

تَوْهِيْدُ الْعَيْنِيْنِ
بِشَرْحِ تَفْسِيْرِ الْجَلِيْنِ
شَرْحٌ مُّوجِزٌ عَلٰى تَفْسِيْرِ الْجَلِيْنِ يَكْشِفُ دَقَائِقَهُ وَأَسْرَارَهُ

تَأَلَّفَ

أَبِي سُهَيْلٍ أَنُورَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَضْرِيّ

تَقَدَّمَ

الْشَيْخَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذَةَ الشَّهْرِيّ

لِلْجُلْدِ الْأَوَّلِ

(مِنْ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ لِمِ سُوْرَةِ الْأَنْعَامِ)

مَكْتَبَةُ كِتَابِ الْجَلِيْنِ

بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ

تَوْحِيدُ الْعَيْنَيْنِ

لِشَرِّحِ تَفْسِيرِ الْجَلِيلِ

①

تَوْحِيدُ الْعَيْنَيْنِ

بِشَرْحِ تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ

شَرْحٌ مُوجِزٌ عَلَى تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ يَكْشِفُ دَقَائِقَهُ وَأَسْرَارَهُ

تَأَلِيفُ

أَبِي سُهَيْلٍ أَنُورِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَضْفَرِيِّ

تَقْدِيمُ


الْشَيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعَاذَةَ الشَّهْرِيِّ

الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ

(من سورة الفاتحة إلى سورة الأنعام)

مَكْتَبَةُ كِتَابِ الْحَجَّالِينِ

بَيْتُ الْإِسْلَامِ لِلنَّشْرِ



مقدمة لكتاب «تنوير العينين في شرح تفسير الجلالين»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«تفسير الجلالين» سمي بذلك نسبةً لمؤلفيه اللذين تعاقبا على تأليفه، وهما جلال الدين المحلي، والذي فسر القرآن الكريم من سورة الكهف حتى ختم سورة الناس، ثم ابتداءً بتفسير سورة الفاتحة وأول البقرة ثم توفي رَحْمَةُ اللَّهِ عام ٨٦٤هـ، فجاء بعده جلال الدين السيوطي المتوفى عام ٩١١هـ، فأكملاه من أول سورة البقرة حتى ختم سورة الإسراء، وقد تطابق منهجهما إلى حد بعيد، وهو تفسير نادر المثال في تأليفه واختصاره بطريقة مزوجة مع نص القرآن، واتخاذ طلاب العلم بعده هذا الكتاب متناً تفسيرياً لدراسة التفسير في حلقات العلم ومدارسه، ولذلك حظي «تفسير الجلالين» بنصيب وافر من العناية من لدن العلماء وطلاب العلم عبر القرون حتى اليوم. حيث كثرت الحواشي والتعليقات والخدمات العلمية التي دارت حول هذا التفسير المبارك، حيث كثرت الحواشي عليه، وقد طبع شيء منها كحاشية الجمل وحاشية الصاوي وغيرها، وبقيت بعض الحواشي مخطوطةً حتى اليوم.

ويأتي كتابنا هذا المعنون بـ«تنوير العينين شرح تفسير الجلالين» لأبي سهيل أنور عبدالله بن عبدالرحمن الفضفري وفقه الله ضمن هذا السياق من الجهود العلمية الموفقة في خدمة «تفسير الجلالين» وتقريبه للطلاب، حيث عكف الشيخ على تفسير الجلالين ثلاث سنوات يراجع ويديره ويدقق في مسأله حتى أتم هذا الشرح المبارك، الذي تميز بمزايا عن غيره من التعليقات والشروح والحواشي، حيث أجاب عن كثير من الأسئلة الدقيقة التي يتجاوزها غيره من أصحاب الحواشي والتعليقات.

ومن مزاياه توضيحه للمسائل النحوية والبلاغية وغيرها التي يرمز لها الجلالان رمزاً، ويشيران إليها إشارة خاطفة لا يتنبه لها كثير من يقرأ هذا التفسير لحاجتها للعمق العلمي في فهم المسائل التي يرمز لها.

ولذلك فإنني أبشر الباحثين وطلاب العلم بهذا الشرح النفيس الذي سوف يعينهم على الاستفادة القصوى من «تفسير الجلالين» بطريقة ميسرة، وعبارة واضحة، وسوف يأخذ بأيدي قراء «تفسير الجلالين» للخروج بأكبر قدر من الفائدة والفهم من هذا التفسير التعليمي المبارك.

أسأل الله للشيخ أنور الفضفري المزيد من التوفيق والسداد في مؤلفاته وبحوثه، وأشكر دار الإداوة للنشر التي تصدت لنشر هذا الكتاب القيم، وغيره من الكتب والمؤلفات النافعة التي انفردت بها.

وكتبه

عبد الرحمن بن معاذ الشهرري

مدير عام مركز تفسير للدراسات القرآنية،

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود

في ٥ رمضان ١٤٤٢هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين، أنزل الفرقان هدى للمتقين، وجعله باقياً محفوظاً إلى يوم الدين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد سيد الأنبياء والمرسلين، وإمام الغر المحجلين، وعلى آله وصحبه والتابعين، معالم الهدى والدين، أما بعد: فهذا شرح موجز على تفسير الجلالين، للإمامين الشهيرين الإمام جلال الدين المحلي (٧٩١-٨٦٤هـ) والإمام جلال الدين السيوطي (٨٤٩-٩١٣هـ) رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى، وشهرة هذا التفسير تغني عن تعريفه وتعريف مؤلفيه، فقد تناوله العالم الإسلامي درساً وتدریساً، وشرحاً وتوضيحاً إلى هذا اليوم.

ومن المعلوم أن الإمام المحلي رَحِمَهُ اللهُ فسر سورة الفاتحة، ومن سورة الناس إلى نهاية سورة الكهف، ولم يكمل، ثم قام بتكميله تلميذه الإمام السيوطي رَحِمَهُ اللهُ، فكان تفسيره من سورة البقرة إلى نهاية سورة الإسراء، وسلك الإمام السيوطي في هذا التفسير منهج شيخه الإمام المحلي، ولم يخالفه إلا في مواضع يسيرة، حتى يظن أن كلاً من التفسيرين منحدرٌ من قريحة واحدة، ولا نجد لهذا مثلاً في عالم الكتب.

وتفسير الجلالين مع إيجازه البالغ قد جمع أنموذجاً من أنواع علوم التفسير، ففيه توضيح للمسائل النحوية والصرفية والبلاغية، وبيان للأحكام الفقهية والأصولية والعقدية، وتوضيح للقراءات، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والجمع بين الآيات التي توهم التعارض وغير ذلك من علوم التفسير.

ولذلك يصبح تفسير الجلالين جليل القدر لا يستطيع فهمه إلا من حاز فنوناً من العلم، كالنحو والصرف والبلاغة والفقه وغيرها من العلوم، ولكن أورد من كل ذلك أنموذجاً بدون استيفاء؛ تنبيهاً بما ذكر على ما لم يذكر، وتشجيعاً لمن نظر وتدبر.

ولفرط الإيجاز كثيرًا ما نجد كلمةً يشير بها المفسر إلى مسألة نحوية أو بلاغية أو عقدية أو غيرها، من دون تصريح بالمسألة، ربما لا ينتبه لذلك كثير من الطلاب أثناء قراءتهم لتفسير الجلالين.

مثلاً: يقدر لفظ «قد» قبل جملة فعلية فعلها ماضٍ كقوله في الآية (٩٠) من سورة النساء: ﴿أَوِ الَّذِينَ جَاءَكُمْ﴾ وقد ﴿حَصَرَتْ﴾ ضاقت ﴿صُدُّوهُمْ﴾ ويشير المفسر بهذا التقدير إلى مسألة نحوية، وهي أن هذه الجملة في محل نصب حال؛ لأن الجملة الفعلية المبدوءة بالماضي إذا كانت حالاً وجب دخول «قد» عليها، كما تقول: جاء زيد وقد ركب، وإذا لم يذكر «قد» يكون مقدرًا.

مثال آخر: يقول في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦] مثلاً: «أي يثيبهم». وهذه إشارة إلى مسألة عقدية كلامية وهي تفسير المحبة بلازمها، وهو الإثابة، فهو نوع من تأويل بعض الصفات الذي هو منهج علماء الأشاعرة في الجملة.

الخلاصة: إن هذا الكتاب -«تفسير الجلالين»- يحتوي على كلماتٍ هنّ عناوين لمسائل، ورموزٌ هي مطالع لمباحث، قلما يلتفت إليها عند قراءته.

وكنت تولّيت تدريس «تفسير الجلالين» مع بعض المشايخ -حفظهم الله- وذلك بمدينة الرياض، خلال سنوات ١٤٣١-١٤٣٤هـ، فأشاروا إليّ بضبط بعض تلك الفوائد كشرح لهذا الكتاب، فقامت بذلك بتوفيق الله تعالى، وأكملتُه أثناء ثلاث سنوات مع الانشغال بالتدريسات وبعض التأليفات الأخرى، وكان ذلك من شهر شعبان من سنة ١٤٣٥هـ إلى شعبان ١٤٣٨هـ، فجاء بحمد الله شرحًا موجزًا محتويًا على فوائد جمّة لا يستغني عنها متداول «تفسير الجلالين»، وأسميته «تنوير العينين بشرح تفسير الجلالين».

فهذا شرح موجز لـ «تفسير الجلالين» وليس تفسيرًا مستقلًا لكتاب الله عزَّ وجلَّ، ولذا تراه مقتصرًا على القدر الذي يحتاج إليه متناول «تفسير الجلالين»، دون التوسع في ساحة التفسير للقرآن الكريم.

وهذه أهم الفوائد التي أتركز عليها:

- ١- عزو قول المفسر إلى مصدره الأصلي أي إلى قول أئمة التفسير من الصحابة والتابعين، أو إلى أحد المفسرين من بعدهم، ونرى أن أكثر أقواله معزو إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
- ٢- توضيح الرموز التي يشير بها المفسر إلى مسألة نحوية أو غيرها.
- ٣- توضيح مراد المفسر ودفع ما يوهم خلاف المقصود وتوجيهه بحيث يزيل الإشكال أو يدفع اعتراض بعض الشراح.
- ٤- ذكر أقوال أخرى منقولة في التفسير معزوة إلى قائلها، مما لم يذكرها المفسر، وهي مشهورة أو أقوال راجحة.
- ٥- إضافة كثير من المسائل النحوية والأصولية والبلاغية والعقدية وغيرها.
- ٦- توضيح الملامح العقدية، وبيان منهج المفسرين الجلالين، وبيان منهج السلف.
- ٧- إعراب بعض الآيات المهم مما لم يذكره المفسر.
- ٨- عزو القراءات التي ذكرها المفسر إلى قارئها مع التوجيه اللغوي لكل منها إذا احتيج إلى التوضيح، وما سكت عنها المفسر لم أذكره إلا نادرًا.
- ٩- استدراقات على بعض عبارات الجلالين وتوضيح الإشكال الحاصل فيها وتوجيهها إن أمكن، ومن ذلك ما نسب إلى سبق قلم.
- ١٠- التعقيب على بعض آراء المعاصرين في تفسير الآيات مما هي مخالفة لعلماء التفسير المشهورين.

١١- الرد على المبتدعة في تمسكهم ببعض الآيات لترويج مذهبهم.

١٢- عزو الأحاديث التي ذكرها المفسر إلى مخرجها بإيجاز.

تنبيهات مهمة:

١- أكتفي -غالبًا- في استيثاق الأقوال أو شرحها بهذه الكتب الثلاثة:

«تفسير ابن جرير الطبري»، «تفسير ابن كثير»، «تفسير القرطبي»؛ وذلك نظرًا للإيجاز وعدم كبير فائدة بذكر عدد من كتب التفسير، ولا أعني أن ما نقلته منها لم يذكر في غيرها.

٢- قد أكرّر ذكر بعض الفوائد حسب الأهمية والمناسبة، وكثيرًا ما أحول على ما ذكر أولاً مع ذكر رقم الآية التي في تفسيرها ذكرت الفائدة، كما أحول كثيرًا من تفاصيل المسائل إلى الكتب الأخرى في الفنون المختلفة، ومن ذلك ما أحوله إلى بعض مؤلفاتي، مثل: «الثلاثيات»، و«الثنائيات» في النحو، أو «البلغة» في علوم البلاغة، وغير ذلك.

٣- تلك الفوائد المشار إليها وغيرها ليست مجتمعة في مكان واحد كما هو واضح، وإنما هي منشورة في مواضعها، فمن قرأ هذا الشرح كاملاً فسيجدها إن شاء الله.

٤- قد أحول تفاصيل مسائل النحو وغيره إلى الكتب الأخرى.

٥- اعتمدت في ضبط القراءات على الكتب المؤلفة فيها، ومن أهمها: كتاب «القراءات العشر المتواترة على هامش القرآن الكريم» فكرة الشيخ علوي بن محمد بلفقيه، إعداد الشيخ محمد كريم راجح شيخ القراء في الديار الشامية [دار

الهجرة، المدينة المنورة]، كما اعتمدت كثيراً في ضبط نص «تفسير الجلالين» على النسخة المحققة للدكتور فخرالدين قباوة حيث إنه بالغ في تحقيقه وتحريره.

٦- المفسران الجلالان غالباً يجريان على قراءة أبي عمرو، وقد يخرجان عنها كما يعلم من توضيح القراءات، وقد شكلت الآيات على القراءة التي جرى عليها المفسر، ولذا تجد بعضها غير موافقة لقراءة حفص مما هي المرسومة في المصاحف المتداولة.

٧- المفسران الجلالان قد يجريان على التفسير المرجوح، وهي مواضع يسيرة سوف ننبه عليها، ولكن يكون لهما سابق، ولا يقولان برأيها شيئاً.

٨- من عاداتهما: إذا قالوا: «نزل» أو «ونزل» بدون تاء التأنيث أو مع الواو يراد به الآية التالية، وإذا قالوا: نزلت بتاء التأنيث فالمراد الآية السابقة وقد يخالفان هذه العادة. كما أنه قد يعبر بـ«نزل» بدون الواو إشارة للآية السابقة.

٩- قد تذكر القراءة الشاذة -غير العشرة- ويشار إليها بلفظ «قرئ». كما سننبه على ذلك، وهي مواضع يسيرة.

١٠- يقال: إن حروف تفسير الجلالين زائدة يسيراً على حروف القرآن الكريم ولذا يجوز حمله بدون وضوء، كما نقله د. فخرالدين قباوة في مقدمته على شرح تفسير الجلالين، وهذا إذا لم يكن التفسير على هامش المصحف الكريم.

١١- ذكرنا أن الإمام السيوطي جرى على منهج شيخه الإمام المحلي في تكميل هذا التفسير، ولم يخالفه إلا مواضع يسيرة، منها: أن الإمام المحلي فسر الروح بأنه جسم لطيف يحيا به الإنسان بنفوذ فيه [سورة ص: ٧٢]، والإمام السيوطي لم يعرف الروح؛ لقوله تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

ومنها أن الإمام المحليّ فسر الصابئة بأنهم فرقة من اليهود [سورة الحج: ١٧]، وزاد الإمام السيوطي رَحْمَةً لِلَّهِ: «أو النصارى»؛ نظرًا لوجود القول به في الصابئين.

جزى الله الإمامين الجلالين عن المسلمين خيرًا.

هذا، وتقبل الله الكريم هذا السعي المتواضع، وعمّ النفع به، ووفقنا للمزيد، ورزقنا الإخلاص بمنه وفضله. وجزى الله الخير كل من أعانني عليه، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان، والحمد لله أولاً وآخراً.

كتبه:

أَبُو سَهَيْلٍ أَنُورَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَضْفَرِيِّ
الرياض



التَّبْيَانُ مِنْ أَنْوَارِ الْقُرْآنِ

قصيدة من البحر الطويل، عن القرآن الكريم وبعض صفاته

بقلم المؤلف: أبي سهيل أنور عبد الله بن عبدالرحمن الفضفري. الرياض

ذُرُونِي أُحَدِّثْ عَن لَّالِيٍّ مِنْ بَحْرِ سَحِيحِ الْمَدَى وَالطُّولِ وَالْعَرْضِ وَالْقَعْرِ
ذَخَائِرٍ لَا تُحْصَى تُنَالُ طَرِيَّةً تَلُوحُ بِهَاءٍ وَابْتِهَاجًا عَلَى الدَّهْرِ
إِذَا مَا أَصَبْتَ ذُرَّةً مَا دَشَوْفُكَ لِأُخْرَى وَأُخْرَى لِأَمْسًا دَاخِلَ الصَّدْرِ
وَتُشْرِحُ صَدْرًا ثُمَّ تَزْدَادُ حِكْمَةً وَتَنْحَلُّ مِنْهُ عُقْدَةُ الضَّنَنِ وَالْعُسْرِ
وَذَاكَ كِتَابُ اللَّهِ نُورٌ، مُهَيِّمٌ وَرُوحٌ، وَبُرْهَانٌ، خَزَائِنٌ مِنْ وَقْرِ
هُدَى الْمُتَّقِينَ، أُحْكِمْتَ، ثُمَّ فَصَّلْتَ عَزِيزٌ، وَفَضَّلْتَ، بَيِّنَاتٌ مِنَ الْأَمْرِ
وَمَوْعِظَةٌ، ذِكْرٌ، شِفَاءٌ، وَرَحْمَةٌ، كَرِيمٌ، مَجِيدٌ، شَاهِدُ الْحَقِّ فِي الْحَشْرِ
كَمَا أَنَّهُ نُورٌ لَهُمْ فِي حَيَاتِهِمْ فَيُؤْنِسُهُمْ نُورًا لَهُمْ دَاخِلَ الْقَبْرِ
يُنَزَّهُ مِنْ مَسِّ الْأَيْدِي إِذَا خَلَّتْ عَنِ الطُّهْرِ مِنْ أَحْدَانِهَا أَوْ مِنَ الْقَدْرِ
كَلَامٌ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَقِيقَةٌ وَفِي لَوْحِهِ الْمَحْفُوظِ سُجَّلَ بِالسَّطْرِ
وَأَنْزَلَهُ طَرًّا إِلَى بَيْتِ عِزَّةٍ بِأَذْنَى السَّمَاءِ، ذَاكَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ
فَأَوْحَى بِهِ لِلْمُصْطَفَى خَيْرَ خَلْقِهِ بِوَاسِطَةِ الرُّوحِ الْأَمِينِ بِلَا سِتْرِ
وَنُزِّلَ تَبْيَانًا لِكُلِّ أُمُورِهِمْ فَلَيْسَ لَهُمْ أَدْنَى دَوَاعٍ إِلَى غَيْرِ
بِهِ نَسَخَ اللَّهُ الْجَلِيلُ سِوَاهُ مِنْ كِتَابٍ، فَلَا يُرْجَعُ لِنَهْيٍ وَلَا أَمْرِ
وَمُعْجِزَةٌ أَبْهَى، وَأَبْهَرَ حُجَّةٍ لِخَيْرِ الْوَرَى تَبْقَى دَوَامًا عَلَى جَهْرِ
تَرَى ذَلِكَ الْإِعْجَازَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ يَفُوقُ مَنَالَ الدَّرَكِ بِالْعَقْلِ وَالْفِكْرِ

بَلَاغَتُهُ، أَسْلُوبُهُ، وَابْتِكَارُهُ وَوُسْعُ الْمَعَانِي، وَالتَّفْوِذُ إِلَى الْحِجْرِ^(١)
بِقَاءِ بِلَا تَحْرِيفِهِ، وَالتَّلَاوَةُ تَوَلَّى إِلَهُ الْعَالَمِينَ بِحِفْظِهِ
وَصِدْقُ مَوَاعِيدِهِ وَإِنْدَاءُ غَائِبِهِ، مَعَادِينُ عِلْمِ الْمَرْءِ تُلْفَى بِهِ، وَقَدْ
وَلَكِنْ يُصَانُ أَنْ يُضَافَ مُحْصَا تَحْدَى بِأَذَى سُورَةٍ كُلِّ عَالَمٍ
يُغْوِصُ سَنَاهُ فِي الْقُلُوبِ فَيُشْرَحُ أَلَمْ تَرَ لِلْفَارُوقِ إِذْ كَانَ مُسْلِمًا
وَكَانَ الْوَرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُمَهَا وَكَانُوا صِرَاعًا بَيْنَهُمْ، ثُمَّ أَصْبَحُوا
وَهَلْ كُتِبَ أُخْرَى تُنْقَفُ مِثْلَهُ؟ وَفِي! فَلَا يُلْفَى، وَذَا وَاضِحُ الْأَمْرِ
وَمَنْ يَتْلُ حَرْفًا وَاحِدًا يُوفَّ أَجْرَهُ وَفِيًّا مِنَ الْمَوْلَى مُضَاعَفَةَ الْعَشْرِ
فَمَنْ يَذْكُرُ اسْمًا لِلْعَيْنِ تِلَاوَةً أُنِيبَ بِهِ خَمْسِينَ أَجْرًا إِذَا تَدْرِي^(٣)

(١) الحجر: العقل.

(٢) أي لا يقال: إن القرآن كتاب نحو أو بلاغة أو أحكام أو فلسفة أو نحو ذلك، وإن وجدت جذور هذه العلوم فيه.

(٣) أي من ذكر اسم «إبليس» أو «شيطان» الموجودين في الآية أثيب خمسين أجرًا؛ لأن حروفها خمسة وكل حرف بعشرة.

تَلَاوُثُهُ جَذَابَةٌ كُـلُّ قَارِيٍّ بِأَمَلٍ، بَلْ ذَوْقُهُ لَجَّ فِي النَّحْرِ
تَلَاوُثُهُ تَشْفِيكَ مِنْ كُـلِّ عِلَّةٍ وَذَلِكَ تَرْيَاقٌ مِنَ الْعَيْنِ وَالسَّحْرِ
فَنَاوِلْ نَصِيبًا مِنْ وَقُوتِكَ يَا أَخِي وَرَطِّبْ لِسَانًا بِالتَّلَاوَةِ وَالذِّكْرِ
وَأشْغِلْ يَرَاعًا وَاللِّسَانَ وَطَاقَةً لِخِدْمَتِهِ، تُلْفِ السَّعَادَةَ بِالنَّصْرِ
وَمَا أَكْرَمَ الْإِنْسَانَ إِذْ مَا تَنَوَّرَا بِحِفْظٍ وَإِتْقَانٍ فَذَا غِبْطَةُ الْعُمْرِ
وَيَارَبِّ يَا رَحْمَنُ زَيِّنْ قُلُوبَنَا بِنُورِ الْقُرْآنِ نُحِظْ بِالْأَجْرِ وَالظَّفْرِ

الرياض

١٥/٥/١٤٤٠هـ

٢١/١/٢٠١٩م



الدرر في جمع أسماء السور

أرجوزة موجزة منقحة تجمع أسماء السور بترتيبها ونص اسمائها، ذكرت بعضها معرفة، وبعضها منكرة مراعاة للوزن، بقلم: أبي سهيل أنور عبد الله بن عبد الرحمن الفضفري، الرياض.

| | |
|---|--|
| أَرْجُوزَةٌ تَجْمَعُ أَسْمَاءَ السُّورِ | تَرْتِيبُهَا مُطَبَّقٌ كَمَا اسْتَقَرَّ |
| (فَاتِحَةٌ) تَبْدَأُ ثُمَّ (الْبَقَرَةُ) | وَ(آلِ عِمْرَانَ)، (نِسَاءٌ) إِنْ تَرَهُ |
| (مَائِدَةٌ) (الْأَنْعَامُ) وَ(الْأَعْرَافُ) وَالْ | (أَنْفَالُ) وَ(التَّوْبَةُ) (يُونُسُ) فَقُلْ |
| سُورَةُ (هُودٍ) (يُوسُفَ) وَ(الرَّعْدُ) | تُقْرَأُ (إِبْرَاهِيمَ) (حِجْرُ) بَعْدُ |
| (نَحْلُ) وَ(إِسْرَاءُ) وَ(كَهْفُ) (مَرْيَمُ) | (طه) وَ(الْأَنْبِيَاءُ) (حَجُّ) تُعَلِّمُ |
| وَ(المُؤْمِنُونَ) (النُّورُ) وَ(الْفُرْقَانُ) | (شُعْرَاءُ) (نَمْلُ) (قَصَصُ) تُبَانُ |
| (فَاطِرُ) (يَسُّ) وَ(صَافَاتُ) وَ(صَ) | وَ(الرَّزْمُ) (الْغَافِرُ) (فُصِّلَتْ) تُرَادُ |
| (فَتْحُ) وَ(حُجْرَاتُ) وَ(قِ) (ذَارِيَاتُ) | (طُورُ) وَ(نَجْمُ) (قَمَرُ) فَتَابِعَاتُ |
| وَ(سُورَةُ الرَّحْمَنِ) ثُمَّ (الْوَاقِعَةُ) | (حَدِيدُ) (المُجَادَلَةُ) يَا سَامِعَةُ |
| (حَشْرُ) وَ(مُتَحِنَةُ) وَ(الصَّفُّ) | (جُمُعَةُ) (مُنَافِقُونَ) تَصْفُو |
| (تَغَابُنُ) (طَلَاقُ) (التَّحْرِيمُ) | وَ(المَلِكُ) وَ(الْقَلَمُ) فَلْيُذَيِّمُوا |
| وَ(الْحَاقَةُ) (المُعَارِجُ) (النُّوحُ) وَ(جِنُّ) | (مُزَّمِّلُ) (مُدَّثَرٌ) كَمَا تَعِنُّ |
| (قِيَامَةُ) (الإِنْسَانُ) (مُرْسَلَاتُ) | وَ(نَبَأُ) تَتَلَوُ وَ(نَازِعَاتُ) |
| وَ(عَبَسَ) (التَّكْوِينُ) (الإِنْفِطَارُ) | (مُطَفِّفِينَ) (الإِنشِقَاقُ) حَارُوا |
| (بُرُوجُ) (الطَّارِقُ) (الأَعْلَى) (الغَاشِيَةُ) | وَ(الفَجْرُ) وَ(الْبَلَدُ) (شَمْسُ) تَالِيَةُ |

وَاللَّيْلُ) وَالضُّحَى) وَ(شَرْحُ) (تَيْنُ) وَ(عَلَقُ) وَ(الْقَدْرُ) تَسْتَيْنُ
 (بَيْتَةُ) (زَلْزَلَةُ) وَ(الْعَادِيَاتُ) (قَارِعَةُ) (تَكَاثُرُ) فَتَابِعَاتُ
 وَ(الْعَصْرُ) وَ(الْهُمَزَةُ) (الْفِيلُ) تَلَّتْ (قُرَيْشُ) (المَاعُونُ) (كَوْثُرُ) أَتَتْ
 وَ(الْكَافِرُونَ) (النَّصْرُ) بَعْدَهَا (المُسَدُّ) (إِخْلَاصُ) (الْفَلَقُ) فَ(النَّاسُ) وَرَدَّ
 يَارِنَا اجْعَلْ سُورَ الْقُرْآنِ مُؤْنَسَةً، مُوجِبَةَ الرِّضْوَانِ

[٢٧ / ١٠ / ١٤٤١ هـ - ١٠ / ٦ / ٢٠٢٠ م].



إِذَا قَالَ الْإِمَامُ جَلَالَ الدِّينِ الْمُحَلِّي رَحِمَهُ اللهُ:

١- سورة الفاتحة



سورة الفاتحة مكية^(١)، سبع آيات^(٢) بالبسملة^(٣) إن كانت منها، والسابعة ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ...﴾ إلى آخرها وإن لم تكن منها فالسابعة ﴿عَبْرَ الْمَعْصُومِ﴾ إلى آخرها، ويقدر في أولها قولوا^(٤)، ليكون ما قبل ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ مناسباً له^(٥)، بكونه^(٦) من مقول العباد.

(١) قوله: (سورة الفاتحة): مبتدأ، خبره قوله: مكية، والمكية ما نزل قبل الهجرة، بمكة أو غيرها، والمدنية: ما نزل بعد الهجرة، بالمدينة أو غيرها هذا هو المشهور في معناهما.

(٢) قوله: (سبع آيات): وهذا باتفاق، لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ﴾.

(٣) قوله: (البسملة..): الباء بمعنى مع، أي بالبسملة وهي ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أول آياتها عند القائلين بأنها من الفاتحة، كما عليه الشافعية، وعلى هذا تكون الآية السابعة: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ...﴾ إلى آخر الفاتحة، وأما عند من لم يجعل البسملة من الفاتحة، فالآية السابعة: ﴿عَبْرَ الْمَعْصُومِ...﴾ وهذا الأشهر عند الأئمة الثلاثة.

(٤) قوله: (ويقدر في أولها: قولوا). أي: يقدر في أول الفاتحة (قولوا) كخطاب من الله تعالى للعباد أي قولوا أيها العباد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ إلى آخره.

(٥) قوله: (ليكون ما قبل ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾): وهو أول الفاتحة، مناسباً له أي لـ ﴿إِيَّاكَ﴾.

(٦) قوله: (بكونه): الباء للسببية، أي سبب كون ما قبل إياك مناسباً لـ ﴿إِيَّاكَ﴾ لأن ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ خطاب من العباد لله تعالى، وإذا قدر (قولوا) أصبحت الفاتحة بكاملها من خطاب العباد لربهم، وهي من كلام الله تعالى يعلمها للعباد لكي يخاطبوا بها ربهم.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

(١) المفسر لم يتعرض لتفسير البسملة، ولعل ذلك اكتفاءً بشهرته. ونحن سنورد نبذة من ذلك بإيجاز، أخذًا مما ذكر العلماء، فنقول:

«الباء» في ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ للاستعانة، وهي الداخلة على الآلات، كقولك: كتبت بالقلم، ولما كانت التسمية كآلة يتوقف عليها الشروع شرعًا ناسب كون الباء للاستعانة، ويصح كونها للإلصاق.

و«الاسم» أصله عند البصريين: سمو، فهو محذوف اللام على وزن «إفْع»، وعند الكوفيين أصله: وسم، فهو محذوف الفاء على وزن «إعْل»، ورجح الأول؛ لظهور لام الكلمة في تصاريفه نحو: أسماء، سُمِّي، سميتُ.

وتحذف الألف منه في ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ وأصله «باسم الله» تخفيفًا؛ لكثرة الاستعمال، ولذا تكتب الألف في غير هذه الصيغة نحو: «باسمه تعالى»، مثلًا.

والجار والمجرور ﴿بِسْمِ﴾ متعلق بمحذوف، وتقديره فعلاً خاصًا متأخرًا أولى، نحو: بسم الله أقرأ، أو أكتب، أو نحو ذلك بما يناسب المقام.

أما كونه فعلاً نحو: أقرأ، لا مصدرًا نحو: قراءتي، فلأنه عمل في «اسم» بواسطة الباء، والمصدر لا يعمل محذوفًا كما ذكره النحاة.

وأما تقديره خاصًا نحو: أقرأ، لا عامًا نحو: أبتدئ، فلكون الخاص أدل على المقصود، وأما تقديره متأخرًا لا متقدمًا نحو: أقرأ باسم الله... فلكي يدل ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ على الحصر، أي: باسمه تعالى لا بغيره، وللتبرك باسم الله وتعظيمه.

و﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ اختلف العلماء في هذا الاسم الكريم؛ فقليل: هو اسم مرتجل مسماه ذاته تعالى، وليس مأخوذًا من شيء، وقيل: منقول أصله «الإله»، فحذفت الهمزة، وجعل «ال» مكانها، فيكون وزنه: العال. ولكل من القولين أدلة مفصلة في الكتب، وعلى هذا القول يكون دخول «يا» عليه لأن «أل» جعلت مكان الهمزة التي هي حرف أصلي، وإلا فإن حرف النداء لا يدخل على اسم فيه «أل» فلا يقال مثلًا: يا الرجل =

= وإضافة «اسم» إلى «الله» يحتمل وجهين؛ الأول: بمعنى اللام، فتفيد الإضافة العموم؛ لأن المضاف إلى المعرفة من ألفاظ العموم، فالمعنى: بكل أسماء الله تعالى، أي: مستحضرًا كل أسماؤه تعالى ومترجمًا بها. الاحتمال الثاني: كون الإضافة بيانية، فالمعنى: بالاسم الذي هو «الله» فالمراد بـ«الله» هذا اللفظ، ويكون المراد عند وصفه بـ﴿الرَّحْمَنُ﴾ و﴿الرَّحِيمِ﴾: المسمى، أي: ذات الله تعالى؛ لأنه هو المتصف بالرحمة، ويسمى هذا استخدامًا في علم البلاغة، وهو إطلاق اللفظ بمعنى ثم يرجع الضمير إليه بمعنى آخر له.

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ﴾. من أسماؤه تعالى الحسنى، وهما اسمان مبنيان للمبالغة من الرحمة، فهما صفة مشبهة. ولم يجعل ﴿الرَّحِيمِ﴾ من صيغة المبالغة؛ لأن الصفة المشبهة تفيد الثبوت والدوام، وصيغة المبالغة تفيد كثرة الفعل دون الثبوت والدوام. ولا شك أن الصفة المشبهة أبلغ وأليق في البسمة. والرحمة صفة من صفاته تعالى تقتضي الإحسان والإنعام ثابتة له، كما يليق به، كسائر صفاته تعالى، وأما الرحمة في الخلق فهي رقة القلب، وانعطاف يقتضي الإحسان. و﴿الرَّحْمَنُ﴾ أبلغ من ﴿الرَّحِيمِ﴾ بناءً على القاعدة المشهورة: أن زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى، أو زيادة المباني تدل على زيادة المعاني. وعلى هذا فسر ﴿الرَّحْمَنُ﴾ بأنه ذو الرحمة الواسعة للمطيع والعاصي، و﴿الرَّحِيمِ﴾ بأنه ذو الرحمة الواسعة للمطيع فقط، فقيل: رحمن الدنيا والآخرة، ورحيم الآخرة.

ثم القاعدة المذكورة وهي زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى مشروطة بشرطين؛ أحدهما: ألا يوجد تركيب في أحد اللفظين، فلو وجد التركيب لا تلزم تلك الدلالة، كما إذا قلت: «زيد» و«يد زيد»، و«الشيء» و«نصف الشيء».

الثاني: كون اللفظين بمنزلة واحدة، فلو اختلفت الرتبة لا تلزم تلك الدلالة؛ وذلك كالماضي والمضارع، نحو: ضرب ويضربُ: المضارع أكثر حرفًا، ولا يدل على زيادة المعنى؛ لأنها رتبتان، وكذا اسم الفاعل واسم المفعول، كالضارب والمضروب، اسم المفعول أكثر حرفًا، ولا يدل على زيادة المعنى؛ لأنها في رتبتين، وكذلك الاسم المكبر والمصغر، نحو: قلم وقُلِّم، وغير ذلك.

١- ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ جملة خبرية قصد بها الثناء على الله بمضمونها^(١) من أنه

= ومن أمثلة هذه القاعدة أيضًا: قطع وقطع، الثلاثي المزيد أبلغ.

وكذلك: السين وسوف، سوف أبعد، وغير ذلك.

وقد تكون الكلمتان متساويتين حرفًا، وإحدهما أبلغ نحو: عالم وعليم، عليم أبلغ،

وكذلك: سامع وسميع، وقد تكون الكلمة الناقصة الحرف أبلغ، نحو: حاذِر وحذِر

«حذِر» أبلغ؛ لأنه من صيغة المبالغة.

الخلاصة: القاعدة أغلبية؛ كسائر القواعد اللغوية.

تنبيهان:

١- يجوز في ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ الجر بالتبعية، والرفع والنصب بالقطع عن التبعية، كما يجوز في

كل واحد منهما دون الآخر الأوجه الثلاثة، فتصبح الاحتمالات الإعرابية تسعة، وهذا في

الإعراب فقط، أما القراءة فهي متبعة، لا تجوز إلا بما ورد، فالوارد هنا الجرّ فيها.

٢- ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فضلها كثير، وتُشرع في بدء كل أمر ذي بالٍ كما روي: «كل

أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» [رواه ابن ماجه، وضعفه الألباني]،

وفي وجوب التسمية في الوضوء والتميم والذبح والصيد اختلاف فقهي.

(١) قوله: (جملة خبرية). الجملة الخبرية ما كانت حكاية عن الواقع، ويحتمل من حيث هو

للصدق والكذب، أي لكونه موافقًا للواقع وغير موافق، ولكن يتعين الصدق أو

الكذب بالنظر إلى خصوصية الطرفين، أي: المسند والمسند إليه، فالجملة المكونة من

المتبدأ والخبر، خبرية، ويقابلها الإنشائية فهي ما لا يحتمل الصدق والكذب لذاته،

فجملة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، جملة خبرية، ولكن قصد بمضمونها إنشاء الثناء على الله، كما قال

المفسر وهذا يحتمل وجهين:

١- الجملة الخبرية هنا مستعملة في الإنشاء: فهي خبرية لفظًا وإنشائية معنًى.

٢- أو نقول: إن ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ جملة خبرية لفظًا ومعنًى، لكن هذا الإخبار تضمن إنشاء

الثناء عليه تعالى؛ لأن الإخبار بالجميل ثناء.

تعالى مالك لجميع الحمد^(١) من الخلق^(٢) أو مستحق^(٣) لأن يحمده^(٤) و«الله» علم^(٥) على المعبود بحق.

﴿رَبِّ أَلْسَلِمَاتٍ﴾ أي: مالك جميع الخلق من الإنس والجن والملائكة والدواب وغيرهم^(٦)، وكل منها يطلق عليه عالم، يقال: عالم الإنس وعالم الجن

(١) قوله: (مالك). إشارة إلى أن اللام في ﴿لِلْمَلِكِ﴾ للملك، والملكية أحد معانيها.

وقوله: (لجميع الحمد): إشارة إلى أن «أل» في الحمد للاستغراق، ويصح جعلها للجنس، أي: جنس الحمد لله تعالى فتفيد معنى الاستغراق، ولذا رجح بعض العلماء كونها جنسية، وفي ذلك كلام دقيق أوردناه في كتاب «الثلاثيات».

(٢) وقوله: (من الخلق). فيه إشارة إلى أن الحمد مصدر من المبني للمعلوم، أي: «حَمِدَ يَحْمَدُ حَمْدًا»، فالمعنى: أنه تعالى مالك للحمد كله.

(٣) وقوله: (أو مستحق). معطوف على قوله: (مالك)، وفيه إشارة إلى أن اللام في ﴿لِلْمَلِكِ﴾ يحتمل كونها للاستحقاق، والفرق بين الملك والاستحقاق معروف وهو أن الملك يقتضي اختصاصاً وتصرفاً في الشيء المملوك، والاستحقاق ربما لا يقتضي ذلك، فهو أعم من الملك.

(٤) قوله: (لأن يحمده): أفاد به أن ﴿أَلْحَمْدُ﴾ يصح كونه من المبني للمفعول، أي: «حَمِدَ يَحْمَدُ حَمْدًا»، فيكون المعنى: إن الله تعالى حقيق لأن يُحْمَدَ.

(٥) قوله: (و«الله» علم): فيه اختيار للقول بأن اسم الجلالة عَلَّمَ مدلوله الذات الكريمة، والقول الثاني أنه وصف، مأخوذ من آله بمعنى عَبْدَ، وعلى هذا القول أصل «الله» الإله، بمعنى المعبود ثم استعمل في المعبود بحق، حذف فاء الكلمة وهي الهزمة، فوزنه «العال»، ولكل من القولين أدلة مذكورة في المطولات، كما أشرنا إلى ذلك في شرح البسملة.

(٦) قوله: (أي مالك). هذا تفسير الرب، والرب في الأصل: مصدر بمعنى التربية، يقال: رَبَّهُ يَرْبُهُ رَبًّا بمعنى رباهُ وصف به للمبالغة ثم أطلق على المالك؛ لأنه يحفظ ما يملكه ويرببه، وقيل: الرب: صفة مشبهة، ولا يطلق الرب على غير الله تعالى إلا مضافاً، نحو رب البيت، ذكره البيضاوي وغيره.

إلى غير ذلك، وغلَّب في جمعه بالياء والنون أولو العِلْم على غيرهم^(١)، وهو من العلامة^(٢) لأنه علامة على موجدِه.

﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أي: ذي الرحمة وهي إرادة الخير لأهله^(٣).

= وقوله: (جميع الخلق). إشارة إلى أن «أل» في العالمين للاستغراق.

وقوله: (الخلق من الإنس والجن...). هذا تفسير العالمين، أفاد كلامه أن ﴿أَتَسَلِّمَاتٍ﴾ جمع لـ«العالم»، بفتح اللام، وهو ما يعلم به الشيء، ويراد به كل ما سوى الله تعالى؛ لأنه يعلم به الحق تعالى، وإذا كان «العالم» شاملاً لكل ما سوى الله فما الحاجة إلى الجمع؟ أجاب المفسر عن ذلك بقوله: وكل منها يطلق عليه عالم، يعني أن العالم وإن كان شاملاً لما سوى الله لكنه أنواع كثيرة، وكل نوع يسمى عالماً، مثل عالم الإنس، وعالم الجن وغير ذلك، فيكون الجمع ﴿أَتَسَلِّمَاتٍ﴾ نظراً إلى تعدد الأنواع. وهناك قول آخر وهو: أن ﴿أَتَسَلِّمَاتٍ﴾ ليس جمعاً للعالم وإنما هو اسم جمع، كما أن «العالم» كذلك اسم جمع. [واسم الجمع: ما دل على أكثر من اثنين وليس له مفرد من لفظه، مثل: قوم رهط، وقد ذكرنا الفرق بينهما في «الثلاثيات»].

(١) قوله: (وغلَّب...). جواب لسؤال تقديره: أن العالمين جمع مذكر سالم، ولا يجمع بهذا الجمع إلا أولو العلم أي العاقل، والعالم يدخل فيه العاقل وغيره فكيف جمع بهذا الجمع والجواب: أنه من باب التغليب، ومعنى التغليب: استعمال اللفظ الموضوع للشيء على غيره لمقارنتها فهنا غلب اللفظ الموضوع للعقلاء وهو الجمع المذكر السالم، على غيرهم فأريد معهم.

(٢) قوله: (وهو من العلامة). هذا كلام مستأنف يعني: أن لفظ العالم مأخوذ من العلامة، فقوله (لأنه): بيان لوجه المناسبة بين المعنى المأخوذ منه وبين المعنى الذي يراد بالعالم وهو ما سوى الله تعالى، ذلك لأن العالم علامة على الخالق تعالى.

(٣) قوله: (أي: ذي الرحمة). أشار به إلى أن الرحمن والرحيم وصفان، مأخوذان من الرحمة، وفيه رد على المعتزلة المثبتين لأساء الله تعالى دون صفاته، فيقولون: الله رحمن رحيم =

①- ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ أي: الجزء^(١) وهو يوم القيامة، وُخِّصَ بالذكر لأنه لا مُلْكَ ظاهراً فيه لأحد إلا الله تعالى بدليل «لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ». ومن قرأ «مَلِكِ» فمعناه: مالك الأمر كله في يوم القيامة^(٢)، أي: هو موصوف بذلك، دائماً

= وسميع وبصير مثلاً لكن ليس له صفة الرحمة والسمع والبصر مثلاً، بل ذاته تعالى من حيث هي رحمن ورحيم وسميع وبصير بدون انضمام صفات إليها، لكمال الذات من حيث هي بدون حاجة إلى الصفات، ولكن هذا الرأي باطل، باتفاق أهل السنة والجماعة، لأن الموصوف هو الذي قام به الوصف، فلا يتصور موصوف بدون صفة، وقد أثبت الله تعالى لنفسه الصفات، كما قال تعالى: ﴿الْعَفِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾، ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ﴾، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ وغير ذلك.

وقوله: (وهي إرادة الخير لأهله). تفسير الرحمة بلازمها، وهو إرادة الخير مذهب الأشاعرة، وكذلك كل صفة مما توهم الجسمية يثبتونها بنوع من التأويل، كالوجه والعين واليد، ولكن الذي عليه سلف الأمة إثباتها كما يليق به سبحانه من دون تشبيه ولا تأويل، ومذاهب الناس في صفاته سبحانه أربعة:

- ١- إثبات الصفات من دون تأويل ولا تشبيه، وهذا مذهب السلف، وجمهور أئمة الحديث.
- ٢- إثبات بعضها بلا تأويل، وبعضها بنوع من التأويل، وهذا مذهب المتكلمين كالأشاعرة، وقد جرى عليه المفسران الجلالان في مواضع، كما جرى على مذهب السلف في مواضع، مثلاً: الاستواء على العرش، فسّر كلّ منهما: (استواء يليق به).
- ٣- إثبات الصفات مع التشبيه، وهذا مذهب المجسمة المشبهة، وهذا باطل.
- ٤- إنكار الصفات، وهذا مذهب الجهمية والمعتزلة، وهذا باطل أيضاً.

(١) قوله: (أي الجزء): هذا تفسير لمعنى الدين، وعزاه القرطبي إلى ابن عباس وابن مسعود وابن جريج وقتادة وغيرهم. وفسّر أيضاً بالشرعية، والطاعة.

(٢) قوله: (وخص بالذكر) أي خص يوم الدين بالذكر حيث ذكر تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ مع أنه ملكٌ دائماً، لأنه لا ملكَ يوم القيامة إلا الله، لقوله تعالى: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾، =

كـ «غَافِرِ الدَّنْبِ» فصح وقوعه صفة للمعرفة^(١).

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي: نَخْصُصُكَ بالعبادة^(٢) من توحيد

= وَذَكَرَ المفسر هذه الآية توجيهاً لقراءة ﴿مَلِكٍ﴾ بدون مد الميم، وهذا التفسير جار على هذه القراءة، وهذه قراءة غير عاصم والكسائي ويعقوب.

وقرأ هؤلاء الثلاثة: ﴿مَلِكٍ﴾ بصيغة اسم الفاعل، وأشار المفسر إلى ذلك بقوله (ومن قرأ ﴿مَلِكٍ﴾، والفرق بين الْمَلِكِ وَالْمَالِكِ: أَنَّ الْمَلِكَ: هو المتصرف في الرعية بالأمر والنهي وهو مأخوذ من الْمَلَأَ بضم الميم، والمالك: هو المتصرف في رقبة الشيء كيف يشاء، وهو مأخوذ من الْمَلَأَ بكسر الميم. أفاد ذلك البيضاوي وغيره.

قوله: (فمعناه مالك للأمر كله..): أشار به إلى أن إضافة ﴿مَلِكٍ﴾ إلى اليوم فيها نوع مجاز، من باب إضافة الشيء إلى ظرفه، تنزيلاً للظرف منزلة المفعول به.

(١) قوله: (أي هو موصوف بذلك دائماً...): أراد به حل إشكال نحوي، والإشكال هو: أن إضافة مالك إلى ما بعده من الإضافة اللفظية، وهي إضافة الوصف إلى معموله. والمضاف يبقى نكرة في الإضافة اللفظية، ف﴿مَلِكٍ﴾ يكون نكرة، فكيف وقع نعتاً للمعرفة أي: (الله تعالى)، وهو أعرف المعارف؟

وخلاصة الجواب: أن الإضافة هنا معنوية؛ لأنه أريد بهالك أنه متصف بالمالكية دائماً، وليس المعنى أنه سيتصف به مستقبلاً، أو حالاً، والوصف المضاف إذا أريد به معنى الاستمرار أو معنى الماضي تكون إضافته إلى معموله معنوية، فيبقى معرفة كما في قوله تعالى: ﴿غَافِرِ الدَّنْبِ﴾ أي لم يزل بهذه الصفة، إضافة ﴿غَافِرٍ﴾ معنوية، ولذا وقع نعتاً لله سبحانه، أما الإضافة اللفظية فيكون الوصف المضاف فيها بمعنى الحال أو الاستقبال فقط، كما في قوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ و﴿ثَانِي عَطْفِهِ﴾.

(٢) قوله: (نخصك بالعبادة). أخذ المفسر معنى التخصيص، بتقديم المفعول به في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ﴾، وتقديم المفعول به ونحوه مما رتبته التأخر في الكلام مما يفيد الحصر والتخصيص، كما ذكره البلاغيون.

وغيره^(١)، ونطلب منك المعونة على العبادة وغيرها^(٢).

﴿٦﴾ - ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿٦﴾ أي: أرشدنا إليه^(٣)، ويبدل منه ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ

(١) قوله: (من توحيد وغيره). (من هنا بيانية، فسر العبادة بمعناها الشامل للتوحيد والعمل، فالعبادة كلها لله تعالى، لا يصرف شيء منها لغير الله تعالى، ومعنى العبادة: أقصى غاية الخضوع، والتذلل ذكره البيضاوي، وذلك بخلاف الطاعة، فقد يطاع غير الله، كالنبي والوالدين وولي الأمر.

فائدة: في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ﴾ الالتفات من الأساليب البلاغية، ومعناه: التنقل من الغيبة أو الخطاب أو التكلم إلى غيره، فهنا بدئ بالغيبة في ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ثم انتقل إلى الخطاب في ﴿إِيَّاكَ﴾ وفي الالتفات فوائد كما بينها البلاغيون.

ومن الفوائد هنا الإشارة إلى أن العبد لما عرف ربه بصفاته الجليلة العظيمة والجميلة أصبح بحيث يمكن التوجه إليه ويخاطبه لحضوره في نفسه، كما فصله البيضاوي وغيره.

(٢) قوله: (ونطلب المعونة). أشار به إلى أن ﴿نَسْتَعِينُ﴾ من باب الاستفعال الذي يراد به الطلب، نحو استفتح أي طلب الفتح، وهذا أشهر معاني وزن الاستفعال وقد يأتي بغير معنى الطلب، نحو استكبر بمعنى تكبر، واستحسن الشيء بمعنى اعتبرته حسناً.

وقوله: (على العبادة وغيرها): فسر الاستعانة بمعناها العام، أي طلب المعونة على كل أمر من أمورنا، سواء كان في العبادة أم غيرها. وهو مروى عن ابن عباس في تفسير ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: «على طاعتك وعلى أمورنا كلها»، ذكره ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (أي أرشدنا إليه): تفسير للهداية، والهداية تطلق على معنيين؛ الأول: الإرشاد والدلالة، وهذا فسر المفسر هنا كما فسر بذلك القرطبي، وهذا النوع يسند إلى غير الله تعالى أيضاً كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، و﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي﴾.

والثاني: هداية التوفيق، والإيصال إلى المقصود، وهذا خاص بالله تعالى، ولذا قال تعالى لنبيه: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾، وبذلك فسر ابن جرير.

أَنَمَّتْ عَلَيْهِمْ ﴿١﴾ بالهداية^(٢) ويبدل من «الَّذِينَ» وصلته: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾^(٣) وهم اليهود ﴿وَلَا﴾ وغير ﴿الصَّالِينَ﴾، وهم النصارى، ونكتة البديل^(٤) إفادة أن المهتدين ليسوا يهودًا ولا نصارى، والله أعلم بالصواب. وإليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم كثيرًا دائمًا أبدًا وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



(١) قوله: (ويبدل منه...): أي إعراب ﴿مِرَطَ الَّذِينَ﴾ أنه بدل كل من ﴿الْمِرَطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾؛ لأن المراد بها واحد، ويجوز أن يكون عطف بيان.

(٢) قوله: (بالهداية): متعلق بـ ﴿أَنَمَّتْ﴾.

(٣) قوله: (ويبدل من «الَّذِينَ» وصلته...): أي: إعراب ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ أنه بدل من «الَّذِينَ أَنَمَّتْ عَلَيْهِمْ»، وفسر المراد بـ ﴿الْمَغْضُوبِ﴾: أنهم اليهود، كما فسر «الصَّالِينَ» بأنهم نصارى، وكذلك فسر كثير من المفسرين.

قال ابن كثير بعد كلام...: «وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب كما قال تعالى عنهم ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ وأخص أوصاف النصارى الضلال كما قال تعالى عنهم: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾، وبهذا جاءت الأحاديث والآثار، وذلك واضح بين». اهـ، ثم ذكر بعض الأحاديث في ذلك.

(٤) قوله: (ونكتة البديل). أي: الفائدة من ذكر البديل الذي هو: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا

الصَّالِينَ﴾ إفادة أن المهتدين ليسوا يهودًا ولا نصارى؛ لأن دينهم منسوخ ببعثة الرسول ﷺ، فلا عذر لهم في التمسك بدينهم.

قال الإمام جلال الدين السيوطي رَحِمَهُ اللهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حمداً مُوافياً لنعمه، مكافئاً لمزيدِه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وجنوده.

هذا ما اشتدت إليه حاجة الراغبين في تكملة تفسير القرآن الكريم، الذي ألفه الإمام المحقق جلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي - رَحِمَهُ اللهُ - وتميم ما فاتِه، وهو من أول سورة «البقرة» إلى آخر «الإسراء»، بتتمة على نمطه، من ذكر ما يفهم به كلام الله تعالى، والاعتداد على أرجح الأقوال، وإعراب ما يحتاج إليه، وتنبية على القراءات المختلفة المشهورة، على وجه لطيف وتعبير وجيز، وترك التطويل بذكر أقوال غير مرضية وأعراب محلها كتب العربية.

والله أسأل النفع به في الدنيا، وأحسن الجزاء عليه في العقبى بمنه وكرمه.



٢- سورة البقرة

مدنية، وهي مائتان وست أو سبع وثمانون آية

①- ﴿الَّذِينَ﴾ الله أعلم بمراده بذلك^(١).

②- ﴿ذَلِكَ﴾ أي: هذا^(٢) ﴿الَّذِي﴾ الذي يقرؤه محمد ﴿لَارِيْبَ﴾ لا

شك ﴿فِيهِ﴾ أنه من عند الله، وجملة النفي خبر^(٣) مبتدؤه «ذَلِكَ»، والإشارة

به للتعظيم ﴿هُدًى﴾ خبر ثان^(٤) أي: هاد^(٥) ﴿لِتَشْفِيَنَّ﴾ الصائرين إلى

(١) قوله: (الله أعلم بمراده بذلك). اختار المفسر أن الحروف المقطعة في أوائل بعض السور

من التشابهات التي استأثر الله بعلمها، وهذا تفسير أكثر السلف، روي ذلك عن الخلفاء

الأربعة كما في ابن كثير، وهي أربعة عشر حرفاً نصف الحروف الهجائية يجمعها قولك:

(نص حكيم له سر قاطع)، وفسرت بأنها أسماء السور، أو فواتح السور إشارة إلى أن القرآن

مؤلف من مثل ما يؤلفون منه كلامهم مع أنهم عاجزون عن معارضته، وفسرت بغير ذلك.

(٢) قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ أي: هذا). إشارة إلى أن الإشارة هنا للقريب وهو القرآن، لكن استعمل

﴿ذَلِكَ﴾ الموضوع للإشارة للبعيد للتعظيم، كما قرر في علم البلاغة.

(٣) قوله: (جملة النفي خبر). يعني: جملة ﴿لَارِيْبَ فِيهِ﴾ هو خبر المبتدأ ﴿ذَلِكَ﴾ فيكون قوله:

﴿الَّذِينَ﴾ عطف بيان، أو بدلاً، أو صفة لـ ﴿ذَلِكَ﴾.

(٤) قوله: ﴿هُدًى﴾ خبر ثان). أي: للمبتدأ المذكور وهو ﴿ذَلِكَ﴾ وهو مرفوع بضمه مقدرة منع

من ظهورها التعذر، وتعُدُّ الخبر جائز معروف، والفرق بين الخبر الثاني والنعته، أن الخبر

الثاني يكون مستقلاً، وليس متمماً لما قبله، بخلاف النعت، مثلاً قولك: زيد شاعر كاتب،

ف(كاتب) خبر ثانٍ عن زيد، ولو قلت: زيد شاعر متقن ف(متقن) نعت، وليس خبراً ثانياً.

(٥) قوله: (أي: هاد). أشار به إلى أن ﴿هُدًى﴾ مصدر أريد به اسم الفاعل مبالغة وتوكيداً كما

يقال: زيد عدلٌ بمعنى عادل.

التقوى^(١) بامثال الأوامر^(٢) واجتناب النواهي لاتقائهم بذلك النار^(٣).

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ يُصَدِّقُونَ^(٤) ﴿بِالْغَيْبِ﴾ بما غاب عنهم من البعث والجنة

(١) قوله: (الصائرين إلى التقوى). فسر ﴿الْمُتَّقِينَ﴾ به؛ لأن الهداية تكون لمن سيصير إلى التقوى، أما من وصل إلى التقوى فقد اهتدى وحصل الهداية بالفعل، وعلى ذلك يكون في لفظ

﴿الْمُتَّقِينَ﴾ نوع مجاز مرسل، من إطلاق اللفظ على ما سيصير إليه، أي باعتبار المآل.

(٢) قوله: (بامثال الأوامر). الباء إما سببية أي الصائرين للتقوى بسبب امثال الأوامر واجتناب النواهي، أو لتصوير التقوى أي التقوى تتصور بامثال....

(٣) قوله: (لاتقائهم بذلك النار): هذا تعليل لتسميتهم متقين، أي إنما سموا متقين لاتقائهم بذلك النار، أي بامثال الأوامر واجتناب النواهي، وأصل التقوى: أن تجعل بينك وبين النار وقاية. وهي مصدر «وقى» على وزن «فعلَى»، وأصلها: وَقَيْ، قلبت فاء الكلمة تاءً ولام الكلمة واوًا، ففيها إعلان، وهي ممنوعة من الصرف لألف التأنيث.

(٤) قوله: (يصدقون). الإيذان في اللغة: التصديق على ما صرح به الكثير، قال ابن جرير: «ومعنى الإيذان عند العرب: التصديق». اهـ.

والإيذان في كلام الشارع أطلق على ثلاثة أمور: ١- التصديق أي الاعتقاد الجازم.

٢- والتصديق مع العمل. ٣- والعمل فقط.

هنا المراد: التصديق فقط كما قدره المفسر، وذلك لذكر المصدق به وهو الغيب، ولعطف الأعمال عليه، ومن إطلاق الإيذان على التصديق والعمل قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [التوبة: ٧٢]. ومن إطلاق الإيذان على العمل فقط قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عِبَادَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي صلاتكم إلى بيت المقدس كما سنذكره إن شاء الله.

فائدة: المذاهب في مسمى الإيذان شرعاً؛ وفي ذلك ستة مذاهب:

١- مذهب جمهور أهل السنة والجماعة: أنه مجموع ثلاثة أشياء: التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، ولكن العمل جزء متمم، إذا نقص العمل نقص الإيذان، فالإيذان: يزيد وينقص.

والنار^(١) ﴿وَيُؤْمِنُونَ الصَّلَاةَ﴾ أي: يأتون بها بحقوقها^(٢) ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ أعطيناهم ﴿يُتَّقُونَ﴾^(٣) في طاعة الله.

= ٢، ٣- مذهب المعتزلة والخوارج: أنه مجموع الأمور الثلاثة، لكن العمل جزء مقوم أي جزء داخل في الماهية، فمن أخل بالعمل خرج من الإيمان، ودخل في الكفر عند الخوارج، ولا يدخل في الكفر بل في منزلة بين المنزلتين عند المعتزلة.
٤- مذهب بعض الأئمة كأبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ: أن الإيمان هو التصديق فقط، ولكن العمل يؤثر في كماله، فيزداد الإيمان بالعمل ضياءً ونورًا.
٥- مذهب المرجئة: الإيمان التصديق فقط، ولا أثر للعمل في الإيمان، فمن ترك العمل كليًا فإيمانه كامل، ومن عمل الأعمال كلها فلا يزداد بها إيمانه، ومن أتى بالمعاصي فإيمانه كامل، فالإيمان عندهم كلي متواطيء، لا يتفاوت في أفراده.
٦- مذهب الكرامية: أنه القول فقط.

وبالنظر الدقيق يظهر أن الخلاف بين القول الأول والرابع ليس قويًا؛ لأن كلاً منهما يقول بتأثير العمل في الإيمان، وبعدم خروج من أخل به عن الإيمان، وإنما اختلف التعبير عن مسمى الإيمان بالنظر إلى مخالفتي زمانهم. ففي عهد أبي حنيفة لما كثرت الخوارج والمعتزلة وهم يخرجون الفاسق عن الإيمان قال ردًا عليهم إن الإيمان التصديق فقط، وفي عهد المحدثين - كالبخاري - لما كثرت المرجئة، قالوا ردًا عليهم: إن الإيمان هو مجموع الأمور الثلاثة. فالخلاف الحقيقي بين صفتين: المذهب الأول والرابع في صف، وغيرهما في صف آخر. والله أعلم.

(١) قوله: (بما غاب...) . أفاد به أن الغيب مصدر، بمعنى: اسم الفاعل، والمراد: ما غاب عن أبصارهم، وإن كانت حاضرة في قلوبهم من حيث إنه المؤمن به.

(٢) قوله: (أي: يأتون بها بحقوقها). هذا بيان لمعنى إقامة الصلاة، فهي تعديل أركانها وشروطها وآدابها، ولذا ذُكرت في معرض المدح، بخلاف «صلى» فلا تفيد ذلك، ولذا عبر بها في معرض الذم، كقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ (٤) الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ [الماعون: ٤-٥]، كما أفاده البيضاوي.

﴿٤﴾ - ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي: القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ أي: التوراة

والإنجيل وغيرهما ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ يعلمون^(١).

﴿٥﴾ - ﴿أُولَئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر^(٢) ﴿عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالجنة الناجون من النار.

﴿٦﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كأبي جهل وأبي لهب ونحوهما^(٣) ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ

ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ بتحقيق الهمزتين وإبدال الثانية ألفاً وتسهيلها وإدخال ألف بين

(١) قوله: (يعلمون). العلم هنا بمعنى: الاعتقاد الجازم المطابق الثابت مقابل الظن، وتفسير اليقين به من باب تفسير الشيء بما هو أعم منه؛ لأن اليقين أخص من العلم، فاليقين هو: إتقان العلم بنفي الشك والشبهات عنه بالنظر، ولذا لا يوصف به علم الله، ولا العلم الضروري. كما في البيضاوي.

(٢) قوله: (الموصوفون بما ذكر). فيه إشارة إلى فائدة ذكر اسم الإشارة وهي التنبيه على علة الحكم؛ لأن اسم الإشارة يقوم مقام إعادة المشار إليه بأوصافه، فيكون المعنى كما قال: أولئك المؤمنون المقيمون الصلاة... ثم ذكر الله تعالى حكمهم بقوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، وإذا رتب الحكم على وصف يفيد كون ذلك الوصف علة لذلك الحكم، كما ذكره الأصوليون، فيكون المعنى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾ لكونهم مؤمنين...، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ لكونهم مؤمنين...، كما يعلم من البيضاوي، والله أعلم.

(٣) قوله: (كأبي جهل وأبي لهب ونحوهما). أشار به إلى أن الاسم الموصول ههنا للعهد: أي للإشارة إلى معيّنين، وهذا أحد الأوجه في الآية.

والاسم الموصول يأتي للعهد والجنس والاستغراق مثل «أل»، ونبها على ذلك في كتاب «البلغة».

المُسَهَّلَة والأخرى وتركه (١) ﴿أَمْ لَمْ نُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٦) ﴿لَعَلَّمَ اللَّهُ مِنْهُمْ ذَلِكَ﴾

(١) قوله: (بتحقيق الهمزتين...). توضيح للقراءات المختلفة في قوله ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾، فقد قرئت الهمزتان على أوجه ذكر المفسر هنا أربعة:

١- تحقيق الهمزتين، بدون إدخال ألف بينهما ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾: وهذه قراءة عاصم، وهمزة وغيرهما.

٢- تحقيق الهمزة الأولى وإبدال الثانية ألفاً ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾: وهذه قراءة ورش.

٣- تحقيق الهمزة الأولى وتسهيل الثانية مع إدخال ألفٍ بينهما ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾: وهذه قراءة هشام.

٤- تحقيق الهمزة الأولى وتسهيل الثانية بلا إدخال الألف: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾: هذه قراءة ابن كثير.

قوله: (وتركه). أي: ترك الألف مع تسهيل الثانية.

تنبيه: ﴿سَوَاءٌ﴾ مصدر، بمعنى: مستو، خبر مقدم. «أنذرتهم»: في تأويل مصدر مبتدأ مؤخر.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ نُنذِرْهُمْ﴾. ﴿أَمْ﴾: متصلة عاطفة، و﴿لَمْ نُنذِرْهُمْ﴾: في تأويل مصدر معطوف على ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾.

والمعنى: مستو عليهم إنذارك وعدم إنذارك، فالتأويل بمصدر هنا بدون حرف المصدر - أي الحرف الذي يؤول مع ما بعده بمصدر: وهذه الأحرف خمسة في المشهور «أنَّ المشددة»، «أن»، «ما»، «لو»، «كي». والتفصيل المذكور في علم النحو-، بل لتوقف المعنى على معنى المصدر، فالمسوغ هنا معنوي.

فائدة: «أم» على نوعين؛ المتصلة والمنقطعة، فالمتصلة: المسبوقة بهمزة التسوية أو بهمزة الاستفهام للتعين.

والمنقطعة: ما لم تكن كذلك، ولها ثلاثة مواضع:

١- ألا تسبق بشيء. ٢- أن تسبق بـ«هل». ٣- أن تسبق بالهمزة التي لطلب التصديق.

وقد فصلنا ذلك في كتاب «البلغة»، وسيأتي التنبيه على هذين النوعين في مواضع إن شاء الله.

فلا تطمع في إيمانهم، والإنذار^(١) إعلام مع تخويف.

﴿٧﴾ - ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ طبع عليها^(٢) واستوثق فلا يدخلها خير ﴿وَعَلَىٰ

سَمْعِهِمْ﴾ أي: مواضعه^(٣) فلا يتتفعون بما يسمعون من الحق ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ غطاء؛ فلا يبصرون الحق ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قوي دائم.

﴿٨﴾ - ونزل في المنافقين^(٤): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أي:

(١) قوله: (والإنذار). أي: معنى الإنذار في اللغة: الإعلام مع التخويف.

(٢) قوله: (طبع عليها). هذا تفسير مروى عن السدي ذكره ابن كثير، وذكر ابن جرير نحو ذلك عن علماء التفسير وفسر به، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ وغيره من الآيات.

(٣) قوله: (أي: مواضعه). يعني مواضع السمع وهي الآذان، فسر به لأن الطبع يكون على الأعيان لا على المعاني، والسمع معنى من المعاني وليس عيناً، وعلى هذا يكون قوله: ﴿سَمْعِهِمْ﴾ من المجاز المرسل.

تنبيه: ظاهر كلام المفسر أن الختم حقيقة، فالختم هو الطبع، وهو بالمعنى الحقيقي، لكنه بمقابل كفرهم، كما قال تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾. ويرى بعض المفسرين كالبيضاوي أن الختم هنا مجاز أي استعارة والمراد: إحداث هيئة في قلوبهم تمنعهم على استحباب الكفر والمعاصي، وعلى كل حال إسناده إلى الله تعالى حقيقي، ولا إشكال فيه؛ لأن الإيثار والكفر والخير والشر كل ذلك بقدره تعالى وقضائه سبحانه، وإنما يشكل على القدريّة والمعتزلة القائلين بأن الشر لا يكون مقدراً من الله.

(٤) قوله: (ونزل في المنافقين). أي الآية التالية.

تنبيه: إذا قال المفسر: «ونزل» بصيغة التذكير يراد به الآية التي بعده، وإذا قال: (نزلت) بناء التأنيث يراد به الآية السابقة، وهذا أكثر استعمالات المفسر، وربما يخالف هذه العادة. كما نهينا على ذلك في المقدمة.

يوم القيامة؛ لأنه آخر الأيام^(١) ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٨) رُوِيَ فِيهِ مَعْنَى «مَنْ»^(٢)،
وَفِي ضَمِيرٍ «يَقُولُ»: لَفْظُهَا^(٣).

﴿٩﴾ - ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يَظْهَرُ خِلَافَ مَا أَبْطَنُوهُ مِنَ الْكُفْرِ^(٤)؛
لِيَدْفَعُوا^(٥) عَنْهُمْ أَحْكَامَهُ الدِّنْيَوِيَّةَ، ﴿وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ لِأَنَّ وَبِالْخَدَاعِ هُمْ
رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ، فَيَتَضَحَّوْنَ فِي الدُّنْيَا بِاطِّلَاعِ اللَّهِ نَبِيِّهِ عَلَى مَا أَبْطَنُوهُ، وَيَعَاقِبُونَ فِي الْآخِرَةِ،
﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾^(٩) يَعْلَمُونَ أَنَّ خَدَاعَهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ. وَالْمَخَادَعَةُ هُنَا مِنْ وَاحِدٍ^(٦)

(١) قوله: (لأنه آخر الأيام). تعليل لتسمية يوم القيامة باليوم الآخر، أي: إنها سمي يوم
القيامة باليوم الآخر؛ لأنه آخر الأيام، يعني من أيام الدنيا.

(٢) قوله: (رُوِيَ فِيهِ مَعْنَى «مَنْ»). أي: حيث ذكر تعالى ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ بصيغة الجمع،
والمراد به ﴿مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾.

(٣) قوله: (وفي ضمير «يَقُولُ» لفظها). أي: أفرد الضمير في «يَقُولُ»، ولم يجمعه «يقولون»
مراعاة للفظ «مَنْ»؛ لأن لفظه مفرد، والمراد به الجمع، وذلك واضح.

(٤) قوله: (يَظْهَرُ...). هذا بيان لصورة المخادعة، فالباء في قوله (يَظْهَرُ) للتصوير،
ويحتمل كونها للسببية.

(٥) قوله: (ليدفعوا عنهم أحكامه). أي: أحكام الكفر.

(٦) قوله: (والمخادعة هنا من واحد). يعني: أن المخادعة من باب المفاعلة، فهي مصدر
«خادع، يخادع»، وباب المفاعلة يفيد غالباً المشاركة بين الطرفين نحو قاتل، وافق،
ولكن قد يجرد عن معنى المشاركة كما هنا، ونظيره قولك: عاقبت اللص، فالمعاقبة من
طرف واحد، وإنما قال المخادعة من طرف واحد لأمرين:

الأول: الخداع صفة ذم في الظاهر، فلا يوجد من الله تعالى حقيقة.

الثاني: موافقة القراءة: ﴿وَمَا يُخَدِّعُونَ﴾: وهذه قراءة غير نافع، وابن كثير، وأبي عمرو.
وهؤلاء الثلاثة قرؤوا: ﴿وَمَا يُخَدِّعُونَ﴾.

كعاقبت اللص، وذكر الله فيها تحسين^(١)، وفي قراءة: «وَمَا يَخْدَعُونَ».

﴿١٠﴾ - ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ شك ونفاق^(٢) فهو يُمْرِضُ قلوبهم، أي: يُضْعِفُهَا ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ بما أنزله من القرآن؛ لكفرهم به ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مؤلم^(٣) ﴿يَمَّا كَانُوا يُكَذِّبُونَ﴾^(٤)، أي: نبيَّ الله، وبالتخفيف أي: في

= وقد نسب الخداع إليه تعالى في قوله: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ فقيل معناه معاملهم كالمخداع بأن يمهلهم ويستدرجهم ثم يؤاخذهم كما بينه ابن كثير، فيكون من باب الاستعارة. وقيل: يمازهم على خداعهم وعلى هذا يكون من باب المشاكلة، كقوله تعالى: ﴿وَحَزَنًا سَيِّئَةً سَيِّئَةٌ تَمْلَأُ﴾ [الشورى: ٤٠]. والمشاكلة إطلاق لفظ أحد المتجاورين على الآخر لوقوعه في جواره وهو اصطلاح بلاغي.

(١) قوله: (وذكر الله فيها تحسين)، أي: تحسين الكلام بالاستعمال المجازي، أي فالمعنى: يخادعون رسول الله، وهذا منقول عن الحسن وغيره كما في القرطبي.

الخلاصة: إذا كان المراد يخادعون رسول الله، فالخدع من جانبهم حقيقة؛ لأنهم يوهمون خلاف ما يظنون، ولم يوجد ذلك من طرف الرسول الله ﷺ والمؤمنين، وهذا ما يعلم من كلام المفسر، وإن أريد المخادعة من الطرفين أي منهم ومن الله، فليس على الحقيقة لا من جانبهم ولا من جانب الحق تعالى، والله أعلم.

(٢) قوله: (شك ونفاق). فسر المرض بالمعنى المجازي، والعلاقة بين المعنيين: أن كلاً منهما يضعف القلوب، وما ذكره المفسر مروى عن ابن عباس، كما في ابن جرير.

(٣) قوله: (مؤلم). بصيغة اسم الفاعل، فيكون ﴿أَلِيمٌ﴾ فعلاً بمعنى اسم الفاعل، ومن العلماء من يضبطه بصيغة اسم المفعول (مؤلم)، فالمعنى أن العذاب نفسه يعذب، وهذا يدل على شدته، أخذاً من حديث: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: ربِّ أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير». [أخرجه البخاري (٥٣٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ].

(٤) قوله: (بالتشديد). وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، أي بتشديد =

قَوْلِهِمْ «ءَامَنَّا»^(١).

﴿١١﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي: لهؤلاء ﴿لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالكفر والتعويق^(٢)

عن الإيمان ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾^(٣) وليس ما نحن فيه بفساد.

﴿١٢﴾ - قال الله تعالى ردًّا عليهم^(٣): ﴿آلَا﴾ للتنبية^(٤) ﴿إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ

وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾^(٥) بذلك.

﴿١٣﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ﴾ أي: أصحاب النبي ﷺ^(٥) ﴿قَالُوا

= الذال ﴿يَكْذِبُونَ﴾: مضارع «كذب»، فيكون له مفعول به، وقدره المفسر بقوله: (أي: نبيّ

الله) والمعنى: بسبب تكذيبهم نبيّ الله، و﴿مَا﴾ مصدرية.

(١) قوله: (بالتخفيف). وهي قراءة الباقيين، أي بتخفيف الذال مضارع كذب، فهو فعل

لازم، والمعنى: بسبب كذبهم في قولهم آمنة، كما قرره المفسر.

(٢) قوله: (التعويق). أي صد الناس.

(٣) قوله: (قال الله تعالى ردًّا عليهم...). فيه إشارة إلى النكتة البلاغية: وهي أن الكلام

المتوجه إلى المنكر يؤكّد حسب قوة إنكاره، ففي قوله تعالى: ﴿آلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ

لَا يَشْعُرُونَ﴾ أنواع من المؤكّدات وهي: حرف الاستفتاح: ﴿آلَا﴾، و«إن»، وضمير

الفصل ﴿هُمْ﴾، وتعريف الخبر ﴿الْمُفْسِدُونَ﴾، والاستدراك بقوله ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾.

(٤) قوله: ﴿آلَا﴾ للتنبية: أي ﴿آلَا﴾ هنا حرف تنبيه، وقد يأتي حرف عرض أو تحضيض، فالعرض

نحو: ﴿الْأَشْجِبُونَ أَنْ يَعْرِفَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، والتحضيض نحو: ﴿الْأَنْقِيلُونَ قَوْمًا نَكْرًا...﴾.

والفرق بينهما: أن العرض: الحث على الشيء بلطف، والتحضيض: الحث على الشيء

بعنف واستنكار.

(٥) قوله: (أصحاب النبي ﷺ). أشار به إلى أن «أل» في ﴿النَّاسُ﴾ عهدية، أي للإشارة إلى

معهود، وهم أصحاب النبي ﷺ.

أَتُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ ﴿الجهال، أي: لا نفعل كفعلهم﴾^(١)، قال تعالى ردًّا عليهم:
﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾^(١٣) ذلك^(٢).

﴿١٤﴾ - ﴿وَإِذَا لَقُوا﴾ أصله لقيوا^(٣) حذف الضمة للاستثقال، ثم الياء
لالتقاءها ساكنة مع الواو ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا﴾ منهم ورجعوا^(٤)
﴿إِلَى شَيْطَانِهِمْ﴾ رؤسائهم^(٥) ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ في الدين ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾
﴿١٤﴾ بهم بإظهار الإيذان.

(١) قوله: (أي: لا نفعل كفعلهم). أشار به إلى أن الاستفهام في ﴿أَتُؤْمِنُ﴾ للإنكار.

(٢) قوله: (قال تعالى ردًّا عليهم...): فيها ما تقدم في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ...﴾
من التأكيدات.

فائدة: لما كان أمر النفاق والفساد والفتن المترتب عليه يعرف بأدنى تظن وهي من
الأمر المشاهدة ذكر ﴿وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾، ولما كان التمييز بين الحق والباطل يحتاج إلى
نظر وفكر ذكر هنا ﴿وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾. أفاده البيضاوي.

(٣) قوله: (أصله: لقيوا). توضيح لقاعدة صرفية: وهي وجوب حذف لام الكلمة من كل
فعلٍ معتل الآخر إذا أسند إلى واو الجماعة، للعلة التي ذكرها المفسر، فإذا كان حركة ما
قبل الواو ضمًّا أو كسرًا ضم ما قبل الواو، وإذا كانت فتحًا بقي على الفتح، تقول في رمى
«سَرَوْ: سَرَوْا»، وفي «رَضِيَ: رَضُوا» ووزنهما: «فَعُوا» بحذف اللام، وتقول في رمى
ودعا: «رَمَوْا، دَعَوْا» بوزن: «فَعُوا» بفتح ما قبل الواو، ومنه: «خَلَوْا». ومثل ذلك إذا
أسند إلى ياء المخاطبة نحو: «ترمين» بكسر الميم، و«ترصين» بفتح الضاد.

(٤) قوله: (ورجعوا): قدره إشارة إلى أن (خلا) هنا ضمن معنى: رجع؛ ولذلك تعدى ب(إلى).

(٥) قوله: (رؤسائهم): هذا تفسير للشياطين. كما روي ذلك عن ابن عباس، وابن مسعود،
وقتادة وغيرهم.

فائدة: شيطان على وزن: «فعلان»، من: شاط إذا بطل. فالنون زائدة، أو على وزن «فيعال»
من: شطن إذا بعد. فالنون أصلية. وروي الوجهان عن سيبويه، كما ذكره البيضاوي.

﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ يجازيهم باستهزائهم^(١) ﴿وَيَذُرُّهُمْ﴾ يمهلهم^(٢) ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ تجاوزهم الحدَّ بالكفر ﴿يَعْمَهُونَ﴾^(٣) يترددون تحيراً، حال^(٣).

(١) قوله: (يجازيهم باستهزائهم...): يشير المفسر إلى أن معنى استهزاء الله بهم هو جزاؤهم على استهزائهم، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ...﴾ [الحديد: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا تُمَلِّ لَهُمْ...﴾ [آل عمران: ١٧٨]، وإلى مثل ذلك أشار ابن كثير في تفسيره نقلاً عن ابن جرير حيث يقول: «فهذا وما أشبهه من استهزاء الله تعالى وسخريته ومكره وخديعته للمنافقين وأهل الشرك به، فهذا إخبار من الله تعالى أنه مجازيهم جزاء الاستهزاء ومعاقبهم عقوبة الخداع، فأخرج خبره عن جزائه إياهم وعقابه لهم مخرج خبره عن فعلهم الذي عليه استحقوا العقاب في اللفظ، وإن اختلف المعنيان، كما قال تعالى: ﴿وَحَزُوا سَنِينَ سِنِيَهُمْ مِثْلَهَا...﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿فَنِن آغَدَكِي عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ...﴾ [البقرة: ١٩٤]، فالأول ظلم والثاني عدل، قال: وإلى هذا المعنى وجَّهوا كلَّ ما في القرآن من نظائر ذلك؛ لأن المكر والخداع والسخرية على وجه اللعب والعبث، وهذا منتف عن الله عزَّجَلَّ بالإجماع، وأما على وجه الانتقام والمقابلة بالعدل والمجازاة فلا يمتنع ذلك».

الخلاصة: أن إطلاق ذلك يكون على سبيل المشاكلة، على اصطلاح أهل البلاغة، وإلى ذلك ذهب المفسر.

(٢) قوله: (يمهلهم) روي مثله عن ابن عباس وغيره كما في ابن جرير. وعن مجاهد: «يزيدهم»، واختاره ابن جرير.

(٣) قوله: (حال). يعني جملة ﴿يَعْمَهُونَ﴾ حال فهي في محل نصب، وصاحب الحال الضمير المنصوب في ﴿وَيَذُرُّهُمْ﴾.

والجار والمجرور ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ متعلق بـ«يمدّ» أو ﴿يَعْمَهُونَ﴾.

﴿١٦﴾ - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ أي: استبدلوها به^(١) ﴿فَمَا رِيحَتْ يَجِدَرُهُمْ﴾ أي: ما ربحوا فيها^(٢) بل خسروا لمصيرهم إلى النار المؤبدة عليهم ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾^(١٦) فيما فعلوا.

﴿١٧﴾ - ﴿مَثَلُهُمْ﴾ صفتهم في نفاقهم ﴿كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ﴾ أوقد^(٣) ﴿نَارًا﴾

(١) قوله: (أي: استبدلوها به). إشارة إلى أن لفظ: ﴿اشْتَرُوا﴾ استعارة، أي مجاز من نوع الاستعارة، وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة بين المعنى الأصلي والمجازي؛ لأن الاشتراء في الحقيقة تحصيل السلعة بمقابل الثمن، ثم استعمل في ترك ما عنده وأخذ شيء بدله، ثم استعمل في اختيار شيء بدل شيء، فهنا يمكن أن يراد المعنى الثاني؛ لأن المنافقين تركوا ما عندهم من الفطرة التي فطروا عليها وأخذوا الكفر بدلها، ويصح المعنى الثالث؛ لأنهم اختاروا طريق الضلالة بدلًا عن طريق الهدى الذي هو دين الإسلام. أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (أي: ما ربحوا فيها). إشارة إلى أن في الكلام مجازًا عقليًا، وهو إسناد الفعل إلى غير فاعله الحقيقي لعلاقة، فالفعل (ربح) أسند إلى التجارة وهي سبب الربح، والفاعل الحقيقي: هم أنفسهم.

تنبية: إطلاق الربح والتجارة يعتبر ترشيحًا للاستعارة السابقة أي إطلاق الاشتراء على استبدالهم.

ومعنى الترشيح: ذكر شيء ملائم للمشبه به (أي: المستعار منه) بعد تمام الاستعارة: ولا يخفى: أن التجارة والربح مما يوافق الاشتراء الحقيقي، والله أعلم.

(٣) قوله: (أوقد). أشار به إلى أن استوفد خالٍ عن معنى الطلب؛ لأن باب استفعل كثيرًا ما يأتي بمعنى الطلب، نحو «استفهم، واستفتح، واستنصر»، وقد مجرد عنه كما هنا، وكما في: (استكبر) بمعنى تكبر.

في ظلمة^(١) ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ﴾ أنارت ﴿مَا حَوْلَهُ﴾ فأبصر واستدفاً وأمن ما يخافه ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ أطفأه، وجمع الضمير مراعاة لمعنى الذي^(٢) ﴿وَتَرَكْتُمْ فِي ظُلْمَةٍ لَا يَبْصُرُونَ﴾^(٣) ما حولهم متحيرين عن الطريق خائفين، فكذلك هؤلاء آمنوا بإظهار كلمة الإيمان فإذا ماتوا جاءهم الخوف والعذاب^(٤).

﴿١٨﴾ - هم ﴿صُمُّ﴾^(٤) عن الحق فلا يسمعون سماع قبول ﴿بِكُمْ﴾ ﴿خُرُسٌ﴾ عن الخير فلا يقولونه ﴿عُمِّيُّ﴾ عن طريق الهدى فلا يرونه ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾^(١٨) عن الضلالة.

(١) قوله: (في ظلمة). قدره ليناسب قوله تعالى: ﴿وَتَرَكْتُمْ فِي ظُلْمَةٍ لَا يَبْصُرُونَ...﴾.

(٢) قوله: (وجمع الضمير...): أي في قوله تعالى: ﴿بِنُورِهِمْ﴾ وما بعده، فالضمير «هم» عائد إلى ﴿الَّذِي﴾ باعتبار معناه؛ لأنه ليس المراد به شخصاً واحداً، وأفرد الضمير في قوله تعالى ﴿أَسْتَوْقَدُ﴾، فلم يذكر «استوقدوا»، مراعاة للفظ ﴿الَّذِي﴾، وهو واضح.

(٣) قوله: (فكذلك هؤلاء...): إشارة إلى أنه تشبيه مركب، أي تشبيه واقعة بواقعة، لا تشبيه مفرد بمفرد. وما قاله المفسر من معنى هذا المثل مروى عن ابن عباس، وهو الذي فسره به القرطبي. وعن ابن عباس أيضاً، وابن مسعود وغيرهما: «أن المنافق كان في ظلمة الشرك فأسلم فعرف الحلال من الحرام والخير من الشر فبينما هو كذلك إذ كفر، فصار في ظلمة النفاق لا يعرف الحلال من الحرام». اهـ. فهذا معنى آخر لهذا المثل، اختاره ابن كثير.

(٤) قوله: (هم ﴿صُمُّ﴾): قدر الضمير (هم) ليفيد أن ﴿صُمُّ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، وهو الضمير، فيكون الكلام من باب التشبيه البليغ، وهو تشبيه حذف منه الأداة ووجه الشبه، وليس من الاستعارة؛ لأن الاستعارة لا يذكر فيها لفظ المشبه ولا يقدر، وههنا قدر.

ومفرد ﴿صُمُّ﴾: أصم؛ لأن «أفعل» إذا كان صفة مشبهة تجمع على وزن «فُعْل». وإن كان اسم التفضيل جمع على وزن «أفعل»، نحو: أفضل وأفاضل، أو بجمع المذكر السالم، نحو: «أفضلون». ومثل ﴿صُمُّ﴾: ﴿بِكُمْ وَعُمِّيُّ﴾.

(١١) - ﴿أَوْ﴾ مثلهم ﴿كَصَيْبٍ﴾ أي: كأصحاب مطر^(١)، وأصله: صَيَّبَ من صاب يصوب^(٢)، أي: ينزل ﴿مِنَ السَّمَاءِ﴾ السحاب^(٣) ﴿فِيهِ﴾ أي: السحاب ﴿ظُلُمْتُ﴾ بتكاثفه^(٤) ﴿وَرَعْدٌ﴾ هو الملك الموكل به وقيل صوته ﴿وَبُرُقٌ﴾ لمعان سوطه الذي يزجره به^(٥) ﴿يَجْعَلُونَ﴾ أي: أصحاب الصيب ﴿أَصْبِعُهُمْ﴾ أي:

(١) قوله: (كأصحاب مطر). أفاد به أن هنا مضافاً مقدرًا وهو (أصحاب) ويدل عليه عود الضمير إليه في قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ﴾ أي: أصحاب الصيب، كما قدره المفسر. وأفاد أن معنى الصيب: المطر، كما روي ذلك عن ابن عباس، وابن مسعود، وناس من الصحابة وعدد من التابعين.

(٢) قوله: (وأصله: صَيَّبَ...). أي: على وزن «فيعل»، لما اجتمعت الواو والياء في كلمة، وأولاهما ساكنة قلبت الواو ياءً وأدغمت فيها، وهي قاعدة صرفية مطردة مع شروط ذكرت في علم الصرف.

تنبيهه: ﴿أَوْ﴾ في قوله تعالى ﴿أَوْ كَصَيْبٍ﴾ للتخيير، أي: لتخيير المخاطب بالتمثيل بهما أو بأحدهما وعلى هذا يكون كل منهما مثلاً للمنافقين، كما ذكره البيضاوي، ويحتمل كونها للتنويع، فيكون هذا مثلاً لنوع من المنافقين، أي لطائفة منهم، كما أشار إليه ابن كثير.

(٣) قوله: (السحاب). فسر ﴿السَّمَاءِ﴾ بالسحاب؛ لأن المطر ينزل منه. ويكون من المجاز المرسل؛ لعلاقة المجاورة.

(٤) قوله: (بتكاثفه). قدره موافقة للفظ ﴿ظُلُمْتُ﴾، والظلمات جمع يفيد أن هناك ظلمات متكاثفة وهي: ظلمة سواده وتكاثفه وظلمة الليل، وعلى هذا يرجع الضمير في ﴿فِيهِ﴾ إلى ﴿السَّمَاءِ﴾، بمعنى: السحاب، كما قدره المفسر.

(٥) قوله: (هو الملك...). فسر الرعد بأنه الملك، أو صوته، والبرق بأنه لمعان سوطه، وهذا قول أكثر العلماء قاله القرطبي، مستندين بما رواه الترمذي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سألت اليهود النبي ﷺ عن الرعد ما هو؟ قال: «ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه =

أناملها^(١) ﴿فِي آذَانِهِمْ مِّنْ﴾ أجل^(٢) ﴿الصَّوَاعِقِ﴾ شدة صوت الرعد^(٣) لئلا يسمعوها ﴿حَدَّرَ﴾ خوف ﴿الْمَوْتِ﴾ من سماعها، كذلك هؤلاء إذا نزل القرآن وفيه ذكر الكفر المشبَّه بالظلمات والوعيد عليه المشبَّه بالرعد والحجج البينة المشبهة بالبرق، يسدون آذانهم لئلا يسمعوه فيميلوا إلى الإيمان وترك دينهم، وهو عندهم موت^(٤)

= مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله»، فقالوا: ما هذا الصوت الذي نسمعه ؟ قال: «زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهي إلى حيث أمر الله»، قالوا: صدقت.. الحديث. [الترمذي، أورده الألباني في «صحيح الجامع» برقم (٣٥٥٣)]. وقد روى ابن جرير هذا عن ابن عباس بطرق مختلفة، وقال في «فتح القدير»: «وإلى ذلك ذهب كثير من الصحابة وجمهور علماء الشريعة».. اهـ.

وعلى هذا نقول: لا داعي لرد هذا المعنى وعزوه إلى الإسرائيليات كما فعله بعض المعاصرين؛ لأن ما نقل عن السلف لا ينبغي إهماله لأجل أقوال الفلاسفة والمتكلمين.

(١) قوله: ﴿أَصْنَعُهُمْ﴾ أي أناملها): أشار به إلى أن ﴿أَصْنَعُهُمْ﴾ مجاز مرسل، من إطلاق الكل وإرادة البعض، والمجاز المرسل ما كانت علاقته غير المشابهة.

(٢) قوله: ﴿مِّنْ﴾ أجل): قدره لإفادة أن (من) هنا للسببية. وهو علة لجعل الأصابع، و﴿حَدَّرَ الْمَوْتِ﴾ مفعول لأجله وهو علة للجعل المعلل بـ﴿الصَّوَاعِقِ﴾.

(٣) قوله: (شدة صوت الرعد): فسر الصواعق بها؛ لأن الصاعقة من الصعق، وهي شدة الصوت، كما في البيضاوي. وتكون معها نار تحرق ما أصابته، وعن ابن عباس، ومجاهد وغيرهما، إذا اشتد غضب الرعد الذي هو الملك طار النار من فيه وهي الصواعق، نقله القرطبي.

(٤) قوله: (كذلك هؤلاء...): فيه بيان للتشبيه الواقع في هذه الآية الكريمة، وظاهر كلام

المفسر يفيد أنه من التشبيه المفرد لا المركب ثم هو من التشبيه الملفوف، وهو كون كل من المشبه والمشبه به متعدداً، ويذكر المشبهات أولاً ثم المشبه بهن، فهنا المشبهات في حكم المذكور، ثم ذكر المشبه بهن، فالصيب النازل من السماء مشبه بالقرآن، وذُكِرُ الكفر الواقع في القرآن المنزل مشبَّه بالظلمات، والوعيد مشبه بالرعد، والحجج البينة =

﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ ﴿١١﴾ ﴿عِلْمًا وَقُدْرَةً فَلَا يَفُوتُونَهُ﴾^(١).

﴿٢٠﴾ - ﴿يَكَادُ﴾ يقرب ﴿الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ﴾ يأخذها بسرعة ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ﴾ أي: في ضوءه ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ وقفوا، تمثيل لإزعاج ما في القرآن من الحجج قلوبهم^(٢) وتصديقهم^(٣) لما سمعوا فيه مما يحبون ووقوفهم عما يكرهون ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ﴾ بمعنى أسماعهم^(٤) ﴿وَأَبْصَرَهُمْ﴾ الظاهرة،

= مشبهة بالبرق، وتركهم دينهم مشبه بالموت في اعتقادهم، ويحتمل كونه من التشبيه المركب، أي تشبيه حال المنافقين بحال أصحاب الصيب إجمالاً بدون رعاية تشبيه مفرد بمفرد. وما ذكره من معنى المثل ذكره البيضاوي وهو أحد وجهين ذكرهما.

(١) قوله: (علمًا وقدرة). هذا تمييز محول عن الفاعل، والمعنى أحاط بهم علمه وقدرته.

(٢) قوله: (تمثيل...). يفيد أنه من التشبيه المركب، وهو من تمام المثل يشتمل على بيان حال المنافقين وتشبيه آخر لها. وما قاله من معنى المثل مرويًا عن ابن عباس، كما نقله القرطبي. وروي عن قتادة: «كلما صلحت معاشهم قالوا: دين محمد مبروك، وإذا نزلت بهم مصيبة سخطوا وثبتوا في نفاقهم».

تنبية: ﴿كُلَّمَا﴾ اسم شرط غير جازم منصوب على الظرفية، و«ما» مصدرية ظرفية، وناصب ﴿كُلَّمَا﴾ جوابه. والتقدير - والله أعلم -: كل وقتٍ إضاءته مشوا فيه.

وقوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ﴾ و﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ﴾ جملتان مستأنفتان، أي: واقعتان في جواب سؤال مقدر، كأنه قيل: ما بالهم مع ذلك الصيب فأجيب بذلك، ولذلك ترك العاطف، أفاده البيضاوي. ويسميه البلاغيون: شبه كمال الاتصال، وهو من مواقع الفصل، أي: ترك العطف بين الجملتين.

(٣) قوله: (وتصديقهم). معطوف على (إزعاج) وكذا قوله (وقوفهم).

(٤) قوله: (بمعنى أسماعهم). يفيد أن السمع المفرد بمعنى الأسماع الجمع، وذكر مفردًا؛ لأنه قوة يدرك بها الأصوات من كل جهة، فهي في قوة الأسماع. كما أفاده البيضاوي.

كما ذهب بالباطنة^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَآءٌ﴾ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ ومنه إذهاب ما ذكر^(٢).
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ أي: أهل مكة^(٣) ﴿اعْبُدُوا﴾ وحدوا ﴿رَبِّكُمْ الَّذِي
 خَلَقَكُمْ﴾ أنشأكم ولم تكونوا شيئاً ﴿وَ﴾ خلق ﴿الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ﴿٢١﴾
 بعبادته عقابه^(٤)، ولعل في الأصل للترجي، وفي كلامه تعالى للتحقيق.

(١) قوله: (الظاهرة كما ذهب بالباطنة). إجابة عن إشكال، وهو أنهم وصفوا بالصم أولاً،
 فكيف أثبت لهم السمع والبصر هنا. وحاصل الجواب: أن المفقود عنهم القوة الباطنة،
 والمثبت هنا الحاسة الظاهرة.

(٢) قوله: (ومنه إذهاب ما ذكر). ومنه أي: من كل شيء، إذهاب ما ذكر من سمعهم وبصرهم،
 أشار بهذا التفسير إلى ارتباط ما ذكر في الآية بعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ
 قَدِيرٌ﴾ بأن ذلك داخل تحت هذا العموم، وقس على هذا نظائره في مواضع متعددة.
 وقول المفسر: (شاء). قيد به لإفادة أن المراد بالشيء هنا: الممكن لا الواجب والمستحيل
 وإن سمياً شيئاً، لأنها لا تتعلق بها القدرة، فيكون لفظ ﴿شَيْءٍ﴾ من العام المخصوص
 بالعقل، والله أعلم.

فائدة: «كاد» يفيد نفي وقوع الخبر في الكلام المثبت ووقوعه في الكلام المنفي غالباً، مثلاً
 إذا قلنا: كاد زيد يخرج؛ أفاد أنه لم يخرج، وإذا قلنا: ما كاد زيد يخرج أو كاد ألا يخرج؛ أفاد
 الخروج، وههنا الكلام مثبت يفيد أن البرق لم يذهب بأبصارهم، والله أعلم.

(٣) قوله: (أي: أهل مكة). فسر به ﴿النَّاسُ﴾ بناءً على ما روي عن الحسن وغيره أن كل ما
 في القرآن من «الناس» فالمراد به أهل مكة، ولأنه يناسبه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ
 أُنْدَادًا﴾ وعلى هذا فسر ﴿اعْبُدُوا﴾ بـ(وحدوا)؛ لأنهم كانوا مشركين.

(٤) قوله: ﴿وَ﴾ خلق ﴿الَّذِينَ﴾: قدر (خلق)؛ لإفادة أن الاسم الموصل ﴿الَّذِينَ﴾ معطوف
 على الضمير المتصل المنصوب، أي «كم».
 قوله: (عقابه). مفعول به لـ ﴿تَتَّقُونَ﴾.

﴿الر﴾ - ﴿الَّذِي جَعَلَ ﴿١﴾ ﴿لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ حَالًا، بَسَاطًا يَفْتَرِشُ، لَا غَايَةً فِي الصَّلَابَةِ ﴿٢﴾ أَوْ اللَّيُونَةِ فَلَا يُمْكِنُ الْاِسْتِقْرَارُ عَلَيْهَا ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ سَقْفًا ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ ﴿أَنْوَاعِ﴾ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ تَأْكُلُونَهُ وَتَعْلَفُونَ بِهِ دَوَابِكُمْ ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ شُرَكَاءَ فِي الْعِبَادَةِ ﴿٣﴾ ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿الر﴾ أنه الخالق ولا يُخْلِقُونَ، وَلَا يَكُونُ إِهَاتًا إِلَّا مَنْ يَخْلُقُ ﴿٤﴾.

(١) قوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ ﴿خلق﴾﴾: فسر ﴿جَعَلَ﴾ هنا بـ«خلق»، فيكون ﴿فِرَاشًا﴾ حَالًا مِنْ ﴿الْأَرْضِ﴾، كَمَا قَالَ: وَيَحْتَمِلُ كَوْنُ ﴿جَعَلَ﴾ بِمَعْنَى: صِيرَ، فِيكَوْنُ ﴿فِرَاشًا﴾ مَفْعُولًا ثَانِيًا. فائدة: «جعل» له استعمالان آخران:

الأول: بمعنى: اعتقد؛ فيتعدى للمفعولين ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنْشَاءً﴾ [الزخرف: ١٩]، أي: اعتقدوا. والثاني: بمعنى: شرع؛ فيرفع الاسم وينصب الخبر، والخبر يكون فعلًا مضارعًا، كقولك: جعل الطالب يقرأ.

الخلاصة: «جعل» تأتي على أربعة أوجه: ١- خلق. ٢- صير. ٣- اعتقد. ٤- شرع. (٢) قوله: (لا غاية في الصلابة). (لا) عاطفة على قوله (بساطًا)، أو هي بما بعدها صفة كاشفة لـ(بساطًا).

(٣) قوله: (شركاء في العبادة). هذا تفسير للأنداد، فسر به لأن الند في الأصل المثل المناوي، والكفار لا يعتقدون أن آلهتهم تماثل الحق تعالى، فيبين المفسر أن المراد هنا شركاء في العبادة؛ لأنهم عبدوها فكأنهم اعتقدوا مماثلتها للحق تعالى، ففي ذلك تشنيع عليهم بأنهم جعلوا أندادًا لمن يمتنع أن يكون له نَدٌّ. كما أفاده البيضاوي.

(٤) قوله: (ولا يكون إهاتًا إلا من يخلق). فيه إشارة إلى أن توحيد الربوبية دليل على توحيد الألوهية، ولكنهم أهملوا هذا الدليل، فكان أهل مكة وسائر المشركين على حرف من توحيد الربوبية، ومع ذلك عبدوا غير الله تعالى، وهذا خلاف مقتضى العقل السليم.

﴿٢٣﴾ - ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ شك ﴿وَمِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ محمد، من القرآن أنه من عند الله^(١) ﴿فَأَتُوا سُورَةَ مِّن مِّثْلِهِ﴾ أي: المنزل و«مِن» للبيان^(٢)، أي: هي مثله^(٣) في البلاغة وحسن النظم والإخبار عن الغيب، والسورة قطعة لها أول وآخر أقلها ثلاث آيات^(٤) ﴿وَأَدْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾ أهتكم^(٥) التي تعبدونها ﴿مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ أي: غيره^(٦) لتعينكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٢٣﴾ في أن محمداً قاله من عند نفسه فافعلوا ذلك^(٧) فإنكم عربيون فصحاء مثله.

﴿٢٤﴾ - ولما عجزوا^(٨) عن ذلك قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ ما ذكر لعجزكم

- (١) قوله: (أنه من عند الله). بيان لمحل الريب، أي: إن شككتم في كونه من عند الله.
- قوله: (أي: المنزل). أشار به إلى أن الضمير في ﴿مِّثْلِهِ﴾ راجع إلى «ما» الموصولة من قوله: ﴿وَمِمَّا نَزَّلْنَا﴾، وعليه جمهور المفسرين، كما نقله ابن جرير عن مجاهد، وقتادة، وهناك وجه آخر أنه راجع إلى ﴿عَبْدِنَا﴾. ذكره ابن جرير وغيره بدون عزو.
- (٢) قوله: (و«مِن» للبيان). أي «من» في قوله تعالى: ﴿مِّن مِّثْلِهِ﴾.
- (٣) قوله: (هي مثله). هذا توضيح لمعنى كون ﴿مِّن﴾ بيانية.
- (٤) قوله: (السورة قطعة...). هذا معنى السورة في اصطلاح الشرع، وهي مأخوذة من سُور البلد، أو من السُورة التي بمعنى الرتبة. كما أفاده البيضاوي.
- (٥) قوله: (أهتكم). فسر الشهداء بالآلهة، كما في ابن أبي حاتم وغيره، عن السدي، عن أبي مالك. وقال مجاهد: «حكام الفصحاء»، وعن مجاهد: «ناس يشهدون».
- (٦) قوله: (أي غيره): أفاد به أن (دون) بمعنى «غير» هنا، وأصله المكان القريب، ثم توسع فاستعمل بمعنى غير. أفاده البيضاوي.
- (٧) قوله: (فافعلوا ذلك). قدره ليكون جواباً لـ«إن»؛ لأن جواب الشرط لا يتقدم، فهنا حذف الجواب للعلم به.
- (٨) قوله: (ولما عجزوا...). دخول إلى الآية التالية.

﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ ذلك أبداً لظهور إعجازه -اعتراض^(١)- ﴿فَاتَّقُوا﴾ بالإيمان بالله وأنه ليس من كلام البشر ﴿النَّارَ الَّتِي وَفُودُهَا النَّاسُ﴾ الكفار^(٢) ﴿وَالْحِجَارَةَ﴾ كأصنامهم منها^(٣)، يعني أنها مفرطة الحرارة تتقد بما ذكر لا كنار الدنيا تتقد بالحطب ونحوه ﴿أَعِدَّتْ﴾ هُيئت ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾^(٢٤) يعذبون بها، جملة مستأنفة أو حال^(٤) لازمة.

(١) قوله: (اعتراض). يعني أن قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ جملة معترضة بين الشرط ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ وبين جوابه ﴿فَاتَّقُوا﴾.. والجملة الاعتراضية أو المعترضة: ما يؤتى بها لفائدة في أثناء الكلام ليس لها علاقة إعرابية بما قبلها، وهذا مصطلح بلاغي، وهو من أنواع الإطناب.

(٢) قوله: (الكفار). فسر به للإشارة إلى أن (أل) في ﴿النَّاسُ﴾ عهدية. ويحتمل كونها جنسية، فيكون من ذكر المطلق وإرادة المقيد.

(٣) قوله: (كأصنامهم منها). أي: من الحجارة. وروى ابن جرير عن ابن مسعود أنها حجارة الكبريت. ونقل القرطبي بدون عزو: أنها الأصنام لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، ولعل المفسر أشار إلى القولين حيث ذكر كاف التمثيل في قوله: (كأصنامهم منها...).

(٤) قوله: (جملة مستأنفة). أي قوله تعالى ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ جملة مستأنفة، والجملة المستأنفة عند النحاة: جملة مستقلة ليست في محل إعراب. وعند البلاغيين ما وقعت جواباً لسؤال مقدر. والمراد هنا الأول.

قوله: (أو حال). أي الجملة ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ في محل نصب حال من ﴿النَّارَ﴾ هذا وجه آخر، والمعنى: حال كونها معدة للكافرين. واللازمة: أي: دائمة غير منتقلة.

الخلاصة: هذه الجملة إما مستأنفة أو في محل نصب حال، ولعل الاحتمال الأول أوجه ولذا قدمه في الذكر؛ ولأن الجملة الحالية إذا كانت بالماضي دخل عليها (قد) لفظاً أو =

﴿٢٥﴾ - ﴿وَبَشِّرِ﴾ أخبر^(١) ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ صدقوا بالله^(٢) ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من الفروض والنوافل ﴿أَنَّ﴾ أي: بأن^(٣) ﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ﴾ حدائق ذات شجر ومسكن ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا﴾ أي: تحت أشجارها^(٤) وقصورها ﴿الْأَنْهَارُ﴾ أي: المياه فيها^(٥)، والنهر هو الموضع الذي يجري فيه الماء؛ لأن الماء ينهره، أي: يحفره، وإسناد الجري إليه مجاز ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا﴾ أطمعوا من تلك الجنات ﴿مِنْ ثَمَرَةٍ رَزَقُوا﴾ قَالُوا هَذَا الَّذِي ﴿أي: مثل ما^(٦) ﴿رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ أي: قبله في الجنة^(٧) لتشابه

= تقديرًا وهنا لم يذكر (قد). وعلم من الآية أن النار مخلوقة، لا كما يزعم المعتزلة أنها ستخلق يوم القيامة، وكذلك الجنة.

(١) قوله: (أخبر). هذا تفسير بالأعم؛ لأن التبشير وهو الإخبار بالخبر السار، سمي به لإظهار أثر السرور على البشرة. كما أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (صدقوا بالله). فسر الإيمان بالتصديق لعطف الأعمال عليه.

(٣) قوله: ﴿أَنَّ﴾ أي: بأن). أشار به إلى حذف حرف الجر، وهو جائر مطرد مع «أَنَّ»، و«أَنَّ» المصدرية، فالمصدر المؤول إما منصوب على نزع الخافض، أو مجرور بالحرف المحذوف.

(٤) قوله: (أي: تحت أشجارها). أشار به إلى أن ههنا مضافًا مقدرًا وهو (أشجار) وما عطف عليه. وبهذا التقدير تفيد الآية أن الأنهار تجري في الجنات نفسها، وليست في مكان أسفل منها. والله أعلم.

(٥) قوله: (أي: المياه فيها). هذا توضيح للمعنى الحقيقي؛ لأن الجري يكون للماء حقيقة، فإسناده إلى مكان الجري وهو الأنهار يكون مجازًا عقليًا، كما ذكره المفسر.

(٦) قوله: (أي: مثل ما). أشار به إلى تقدير مضاف؛ لأن الذي أتوه ثانيًا مثل الذي أتوه أولاً، لا نفس الذي أتوه أولاً.

(٧) وقوله: (أي: قبله في الجنة). هذا تفسير الجمهور كما روى ابن أبي حاتم، عن يحيى بن =

ثأرها بقريئة ﴿وَأَتُوا بِهِ﴾ أي: جيئوا بالرزق ﴿مُتَشَبِّهًا﴾ يشبه بعضه بعضًا لوناً ويختلف طعمًا ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَرْوَاحٌ﴾ من الحور وغيرها ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض وكل قدر^(١) ﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٢) ماثنون أبدًا لا يفنون ولا يخرجون^(٣).

﴿٢٦﴾ - ونزل^(٣) ردًّا لقول اليهود لما ضرب الله المثل بالذباب في قوله: ﴿وَلَا يَنْزِلُ﴾

= أبي كثير، وكما روى أبو جعفر الرازي، عن أبي العالية. وهنا تفسير آخر روي عن عكرمة حيث يقول في قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِّهًا﴾ أي: يشبه ثأر الدنيا، يعني في الاسم لا في الحقيقة واللذة، وعلى هذا يكون المراد بقوله: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي: في الدنيا، ورجحه البيضاوي. وعن الحسن وغيره: «متشابهًا، أي: خيارًا كلها، لا ردل فيها». كما في ابن جرير.

(١) قوله: (وكل قدر). أي: نحو البول والغائط والمخاط والنفاس والمني والولد، كما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) قوله: (ماثنون أبدًا...). ظاهر أن الجنة والنار لا تفنيان ولا أهلها، وعليه جماهير أهل السنة والجماعة، كما هو معلوم من كتب العقائد، وكما يدل على ذلك ظاهر النصوص الكثيرة.

(٣) قوله: (ونزل). أي: ما يلي من الآية، هذا الذي ذكره المفسر من سبب النزول كأنه مأخوذ مما روى عن قتادة. وههنا قولان:

أحدهما: ما روي عن ابن عباس، وابن مسعود، وناس من الصحابة: «لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين، أي: ﴿مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ الَّذِي﴾، وقوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب الأمثال؛ فأنزل الله هذه الآية.

والقول الثاني: ما روي عن قتادة: «لما ذكر الله العنكبوت والذباب قال المشركون: ما بال العنكبوت والذباب يذكران؟! فأنزل الله هذه الآية»، وعن قتادة أيضًا: «إن الله حين ذكر في كتابه الذباب والعنكبوت قال أهل الضلالة: ما أراد الله من ذكر هذا؛ فأنزل الله هذه الآية»، فلعل المفسر أراد هذه الرواية الأخيرة عن قتادة، والله أعلم.

يَسْتَأْتُهُمُ الذُّكْبَابُ شَيْئًا» [الحج: ٧٣]، والعنكبوت في قوله: «كَمَثَلِ الْفَعَنْكَبُوتِ» [العنكبوت: ٤١]، ما أراد الله بذكر هذه الأشياء الخسيسة: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي ۚ أَنْ يَضْرِبَ﴾ يجعل ﴿مَثَلًا﴾ مفعول أول ﴿مَا﴾ نكرة موصوفة بما بعدها مفعول ثانٍ، أي: أي مثل كان، أو زائدة لتأكيد الخسة فما بعدها المفعول الثاني ﴿بِعُوضَةٍ﴾^(١) مفرد البعوض وهو صغار البق ﴿فَمَا فَوْقَهَا﴾ أي: أكبر منها، أي: لا يترك بيانه^(٢) لما فيه من الحكم^(٣) ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ﴾ أي:

(١) قوله: (يجعل ﴿مَثَلًا﴾ مفعول أول): فسر ﴿يَضْرِبُ﴾ بـ(يجعل) الذي هو من أفعال التحويل والتصيير، وذكر هنا إعرابين: الأول: ﴿مَثَلًا﴾ مفعول أول (ليجعل) و﴿مَا﴾ اسم نكرة مفعول ثانٍ، فالمعنى: إن الله لا يستحي أن يجعل مثلًا شيئًا هو بعوضة وما فوقها. ﴿فَبِعُوضَةٍ﴾ نعت لـ﴿مَا﴾ أو بدّل منه.

قوله: (أو زائدة): هذا بيان الإعراب الثاني، يعني أن ﴿مَا﴾ حرف زيد لتأكيد الخسة، مرتبط بما قبله. و﴿بِعُوضَةٍ﴾ هي المفعول الثاني، فالمعنى: إن الله لا يستحي أن يجعل مثلًا ما بعوضة فما فوقها.

ومعنى الزائد: ما جيء به للتوكيد فقط، لا لإفادة معنى خاص، وليس المراد به ما لا فائدة فيه. فكل زائد يفيد التوكيد؛ فإطلاق «الزيادة» إطلاق اصطلاحى.

(٢) قوله: (أي: لا يترك بيانه): هذا تفسير لقوله: ﴿لَا يَسْتَحْيِي ۚ﴾، فهنا أول الحياء بترك البيان، جرياً على مذهب الأشاعرة وغيرهم، نظرًا إلى أن الحياء: انقباض النفس وهذا المعنى منفي عن الله عَزَّجَلَّ لمخالفته الخلق، فجعلوا له معنى مناسبًا، ولكن مذهب السلف إثبات الحياء لله تعالى كما يليق به، لا بالمعنى الذي ذكروه، فإنه حياء الخلق، فيثبت له تعالى صفة الحياء بدون تشبيهه ولا تأويل، كسائر الصفات.

(٣) وقوله: (الحكم). بكسر الحاء، جمع حكمة، بمعنى: المصلحة. وفي ذلك إثبات الحكمة في فعل الله تعالى، خلافاً لما يظن من أنها منفية عند طائفة، وإنما النفي عندهم: الغرض، =

المثل ﴿الْحَقُّ﴾ الثابت الواقع موقعه ﴿مِنْ رَبِّهِمْ﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴿تميز^(١)، أي: بهذا المثل، و«مَا» استفهام إنكار مبتدأ، و«ذَا» بمعنى الذي بصلته خبره، أي: أي فائدة فيه^(٢) قال تعالى في جوابهم ﴿يُضِلُّ بِهِ﴾ أي: بهذا المثل ﴿كَثِيرًا﴾ عن الحق لكفرهم به ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ من المؤمنين لتصديقهم به ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ ﴿٣٦﴾ الخارجين عن طاعته.

﴿٣٧﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ نعت^(٣) ﴿يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾ ما عهده إليهم^(٤) في الكتب من الإيمان بمحمد ﷺ ﴿مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ توكيده عليهم ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ﴾

= وهو المصلحة الرجعة إلى الخالق أو الفاعل؛ لأن الله تعالى غني عن الخلق، وسننبه على ذلك في موضعه إن شاء الله.

(١) قوله: (تميز): أي قوله: ﴿مَثَلًا﴾ تمييز من اسم الإشارة (هذا)، واسم الإشارة وإن كان معرفة لا إبهام فيه لكن لما كان المشار إليه مبهمًا احتجج إلى التمييز، فيكون حاصل المعنى: بهذا المثل، كما ذكره المفسر، ويحتمل كونه حالًا.

(٢) وقوله: (و«مَا» استفهام إنكار): يعني أن «مَا» اسم استفهام إنكار في محل رفع مبتدأ، و«ذَا» اسم موصول بمعنى: الذي خبره، ﴿أَرَادَ اللَّهُ﴾: الجملة صلة الموصول، ففسر «ذَا» هنا أنه اسم موصول لوجود الشرط، وهو ألا تكون «ذَا» للإشارة، وأن يتقدمه «مَا» أو «من» الاستفهاميتان وألا يجعل «ماذا» و«من ذا» كلمة واحدة، فإذا جعلنا كلمة واحدة، فلا تكون «ذَا» موصولة، وعلى هذا يكون «مَاذَا» هنا اسم استفهام في محل نصب مفعول مقدم لـ ﴿أَرَادَ﴾، وهذا وجه آخر في إعراب الآية.

(٣) قوله: (نعت). أي الاسم الموصول ﴿الَّذِينَ﴾ نعت لما قبله أي ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ فهو في محل نصب.

(٤) قوله: (ما عهده إليهم). أشار به إلى أن ﴿عَهْدَ﴾ مصدر مضاف إلى فاعله.

﴿أَنْ يُوصَلَ﴾ من الإيثار بالنبي والرحم وغير ذلك، و«أَنْ» بَدَلٌ من ضمير به^(١) ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ بالمعاصي والتعويق^(٢) عن الإيثار ﴿أَوْلِيَّتِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر^(٣) ﴿هُمُ الْخَسِرُونَ﴾^(٤) لمصيرهم إلى النار المؤبدة عليهم.

﴿٢٨﴾ - ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ يا أهل مكة^(٤) ﴿بِاللَّهِ وَ﴾ قد^(٥) ﴿كُنْتُمْ أَمْوَاتًا﴾ نطفًا في الأصلاب ﴿فَأَحْيَاكُمْ﴾ في الأرحام والدنيا بنفخ الروح فيكم، والاستفهام للتعجب^(٦) من كفرهم مع قيام البرهان أو للتوبيخ^(٧) ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾

(١) قوله: ﴿وَأَنْ﴾ بدل من ضمير به. أي بدل اشتغال فيكون المعنى: ما أمر الله بإيصاله.

(٢) قوله: (والتعويق): أي منع الناس، كما تقدم.

(٣) قوله: (الموصوفون...). فيه إشارة إلى علة خسارتهم، وهي الأوصاف المذكورة من نقصهم وقطعهم وفسادهم، لأن ترتب الحكم على الوصف يدل على علية ذلك الوصف.

(٤) قوله: (يا أهل مكة). جرى المفسر على أن الخطاب للكفار ولا ينافي ذلك كون الآية مدنية؛ لأن تقرير التوحيد مطلوب على الإطلاق. وعليه جرى البيضاوي أيضًا أن الخطاب للكفار. وظاهر كلام القرطبي وغيره أن الخطاب لأهل الكتاب، كما أن ظاهر كلام ابن جرير أنه لعموم الكافرين.

(٥) قوله: ﴿و﴾ قد ﴿كُنْتُمْ﴾: قدر (قد) هنا: ليفيد أن الواو للحال، والجملة ﴿كُنْتُمْ﴾ في محل نصب حال؛ لأن الجملة المبدوءة بالماضي إذا كانت حالًا وجب اقترانها بـ(قد)، لفظًا أو تقديرًا، كما ذكره النحاة والبلاغيون.

(٦) قوله: (والاستفهام للتعجب). أي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾؛ لأن الاستفهام الحقيقي هو طلب العلم بما لم يعلمه، وهذا محال في حقه تعالى، فكل استفهام في كلامه تعالى لا يكون حقيقة.

والتعجب: إيجاد العجب في المخاطبين.

(٧) قوله: (أو للتوبيخ). أي: الاستفهام يحتمل كونه للتوبيخ. وما ذكره من تفسير الأموات والأحياء مرويًا عن قتادة، رواه ابن جرير عنه. وفي ذلك أقوال أخرى.

عند انتهاء آجالكم ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ بالبعث ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ ﴿٢٨﴾ تردون بعد البعث فيجازيكم بأعمالكم. وقال دليلاً على البعث لما أنكروه:

﴿٢٩﴾ - ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: الأرض وما فيها^(١) ﴿جَمِيعًا﴾ لتتفعوا^(٢) به وتعتبروا ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ بعد خلق الأرض، أي: قَصَدَ^(٣) ﴿إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ﴾ الضمير يرجع إلى السماء؛ لأنها في معنى الجمع الآيلة إليه: أي: صيرها^(٤) كما في آية أخرى: «فَقَضَّاهُنَّ» ﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ﴿٢٩﴾ مجملاً ومفصلاً^(٥)، أفلا تعتبرون^(٦) أن القادر على خلق ذلك ابتداء - وهو أعظم منكم - قادرٌ على إعادتكم.

(١) قوله: (أي: الأرض وما فيها). هذا تفسير المراد، وليس تفسير كلمة بكلمة.

(٢) قوله: (لتتفعوا). فسر به أحدًا من معنى لام التعليل في قوله: ﴿لَكُمْ﴾.

(٣) قوله: (أي: قصد). هذا تفسير لـ ﴿أَسْتَوَى﴾، فالفعل «استوى» إذا تعدى بـ«إلى» كما ههنا يكون معناه قصد، كما ذكره ابن كثير وغيره، وإذا تعدى بـ«على» يكون بمعنى ارتفع واستقر، كما في ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ﴿٥﴾ [طه: ٥]، وقد فسره المفسر كغيره باستواءٍ يليق به تعالى. واختار ابن جرير أن معناه هنا: علا وارتفع، وقال أيضًا: المراد علا عليها علوٌ ملك وسلطان لا علوٌ انتقال وزوالٍ. اهـ.

(٤) قوله: (أي: صيرها). هذا تفسير للمراد بـ ﴿فَسَوَّاهُنَّ﴾.

وقوله: (الآيلة إليه): أي السماء ستؤول إلى الجمع، أي: سبع سموات.

(٥) قوله: (مجملاً ومفصلاً). فيه تعريض للرد على الفلاسفة القائلين بأن علمه تعالى بالخلق على وجه الإجمال، تعالى الله عما يقولون.

(٦) قوله: (أفلا تعتبرون). هذا بيان للملخص الاستدلال بهذه الآية الكريمة على إثبات البعث، لأن المفسر ذكر أولاً أن هذه الآية جعلت دليلاً على البعث لما أنكروه.

﴿٣٠﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر يا محمد^(١) ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ اِنِّيْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيْفَةً﴾ ﴿يَخْلِفُنِيْ﴾^(٢) في تنفيذ احكامي فيها وهو آدم ﴿قَالُوْا اَجْعَلْ فِيْهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيْهَا﴾ بالمعاصي ﴿وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ﴾ يريقها بالقتل كما فعل بنو الجان^(٣)، وكانوا فيها فلما افسدوا ارسل الله عليهم الملائكة فطردهوهم الى الجزائر والجبال ﴿وَنَحْنُ

(١) قوله: (اذكر يا محمد...) أفاد به أن ﴿إِذْ﴾ في محل نصب مفعول لفعل محذوف وهو (اذكر)، والخطاب للنبي ﷺ، ويمكن أن يكون ﴿إِذْ﴾ ظرفاً لفعل محذوف، واقع صلة لموصول، والتقدير: ما وقع إذ قال، وهو مذهب جمهور النحويين القائلين بأن «إِذ» تكون ظرفاً دائماً.

فائدة: «إِذ» و«إِذَا» تشتركان في أن كلاً منهما اسم مبني ظرف في محل نصب، واجب الإضافة إلى الجملة، وقد تخرجان عن الاسمية إلى الحرفية، فتكون «إِذ» حرف تعليل و«إِذَا» فجائية، وتختلفان في أن «إِذ» للماضي و«إِذَا» للمضارع، و«إِذ» تضاف إلى الجملة الاسمية والفعلية و«إِذَا» للفعلية فقط، و«إِذ» ليس فيها معنى الشرط بخلاف «إِذَا» فكثيراً تتضمن معنى الشرط فيكون لها الجواب، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في «الثنائيات».

(٢) قوله: (يخلفني...) أفاد به وجه تسمية آدم بالخليفة، أي إنه يخلف الحق تعالى في تنفيذ أحكامه. وفيه إشارة إلى أن ﴿خَلِيْفَةً﴾ بمعنى: اسم الفاعل، ويحتمل كونه بمعنى: اسم المفعول، أي: المخلف، كما ذكره القرطبي، والتاء فيه للمبالغة، كما ذكره البيضاوي.

(٣) قوله: (كما فعل بنو الجان...) وفي هذا الكلام إجابة عن إشكال وهو أن الملائكة كيف علموا أن البشر مفسدون، فالجواب أنهم علموا بقياس الإنس على الجن الذين كانوا في الأرض قبل الإنس، وكانوا مفسدين كما ذكره المفسر، وهذا الذي ذكره من قصة الجن... رواه ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ورواه ابن أبي حاتم عن عبدالله بن عمرو، كما ذكره ابن كثير.

والجزائر: جمع جزيرة، وهي برّ محاط بالماء.

تُسَبِّحُ ﴿ مُلْتَبِسِينَ ﴾^(١) ﴿ بِحَمْدِكَ ﴾ أي: نقول سبحان الله وبحمده ﴿ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ نُنَزِّهَكَ عَمَّا لَا يَلِيْقُ بِكَ، فاللام زائدة^(٢)، والجمله حال^(٣)، أي: فنحن أحق بالاستخلاف ﴿ قَالَ ﴾ تعالى ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٤) من المصلحة^(٥) في استخلاف آدم وأن ذريته فيهم المطيع والعاصي فيظهر العدل بينهم، فقالوا لن يخلق ربنا خلقا أكرم عليه منا ولا أعلم؛ لسبقنا له ورؤيتنا ما لم يره^(٥)، فخلق الله تعالى آدم من أديم الأرض^(٦)، أي: وجهها بأن قبض منها قبضة من جميع ألوانها وعُجِنَتْ

(١) قوله: (ملتبيين). قدره لإفادة أن الباء في ﴿ بِحَمْدِكَ ﴾ للالتباس، أي: الاقتران، وتسمى باء الإلصاق.

(٢) قوله: (فاللام زائدة). أي اللام في ﴿ لَكَ ﴾ تكون زائدة للتوكيد بناءً على تفسير ﴿ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ ب(نزهك)، فالمعنى: نقدسك. روي هذا المعنى عن مجاهد، وأبي صالح، وغيرهما. وروي عن الضحاك وغيره: المعنى: نظهر أنفسنا لأجلك، أي: فاللام للتعليل ومفعول ﴿ نُقَدِّسُ ﴾ محذوف، وذكر الوجهين البيضاوي ورجح الثاني.

(٣) قوله: (والجمله حال). أي قوله: ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ ﴾ وما عطف عليه، في محل نصب حال، والواو للحال.

(٤) قوله: (من المصلحة...). فيه إشارة إلى القاعدة الفقهية المستقرة في الشرع أن المصلحة والمفسدة أيهما ترجحت فالحكم للراجح. وفيه إثبات المصلحة والحكمة في فعله تعالى. وسننبه على ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَمُ الْحَكِيمُ ﴾^(٣٢) إن شاء الله.

(٥) قوله: (فقالوا: لن يخلق ربنا...). أي قال ذلك الملائكة كما روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) قوله: (فخلق الله تعالى آدم... الخ). هذا الذي ذكره في خلق آدم هو ملخص ما جاء في النصوص، من الآيات والأحاديث. وقد فصل ذلك المفسرون.

بالمياه المختلفة وسوَاه ونفخ فيه الروح فصار حيواناً حساساً بعد أن كان جماداً.

﴿٣١﴾ - ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ﴾ أي: أسماء المسميات ﴿كُلَّهَا﴾ حتى القصعة والْقُصَيْعَة والفسوة والفسية والمعرفة^(١) بأن ألقى في قلبه علمها^(٢) ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ أي: المسميات، وفيه تغليب العقلاء^(٣) ﴿عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ﴾ لهم تبكيتاً^(٤)

(١) قوله: (حتى القصعة...) . وهي بفتح القاف [ولا يصح كسرهما، كما أن لفظ الخزانة بكسر الخاء ولا يصح فتحها... ومن الجاري كالمثل قولهم: «لا تفتح الخزانة ولا تكسر القصعة»] الإناء الذي يوضع فيه الطعام، والقصيعة: تصغيرها، أي: الإناء الصغير، والفسوة هي الريح الخارج من الأسفل، والفسية: تصغيرها، والمعرفة: ما يعرف بها، ولعل ذكر هذه الأشياء لإفادة الغاية عموم الأسماء، أي: علم آدم جميع أسماء المسميات حتى الأشياء الحقيرة. وأيضاً هذه الأشياء مما تتعلق به حياة البشر، دون الملائكة فيناسب التحدي بهذه الأشياء. والله أعلم.

تنبيه: لا يوجد لفظ «المعرفة» في بعض النسخ.

(٢) قوله: (بأن ألقى...) . الباء للتصوير أو السببية، أي صورة التعليم هي: إلقاء العلم في القلب، أو علم بسبب إلقاء العلم في القلب.

فائدة: استدل بعض الأصوليين بهذه الآية على أن اللغات توقيفية، ليست اصطلاحية، أي: أن الألفاظ وضعها لمعانها الله تعالى، وعلمها للخلق بالإلهام، وهي مسألة أصولية خلافية، قليلة الثمر.

(٣) قوله: (وفيه تغليب). أي: في ذكر ضمير الجمع «هم» في قوله تعالى: ﴿عَرَضَهُمْ﴾ تغليب العقلاء، والتغليب تعميم اللفظ على غير معناه الحقيقي بأن يراد ذلك أيضاً باللفظ. وهو مفصل في علم البلاغة. فضمير «هم» في الأصل موضوع لجمع المذكر العاقل، وأريد به هنا غيرهم معهم أيضاً، فكان من التغليب، وتقدم ذكر التغليب في تفسير الفاتحة.

(٤) قوله: (تبكيتاً). أشار به إلى أن الأمر ﴿أَتَيْتُونِي﴾ ليس للوجوب، وإلا لكان تكليفاً بما لا يستطاع، بل للتبكيت وقطع الحجة.

﴿أَنْبِئُونِي﴾ أخبروني ﴿بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ المسميات ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٣١﴾ في أني لا أخلق أعلم منكم أو أنكم أحق بالخلافة، وجواب الشرط دل عليه ما قبله^(١).

﴿٣٢﴾ - ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ تنزيهاً لك^(٢) عن الاعتراض عليك ﴿لَا عَلِمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ إياه^(٣) ﴿إِنَّكَ أَنْتَ﴾ تأكيد^(٤) للكاف ﴿الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿٣٣﴾ الذي لا يخرج شيء عن علمه وحكمته^(٥).

(١) قوله: (وجواب الشرط...). لأن جواب الشرط لا يتقدم على الشرط، فإذا تقدم معناه كان دالاً على الجواب المحذوف، هذا على مذهب البصريين، وتقدير الجواب هنا: (إن كنتم صادقين فأنبئوني)، والله أعلم، وتقدمت الإشارة إلى هذا في تفسير الآية (٢٦) من هذه السورة.

(٢) قوله: (تنزيهاً لك). أفاده أن «سبحان» منصوب على أنه مفعول مطلق. وعامله محذوف. ولفظ سبحان فيه ثلاثة أقوال: أشهرها أنه اسم مصدر للفعل «سَبَّحَ»، وقيل مصدر للفعل «سَبَّحَ» الثلاثي، وقيل عَلِمَ المصدر، وعلى كل قول: لا يستعمل إلا مضافاً ومنصوباً على أنه مفعول مطلق: فهو من المصادر الجامدة. ولذا لا يقع نائب فاعل؛ لأن من شروط وقوع المصدر نائب فاعل: كونه متصرفاً، أي: مستعملاً منصوباً وغير منصوب، كما فصله النحاة.

(٣) قوله: (إياه). قدره ليكون عائداً إلى الاسم الموصول «مَا»، وهو المفعول الثاني لـ ﴿عَلِمَ﴾. (٤) قوله: (تأكيد). أي: ﴿أَنْتَ﴾ تأكيد للكاف في ﴿إِنَّكَ﴾ فيكون في محل نصب، و﴿أَنْتَ﴾ وإن كان من ضمائر الرفع المنفصلة لكنه يأتي في محل نصب أو جرّاً تابعاً، أي تأكيداً، ومعلوم أنه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في الأصل. ويجوز كون ﴿أَنْتَ﴾ هنا ضمير الفصل فلا محل له من الإعراب.

(٥) قوله: (وحكمته). وفي كلامه إثبات الحكمة لله ولم يختلف أحد في ذلك، وإنما نفى بعضهم عن الله تعالى الغرض؛ وذلك لأن الغرض هو ما يستفيد به الفاعل بفعله، =

﴿٣٣﴾ - ﴿قَالَ﴾ تعالى ﴿يَتَادَمُ أَنبِئُهُمْ﴾ أي: الملائكة ﴿بِأَسْمَائِهِمْ﴾ المسميات، فسمي كل شيء باسمه وذكر حكيمته التي خلق لها ﴿فَلَمَّا أَنبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ﴾ تعالى لهم موبخاً^(١) ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ما غاب فيهما ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ ما تظهرون من قولكم أتجعل فيها الخ ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ تُسْرُونَ من قولكم لن يخلق أكرم عليه منا ولا أعلم^(٢).

﴿٣٤﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ سجدوا تحية بالانحناء^(٣)

= كالسكن لمن يبني البيت والاستمتاع لمن يعقد النكاح، وعلى هذا المعنى ينفي عنه تعالى الغرض؛ لأن الله تعالى غني عن خلقه، وأما الحكمة التي هي المصالح الراجعة للخلق فلا تنفي عنه ولم يقل بنفيها أحد.

ومن فرق بين الغرض والحكمة قالوا: ما يترتب على الفعل من حيث إنه نهاية الفعل وطره يسمى: غاية، ومن حيث إنه يستفاد من الفعل سمي: فائدة، ومن حيث إنه يترتب عليه المصلحة سمي: حكمة، ومن حيث إنه يستفيد الفاعل سمي: غرضاً. فقد فرقوا بين هذه المصطلحات فرقاً اعتبارياً، والله أعلم.

(١) قوله: (موبخاً). أشار به إلى أن الاستفهام في قوله: ﴿أَلَمْ أَقُلْ﴾ للتوبيخ، وليس استفهاماً حقيقياً، كما يعلم من كلام ابن جرير وغيره من المفسرين. اهـ.

(٢) قوله: (من قولكم لن يخلق الله...). فسر ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ بذلك، وهو مروى عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس، كما ذكره ابن كثير. وروى عن ابن عباس وغيره أن المراد به: ما كتبه إبليس من الكبر والاعتزاز. ذكره الطبري.

(٣) قوله: (سجود تحية بالانحناء). يعني هذا السجود الذي أمر به الملائكة كان سجود تحية بالانحناء، لا بوضع الجبهة على الأرض، وعزاه ابن كثير، والقرطبي إلى بعض العلماء بدون تسمية، ولكن الجمهور على أنه كان سجوداً بوضع الجبهة، لكنه كان لله تعالى، وادم عَلَيْهِ السَّلَامُ كأنه قبلة؛ تكرمه لآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ كما ذكره القرطبي.

﴿فَسَجِدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ هو أبو الجن كان بين الملائكة^(١) ﴿أَبَى﴾ امتنع عن السجود ﴿وَأَسْتَكْبَرَ﴾ تكبر^(٢) عنه وقال: أنا خير منه^(٣) ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ﴾
 ﴿٢٤﴾ في علم الله.

﴿٢٥﴾ - ﴿وَقُلْنَا يٰۤاٰدَمُ اسْكُنْ اَنْتَ﴾ تأكيد للضمير المستتر يُعطف عليه
 ﴿وَزَوْجَكَ﴾^(٤) حواء بالمد، وكان خلقها من ضلعه الأيسر^(٥) ﴿الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا﴾

(١) قوله: (هو أبو الجن كان...). ظاهر كلامه يدل على أن إبليس ليس من جنس الملائكة بل كان بينهم، فيكون ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ استثناء منقطعاً، وهذا القول مروى عن الحسن، وشهر بن حوشب وغيرهما، كما في ابن جرير.

ولكن قول الجمهور أنه كان منهم باهيته، فيكون الاستثناء متصلاً، ونسب القرطبي هذا القول إلى ابن عباس، وابن مسعود، وابن جريج، وابن المسيب، وقتادة وغيرهم.

(٢) قوله: (تكبر). أفاد به أن الاستفعال ﴿أَسْتَكْبَرَ﴾ ليس بمعنى الطلب هنا، وإن كان يأتي للطلب كثيراً نحو: استفهم، استرشد، استفتح، ولكن قد يجرد عنه كما هنا.

(٣) قوله: (وقال: أنا خير منه). كما في قوله تعالى: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢]، وغيرها من الآيات.

(٤) قوله: (تأكيد للضمير المستتر...). هذه مسألة نحوية، أنه إذا عطف الاسم الظاهر على الضمير المرفوع المتصل وجب الفصل، تقول: قمت أنا وزيد، ولا يقال: قمت وزيد، وتقول: إن زيداً لم يحضر ولا عمرو. هنا «عمرو» معطوف على الضمير المستتر في (لم يحضر) والفاصل (لا)، وقد أجاز بعض النحاة العطف بدون فاصل.

(٥) قوله: (وكان خلقها من ضلعه الأيسر). كما في «صحيح مسلم»، والترمذي: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خَلَقَتْ مِنْ ضَلْعِ...» [الحديث أورده الألباني في «صحيح الجامع» برقم (١٩٤٣)].

تنبية: هذا الحديث صريح في أن حواء خلقت من ضلع آدم، كذا ذكره المفسرون كمجاهد، =

أَكَلًا ﴿رَعَدًا﴾^(١) واسعًا لا حجر فيه ﴿حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ أي: بالأكل^(٢) منها وهي الحنطة أو الكرم أو غيرهما^(٣) ﴿فَتَكُونَا﴾ فتصيرا^(٤) ﴿مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥) العاصين^(٥).

﴿٣٦﴾ - ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ﴾ إبليس، أي: أذهبهما، وفي قراءة^(٦): «أَزَلَّهُمَا» نحاهما ﴿عَنَّا﴾ أي: الجنة بأن قال لهما: هل أدلكما على شجرة الخلد وقاسمهما

= وقتادة، والسدي وغيرهم. ونقله وأقره علماء التفسير، ومن ذلك نعلم أن قول بعض المعاصرين من أن خلق المرأة من ضلع آدم لم يثبت، وأن الحديث من باب التمثيل قول غير صحيح. كما سينبه على ذلك في أول سورة النساء أيضًا. فائدة: الزوج بدون تاء يطلق على الذكر والأنثى، وإطلاق الزوجة على الأنثى صحيح لغة ومنتشر عند الفقهاء والفرضيين، لاختلاف حكمها كثيرًا.

(١) قوله: (أَكَلًا ﴿رَعَدًا﴾): أشار به إلى أن رعدًا منصوب على أنه مفعول مطلق فهو نعت للمصدر المحذوف. خلافًا لابن هشام، فقد أعربه حالًا.

تنبية: الجنة هي الجنة المعروفة، جنة الخلد، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، خلافًا للمعتزلة والقدرية إن المراد هنا: البستان في عدن. اهـ. نبه عليه القرطبي.

(٢) قوله: (أي: بالأكل...). أفاد به أن المراد النهي عن الأكل.

(٣) قوله: (وهي الحنطة): الحنطة: البر، والكرم: العنب، الأول مروى عن ابن عباس، والثاني عنه أيضًا، وكذا عن ابن مسعود وغيرهم، قال ابن عطية: «الصواب عدم تعيين الشجرة».

(٤) قوله: (﴿فَتَكُونَا﴾ فتصيرا). أفاد به أن «كان» بمعنى: صار، ويأتي بمعنى: صار أيضًا أصبح، وأمسى، وأضحى، وظلّ، كما ذكر النحاة.

(٥) قوله: (العاصين). أي: المخالفين للأمر.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿أَزَلَّهُمَا﴾). أي: من الإزالة: وهذه قراءة حمزة. والباقون قرؤوا:

﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾: من الإزالة، ومآل المعنى واحد. كما ورد كذلك في الآيات.

بالله إنه لها لمن الناصحين فأكلا منها ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ من النعيم ﴿وَقُلْنَا
 أَهْبِطُوا﴾ إلى الأرض، أي: أنتم بما اشتملتما عليه من ذريتكما^(١) ﴿بَعْضُكُمْ﴾ بعض
 الذرية ﴿لِيَعْضِ عَدُوٌّ﴾ من ظلم بعضهم بعضاً ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ موضع
 قرار^(٢) ﴿وَمَتْنَعٌ﴾ ما تتمتعون^(٣) به من نباتها ﴿إِلَى حِينٍ﴾^(٣٦) وقت انقضاء آجالكم.

﴿٣٧﴾ - ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ ألهمه إياها، وفي قراءة بنصب آدم ورفع
 كلمات^(٤)، أي: جاءه وهي «رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا» الآية. فدعا بها ﴿فَنَابَ عَلَيْهِ﴾ قبل
 توبته^(٥) ﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ﴾ على عباده ﴿الرَّحِيمُ﴾^(٣٧) بهم.

﴿٣٨﴾ - ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا﴾ من الجنة ﴿جَمِيعًا﴾ كرهه^(٦) ليعطف عليه ﴿فَأَمَّا﴾

(١) قوله: (أي: أنتم بما اشتملتما): هذا توجيه لضمير الجمع في قوله: ﴿أَهْبِطُوا﴾ مع أن
 الخطاب لآدم وحواء.

(٢) قوله: (موضع قرار). أفاد به أن ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾ ظرف؛ لأن الظرف من غير الثلاثي يأتي على
 وزن اسم مفعوله. كما هنا.

(٣) قوله: (ما تتمتعون). فالتعاضد اسم لما يستمتع به من أكل ولبس وغيرهما، كما ذكره
 القرطبي، وقد يستعمل اسم مصدر بمعنى التمتع، وبه فسر البيضاوي.

(٤) قوله (وفي قراءة بنصب...). وهذه قراءة ابن كثير أي: فيكون ﴿آدَمُ﴾ مفعولاً به
 و﴿كَلِمَاتٍ﴾ فاعلاً، والمعنى: جاءته ووصلته. وقرأ الباقون: برفع ﴿آدَمُ﴾ ونصب
 ﴿كَلِمَاتٍ﴾، وبين تلك الكلمات بقوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا...﴾ [الأعراف: ٢٣].

(٥) قوله: (قبل توبته). «تاب» في الأصل بمعنى: رجع، فإذا أسند إلى الله تعالى يكون المعنى قَبِلَ
 التوبة، كأنه رجع عن المؤاخذه، وإذا أسند إلى العبد كان بمعنى: رجع عن المعصية.

الخلاصة: أن «تاب» يسند إلى الخالق والخلق، ومعنى الرجوع موجود على الحالتين.

(٦) قوله: (كرهه...). أي: كرر قوله: ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ ساءه تكراراً مسامحة بالنظر =

فيه إدغام نون «إن» الشرطية في «ما» الزائدة^(١) ﴿يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ كتاب
ورسول ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ﴾ فأمن بي وعمل بطاعتي ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ﴾^(٢٨) في الآخرة بأن يدخلوا الجنة.

﴿٢٩﴾ - ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ كُتِبْنَا ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا
خَالِدُونَ﴾^(٣٩) ماكثون أبداً لا يفتنون ولا يخرجون^(٢).

= إلى المعنى؛ لأن ما تقدم هو: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ وليست نفس هذه الجملة.
وفائدة التكرار: أن يعطف عليه ما بعده، وهو جملة ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾، ظاهر قوله: أن
الفاء في ﴿فَإِمَّا﴾ للعطف، على جملة ﴿أَهْبِطُوا﴾ فتكون من عطف الخبر على الإنشاء؛
لأن جملة ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ جملة شرطية خبرية، وجملة ﴿أَهْبِطُوا﴾ جملة إنشائية. وعطف
الخبر على الإنشاء ممتنع، ولعل المسوغ هنا أن كلا من الجملتين داخلية في مقول القول،
فكأنهما مفردان من هذه الحثية، ويحتمل كون الفاء داخلية في جواب الأمر؛ لأن الجملة
الشرطية ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ جواب للأمر ﴿أَهْبِطُوا﴾ أو هي الفاء الفصيحة، وهي
الداخلية في جواب شرط مقدر. والله أعلم.

(١) قوله: (فيه إدغام نون...). يعني أن «إما» هنا مركب من «إن» الشرطية و«ما» الزائدة
المؤكد، وجواب الشرط يكون جملة ﴿فَمَنْ تَبِعَ﴾ وهي شرطية أيضاً. ويحتمل كون الفاء
في ﴿فَمَنْ تَبِعَ﴾ للعطف على ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ فيكون الجواب جملة: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾.
وجملة ﴿يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ فعل الشرط مبني على الفتح في محل جزم، وإنما بني لوجود نون
التوكيد المباشر، كما هو معلوم، ويكثر توكيد المضارع الواقع بعد «إما»، أي «إن»
الشرطية المدغمة في «ما».

(٢) قوله: (ماكثون أبداً...). هذا من معتقد أهل السنة أن الجنة والنار مؤبدتان لا تفتيان ولا
يفنى من فيها.

تنبيه: الأنبياء معصومون من الكبائر وكذا من الصغائر على الصحيح، بمعنى أنهم لا =

﴿٤٠﴾ - ﴿يَبْنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أولاد يعقوب ^(١) ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: على آبائكم ^(٢) من الإنجاء من فرعون و فلق البحر و تظليل الغمام و غير ذلك بأن تشكروها بطاعتي ^(٣) ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ الذي عهدته ^(٤) إليكم من الإيمان بمحمد ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ الذي عهدته إليكم من الثواب ^(٥) عليه بدخول الجنة ^(٦) ﴿وَأَيُّهَا فَارْهَبُونِ﴾ ^(٧) خافون في ترك الوفاء به دون غيري ^(٨).

= يرتكبون الاثم عن عمد ولا يقعون فيه سهواً، وأدم عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما أكل ناسياً ثم هو أكل قبل أن يأتي لدار التكليف، فلا دلالة في قصته على عدم عصمة الأنبياء كما توهمه بعضهم، وقد رد المفسرون على شبهتهم كما ينبغي. وأما الخطأ في الاجتهاد فهو ممكن، ولكنه ليس بإثم بل هم ماجورون في ذلك على اجتهادهم كسائر المجتهدين.

(١) قوله: (أولاد يعقوب). أفاد به أن المراد بالبنين هنا الأولاد الذكور والإناث، كما أفاد أن ﴿إِسْرَائِيلَ﴾ اسم ليعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومعناه عبد الله في اللغة العبرانية.

(٢) قوله: (أي: على آبائكم). أفاد أن الخطاب وإن كان مع اليهود الموجودين في زمن النبي ﷺ، لكنه تذكير للنعم التي أنعم بها على آبائهم.

(٣) قوله: (بأن تشكروها بطاعتي). الباء الأولى للتصوير متعلقة بـ ﴿أَذْكُرُوا﴾، أي صورة ذكر النعمة هي الطاعة. والباء في (بطاعتي): للسببية متعلقة بـ (تشكروا)، أي الشكر الحاصل بسبب الطاعة، أو للتصوير فالمعنى صورة الشكر الطاعة.

(٤) قوله: (الذي عهدته). أفاد به أن إضافة «عهد» إلى الياء من إضافة المصدر إلى الفاعل، وفي «عهدكم» من إضافة المصدر إلى المفعول على ما فسر.

(٥) قوله: (من الثواب). (من) بيانية، بيان للعهد.

(٦) قوله: (بدخول الجنة). تصوير الثواب.

(٧) قوله: (خافون). النون للوقاية، وبعده ياء المتكلم مفعول به محذوف وأصله: فارهبوني، حذف الياء تخفيفاً، ولدلالة الكسر عليها. وكذلك نظائره نحو: ﴿فَاتَّقُونِ﴾.

(٨) قوله: (دون غيري). هذا الحصر مستفاد من تقديم المفعول (إياي)، والتقدير إياي =

﴿٤١﴾ - ﴿وَأٰمِنُوْا بِمَاۤ اَنْزَلْتُ﴾ من القرآن ﴿مُصَدِّقًاۤ لِّمَا مَعَكُمْ﴾ من التوراة^(١)، بموافقتة^(٢) له في التوحيد والنبوة ﴿وَلَا تَكُوْنُوْا اَوَّلَ كٰفِرِيْهٖ﴾ من أهل الكتاب^(٣)؛ لأن خلفكم تبع لكم فإنهم عليكم ﴿وَلَا تَشْتَرُوْا﴾ تستبدلوا^(٤) ﴿بِطٰبَتِيْ﴾ التي في كتابكم من نعت محمد ﷺ ﴿ثَمَنًا قَلِيْلًا﴾ عوضًا يسيرًا من الدنيا، أي: لا تكتموها خوف فوات ما تأخذونه من سفلتكم^(٥) ﴿وَإِنِّيۤ فٰتَقُوْنِ﴾ خافون في ذلك دون غيري.

= ارهبوا، فارهبوني. و(إياي) مفعول لفعل محذوف، يفسره (ارهبوا) وليس مفعولاً للفعل المذكور؛ لأن مفعوله الياء المحذوفة. فهذا من باب الاشتغال. والفاء للجزاء، لتضمن الكلام معنى الشرط، كأنه قيل: إن كنتم راهبين شيئاً فيإياي فارهبوا، كما أفاده البيضاوي.

(١) قوله: من التوراة: بيان لـ ﴿مَا مَعَكُمْ﴾.

(٢) قوله: (بموافقتة...) . بيان لكون القرآن موافقاً للتوراة، والباء سببية.

(٣) قوله: (من أهل الكتاب). أي: فهذا نهي للموجودين في زمن النبي ﷺ، عن أن يكونوا أول فريق كافر به؛ لأن من بعدهم إلى يوم القيامة تبع لهم، وهذا معنى قوله: (لأن خلفكم): الخلف: بفتح اللام أو تسكينها، لكن المفتوح يستعمل في معرض المدح، والساكن في معرض الذم، كما قال تعالى: ﴿خَلَفَ مِنْۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ اَضَاعُوْا الصَّلٰوةَ﴾.

(٤) قوله: (تستبدلوا). أشار به إلى أن لفظ ﴿تَشْتَرُوْا﴾ مجاز، كما تقدم في ﴿اَوَّلِيْكَ الَّذِيْنَ اَشْتَرُوْا﴾.

(٥) قوله: (خوف فوات). رؤساء اليهود كانوا يأخذون من سفلتهم أموالاً، كما ذكره القرطبي، وعزاه إلى الحسن وغيره. فخافوا من فواتها إذا أظهروا للناس أن النبي ﷺ حق، لأنهم يتبعونه، ولذا كتّموا الحق، وفي القرآن تهديد لهم على ذلك في مواضع.

﴿٤٢﴾ - ﴿وَلَا تَلْبِسُوا﴾ تَخَلِّطُوا ﴿الْحَقَّ﴾ الذي أنزلت عليكم ﴿وَالْبَاطِلَ﴾ الذي تفترونه ﴿وَ﴾ لا ﴿تَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ ^(١) نعت محمد ﴿وَأَنْتُمْ تَعَامُونَ﴾ ^(٤٢) أنه حق.

﴿٤٣﴾ - ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَزْكُوا مَعَ الزَّكِيِّينَ﴾ ^(٤٣) صلوا مع المصلين ^(٢) محمد وأصحابه.

﴿٤٤﴾ - ونزل في علمائهم ^(٣) وكانوا يقولون لأقربائهم المسلمين اثبتوا على دين محمد فإنه حق، ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ بالإيمان بمحمد ﴿وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ تتركونها ^(٤) فلا تأمرونها به ﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ التوراة وفيها الوعيد على مخالفة القول بالعمل ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ^(٤٤) سوء فعلكم فترجعون، فجملة النسيان محل الاستفهام الإنكاري ^(٥).

(١) قوله: ﴿وَ﴾ لا ﴿تَكْتُمُوا﴾: قدر (لا) الناهية، فيكون الفعل ﴿تَكْتُمُوا﴾ مجزوماً بحذف النون، عطفًا على ﴿وَلَا تَلْبِسُوا﴾ فالواو في ﴿وَلَا تَكْتُمُوا﴾ عاطفة. ويحتمل كون الواو للمعية، والفعل ﴿تَكْتُمُوا﴾ منصوب بـ«أن» مضمرة. كما أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (صلوا مع المصلين). ففي الآية تسمية الصلاة ببعض أركانها، وهو الركوع، وهو من المجاز المرسل عند البلاغيين.

(٣) قوله: (ونزل في علمائهم...). هذا بيان لسبب نزول الآية التالية، وما ذكره المفسر من السبب مروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. كما نقله القرطبي.

(٤) قوله: (تتركونها). فسر النسيان بالترك، من باب المجاز المرسل؛ لأن النسيان سبب للترك، فأطلق السبب وأريد المسبب، أو الترك لازم للنسيان، فأطلق الملزوم وأريد اللازم، وذلك أنهم لم ينسوا أنفسهم حقيقة، وإنما تركوا حفظها بإهمالها عن الاهتداء.

(٥) قوله: (فجملة النسيان...). يعني: محل التوبيخ والإنكار ليس أمرهم الناس بالبر؛ لأن ذلك مشروع وممدوح، ولكن محل الاستنكار والتوبيخ نسيانهم أنفسهم.

﴿٤٥﴾ - ﴿وَأَسْتَعِينُوا﴾ اطلبوا المعونة^(١) على أموركم ﴿بِالصَّبْرِ﴾ الحبس للنفس^(٢) على ما تكره ﴿وَالصَّلَاةِ﴾ أفردتها بالذكر تعظيماً لشأنها وفي الحديث «كان ﷺ إذا حزبه أمر بادر إلى الصلاة» وقيل الخطاب لليهود لما عاقهم^(٣) عن الإيمان الشره وحبُّ الرياسة فأمروا بالصبر وهو الصوم لأنه يكسر الشهوة، والصلاة؛ لأنها تورث الخشوع وتنفي الكبر ﴿وَإِنَّهَا﴾ أي: الصلاة^(٤) ﴿لِكَبِيرَةٍ﴾ ثقيلة ﴿إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ ﴿٤٥﴾ الساكنين إلى الطاعة.

﴿٤٦﴾ - ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ يوقنون^(٥) ﴿أَنَّهُمْ مُّلتَقُوا رَبَّهُمْ﴾ بالبعث ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿٤٦﴾ في الآخرة فيجازيهم.

= وقوله: (الاستفهام الإنكاري). أفاد به أن الاستفهام في قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ﴾ ليس حقيقياً، بل إنكاري بمعنى الاستنكار والتعير عليهم، في نسيانهم أنفسهم.

(١) قوله: (اطلبوا المعونة). أفاد به أن الاستفعال هنا بمعنى الطلب كما هو الأكثر، فمعنى استعينوا: اطلبوا المعونة.

(٢) قوله: (الحبس للنفس...). هذا تفسير الصبر، بناء على أن الخطاب مع المؤمنين، كما اختاره ابن كثير وغيره. وقيل: الخطاب مع أهل الكتاب كما ذكره المفسر بقوله: (وقيل) وهذا اختيار ابن جرير. وعلى هذا فسر الصبر بالصيام.

(٣) قوله: (عاقهم). أي: منعهم.

(الشره) - بفتحتين - : الحرص وشدة الميل.

(٤) قوله: (أي: الصلاة). أفاد أن الضمير في ﴿إِنَّهَا﴾ عائد للصلاة، نص عليه مجاهد، واختاره ابن جرير، وقيل: عائد على الوصية.

(٥) قوله: (يوقنون). فسر الظن باليقين؛ لأنه المراد ههنا، ويطلق الظن على اليقين في اللغة، كما قاله ابن جرير وغيره.

﴿٤٧﴾ - ﴿يَبْنَىٰ إِسْرَءِيلَ أَذْكَرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ بالشكر عليها^(١) بطاعتي
 ﴿وَأَنىٰ فَضَّلْتُكُمْ﴾ أي: آباءكم ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٢) عالمي زمانهم^(٢).
 ﴿٤٨﴾ - ﴿وَأَتَّقُوا﴾ خافوا ﴿يَوْمًا لَا يُجْزَىٰ﴾ فيه^(٣) ﴿نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا﴾ وهو يوم
 القيامة ﴿وَلَا تُقْبَلُ﴾ بالثناء والياء^(٤) ﴿مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ أي: ليس لها شفاعاة فتقبل «فَمَا
 لَنَا مِن شَفِيعِينَ» [الشعراء: ١٠٠]^(٥) ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ فداء^(٦) ﴿وَلَا هُمْ
 يُنصَرُونَ﴾^(٤٨) يمنعون من عذاب الله.

- (١) قوله: (بالشكر عليها). تقدم نظير ذلك في تفسير الآية رقم (٤٠).
- (٢) قوله: (عالمي زمانهم). فهذه الآية أفادت تفضيل آباء أهل الكتاب على عالمي زمانهم، لا تفضيلهم مطلقاً. وهذا التفسير روي عن عدد من المفسرين كمجاهد، والربيع بن أنس، وقتادة، وإساعيل بن أبي خالد وغيرهم. كما ذكره ابن كثير وغيره.
- (٣) قوله: (فيه): قدره ليكون رابطاً بين الجملة الواقعة نعتاً وبين منوعتها؛ لأن جملة ﴿لَا يُجْزَىٰ﴾ نعت لـ ﴿يَوْمًا﴾ جريباً على القاعدة المشهورة وهي: أن الجملة بعد النكرة تعرب نعتاً لها وبعد المعرفة تعرب حالاً منها، إلا ما استثني - وما استثني من تلك القاعدة مذكور في كتابنا: «الاستثناءات من القواعد اللغوية» - والجملة الواقعة نعتاً تحتاج إلى رابط يربطها بالموصوف، كما يشترط ذلك إذا وقعت خبراً وحالاً، على التفصيل الذي ذكره النحاة.
- (٤) قوله: (بالثناء والياء). أي: هما قراءتان: ﴿تُقْبَلُ﴾: بالثناء: وهذه قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. و﴿يُقْبَلُ﴾: بالياء: وهي قراءة الباقيين.
- (٥) قوله: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَفِيعِينَ﴾. أورد المفسر هذه الآية ليستدل بها على نفي الشفاعاة للكافرين، فلا شفاعاة لهم. أما الشفاعاة في حق العصاة من المؤمنين وغيرها من أنواع الشفاعاة فهي ثابتة في السنن الصحيحة، وهي من معتقدات أهل السنة والجماعة.
- (٦) قوله: (فداء). تفسير العدل، وهو مروى عن ابن عباس، وأبي العالية وغيرهما، كما نقل ابن جرير وفسه بذلك. وهو ما يعطى مقابل فك النفس وتخليصها.

﴿٤٩﴾ - ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ جَعَلْنَاكُمْ﴾ أي: آباءكم، والخطاب به وبها بعده للموجودين في زمن نبينا بما أنعم الله على آبائهم تذكيراً لهم بنعمة الله تعالى ليؤمنوا ﴿مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ﴾ يذيقونكم ﴿سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أشده، والجملة حال^(١) من ضمير ﴿جَعَلْنَاكُمْ﴾ ﴿يُذَيِّبُونَ﴾^(٢) بيان لما قبله ﴿أَبْنَاءَكُمْ﴾ المولودين ﴿وَيَسْتَحْيُونَ﴾ يَسْتَبْقُونَ ﴿نِسَاءَكُمْ﴾ لقول بعض الكهنة^(٣) له إن

(١) قوله: (والجملة حال). يعني جملة ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ حال، في محل نصب، وصاحب الحال ضمير المخاطب في ﴿جَعَلْنَاكُمْ﴾، فالمعنى: وإذ نجيناكم حال كونكم يذيقونكم، أي: آل فرعون سوء العذاب.

(٢) قوله: ﴿يُذَيِّبُونَ﴾. بيان لما قبله، أي: بيان لجملة ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ فهي عطف بيان منها فتكون في محل نصب، ولكونها بياناً لما قبلها ترك واو العطف؛ لأن بين الجملتين كمال الاتصال، فهو من مواضع الفصل، أي ترك العطف، كما فصله البلاغيون. وفي سورة إبراهيم جاء ﴿وَيُذَيِّبُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ بالعطف؛ وذلك لأن المراد بـ﴿يَسُومُونَكُمْ...﴾ أعم من ذبح الأولاد فيكون من عطف الخاص على العام.

(٣) قوله: (لقول بعض). كان فرعون أمر بذبح من يولد من الأبناء من بني إسرائيل، ويترك الإناث وسبب ذلك قيل: لقول بعض الكهنة له، كما قال المفسر. هذا القول رواه ابن جرير عن ابن عباس، وأبي العالية، والربيع بن أنس بسياق مفصل. وقيل: لأن فرعون رأى مناماً، نار خرجت من بيت المقدس ودخلت بيوت القبط من مصر ولم تدخل بيوت بني إسرائيل، مضمونها أن ذهاب ملكه يكون بيد رجل من بني إسرائيل، ذكره ابن كثير، ورواه ابن جرير عن السدي.

وقيل: لما كثر عدد بني إسرائيل خاف أن يجتمعوا عليه ويقلبوا دولته، فأراد تقليل عددهم بإعدام أبنائهم.

مولودًا يولد في بني إسرائيل يكون سببًا لذهاب ملكك ﴿وَفِي ذَلِكُمْ﴾ العذاب أو الإنجاء ﴿بَلَاءٌ﴾ ابتلاء أو إنعام^(١) ﴿مِن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾.

﴿٥٠﴾ - ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ فَرَقْنَا﴾ فلقنا ﴿بِكُمْ﴾ بسبيكم ﴿الْبَحْرَ﴾ حتى دخلتموه هارين من عدوكم ﴿فَأَنجَيْنَاكُمْ﴾ من الغرق ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ قومه معه ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ إلى انطباق البحر عليهم.

﴿٥١﴾ - ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا﴾ بألف ودونها^(٢) ﴿مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ نعطيه عند انقضائها التوراة لتعملوا بها ﴿ثُمَّ أَخَذْتُمُ الْعِجْلَ﴾ الذي صاغه لكم السامريُّ لها^(٣) ﴿مِنْ﴾

(١) قوله: (ابتلاء أو إنعام). لفظ (البلاء) يطلق في الخير والشر، كما قال تعالى: ﴿وَتَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، فإذا أريد به هنا الابتلاء بالشر يكون الإشارة في ﴿ذَلِكُمْ﴾ إلى العذاب، وإذا أريد به الخير فالإشارة إلى الإنجاء، كما قال المفسر.

فائدة: فرعون اسم لمن ملك مصر من العمالقة، مثل كسرى لملك الفرس، وقصر ملك الروم، والنجاشي لملك الحبشة، وتبع لملك اليمن، وكان اسم فرعون موسى: الوليد بن مصعب بن الرياف من بني عمليق بن لاوذ بن أرم بن سام بن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، قاله وهب. واسمه في قول أهل الكتاب: قابوس، أفاده القرطبي.

(٢) قوله: (بألف ودونها). هاتان قراءتان، ﴿وَعَدْنَا﴾: بألف بعد الواو، على وزن «فاعل»: قراءة الجمهور. وبدون ألفٍ: ﴿وَعَدْنَا﴾: على وزن «فَعَلَّ»: قراءة أبي عمرو، وأبي جعفر، ويعقوب. وهما بمعنى واحدٍ هنا، والأصل أن المواعدة من الطرفين، فتكون بين الخلق والوعد من طرف واحدٍ، ولكن المفاعلة قد تجرد عن معنى الوجود من الطرفين، نحو: عاقبت اللص، فكذا ههنا؛ لأن الوعد من الله فقط.

الخلاصة: القراءتان هنا بمعنى واحد، كما في القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (إلها). قدره المفسر ليكون مفعولًا ثانيًا لـ«أخذ»، والمفعول الأول: ﴿الْعِجْلَ﴾،
= وسيأتي ذكر هذه الواقعة بعد هذه الآية.

بَعْدِهِ ﴿٥١﴾ أَي: بعد ذهابه إلى ميعادنا ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ ﴿٥١﴾ .

﴿٥٢﴾ - ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾ محونا ذنوبكم ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ الاتخاذ ﴿لَعَلَّكُمْ

تَشْكُرُونَ﴾ ﴿٥٢﴾ نعمتنا عليكم.

= اعلم أن بني إسرائيل كان مقرهم الأول في الشام، ووصلوا مصر بسبب استقدام يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، أبويه إلى مصر، ثم تناسلوا هناك وكثر عددهم، إلى زمن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، يقال: بلغ عددهم ستمائة ألف، وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، تربى تحت فرعون، ولما بلغ ووقع منه قتل القبطي هرب إلى مدين، ثم بعد عشر سنوات رجع وقد تزوج ابنة شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ وأُوحِيَ إليه في الطريق، فأرسل إلى فرعون وإلى بني إسرائيل وكان من رسالته إنجأوهم من فرعون، ومكث في مصر داعياً مع أخيه هارون عشرين سنة، ثم أهلك الله فرعون وقومه، وجاوز موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع بني إسرائيل متجهين إلى الشام الذي هو أصل مقرهم كما كان ذلك من رسالته عَلَيْهِ السَّلَامُ وفي طريقهم هذا وقعت كثير من الوقائع التي قصها القرآن الكريم، من اتخاذهم العجل إلهًا، ونزول المن والسلوى عليهم وانفجار اثنتي عشرة عيناً لهم وغير ذلك. وكان الله تعالى واعد موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ثلاثين ليلة يصومها ثم زاد عشرًا، فيأتمم أربعين ليلة يأتي إلى الطور لقبول التوراة فخلف موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أخاه هارون على قومه، وتوجه إلى الطور لقبول التوراة، فأضلهم السامري حيث صاغ من حليهم شكل عجل فقال هذا إلهكم وإله موسى، فكثير منهم عبدوا البقرة، ولم يسمعوا لهارون.. ولما رجع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ووجد ما وقع فيه القوم أسف وغضب، وكانت توبتهم قتل بعضهم بعضًا، ثم اختار منهم سبعين رجلًا، ووقع ما وقع.

تنبيه: الطور المذكور هو جبل يسمى الآن جبل اللوز، وليس بطور سينا على ما حققه العلماء، فطور سينا جبل أوحى إلى موسى فيه، وهو من دولة مصر حاليًا، وجبل اللوز الذي أوتي فيه التوراة في أرض المملكة العربية السعودية قريبًا من مدين شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ حاليًا وبين طور سينا وجبل اللوز البحر الأحمر - أي الجانب الشمالي منه - .

﴿٥٣﴾ - ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ التوراة ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ عطف تفسيري، أي: الفارق بين الحق والباطل والحلال والحرام ^(١) ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ ^(٥٣) به من الضلال.

﴿٥٤﴾ - ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ ^(٢) الذين عبدوا العجل ﴿يَقَوْمِ إِيَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجَلِ﴾ إلهًا ^(٣) ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَرِيئِكُمْ﴾ خالقكم من عبادته ^(٤) ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ أي: ليقتل البريء منكم المجرم ^(٥) ﴿ذَلِكُمْ﴾ القتل ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَرِيئِكُمْ﴾ فوفّقكم لفعل ذلك، وأرسل عليكم سحابة سوداء لثلا يبصر بعضكم بعضًا فيرحمه، حتى قتل منكم نحو سبعين ألفًا ﴿فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾ قَبْلَ تَوْبَتِكُمْ ﴿إِنَّهُ هُوَ النَّوَابُ الرَّجِيمُ﴾.

﴿٥٥﴾ - ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ﴾ وقد خرجتم مع موسى لتعتذروا إلى الله من عبادة العجل وسمعتهم كلامه ^(٦) ﴿يَنْمُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ عيانا

(١) قوله: (أي: الفارق). أفاده أن ﴿الْفُرْقَانَ﴾ مصدر بمعنى اسم الفاعل.

(٢) في هذه الآية ذكر قصة عبادتهم العجل وما ترتب عليها من التوبة.

(٣) قوله: (إلهًا). هو المفعول الثاني لـ«اتخذ».

(٤) قوله: (من عبادته). متعلق بـ﴿فَتُوبُوا﴾.

(٥) قوله: (أي: ليقتل البريء...). أي: من لم يعبد العجل يقتل من عبده، وأنزل الله عليهم ظلمة حتى لا يرى بعضهم بعضًا، ثم انجلت الظلمة ونزلت التوبة وقد قتل منهم سبعون ألفًا، وتاب الله على من قتل منهم وعلى من بقي منهم كما أشار إلى ذلك المفسر، وهذا الذي ذكره المفسر رواه النسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. أورده ابن كثير.

(٦) قوله: (وقد خرجتم مع...). هذا الذي ذكره المفسر في تفسير هذه الآية، رواه مفصلاً

ابن جرير عن محمد بن إسحاق وقد قال تعالى في سورة الأعراف: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ مُوسَى لَنْ نُبَدِّلَ أُمَّةً بِوَعْدٍ مِنْكَ وَلَا نَمُوتَ بِوَعْدٍ مِنْكَ﴾

﴿فَأَخَذَتْكُمْ الصَّعِقَةَ﴾ الصيحة فمُتَّم ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ﴿٥٥﴾ ما حل بكم.
 ﴿٥٦﴾ - ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ﴾ أحييناكم ﴿مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿٥٦﴾
 نعمتنا بذلك.

﴿٥٧﴾ - ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ اللَّغْمَامَ﴾ سترناكم بالسحاب الرقيق من حر الشمس
 في التيه ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ﴾ فيه ﴿الْمَنَّ وَالسَّلْوَى﴾ هما الترنجيبين والطيور السَّمَانِي،
 بتخفيف الميم والقصر^(١) وقلنا: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ولا تدخروا،

سَبْعِينَ رَجُلًا لِيَمِيقُنَا... الآية. وأوردها ابن كثير عن ابن إسحق في تفسير تلك الآية
 سورة الأعراف بسياق مفضل.

وحاصل تلك الرواية: أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ اختار سبعين رجلاً من خيارهم ليتوبوا إلى
 الله من عبادة العجل، فذهب بهم إلى طور سيناء على موعدٍ من الله، وطلبوا موسى أن
 يطلب من الله أن يسمعهم كلامه، ففعل موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فلما سمعوا كلامه تعالى
 أصروا أنهم لن يؤمنوا حتى يروا الله جهرة، فعاقبهم الله على هذا فأنزل عليهم صيحة
 فماتوا، وقام موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يناشد ربه ويدعوه ويرغب إليه ويقول: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ
 أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِنِّي...﴾ ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الشُّفَهَاءُ مِنَّا...﴾ حتى أحياهم الله تعالى.
 وفي هذه الرواية: وطلب إليه التوبة لبني إسرائيل من عبادة العجل فقال (الله تعالى) لا،
 إلا أن يقتلوا أنفسهم.

فعلم من هذا أن هذه الواقعة قبل أن تنزل فيهم عقوبة القتل. المذكورة قبل هذه الآية.
 نبه على ذلك ابن كثير، والله أعلم. وتفسير ﴿الصَّعِقَةَ﴾ بالصيحة مروى عن الربيع،
 وروى عن السدي: «النار».

فقوله: (مع موسى). أي: إلى طور سيناء.

(١) قوله: (بتخفيف الميم والقصر). أي لفظ السمانى: بتخفيف الميم والألف المقصورة على
 وزن «سُكَارَى».

فكفروا النعمة^(١) وادخروا فقطع عنهم ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ بذلك ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾^(٥٧) لأن وباله عليهم^(٢).

﴿٥٨﴾ - ﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾ لهم بعد خروجهم من التيه^(٣) ﴿أَدْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ بيت المقدس أو أريحا^(٤) ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ واسعًا لا حجر فيه ﴿وَأَدْخُلُوا

(١) قوله: (فكفروا). قال ابن جرير ههنا كلامًا قد يفهم منه ما ذكره المفسر من أنهم ادخروا فقطع عنهم، حيث يقول: «...فخالفوا ما أمرناهم به وعصوا ربهم ثم رسولنا إليهم، وما ظلمونا...» والله أعلم.

(٢) ذكر في هذه الآية نعمتان عظيمتان أنعم الله بهما على بني إسرائيل وهم في التيه:

الأولى: أن الله سترهم بالغيام وهي سحابة بيضاء رقيقة، تقيهم عن حر الشمس. الثانية: أنزل الله عليهم المن والسلوى. المن كما قال المفسر: الترنجيبين، وهو شيء أبيض أحلى من العسل، ينزل عليهم على الأشجار من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فيأكل منه ويأخذ لقدر يوم واحد، أما السلوى فهو طير يشبه السمانى، أكبر من العصفور، قال قتادة: «السلوى: طير أقرب إلى الحمرة، تحشرها عليهم الريح الجنوب، وكان الرجل يذبح منها قدر ما يكفي يومه ذلك». (ابن كثير).

قال ابن جريج: «إن أخذ الرجل من المن والسلوى فوق طعام يوم فسد، إلا أنهم يأخذون يوم الجمعة طعام يوم السبت فلا يصبح فاسدًا». اهـ. (ابن جرير).

فقول المفسر: (الطير السمانى) فيه نوع تسامح؛ لأن المروي عن ابن عباس وابن مسعود وعن ناس من الصحابة: أن السلوى: طائر يشبه السمانى، وليس السمانى نفسه. والله أعلم.

(٣) قوله: (بعد خروجهم من التيه). وكان خروجهم من التيه بعد أربعين سنة تاهوا فيها كما في سورة المائدة، وذلك عقوبة لهم لما جبنوا عن دخول بيت المقدس، وتوفي موسى وهارون في هذه الفترة، ثم دخل بهم يوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٤) قوله: (أريحا). بفتح الهمزة وكسر الراء، قرية قريبة من بيت المقدس وهما تفسيران

آبَابٌ ﴿١﴾ أَي: بِأَبْهَا ﴿سُجَّدًا﴾ مُنْحِنِينَ ^(١) ﴿وَقُولُوا﴾ مَسْأَلَتْنَا ^(٢) ﴿حِطَّةٌ﴾ أَي: أَنْ تَحِطَ ^(٣) عَنَا خَطَايَانَا ﴿تَغْفِرُ﴾ وَفِي قِرَاءَةِ ^(٤): بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ فِيهِمَا ﴿لَكُمْ﴾ خَطَايَاكُمْ وَسَنْزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ بِالطَّاعَةِ ثَوَابًا.

﴿٥٩﴾ - ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ مِنْهُمْ ﴿قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ فَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ، وَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهُمْ ^(٥) ﴿فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ فِيهِ وَضِعَ الظَّاهِرُ ^(٦) مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ مَبَالِغَةً فِي تَقْيِيحِ شَأْنِهِمْ ﴿رِجْرًا﴾ عَذَابًا ^(٧).

= الأول: أنها بيت المقدس، نص على ذلك السدي والربيع بن أنس وقتادة وغيرهم.

والثاني: أنها أريحا، حكى ذلك عن ابن عباس وعبدالرحمن بن زيد رضي الله عنهم.

(١) قوله: (منحنيين). هذا تفسير للسجود، فالمراد ادخلوا منحنيين، يوافق ما روي عن ابن

عباس: «﴿وَادْخُلُوا آبَابَ سُجَّدًا﴾ رُكْعًا مِنْ بَابِ صَغِيرٍ».

وقال الحسن البصري: «أمروا أن يدخلوا ساجدين على وجوههم». وهذا قول آخر في

معنى السجود.

(٢) قوله: (مسألتنا). أفاد به أن ﴿حِطَّةٌ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، قدره بقوله مسألتنا.

(٣) وقوله: (أن تحط عنا). هذا معنى الحطة، روي كذلك عن الحسن وقتادة. (ابن كثير).

(٤) قوله: (وفي قراءة). حاصله: أن القراءات ثلاث: ﴿يُغْفَرُ﴾: بالياء والبناء للمفعول: قرأه

نافع، وأبو جعفر، و﴿تُغْفَرُ﴾: بالتاء مبنياً للمفعول: قراءة ابن عامر. و﴿تَغْفِرُ﴾: بالنون مبنياً للفاعل: الباقون.

(٥) قوله: (فقالوا حبة في شعرة...). هكذا في رواية البخاري. [فتح الباري] (٨/ ١٤).

ومعناه: نسألك حبة في أوعية من شعر. كما يعلم من الصاوي.

(٦) قوله: (فيه وضع الظاهر). يعني في قوله: ﴿عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، بدلاً عن أن يقال

«عليهم»، تنصيصاً بأنهم ظالمون، وهذه نكتة بلاغية، وفيه كذلك إشارة إلى العلة.

(٧) قوله: (عذاباً). هذا تفسير الرجز كما قال ابن عباس: «كل شيء في كتاب الله من الرجز

يعني به العذاب»، كما نقله ابن جرير، وابن كثير.

طاعونا^(١) ﴿مِنَ السَّمَاءِ يَمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾^(٥٩) بسبب فسقهم^(٢)، أي: خروجهم عن الطاعة، فهلك منهم في ساعة سبعون ألفاً أو أقل^(٣).

﴿٦٠﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ﴾^(٤)، أي: طلب السقيا^(٥) ﴿لِقَوْمِهِ﴾ وقد عطشوا في التيه ﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ وهو الذي فر بثوبه^(٦)،

(١) قوله: (طاعوناً). هذا تفسير العذاب. روى ابن جرير ذلك عن ابن زيد، وقال: «الرجز: العذاب»، فيحتمل كونه طاعوناً أو غيره، وقوى القول بأنه كان طاعوناً لرواية ابن زيد. اهـ.

(٢) قوله: (بسبب فسقهم). أشار به إلى أن الباء للسببية و﴿مَا﴾ مصدرية.

(٣) قوله: (فهلك منهم سبعون ألفاً). وهذه أقوال في عدد من مات منهم، والعلم عند الله.

(٤) ذكر في هذه الآية نعمة عظيمة أنعم الله بها على بني إسرائيل في التيه.

(٥) قوله: (أي: طلب السقيا). أفاد به أن ﴿أَسْتَسْقَىٰ﴾ «استفعل» للطلب كما هو الغالب فيه.

(٦) قوله: (وهو الذي فر بثوبه). أي: الحجر الذي أمر موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بضربه لتنفجر منه

العيون هو الحجر الذي فر بثوبه، ف«أل» في ﴿الْحَجَرَ﴾ عهدية، وهذا قول سعيد بن

جبير نقله القرطبي، وقصة فرار الحجر بثوبه عَلَيْهِ السَّلَامُ رواها البخاري في «صحيحه»،

وأوردها المفسرون في تفسير قوله تعالى في سورة الأحزاب ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا

كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ﴾.

وملخص القصة: أن موسى كان شديد الحياء يستتر عند الاغتسال، فاتهمه بنو

إسرائيل، بأن ذلك لعب في جسمه، أدرة أو برص أو نحو ذلك، فمرة وضع ثوبه على

حجر واغتسل في مكان لم يكن هناك أحد، ففر الحجر بثوبه، وتبعه حتى وقف الحجر

على ملا من بني إسرائيل وهو عريان، فأروه على أكمل صورة وأحسنها ليس به ما

اتهموه، فبرأه الله مما قالوه. وكان أمر أن يأخذ هذا الحجر؛ لأنه سيكون له شأن، فهذا

الحجر كان معه عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو الذي ضربه فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً. =

خفيف مربع كراس الرجل^(١)، رُخام أو كَدَّان^(٢) فضربه^(٣) ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ﴾
 انشقت وسالت ﴿مِنْهُ أَثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْتًا﴾ بعدد الأسياب^(٤) ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾
 سِبْطُ مِنْهُمْ ﴿مَشْرَبُهُمْ﴾ موضع شربهم، فلا يَشْرِكُهُمْ فيه غيرهم. وقلنا لهم^(٥)
 ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾^(٦) حال مؤكدة^(٧)
 لعاملها من عَيْيَ^(٧) بكسر المثلثة: أفسد.

- = وقيل أن «أل» في ﴿الْحَجَرَ﴾ للجنس، أي: اضرب حجراً من الأحجار واستظهره
 البياضوي وغيره. وهو ظاهر ما روي عن ابن عباس.
- (١) قوله: (كرأس الرجل...): بفتح الراء وضم الجيم، أي: الإنسان الذكر. ووهم بعض
 طلبة العلم فضبطه بكسر الراء وكسر الجيم بمعنى: طرف الرجل، ولا يخفى بعده.
- (٢) قوله: (رخام أو كذان). هما نوعان من الأحجار الغالية.
- (٣) قوله: (فضربه). قدره ليفيد أن ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ﴾ معطوف على هذا المقدر؛ لأن الانفجار
 مترتب على الضرب.
- (٤) قوله: (بعدد الأسياب). الأسياب جمع سبط، قبيلة بني إسرائيل وكان عدد الأسياب اثني
 عشر، فأصبح لكل سبط عين مستقلة.
- (٥) قوله: (وقلنا لهم). قدره ليفيد أن قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ مقول لقول محذوف،
 فهي في محل نصب. ففي الكلام إيجاز حذف.
- (٦) قوله: (حال مؤكدة). أي: قوله ﴿مُفْسِدِينَ﴾ حال مؤكدة لعاملها، والعامل: ﴿لَا
 تَعْتُوا﴾، والحال المؤكدة: هي التي لا تفيد معنى جديداً، ف﴿مُفْسِدِينَ﴾ أكد معنى ﴿لَا
 تَعْتُوا﴾؛ لأن معناه: لا تفسدوا، ومقابلها: الحال المؤسَّسة بكسر السين، فهي التي تفيد
 معنى جديداً كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَسُّ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ مرحاً، حال، وهي مؤسسة.
- (٧) قوله: (من عيي). أي: ﴿لَا تَعْتُوا﴾ نهي، ماضيه عَيْيَ: بكسر التاء المثلثة، على وزن
 «رَضِي»، معناه: أفسد.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامِهِ﴾ (١) أي: نوع منه ﴿وَإِذْ﴾ وهو المن والسلوى ﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا﴾ شيئاً (٢) ﴿مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ﴾ للبيان ﴿بَقْلِهَا وَقَشَائِبِهَا وَفُومِهَا﴾ حنطتها ﴿وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ قَالَ ﴿لَهُمْ مُوسَىٰ﴾ ﴿أَنْتَبِدِلُونَكَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ﴾ أخص ﴿بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ أشرف، أي: أتأخذونه بدله، والهمزة للإنكار فأبوا أن يرجعوا فدعا الله تعالى فقال تعالى: ﴿أَهْطِطُوا﴾ انزلوا ﴿مِصْرًا﴾ من الأمصار (٣) ﴿فَإِنَّ لَكُمْ﴾ فيه ﴿مَا سَأَلْتُمْ﴾

(١) قوله: (أي: نوع منه). أفاد به أن التنوين في ﴿طَعَامِهِ﴾ للإشارة للنوع؛ لأن ما أعطوا من التيه نوع من الطعام مزدوج من المن والسلوى.

(٢) قوله: (شيئاً). قدره ليكون مفعولاً به، و«من» في ﴿مِمَّا تُثْبِتُ﴾ تبيعية، و«من» في ﴿مِنْ﴾ بَقْلِهَا﴾ بيانية، فلا تحتاج إلى متعلق، فلا إشكال في الآية. وإلا فقد يستشكل بأن حرفي جر بمعنى واحد لا يتعلقان بشيء واحد، إلا إذا كان بينهما عطف أو بدلية. مثلاً: لا تقول: ضربت باليد بالعصا، ولك أن تقول: ضربت باليد بالعصا أو باليد باليمنى مثلاً، وههنا ذكر «من» الجارة، مرتين: ﴿مِمَّا تُثْبِتُ﴾، و﴿مِنْ بَقْلِهَا﴾، وليسا بمعنى واحد، فالأولى تبيعية متعلقة بـ﴿يُخْرِجُ﴾ والثانية بيانية، بيان لـ«ما»؛ فلا تحتاج لمتعلق، وعلى هذا لا إشكال في الآية.

والمفسر لم يشرح معنى البقل والقثاء والعدس والبصل؛ لوضوحها، وأما الفوم ففسره بأنه الحنطة.

(٣) قوله: (من الأمصار). أفاد به بأن المراد بـ«مصر» هنا مصر من الأمصار لا «مصر» المشهورة. وإلا لكان الأولى منع صرفه، كما قال تعالى ﴿أَدْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...﴾، بنو إسرائيل لما سألوا المنتجات الزراعية في الصحراء أجيبيوا بأنها توجد في الأمصار؛ لا في الصحراء. وهذا قول قتادة، والسدي، ومجاهد، وابن زيد، رواه عنهم ابن جرير. وروى عن أبي العالية، والربيع: «مصر فرعون». أي مصر المشهورة.

من النبات ﴿وَضْرِبَتْ﴾ جعلت ﴿عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾ الذل والهوان ﴿وَأَلْمَسَكَنَةُ﴾
 أي: أثر الفقر، من السكون والخزي فهي لازمة لهم^(١)، وإن كانوا أغنياء لزوم
 الدرهم المضروب لسكته ﴿وَيَأْتُوا﴾ رجعوا ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ﴾ أي: الضرب
 والغضب ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿كَانُوا يَكْفُرُونَ بِبَيِّنَاتٍ مِّنَ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ
 النَّبِيِّينَ﴾ كزكريا ويحيى^(٢) ﴿بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ أي: ظلماً ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا
 يَعْتَدُونَ﴾^(٣) يتجاوزون الحد في المعاصي، وكرره^(٣) للتأكيد.

﴿١٢﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالأنبياء من قبل ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ هم اليهود

(١) قوله: (فهي لازمة لهم...)، هذا هو الواقع إلى يومنا هذا، وإلى يوم القيامة.

واستفيد معنى اللزوم من قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ﴾ تشبيهاً بضرب النقود، فأثاره تبقى
 فيها دائماً، كذلك الذل والمسكنة في اليهود تبقى أبداً. ففي الكلام استعارة مكنية
 وتخيلية، شبهت الذلة والمسكنة بالدرهم، ولم يُذكر المشبه به وذُكر شيء من لوازمه
 وهو الضرب وأُثبت للمشبه، فلفظ المشبه به المطوي الذكر استعارة مكنية، وإثبات
 اللازم للمشبه استعارة تخيلية، وقد أشار المفسر إلى ذلك بقوله: (لزوم الدرهم
 المضروب لسكته).

وقول المفسر: (من السكون والخزي). بيان لأثر الفقر. وأشار بقوله: (أثر الفقر) إلى أنه
 قد يكون منهم أغنياء لكن فيهم أثر المسكنة والذلة فلا ينافي ذلك قوله تعالى: ﴿وَضْرِبَتْ
 عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾. والله أعلم.

(٢) قوله: (كزكريا ويحيى). النبيان قتلها اليهود لعنهم الله.

(٣) قوله: (كرره). يعني قوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا﴾ بعد أن قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا
 يَكْفُرُونَ بِبَيِّنَاتٍ مِّنَ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾. فهو كالتكرير وإن لم يكن تكريراً حقيقة.
 وهذا مراد المفسر.

﴿وَالنَّصْرَى وَالصَّيْبِ﴾ طائفة من اليهود^(١) أو النصارى ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ منهم^(٢)
 ﴿بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ في زمن نبينا^(٣) ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ بشريعته ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾
 أي: ثواب أعمالهم ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٤) روعي في
 ضمير «ءَامَنَ»^(٤) و«عَمِلَ» لفظ «مَنْ»، وفيما بعده معناها.

(١) قوله: (طائفة من اليهود...) هذا تفسير للصابئين، وقد اختلف فيهم على أقوال، وما ذكره المفسر من أنهم طائفة من اليهود أو النصارى مروى عن السدي، وإسحاق بن راهويه قالوا: «هم طائفة من أهل الكتاب». (القرطبي).

وقال الجلال المحلي في تفسير سورة الحج: «إنهم طائفة من اليهود»، ولم يقل: أو النصارى، فهذا يعتبر مما خالف الجلال السيوطي للجلال المحلي في التفسير. واختار ابن كثير قول مجاهد ووهب بن منبه وغيرهما: «أنهم ليسوا على دين اليهود ولا النصارى ولا المجوس ولا المشركين وإنما هم باقون على فطرتهم». (ابن كثير).

(٢) قوله: (منهم). قدره ليكون رابطاً بين اسم ﴿إِنَّ﴾ وخبرها الذي هو الجملة الشرطية وهي ﴿مَنْ ءَامَنَ...﴾، ويمكن أن يقال: إنه لا يحتاج إلى تقدير الضمير الرابط، بل الرابط موجود بدونه، وهو العموم في ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾؛ لأن ﴿مَنْ﴾ اسم شرط يفيد العموم، دخل في عمومه اسم ﴿إِنَّ﴾ فحصل الربط. ويحتمل كون ﴿مَنْ﴾ اسماً موصولاً بدلاً من اسم ﴿إِنَّ﴾ بدل بعض، وعلى هذا يتعين تقدير الضمير، وتكون جملة ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ في محل رفع خبر ﴿إِنَّ﴾، ودخلت الفاء عليها لشبه الاسم الموصول - اسم ﴿إِنَّ﴾ - بالشرط في العموم. والله أعلم.

(٣) قوله: (في زمن نبينا). أفاد به أن هذه الآية نص في وجوب الإيمان بالنبى ﷺ، والتزام شرعه على كل أهل دين.

(٤) قوله: (روعي في ضمير...) يعني في قوله تعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾، أفرد الضمير في ﴿ءَامَنَ﴾ =

﴿١٣﴾ - ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ عهدكم بالعمل بما في التوراة ﴿وَ﴾
 قد^(١) ﴿رَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ﴾ الجبل^(٢) اقتلعناه من أصله عليكم لما آيتم قبولها
 وقلنا ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ بجِدٍّ واجتهاد ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ بالعمل به
 ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٣) النار أو المعاصي.

﴿١٤﴾ - ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ أعرضتم ﴿مِمَّا بَعَدَ ذَلِكَ﴾ الميثاق عن الطاعة^(٤)

= ﴿وَعَمِلَ﴾ مراعاة للفظ ﴿مَنْ﴾؛ لأنه مفرد في اللفظ، وجمع الضمائر في ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾
 وما بعده مراعاة لمعنى ﴿مَنْ﴾؛ لأن معناه جمعٌ وهذا جائز في الأسماء الموصولة المشتركة،
 رجوع الضمير المفرد مراعاة للفظ أو الجمع والمثنى والمؤنث حسب المراد مراعاةً
 للمعنى، كما ذكره النحاة، وقد تقدم نظير ذلك.

(١) قوله: (وقد): قدر (قد) ليفيد أن جملة ﴿وَرَفَعْنَا﴾ في محل نصب حال. والجملة الحالية
 المبدوءة بالماضي يجب فيها (قد) لفظاً أو تقديرًا كما ذكره النحاة والبلاغيون. ولذا قدره
 ههنا. وقد تقدم نظير ذلك.

(٢) قوله: (الجبل): ظاهره أن ﴿الطُّورَ﴾ الجبل، أيَّ جبل كان، هذا قول مجاهد وقتادة.
 فد(أل) فيه جنسية. وروي عن ابن عباس أنه هو الجبل الذي كلم الله عليه موسى وأنزل
 عليه التوراة. (القرطبي). فتكون «أل» فيه عهدية. وقد ذكرنا أن ذلك الجبل يسمى
 جبل اللوز، وأنه في أرض المملكة السعودية حاليًا. [الآية: ٥١].

(٣) معنى الآية: لما أتى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بالتوراة من عند الله تكاسل بنو إسرائيل وأبوا قبولها
 لما فيها من التكليف، فأمر الله الملائكة فاقتلعوا جبلاً ورفعوه على رؤوسهم كأنه ظلة،
 فخافوا وسجدوا توبة وقبلوا التوراة. ملخصاً من القرطبي، وسيأتي ذلك في سورة
 الأعراف - إن شاء الله - الآية: (١٧١).

(٤) قوله: (عن الطاعة). متعلق بـ ﴿تَوَلَّيْتُمْ﴾.

﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ لكم بالتوبة^(١) أو تأخير العذاب ﴿لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٦٤) الهالكين.

﴿٦٥﴾ - ﴿وَلَقَدْ﴾ لام قسم^(٢) ﴿عَلِمْتُمْ﴾ عرفتم^(٣) ﴿الَّذِينَ أَعْتَدُوا﴾ تجاوزوا الحد ﴿وَمِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ بصيد السمك^(٤) وقد نهيناهم عنه وهم أهل أيلة ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِرِينَ﴾^(٥) مبعدين فكانوها^(٥) وهلكوا بعد ثلاثة أيام^(٦).
﴿٦٦﴾ - ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾ أي: تلك العقوبة ﴿نَكَالًا﴾ عبرة مانعة^(٧) من ارتكاب

(١) قوله: (بالتوبة...) متعلق بـ ﴿فَضْلُ﴾.

(٢) قوله: (لام قسم). أي فالتقدير: والله ﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ﴾، وكذا في كل ما ورد من ﴿لَقَدْ﴾.

(٣) قوله: (عرفتم): أشار به إلى أن «علم» هنا بمعنى: عرف، المتعدية إلى مفعول واحد، وهو: ﴿الَّذِينَ﴾، لا التي تتعدى إلى مفعولين.

(٤) قوله: (بصيد السمك...). جاءت هذه القصة مفصلة في سورة الأعراف [رقم الآية: ١٦٣]، وحاصل ذلك. أن يوم السبت يوم عيد اليهود، وكانوا نهوا عن الاصطياد فيه، فتحيلوا، فعملوا الحفر والبرك ونصبوا الحبائل يوم السبت، ثم اصطادوا ما فيها من الأسماك بعد غروب الشمس، فمسخوا قردة، فعاشوا ثلاثة أيام ثم هلكوا. وكان هؤلاء الذين فعلوا من يهود أيلة وهي قرية بساحل البحر الأحمر جنوب الأردن الآن.
(٥) قوله: (فكانوها...). (ها) خبر «كان» راجع إلى القردة، و«كان» بمعنى: صار، أي: فصاروا قردة.

(٦) قوله: (وهلكوا بعد ثلاثة أيام). أي: ولم يعيشوا فوق ذلك ولم يتناسلوا، روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (ابن كثير).

(٧) قوله: (عبرة مانعة...). فيه توضيح المعنى اللغوي للنكال، فهو بمعنى الرجوع ومنه نكول المدعى عليه عن اليمين، سمي العذاب نكالاً؛ لأنه يرجع المجرم ومن همم بالإجرام عن ذلك.

مثل ما عملوا ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ أي: الأمم التي في زمانها أو بعدها ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٦٦) ﴿الله﴾ (١) وُخِّصُوا بالذكر (٢)؛ لأنهم المتفعلون بها بخلاف غيرهم.

﴿٦٧﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ وقد قُتِلَ لهم قَتِيلٌ لا يُدرى قاتله وسألوه أن يدعوا الله أن يبينه لهم فدعاه (٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَنَتَّخِذُنَا هُزُورًا﴾ مهزوءًا بنا (٤) حيث تحيينا بمثل ذلك ﴿قَالَ أَعُوذُ﴾ أمتنع ﴿بِاللَّهِ﴾ من (٥) ﴿أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ (٦٧) المستهزئين. فلما علموا أنه عزمٌ.

(١) قوله: (الله). قدره ليكون مفعولاً به ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

(٢) قوله: (وُخِّصُوا بالذكر). أي: خص المتقون بالذكر حيث قال: وموعظة للمتقين مع أنها موعظة للجميع؛ وذلك لأن المتقين هم المتفعلون بها دون غيرهم.

(٣) قوله: (وقد قتل لهم قتيل): روى ابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني القصة مفصلة، وفيها: أنه كان رجل من بني إسرائيل عقيماً لا يولد له وكان عنده مال كثير، وكان يرثه ابن أخيه، فقتله، ثم تشاحوا في القاتل، فقال ذو الرأي منهم: هذا رسول الله فيكم فاسألوه فاسألوه فقال: إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة إلى آخر القصة. (ابن كثير باختصار).

(٤) قوله: (مهزوءاً بنا): أشار به إلى أن ﴿هُزُورًا﴾ مصدر بمعنى اسم المفعول.

(٥) قوله: (من ﴿أَنْ أَكُونَ﴾): قدر (من) الجارة، لأن (أعوذ) يتعدى بـ(من)، كما تقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ولكن حذف ههنا، وهذا الحذف أي حذف حرف الجر جائز ومطرود مع (أَنْ) و(أَنْ)، كما تقول: أشهد أن محمداً رسول الله أي: (بأن...)، وكقولك: عجبت أن ينجح الكسول. أي: من أن ينجح. أما مع غير (أَنْ)، (أَنْ) فسماعي، وإذا حذف حرف الجر ينقلب المجرور منصوباً ويسمى النصب على نزع الخافض، وقد يبقى مجروراً في مواضع، ذكرناها في كتاب الاستثناءات.

﴿١٨﴾ - ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾ أي: ما سنُّها؟ ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿إِنَّهُ﴾ أي: الله ﴿يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ﴾ مُسِنَّةٌ ﴿وَلَا يَكْرُ﴾ صغيرة ﴿عَوَانٌ﴾ نَصَفٌ^(١) ﴿بَيِّنْ ذَلِكَ﴾ المذكور من السنين^(٢) ﴿فَأَفْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ ﴿١٨﴾ به^(٣) من ذبحها^(٤).

﴿١٩﴾ - ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا﴾ قَالَ إِنَّهُ، يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْثُهَا ﴿شَدِيدُ الصُّفْرَةِ﴾^(٥)، ﴿تَسْرُ النَّظِيرِينَ﴾ ﴿١٩﴾ إليها^(٦) بحسنها، أي: تعجبهم.

﴿٢٠﴾ - ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾ أسائمة^(٧) أم عاملة ﴿إِنَّ الْبَقْرَ﴾ أي:

(١) قوله: (نصف). بفتح النون والصاد بمعنى متوسط العمر.

(٢) قوله: (المذكور من السنين). قدره؛ لأن «بين» لا يضاف إلى المفرد وإنما يضاف إلى المتعدد أو إلى ما في حكم المتعدد كما هنا. لا تقول: جلست بين زيد. بل تقول: بينها، أو بين القوم، أو بين زيد وعمرو مثلاً. فهنا أضيف إلى ﴿ذَلِكَ﴾ وهو مفرد، لكنه في معنى المتعدد كما قدره.

(٣) قوله: (به). قدره ليكون عائداً للاسم الموصول ﴿مَا﴾، حذف مع كونه مجروراً بدون شرط الحذف، وهو كون الاسم الموصول مجروراً بنفس الحرف، وذلك لوضوح المعنى، فعند وضوح المعنى قد يحذف العائد المجرور بدون شرط الحذف، كما أفاده الخضري.

(٤) قوله: (من ذبحها). من بيانية، فهو بيان لـ ﴿مَا﴾ الموصولة.

(٥) قوله: (شديد الصفرة). هذا تفسير لـ ﴿فَاعِقٌ﴾، فالفقوع: نصوع الصفرة، يقال: أصفر فاقع كما يقال: أسود حالك. (البيضاوي).

(٦) قوله: (إليها). متعلق بـ ﴿النَّظِيرِينَ﴾.

(٧) قوله: (أسائمة): أي تسرح في الأرض وتسوم. وهي مقابل العاملة.

جنسه المنعوت بما ذكر ^(١) ﴿تَشَبَّهَ عَلَيْنَا﴾ لكثرتة فلم نهتد إلى المقصودة ﴿وَإِنَّا﴾
 إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ إليها، وفي الحديث ^(٢) «لو لم يستثنوا لما بيّنت لهم
 آخر الأبد».

﴿٧١﴾ - ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ﴾ غير مذللة بالعمل ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾
 تقلبها للزراعة، والجملة صفة «ذُلُولٌ» ^(٣) داخله في النفي ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾

(١) قوله: (أي جنسه...). أشار به إلى أن «ال» في ﴿الْبَقَرَةَ﴾ جنسية؛ لأنه لو كان للعهد لما
 كان فيه تشابه، لكن ليس الجنس المطلق بل الجنس الموصوف بالصفات المذكورة،
 لاحتمال أن تكون بتلك الصفة أكثر من بقرة.

و﴿الْبَقَرَةَ﴾ اسم جنس جمعي، أي: دال على جماعة، يكون مفردة بإلحاق التاء: بقرة.
 واسم الجنس الجمعي يعود إليه الضمير المذكور، بخلاف جمع التكسير، تقول: البقر
 اشتريته، والأبقار بعثها، والتمر أكلته، والتمور بعثها، مثلاً. ومن ذلك ما في الآية
 ﴿تَشَبَّهَ﴾ ولم يقل: ﴿تَشَبَّهَتْ﴾. وقد بينا الفرق بين الجمع واسم الجمع واسم الجنس
 الجمعي في «الثلاثيات» وشرحها.

(٢) قوله: (وفي الحديث لو لم يستثنوا...). أي لو لم يقولوا «إن شاء الله». هذا الحديث روى
 معناه ابن أبي حاتم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً. وروى نحوه الحافظ أبو بكر بن
 مردويه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضاً مرفوعاً. (ابن كثير).
 قال ابن كثير: «وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة».

(٣) قوله: (والجملة صفة «ذُلُولٌ»). يعني أن جملة ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ صفة لـ ﴿ذُلُولٌ﴾، فتكون
 داخله تحت النفي الداخلة عليه. فالمعنى: لا ذلول مثيرة الأرض بالحرث ولا ساقية؛ وليست
 نعتاً للبقرة، إذ لو كانت نعتاً لكان المعنى: بقرة تثير الأرض وليس كذلك. وأشار المفسر
 بقوله غير مذللة، أن ﴿لَا﴾ مع ما دخلت عليه صفة لـ ﴿بَقَرَةٌ﴾، وليست ﴿لَا﴾ هنا
 عاطفة؛ لأنه يشترط في العاطفة ألا يصدق المعطوف على المعطوف عليه، كما تقول: =

الأرض المهيأة للزراعة ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ من العيوب وآثار العمل ﴿لَا شِيَةَ﴾ لون ﴿فِيهَا﴾ غير لونها ﴿فَالَوْ أَلْتَنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ نطقت بالبيان^(١) التام فطلبوها فوجدوها عند الفتى^(٢) البارِّ بأمه فاشتروها بملء مسكها^(٣) ذهبًا ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٤) لغلاء ثمنها^(٤) وفي الحديث: «لو ذبحوا أي بقرة كانت

= جاء زيد لا عمر، هنا «لا» عاطفة؛ لأن «عمرًا» لا يصدق على «زيد» بخلاف قولك: جاء إنسان لا زيد، فهنا «لا زيد» نعت لـ «إنسان»؛ لأن زيدًا يصدق عليه أنه إنسان.

(١) قوله: (نطقت بالبيان). البيان هو القول الواضح المفصح عمًا في الضمير، فسّر به ﴿الْحَقِّ﴾؛ لأن النبي موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يزل يقول لهم الحق ولكن لتعتبهم لم يتبين لهم. فالآن اتضح لهم. فالمراد بـ ﴿الْحَقِّ﴾: القول الواضح، على تقدير صفة. أي: الحق الواضح. فهو من إيجاز الحذف عند البلاغيين.

(٢) قوله: (فوجدوها عند الفتى...). قال ابن كثير بعد ما أورد هذه القصة من عدة طرق: «إن كثرة ثمنها لم يثبت إلا من نقل بني إسرائيل».

(٣) قوله: (مسكها). بفتح الميم، أي: جلدها.

(٤) قوله: (لغلاء ثمنها). أي: وكان ثمنها ملء جلدها ذهبًا، كما قال المفسر. أما ابن كثير فلم يرتض بهذا القول، واختار ما قال الضحاك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كادوا ألا يفعلوه، لأنهم أرادوا ألا يذبحوها»، يعني: أنه لم يكن غرضهم إلا التعتن فلهدا ما كادوا يذبحونها.

واختار ابن جرير: «أنهم لم يكادوا يفعلون ذلك لغلاء ثمنها وللفضيحة».

تنبه: «كاد» إذا كان مثبتًا يفيد عدم وقوع الخبر نحو: كاد زيد يخرج، أي: إنه لم يخرج، ويفيد ثبوت الخبر إذا كان منفيًا، أو دخل النفي في خبره، نحو: ما كاد زيد يخرج، أو: كاد زيد لا يخرج، يفيد أنه خرج غالبًا. ومن ذلك هذه الآية: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ يفيد أنهم فعلوا الذبح. وتقدم في تفسير الآية (٢٠).

لأجزأتهم ولكن شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم»^(١).

﴿٧٢﴾ - ﴿وَإِذْ قَاتَلْتُم نَفْسًا فَادَرَأْتُم﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الدال^(٢)، أي: تخاصمتم وتدافعتم ﴿فِيهَا وَاللَّهُ مٌخْرِجٌ﴾ مظهر ﴿مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾^(٣) من أمرها، وهذا اعتراض^(٤). وهو أول القصة^(٤).

(١) قوله: (وفي الحديث: «لو ذبحوا...»). هكذا روي عن ابن عباس، قال ابن جرير: «حدثنا أبو كريب، حدثنا عثام بن علي، عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لو أخذوا أدنى بقرة اكتفوا بها، ولكنهم شددوا فشدد الله عليهم». قال ابن كثير: «إسناده صحيح»، قال: «وقد رواه غير واحد عن ابن عباس».

(٢) قوله: (فيه إدغام...). أي في قوله ﴿فَادَرَأْتُم﴾. أصله: تدارأتم، أصل: ادارأ: تدارأ أدغمت التاء بعد قلبها دالاً في الدال ثم اجتلبت همزة الوصل لتعذر البدء بالساكن، فصار «ادارأ».

قوله: (في الأصل): حال من التاء: وقوله في الدال: متعلق بـ«إدغام»، والمعنى: فيه إدغام التاء الكائن في الأصل، في الدال.

(٣) قوله: (وهذا اعتراض). أي قوله ﴿وَاللَّهُ مٌخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ جملة معترضة بين القصة، فليس لها محل من الإعراب. وعلى هذا يكون قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ...﴾ جملة معطوفة على ﴿فَادَرَأْتُم﴾، كما يعلم من البيضاوي، ويصح كون المراد: أن هذه الآية كلها معترضة، بناءً على أن قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ...﴾ جملة معطوفة على قوله: ﴿فَدَبِحُوهَا...﴾، كما مشى عليه بعض المعربين.

(٤) قوله: (وهو أول القصة). أي قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَاتَلْتُم...﴾ مضمون هذه الآية هو أول القصة. كما تقدم، وقد ذهب بعض المعاصرين إلى أن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَاتَلْتُم نَفْسًا...﴾ لا علاقة له بقصة البقرة، بل هما واقعتان.. وهذا القول مخالف لما عليه جمهور المفسرين المشهورين، ويدل قول بني إسرائيل لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أتتخذنا هزوا! على أن الأمر =

(٧٣) - ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ﴾ أي: القتل (١) ﴿بَعْضَهَا﴾ فضرب بلسانها أو عَجِبَ ذنبها (٢) فحيي وقال: قتلني فلان وفلان لابني عمه (٣) ومات فحرما الميراث (٤) وقُتلا (٥)، قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ﴾ الإحياء ﴿يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ﴾ دلائل قدرته ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٧٣) تتدبرون فتعلمون أن القادر على إحياء نفس واحدة قادر على إحياء نفوس كثيرة فتؤمنون.

= بذيح البقرة كان لأمر خارقٍ للعادة. وهو إحياء الميت عند ضربه بجزء منها. وكذا تسمية هذه السورة بسورة البقرة تدل على أن البقرة لها شأن، حتى سميت السورة بها. اهـ. وقال ذلك القائل: إنَّ المراد بقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ أي ببعض تلك النفس المقتولة، لا ببعض البقرة المذبوحة!!-. وبعده أيضًا عود الضميرين المتجاورين أحدهما مذكر والآخر مؤنث لشيء واحد، أي: الهاء في ﴿أَضْرِبُوهُ﴾ و«ها» في ﴿بَعْضِهَا﴾، وهما يعودان على المقتول على هذا الرأي، وعلى كل حال لا شك في بطلان هذا الرأي.

(١) قوله: (أي: القتل). أفاد به وجه تذكير الضمير في ﴿أَضْرِبُوهُ﴾ مع أنه أنت في قوله ﴿فَأَذَرْتُكُمْ فِيهَا﴾ لِعَوْدِهَا عَلَى النَّفْسِ، وهي مؤنثة.

(٢) قوله: (فضرب بلسانها...). هذه أقوال، لم يثبت بدليل قاطع تعيين الجزء الذي ضرب به المقتول. وليس في تعيينه كبير فائدة، ذكر ذلك ابن كثير.

(٣) قوله: (لابني عمه). أي: ذكر القتل ابني عمه أنها قتلاه، وأكثر الروايات تدل أن القاتل واحد لا اثنان، ووقع في رواية عن ابن عباس عند ابن جرير: «أن القتل قال بعد أن جلس حيًّا: بنو أخي قتلوني». اهـ، بصيغة الجمع، والعلم عند الله.

(٤) قوله: (فحرما الميراث). أي: القاتلان منعا من الميراث؛ لأن القاتل لا يرث عند بني إسرائيل، وكذلك في ملتنا.

(٥) قوله: (وقتلا). أي: قصاصًا، كما في شريعتنا أيضًا.

﴿٧٤﴾ - ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبَكُمْ﴾ أيها اليهود^(١) صلبت عن قبول الحق ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ المذكور من إحياء القتل وما قبله من الآيات ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾ في القسوة ﴿أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ منها^(٢) ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَفْجَرُ مِنْهُ الْآنَهْرُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقُّ﴾ فيه إدغام التاء في الأصل في الشين^(٣) ﴿فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهِيْطُ﴾ ينزل من علو إلى سفلى ﴿مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ وقلوبكم لا تتأثر ولا تلين ولا تخشع ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٧٤﴾ وإنما يؤخركم لوقتكم، وفي قراءة بالتحثانية^(٤)، وفيه التفات^(٥) عن الخطاب.

(١) قوله: (أيها اليهود). أشار به إلى أن الخطاب في هذه الآية لليهود، بخلاف الآية التالية ﴿أَفَنظَمُونَ...﴾؛ فالخطاب فيها للمؤمنين كما سيقدر المفسر.

(٢) قوله: (منها). أي: من الحجارة؛ قَدَرَهُ لَأَنَّ اسْمَ التَّفْضِيلِ الْمَجْرَدُ عَنْ «أَل»، والإضافة يؤتى بعده بـ«من» الجارة للمفضل عليه، فهنا لم تذكر «من»، ولكنها مقدرة، وحالات اسم التفضيل وأحكامه في كل حال فصلناها في «الثلاثيات» أحسن تفصيل. و﴿قَسْوَةً﴾: تمييز.

(٣) قوله: (فيه إدغام...): شرح العبارة كما تقدم في تفسير الآية (٧٢) من هذه السورة. فأصل الكلمة: يشقق، أدغمت التاء في الشين.

(٤) قوله: (وفي قراءة بالتحثانية). أي ﴿يَعْمَلُونَ﴾: بالياء: وهذه قراءة ابن كثير. وبالتاء: قراءة الباقيين.

(٥) قوله: (وفيه التفات). أي: على قراءة الياء، التفات من الخطاب إلى الغيبة؛ لأن الخطاب كان مع اليهود. والاتفات من المحسنات البديعية، مذكور في علم البلاغة، وهو الانتقال من التكلم أو الخطاب أو الغيبة إلى غيره.

والنقطة العامة في ذلك: تنشيط السامع والتفنن في التعبير، وقد يكون مع ذلك فوائد خاصة متعلقة بالمقام. راجع كتب البلاغة لمعرفة التفصيل. وقد نبهنا على شيء من ذلك في تفسير ﴿إِلَّا تَعْبُدُ﴾ من سورة الفاتحة.

﴿٧٥﴾ - ﴿أَفَنظَمُونَ﴾ أيها المؤمنون ^(١) ﴿أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ أي: اليهود ^(٢) ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ﴾ طائفة ﴿مِنْهُمْ﴾ أحبارهم ^(٣) ﴿يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ في التوراة ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ يغيرونه ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ فهموه ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧٥﴾ أنهم مفترون، والهمزة للإنكار، أي: لا تطمعوا فلهم سابقة بالكفر.

﴿٧٦﴾ - ﴿وَإِذَا لَقُوا﴾ أي: منافقو اليهود ^(٤) ﴿الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ بأن محمدًا ﷺ نبي، وهو المبشر به في كتابنا ﴿وَإِذَا خَلَا﴾ رجع ﴿بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا﴾ أي: رؤسائهم الذين لم ينافقوا لمن نافق ﴿أَتَحَدِّثُونَهُمْ﴾ أي: المؤمنين ﴿بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي: عرفكم في التوراة من نعت محمد ﷺ ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ﴾ ليخاصموكم،

(١) قوله: (أيها المؤمنون). أفاد به أن هذا الخطاب مع المؤمنين، كما أشرنا إليه سابقًا.

(٢) قوله: (أي: اليهود). يعني اليهود الذين في زمان النبي ﷺ ومن بعدهم. والمراد: غالبهم؛ لأن بعضهم آمنوا كعبدالله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) قوله: (أحبارهم). بدل من ﴿فَرِيقٌ﴾. والأحبار هم علماءهم. والتفسير به مروى عن مجاهد، والسدي، وابن زيد. فالمراد بـ ﴿كَلِمَ اللَّهِ﴾ هنا التوراة، فقد سمعوه ثم حرّفوه، وأما غيرهم فهم سمعوه ولم يحرفوا، وعن ابن إسحاق: «أن المراد بالفريق هم الذين سألوا رؤية الله بعد ما سمعوا كلامه». فالمراد بالكلام على هذا القول: الكلام الذي سمعوه، لا التوراة، والتفسير الأول أشهر.

(٤) قوله: (أي: منافقو...). حاصل معنى هذه الآية على ما فسر به المفسر: هؤلاء اليهود كانوا إذا لقوا الذين آمنوا قالوا: آمنا، نفاقًا، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قال بعضهم: أي رؤسائهم الذين لم ينافقوا لبعضهم أي الذين نافقوا بإظهار الإيمان: لا تحدثوا أصحاب محمد بما فتح الله عليكم مما في كتابكم ليحاجوكم به عند ربكم. فيخصموكم.. وهذا المعنى رواه ابن أبي حاتم عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ، ذكره ابن كثير.

واللام للصيرورة^(١) ﴿بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ في الآخرة ويقيموا عليكم الحججة في ترك
اتباعه مع علمكم بصدقه ﴿أَفَلَا نَعْقُلُونَ﴾^(٦٦) أنهم يحاجونكم إذا حدثموهم
فنتتهوا.

﴿٧٧﴾ - قال تعالى: ﴿أَوْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ الاستفهام للتقرير^(٢) والواو الداخلة عليها
للعطف^(٣) ﴿أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾^(٧٧) ما يخفون وما يظهرون من
ذلك وغيره فيرعوا^(٤) عن ذلك.

﴿٧٨﴾ - ﴿وَمِنْهُمْ﴾ أي: اليهود ﴿أُمِّيُونَ﴾ عوام ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ﴾ التوراة

(١) قوله: (واللام للصيرورة). أي: في ﴿لِيَحَاجُّوكُمْ﴾ فيكون المعنى: لا تخبروا به المؤمنين
حتى يكون عاقبة ذلك أنهم يحاجونكم يوم القيامة.. ولام الصيرورة تسمى لام العاقبة
أيضاً، وهي الداخلة على ما يصير إليه الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَلْقَيْتُهَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ
لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾. والله أعلم.

(٢) قوله: (الاستفهام للتقرير). وذلك أن همزة الاستفهام هنا للإنكار ودخلت على النفي،
ونفي النفي إثبات، فصار المأل تقريراً وإثباتاً.

(٣) قوله: (والواو للعطف). أي: في قوله ﴿أَوْ لَا يَعْلَمُونَ﴾. الواو عاطفة للجملة التي بعدها
على جملة محذوفة تقديرها: «أيجهلون ولا يعلمون»، وهذا ما يراه الزمخشري وغيره، في
كل موضع ذكر فيه «أَوْ» أو «أَفَ» يقدرن هكذا. والجمهور خالفوا وقالوا: الواو
للاستئناف، أو للعطف على الجملة السابقة المذكورة، وكان موقع الواو قبل همزة
الاستفهام، لكن قُدمت الهمزة لصدارتها، قالوا: لأنه لا يمكن تقدير الفعل في بعض
المواقع نحو: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ...﴾ [الرعد: ١٩]، ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ﴾ [الرعد: ٣٣].

(٤) قوله: (فيرعوا). أي: ينكفوا ويحشروا. وهو مضارع: ارعوى، أصله: ارعوا، بواوين
على وزن «افعل»، قلبت الثانية ألفاً.

﴿إِلَّا﴾ ﴿لكن﴾ ^(١) ﴿أَمَانِي﴾ أكاذيب تَلَقَّوْهَا مِنْ رُؤْسَائِهِمْ فاعتمدوها ﴿وَإِنْ﴾ ﴿ما﴾ ^(٢) ﴿هُم﴾ في جحد نبوة النبي وغيره مما يخلقونه ﴿إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ ﴿ظَنًّا﴾ ولا علم لهم.

﴿٧٦﴾ - ﴿فَوَيْلٌ﴾ شدة عذاب ^(٣) ﴿لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أي: مختلفاً من عندهم ^(٤) ﴿ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الدنيا وهم اليهود، غيروا صفة النبي في التوراة وآية الرجم وغيرها وكتبوها على خلاف ما أنزل ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من المختلق ﴿وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا مَنَّا يَكْسِبُونَ﴾ ^(٧٨) من الرشا.

﴿٨٠﴾ - ﴿وَقَالُوا﴾ لما وعدهم النبي النار ﴿لَنْ تَمَسَّنَا﴾ تصيينا ﴿النَّكَارُ إِلَّا أَسَاسًا مَقْدُودَةً﴾ قليلة أربعين يوماً ^(٥) مدة عبادة آبائهم العجل [وقيل أربعة

(١) قوله: (لكن). فسر ﴿إِلَّا﴾ بـ(لكن) إشارة إلى أن الاستثناء منقطع. أي: ليس المستثنى من جنس المستثنى منه؛ لأن الأمانى ليست من جنس العلم بالكتاب، والأمانى: جمع أمنية، وهي في الأصل: ما يقدره الإنسان في نفسه، مأخوذة من: متى إذا قدر. ولذلك تطلق على الكذب وعلى ما يتمنى وما يقرأ. اهـ. أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (﴿وَإِنْ﴾ ما): أشار به إلى أن ﴿إِنْ﴾ هنا نافية. بقرينة ذكر ﴿إِلَّا﴾ بعدها.

(٣) قوله: (شدة عذاب). هذا معنى ﴿وَيْلٌ﴾ وبمثله فسر ابن كثير قال: «الهلاك والدمار». وروي نحوه عن ابن عباس، وذكر أقوالاً أخرى عن السلف في معناه منها: أنه واد في

جهنم، وقيل: جبل فيها، وقيل: صديد من أهل جهنم. أعادنا الله منه. والله أعلم.

(٤) قوله: (مختلفاً من عندهم). فسر به ليفيد أن الكتابة بالأيدي هنا كناية عن الاختلاق. وإلا فالكتابة تكون بالأيدي.

وقوله: (الرشا): بضم الراء وكسرهما، جمع رشوة، بضم الراء وكسرهما: ما يعطى للتوصل به إلى تحقيق باطل أو إبطال حق.

(٥) قوله: (أربعين يوماً...). هكذا أخرج ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في سبب نزول هذه الآية: أن اليهود قالوا ذلك. وفي سبب نزولها أقوال أخرى.

أيام] ثم نزول ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿اتَّخَذْتُمْ﴾ حذفت منه همزة الوصل استغناء
 بهمزة الاستفهام^(١) ﴿عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ ميثاقًا منه بذلك ﴿فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ﴾
 به، لا^(٢) ﴿أَمْ﴾ بل^(٣) ﴿نَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٨٠).
 ﴿بَلَى﴾ تمسكم^(٤) وتخلدون فيها ﴿مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾^(٨١)

(١) قوله: (حذف منه همزة...) فأصله: «اتخذتم» ثم دخلت همزة الاستفهام فحذفت همزة
 الوصل خطأ كما حذفت نطقًا.

(٢) قوله: (لا). قدره ليكون جوابًا للاستفهام، أي: لم تتخذوا عند الله عهدًا بذلك.

(٣) قوله: ﴿أَمْ﴾ (بل): قدره ليفيد أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة وليست متصلة.

و«أم» المنقطعة هي التي لم تسبق بهمزة التسوية ولا بهمزة التعيين. تفيد إضرابًا. وكثيرًا
 ما تتضمن معنى الاستفهام، ومواقعها ثلاثة:

١ - ألا تسبق بشيء، كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَّيْتَهُ﴾ [السجدة: ٣].

٢ - أن تسبق بأداة استفهام غير الهمزة، كقول القائل: هل يجوز ذلك أم لا؟ هل يحضر
 زيد أم لا؟

٣ - أن تسبق بهمزة الاستفهام التي للسؤال عن الحكم، نحو: أيحضر فلان أم لا؟
 ويلاحظ أن كل موضع يقدر المفسر بـ«بل» بعد «أم» فهي إشارة إلى كونها منقطعة.
 وربما يقول المفسر إن «أم» للنفي، فيحتمل كون مراده أن الهمزة للاستفهام الإنكاري
 والميم مزيدة.

ومقابلها «أم» المتصلة العاطفة، هي المسبوقة بإحدى الهمزتين. راجع التفصيل في كتب
 البلاغة أو «الثلاثيات».

والهمزة في قوله تعالى: ﴿اتَّخَذْتُمْ﴾ للاستفهام الإنكاري وليست همزة التسوية ولا همزة
 التعيين، ولذا تكون ﴿أَمْ﴾ منقطعة.

(٤) قوله (تمسكم...): هذا المقدر رد على اليهود، مستفاد مما ذكر بعده وهو قوله تعالى:

﴿مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً...﴾

شركًا^(١) ﴿وَأَحْطَّتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ بالإفراد والجمع^(٢)، أي: استولت عليه وأحدقت به من كل جانب بأن مات مشركًا^(٣) ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٨١) روعي فيه معنى «من»^(٤).

﴿٨٢﴾ - ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٨٢).

﴿٨٢﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ في التوراة وقلنا^(٥) ﴿لَا

(١) قوله: (شركًا). فسر السيئة بالشرك، هكذا فسرها به القرطبي، وعزاه إلى عطاء، والحسن، وقتادة، ورواه ابن جرير عن مجاهد، وقتادة وغيرهما، وبه فسر. وعن الحسن، وقتادة: «الخطيئة: الكبيرة». (القرطبي).

(٢) قوله: (بالإفراد والجمع). قراءتان: بالإفراد: ﴿خَطِيئَتُهُ﴾: قراءة الجمهور. وبالجمع: ﴿خَطِيئَتُهُ﴾: قراءة نافع وأبي جعفر.

(٣) قوله: (بأن مات مشركًا). أفاد به أن محمل هذه الآية من مات مشركًا، لا أهل المعاصي من المؤمنين، فلا دلالة في الآية للخوارج والمعتزلة الذين يُخرجون صاحب الكبيرة من الإيمان، ويعتقدون خلودهم في النار، أخذًا بظاهر بعض النصوص. ذكر ذلك وقرره ابن جرير بتفصيل.

(٤) قوله: (روعي فيها..). أي روعي معنى ﴿مَنْ﴾ الموصولة في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَسَبَ﴾؛ لأنه جمع في المعنى، ولذلك أشير إليه بالجمع ﴿أُولَئِكَ﴾ وما بعده.. كما روعي لفظه في ﴿كَسَبَ﴾ بالإفراد دون أن يقال: «كسبوا».

(٥) قوله: (وقلنا). قدره ليفيد أن ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ وما بعده مقولٌ لقولٍ محذوف، هو بيان للميثاق المذكور.

تَعْبُدُونَ ﴿۱﴾ بالتاء والياء ^(١) ﴿إِلَّا اللَّهَ﴾ خبر بمعنى النهي ^(٢)، وقرئ ^(٣): «لَا تَعْبُدُوا» ﴿و﴾ أحسنوا ^(٤) ﴿بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ براءً ﴿وَزِيَّ الْقُرْبَىٰ﴾ القرابة ^(٥)، عطف على «الْوَالِدَيْنِ» ^(٦) ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ﴾ قولاً ﴿حَسَنًا﴾ ^(٧) من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصدق في شأن محمد والرفق بهم، وفي قراءة: بضم الحاء وسكون السين مصدر وصف به للمبالغة ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ فقبلتم ذلك ^(٨) ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ أعرضتم

(١) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ بصيغة الخطاب: قراءة الجمهور. و﴿لَا يَعْبُدُونَ﴾ بصيغة الغيبة: قراءة ابن كثير، وحمزة، والكسائي.

(٢) قوله: (خبر بمعنى النهي). أي: ﴿لَا﴾ في ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ نافية غير جازمة. ولكن معناه: النهي.

(٣) وقوله: (قرئ). أي: شذوذاً، وليست هذه القراءة من المتواترة، كما أشار إليه بقوله (قرئ)، وعلى هذه القراءة تكون ﴿لَا﴾ ناهية جازمة.

(٤) قوله: (أحسنوا). قدره ليفيد أن ﴿إِحْسَانًا﴾ مفعول مطلق للفعل المحذوف.

(٥) قوله: (القرابة). تفسير لـ ﴿الْقُرْبَىٰ﴾.

(٦) قوله: (عطف...). أي: هو معطوف على ﴿الْوَالِدَيْنِ﴾.

(٧) قوله: ﴿حَسَنًا﴾. بفتح الحاء والسين صفة مشبهة لـ «حَسَنَ»: هذه قراءة حمزة،

والكسائي، ويعقوب، وخلف. وفسر المفسر على هذا خلاف عاداته؛ لأن عادته أن يجري على قراءة أبي عمرو، فهو صفة لمصدر (قولاً) مفعول مطلق.

وقرأ غيرهم بـ ﴿حُسْنًا﴾: بصيغة المصدر، فهو بمعنى «الحَسَنَ»، عبر بالمصدر مبالغة، كما تقول: زيد عدل، بمعنى عادل. كما قاله المفسر: والإعراب كما تقدم.

(٨) قوله: (فقبلتم ذلك). قدره ليفيد أن قوله ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ معطوفة على هذا المقدر، الذي دلت عليه (أخذنا الميثاق)؛ لأن التولي والإعراض يكون بعد القبول.

عن الوفاء به، فيه التفات عن الغيبة^(١) والمراد آبائهم^(٢) ﴿وَلَا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾^(٣) عنه كأبائكم^(٣).

﴿٨٤﴾ - ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾^(٤) وقلنا ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ تريقونها بقتل بعضكم بعضًا ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ﴾ لا يخرج بعضكم بعضًا من داره ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ﴾ قبلتم ذلك الميثاق ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾^(٥) على أنفسكم.

(١) قوله: (فيه التفات...) أي في قوله ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ التفات عن الغيبة، حيث ذكرهم أولاً بصيغة الغيبة ﴿بِئْسَ إِسْرَاءَ بِل﴾، أما قوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ إلى آخره. بيان للميثاق. والكلام الأساسي: أخذنا ميثاق بني إسرائيل بكذا وكذا ثم توليتهم.. فحصل فيه الالتفات.

(٢) قوله: (المراد آبائهم). أي: المراد بقوله ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ آباء الموجودين في زمن النبي ﷺ. أما هم فخطوبوا بقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾.

(٣) قوله: (كأبائكم). الكاف للتنظير، أي: كما أن آباءكم أعرضوا كذلك أنتم أيها اليهود الموجودون في زمن النبي ﷺ معرضون.

(٤) موضوع الآيتين (٨٤-٨٥) ملخصًا - كما أشار المفسر - استنكار على يهود المدينة الذين كانوا في عهد النبي ﷺ. وهم ثلاث قبائل: بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، فبنو قينقاع، وبنو النضير كانوا حلفاء الخزرج، وبنو قريظة كانوا حلفاء الأوس، والأوس والخزرج قبيلتان عربيتان مشهورتان في المدينة، وكانوا قبل الإسلام عبادة أصنام، وكانت بينهم حروب متتابعة، فكل فريق من اليهود يقاتلون مع حلفائهم الفريق الآخر، وينهبون أموالهم ويخربون ديارهم، وإذا انتهت الحرب فكوا الأسارى من الفريق المغلوب، عملاً بحكم التوراة. وكانوا نهوا في التوراة أن يقاتل بعضهم بعضًا، وأمروا بفك الأسارى، فهم أهملوا حكم المقاتلة، فقاتل بعضهم بعضًا مع الحلفاء، وعملوا بحكم فك الأسارى. فاستنكر الله ذلك منهم وعنفهم على ذلك.

﴿ثُمَّ أَنْتُمْ﴾ ^(١) ﴿هَتُوْلَاءَ تَفَنُّوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ بقتل بعضهم بعضاً
 ﴿وَتُخْرِجُونَ قَرِيْبًا مِّنْكُمْ مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهِرُونَ﴾ فيه إدغام التاء ^(٢) في الأصل في
 الظاء، وفي قراءة التخفيف على حذفها: تتعاونون ^(٣) ﴿عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ﴾ بالمعصية
 ﴿وَالْعُدُوْنَ﴾ الظلم. ﴿وَإِن يَأْتُوْكُمْ أُسْرَىٰ﴾، وفي قراءة: «أَسْرَىٰ» ^(٤) ﴿تَقْدُوْهُمْ﴾،
 وفي قراءة: «تَقْدُوْهُمْ» ^(٥) تنقذوهم من الأسر بالمال أو غيره وهو مما عهد إليهم
 ﴿وَهُوَ﴾ أي: الشأن ^(٦) ﴿مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ متصل بقوله ^(٧): «وَتُخْرِجُونَ»

(١) قوله: (يا ﴿هَتُوْلَاءَ﴾): قدر (يا) ليفيد أن ﴿هَتُوْلَاءَ﴾ هنا منادى بحذف حرف النداء،
 وحذف حرف النداء إذا كان المنادى اسم إشارة قليل، وقد منعه سيبويه، ولذا أعربه
 البيضاوي وغيره أنه خبر لـ ﴿أَنْتُمْ﴾ وليس منادى.
 (٢) قوله: (فيه إدغام التاء). أي في قوله: «تَظَاهِرُونَ» بتشديد الظاء، وأصله: «تتظاهرون»
 أدغمت التاء في الظاء: وهي قراءة غير حمزة، والكسائي، وعاصم، وخلف. أما هم
 فقرأوا: ﴿تَظَاهِرُونَ﴾: بتخفيف الظاء وذلك بحذف إحدى التائين، هذا الحذف جائز كما
 يعلم من علم الصرف.

(٣) قوله: (تتعاونون). هذا تفسير لمعنى ﴿تَظَاهِرُونَ﴾.

(٤) قوله: (وفي قراءة: «أَسْرَىٰ»). هذه قراءة حمزة. والباقون قرؤوا: ﴿أُسْرَىٰ﴾.

(٥) قوله: (وفي قراءة «تَقْدُوْهُمْ»). أي بالألف من: فادى يفادي، بوزن فاعل: وهي
 قراءة نافع، وعاصم، والكسائي، ويعقوب، وأبي جعفر. والباقون قرؤوا: ﴿تَقْدُوْهُمْ﴾:
 من «فدى» الثلاثي المجرد. وعليه جرى المفسر أولاً، والمعنى واحد.

(٦) قوله: (أي الشأن). فسر ﴿هُوَ﴾ بضمير الشأن، وهو مبتدأ، والجملة التي بعده ﴿مُحَرَّمٌ
 عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ في محل رفع خبر. وهذا أحد الأوجه.

(٧) قوله: (متصل بقوله «وَتُخْرِجُونَ...»): يعني أن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾ =

والجملة بينها اعتراض^(١)، أي: كما حرم ترك الفداء، وكانت قريظة حالفوا الأوس، والنضير الخزرج، فكان كل فريق يقاتل مع حلفائه ويخرب ديارهم ويخرجهم فإذا أسروا فدوهم، وكانوا إذا سئلوا لم تقاتلونهم وتفدونهم؟ قالوا أمرنا بالفداء فيقال فلم تقاتلونهم؟ فيقولون حياء أن تستذل حلفاؤنا. قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ﴾ وهو الفداء ﴿وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِ﴾ وهو ترك القتل والإخراج والمظاهرة^(٢) ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ﴾ هوان وذل ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ وقد خزوا^(٣) بقتل قريظة ونفي النضير إلى الشام وضرب الجزية ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٤) بالياء والتاء.

= مرتبط بقوله: ﴿وَتُخْرِجُونَ...﴾ كأن المعنى: أنتم أيها اليهود تخرجون فريقا منكم من ديارهم تظاهرون والحال أن إخراجهم محرم عليكم..

(١) قوله: (والجملة بينها اعتراض). وهي قوله ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ تَفْدُوهُمْ﴾، فهي جملة شرطية معترضة بين الجملتين، وهما: ﴿وَتُخْرِجُونَ...﴾ ﴿وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾.

(٢) قوله: (والمظاهرة). أي: المعاونة.

(٣) قوله: (وقد خزوا). أي قبيلة بني قريظة قتل مقاتلتهم وسبي نساؤهم وذرايرهم وذلك في السنة السادسة الهجرية بعد غزوة الخندق. بعد أن حوصروا، وأما بنو قينقاع فأجلوا إلى الشام في السنة الثانية الهجرية بعد الحصار عليهم لمدة خمسة عشر يوماً، وأما بنو النضير فأجلوا إلى خيبر والشام بعد الحصار عليهم لمدة، وذلك في السنة الرابعة الهجرية -أخزاهم الله- كما فصل ذلك أهل التواريخ.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان: بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة نافع، وابن كثير، وشعبة، ويعقوب وخلف. والباقون: بالتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾.

﴿٨٦﴾ - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ ﴿بأن آثروها عليها﴾^(١) ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَلَا هُمْ يُنصَّرُونَ﴾ ﴿٨٦﴾ ﴿يمنعون منه.

﴿٨٧﴾ - ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ التوراة ﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ أي: أتبعناهم رسولاً في إثر رسول ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنِينَ﴾ المعجزات كإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص^(٢) ﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾ قويناه ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ من إضافة الموصوف إلى الصفة^(٣)، أي: الروح المقدسة، جبريل لطهارته^(٤) يسير معه^(٥)

(١) قوله: ﴿بأن آثروها عليها﴾. أي: آثروا الحياة الدنيا على الآخرة. فيه إشارة إلى أن استعمال الاشتراء بمعنى الإيثار نوع مجاز.

(٢) قوله: ﴿وإبراء الأكمه...﴾. الأكمه: من وُلِدَ أعمى، والأبرص: من به البرص، وهو بياض في الجلد لا يزول. فكان من معجزات عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى كما في سورة آل عمران. وكانت تلك المعجزة مناسبة لزمانه، كما في شأن سائر الأنبياء.

(٣) قوله: ﴿من إضافة الموصوف...﴾. فالموصوف: الروح. أضيف إلى الصفة وهي ﴿الْقُدُسِ﴾ بمعنى: المقدسة، ففيه إطلاق المصدر ﴿الْقُدُسِ﴾ بمعنى: اسم المفعول (المقدسة). فالمراد ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، نص عليه ابن مسعود، وابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم، كما في ابن كثير.

فائدة: أطلق «الروح» على معانٍ منها: جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ كما هنا، وعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كما في ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، والقرآن كما في ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، والإنجيل كما فسر به هنا ابن زيد كما في ابن جرير، وما به الحياة كما في

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥]، وهذا المعنى أشهر.

(٤) قوله: ﴿لطهارته﴾. هذا بيان لوجه تسمية جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بالروح المقدسة.

(٥) قوله: ﴿يسير معه﴾. هذا بيان لتأييد عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، فكان جبريل =

حيث سار، فلم تستقيموا ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ لَهُ تَجِبُوا عَلَيْهِمْ﴾ من الحق ﴿اسْتَكْبَرْتُمْ﴾ تكبرتم^(١) عن اتباعه، جواب «كُلَّمَا» وهو محل الاستفهام^(٢)، والمراد به التوبيخ ﴿فَفَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبْتُمْ﴾ كعيسى ﴿وَفَرِيقًا نَّقَلْتُمْ﴾ المضارع لحكاية الحال الماضية^(٣)، أي: قتلتم كزكريا ويحيى^(٤).

﴿وَقَالُوا﴾ للنبي استهزاء ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ جمع أغلف، أي: مغشاة بأغطية فلا تعي ما تقول^(٥) قال تعالى: ﴿بَلْ لِلْإِضْرَابِ﴾^(٦) ﴿لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾

= عَلَيْهِ السَّلَامُ يسير مع عيسى حيث سار ويحفظه من مكاييد اليهود، حيث هموا بقتله عَلَيْهِ السَّلَامُ. ولم أجد هذا البيان معزواً ولكنه ظاهر الآية.

(١) قوله: (تكبرتم). أشار به إلى أن ﴿اسْتَكْبَرْتُمْ﴾ خالٍ عن معنى الطلب.

(٢) قوله: (وهو محل الاستفهام). أي: قوله: ﴿اسْتَكْبَرْتُمْ﴾ محل الاستفهام التوبيخي؛ فيكون التوبيخ على استكبارهم كلما جاءهم الرسول.

(٣) قوله: (لحكاية...). وهي ذكر ما مضى كأنه يجري الآن، وهو من الأساليب البلاغية.

(٤) قوله: (كزكريا...). مثال لمن قتلتم اليهود -لعنهم الله- من الأنبياء، وقصة قتلها مفصلة في كتب التفسير والتواريخ، ك«البداية والنهاية». قيل: إنهم قتلوا عشرة آلاف نبي. وقيل: غير ذلك.

(٥) قوله: (فلا تعي ما تقول). أي: لا تحفظ؛ لوجود غطاء عليها، هكذا روي عن ابن عباس وغيره في معنى ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، ورجحه ابن جرير وغيره.

وقيل معناه: أن قلوبنا أوعية العلم لا تحتاج إلى علم محمد ﷺ ولا غيره، روي هذا المعنى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا، وعلى التقديرين الكلام من تمكهم لعنهم الله.

(٦) قوله: (للإضراب). الإضراب يأتي على وجهين: إبطالي وانتقالي. الإبطالي أي: لإبطال ما قبله وإثبات غيره، كما في هذه الآية، والانتقالي: أي للانتقال من موضوع إلى آخر من غير إبطال الأول، كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ كَلِمَاتٍ عَاهَدُوا عَاهِدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ

أبعدهم من رحمته وخذلمهم عن القبول ﴿يَكْفُرِهِمْ﴾ وليس عدم قبولهم لخلل في قلوبهم ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٨٨﴾ «مَا» زائدة^(١)؛ لتأكيد القلة، أي: إيمانهم قليل جدًا^(٢).

﴿٨٩﴾ - ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ من التوراة هو القرآن^(٣) ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ﴾ قبل مجيئه^(٤) ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ يستنصرون^(٥)

لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٠﴾ [البقرة: ١٠٠]؛ ففي الوجهين هي داخلة على الجملة، وتأتي «بل» حرف عطف إذا دخلت على المفرد.

(١) قوله: ﴿مَا﴾ زائدة). يعني أنها حرف زائد إعرابًا مؤكد معنى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، فليس المراد بالزائد ما لا فائدة فيه، بل المراد أنه لا يتوقف عليه أصل المعنى، بل يفيد توكيدًا فقط. كما نبهنا على ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي...﴾ [الآية: ٢٦].

(٢) قوله: (أي: إيمانهم قليل جدًا). وهذا يحتمل وجهين: الأول: أن المؤمنين منهم قليل. فالقلة باعتبار الكمية: هذا الذي روي عن قتادة وغيره. الثاني: أن إيمانهم قليل وضعيف، فإنهم آمنوا بالمعاد والثواب والعقاب، لكن إيمانهم كلا إيمان، فتكون القلة باعتبار الكيف. اختاره ابن جرير. وقيل: معنى قليلًا ما يؤمنون: أنه لا إيمان لهم أصلًا؛ لأن ذلك أسلوب عربي يستعمل لنفي الشيء... كما في ابن كثير والله أعلم.

(٣) قوله: (هو القرآن). أي: الكتاب المذكور في قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ﴾.

وقوله: (من التوراة). بيان ﴿لِمَا مَعَهُمْ﴾.

(٤) قوله: (قبل مجيئه). أشار به إلى المضاف إليه المحذوف، ولحذفه وتقدير معناه بُني ﴿قَبْلُ﴾ على الضم.

(٥) قوله: (يستنصرون): أشار به إلى أن استفعل بمعنى الطلب كما هو الغالب فيه.

﴿عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يقولون: اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث آخر الزمان^(١)
 ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا﴾ من الحق وهو بعثة النبي ﴿كَفَرُوا بِهِ﴾ حسداً
 وخوفاً على الرياسة وجواب «لَمَّا» الأولى^(٢) دل عليه جواب الثانية ﴿فَلَعَنَهُ اللَّهُ
 عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

﴿بِتَسْمَا أَشْتَرُوا﴾ باعوا^(٣) ﴿بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ أي: حظها من الثواب، وما:

(١) قوله: (يقولون: اللهم...). هذا بيان للاستفتاح الذي كانت اليهود تفعله، حكى
 القرطبي وغيره عن ابن عباس: «أنَّ يهود خيبر اقتتلوا في زمان الجاهلية مع غطفان
 فهزمتهم غطفان، فدعا اليهود عند ذلك: فقالوا: اللهم إِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ
 الَّذِي وَعَدْتَنَا بِإِخْرَاجِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِلَّا نَصَرْتَنَا عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَفُصِّرُوا عَلَيْهِمْ. قَالَ:
 وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ يَدْعُونَ اللَّهَ فَيُنْصَرُونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَمِنْ نَازِلِهِمْ». (ابن كثير).
 وقال محمد بن إسحاق بإسناده عن ابن عباس: «أنَّ اليهود كانوا يستفتحون على الأوس
 والخزرج برسول الله ﷺ قبل مبعثه». (ابن كثير).
 وقال أبو العالية: «كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب يقولون:
 اللهم ابعث هذا النبي الذي نجده مكتوباً عندنا حتى نُعَذِّبَ الْمُشْرِكِينَ وَنَقْتُلَهُمْ، إِلَى
 آخِرِهِ». (ابن كثير).

(٢) قوله: (وجواب ﴿لَمَّا﴾ الأولى..). وهي في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ﴾ و﴿لَمَّا﴾ الثانية في
 قوله ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا...﴾ وجوابها: ﴿كَفَرُوا بِهِ﴾ دل على جواب ﴿لَمَّا﴾
 الأولى.

(٣) قوله: (باعوا). هذا تفسير لـ ﴿أَشْتَرُوا﴾، فـ «اشترى» قد يستعمل بمعنى «باع»، فإنهم
 باعوا حظ أنفسهم بالكفر الذي أخذوه، وقيل: ﴿أَشْتَرُوا﴾ بمعنى: ابتاعوا حسب
 ظنهم. أفاده البيضاوي.

نكرة^(١) بمعنى شيئاً تميز لفاعل بئس والمخصوص بالذم^(٢): ﴿أَنْ يَكْفُرُوا﴾ أي: كفرهم ﴿بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ من القرآن ﴿بَعِيًّا﴾ مفعول له ليكفروا، أي: حسداً^(٣) على^(٤) ﴿أَنْ يُنْزَلَ اللَّهُ﴾ بالتخفيف والتشديد^(٥) ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ الوحي^(٦) ﴿عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ للرسالة ﴿مِنْ عِبَادِهِ بَاءً﴾ رجعوا ﴿بِعَضْبٍ﴾ من الله بكفرهم بما أنزل، والتكثيرُ للتعظيم^(٧) ﴿عَلَى غَضْبٍ﴾ استحقوه من قبل بتضييع التوراة والكفر بعيسى ﴿وَاللَّكْفَرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ذو إهانة^(٨).

(١) قوله: (و﴿مَا﴾ نكرة...). فهي في محل نصب تمييز، وفاعل «بئس» ضمير مستتر مبهم، كما تقول: نعم رجلاً زيد، وبئس رجلاً فلان.. ويجوز في «مَا» كونه فاعلاً لـ«بئس» فهو اسم موصول، كما قال ابن مالك:

«وما مميّز وقيل: فاعل في نحو نعم ما يقول الفاضل»

(٢) قوله: (والمخصوص بالذم). ﴿أَنْ يَكْفُرُوا﴾، أي: كفرهم. أشار به إلى أَنْ ﴿أَنْ﴾ مصدرية. (٣) قوله: (أي: حسداً). هذا تفسير لـ ﴿بَعِيًّا﴾. كما فسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن قتادة، وأبي العالية وغيرهما. قال ابن جرير: «تعدّياً وحسداً».

(٤) قوله: (على ﴿أَنْ يُنْزَلَ﴾). قَدَّرَ حرف (على) الجارة؛ لأنَّ (حسد) يذكر بعده (على)، يقال: حسد فلان فلاناً على كذا، وحذف حرف الجرِّ مع «أَنْ» و«أَنَّ» مطرد سائغ كما تقدم. وقد يقال: حسده كذا بدون على. وعلى هذا لا يحتاج إلى تقدير حرف الجر «على».

(٥) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: التخفيف: ﴿يُنْزَلَ﴾: من الإنزال: وهي قراءة ابن كثير، ويعقوب، وأبي عمرو. والتشديد: ﴿يُنْزَلُ﴾: من التنزيل: وهي قراءة الباقرين.

(٦) قوله: (الوحي). تفسير للفضل، كما فسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن أئمة التفسير.

(٧) قوله: (والتكثير للتعظيم). أي: تنكير ﴿عَضْبٍ﴾، فيكون المعنى: بغضبٍ عظيم. وأفاد المفسر أنها نوعان من الغضب؛ لأن إعادة النكرة نكرة تفيد أن الثانية غير الأولى غالباً.

(٨) قوله: (ذو إهانة). أي: بخلاف عذاب المؤمن، فإنه تطهير له. كما أفاده القرطبي.

﴿١١﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ القرآن وغيره ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ أي: التوراة قال تعالى: ﴿وَيَكْفُرُونَ﴾ الواو للحال^(١) ﴿بِمَا وَرَاءَهُ﴾
سواء أو بعده من القرآن^(٢) ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ حال ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال ثانية مؤكدة
﴿لَمَّا مَعَهُمْ قُلٌ﴾ لهم^(٣) ﴿فَلَمَّ تَقْتُلُونَ﴾ أي: قتلتم ﴿أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٤) بالتوراة وقد نهيتهم فيها عن قتلهم، والخطاب للموجودين^(٤) في
زمن نبينا بما فعل آبائهم لرضاهم به.

(١) قوله: (الواو للحال). أي في قوله تعالى: ﴿وَيَكْفُرُونَ﴾ حال من ضمير ﴿قَالُوا﴾،
فالمعنى: قالوا: نؤمن بما أنزل علينا حال كونهم كافرين بما وراءه. وقد يستشكل بأن
المضارع المثنى إذا وقع حالاً يجرد عن الواو لزوماً. فلعل التقدير: وهم ﴿يَكْفُرُونَ﴾
-والله أعلم- لتكون الجملة اسمية، كما قال ابن مالك:

وذات بدء بمضارع ثبت حوت ضميراً ومن الواو خلت
وذات واو قبلها انو مبتدا له المضارع اجعلن مسنداً

ويحتمل كون الواو عاطفة على الجملة الشرطية السابقة أي: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ...﴾ إلخ.

(٢) قوله: (من القرآن). بيان لـ ﴿بِمَا وَرَاءَهُ﴾.

(٣) قوله: (قل لهم). هذه الآية وما بعدها رد لقول اليهود إنهم آمنوا بالتوراة، لأنهم لو آمنوا
بالتوراة لما صدر منهم هذه الأمور، من قتل الأنبياء وغيره.

(٤) قوله: (والخطاب للموجودين). أي: الخطاب في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّ تَقْتُلُونَ...﴾
للموجودين عند نزول القرآن، وصح الخطاب بذلك وإن لم يباشروا قتل الأنبياء؛ لأنهم
راضون بفعل آبائهم من قتل الأنبياء وغيره، والراضي بفعل الغير موافق له فيستحق
التعنيف. وأفاد بقوله (قتلتم) أن المضارع ﴿تَقْتُلُونَ﴾ بمعنى الماضي، وهو أسلوب
بلاغي.

﴿١٢﴾ - ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ بالمعجزات كالعصا واليد وفلق البحر ﴿ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ﴾ إلهًا^(١) ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ من بعد ذهابه إلى الميقات، ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾^(٢) باتخاذها.

﴿١٣﴾ - ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ على العمل بما في التوراة ﴿وَقَدْ﴾^(٣) ﴿رَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ﴾^(٤) الجبل حين امتنعتم من قبولها ليسقط عليكم، وقلنا ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ بجد واجتهاد ﴿وَأَسْمِعُوا﴾ ما تؤمرون به سماع قبول^(٥) ﴿قَالُوا سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أمرك ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ أي: خالط حبه قلوبهم^(٦) كما يُخالط الشرابُ ﴿بِكُفْرِهِمْ قُلْ﴾ لهم ﴿بِئْسَمَا﴾ شيئًا^(٧) ﴿يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ بالتوراة: عبادة العجل^(٨) ﴿إِنْ

(١) قوله: (إلهًا). قدره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ ﴿اتَّخَذْتُمُ﴾.

(٢) قوله: (قد). قدره ليفيد أن هذه الجملة في محل نصب حال؛ لأن الجملة الحالية المبدوءة بالماضي تحتاج إلى «قد» لفظًا أو تقديرًا، كما سبق مرارًا.

(٣) تقدم ذكر رفع الطور فوقهم في آية (٦٣).

(٤) قوله: (سماع قبول). توضيح للمراد بـ ﴿وَأَسْمِعُوا﴾، فليس المراد مجرد سماع بالأذن بل سماع قبول.

(٥) قوله: (أي: خالط حبه قلوبهم). فهنا مجازان: الأول: مجاز بالحذف وهو المضاف، أي حبَّ العجل. والثاني: استعارة الشرب لتغلل الحُبِّ في القلوب.

(٦) قوله: (شيئًا). فسر «ما» في ﴿بِئْسَمَا﴾ به؛ ليفيد أنها في محل نصب تمييز، وفاعل «بئس» ضمير مبهم، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا أَشْرَبُوا﴾ [الآية: ٩٠].

(٧) قوله: (عبادة العجل). مخصوص بالدم.

كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ بها كما زعمتم. المعنى لستم بمؤمنين؛ لأن الإيمان لا يأمر بعبادة العجل، والمراد آباؤهم، أي: فكذلك أنتم لستم بمؤمنين^(١) بالتوراة وقد كذبتكم محمدًا، والإيمان بها لا يأمر بتكذيبه.

﴿١٤﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ﴾ أي: الجنة ﴿عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً﴾ خاصة ﴿مِن دُونِ النَّاسِ﴾ كما زعمتم^(٢) ﴿فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿١٤﴾ تعلق بـ«تَمَنُّوا» الشرطان^(٣) على أن الأول قيد في الثاني، أي: إن صدقتكم في زعمكم أنها لكم ومن كانت له^(٤) يؤثرها والموصل إليها الموت فتمنوه^(٥).

(١) قوله: (لستم بمؤمنين). يعني أن هذه الآية ردٌّ لادعاء اليهود أنهم آمنوا بالتوراة، كالآيتين قبلها.

(٢) قوله: (كما زعمتم). أشار به إلى أن هذه الآية رد على اليهود في زعمهم أن الجنة خالصة لهم. كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾.

(٣) قوله: (تعلق بـ«تَمَنُّوا» الشرطان). الشرط الأول قوله: ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ﴾، والثاني: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. والشرط الأول قيد في الثاني، كأن الشرط الأول مفعول لـ«صَادِقِينَ»، أي: إن كنتم صادقين في زعمكم أنَّها لكم خالصة.

(٤) قوله: (ومن كانت له). أي: ومن كانت له الدار الآخرة يؤثرها، أي: يختارها على الدنيا، هذا تتميم للاستدلال، كأنَّ المعنى: لو كان زعمكم صحيحًا لتمنيتم الموت لأن الموت هو الموصل لها.. لكن تمنيتكم الموت باطل، فكون الجنة لكم باطل. فيكون من الاستدلال بالقياس الاستثنائي الذي يعلم من كتب المنطق، أي: يمكن إرجاعه إلى ذلك.

(٥) قوله: (فتمنوه). قدره ليكون جوابًا للشرط الثاني، فما ذكره المفسر توضيح للمراد بالآية، وإلا فإنَّ قوله ﴿فَتَمَنُّوا الْمَوْتَ﴾ جواب للشرط الأول ﴿إِنْ كَانَتْ لَكُمْ...﴾، وجواب الشرط الثاني محذوف، أي: إن كنتم صادقين، فتمنوا. كما قدره

﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من كفرهم بالنبي المستلزم
لكذبهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (١٥) الكافرين فيجازيهم.

﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ﴾ لام قسم (١) ﴿أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِمْ﴾ (١٦)
أحرص (٢) ﴿مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ المنكرين للبعث عليها (٣)، لعلمهم (٤) بأن مصيرهم
النار، دون المشركين لإنكارهم له (٥) ﴿يُودُّ﴾ يتمنى ﴿أَحَدُهُمْ لَوْ يَعْمُرُ آفَ سَنَةٍ﴾
«لو» مصدرية (٦) بمعنى: أن، وهي بصلتها في تأويل مصدر مفعول «يُودُّ» ﴿وَمَا
هُوَ﴾ أي: أحدهم ﴿بِمُرْجِحِهِ﴾ مبعده ﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾ النار ﴿أَنْ يُعْمَرَ﴾ فاعل

(١) قوله: (لام قسم). أي: والتقدير: والله لتجدنهم؛ لأنَّ الفعل المضارع المؤكد بالنون يأتي
في جواب القسم.

(٢) قوله: ﴿و﴾ أحصر ﴿مِنَ الَّذِينَ﴾: قدر (أحرص) ليفيد أن ﴿مِنَ الَّذِينَ﴾ معطوف
على ﴿النَّاسِ﴾ باعتبار المعنى؛ لأن المعنى: أحرص من الناس عمومًا ومن الذين
أشركوا خصوصًا.

(٣) قوله: (عليها). أي: على الحياة.

فائدة: لم يجمع (أحرص) مع أنه خبر عن الجمع من حيث المعنى؛ لأن اسم التفضيل إذا
أضيف إلى المعرفة جاز فيه الوجهان: الموافقة، ولزوم التذكير والإفراد، كما فصله
النحاة، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في «الثلاثيات» بتفصيل حسن.

(٤) قوله: (لعلمهم). أي: لعلم اليهود.

(٥) قوله: (لإنكارهم له): أي إنكار المشركين للبعث.

(٦) قوله: (لو مصدرية): وهي التي تؤول بما بعدها مصدرًا كما قدره المفسر وتكون «لو»
مصدرية إذا سبقت بـ«وَدَّ» ونحوه. وتأتي «لو» شرطية وتمنية وزائدة أيضًا كما فصله
النحاة وليس لها عملٌ مطلقًا. وقد فصلنا الكلام عنها في «الثلاثيات».

«مُزَحِّزِهِ»^(١)، أي: تعمييره ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾^(٢) بالياء والتاء^(٣) فيجازيهم.

﴿١٧﴾ - وسأل ابن صوريا^(٣) النبيَّ أو عمرَ^(٤) عَمَّن يَأْتِي بِالوَحْيِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فقال: جبريل، فقال: هو عدونا يأتي بالعذاب، ولو كان ميكائيل لآمنا؛ لأنه يأتي بالخصب والسلم؛ فنزل: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿مَنْ كَانَتْ عِدْوًا لِحَبْرِيلَ﴾ فليمت غيظا^(٥) ﴿فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ﴾ أي: القرآن ﴿عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ﴾ بأمر ﴿اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدِيهِ﴾ قبله من الكتب ﴿وَهَدَى﴾ من الضلالة ﴿وَسُئِرَى﴾ بالجنة ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٦).

(١) قوله: (فاعل ﴿مُزَحِّزِهِ﴾): «مزحزح»: اسم فاعل من: زحزح، بمعنى: أبعده. واسم الفاعل يعمل عمل فعله بشروطه. فالمعنى: وما أحدهم بمبعده عن العذاب تعمييره، أي: تعمييره لا يبعده عن العذاب.

(٢) قوله: (بالياء والتاء). ﴿يَعْمَلُونَ﴾: بالياء: قراءة الجمهور غير يعقوب، والتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾: قراءة يعقوب.

(٣) قوله: (وسأل ابن صوريا). هذا بيان لسبب نزول الآية التالية، وابن صوريا عبدالله بن صوريا أحد علماء اليهود. قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: «أجمع أهل العلم بالتأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بني إسرائيل إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، وأن ميكائيل ولي لهم. ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله قالوا ذلك...» اهـ.

(٤) قوله: (أو عمر...). هذا قول آخر، أي: أن اليهود قالوا لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذه المقالة، والقول الأول: أنهم قالوا ذلك للنبي ﷺ. وأورد ابن جرير الطبري الرويتين بإسنادهما مفصلاً.

(٥) قوله: (فليمت غيظاً). قدره ليكون جواباً لـ ﴿مَنْ﴾ الشرطية. ويكون قوله ﴿فَإِنَّهُ﴾ الجملة دالة على الجواب المحذوف، كأنها تعليل له. وهذا الجواب المقدر ذكره البيضاوي وجهاً وقدر الجواب بقوله: «فقد خلع ربقة الإنصاف، أو كفر بها معه من الكتاب».

﴿٩٨﴾ - ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ﴾ بكسر الجيم وفتحها بلا همز وبه ياء ودونها^(١) ﴿وَمِيكَئِلَ﴾ عطف على الملائكة من عطف الخاص على العام، وفي قراءة: «وَمِيكَيْئِلَ» بهمزة وياء وفي أخرى بلا ياء^(٢) ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ ﴿٩٨﴾ أوقعه موقع «لهم» بياناً لحالهم^(٣).

﴿٩٩﴾ - ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ أي: واضحات، حال^(٤)،

(١) قوله: (بكسر الجيم...). الحاصل أن في «جبريل» أربع قراءات:

- ١ - كسر الجيم بلا همز: ﴿وَجِبْرِيلَ﴾: قراءة الجمهور.
- ٢ - فتح الجيم بلا همز، ﴿وَجَبْرِيلَ﴾ قراءة ابن كثير.
- وإليها أشار المفسر بقوله: (بكسر الجيم وفتحها بلا همز).
- ٣ - فتح الجيم مع الهمزة والياء: ﴿وَجَبْرَيْيلَ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.
- ٤ - فتح الجيم مع الهمزة دون ياء: ﴿وَجَبْرَيْشَ﴾: قراءة شعبة.
- وإليها أشار بقوله: (وبه) أي: بالهمز، (بياء ودونها)، أي: دون الياء.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَمِيكَيْئِلَ﴾). الحاصل في ﴿وَمِيكَئِلَ﴾ ثلاث قراءات:

- ١ - ﴿وَمِيكَئِلَ﴾: قراءة أبي عمرو، وحفص، ويعقوب.
- ٢ - ﴿وَمِيكَيْئِلَ﴾: قراءة نافع، وأبي جعفر، كما ذكره المفسر.
- ٣ - ﴿وَمِيكَيْئِيلَ﴾: الباقون.

(٣) قوله: (أوقعه...). تنبيه على النكتة البلاغية في ذكر الاسم الظاهر مكان الضمير.

(٤) قوله: (حال). أي: قوله تعالى ﴿بَيِّنَاتٍ﴾ حال من ﴿ءَايَاتٍ﴾، كذا ذكره المفسر،

والأظهر أنه نعت لـ ﴿ءَايَاتٍ﴾؛ لأنه نكرة. وصاحب الحال يكون معرفة في الأصل. وقد نبه على ذلك الصاوي، ولا يوجد في بعض النسخ لفظ (حال) ولعلها هي

رد لقول ابن سوريا للنبي ما جئنا بشيء ﴿وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ (١١).
 ﴿١٠﴾ - ﴿أ﴾ كفروا^(١) بها ﴿وَكُلَّمَا عَاهَدُوا﴾ الله^(٢) ﴿عَهْدًا﴾ على الإيمان
 بالنبي إن خرج، أو النبي^(٣) أن لا يعاونوا عليه المشركين ﴿نَبَذَهُ﴾ طرحة ﴿فَرِيقٌ
 مِّنْهُمْ﴾ بنقضه^(٤)، جواب «كُلَّمَا»^(٥) وهو محل الاستفهام الإنكاري ﴿بَلْ﴾
 للانتقال^(٦) ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٠).

﴿١١﴾ - ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ محمد ﷺ ﴿مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ
 بَدَأَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ﴾^(٧) أي: التوراة ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾

= وقول المفسر: (ردّ لقول ابن سوريا). إشارة لسبب النزول، وقد روى ابن جرير ذلك
 عن ابن عباس.

(١) قوله: (كفروا). قَدَّرَ الفعل (كفروا) ليعطف عليه جملة ﴿كُلَّمَا عَاهَدُوا...﴾، كما سبق بيانه
 من أنه مذهب الزمخشري وطائفة.

(٢) قوله: (الله). قَدَّرَ اسم الجلالة ليكون مفعولاً به لـ ﴿عَاهَدُوا﴾، وعلى هذا جرى ابن
 جرير.

(٣) قوله: (أو النبي). معطوف على اسم الجلالة، وهذا قول آخر في المراد بعهدهم، أي أنّ
 اليهود مع النبي ﷺ، ذكره عطاء. كما في القرطبي.

(٤) قوله: (بنقضه). الباء لتصوير النبذ.

(٥) قوله: (جواب «كُلَّمَا»). أي قوله: ﴿نَبَذَهُ﴾ جواب ﴿كُلَّمَا﴾. وهو محل
 الاستفهام، أي فالاستنكار حاصل على نبذهم العهد.

(٦) قوله: (لانتقال). أي: أن ﴿بَلْ﴾ هنا للانتقال من كلام إلى آخر، من غير إبطال للأول،
 ويسمى إضراباً أيضاً، و«بل» تأتي على ثلاثة أوجه، ذكرناها في تفسير الآية (٨٨).

(٧) قوله تعالى: ﴿كِتَابَ اللَّهِ﴾. مفعول ﴿بَدَأَ﴾.

أي: لم يعملوا^(١) بما فيها من الإيمان بالرسول وغيره ﴿كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١٠) ما فيها من أنه نبي حق أو أنها كتاب الله^(٢).

﴿١٠٢﴾ - ﴿وَاتَّبَعُوا﴾ عطف على «بَدَّ»^(٣) ﴿مَا تَتْلُوا﴾ أي: تلت^(٤) ﴿الشَّيَاطِينُ عَلَى﴾ عهد ﴿مُلْكٍ سُلَيْمَنَ﴾ من السحر^(٥) وكانت دفتته تحت كرسيه لما نزع ملكه أو كانت تسترق السمع وتضم إليه أكاذيب وتلقيه إلى الكهنة فيدونونه وفشا ذلك،

(١) قوله: (أي: لم يعملوا). هذا بيان لمعنى ﴿بَدَّ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ...﴾، وأفاد به أنه كناية عن ترك العمل. وليس المراد طرحهم الكتاب خلفهم على سبيل الحقيقة، كما أشار لذلك ابن جرير.

(٢) قوله: (أو أنها كتاب الله). معطوف على قوله (ما فيها)، فيكون داخلا في المفعول به لـ ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾. ووجه آخر فيه.

تنبه: ذكر في هاتين الآيتين نبد اليهود؛ ففي الآية الأولى ذكر نبذهم للعهد كما قال ابن جرير: «لم يكن في الأرض عهد يعاهدون عليه إلا نقضوه». وفي هذه الآية ذكر نبذهم التوراة، ثم ذكر في الآية التالية: اتباعهم للسحر، كما قال السدي: «لما جاءهم محمد ﷺ عارضوه بالتوراة فخاصموه بها، فاتفقت التوراة والقرآن، فنبدوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف وسحر هاروت وماروت فذلك قول الله: ﴿كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١٠)». رواهما ابن جرير.

(٣) قوله: (عطف على «بَدَّ»). أي: فيكون ذمًا لليهود، ويكون حاصل معنى هذه الآية وما قبلها: إن اليهود نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا السحر، وذكر في الآية نوعين من السحر، ما تلت الشياطين على عهد ملك سليمان، وما علمه هاروت وماروت. كما أن في الآية ردًا على اليهود في زعمهم أن سليمان كان ساحرًا.

(٤) قوله: (تلت). أشار به إلى أن ﴿تَتْلُوا﴾ المضارع بمعنى الماضي.

(٥) قوله: (من السحر). بيان لـ ﴿مَا تَتْلُوا﴾.

وشاع أن الجن تعلم الغيب، فجمع سليمان الكتب ودفنها، فلما مات دلت الشياطين عليها الناس فاستخرجوها فوجدوا فيها السحر فقالوا إنها ملككم بهذا فتعلموه، فرفضوا كتب أنبيائهم. قال تعالى تبرئة لسليمان وردًا على اليهود في قولهم انظروا إلى محمد يذكر سليمان في الأنبياء وما كان إلا ساحرًا^(١)، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ أي: لم

(١) قوله: (وكانت دفنته تحت كرسية). أي: كانت الجن دفنته تحت كرسية، لما نزع ملكه.

ذكر المفسر في شأن هذا السحر قولين:

الأول: أنه الذي كانت الجن دفنته تحت كرسية... وتفصيل ذلك رواه ابن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وروى العوفي عن ابن عباس لما ذهب ملك سليمان ارتد فقام من الجن والإنس، ثم لما رجع إليه ملكه وقام الناس على الدين ظهر سليمان على كتبهم فجمعها ودفنها تحت كرسية، ثم لما توفي سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ أخرجها الجن والإنس واتبعوها.

والقول الثاني: أشار إليه بقوله: (أو كانت تسترق): أي كانت الشياطين تسترق السمع من السماء إلى آخر ما ذكره. روى تفصيل ذلك ابن كثير عن السدي. وقصة ذهاب ملك سليمان ذكرها المفسرون في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ...﴾.

على كل حال: أبرأ الله تعالى سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ مما قالت اليهود، ويين أن تعليم السحر كان من عمل الشياطين.

فائدة: ما يطلق عليه السحر ثلاثة أنواع؛ أحدها: مباح، وهو الإفصاح والبيان، كما في الحديث «إن من البيان لسحراً» [البخاري (٥١٤٦)]، ما لم يكن فيه كذب أو غلو أو إساءة أدب.

الثاني: ما هو محرم وليس بكفر وهو خفة اليد، وتخييل الشيء على خلاف ما هو عليه، كسحرة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، يخيل من سحرهم أن حبالهم وعصيهم حيات تسعى.

الثالث: هو الكفر، وهو ما كان باستخدام الشياطين وعبادتهم وطاعتهم، وهذا كفر، كما كان يتناوله اليهود. اهـ. وأشار البيضاوي إلى النوعين الأخيرين. اهـ.

يعمل السحر لأنه كفر^(١) ﴿وَلَكِنَّ﴾ بالتشديد والتخفيف^(٢) ﴿الشَّيَاطِينِ﴾
 كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴿الجملة حال من ضمير كفروا ﴿وَ﴾ يعلمونهم^(٣)
 ﴿مَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ أي: ألهماه^(٤) من السحر^(٥) وقرئ بكسر اللام^(٦)

(١) وقوله: (لأنه كفر): تعليل لتفسير ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ﴾ بأنه لم يعمل السحر.

(٢) قوله: (بالتشديد...): أي: بتشديد: ﴿وَلَكِنَّ﴾: وهي قراءة الجمهور. وبالتخفيف:

﴿وَلَكِنَّ﴾: قراءة ابن عامر، وحزمة، والكسائي، وخلف. وعلى التخفيف يكون

﴿الشَّيَاطِينُ﴾: مبتدأ مرفوعاً.

(٣) قوله: (يعلمونهم). أفاد به أن ﴿مَا﴾ معطوف على ﴿السِّحْرَ﴾ و﴿مَا﴾ اسم موصول،

فهو نوع آخر من السحر. فيكون من عطف الخاص على العام.

(٤) قوله: (ألهماه). تفسير لـ ﴿أُنزِلَ﴾.

(٥) قوله: (من السحر). بيان لـ ﴿مَا﴾.

(٦) قوله: (قرئ بكسر اللام). ﴿الْمَلَكَيْنِ﴾: وهذه قراءة شاذة. كما أشار إلى ذلك بـ(قرئ).

تقنيته: ما فسر به المفسر من أن هاروت وماروت ملكان أنزلا من السماء لتعليم السحر

ابتلاءً من الله، عليه كثير من السلف، وحكاة القرطبي عن علي وابن مسعود وكعب

الأحبار والسدي وغيرهم، وعلى هذا تكون ﴿مَا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى

الْمَلَكَيْنِ﴾ موصولة.

وذهب طائفة إلى أن ﴿مَا﴾ نافية، والمعنى: لم ينزل الله تعالى على الملكين سحراً،

والملكان: جبريل وميكائيل، كانت اليهود تزعم أن السحر أنزل على لسانها، فرد الله

ذلك عليهم وكذبهم.

وعلى هذا يكون هاروت وماروت بدلاً من الشياطين، كما ارتضاه القرطبي، أو

بدل من الناس والمعنى: أن الشياطين يعلمون هاروت وماروت السحر وهما =

الكائنين^(١) ﴿بِبَابِلَ﴾ بلد في سواد العراق ﴿هَرُوتَ وَمَرُوتَ﴾ بدل أو عطف بيان لـ ﴿الْمَلَكَيْنِ﴾، قال ابن عباس: «هما ساحران كانا يُعَلِّمانَ السحر»، وقيل مَلَكَانٌ أنزلا لتعليمه ابتلاءً من الله للناس ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ﴾ زائدة ﴿أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا﴾ له نصحا ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ بلية من الله إلى الناس ليمتحنهم بتعليمه، فمن تعلّمه كَفَرَ، ومن تركه فهو مؤمن ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ بتعلّمه، فإن أبى إلا التعليم علّمه ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ بأن يُبَغِّضَ كُلُّهُ إِلَى الْآخَرِ ﴿وَمَا هُمْ﴾ أي: السحرة ﴿بِضَّارَيْنِ بِهِ﴾ بالسحر ﴿مِنْ﴾ زائدة ﴿أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بإرادته ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ﴾ في الآخرة ﴿وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ وهو السحر ﴿وَلَقَدْ﴾ لام قسم ﴿عَلِمُوا﴾ أي: اليهود ﴿لَمَنْ﴾ لام ابتداء معلقة^(٢) لما قبلها و«من» موصولة ﴿أَشْرَبْنَاهُ﴾ اختاره^(٣) أو استبدله بكتاب الله ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ

= رجلان، كما اختاره ابن جرير. وهما ممنوعان من الصرف للعجمة والعلمية، كما ذكره القرطبي.

قال ابن كثير: «هذا التأويل فيه من التكلف ما لا يخفى».

(١) قوله: (الكائنين): قدره ليتعلق بـ ﴿بِبَابِلَ﴾: فيكون الجار والمجرور في محل نصب حالاً من ﴿الْمَلَكَيْنِ﴾ أو نعتاً.

(٢) قوله: ﴿لَمَنْ﴾ لام ابتداء معلقة. لام الابتداء لها الصدارة فلا يعمل ما قبلها فيما بعدها، هذا المراد بقوله: معلقة لما قبلها، أي وهو: ﴿عَلِمُوا﴾. فهو يحتاج إلى المفعولين، علقه عنها اللام: فجملة ﴿لَمَنْ أَشْرَبْنَاهُ﴾ سدت مسدهما.

(٣) قوله: (اختاره...). أشار به إلى أن «اشترى» استعارة، كما تقدم في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ...﴾.

مَنْ خَلَقَ ﴿ نَصِيبٌ فِي الْجَنَّةِ ﴾ ﴿وَلَيْسَ مَا﴾ شَيْئًا ^(١) ﴿شَكَرُوا﴾ ﴿بَاعُوا﴾ ﴿يَدَهُ﴾
 أَنْفُسَهُمْ ﴿ أَي: الشارين ^(٢)، أَي: حظها ^(٣) من الآخرة أن تعلموه ^(٤) حيث أوجب
 لهم النار ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ ^(١٠٤) ﴿حَقِيقَةٌ﴾ ^(٥) مَا يَصِيرُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْعَذَابِ
 مَا تَعْلَمُوهُ ^(٦).

﴿١٠٣﴾ - ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾ أَي: اليهود ﴿ءَامَنُوا﴾ بِالنَّبِيِّ وَالْقُرْآنِ ﴿وَاتَّقَوْا﴾ عِقَابَ اللَّهِ
 بِتَرْكِ مَعَاصِيهِ كَالسَّحَرِ ^(٧)، وَجَوَابِ «لَوْ» مَحذُوفٍ، أَي: لِأَثْبَاتِهِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ ﴿لَمَثُوبَةٌ﴾
 ثَوَابٌ ^(٨)، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ، وَاللَّامُ فِيهِ لِلْقِسْمِ ^(٩) ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ خَبْرُهُ ^(١٠) مِمَّا

(١) قوله: (شئًا). أشار به إلى أن ﴿مَا﴾ في محل نصب تمييز لفاعل ﴿يُنْسَ﴾، وهو الضمير
 المستتر المبهم. ويصح كونها فاعلاً لـ ﴿يُنْسَ﴾، فيكون اسمًا موصولًا، كما قال ابن مالك:
 «وما يميز وقيل: فاعل في نحو نعم ما يقول الفاضل». وقد تقدم نظيره.

(٢) قوله: (أى: الشارين). تفسير للضمير المجرور في ﴿أَنْفُسَهُمْ﴾.

(٣) قوله: (أى: حظها). تفسير للمراد بـ ﴿أَنْفُسَهُمْ﴾ وأنه على تقدير مضاف، أى: لبس ما
 باعوا به حظ أنفسهم في الآخرة.

(٤) قوله: (أن تعلموه). أن مصدرية، أى: تعلمهم السحر الموجب للنار. وهو المخصوص
 بالذم.

(٥) قوله: (حقيقة ما...). مفعول به لـ ﴿يَعْلَمُونَ﴾.

(٦) قوله: (ما تعلموه). قدره ليكون جوابًا لـ ﴿لَوْ كَانُوا﴾.

(٧) قوله: (كالسحر). مثل به لربط هذه الآية بما قبلها.

(٨) قوله: (ثواب). أشار به إلى أن «مثوبة» مصدر ميمي.

(٩) وقوله: (واللام فيه للقسم). أى: فالتقدير: والله لمثوبة...

(١٠) قوله: (خبره). أى: ﴿خَيْرٌ﴾ خبر المبتدأ «مثوبة».

شروا به أنفسهم^(١) ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(١٠٣) أنه خير لما آثروه^(٢) عليه.

﴿١٠٤﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا﴾ للنبي ﴿رَاعِنَا﴾ أمر من المراعاة وكانوا يقولون له ذلك، وهي بلغة اليهود سبب، من الرعونة^(٣) فسروا بذلك وخاطبوا بها النبي فنهي المؤمنين عنها ﴿وَقُولُوا﴾ بدلها ﴿أَنْظُرْنَا﴾ أي:

(١) قوله: (مما شروا به). متعلق بـ ﴿حَيْرٌ﴾ وهو المفضل عليه، أي: ثواب الله تعالى خير مما شروا به أنفسهم.

تنبيهان:

١- لفظ «خير» وكذا «شر» يستعملان اسم تفضيل. وأصلهما «أخير» و«أشر» حذفت الهمزة تخفيفاً. فيذكر بعدهما «مِنْ» ومجرورها، نحو: زيد خير من عمرو، أو شر منه، ويستعملان بمعنى الحسنة والسيئة بدون معنى المفاضلة، فلا يذكر بعدهما «مِنْ» ومجرورها. كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ^(٨).

٢- «لو» في الآية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ شرطية وفعل الشرط محذوف، أي: لو وقع، وأن وما بعدها في تأويل مصدر فاعل الفعل المحذوف. والمعنى: ولو وقع إيمانهم إلى آخره، وهذا هو المشهور عند المعربين.

(٢) قوله: (لما آثروا): هذا جواب ﴿لَوْ كَانُوا﴾ قدّره المفسر.

(٣) قوله: (من الرعونة). أي: مأخوذ من الرعونة بمعنى خفة العقل وقلة. وما ذكره المفسر في سبب نزول هذه الآية مروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أورده القرطبي وغيره مفصلاً. قال القرطبي: «في هذه الآية دليلان: الأول: وجوب تجنب الألفاظ المحتملة للتنقيص والسبب. والثاني: التمسك بسد الذرائع».

وقال ابن كثير: «فيها نهي المؤمنين عن مشابهة الكفار قولاً وفعلاً كما روى أبو داود: «من تشبه بقوم فهو منهم»». (باختصار).

انظر إلينا^(١) ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ ما تؤمرون به سماع قبول ﴿وَاللَّكَفِيرِينَ عَذَابُ
آلِهِ﴾ ﴿١٠٤﴾ مؤلم هو النار.

﴿١٠٥﴾ - ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾ من العرب
عطف على ﴿أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، و«مَنْ» للبيان ﴿أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ﴾ زائدة^(٢)
﴿حَيْرٍ﴾ وحي^(٣) ﴿مَنْ رَبِّكُمْ﴾ حسداً لكم ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ﴾
﴿بِنَبْوَتِهِ﴾^(٤) ﴿مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿١٠٥﴾.

﴿١٠٦﴾ - ولما طعن الكفار في النسخ وقالوا إن محمداً يأمر أصحابه اليوم بأمر
وينهى عنه غدا^(٥) أنزل الله: ﴿مَا﴾ شرطية^(٦) ﴿نَنْسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ نُزِّلَ^(٧) حَكَمَهَا:

(١) قوله: (انظر إلينا...). أفاد أن الضمير «نا» في محل نصب على نزع الخافض؛ لأن نظر
البصرية تتعدى بـ«إلى»، كما فسر بذلك القرطبي، وروى ابن جرير عن مجاهد معناه:
«انتظرنا»، وعلى هذا يكون «نا» مفعولاً به في محل نصب. والنظر بالعقل يتعدى بـ«في».

(٢) قوله: (زائدة). أي: حرف ﴿مَنْ﴾ زائدة إعراباً، ومؤكدة معنياً.

(٣) قوله: (وحي). فسر به ﴿حَيْرٍ﴾، وبنحوه فسر به ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (نبوته). فسر به ﴿رَحْمَتِهِ﴾، وكذلك فسر بها علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذكره
القرطبي. وكذا فسر بها ابن جرير وغيره.

(٥) قوله: (ولما طعن الكفار...). هذا بيان لسبب نزول الآية التالية. وجهه المفسرين على
أنها نزلت ردّاً على اليهود الذين أنكروا النسخ، كما يعلم من ابن كثير وغيره، ويؤيد
ذلك أن السورة مدنية. وذكر البيضاوي الوجهين، أي: إنها نزلت ردّاً على المشركين أو
اليهود، والله أعلم.

(٦) قوله: (شرطية). أي: ﴿مَا﴾ شرطية في محل نصب مفعول مقدم لـ ﴿نَنْسَخَ﴾.

(٧) قوله: (نُزِّلَ). مضارع مجزوم من الإزالة، هذا بيان لمعنى النسخ؛ لأنه في اللغة =

إما مع لفظها أو لا^(١). وفي قراءة بضم النون^(٢) من أنسخ، أي: نأمرك أو جبريل بنسخها ﴿أَوْ نَنْسَأَهَا﴾ نؤخرها فلا نزل حكمها، ونرفع تلاوتها، أو نؤخرها^(٣) في اللوح المحفوظ وفي قراءة: بلا همز^(٤) من النسيان «نُسِيَهَا» أي: نُنْسِكُهَا^(٥)، أي: نَمُحُّهَا من قلبك^(٦)، وجواب الشرط ﴿تَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ أنفع للعباد في

= بمعنى الإزالة، أو النقل، وفي الاصطلاح: رفع الحكم الشرعي الثابت بالنص، بنص مترخ عنه، كما فصله الأصوليون، فالمعنى اللغوي «الإزالة» مرعي في المعنى الاصطلاحي.

(١) قوله: (إما مع لفظها أو لا). إشارة إلى نوعين من النسخ، وهما: نسخ الحكم مع اللفظ، ونسخ الحكم مع بقاء اللفظ، مثال الأول: «عشر رضعات معلومات محرمن» [مسلم]، ومثال الثاني ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ﴾. وبقي نسخ اللفظ دون الحكم، مثاله: كان فيما يتلى: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، فنسخ اللفظ وبقي حكم الرجم. أخرجه البخاري، ومسلم.

(٢) قوله: (وفي قراءة بضم...). ﴿نُنْسِخُ﴾ من «أنسخ»: وهي قراءة ابن عامر.

(٣) قوله: (نؤخرها). هذا تفسير ﴿نَنْسَأَهَا﴾: بإثبات الهمزة من «نَسَأَ»، بمعنى: أخر: وهي قراءة ابن كثير، وأبي عمرو. وذكر المفسر لهذه القراءة معينين: نؤخر حكمها بدون نسخ، أو نؤخر حكمها في اللوح المحفوظ بدون إنزاله. وروى ابن جرير التفسير بـ«نؤخرها» عن عطاء، ومجاهد، وابن أبي فتح، وغيرهم. ويحتمل المعنيين المذكورين، ولكن فسر هو بالمعنى الأول، أي: ثبت الحكم بدون نسخ، والله أعلم.

وقرأ الباقر: ﴿نُنْسِيَهَا﴾ من «أنسى، ينسي»، كما ذكره المفسر.

(٤) قوله: (وفي قراءة بلا همزة). وهي قراءة الجمهور، من: «أنسى، ينسي».

(٥) قوله: (أي: ننسكها). الكاف: المفعول الأول و«ها» المفعول الثاني. كما هو واضح.

(٦) قوله: (نمحها من قلبك). هذا توضيح لمعنى (ننسكها).

السهولة^(١) أو كثرة الأجر^(٢) ﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾^(٣) في التكليف والثواب ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٤) ومنه النسخ^(٥) والتبديل، والاستفهام للتقرير^(٥).

﴿١٠٧﴾ - ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يفعل فيها ما يشاء ﴿وَمَا لَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ غيره «من» زائدة ﴿وَلِيٍّ﴾ يحفظكم ﴿وَلَا نَصِيرٌ﴾^(٦) يمنع عذابه إن أتاكم.

﴿١٠٨﴾ - ونزل لما سأله أهل مكة أن يوسعها ويجعل الصفا ذهباً^(٦): ﴿أَمْ﴾ بل ﴿تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ﴾ أي: سأله قومه ﴿مِن﴾

(١) قوله: (أنفع للعباد في السهولة). هذا إذا كان النسخ إلى الأسهل مثل نسخ المصابرة على عشرة، إلى المصابرة على اثنين، ونسخ حرمة الرفث في ليلة الصيام إلى حله.

(٢) قوله: (أو كثرة الأجر). هذا إذا كان النسخ إلى الأثقل نحو نسخ جواز الكلام في الصلاة، ونسخ حلّ الخمر وغير ذلك.

(٣) قوله: ﴿أَوْ مِثْلَهَا﴾. كنسخ القبلة.

(٤) قوله: (ومنه النسخ): ذكره لربط عموم قوله تعالى ﴿أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بخصوص موضوع الآية الذي هو النسخ.

(٥) قوله: (والاستفهام للتقرير). أي: الاستفهام في ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾؛ لأن الهمزة لاستفهام الإنكار، دخلت على النفي، ونفي النفي إثبات، فصار المألّ التقرير. والله أعلم.

تنبيه: مسائل النسخ وتفصيله مذكورة في كتب أصول الفقه.

(٦) قوله: (ونزل لما سأله...). حكى ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ نحو هذا في سبب النزول عن مجاهد، وقتادة، والسدي. ولكن الآية مدنية. ولذا قال: المراد: أن الله ذم من سأل الرسول عن شيء على وجه التعنت والاقتراح، كما سألت بنو إسرائيل.

(٧) قوله: (بل أ): قدره ليفيد أن ﴿أَمْ﴾ منقطعة، بمعنى بل، وقد ذكرنا أن «أم» تأتي على =

قَبْلُ ﴿ من قولهم: أرنا الله جهرة وغير ذلك ﴾ وَمَنْ يَتَّبِدِلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ ﴿
 أي: يأخذُه بدله بترك النظر في الآيات البينات واقترح غيرها ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ
 السَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾ أخطأ الطريق الحق، والسواء في الأصل الوسط^(١).

﴿١٠٩﴾ - ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِنْبِ لَوْ ﴾ مصدرية^(٢) ﴿يُرْدُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ
 إِيْمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَكًا ﴾ مفعول له كائنًا^(٣) ﴿مِنَ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي: حملتهم عليه

= وجهين: متصلة عاطفة وهي المسبوقة بهمزة التسوية أو همزة الاستفهام للتعين. نحو
 ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ ﴾ ﴿أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَرِ السَّمَاءَ بَنِينَ﴾. ومنقطعة وهي ما لم
 تسبق بإحدى الهمزتين. ومواقعها ثلاثة:

١- ألا تسبق بشيء.

٢- أو تسبق بـ«هل».

٣- أو تسبق بالهمزة التي يسأل بها عن التصديق أي الحكم.

ثم المنقطعة تتضمن معنى الاستفهام غالبًا. فحيث قدر المفسر: (بل أ) فهو إشارة إلى أن
 ﴿أَمْ ﴾ منقطعة. كما هنا. وقد فصلنا أحكام «أَمْ» في كتاب «الثلاثيات»، وكتاب «البلغة
 في البلاغة».

(١) قوله: (والسواء في الأصل). فيه إشارة إلى أن استعمال «السواء» هنا من باب الاستعارة.
 وإضافته من إضافة الصفة إلى الموصوف.

(٢) قوله: (مصدرية). أي ﴿لَوْ ﴾ هنا مصدرية تؤول بما بعدها مصدرًا لسبق ﴿وَدَّ﴾. كما
 ذكرنا سابقًا. والمصدر المؤول مفعول به لـ ﴿وَدَّ﴾.

و«يُرْدُونَ» من أفعال التحويل هنا، بمعنى: يصيرون، والمفعول الأول: الضمير «كم»، والمفعول
 الثاني: ﴿كُفَّارًا﴾.

(٣) قوله: (كائنًا). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿مِنَ عِنْدِ...﴾ نعت لـ ﴿حَسَكًا﴾.

أنفسهم الخبيثة ﴿مِنْ بَعْدِ﴾ ^(١) ﴿مَا بَيَّنَّ لَهُمْ﴾ في التوراة ﴿الْحَقُّ﴾ في شأن النبي ﴿فَاعْفُوا﴾ عنهم، أي: اتركوهم ^(٢) ﴿وَأَصْفَحُوا﴾ أعرضوا فلا تجازوهم ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ فيهم من القتال ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ^(١١٩).

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا نُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ طاعة كصلة وصدقة ﴿مَحْدُوهُ﴾ أي: ثوابه ﴿عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ ^(١٢٠) فيجازيكم به.

﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا﴾ جمع هائد ^(٣) ﴿أَوْ نَصْرِي﴾ قال ذلك يهودُ المدينة ونصارى نجران ^(٤) لما تناظروا بين يدي

(١) قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ﴾: متعلق بـ ﴿وَدَّ﴾ أول الآية، و﴿مِنْ﴾ زائدة مؤكدة.

(٢) قوله: (اتركوهم). قال البيضاوي: «العفو: ترك العقوبة. والصفح: ترك تشريه».

(٣) قوله: (جمع هائد). قال ذلك ابن جرير، وذكر أيضًا وجهين آخرين، يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن في اليهود قولين؛ أحدهما: أن يكون جمع «هائد» كما جاء: عُوْطُ جمع عائط، وعوذ جمع عائد، وحُولُ جمع حائل، فيكون جمعًا للمذكر والمؤنث بلفظ واحد، والهائد: النائب الراجع إلى الحق.

والآخر: أن يكون مصدرًا عن الجميع، كما يقال: رجل صَوْمٌ وقوم صوم، وقيل: أصله: يهودا، فحذفت الياء تخفيفًا». اهـ. وهذا القول نسبه القرطبي إلى الفراء.

(٤) قوله: (قال ذلك يهود المدينة). روى ابن كثير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لما قدم أهل نجران من النصارى على رسول الله ﷺ، أتتهم أحوار اليهود فتنازعوا عند رسول الله ﷺ فقال رافع بن حريملة: ما أنتم على شيء وكفر بعيسى وبالإنجيل، وقال رجل من أهل نجران من النصارى لليهود: ما أنتم على شيء وجحد بنو موسى وكفر بالتوراة؛ فأنزل الله في ذلك قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرِي عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ الآية رقم (١١٣)، فعلى هذا الآية رقم (١١١) مرتبطة بتلك الآية رقم (١١٣)، والله أعلم.

النبي ﷺ، أي: قال اليهود^(١): لن يدخلها إلا اليهود وقال النصارى: لن يدخلها إلا النصارى ﴿تِلْكَ﴾ القولة ﴿أَمَانِيُهُمْ﴾ شهواتهم الباطلة^(٢) ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ حججتكم على ذلك ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣) فيه.

﴿١١٣﴾ - ﴿بَلَى﴾ يدخل الجنة غيرهم^(٣) ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ أي: انقاد لأمره، وخصّ الوجه؛ لأنه أشرف الأعضاء، فغيره أولى ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ مؤحّد^(٤) ﴿قَلْبُهُ﴾

(١) قوله: (أي: قال اليهود). أفاد به أنّ ﴿أَوْ﴾ في قوله تعالى: ﴿هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ للتنوع، أي: كل طائفة قالت إنّهم أهل الجنة.

تنبية: هذه الآية مما استدل بها الأصوليون على أن النافي للشيء مطالب بالحجة. فاليهود نفوا دخول الجنة سواهم، فطولبوا بالبرهان على ذلك. والمسألة خلافية، والصحيح أن النافي يجب عليه الدليل، كال مثبت أي كمن يدعي حكماً مثبتاً. وهذا بخلاف الدعوى بحق على شخص معين، فعلى المدعي البيّنة، والمنكر لا بيّنة عليه بل عليه اليمين، كما في الحديث، وكما هو مقرر عند الفقهاء؛ لأن الأصل براءة الذمة.

(٢) قوله: (شهواتهم...). بنحوه فسر ابن جرير وغيره. وتقدم شرح كلمة «الأماني» في الآية (٧٨).

(٣) قوله: (يدخل الجنة غيرهم). أفاد به أنّ ﴿بَلَى﴾ للإضراب الإبطلائي، أي: لإبطال دعواهم والانتقال إلى نقيضها، مثل «بل» الإضرابية، وقيل: واقعة في جواب سؤال مقدر: كأنه قيل: أما يدخل الجنة أحد؟ فقيل: بلى... أفاد ذلك القرطبي.

(٤) قوله: (مؤحّد). فسر به ﴿مُحْسِنٌ﴾؛ لأن التوحيد شرط لقبول كل عمل، والإحسان الإخلاص وهو من ثمرات التوحيد، ولم أجد تفسير الإحسان هنا بالتوحيد معزواً، وفسره ابن كثير بموافقة الرسول ﷺ، كما فسر ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾ بـ «أخلص لله».

وقال سعيد بن جبیر: «﴿مَنْ أَسْلَمَ﴾ أخلص ﴿وَجْهَهُ﴾: دينه ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ أي: =

﴿أَمْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ أي: ثواب عمله، الجنة ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿١٢٣﴾ في الآخرة.

﴿١٢٣﴾ - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ ^(١) معتدًّا به، وكفرت بعيسى
﴿وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ معتدًّا به، وكفرت بموسى ﴿وَهُمْ﴾
أي: الفريقان ﴿يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ المنزل عليهم، وفي كتاب اليهود تصديق
عيسى، وفي كتاب النصارى تصديق موسى، والجمله حال ^(٢) ﴿كَذَلِكَ﴾ كما
قال هؤلاء ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: المشركون من العرب وغيرهم ^(٣) ﴿مِثْلَ
قَوْلِهِمْ﴾ بيان لمعنى ذلك ^(٤)، أي: قالوا لكل ذي دين: ليسوا على شيء ﴿فَأَلَّهْهُ

= متبع فيه الرسول...» اه؛ لأن قبول العمل متوقف على أمرين: كونه خالصًا لله تعالى،
وكونه موافقًا للشريعة. (من ابن كثير).

وقول المفسر: (الجنة). بدل من (ثواب عمله).

(١) تقدم لنا ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة، وفيها العتاب على أهل الكتابين بأنهم
يخالفون ما في كتابهم.

(٢) قوله: (والجمله حال). أي: جملة ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ في محل نصب، حال.

(٣) قوله: (أي: المشركون). هذا تفسير للمراد بـ ﴿الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وفيه اختلاف. فقال
عطاء: «هم أمم كانت قبل اليهود والنصارى»، وقال السدي: «هم العرب»، واختار
ابن جرير أنها تصلح للجميع، وظاهر كلام المفسر ما ذهب إليه ابن جرير، حيث قال:
(من العرب وغيرهم)، والله أعلم.

(٤) قوله: (بيان لمعنى ذلك). أي: قوله تعالى: ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ بيان للمشار إليه بقوله: ﴿كَذَلِكَ﴾
وهو منصوب على أنه عطف بيان على ﴿كَذَلِكَ﴾. وهو في محل نصب مقول القول.
وعلى هذا ينبغي أن يقال: بيان لـ ﴿كَذَلِكَ﴾، وليس بيانًا لـ (ذلك) فقط، والله أعلم.

يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾ من أمر الدين فيُدخِلُ المحقَّ الجنةَ والمبطل النار.

﴿١١٤﴾ - ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي: لا أحد أظلم ^(١) ﴿مَنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ بالصلاة والتسبيح ﴿وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾ بالهدم أو التعطيل، نزلت إخباراً ^(٢) عن الروم الذين خربوا بيت المقدس، أو في المشركين لما صدوا النبي ﷺ عام الحديبية عن البيت ﴿أَوْلَيْتِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ خبر بمعنى الأمر ^(٣)، أي: أخيفوهم بالجهاد، فلا يدخلها أحدٌ آمنًا. ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ هَوَانٌ بالقتل والسبي والجزية ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١١٤﴾ هو النار.

﴿١١٥﴾ - ونزل لما طعن اليهود في نسخ القبلة أو في صلاة النافلة على الراحلة في

(١) قوله: (لا أحد). أفاد به أن الاستفهام للإنكار.

(٢) قوله: (نزلت إخباراً...). ذكر المفسر في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها نزلت في الروم الذين خربوا بيت المقدس أي في النصارى الذين ظاهروا وناصروا بُخْتَنْصَرَ لما خرب بيت المقدس. وهذا مروى عن السدي وقتادة كما في ابن كثير. واختاره ابن جرير.

وبختنصر ملك بابلي كان مجوسياً خرب بيت المقدس وقتل اليهود وأعانه النصارى على ذلك بغضاً منهم لليهود من أجل أن بني إسرائيل قتلوا يحيى بن زكريا. ذكره ابن جرير. الثاني: أنها في صد المشركين للنبي ﷺ والصحابة عن المسجد الحرام. وهذا مروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، اختاره ابن كثير.

(٣) قوله: (خبر بمعنى الطلب). أي: قوله تعالى: ﴿أَوْلَيْتِكَ مَا كَانَ لَهُمْ...﴾ إلخ. جملة خبرية

قصدها الطلب. وهكذا ذكره ابن كثير أيضاً.

السفر^(١) حيثما توجهت ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ أي: الأرض كلها^(٢) لأنها ناحيتها^(٣) ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا﴾ وجوهكم في الصلاة بأمره^(٤) ﴿فَتَمَّ﴾ هناك ﴿وَجَّهُ اللَّهُ﴾ قبلته^(٥) التي رضيها ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ﴾ يسع فضله كل شيء ﴿عَلَيْهِ﴾ بتدبير خلقه.

(١) قوله: (ونزل لما...). ذكر المفسر في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: أنها في نسخ القبلة، وذلك أنه ﷺ لما قدم المدينة أمر باستقبال بيت المقدس فتوجه إليه ستة عشر شهرًا أو سبعة عشر شهرًا تأليفاً لليهود، لأنه قبلتهم، وكان رسول الله ﷺ يجب أن تكون قبلته الكعبة، فنسخ وأمره الله أن يتوجه إلى الكعبة.. بقوله تعالى: ﴿قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ...﴾ الآية.

القول الثاني: أنها في جواز ترك استقبال القبلة في نافلة السفر، وقد حكى القولين ابن جرير وابن كثير وغيرهما. الأول عن ابن عباس، والثاني عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقيل: نزلت فيمن التبست عليه القبلة في السفر فضلى حسب اجتهاده. روي ذلك عن عامر بن ربيعة، كما في ابن جرير، فقوله: (أو في صلاة النافلة): معطوف على (لما طعن اليهود).

(٢) قوله: (أي: الأرض كلها). أي: ففي الكلام مجاز مرسل، حيث أطلق الجزء -المشرق والمغرب- وأريد الكل.

(٣) قوله: (لأنها ناحيتها). هذا تعليل لإطلاق الجزء على الكل.

(٤) قوله: (بأمره). قيد بذلك لإفادة أنه ليس المراد استقبال أي جهة باختيار المصلي، بل يكون ذلك خاضعاً لأمره تعالى.

(٥) قوله: (قبلته). أي: فالوجه هنا بمعنى الجهة. وليس المراد صفة الوجه. وهذا التفسير ورد عن عكرمة، عن ابن عباس، ومجاهد كما ذكره ابن كثير فهو تفسير صحيح، علماً بأن مذهب السلف إثبات صفة الوجه لله تعالى كما يليق به تعالى من غير تشبيه ولا تأويل. وقد فسّر الوجه هنا بغير ذلك، فقيل: ذات الله، وقيل: صفة الوجه، وقيل: رضا الله. حكاه ابن جرير بدون عزو. ونقل القرطبي عن ابن عباس: «الوجه عبارة عنه

عَزَّجَلَّ، كما قيل: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ اهـ.

﴿١٣٦﴾ - ﴿وَقَالُوا﴾ بواو وبدونها^(١) اليهود والنصارى ومن زعم أن الملائكة بنات الله ﴿أَتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ قال تعالى ﴿سُبْحٰنَهُ﴾ تنزيها له^(٢) عنه ﴿بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا والملكية تنافي الولادة وعبر بـ«ما» تغليبًا لما لا يعقل ﴿كُلُّ لَّهُ قٰنِیْنٌ﴾ ﴿١٣٦﴾ مطيعون، كلُّ بما يراد منه^(٣) وفيه تغليب العاقل^(٤).

﴿١٣٧﴾ - ﴿بَدِیْعَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ﴾ موجدهما لا على مثال سبق ﴿وَإِذَا قَضَىٰ﴾

(١) قوله: (بواو ودونها). قراءتان: بالواو: ﴿وَقَالُوا﴾: قراءة الجمهور. وبدونها: ﴿قَالُوا﴾: قراءة ابن عامر. والواو للاستئناف.

(٢) قوله: (تنزيهاً له). أشار به أن «سبحان» منصوب على أنه مفعول مطلق، ولفظ «سبحان» الأشهر أنه اسم مصدر، فَعَلُهُ «سَبَّحَ»، وقيل مصدر لـ«سبح» الثلاثي، وقيل: عَلَّمَ للتسبيح، وعلى كل حال فهو منصوب على أنه مفعول مطلق، ويلزم الإضافة، وقد تقدم ذلك [الآية: ٣٢].

(٣) قوله: (كل بما يراد منه). أي: كل شيء مطيع لله تعالى حسبما يراد منه، فمنه ما يطيعه طوعاً كالْمُؤْمِنِ، أو كرهاً كغيره، والتنوين في (كل) تنوين العوض عن المضاف إليه، أي: كل ما في السموات والأرض، أو كله. والتفسير بـ(مطيعون) مروى عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم، كما في ابن جرير، وعن عكرمة: «مقرون بالتوحيد»، وعن الربيع: «قائم له يوم القيامة».

(٤) قوله: (وفيه تغليب). أي: في قوله ﴿قَلْبِنُونٌ﴾ تغليب للعاقل حيث جمع بجمع المذكر السالم وهو خاص بالعقلاء. فههنا وإن كان جمع المذكر السالم لكن يراد به هم وغيرهم تغليباً.

تنبيه: دلت الآية بدلالة الإشارة على أنه لا تجتمع الولادة والملكية. ولذا قال الفقهاء: من ملك أصله أو فرعه عتق عليه. بمجرد التملك، ولا يحتاج إلى الإعتاق.

أراد^(١) ﴿أَمْرًا﴾ أي: إيجاده ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿١٣٧﴾ أي: فهو يكون^(٢)، وفي قراءة بالنصب، جوابًا للأمر.

﴿١٣٨﴾ - ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: كفار مكة للنبي ﷺ ﴿لَوْلَا﴾ هلا^(٣) ﴿يُكَلِّمَنَا اللَّهُ﴾ أنك رسوله ﴿أَوْ تَأْتِينَا آيَةً﴾ مما اقترحناه^(٤) على صدقك

(١) قوله: (أراد). وبنحوه فسر القرطبي وغيره، ونقل القرطبي عن الأزهرى: «قضى» في اللغة على وجوه، مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه، وقال أيضًا: «قال علماءنا «قضى» لفظ مشترك يكون بمعنى الخلق، والإعلام، والأمر، والإلزام، وإمضاء الأحكام، وتوفية الحق، وبمعنى الإرادة، وبمعنى أمضى، وقدّر». اهـ. ملخصًا.

(٢) قوله: (فهو يكون): يشير إلى أن الفاء في ﴿فَيَكُونُ﴾ استثنائية وليست جوابية للأمر، وإلا لكان الفعل منصوبًا بـ«أن» مضمرة وجوبًا، كالقراءة الأخرى، وهي قراءة ابن عامر، والباقون قرؤوا بالرفع: ﴿فَيَكُونُ﴾. ويمكن كون الفاء عاطفة على ﴿يَقُولُ﴾ كما نقله القرطبي.

تنبه: قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ﴾ إلخ: كناية عن تعلق الإرادة من دون وجود قول، كما يعلم من كلام القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (هلا). فسر به ﴿لَوْلَا﴾ إشارة إلى أن ﴿لَوْلَا﴾ هنا تحضيضية. وهي التي يراد بها الحثُّ بعنف وشدة.

و«لولا» تأتي على وجهين: تحضيضية وامتناعية، والامتناعية هي الشرطية التي تفيد امتناع الجواب لوجود الشرط، نحو لولا زيد لذهبت، أي امتنع الذهاب لوجود زيد، وكقوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾، ومن خواص التحضيضية أنها تدخل على الفعل ولا تدخل على الاسم، والامتناعية تدخل على الاسم أي الجملة الاسمية ولا تدخل على الفعل، ويجب حذف الخبر بعد لولا الامتناعية على التفصيل المذكور في النحو.

الخلاصة: حيث فسر المفسر ﴿لَوْلَا﴾ بـ(هلا) يفيد أنها تحضيضية.

(٤) وكان مما اقترحوا تعنتًا ما قص الله علينا في سورة الإسراء: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّىٰ =

﴿كَذَلِكَ﴾ كما قال هؤلاء ﴿قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ من كفار الأمم الماضية لأبيائهم ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ من التعنت وطلب الآيات ﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ في الكفر والعناد، فيه تسلية للنبي ﷺ ﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ (١١٨) يعلمون أنها آيات فيؤمنون، فاقترأح آية معها تعنت.

﴿١١٩﴾ - ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد ﴿يَا حَقِّقٌ﴾ بالهدى ﴿بَشِيرًا﴾ من أجاب^(١) إليه بالجنة^(٢) ﴿وَنَذِيرًا﴾ من لم يجب إليه بالنار ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ (١١٩) النار، أي: الكفار ما لهم لم يؤمنوا إنما عليك البلاغ، وفي قراءة^(٣): بجزم «تَسْأَلُ» نهيًا.

﴿١٢٠﴾ - ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ دينهم ﴿قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ﴾ أي: الإسلام ﴿هُوَ الْهُدَىٰ﴾ وما عداه ضلال^(٤) ﴿وَلَيْنِ﴾ لام قسم^(٥) ﴿اتَّبَعَتْ

= تَفَجَّرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يُبْعَثُ ﴿١٢١﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَعَنِيبٍ فَتَفَجَّرَ الْأَنْهَارُ جَلَّتْهَا تَفَجِيرًا ﴿١٢١﴾ الآيات.

تنبية: تقدم إعراب ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ في تفسير الآية (١١٣).

- (١) قوله: (من أجاب). (من) مفعول به لـ ﴿بَشِيرًا﴾.
- (٢) قوله: (بالجنة). متعلق بـ ﴿بَشِيرًا﴾ وليس متعلقًا بـ (أجاب)، كما هو واضح، وكذلك قوله: (بالنار). متعلق بـ ﴿وَنَذِيرًا﴾.
- (٣) قوله: (وفي قراءة). هذه قراءة نافع، ويعقوب. والأولى قراءة غيرهما.
- (٤) قوله: (وما عداه ضلال). أخذ هذا المعنى من الحصر المستفاد من ضمير الفصل، أي: ﴿هُوَ﴾؛ لأنَّ ضمير الفصل يفيد حصر الخبر في الاسم، فالعنى: الهدى محصور في هدى الله الذي هو الإسلام دون غيره، فباطل وضلال.

(٥) قوله: (لام قسم). أي اللام في ﴿لَيْنِ﴾ للقسم، أي دالة على قسم محذوف. والتقدير: والله إن.. وإذا اجتمع القسم والشرط فالجواب يكون للمتقدم، ويحذف جواب المتأخر =

أَهْوَاءَهُمْ ﴿التّي يدعونك إليها فرضاً﴾^(١) ﴿بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ ﴿الوحي من الله﴾ ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وِئَانٍ﴾ ﴿يَحْفَظُكَ﴾ ﴿وَلَا نَصِيرَ﴾ ﴿١٢٠﴾ ﴿يَمْنَعُكَ مِنْهُ﴾.

﴿١٢١﴾ - ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ ﴿مَبْتَدَأُ﴾ ﴿تَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ ﴿أَي: يقرؤونه كما أنزل، والجملة حال^(٢)، و«حَقَّ» نصبٌ على المصدر^(٣)، والخبر ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ ﴿نَزَلَتْ فِي جَمَاعَةٍ﴾^(٤) ﴿قَدِمُوا مِنَ الْحَبْشَةِ وَأَسْلَمُوا﴾ ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ﴾ ﴿أَي: بالكتاب المؤتى بأن يحرفه﴾ ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿١٢٢﴾ ﴿لَمَصِيرِهِمْ إِلَى النَّارِ الْمُؤَيَّدَةِ عَلَيْهِمْ﴾.

= منها.. فهنا: ﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ﴾ الجملة جواب القسم؛ لأنه المتقدم. ولذا تُرِكَت الفاء منها، ولو كان جواب الشرط لوجب الفاء «فما لك...»، وفي المسألة تفصيل عند النحاة.

(١) قوله: (فرضاً). يعني أن وجود اتباع هواهم من النبي ﷺ محال، ولكن ذكر هنا على سبيل الفرض لا على سبيل الحقيقة والوجود. وفي ذلك تعليم وتحذير لأمته ﷺ.

(٢) قوله: (والجملة حال). أي: جملة ﴿تَتْلُونَهُ...﴾ حال في محل نصب. ويحتمل كونها خبراً، وجملة ﴿أُولَئِكَ﴾ خبراً ثانياً؛ لأن المراد بـ ﴿الَّذِينَ﴾ أناس مخصوصون من أهل الكتاب، كما أفاده البيضاوي. وصاحب الحال إما ﴿الَّذِينَ﴾ أو الضمير المنصوب في ﴿آتَيْنَاهُمُ﴾، وعلى هذا تكون حالاً مقدرة؛ لأن التلاوة متأخرة عن إيتاء الكتاب، ويحتمل كونها حالاً من الواو في ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، والله أعلم.

(٣) قوله: (نصب على المصدر). أي: على أنه مفعول مطلق. و﴿حَقَّ﴾ المضاف إلى المصدر مما ناب عن المصدر في إعرابه مفعولاً مطلقاً.

(٤) قوله: (نزلت في جماعة...). على هذا يكون المراد بـ ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾: أهل الكتاب، وبـ ﴿الْكِتَابِ﴾: التوراة والإنجيل، وهذا مروى عن ابن زيد وزيد بن أسلم، ورواية عن قتادة، وعن قتادة أيضاً: «هم أصحاب النبي ﷺ، والمراد بالكتاب: القرآن»، واختار ابن جرير الأول؛ لأن سياق الآيات في خطاب بني إسرائيل وذكر قصتهم. وقصة قدوم جماعة من الحبشة المذكورة في المائدة وكانوا نصارى. [٨٢ - ٨٣].

﴿١٣٢﴾ - ﴿يَبِيَّ إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٣٢﴾
تقدم مثله (١).

﴿١٣٣﴾ - ﴿وَاتَّقُوا﴾ خافوا ﴿يَوْمًا لَا تَجْرَى﴾ تغني ﴿نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ﴾ فيه ﴿شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ فداء ﴿وَلَا تُنْفَعُهَا شَفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَّرُونَ﴾ ﴿١٣٣﴾ يمنعون من عذاب الله.

﴿١٣٤﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذِ ابْتَلَى﴾ اختبر ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ وفي قراءة: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿رَبِّهُ﴾
﴿يَكَلِّمَتِ﴾ بأوامر ونواه (٤) كلّفه بها، قيل هي مناسك الحج، وقيل المضمضة

(١) قوله: (تقدم مثله). أي الآية رقم (٤٧)، كررها هنا لتكون ختامًا للكلام مع بني إسرائيل؛ لأنّ الكلام من هنا ليس في أمرهم، وفيما تقدم كان بداية للخطاب معهم؛ وذلك مبالغة في النصح، ذكره البيضاوي.

وكذلك الآية التالية (١٢٣)، والخطاب فيها مع بني إسرائيل كما فسر ابن جرير وغيره، وقدم هنا ذكر العدل، وفي الآية السابقة (٤٨) قدمت الشفاعة على العدل: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ لعل ذلك للاهتمام بنفي كل منهما، كما أشار إلى ذلك بعض المفسرين كالرازي وأبي حيان وغيرهما، مما يرجع إلى النكت البلاغية.

(٢) قوله: (فيه). قدره ليكون رابطًا بين الجملة الواقعة نعتًا وبين منعوها، المنعوت: ﴿يَوْمًا﴾، والنعت جملة ﴿لَا تَجْرَى﴾ والجملة إذا وقعت نعتًا لا بد أن تشتمل على الضمير الرابط، وإذا لم يُذكر كان مقدرًا كما هنا.

فائدة: يشترط في وقوع الجملة نعتًا ثلاثة أمور:

١ - كون المنعوت نكرة.

٢ - كون الجملة خبرية، لا إنشائية.

٣ - اشتغال الجملة على ضمير عائد إلى الموصوف. والتفصيل في كتب النحو.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾). هي قراءة ابن عامر. وقرأ الباقون: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾.

(٤) قوله: (بأوامر ونواه). فسّر الكلمات بذلك ابن كثير وغيره.

ثم اختلف في المراد بتلك الأوامر، فذكر المفسر فيه قولين: الأول: إنّها مناسك الحج. =

والاستنشاق والسواك وقص الشارب وفرق الرأس^(١) وقلم الأظفار وترف الإبط وحلق العانة والختان والاستنجاء ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أداهن تامات ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ قدوة في الدين ﴿قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ أولادي اجعل أئمة ﴿قَالَ لَا يَبْتَئُلُ عَهْدِي﴾ بالإمامة^(٢) ﴿الظَّالِمِينَ﴾^(٣) الكافرين^(٣) منهم، دلّ على أنه^(٤) ينال غير الظالم.

﴿١٢٥﴾ - ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ﴾ الكعبة ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ مرجعاً^(٥) يثوبون إليه من كل جانب ﴿وَأَمْنَا﴾ مأمنا لهم من الظلم والإغارات الواقعة في غيره، كان الرجل يلقي قاتل أبيه فيه فلا يهيجه ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ أيها الناس^(٦) ﴿مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ﴾ هو

= والثاني: إنَّها خصال الفطرة. التي عدّها المفسر، وفي بعض ذلك اختلاف. وكلا القولين مروى عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فصلها ابن كثير وغيره. قال القرطبي بعد نقل الأقوال فيها: «وهذه الأقوال ليست بمتناقضة؛ لأنَّ هذا كله مما ابتلي به إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ». اهـ.

(١) قوله: (وفرَّق الرأس). أي: تمشيط شعر الرأس وجعله إلى الجانبين من وسط الرأس.
(٢) قوله: (بالإمامة). متعلق بالعهد. وتفسيره بالإمامة ورد عن السدي، ومجاهد، ذكره القرطبي. وعن ابن عباس: «أنه النبوة».

(٣) قوله: (الكافرين). بمثله فسر سعيد بن جبیر حيث قال: «الظالم هنا المشرك».

(٤) قوله: (دل على أن...). هذه الدلالة تكون من مفهوم المخالفة، أي من مفهوم الصفة؛ لما خصَّ عدم النيل بالظالمين دلَّ على أنَّه يناله غيرهم. والله أعلم.

(٥) قوله: (مرجعاً). أشار به إلى أن ﴿مَثَابَةً﴾ مصدر ميمي أريد به الظرف، كما ذكره القرطبي، قال القرطبي: «يقال: ثاب يثوب مثاباً ومثابةً وثووباً وثووباً». اهـ. وكذا قوله: ﴿وَأَمْنَا﴾ أي: موضع أمنٍ.

(٦) قوله: (أيها الناس). أفاد به أن الخطاب لجميع الأمة، وهذا على قراءة: ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ =

الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت ^(١) ﴿مُصَلَّى﴾ مكان صلاة بأن تصلوا خلفه ^(٢) ركعتي الطواف، وفي قراءة: بفتح الحاء خبر ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ أمرناهما ﴿أَنْ﴾ أي: بأن ^(٣) ﴿طَهَّرَا بَيْتِي﴾ من الأوثان ﴿لِلطَّائِفِينَ وَاللَّعَافِينَ﴾

= بصيغة الأمر: وهي قراءة الجمهور، فالواو للاستئناف. وقرأ نافع، وابن عامر: بصيغة الماضي: ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ عطفًا على ﴿جَعَلْنَا آيَاتٍ﴾، كما يذكر المفسر.

(١) قوله: (هو الحجر الذي). أي: المراد بمقام إبراهيم هو الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت. وهذا قول جابر، وابن عباس، وقتادة وغيرهم، ذكره القرطبي، وعن عطاء: «عرفة ومزدلفة والجمار»، وعن النخعي، ومجاهد: «الحرم كله». وقيل غير ذلك، ورجح القرطبي، وابن كثير، وابن جرير وغيرهم أنه الحجر الذي قام عليه عند بناء البيت، كما ذكره المفسر. وكان ملاصقًا بالبيت وأخره عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى الموضع الذي هو فيه الآن للمصلحة ووافق عليه سائر الصحابة، كما ذكر ابن كثير.

وعلى هذا لا ينبغي نقله من الموضع الذي هو فيه؛ لأنه أثبت في موضعه الآن بإجماع من الصحابة والتابعين.

(٢) قوله: (بأن تصلوا خلفه). هذا بيان لمعنى اتخاذ مقام إبراهيم مصلى، فالباء للتصوير، وركعتا الطواف سنة عند الجمهور، وأوجبها الحنفية، وكونها خلف المقام أفضل كما ذكر الفقهاء. وفي البخاري: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وافقت ربي في ثلاث... قلت: يا رسول الله! لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى؛ فنزلت ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى﴾...» الحديث. [البخاري (٤٢١٣)].

(٣) قوله: (بأن). أشار به إلى أن حرف الجر «الباء» هنا محذوف، وحذف حرف الجر جائز مع «أن» و«أن» مطردًا، وما بعدهما في تأويل مصدر منصوب بنزع الخافض عند سيبويه، ومجرور مع حذف الجار عند الخليل، والكسائي، وقد ذكرنا ذلك في رسالة «الاستثناء»، وقد مرت الإشارة إلى ذلك، ويمكن كون «أن» هنا تفسيرية، فلا تؤول بها بعدها بمصدر، ولا يحتاج لتقدير الباء.

المقيمين فيه ﴿وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ﴾ ﴿١٢٥﴾ جمع راعع وساجد، المصلين^(١).

﴿١٢٦﴾ - ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا ﴿المكان﴾ ﴿بَدَاءً أَمِنًا﴾ ﴿ذا أمن﴾^(٢)، وقد أجاب الله دعاءه فجعله حرماً لا يسفك فيه دم إنسان ولا يظلم فيه أحد ولا يصاد صيده ولا يختلى خلاه^(٣) ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾ ﴿وقد فعل بنقل الطائف﴾^(٤) من الشام إليه وكان أقفر لا زرع فيه ولا ماء ﴿مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

(١) قوله: (المصلين). تفسير لـ ﴿وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ﴾؛ ففيه إطلاق الجزء «الركوع والسجود» وإرادة الكل «الصلاة»، وهذا مجاز مرسل.

(٢) قوله: (ذا أمن). أشار به إلى أن صيغة فاعل هنا للنسبة كما يقال: تامر، ولا بن، بمعنى: صاحب تمر، وصاحب لبن، ويحتمل كون آمن من المجاز المرسل من إسناد العامل إلى المكان، كما يقال: نهر جارٍ، وذكر الوجهين البيضاوي.

(٣) قوله: (ولا يختلى خلاه). أي: لا يقلع عشبه.

تقريبه: وردت أحاديث تدل على أن إبراهيم حرّم مكة، أي حرّم الله مكة بسؤال إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ مما ظاهرها أن مكة كانت قبل تحريمه كسائر البلاد. وكما هو ظاهر هذه الآية، ومنها ما روى ابن جرير عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ بَيْتَ اللَّهِ وَأَمْنَهُ...» الحديث وصحت أحاديث تدل على أن الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض، كما في «الصححيحين» عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...»». [فتح الباري] (٤/٥٦)، مسلم (٢/٩٨٦).

قال ابن كثير: «لا منافاة بين هذه الأحاديث؛ لأن إبراهيم بلغ عن الله حكمه فيها وتحريمه فيها، وأنها لم تنزل حرماً آمناً عند الله قبل بناء إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لها...» إلخ.

(٤) قوله: (وقد فعل بنقل الطائف). يعني: أن مكة وما حولها كانت قفراً لا نبات فيه، فبدعوة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ جعل الطائف - وهو قريب من الحرم بنحو خمسين كيلو - خصباً؛ وذلك أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ اقتلعه من الشام إلى موضعه، ولم يزل الطائف مخصباً مزرعة =

الْآخِرِ ﴿ بَدَلَ مَنْ أَهْلَهُ، وَخَصَّهْمُ بِالِدَعَاءِ لَهُمْ مُوَافَقَةً لِقَوْلِهِ: لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ قَالَ ﴿ تَعَالَى ﴾ (١) ﴿ وَ ﴾ أَرْزُقُ ﴿ مَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعُهُ ﴾، بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ (٢) فِي الدُّنْيَا بِالرِّزْقِ ﴿ قَلِيلًا ﴾ مَدَّةَ حَيَاتِهِ ﴿ ثُمَّ أَصْطَرَّهُ ﴾ أَلْجَأَهُ فِي الْآخِرَةِ ﴿ إِلَى عَذَابِ النَّارِ ﴾ فَلَا يَجِدُ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿ وَيُنَسِّسُ الْمَصِيرُ ﴾ (١٣) ﴿ الْمَرْجِعُ هِيَ (٣) .

﴿ ١٧ ﴾ - ﴿ وَ ﴾ اذْكَرُ ﴿ إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ ﴾ الْأَسْسُ (٤) أَوْ الْجُدْرُ (٥) ﴿ مِنْ

= ذَكَرَ ذَلِكَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ. وَذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَرَوَاهُ عَنْ هِشَامٍ قَالَ: «قَرَأْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا دَعَا لِلْحَرَمِ: ﴿ وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ، مِنْ الثَّمَرَاتِ ﴾ نَقَلَ اللَّهُ الطَّائِفَ مِنْ فِلَسْطِينَ». اهـ.

(١) قَوْلُهُ: ﴿ قَالَ ﴾ تَعَالَى. أَفَادَ بِهِ أَنَّ ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ مِنْ مَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَيْسَ مِنْ تَمَامِ دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «هَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ، وَعُكْرَمَةَ»، وَصَوَّبَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يُوَافِقُ هَذَا الْمَعْنَى، وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي رِوَايَةٍ - أَنَّهُ مِنْ مَقُولِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٢) قَوْلُهُ: (بِالتَّشْدِيدِ...). أَي: ﴿ فَأَمْتَعُهُ ﴾. وَالتَّخْفِيفُ: ﴿ فَأَمْتَعُهُ ﴾: التَّخْفِيفُ قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ، وَالتَّشْدِيدُ قِرَاءَةُ غَيْرِهِ.

(٣) قَوْلُهُ: (الْمَرْجِعُ). تَفْسِيرُ ﴿ الْمَصِيرُ ﴾.

(وَهِيَ): مُخْصِصٌ بِالذَّمِّ. رَاجِعٌ إِلَى ﴿ النَّارِ ﴾، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْهَا.

(٤) قَوْلُهُ: (الْأَسْسُ): جَمْعُ أَسَاسٍ، وَهِيَ التَّفْسِيرُ الْمَشْهُورُ لـ ﴿ الْقَوَاعِدَ ﴾، وَمَعْنَى رَفْعِهَا: الْبِنَاءُ عَلَيْهَا، كَمَا أَفَادَهُ الْبِيضَاوِيُّ.

(٥) قَوْلُهُ: (أَوْ الْجُدْرُ). هَذَا تَفْسِيرٌ آخَرَ لـ ﴿ الْقَوَاعِدَ ﴾، فَإِنَّ كُلَّ صِفٍ مِنَ الْجُدَارِ قَاعِدَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَبْنِي عَلَيْهِ. وَمَعْنَى رَفْعِ الْقَوَاعِدِ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ هُوَ بِنَاؤُهَا، أَي: بِنَاءُ الْجُدْرِ، كَمَا أَفَادَهُ الْبِيضَاوِيُّ.

أَلْبَيْتِ ﴿ يَبْنِيهِ، متعلق بـ«يَرْفَعُ»^(١) ﴿وَأَسْمِعِ﴾ عطف على «إِبْرَاهِيمَ»، يقولان ﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا﴾ بناءنا ﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾ للقول ﴿أَلْعَلِيمُ﴾^(٢) بالفعل^(٣).

﴿١٣٨﴾ - ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ﴾ منقادين ﴿لَكَ﴾ ﴿وَ﴾ اجعل ﴿مِنَ دُرِّيَّتِنَا﴾ أولادنا ﴿أُمَّةً﴾ جماعة ﴿مُسْلِمَةً لَّكَ﴾ و«مِنَ» للتبويض، وأتى به لتقدم قوله: لا ينال عهدي الظالمين ﴿وَأَرِنَا﴾ علمنا^(٣) ﴿مَنَاسِكَنَا﴾ شرائع عبادتنا أو

(١) فقوله: (متعلق بـ«يَرْفَعُ»). فيكون المعنى: يرفع من البيت قواعده، أي يبني عليها أو يبني جدره. والله أعلم. و﴿مِنَ﴾: ابتدائية.

(٢) قوله: ﴿السَّمِيعُ﴾ للقول ﴿أَلْعَلِيمُ﴾ بالفعل. قَدَّرَ القول والفعل لمناسبة المقام، وإلا فالله يسمع كل صوت ويعلم بكل شيء، وكذلك تقديره: بناءنا. وذلك واضح.

(٣) قوله: (علمنا). فسر به ﴿أَرِنَا﴾ لإفادة أن الرؤية ليست بصرية بل علمية، ولكن العلم هنا بمعنى العرفان، ولذلك تعدى إلى مفعولين فقط لا إلى ثلاثة مفاعيل. فائدة: «رأى» تأتي على خمسة أوجه:

الأول: بمعنى: اعتقد وتسمى العلمية، فلها مفعولان.

والثاني: بمعنى: رأى في المنام، وتسمى الحلمية، فلها مفعولان أيضًا.

والثالث: بمعنى: أبصر، وتسمى البصرية، فلها مفعول واحد.

والرابع: رأى من الرأي، وتسمى المذهبية، فلها مفعول واحد.

والخامس: بمعنى: عرف، ثم إن كان «رأى» العلمية بمعنى: عرف، فله مفعول واحد.

وعلى كل حال إذا جعلت «أرى» على وزن «أفعل» تعدت إلى مفعول آخر، فما كان لها

مفعولان كان لها ثلاثة مفاعيل بجعلها من باب «أفعل» والتي لها مفعول واحد أصبح

لها مفعولان بجعلها من باب «أفعل». وعلى هذا قوله تعالى: ﴿أَرِنَا﴾ إذا كان بمعنى:

علمنا، فلها مفعولان وهما «نا» و﴿مَنَاسِكَنَا﴾ كما هو واضح. اهـ.

حجنا^(١) ﴿وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾^(١٢٨) سألناه التوبة مع عصمتها تواضعاً وتعليماً لذريتها.

﴿١٢٩﴾ - رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ ﴿أَي: أهل البيت ﴿رُسُلًا مِّنْهُمْ﴾ من أنفسهم، وقد أجاب الله دعاءه^(٢) بمحمد ﷺ ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ﴾ القرآن ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي: ما فيه من الأحكام^(٣) ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ يطهرهم من الشرك^(٤) ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ﴾ الغالب ﴿الْحَكِيمُ﴾^(٥) في صنعه^(٥).

﴿١٣٠﴾ - ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا^(٦) ﴿يَرْعَبْ عَن مَّلَأَةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ فيتركها ﴿إِلَّا مَن سَفِهَ

= وربما تستعمل «رأى» بمعنى: أصاب رثته فله مفعول واحد، ونسبها: الجنائية. اهـ. ولكن ذكر المفسرون آثاراً تفيد أن جبريل عليه السلام نزل وأرى إبراهيم عليه السلام المناسك كلها، وعلى هذا تكون الرؤية بصرية. راجع ابن كثير.

(١) قوله: (شرائع عبادتنا أو حجنا). هما قولان في تفسير المناسك ههنا. قال قتادة، والسدي: «هي مناسك الحج ومعالمه»، وقيل: جميع التبعيدات، وقال مجاهد، وعطاء، وابن جريج: «المذابح». نقله القرطبي.

(٢) قوله: (وقد أجاب الله دعاءه...). هذا لا نعلم - معاشر المسلمين - فيه خلافاً أن الرسول ﷺ هو مصداق هذه الدعوة. كما روى الإمام أحمد عن أبي أمامة، وفيه أنه ﷺ دعوة إبراهيم وبشارة عيسى. [٢٢٣٢٤ / ٨].

(٣) قوله: (أي: ما فيه...). فسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن ابن زيد، قال ابن جرير: «والصواب من القول عندنا في ﴿الْحِكْمَةَ﴾: أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول ﷺ... إلخ». اهـ.

(٤) قوله: (يطهرهم من الشرك). هكذا روي عن ابن جريج وغيره. كما في القرطبي.

(٥) قوله: (الحكيم في صنعه). قدره لمناسبة خصوص المقام، وإلا فالله تعالى حكيم في صنعه وشرعه وحكمه وقضائه أيضاً.

(٦) قوله: ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا. أشار به إلى أن الاستفهام للإنكار.

نَفْسُهُ ﴿ جَهِلَ أَنهَا مَخْلُوقَةٌ ^(١) لِّلَّهِ يَجِبُ عَلَيْهَا عِبَادَتُهُ، أَوْ اسْتَخْفَ بِهَا وَامْتَهَنَهَا ^(٢) ﴿ وَلَقَدْ أَصْطَفَيْنَاهُ ﴿ اخْتَرَنَاهُ ﴿ فِي الدُّنْيَا ﴿ بِالرِّسَالَةِ وَالْحَلَّةِ ﴿ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ^(٣) ﴿ الَّذِينَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَا.

﴿١٣١﴾ - وَادْكُرْ ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ ﴿ انْقَدْ لِلَّهِ وَأَخْلِصْ لَهُ دِينَكَ ﴿ قَالَ أَسْلَمْتُ

لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ^(٤) ﴿.

﴿١٣٢﴾ - ﴿ وَوَصَّى ﴿ ^(٥) وَفِي قِرَاءَةِ: «أَوْصَى» ^(٦) ﴿ بِهَا ﴿ بِالْمَلَّةِ ﴿ إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ وَيَعْقُوبَ ﴿

بْنِيهِ قَالَ: ﴿ يَبْنِيَّ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ ﴿ دِينَ الْإِسْلَامِ ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ^(٧) ﴿ نَهَى عَنِ تَرْكِ الْإِسْلَامِ، وَأَمَرَ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهِ إِلَى مَصَادَفَةِ الْمَوْتِ ^(٥).

﴿١٣٣﴾ - وَلَمَّا قَالَ الْيَهُودُ لِلنَّبِيِّ ^(٦): أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ يَعْقُوبَ يَوْمَ مَاتَ أَوْصَى بِنِيهِ

(١) قوله: (جهل أنها مخلوقة...) نقل القرطبي قريباً من هذا المعنى عن الزجاج، وعن ابن بحر.
 (٢) قوله: (استخف بها وامتتهنها). وبنحو ذلك فسره ابن كثير، قال ابن جرير: «إلا سفيه جاهل بموضع حظ نفسه فيما ينفعها ويضرها في معادها». اهـ. وروى نحوه عن ابن زيد.
 (٣) تنبيهه: وهذه الآيات قيل: نزلت ردّاً على الكفار فيما ابتدعوه من الشرك بالله وغير ذلك المخالفة لملة إبراهيم، ذكره ابن كثير.

وقيل: نزلت في اليهود الذين أحدثوا أموراً ليست في ملة إبراهيم نقله عن أبي العالية وقتادة.
 (٤) قوله: (وفي قراءة: ﴿أَوْصَى﴾). هذه قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. وقرأ الباقر:
 ﴿ وَوَصَّى ﴿: بتشديد الصاد، ومعناها واحد.

(٥) قوله: (نهى عن ترك...) تفسير للمراد بهذا النهي، فسر بذلك لأن الموت أمر محتتم لا يمكن أن ينهى عنه، فهو أمر بالثبات على الإسلام، كما يقول المعلم للطالب: لا تحضر إلا ومعك الكتاب، فهو أمر بإحضار الكتاب معه، والله أعلم.

(٦) قوله: (ولما قال اليهود...) قال ابن كثير: «نزلت الآية ردّاً على المشركين من العرب وهم بنو إسماعيل بن إبراهيم وعلى كفار اليهود وهم بنو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». =

باليهودية نزل: ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ ﴾ حضورًا ﴿ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ ﴾ بدل من إذ قبله ﴿ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي ﴾ بعد موتي ﴿ قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ ءَابَاؤُكَ وَإِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ عدُّ إسماعيل من الآباء تغليب^(١)، ولأن العم^(٢) بمنزلة الأب ﴿ إِلَهًا وَاحِدًا ﴾ بدل من «إِلَهَكَ» ﴿ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾^(٣)، و«أَمْ» بمعنى: ^(٣) همزة الإنكار، أي: لم تحضروه وقت موته فكيف تنسبون إليه ما لا يليق به.

﴿ ١٣٦ ﴾ - ﴿ تِلْكَ ﴾ مبتدأ، والإشارة إلى إبراهيم ويعقوب وبنيهما وأنت لتأنيث خبره ﴿ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ سلفت ﴿ لَهُمَا مَا كَسَبَتْ ﴾ من العمل، أي: جزاؤه استئناف^(٤)

= فائدة: قال القرطبي: «بنو إبراهيم: إسماعيل وهو أكبرهم وأمه هاجر، وإسحاق أمه سارة، ثم لما توفيت سارة تزوج إبراهيم قنطورا بنت يقطن الكنعانية فولدت له: مدين ومدائن ونهشان وزمران ونشيق، وشيوخ». اهـ.

وأولاد يعقوب: يوسف وإخوته المذكورون في سورة يوسف.

(١) قوله: (عدُّ إسماعيل...). لأن إسماعيل أخو إسحاق فيكون عمًا ليعقوب.

وقوله: (عدّ). مبتدأ، خبره: تغليب.

(٢) قوله: (ولأن العم...). يعني: في الاحترام لا في الأحكام، من الولاية والميراث وغيرها.

(٣) قوله: (﴿ أَمْ ﴾ بمعنى...). يعني: أنها منقطعة تتضمن معنى الاستفهام الإنكاري؛ لأن

﴿ أَمْ ﴾ المنقطعة كثيرًا ما تأتي متضمنة للاستفهام، ويحتمل كون مراده: أن الهمزة للاستفهام الإنكاري، والميم مزيدة، كما هو رأي بعض العلماء.

(٤) قوله: (استئناف). يعني قوله: ﴿ لَهُمَا مَا كَسَبَتْ ﴾ جملة مستأنفة ف﴿ مَا ﴾ مبتدأ مؤخر.

و﴿ لَهُمَا ﴾ خبر مقدم، وليس ﴿ مَا ﴾ فاعلاً ل﴿ خَلَتْ ﴾. وفاعله ضمير مستتر عائد إلى

﴿ أُمَّةٌ ﴾ والجملة نعت لها.

﴿وَلَكُمْ﴾ الخطاب لليهود^(١) ﴿مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١٣٤) كما لا يسألون عن عملكم والجملة^(٢) تأكيد لما قبلها.

﴿١٣٥﴾ - ﴿وَقَالُوا كُنُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ ﴿أَوْ﴾ للتفصيل^(٣) وقائل الأول^(٤) يهود المدينة، والثاني نصارى نجران ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿بَلْ﴾ نتبع ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ حال من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾^(٥)، مائلاً^(٦) عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١٣٥).

(١) قوله: (الخطاب لليهود). كما يدل على ذلك سياق الآيات، وفسر ابن جرير أنه خطاب لليهود والنصارى.

(٢) قوله: (والجملة). يعني جملة ﴿وَلَا تُسْئَلُونَ...﴾ تأكيد لقوله ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ...﴾ المراد أنها تأكيد من حيث المعنى، وإلا فهي معطوفة إعراباً.

(٣) قوله: ﴿أَوْ﴾ للتفصيل). أي: للتنوع، وليست للتخيير، فالمعنى: قالت اليهود كونوا هوداً تهتدوا، وقالت النصارى كونوا نصارى تهتدوا.

(٤) قوله: (وقائل الأول...). وقد تقدم لنا في تفسير آية رقم (١١١) ذكر المناظرة التي جرت بين نصارى نجران ويهود المدينة. وروى ابن أبي حاتم، وابن جرير، ومحمد بن إسحاق عن ابن عباس: قال ابن سوريا للنبي ﷺ ما الهدى إلا ما نحن عليه فاتبعنا يا محمد تهتد، وقالت النصارى مثل ذلك فأنزل الله عز وجل هذه الآية.

(٥) قوله: (حال من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾). و﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ مضاف إليه، والمضاف إليه لا يكون صاحب حال في الأصل، ولكن يصح كونه صاحب حال في ثلاث مسائل: كون المضاف جزءاً للمضاف إليه، نحو: ﴿لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢]، أو مثل جزئه كما هنا، أو عاملاً في المضاف إليه، نحو: صلاة الرجل قائماً أفضل من صلاته قاعداً. كما فصله النحاة، وقد فصلناها في رسالة «الاستثناء».

(٦) قوله: (مائلاً). تفسير لمعنى: ﴿حَنِيفًا﴾.

(١٣٦) - ﴿قُولُوا﴾ خطاب للمؤمنين ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ من القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ إِذْ نَزَّهَا﴾ من الصحف العشر^(١) ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ﴾ أولاده^(٢) ﴿وَمَا أُوتِيَ مُوسَى﴾ من التوراة ﴿وَعِيسَى﴾ من الإنجيل ﴿وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ من الكتب والآيات ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ فنؤمن ببعض ونكفر ببعض كاليهود والنصارى ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (١٣٦).

(١) قوله: (من الصحف العشر). ورد في «صحيح ابن حبان»: عن أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «أنه أنزلت على شيث عَلَيْهِ السَّلَامُ خمسون صحيفة وأنزلت على إدريس عَلَيْهِ السَّلَامُ ثلاثون صحيفة، وعلى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ عشر صحف، وعلى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عشر صحف قبل التوراة، فمجموع الصحف مائة صحيفة، والكتب: أربعة كتب».

(٢) قوله: (أولاده). أي: أولاد يعقوب. والأسباط جمع سبط، وهم اثنا عشر ولداً، وُلِدَ لكل واحد منهم أمة.

وعن ابن عباس: «كل الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة، وهم: نوح وشعيب وهود، وصالح ولوط وإبراهيم وإسحاق ويعقوب وإسماعيل ومحمد». اهـ. القرطبي.

قال البيضاوي: «السبط: الحافد - ولد الولد - فالمراد بالأسباط هنا حفدة يعقوب - أي أولاد أولاده - وقيل: أبناؤه وذرايرهم، فإنهم حفدة إبراهيم وإسحاق». اهـ. وبهذا يعلم أن قول المفسر (أولاده) هو أحد الوجهين في معنى الأسباط، والآخر: المراد بهم أحفاد يعقوب. والمراد بما أنزل إليهم: ما أوحى إلى الأنبياء منهم؛ لأن غيرهم مأمورون باتباعه، كما يعلم من ابن كثير، والبيضاوي، وغيرهما. فلا تدل الآية على أن إخوة يوسف كانوا أنبياء، ونقل الصاوي عن ابن حجر ترجيح أنهم كانوا أنبياء أخذاً من ظاهر الآية، فما صدر منهم في شأن يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ مع أن الأنبياء معصومون فذلك محمول على مثل ما وقع من الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ من غرق السفينة وقتل الصبي، والله أعلم، وفي هذا التوجيه توقف، والعلم عند الله.

﴿١٣٧﴾ - ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا﴾ أي: اليهود والنصارى ﴿بِمِثْلِ﴾ مثل، زائدة^(١) ﴿مَا ءَامَنَتْ بِهِ﴾ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا ﴿عن الإيمان به﴾ ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ خلاف معكم ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾^(٢) يا محمد شقاقهم ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لأقوالهم ﴿الْعَلِيمُ﴾^(٣) بأحوالهم، وقد كفاه إياهم بقتل قريظة ونفي النضير وضرب الجزية عليهم.

﴿١٣٨﴾ - ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ مصدر مؤكد^(٣) لـ ﴿ءَامَنَّا﴾ ونصبه بفعل مقدر، أي: صبغنا الله، والمراد بها^(٤) دينه الذي فطر الناس عليه لظهور أثره على صاحبه كالصبغ في الثوب ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد ﴿أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً﴾ تمييز ﴿وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾^(١٣٨).

(١) قوله: (مثل، زائدة). أي: زائدة إعرابًا ومؤكدة معنى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، يقال: مثلك لا يفعل كذا، بمعنى: أنت لا تفعل، وذلك أبلغ، كما ذكره البلاغيون.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ﴾. هذا يعتبر من الكلام البالغ في الإيجاز، فهو مؤلف من خمس كلمات. قوله: وقد كفاه... قد تقدم ذكر ذلك في تفسير آية رقم (٨٤).

(٣) قوله: (مصدر مؤكد). أي: فهو مفعول مطلق عامله مقدر، أي: صبغنا الله صبغة.

(٤) قوله: (والمراد بها). أي: بالصبغة، دينه، كذا روي عن ابن عباس، ومجاهد، وأبي العالية، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم، كما ذكره ابن كثير وغيره. فيكون لفظ ﴿صِبْغَةَ﴾ استعارة، ووجه الشبه ظهور الأثر كما ذكره المفسر. ونصبه على المفعول المطلق. وبه أعرب سيبويه. وقيل: نصب على الإغراء، بمعنى: الزموا صبغة الله، أي: دين الله، وقيل بالعطف على (ملة).

ونقل القرطبي وغيره عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما حاصله: أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم في الماء الذي يسمونه المعمودية، ويقولون: هذا تطهير لهم...؛ فردَّ الله تعالى ذلك عليهم فقال: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ وهي الإسلام؛ فعلى هذا تكون كلمة ﴿صِبْغَةَ﴾ من باب المشاكلة، وقد قرر ذلك كثير من البلاغيين. والله أعلم.

(١٣١) - قال اليهود للمسلمين^(١): نحن أهل الكتاب الأول وقبلتنا أقدم ولم تكن الأنبياء من العرب، ولو كان محمد نبياً لكان منا؛ فنزل: ﴿قُلْ لَهُمْ﴾ ﴿أَتَحَاجُّونَنَا﴾ تخاصموننا ﴿فِي اللَّهِ﴾ أن اصطفى نبياً من العرب، ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ فله أن يصطفى من يشاء ﴿وَلَنَّا أَعْمَلُنَا﴾ نجازى بها ﴿وَلَكُمْ أَعْمَلَكُمْ﴾ تجاوزون بها فلا يبعد أن يكون^(٢) في أعمالنا ما نستحق به الإكرام ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ (١٣١) الدين والعمل دونكم فنحن أولى بالاصطفاء، والهمزة للإنكار^(٣) والجمل الثلاث^(٤) أحوال.

(١٤٠) - ﴿أَمْ﴾ بل^(٥) أ ﴿يَقُولُونَ﴾ بالياء والتاء^(٦) ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ قُلْ لَهُمْ ﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْرَ اللَّهِ﴾ أي: الله أعلم، وقد برأ منها إبراهيم بقوله: « مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا

(١) قوله: (قال اليهود...) وقريباً من ذلك نقل القرطبي عن الحسن، قال: كانت المحاجة أن قالوا: نحن أولى بالله منكم؛ لأننا أبناء الله وأحباؤه.

(٢) قوله: (فلا يبعد أن يكون...) ليس المراد به أن النبوة أمر مكتسب، وإنما المراد الرد على أهل الكتاب حيث فضلوا أنفسهم على العرب وادعوا أحقية النبوة لهم.

(٣) قوله: (والهمزة للإنكار). أي: الهمزة في ﴿أَتَحَاجُّونَنَا﴾.

(٤) قوله: (والجمل الثلاث). وهن: ﴿وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾، و﴿وَلَنَّا أَعْمَلُنَا وَلكُمْ أَعْمَلَكُمْ﴾ و﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ فهن في محل نصب على الحال.

(٥) قوله: (بل أ). أشار به إلى أن ﴿أَمْ﴾ منقطعة، كما تقدم.

(٦) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان: بالياء: ﴿يَقُولُونَ﴾: قراءة نافع، وأبي جعفر، وابن كثير، وأبي عمرو، وشعبة، وروح. وبالتاء: ﴿نَقُولُونَ﴾: قراءة الباقين.

نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ خَيْفًا» [آل عمران: ٦٧]، والمذكورون^(١) معه تبع له ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ﴾ أخفى عن الناس ﴿شَهَادَةَ عِنْدَهُ﴾ كائنة^(٢) ﴿مِنْ اللَّهِ﴾ أي: لا أحد أظلم منه وهم اليهود كتموا شهادة الله في التوراة لإبراهيم بالحنيفية ﴿وَمَا اللَّهُ يَغْفِلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(١٤٠) تهديد لهم.

﴿١٤١﴾ - ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١٤١) تقدم مثله^(٣).



(١) قوله: (المذكورون معه). أي: مع إبراهيم هنا، وهم: إسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، فاليهود والنصارى ادعوا أن إبراهيم كان على ملتهم، ويلزم من ذلك أن المذكورين كلهم على ملتهم. فرد الله عليهم ذلك في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا...﴾. كما سيأتي في سورة آل عمران. فهؤلاء عاشوا قبل اليهودية بقرون؛ لأن موسى وعيسى عليهما السلام متأخران عن هؤلاء الأنبياء بزمان طويل.

(٢) قوله: (كائنة). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿مِنْ اللَّهِ﴾ نعت لـ ﴿شَهَادَةَ﴾.

(٣) قوله: (تقدم مثله). قال البيضاوي: «كرره للمبالغة في التحذير عما استحكم في الطبع من الافتخار بالأباء والانتكال عليهم». وقيل: الخطاب فيما تقدم لهم، وفي هذه الآية لنا، تحذيرًا عن الاقتداء بهم. وقيل: الأمة في الآية الأولى الأنبياء، وهنا: أسلاف اليهود والنصارى. اهـ. باختصار.



﴿١٤٢﴾ - ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ الجهال ﴿مِنَ النَّاسِ﴾ اليهود والمشركون ^(١) ﴿مَا وَلَّيْنَاهُمْ﴾ أي شيء ^(٢) صرف النبي ﷺ والمؤمنين ﴿عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ﴾ على استقبالها في الصلاة، وهي ^(٣) بيت المقدس، والإتيان بالسين الدالة على الاستقبال من الإخبار بالغيب ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ أي: الجهات كلها، فيأمر بالتوجه إلى أي جهة شاء لا اعتراض عليه ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ هدايته ^(٤) ﴿إِلَى صِرَاطٍ﴾ طريق ﴿مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٥) دين الإسلام، أي: ومنهم أنتم، دل على هذا ^(٥):
﴿١٤٣﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ كما هديناكم إليه ^(٦) ﴿جَعَلْنَاكُمْ﴾ يا أمة محمد ﴿أُمَّةً

(١) قوله: (اليهود والمشركون). قيل: المراد بـ ﴿السُّفَهَاءُ﴾ هنا: المشركون. قاله الزجاج. وقيل: أحبار يهود. قاله مجاهد. وقيل: المنافقون. قال ابن كثير: «الآية عامة في هؤلاء كلهم». وعلى ذلك مشى المفسر ههنا.

(٢) قوله: (أي شيء). أفاد به أن ﴿مَا﴾ هنا استفهامية مبتدأ، وجملة ﴿وَلَّيْنَاهُمْ﴾ خبرها.
(٣) قوله: (وهي). أي: القبلة التي كانوا عليها بيت المقدس؛ لأن هذه الآية في شأن تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة، كما ذكره المفسر، وكان هذا أول نسخ في الإسلام، وكانت فترة استقبال بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا كما سيذكره المفسر وكما في صحيح البخاري. وذلك أنه ﷺ وصل المدينة في ربيع الأول وحُوِّلت القبلة في نصف رجب من العام المقبل، فيكون مجموع الشهور سبعة عشر شهرا باعتبار شهر القُدوم والتحويل مُستقلين، ويكون ستة عشر شهرا باعتبارهما شهرا واحدا.

(٤) قوله: (هدايته). قدره ليكون مفعولا به لـ ﴿يَشَاءُ﴾، وحذف مفعول «شاء» وما بمعناه الواقع شرطا مطرد للعلم به مما بعده.

(٥) قوله: (دل على هذا). فاعل (دل) الآية التالية.

(٦) قوله: (كما هديناكم إليه). أي: إلى دين الإسلام.

وَسَطًا ﴿ خياراً عدولاً ^(١) ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ يوم القيامة أن رسلهم
 بَلَّغْتَهُمْ ﴿ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ أنه بلغكم ^(٢) ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ﴾ صيرنا ^(٣)
 ﴿ أَلْقِبَلَةَ ﴾ لك الآن الجهة ﴿ أَلَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾ أولاً وهي الكعبة وكان ﷺ يصلي
 إليها، فلما هاجر أمر باستقبال بيت المقدس تأليفا لليهود، فصلى إليها ستة أو
 سبعة عشر شهراً ثم حول ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ ﴾ علم ظهور ^(٤) ﴿ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﴾
 فيصدقه ﴿ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ ﴾ أي: يرجع إلى الكفر ^(٥) شكاً في الدين وظناً أن
 النبي ﷺ في حيرة من أمره، وقد ارتد لذلك جماعة ^(٦) ﴿ وَإِنْ ﴾ مخففة من

(١) قوله: (خياراً عدولاً). تفسير ﴿وَسَطًا﴾ بالعدول واقع في الحديث المرفوع رواه أحمد وغيره. وقال ابن كثير: «الوسط هنا: الخيار».

(٢) وشهادة هذه الأمة على الأمم الماضية وشهادة الرسول ﷺ لهذه الأمة وردت في الأحاديث الصحيحة مفصلة. راجع ابن كثير.

(٣) قوله: (صيرنا): أشار به إلى أن (جعل) هنا بمعنى صير المتعدي للمفعولين، المفعول الأول: القبلة، والمفعول الثاني: التي كنت عليها. على ما ذهب إليه المفسر. وقول المفسر (الجهة) قدرها ليفيد أن الاسم الموصول ﴿أَلَّتِي﴾ نعت لهذا المقدر، وهو المفعول الثاني. فالمعنى: وما جعلنا قبلك الآن الكعبة التي كنت عليها قبل الهجرة إلا لنعلم. وهذا التوجيه معلوم من البيضاوي، فالمراد بالقبلة: الكعبة، وذهب ابن جرير إلى أن المراد بالقبلة هنا بيت المقدس، وروى ذلك عن بعض أئمة التفسير. والمعنى: وما جعلنا بيت المقدس لك قبلة - أي: لفترة محددة - إلا لنعلم.

فائدة: «جعل» تأتي على أربعة أوجه، ذكرناها في شرح تفسير الآية (٢٢).

(٤) قوله: (علم ظهور). قَدَّرَه؛ لأنَّ الله تعالى يعلم كل شيء قبل وقوعه.

(٥) قوله: (أي: يرجع إلى الكفر). أشار به إلى أن ﴿يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ من الإستعارة التمثيلية.

(٦) قوله: (وقد ارتد...). نقله القرطبي عن ابن عباس وغيره.

الثقيلة^(١)، واسمها محذوف، أي: وإنما ﴿كَانَتْ﴾ التولية إليها ﴿لِكَبِيرَةٍ﴾ شاقة على الناس ﴿إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ منهم ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ أي: صلاتكم^(٢) إلى بيت المقدس بل يشيكم عليه؛ لأن سبب نزولها السؤال عن من مات قبل التحويل^(٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالْكَاسِ﴾ المؤمنين^(٤) ﴿لَرَأَوْفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٥) في عدم إضاعة أعمالهم. والرفقة شدة الرحمة وقدم الأبلغ للفاصلة^(٥).

(١) قوله: (مخففة من الثقيلة). أي: فهي أداة تأكيد أصلها «إِنَّ»، وإعمال المخففة قليل، فقول المفسر: (واسمها محذوف) جري على القليل، وقد جرى على ذلك شيخه الإمام المحلي في تفسيره.

فائدة: تأتي «إِنَّ» على أربعة أوجه: شرطية جازمة، مخففة من الثقيلة، نافية، زائدة، ولكل منها أحكام مفصلة في كتب النحو، وقد فصلناها في كتاب «الثنائيات».

(٢) قوله: (أي: صلاتكم). تفسير للإيمان، كما ثبت ذلك في البخاري وغيره، وفيه إطلاق الإيمان على العمل. وهذا أحد الإطلاقات الثلاث له كما تقدم في تفسير الآية رقم (٣) من هذه السورة.

(٣) قوله: (لأن سبب نزولها...). ثبت ذلك في البخاري وغيره.

(٤) قوله: (بالمؤمنين). خصهم لمناسبة موضوع الآية، وإلا فإن رحمته وسعت كل شيء. وعلى هذا تكون «أَل» في «النَّاسِ» عهدية، أو يكون من باب إطلاق العام وإرادة الخاص، ولعله خصّ بالمؤمنين؛ لأن «الرحيم» أخص من «الرحمن»، فالرحيم للمؤمنين والرحمن شامل لهم ولغيرهم، كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾^(٤٣) [الأحزاب: ٤٣]. اهـ.

(٥) قوله: (قدّم الأبلغ للفاصلة). يعني: أن الرفقة أبلغ من الرحمة، والأصل ذكر الأخص ثم الأبلغ، وهنا عكس حيث قدم الرفقة؛ وذلك للفاصلة، أي: لاعتبار تناسب رؤوس الآي، ولحكّم يعلمها الله تعالى.

١٤٤- ﴿قَدْ﴾ للتحقيق^(١) ﴿زَيَّ تَقَلَّبَ﴾ تصرف ﴿وَجْهَكَ فِي﴾ جهة ﴿السَّمَاءِ﴾ متطلعًا إلى الوحي ومتشوقًا للأمر باستقبال الكعبة وكان يود ذلك؛ لأنها قبلة إبراهيم، ولأنها أدعى إلى إسلام العرب ﴿فَلَنُؤَيِّتَنَّكَ﴾ نحو لنتك ﴿قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ تجبها^(٢) ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ﴾ استقبال في الصلاة ﴿شَطْرَ﴾ نحو ﴿الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: الكعبة ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾^(٣) خطاب للأمة ﴿فَقُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ في الصلاة ﴿شَطْرَةَ﴾ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ﴿أَي﴾: التولي للكعبة ﴿الْحَقُّ﴾ الثابت ﴿مِنْ رَبِّهِمْ﴾ لما في كتبهم من نعت النبي ﷺ من أنه يتحول إليها ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا نَعْمُونَ﴾^(٤) بالتاء^(٥) أيها المؤمنون بامثال أمره وبالياء، أي: اليهود من إنكار أمر القبلة.

١٤٥- ﴿وَلَيْنَ﴾ لام قسم^(٥) ﴿أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ﴾ على

(١) قوله: (للتحقيق). نبه عليه؛ لأن «قد» إذا دخل في المضارع يفيد التقليل غالبًا، لكن في كلام الله تعالى للتحقيق.

(٢) قوله: (تجبتها). الخطاب للرسول ﷺ، حيث حقق الله رضاه، من غير سؤال.

(٣) قوله: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾. استدل به على أن الواجب استقبال عين الكعبة في القرب والبعده؛ لأن الله تعالى لم يفرق بينهما في وجوب الاستقبال وهو مذهب الشافعي. واستثني من وجوب الاستقبال صورتان: نافلة المسافر وصلاة شدة الخوف، كما هو معروف في علم الفقه.

(٤) قوله: (بالتاء...). ﴿نَعْمُونَ﴾: قراءة ابن عامر، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وروح، فالخطاب للمؤمنين. وبالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة الباقيين، والضمير عائد لليهود، كما نبه المفسر.

(٥) قوله: (لام القسم). فالتقدير: «والله لئن» هنا تقدم القسم على الشرط، فالجواب يكون =

صدقك في أمر القبلة ﴿مَا تَبِعُوا﴾ أي: لا يتبعون^(١) ﴿قِيلَتْكَ﴾ عنادًا ﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبَلَتِهِمْ﴾ قطع لطمعه في إسلامهم وطمعهم في عوده إليها ﴿وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبَلَةَ بَعْضٍ﴾ أي: اليهود قبله النصارى وبالعكس ﴿وَلَكِنْ أَتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ التي يدعونك إليها ﴿مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ الوحي ﴿إِنَّكَ إِذَا﴾ إن اتبعتهم فرضًا^(٢) ﴿لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(١٤٥).

﴿١٤٦﴾ - ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ أي: محمدًا ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ﴾ بنعته في كتبهم، قال ابن سلام^(٣): لقد عرفته حين رأيت كما أعرف ابني ومعرفتي لمحمد أشد ﴿وَإِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ نعته ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١٤٦) هذا الذي أنت عليه^(٤):

- = للمتقدم، والجواب قوله تعالى: ﴿مَا تَبِعُوا﴾، فهو جواب القسم، وحذف جواب الشرط للعلم به، ولو كان ﴿مَا تَبِعُوا﴾ جواب الشرط لدخل فيه الفاء.
- وكذا قوله: ﴿وَلَكِنْ أَتَّبَعْتَ﴾: اللام للقسم وذكر بعده الشرط والجواب للقسم، وهو: ﴿إِنَّكَ إِذَا﴾ الجملة، ولو كان جواب الشرط لدخل فيه الفاء أيضًا.
- (١) قوله: (أي: لا يتبعون). أشار به إلى أن الماضي هنا بمعنى المضارع؛ لأن أداة الشرط «إن» للتعليق في المستقبل، وجيء بالماضي للفائدة البلاغية، وهي الإشارة إلى تحقق الوقوع.
- (٢) قوله: (فرضًا). كما تقدم في تفسير الآية رقم (١٢٠).
- (٣) قوله: (قال ابن سلام). أي: قال عبدالله بن سلام، وكان من أحبار اليهود وأسلم، وهذا الحديث ذكره القرطبي بدون إسناد، حيث قال: «وروي أن عمر قال لعبدالله بن سلام أتعرف محمدًا كما تعرف ابنك؟ فقال: نعم أو أكثر، بعث الله أمينه في سبائه إلى أمينه في أرضه بنعته فعرفته، وابني لا أدري ما كان بأمه»، وأورد نحوه في «الدر المنثور».
- (٤) قوله: (هذا الذي أنت عليه). هذا المقدر مبتدأ، و﴿الْحَقُّ﴾ خبره والجملة في محل نصب =

﴿١٤٧﴾ - ﴿الْحَقُّ﴾ كائناً^(١) ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ ﴿١٤٧﴾ الشاكين فيه، أي: من هذا النوع^(٢)، فهو أبلغ من «لا تمتر»^(٣).

﴿١٤٨﴾ - ﴿وَلِكُلِّ﴾ من الأمم^(٤) ﴿وَجْهَةٌ﴾ قِبَلَهُ ﴿هُوَ مَوْلَاهُ﴾ وجهه في صلاته وفي قراءة^(٥): «هُوَ مَوْلَاهُ»، ﴿فَأَسْتَبِقُوا﴾ الْخَيْرَاتِ ﴿بَادِرُوا إِلَى الطَّاعَاتِ وَقَبُولِهَا﴾ ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً﴾^(٦) يجمعكم يوم القيامة فيجازيكم بأعمالكم ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٧).

﴿١٤٩﴾ - ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾ لسفر ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ﴾ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٨) بالتاء والياء^(٧)، تقدم مثله، وكرره لبيان تساوي حكم السفر وغيره.

= مفعول ﴿يَعْلَمُونَ﴾. والمعنى: وهم يعلمون أن الذي أتت عليه من استقبال القبلة الحق من ربك.

(١) قوله: (كائناً). قدره ليفيد أن الجار والمجرور: ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ حال من ﴿الْحَقُّ﴾.

(٢) قوله: (أي: من هذا النوع). يعني: من نوع الشاكين.

(٣) قوله: (فهو أبلغ). أي: أكد.

(٤) قوله: (من الأمم): أي أهل الأديان كما قاله العوفي عن ابن عباس، ذكره ابن كثير.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿هُوَ مَوْلَاهُ﴾). أي: بصيغة اسم المفعول ونائب الفاعل الضمير المستتر

و«ها» مفعول ثان: وهذه قراءة ابن عامر. والباقون قرؤوا: ﴿مَوْلَاهُ﴾: بصيغة اسم الفاعل.

(٦) قوله تعالى: ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا﴾. ﴿أَيْنَ مَا﴾: اسم شرط جازم مبني على الفتح في محل نصب على

الظرفية وهو خبر مقدم لـ ﴿تَكُونُوا﴾ في محل نصب، و﴿تَكُونُوا﴾: فعل الشرط مجزوم

والواو اسمها، و﴿يَأْتِ﴾: مجزوم بحذف حرف العلة وهو مع فاعله جواب الشرط.

(٧) قوله: (بالتاء والياء). بالياء: قراءة أبي عمرو. وبالتاء: قراءة الباقيين.

﴿١٥٠﴾ - ﴿وَمِنْ حَيْثُ حَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ كرهه للتأكيد^(١) ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ﴾ اليهود أو المشركين^(٢) ﴿عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ أي: مجادلة في التولي إلى غيره، أي: لتنتفي مجادلتهم لكم من قول اليهود: يحدد ديننا ويتبع قبلتنا، وقول المشركين: يدعي ملة إبراهيم ويخالف قبلته ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ بالعناد^(٣) فإنهم يقولون ما تحول إليها إلا ميلاً لدين آبائهم. والاستثناء متصل^(٤)، والمعنى^(٥): لا يكون لأحد عليكم كلام إلا كلام هؤلاء ﴿فَلَا تَحْشَوْهُمْ﴾ تخافوا جدالهم في التولي إليها ﴿وَأَحْشَوْنِي﴾ بامثال أمري ﴿وَلَأْتِيَنَّكُمْ﴾ عطف على ﴿إِنَّمَا يَكُونُ﴾^(٦) ﴿نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ بالهداية إلى معالم دينكم ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(١٥٠) إلى الحق.

(١) قوله: (كرهه للتأكيد). والأولى أن يقال: كرهه لبيان انقطاع حجة الأعداء، أي: ليتعلق

به: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ كما أشار إليه ابن كثير.

(٢) قوله: (اليهود أو المشركين): تفسيران للناس. وأشار إليهما ابن جرير.

(٣) قوله: (بالعناد): متعلق بـ ﴿ظَلَمُوا﴾، والباء للسببية.

(٤) قوله: (والاستثناء متصل): أي: ﴿إِلَّا الَّذِينَ﴾ استثناء متصل، أي: المستثنى من

جنس المستثنى منه وهو ﴿النَّاسِ﴾. قال القرطبي: «روي معناه عن ابن عباس، واختاره

ابن جرير».

(٥) قوله: (والمعنى). توضيح للمعنى على كون الاستثناء متصلاً؛ لأن ظاهره: لثلا يكون

للناس حجة إلا للظالمين فلهم حجة. وليس هذا مراداً؛ لأن الظالمين ليس لهم حجة

ألبتة. فبين المفسر أن المراد بالحجة الكلام وليس البرهان الصحيح.

(٦) قوله: (عطف...). أي: فالمعنى: الله أمرنا باستقبال الكعبة لقطع الحجة عن الأعداء

ولإتمام نعمته بذلك، والله أعلم.

﴿١٥١﴾ - ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا﴾ متعلق بـ﴿أَيْتَمَّ﴾^(١). أي: إتماماً كإتمامها بإرسالنا ﴿فِيكُمْ﴾ رَسُولًا مِّنْكُمْ ﴿مُحَمَّدًا ﷺ﴾ ﴿يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا﴾ القرآن ﴿وَيُزَكِّيكُمْ﴾ يطهركم من الشرك ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ﴾ القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ما فيه من الأحكام^(٢) ﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾^(٣).

﴿١٥٢﴾ - ﴿فَاذْكُرُونِي﴾ بالصلاة والتسبيح ونحوه ﴿أَذْكُرْكُمْ﴾ قيل معناه: أجازيكم^(٣)، وفي الحديث عن الله^(٤): «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير من ملئه»، ﴿وَأَشْكُرُوا لِي﴾ نعمتي بالطاعة ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾^(٥) بالمعصية.

(١) قوله: (متعلق بـ﴿أَيْتَمَّ﴾). وعلى ما ذكره المفسر يكون الجار والمجرور ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا﴾ في محل نصب وهو مفعول مطلق نعت للمصدر المحذوف، كما قدره بقوله (إتماماً كإتمام...).

(٢) قوله: (ما فيه من الأحكام). وبنحوه فسر ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (قيل: معناه: أجازيكم)، روي نحوه عن الحسن البصري حيث قال: «أذكركم فيما أوجبت لكم على نفسي». أي: وهو الثواب.

(٤) قوله: (وفي الحديث عن الله). أي: في الحديث القدسي أشار به إلى أن ذكر الله تعالى على ظاهره، فهو أمر فوق مجرد الثواب... وهذا الحديث طرف من معنى حديث رواه البخاري وأحمد.. ففي البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإذا ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة». [«فتح الباري» (١٣/ ٣٩٥)].

(٥) قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾. النون هنا نون الوقاية، وبعدها ياء المتكلم محذوفة، وهي

مفعول به، والفعل مجزوم بـ﴿لَا﴾ الناهية وعلامة جزمه حذف النون.

﴿١٥٢﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا﴾ على الآخرة ﴿بِالصَّبْرِ﴾ على الطاعة والبلاء^(١) ﴿وَالصَّلَاةِ﴾ خصها بالذكر^(٢) لتكررها وعظمتها ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾^(٣) بالعون^(٣).

﴿١٥٤﴾ - ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿هُمْ﴾﴾^(٤) ﴿أَمْوَاتٌ بَلْ﴾ هم ﴿أَحْيَاءُ﴾ أرواحهم في حواصل طيور خُضِرٍ تسرح في الجنة حيث شاءت، لحديث ورد بذلك^(٥)

(١) قوله: (على الطاعة والبلاء). يشمل الصبر على ترك المعاصي؛ لأنه نوع من الطاعة. فالصبر ثلاثة أقسام: الصبر على الطاعة، والصبر على ترك المعصية، والصبر على البلاء.
(٢) قوله: (خصها بالذكر). أي خص الصلاة بالذكر بمعنى أنها ذُكِرَتْ هنا بخصوصها.
(٣) قوله: (بالعون). أفاد به أن المعية هنا معية خاصة، وهي للمؤمنين الصابرين، أما المعية العامة فهي شاملة لكل شيء. كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُنَبِّئُونَ مَا لَا يُرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨].

(٤) قوله: (هم ﴿أَمْوَاتٌ﴾). قدّر (هم) ليفيد أنّ ﴿أَمْوَاتٌ﴾ خبر لمبتدأ محذوف وكذلك ﴿أَحْيَاءُ﴾ و﴿بَلْ﴾ إضرابية.

(٥) قوله: (لحديث ورد بذلك). أي: يكون أرواح الشهداء في حواصل طيور، الحواصل جمع حوصلة، ومعناها في اللغة: ما يكون من الطير بمنزلة المعدة من الإنسان. وهذا الحديث رواه مسلم في «صحيحه» عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش فاطلع عليهم ربك اطلاعة، فقال: ماذا تبغون، فقالوا يا ربنا وأي شيء نبغي، وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، ثم عاد إليهم بمثل هذا فلما رأوا أنهم لا يتكون من أن يسألوا، قالوا: نريد أن تردنا إلى الدار الدنيا فنقاتل في سبيلك حتى نقتل فيك مرة أخرى، لما يرون من ثواب الشهادة، فيقول الرب جَلَّ جَلَالُهُ: إني كتبت أنهم إليها لا يرجعون». [(٤/٢٢٩٢)].

﴿وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (١٥٤) تعلمون ما هم فيه (١).

﴿١٥٥﴾ - ﴿وَلَنْبَلُونَكُمْ بَشِيرٍ مِّنَ الْخَوْفِ﴾ للعدو ﴿وَالْجُوعِ﴾ القحط ﴿وَتَقْصِ مِّنَ الْأَمْوَالِ﴾ بالهلاك ﴿وَالْأَنْفُسِ﴾ بالقتل والموت والأمراض ﴿وَالشَّمْرَاتِ﴾ بالجوائح (٢)، أي: لنختبرنكم فننظر أتصبرون أم لا ﴿وَبَشِيرِ الصَّابِرِينَ﴾ (١٥٥) على البلاء بالجنة (٣).

﴿١٥٦﴾ - وهم ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ﴾ (٤) بلاء ﴿قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ﴾ ملكًا وعبيدًا يفعل بنا ما يشاء ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (١٥٦) في الآخرة، فيجازينا، كما في الحديث (٥)

(١) قوله: (تعلمون). تفسير لـ ﴿تَشْعُرُونَ﴾، ولعله فسر به؛ لأن حياتهم برزخية، حياة خاصة لا تعلم حقيقتها بعقولنا فضلًا عن أن تدرك بحواسنا ومشاعرنا. والله أعلم.

(٢) قوله: (للعدو... بالجوائح). تفسير الخوف بأنه خوف العدو، والجوع بالقحط، ونقص الأنفس بأنه بالقتل والموت، ونقص الشمرات بأنه بقلّة النبات ونقص البركات، منقول عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذكره القرطبي.

ونقل عن الشافعي: «الخوف: هو الخوف من الله، والجوع: هو الجوع في رمضان، ونقص من الأموال: بالزكاة المفروضة، والأنفس: بالأمراض، والشمرات: بموت الأولاد». والله أعلم.

(٣) قوله: (بالجنة): متعلق بـ «بَشِيرٍ» كما هو واضح.

(٤) قوله: (وهم ﴿الَّذِينَ﴾). على تقدير (وهم) يكون ﴿الَّذِينَ﴾ خبرًا لمبتدأ محذوف ويصح كونه نعتًا لـ ﴿الصَّابِرِينَ﴾.

(٥) قوله: (كما في الحديث...). معنى هذا الحديث ثابت في صحيح مسلم عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: «إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيرًا منها»، إلا أجره الله من مصيبته وأخلف له خيرًا منها» الحديث. [(٦٣٣/٢)].

«من استرجع عند المصيبة أجره الله فيها وأخلف الله عليه خيرًا»، وفيه ^(١) أن مصباح النبي ﷺ طفى فاسترجع فقالت عائشة: إنما هذا مصباح، فقال: «كل ما ساء المؤمن فهو مصيبة». [رواه أبو داود في مراسيله].

﴿١٥٧﴾ - ﴿أَوْلَيْتِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مَغْفِرَةٌ﴾ ^(٢) ﴿مَنْ رَبَّيْهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ نعمة ^(٣) ﴿وَأَوْلَيْتِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ ^(٤) إلى الصواب.

﴿١٥٨﴾ - ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾ جبلان بمكة ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ أعلام دينه جمع شعيرة ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾ أي: تلبس بالحج أو العمرة ^(٤)، وأصلهما ^(٥) القصد والزيارة ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾ إثم ﴿عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ﴾ فيه إدغام التاء ^(٦) في الأصل في الطاء ﴿بِهِمَا﴾ بأن يسعى ^(٧) بينهما سبعا. نزلت ^(٨) لما كره المسلمون

(١) قوله: (وفيه). أي الحديث، وحديث انطفاء المصباح... حديث مرسل كما ذكره المفسر، رواه عكرمة. نقله القرطبي. والحديث المرسل عند المحدثين أن يروي التابعي حديثاً عن رسول الله ﷺ بإسقاط من بعده، ويعتبر من جملة الأحاديث الضعيفة.

(٢) قوله: (مغفرة). فسّر الصلاة من الله بالمغفرة. وبذلك فسّر ابن جرير، وهو موافق لما قال الزجاج: «الصلاة من الله عزَّجَلَّ الغفران والثناء الحسن».

(٣) قوله: (نعمة). فسّر الرحمة بالنعمة وهي أعم من الصلاة؛ لأنّ المغفرة من النعم وليس هذا تفسيرًا باللازم؛ لأنّ الرحمة هنا: الرحمة المتعدية، لا الرحمة اللازمة القائمة بالذات.

(٤) قوله: (أي: تلبس بالحج أو العمرة). يعني ليس المراد بـ ﴿حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾ الفراغ منهما، بل التلبس بهما؛ لأنّ السعي من أركانها، وليس عملاً بعدهما.

(٥) قوله: (وأصلهما). أي: المعنى اللغوي لهما. الحج بمعنى: القصد. والعمرة بمعنى: الزيارة.

(٦) قوله: (فيه إدغام التاء). فالأصل: «يتطوف».

(٧) قوله: (بأن يسعى). الباء للتصوير، أي: صورة الطواف بهما هي السعي بينهما.

(٨) قوله: (نزلت). سبب نزول هذه الآية، الذي ذكره المفسر مروى في «صحيح البخاري»: =

ذلك لأن أهل الجاهلية كانوا يطوفون بهما وعليهما صنمان يمسخونهما. وعن ابن عباس^(١) أن السعي غير فرض لما أفاده رفع الإثم من التخيير. وقال الشافعي وغيره: ركن، وبين النبي ﷺ فرضيته بقوله: «إن الله كتب عليكم السعي» [رواه البيهقي وغيره]، وقال: «ابدؤا بما بدأ الله به» يعني الصفا، [رواه مسلم]. ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ﴾ وفي قراءة^(٢): «يَطَوَّعَ» بالتحية وتشديد الطاء، مجزوماً، وفيه إدغام التاء فيها ﴿خَيْرًا﴾ أي: بخير^(٣)، أي: عمل ما لم يجب عليه من طواف وغيره ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ﴾ لعمله بالإثابة عليه ﴿عَلِيمٌ﴾^(١٥٨) به.

= عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة فقال: كنا نرى أنهم من أمر الجاهلية فلما كان الإسلام أمسكنا عنه؛ فأنزل الله عزَّجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾. [البخاري (١٦٤٨)].

وقال الشافعي: «كان على الصفا في الجاهلية صنم يسمى «إساف»، وعلى المروة صنم يسمى «نائلة»، فكانوا يمسخونها إذا طافوا فامتنع المسلمون من الطواف بينهما من أجل ذلك فنزلت الآية. (القرطبي).

(١) قوله: (وعن ابن عباس). بيان لحكم السعي والاختلاف فيه، فعند الشافعي وأحمد ومالك: أنه ركن في الحج والعمرة لا يصحَّان بدونه، وعند أبي حنيفة: واجب يجبر تركه بدم، ويصحَّان بدونه. وروي عن ابن عباس، وأنس، وابن الزبير: «سنة ليس بركن ولا واجب»، وأشار المفسر إلى بعض الأدلة، والتفصيل في كتب الفقه والحديث. عن ابن عباس رواه ابن جرير بمعناه.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿يَطَوَّعَ﴾). بصيغة المضارع المجزوم: قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. و﴿تَطَوَّعَ﴾: بصيغة الماضي: قراءة الباقيين.

(٣) قوله: (بخير). على هذا يكون قوله ﴿خَيْرًا﴾ منصوباً بنزع الخافض. وقول المفسر: (بالإثابة عليه). تصوير للشكر.

١٥٩- ونزل في اليهود^(١): ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ الناس ﴿مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ
 وَأَهْدَىٰ﴾ كآية الرجم^(٢) ونعت محمد ﷺ ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾
 التوراة ﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾ يبعدهم من رحمته^(٣) ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾^(١٥٩)
 الملائكة والمؤمنون^(٤)، أو كل شيء^(٥) بالدعاء عليهم^(٦) باللعنة.
 ١٦٠- ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ رجعوا عن ذلك ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ عملهم ﴿وَبَيَّنَّا﴾ ما
 كنتموا ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ أقبل توبتهم^(٧) ﴿وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾^(١٦٠) بالمؤمنين.
 ١٦١- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ حال^(٨) ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ
 وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾^(١٦١) أي: هم مستحقون ذلك في الدنيا والآخرة. والناس قيل

(١) قوله: (ونزل في اليهود). هذا القول نحو ما روي عن أبي العالية أنها نزلت في أهل الكتاب.

(٢) قوله: (كآية الرجم). وهي أن الزاني المحصن يرمم حتى الموت. هذا كان في شريعة اليهود، كما ثبت في صحيح البخاري، وفي شريعتنا أيضًا.

(٣) قوله: (يبعدهم عن رحمته): وهذا تفسير اللعنة، فهي الإبعاد عن الرحمة، أعاذنا الله من لعنته.

(٤) قوله: (الملائكة والمؤمنون). هكذا ورد تفسير ﴿اللَّعْنُونَ﴾ أنهم الملائكة والمؤمنون عن أبي العالية والربيع بن أنس وقتادة. كما في ابن كثير.

(٥) قوله: (أو كل شيء). هذا تفسير آخر لـ ﴿اللَّعْنُونَ﴾، وأشار لنحوه ابن كثير حيث قال: «وهم كل فصيح وأعجمي، إما بلسان المقال أو الحال».

(٦) قوله: (بالدعاء عليهم). هذا معنى اللعنة من الخلق.

(٧) قوله: (رجعوا عن ذلك... وأقبل توبتهم). أشار بالتفسيرين إلى أن التوبة إذا أسندت إلى الخلق فهي بمعنى الرجوع عن الذنب، وإذا أسندت إلى الله تعالى فهي قبول توبتهم.

(٨) قوله: (حال). يعني جملة ﴿وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ في محل نصب حال من الواو في ﴿مَاتُوا﴾.

عام، وقيل المؤمنون^(١).

﴿١٦٢﴾ - ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي: اللعنة أو النار المدلول بها عليها^(٢) ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾ طرفة عين ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾^(٣) لتوبة أو معذرة.
﴿١٦٣﴾ - ونزل^(٤) لما قالوا: صف لنا ربك ﴿وَاللَّهُكُمْ﴾ المستحق للعبادة منكم^(٤)

(١) قوله: (والناس قيل عام). ذكر تفسيرين في المراد بـ﴿النَّاسِ﴾ هنا:

الأول: هم كل الناس، ف«أل» فيه استغرافية، ويؤيده التوكيد بـ﴿أَجْمَعِينَ﴾. وعلى هذا قيل: المراد في الدنيا. روي عن السدي، واختاره ابن جرير. قال السدي: «لا يتلاعن اثنان مؤمنان ولا كافرين فيقول أحدهما: لعن الله الظالم إلا وجبت تلك اللعنة على الكافر؛ لأنه ظالم، فكل أحد من الخلق يلعنه». اهـ.

وقيل: يوم القيامة، الكافر يلعنه الله ثم الملائكة ثم الناس كلهم، روي عن أبي العالية. وروي عن قتادة، والربيع: «المراد بـ﴿النَّاسِ﴾ هنا: المؤمنون»، هذا القول الثاني الذي ذكره المفسر. أورد ذلك كله ابن جرير.

الإخلاصة: الأقوال ثلاثة.

(٢) قوله: (المدلول بها عليها). ضمير (بها) راجع إلى اللعنة، وفي (عليها) راجع إلى النار. يعني

الضمير المتصل في ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ راجع إلى اللعنة، أو إلى النار التي دلت اللعنة عليها.

(٣) قوله: (ونزل). ما ذكره من سبب النزول روي عن ابن عباس نحوه، نقله القرطبي: قال

ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قالت كفار قريش: يا محمد! انسب لنا ربك؛ فأنزل الله تعالى سورة

الإخلاص وهذه الآية.

(٤) قوله: (المستحق للعبادة منكم). هذا هو المعنى الخاص للإله.

و«إله» يطلق على معنيين، الأول: المعبود مطلقاً سواء كان بحق أم لا. وهو المعنى

اللغوي، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [هود:

١٠١]، ﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [ص: ٥]، وغير ذلك من الآيات الكثيرة. =

﴿إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ لا نظير له في ذاته^(١) ولا في صفاته ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٢) هو^(٣)
 ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(١١٣).

= والمعنى الثاني: المستحق للعبادة. أي المعبود بحق، وهذا معنى خاص شرعي، وهو المراد هنا؛ لأن هذه الآية إخبار بأن إلههم واحد، مع أن المشركين لهم آلهة، فلا بد أن يكون المراد هنا المستحق للعبادة، لئلا يكون المعنى خلاف الواقع.

(١) قوله: (لا نظير في ذاته). تفسير لمعنى الواحد، ويشمل هذا التفسير أنواع التوحيد: توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات كما يظهر بالتأمل، كما يفيد أنه تعالى مخالف للخلق بالإطلاق ليس كمثله شيء، وأنه واحد في ذاته، ليس مؤلفاً.

(٢) قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾. الجملة تؤكد لجملة ﴿وَلِلَّهِ كُفْرٌ﴾، ولذا لم تعطف عليها. و﴿إِلَهٌ﴾ اسم ﴿لَا﴾، مبني على الفتح في محل نصب، وخبرها محذوف، تقديره: «حق». هذا إذا أريد بالإله المعبود مطلقاً، أو التقدير: «موجود» هذا إذا أريد بالإله المعنى الخاص، وهو المستحق للعبادة، وهذا التقدير أنسب ومعناه أقوى، وذلك من أوجه الأول: أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ كُفْرٌ﴾ هو المستحق للعبادة كما تقدم، فكذلك في قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

ثانياً: على هذا التقدير يكون معنى لا إله إلا هو: نفي وجود مستحق للعبادة سوى الله، وإذا قدرنا الخبر «حق» كان المعنى: نفي حقيقة المعبودات سوى الله، ولا شك أن المعنى الأول أقوى.

ثالثاً: قال النحاة: يحذف خبر «لَا» عندما يكون كوناً عاماً، أي إذا كان التقدير «موجود»، كما تقول: لا رجل في الدار أي موجود، أما إذا كان خبرها كوناً خاصاً فإنه يذكر الخبر نحو: لا رجل نائم في الدار. وهنا «حق» كون خاص، فالقياس ألا يحذف. ويؤيد هذا التقدير ما قاله العلماء في توضيح معنى «لا إله إلا الله»: لا معبود بحق إلا الله، فقوهم: بحق ليس خبراً لـ«لا»؛ لأنه لا تدخل الباء في خبرها، وإنما ذلك -أي بحق- متعلق بـ«معبود»، والخبر: موجود أو كائن أو نحو ذلك، والله أعلم. وقد ذكرنا هذه المسألة في «الثنائيات».

(٣) قوله: (هو). قدره ليفيد أن ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(١١٣) خبر لمبتدأ محذوف تقديره: (هو).

﴿١٦٤﴾ - وطلبوا آية على ذلك ^(١) فنزل: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وما فيها من العجائب، ﴿وَأَخْتَلَفِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ بالذهاب والمجيء والزيادة والتقصان ﴿وَالْفُلْكَ﴾ السفن ﴿الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ﴾ ولا ترسب ^(٢)، موقورة ^(٣) ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ من التجارات والحمل ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ﴾ مطر ﴿فَأَتَحَا بِهَ الْأَرْضَ﴾ بالنبات ^(٤) ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ يبسها ﴿وَبَثَّ﴾ فرق ونشر به ﴿فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ لأنهم ^(٥) ينمون بالخصب الكائن عنه ﴿وَنَصْرَفِ الرِّيحِ﴾ تغليبها جنوباً وشمالاً حارة وباردة ﴿وَالسَّحَابِ﴾ الغيم ﴿الْمُسَخَّرِ﴾ المذلل بأمر الله تعالى ^(٦)

(١) قوله: (وطلبوا آية على ذلك). ما ذكره المفسر من سبب النزول عزاه القرطبي إلى عطاء، وسفيان. قال القرطبي: قال عطاء: «لما نزلت ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّهُ وَاحِدٌ﴾ قالت كفار قريش: كيف يسع الناس إله واحد؛ فنزلت ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾. ورواه سفيان عن أبيه عن أبي الضحى قال: «لما نزلت ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّهُ وَاحِدٌ﴾ قالوا: هل من دليل على ذلك؛ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾».

(٢) قوله: (لا ترسب). أي: لا تنزل إلى قعر الماء، بل تقف على سطحه، وهذا من عجائب قدرة الله تعالى: السفن ذات الأثقال العظيمة تقف على سطح الماء من دون رسوب فيه مع أن الماء مادة سيالة؛ وذلك لما خلق الله تعالى في الماء من قوة دافعة.

(٣) قوله: (موقورة). أي: محمولة، قدره ليتعلق به الجار والمجرور: ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾.

(٤) قوله: (بالنبات). الباء لتصوير الإحياء، أي: صورة الإحياء هي أن ينبت فيها أنواع النبات، وفي ذلك إشارة إلى أن «الإحياء» استعارة، وكذلك قوله: ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ أي: يبسها: لفظ «موت» استعارة عن اليبس.

(٥) قوله: (لأنهم). أي: الدواب، وجاء بضمير «هم» تغليبا للعقلاء.

(٦) قوله: (المذلل بأمر الله تعالى). فيه إشارة إلى أن السحاب والمطر والرياح وغيرها من =

يسير إلى حيث شاء الله ﴿بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ بلا علاقة ﴿لَأَيَّدَنَّ﴾ دلالات على وحدانيته تعالى ﴿لَقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (١٦٦) يتدبرون.

﴿١٦٦﴾ - ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿أَنْدَادًا﴾ أصنامًا ﴿يُجْبَوْنَهُمْ﴾ بالتعظيم والخضوع ﴿كَحُوبِ اللَّهِ﴾ أي: كحبهم له^(١) ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ من حبهم للأنداد؛ لأنهم لا يعدلون عنه بحالٍ ما^(٢)، والكفار يعدلون في الشدة إلى الله. ﴿وَلَوْ تَرَى﴾ بالياء والتاء^(٣) تبصر يا محمد ﴿الَّذِينَ

= الكائنات الجوية كلها خاضعة لأمر الله تعالى، وتحت قدرته وتسخيره، وليست على مقتضى الطبيعة كما يتوهمه بعض الفلكيين.

(١) قوله: (أي: كحبهم له). أشار إلى أن حبَّ في ﴿كَحُوبِ اللَّهِ﴾ مصدر مضاف إلى المفعول، والفاعل محذوف، والمعنى: أنهم يحبون الأنداد، كما يحبون الله، أي: في التعظيم والخضوع كما قدره المفسر، فلا ينافي أنهم يعدلون عن الأنداد إلى الله تعالى في حال الشدة.

(٢) قوله: (لأنهم). أي: المؤمنين، لا يعدلون عنه أي عن الله تعالى بحالٍ ما، أي سواء في الشدة والرخوة، وقد ذكر ابن كثير نحوًا مما فسره المفسر هنا.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان: بالياء ﴿بَرَى﴾: قراءة الجمهور. وبالتاء: ﴿تَرَى﴾: قراءة نافع، وابن عامر، ويعقوب. ولا يوجد قوله (بالياء والتاء) في بعض النسخ، وسيذكر المفسر القراءة بالياء ﴿بَرَى﴾.

والمفسر مشى على قراءة ﴿تَرَى﴾: بالتاء، فهو خطابٌ للنبي ﷺ، وهي بصرية بمعنى: تبصر. وإلى ذلك أشار المفسر بقوله: (تبصر يا محمد)، وعلى هذا يكون ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ مفعولاً به لـ ﴿تَرَى﴾، وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف.

وحاصل المعنى: لو تبصر يا محمد الذين ظلموا عند معاينتهم العذاب في الآخرة لرأيت أمرًا عظيمًا؛ لأن القوة لله جميعًا وأنه شديد العقاب.

وأما على قراءة ﴿بَرَى﴾: بالياء، فيحتمل وجهين:

ظَلَمُوا ﴿١﴾ باتخاذ الأنداد ﴿إِذْ يَرُونَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول ^(١): يبصرون ﴿الْعَذَابَ﴾ لرأيت أمراً عظيماً و﴿إِذْ﴾ بمعنى: «إذا» ^(٢) ﴿أَنَّ﴾ أي: لأن ﴿الْقُوَّةَ﴾ القدرة والغلبة ﴿لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ حال ﴿وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ ^(٣). وفي قراءة: «يرى» بالتحثانية ^(٣)، والفاعل: ضمير السامع ^(٤)، وقيل: «الَّذِينَ ظَلَمُوا» فهي بمعنى: يعلم ^(٥). و﴿أَنَّ﴾ وما بعدها سدّت مسد المفعولين، وجواب «لَوْ» محذوف، والمعنى: لو

= الأول: كون فاعله السامع، أي أيّ واحد يسمع القرآن فيكون ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ مفعولاً به و﴿يرى﴾ بصرية، والمعنى كالوجه الأول تماماً، إلا أن الفاعل هو السامع. والوجه الثاني: أن فاعل ﴿يرى﴾ هو ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾، و﴿يرى﴾ علمية تتعدى لمفعولين، وسد مسدّهما جملة ﴿أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف: والمعنى: «ولو علم الذين ظلموا»، كما قال المفسر: لو علم الكفار في الدنيا شدة عذاب الله وأن القدرة له تعالى وحده وقت معاينتهم له لما اتخذوا من دونه أنداداً، وعلى هذا يكون الظرف ﴿إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ﴾ متعلقاً ب﴿شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ ^(٣)، والله أعلم.

(١) قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول). قراءتان: الأولى ﴿يَرُونَ﴾ بفتح الياء: قراءة الجمهور.

والثانية ﴿يُرُونَ﴾ بضم الياء: قراءة نافع، وابن عامر، ويعقوب.

(٢) قول المفسر: (و﴿إِذْ﴾ بمعنى: «إذا»). وذلك لأن «إِذْ» ظرف للماضي، و«إِذَا» ظرف للمستقبل، والمراد هنا المستقبل.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿يرى﴾ بالتحثانية). يعني بالياء المنقوطة من تحت، وهي التي ذكرها المفسر أولاً بقوله: (بالياء).

(٤) قوله: (والفاعل: ضمير السامع). أي: فالمعنى: ولو يرى السامع أيّ سامع كان.

(٥) قوله: (فهي بمعنى: يعلم). أي: على تقدير كون الفاعل ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ تكون ﴿يرى﴾

علمية بمعنى يعلم، ولها مفعولان كما بينا.

علموا في الدنيا شدة عذاب الله وأن القدرة لله وحده وقت معيبتهم له - وهو يوم القيامة - لما اتخذوا^(١) من دونه أندادًا.

﴿٣٣﴾ - ﴿إِذْ﴾ بدل من ﴿إِذْ﴾ قبله^(٢) ﴿تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ من الرؤساء^(٣) ﴿مَنْ

الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ أي: أنكروا إضلالهم^(٤) ﴿و﴾ قد ﴿رَأَوْا الْعَذَابَ وَنَقَطَتِ﴾^(٥)

(١) قوله: (لما اتخذوا) هذا هو الجواب المقدر.

وحاصل ما ذكر المفسر ثلاثة أوجه:

﴿تَرَى﴾ بصيغة الخطاب والخطاب للنبي ﷺ.

﴿بَرَى﴾ بالياء، والفاعل ضمير يعود إلى السامع.

﴿بَرَى﴾ بالياء، والفاعل ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾.

و﴿بَرَى﴾ بصرية على الوجهين الأولين، وعلمية على الوجه الثالث، والله أعلم.

(٢) قوله: (بدل من ﴿إِذْ﴾ قبله). أي: في قوله تعالى: ﴿إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾ في الآية السابقة.

(٣) قوله: (من الرؤساء) بيان للذين أتبعوا فلا يحتاج إلى متعلق أي هم الرؤساء. و﴿مَنْ

الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ ﴿مَنْ﴾ هذه متعلقة بـ﴿تَبَرَّأَ﴾ وهي ابتدائية.

فائدة: وذلك لأن الجار والمجرور لا يحتاج إلى متعلق في ثلاث صور:

١- كون حرف الجر زائداً.

٢- أو شبيهاً بالزائد.

٣- أو «من» البيانية. أو ضحناها في رسالة «الاستثناء».

(٤) قوله: (أي: أنكروا إضلالهم). بيان لمعنى التبرؤ منهم.

(٥) قوله: ﴿و﴾ قد ﴿رَأَوْا﴾. قدر «قد» ليفيد أن هذه الجملة حال، كما تقدم نظير ذلك، ومعلوم أن الجملة المبدوءة بالماضي إذا وقعت حالاً يجب دخول «قد» عليها، إما لفظاً أو

تقديرًا، كما هنا.

﴿١٣٨﴾ - ونزل فيمن حرّم السوائب ونحوها^(١) ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوْا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا﴾ حال ﴿طَيْبًا﴾ صفة مؤكدة^(٢)، مستلذًا^(٣) ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ﴾ طرق ﴿الشَّيْطَانِ﴾ أي: تزيينه ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾^(١٣٨) بين العداوة^(٤).

(١) قوله: (ونزل فيمن حرّم...). ذكر القرطبي نحوه حيث قال: قيل إنها نزلت في ثقيف وخزاعة وبني مُدَلِج فيما حرموا على أنفسهم من الأنعام... قال: واللفظ عام. وأشار ابن جرير إلى نحو ما ذكره المفسر من سبب النزول. قوله: (السوائب): جمع سائبة: هي التي يسيبونها لأهنتهم؛ فلا يحمل عليها شيء. قوله: (ونحوها). أي: نحو السائبة كالبحيرة والوصيلة والحام، المذكورة في سورة المائدة (١٠٣).

والبحيرة: التي يمنع درها للطواغيت. والوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى ثم تثني بعد بأنثى ليس بينهما ذكر، وكانوا يُسيبونها لطواغيتهم إذا وصلت إحداهما بأخرى ليس بينهما ذكر. والحام: فحل الإبل، يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه عن الحمل عليه.

(٢) قوله: (صفة مؤكدة). أي: فمعنى الطيب: الحلال.

(٣) قوله: (مستلذًا). أي: مستلذًا شرعًا، وهو الحلال؛ فهو تأكيد، وفي بعض النسخ: (أو مستلذًا) بـ«أو». وعلى هذا يكون المراد به المستلذ الطبيعي. فهو أخص من الحلال، ونسبه القرطبي إلى الشافعي.

فائدة: سمي الحلال حلالًا، لانحلال عقدة الحظر عنه. أفاده القرطبي.

(٤) قوله: (بيّن العداوة). أفاد به أن ﴿مُبِينٌ﴾ هنا بمعنى اللازم، أي «بيّن» وليس بمعنى المتعدي، أي: المُظهِر، ولكن يصح معنى المتعدي بمعنى أنه مظهر عداوته. كما بينه القرطبي.

﴿١٣٦﴾ - ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ﴾ الإثم ^(١) ﴿وَالْفَحْشَاءِ﴾ القبيح شرعاً ^(٢) ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ^(٣) من تحريم ما لم يحرم وغيره.

﴿١٣٧﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي: الكفار ^(٣) ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ من التوحيد وتحليل الطيبات ﴿قَالُوا﴾ لا ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا﴾ ^(٤) وجدنا ﴿عَلَيْهِ ءَابَاءُنَا﴾ من عبادة الأصنام وتحريم السوائب والبحائر ^(٥)، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَتَّبِعُوهُمْ﴾ ^(٦) ﴿وَلَوْ كُنْتَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا﴾ من أمر الدين ^(٧) ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ ^(٧) إلى الحق، والهمزة للإنكار.

(١) قوله: (الإثم). تفسير لـ ﴿السُّوءِ﴾، وبه فسر ابن جرير، فيشمل كل معصية.

(٢) قوله: (القبيح شرعاً). تفسير ﴿الْفَحْشَاءِ﴾، فيشمل كل فاحشة. وقال مقاتل: «كل فحشاء» وارد في القرآن فهي الزنا، إلا في قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ فهي بمعنى البخل، والله أعلم.

وجعل ابن كثير عطف ﴿الْفَحْشَاءِ﴾ و﴿وَأَنْ تَقُولُوا﴾ على ﴿السُّوءِ﴾ من عطف الأغلظ على الأخف حيث قال: «إنما يأمركم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم». (ابن كثير ملخصاً).

(٣) قوله: (أي: الكفار). هكذا عند جمهور المفسرين، الآية نزلت في الكفار، ورجحه ابن كثير، والقرطبي وغيرهما. وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنها نزلت في اليهود»، كما في ابن كثير.

(٤) قوله: (لا ﴿بَلْ نَتَّبِعُ﴾). قدر (لا) ليفيد أن قوله تعالى: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ﴾ إضراب عن كلام مقدر، وهو قولهم: لا نتبع ما أنزل الله بل نتبع ما أَلْفَيْنَا... كما قدره المفسر.

(٥) قوله: (السوائب). جمع سائبة، و(البحائر) جمع بحيرة. وقد تقدم شرحها.

(٦) قوله: ﴿أَلَمْ يَتَّبِعُوهُمْ...﴾. قدر (يتبعونهم) ليفيد أن جملة ﴿وَلَوْ كُنْتَ ءَابَاؤُهُمْ﴾ معطوفة على هذا المقدر، كما تقدم نظائر ذلك.

(٧) قوله: (من أمر الدين). قدره لأنه هو المراد ههنا، وإلا فهم بشر ذوو عقول. وعلى هذا يكون ﴿شَيْئًا﴾ عامًا أريد به الخصوص أو عامًا مخصصًا.

(١٧١) - ﴿وَمَثَلٌ﴾ صفة ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ومن يدعوهم^(١) إلى الهدى ﴿كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾ يصوت ﴿بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءً﴾ أي: صوتًا ولا يفهم معناه، أي: هم في سماع الموعظة وعدم تدبرها كالبهائم، تسمع صوت راعيها ولا تفهمه، هم ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٢) الموعظة.

(١٧٢) - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ﴾ حلالات^(٣) ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ على ما أحل لكم ﴿إِن كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾^(٤).

(١٧٣) - ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ أي: أكلها^(٤)، إذ الكلام

= تنبيهه: تمسك بهذه الآية ونحوها من لا يرى التقليد على إبطاله، وقد أجاب عن ذلك العلماء، بأن هذا تمسك بدون أصل ولا معقول، بخلاف التقليد في فروع الفقه. وأيضًا هذا تقليد المشركين في شركهم وأفعالهم، بخلاف التقليد في الفقه، فهو تقليد للأئمة في الأحكام الفقهية.

(١) قوله: (ومن يدعوهم... إلخ). قدره ليوافق قوله: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ﴾؛ لأن الذي يشبه الراعي هو الداعي لهم، وهو النبي ﷺ. ففي الآية إيجاز، والمراد بها تشبيههم بالبهائم التي لا تفهم كلام الراعي، وإنما تسمع صوته، كما بينه المفسر.

(٢) قوله: (هم ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمَىٰ﴾). قدر الضمير «هم» ليفيد أن ﴿صُمٌّ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، فيكون الكلام من التشبيه البليغ، لا من الاستعارة، كما تقدم في أول السورة.

(٣) قوله: ﴿طَيِّبَاتِ﴾: حلالات). فسّر الطيب بالحلال كما تقدم في الآية السابقة. وعلى هذا تكون إضافة ﴿طَيِّبَاتِ﴾ إلى ﴿مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ بمعنى «من»؛ لأن الرزق يشمل الحلال والحرام.

(٤) قوله: (أي: أكلها). قدره لأن التحريم حكم شرعي، والحكم إنما يتعلق بفعل المكلف، لا بالأعيان، فلو علّق بالأعيان - كما هنا - فلا بد أن يقدر شيء من فعل المكلف ويكون تعيينه بقرينة المقام، فهنا لما كانت الآية لبيان محرّمات الأكل قدره، ودلالة الكلام على =

فيه^(١)، وكذا ما بعدها^(٢)، وهي^(٣): ما لم يذكَّ شرعاً، وألحق بها^(٤) بالسنة ما أبين من حيٍّ، وخصَّ منها السمك والجراد^(٥) ﴿وَالدَّم﴾ أي: المسفوح^(٦) كما في «الأنعام» ﴿وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾ خصَّ اللحم؛ لأنه معظم المقصود، وغيره تبع له^(٧)،

= هذا المقدّر تسمّى دلالة الاقتضاء عند الأصوليين، فهي دلالة الكلام على شيء لا بدّ من تقديره ليصح الكلام أو يصدق. والكلام يسمى المقتضى بصيغة اسم الفاعل والمقدّر يسمى المقتضى بصيغة اسم المفعول. والتفصيل في كتب الأصول.

(١) قوله: (إذ الكلام فيه). أي: في الأكل. هذا تعليل لتقديره: (أي: أكلها).
 (٢) قوله: (وكذا ما بعدها). أي وهو: الدم ولحم الخنزير، فيحرم أكل كل منها.
 (٣) قوله: (وهي). أي: الميتة شرعاً ما لم يذكَّ شرعاً، أي: ما لم يذبح ذبحاً شرعياً، فدخل فيها الميتة حتف أنفها، والمذكاة غير ذكاة شرعية.

(٤) قوله: (وألحق بها). أي: بالميتة، ما أبين من حيٍّ، أي ما فصل من حيوان في حياته، حكمه حكم ميتته، مثلاً إذا قطع من البقر الحي قطعة لحم فهو نجس، وإذا قطع من السمك الحي قطعة فهي طاهرة، ويستثنى من ذلك: الشعور، فهي طاهرة، إذا جرت من الحيوان؛ لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَسْوَأِهَا وَأَوْبَارِهَا﴾ [النحل: ٨٠]، فهذه الآية مخصصة لعموم قوله ﷺ: «ما أبين من حيٍّ فهو كميتته». رواه الترمذي، وأبو داود، وأحمد وغيرهم بألفاظٍ متقاربة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع».

(٥) قوله: (وخص منها). أي: الميتة: السمك والجراد، فميتتهما طاهرتان اتفاقاً، فتكون ﴿الْمَيْتَةَ﴾ من العام المخصوص.

(٦) قوله: (أي: المسفوح). قدره ليفيد أن «الدم» المطلق هنا محمول على المقيد -المسفوح- الوارد في سورة الأنعام، كما هو مقتضى القاعدة الأصولية. وخرج به غير المسفوح، وهو نوعان: الكبد والطحال. والدم المحتبس في لحم المذبوح، فهو طاهر.

(٧) قول المفسر: (وغيره...). أي: غير اللحم تبع للحم في الحرمة، فجميع أجزاء الخنزير محرمة، ولا خلاف في ذلك بين المسلمين.

﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لغيرِ اللَّهِ﴾ أي: ذبح على اسم غيره، والإهلال: رفع الصوت، وكانوا يرفعونه عند الذبح لأهتهم^(١).

﴿فَمَنْ اضْطَرَّ﴾ أي: ألبأته الضرورة إلى أكل شيء مما ذكر فأكله^(٢) ﴿غَيْرَ باغٍ﴾ خارج على المسلمين ﴿وَلَا عَادٍ﴾ متعد عليهم بقطع الطريق^(٣) ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ في أكله ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَحِيمٌ﴾ بأهل طاعته، حيث وسع لهم في ذلك، وخرج الباغي والعادي^(٤)، ويلحق بهما كل عاص بسفره كالآبق^(٥) والمكاس^(٦)، فلا يحل لهم أكل شيء من ذلك ما لم يتوبوا، وعليه الشافعي.

(١) قوله: (وكانوا يرفعونه...) فيه بيان وجه تسمية الذبح بالإهلال.

(٢) قوله: (فأكله). قدره لأنه المراد بالآية أي بيان عدم الإثم على من أكل شيئاً مما ذكر في حال الاضطرار، فدلالة الكلام على هذا المقدر من دلالة الاقتضاء.

(٣) قوله: (خارج على المسلمين ﴿وَلَا عَادٍ﴾ متعد عليهم بقطع الطريق، ورد التفسير كذلك عن مجاهد، وسعيد بن جبير، كما بينه ابن كثير. وقال قتادة وغيره: «غير باغ في أكله ولا عاد إلى الحرام بدون ضرورة»، كما يعلم من ابن جرير.

(٤) قوله: (وخرج الباغي والعادي). أي: من حكم المسألة، فلا يحل لها أكل الميتة حالة الاضطرار بمعنى أنها يأثمان بالأكل، وكذلك كل عاص بسفره، لا يترخص هؤلاء الرخص الشرعية، لا بأكل الميتة ولا بغيره من الرخص كالفطر في رمضان وقصر الصلاة، وعليه الشافعية والحنابلة. وهذا بخلاف العاصي في سفره، أي كان سفره مباحاً ولكن وقع فيه ذنب منه، فهذا يترخص، فهناك فرق بين العاصي بسفره والعاصي في سفره، فليتنبه.

(٥) قوله: (كالآبق). أي: العبد الذي يهرب عن سيده بدون إذنه.

(٦) قوله: (والمكاس). أي من يأخذ المكس وهو مال يأخذه أهل الشوكة ممن يمر بالطريق، مقابل مروره بالطريق وهو ظلم وحرام.

﴿١٧٤﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ المشتمل على نعت محمد ﷺ، وهم اليهود^(١)، ﴿وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الدنيا يأخذونه بدله^(٢) من سفلتهم، فلا يظهرونه خوف فوته عليهم ﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ لأنها مآلهم^(٣) ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ غضبًا عليهم^(٤) ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ يطهرهم من دنس الذنوب ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مؤلم هو النار. ﴿١٧٤﴾

(١) قوله: (وهم اليهود). أي فهذه الآيات نزلت في التشنيع على اليهود وتحذيرهم، وقد صرح بذلك ابن كثير، وابن جرير وغيرهما. وروى ابن جرير ذلك عن قتادة، والسدي، وعكرمة وغيرهم.

(٢) قوله: (يأخذونه بدله). أشار به إلى أن الاشتراء بمعنى الاستبدال، من باب الاستعارة، كما تقدم نظير ذلك، وكذلك في الآية التالية (١٧٥) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ كما فسر به المفسر.

(٣) قوله: (لأنها مآلهم). أي: لأن النار مآل الأكلين، وفيه إشارة إلى أن إطلاق النار هنا من المجاز المرسل، من إطلاق الشيء باسم ما يؤول إليه، فما يأكلون سيؤول إلى النار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَرِنِّي أَخَصِرُ خَيْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، أي: عصيرًا سيؤول إلى الخمر، ويمكن أن يكون من إطلاق المسبب وإرادة السبب؛ لأن النار مسببة عن أكلهم، والله أعلم.

(٤) قوله: (غضبًا عليهم). أي: سبب ترك كلام الله لهم الغضب عليهم، وبمثله فسر ابن كثير. وقال ابن جرير: «ولا يكلمهم بما يحبون ويشتهون، فأما بما يسوؤهم ويكرهونه فإنه سيكلمهم لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ ﴿١٧٧﴾ قَالَ أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٧-١٠٨]. اهـ.

الخلاصة: المنفي: الكلام السار، لا الكلام مطلقًا. اهـ.

﴿١٧٥﴾ - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَسْرَوْا الضَّلَلَةَ بِالْهَدْيِ﴾ أخذوها بدله في الدنيا
 ﴿وَالْعَذَابَ بِالْمَعْفِرَةِ﴾ المعدة لهم في الآخرة لو لم يكتموا ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى
 النَّارِ﴾ ﴿١٧٥﴾ أي: ما أشد صبرهم، وهو تعجيب للمؤمنين^(١) من ارتكابهم
 موجباتها من غير مبالاة وإلا فأَيُّ صبر لهم^(٢)!!

﴿١٧٦﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ الذي ذكر من أكلهم النار وما بعده ﴿يَأَنَّ﴾ بسبب أن^(٣) ﴿اللَّهُ
 نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ متعلق بـ«نَزَّلَ»^(٤)، فاختلّفوا فيه^(٥) حيث آمنوا ببعضه
 وكفروا ببعضه بكتمه ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اٰخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ﴾ بذلك^(٦)، وهم اليهود^(٧)،

(١) قوله: (وهو تعجيب للمؤمنين). أشار المفسر إلى أن ﴿مَا أَصْبَرَهُمْ﴾ صيغة التعجب
 والأصل فيها كون التعجب من المتكلم، ولكن المراد هنا تعجيب المخاطب، وبمثله
 فسّر ابن كثير، حيث يقول: يخبر تعالى أنهم في عذاب شديد عظيم هائل يتعجب من
 رأيهم فيها من صبرهم على ذلك. اهـ. والعجب إن فسّر بأنه استعظام شيء خفي سببه
 فهو منفي عن الله تعالى، وإذا فسّر باستعظام الشيء بسبب خروجه عن نظائره. فهو
 ثابت له تعالى، كما وردت بذلك النصوص.

(٢) قوله: (وإلا فأَيُّ صبر لهم). أي: فالمراد بالآية التعجيب من استمرارهم على الكفر
 المفضي إلى الخلود في النار، وليس المراد إثبات الصبر لهم على النار، كما ذكره المفسر.

(٣) قوله: (بسبب أن). أفاد به أن الباء للسببية، كما هو واضح.

(٤) قوله: (متعلق بـ«نَزَّلَ»). فالباء في ﴿بِالْحَقِّ﴾ للتلبس والإلصاق.

(٥) قوله: (فاختلّفوا فيه). قدره ليناسب ما بعده وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اٰخْتَلَفُوا﴾.

(٦) قوله: (بذلك). متعلق بـ«اٰخْتَلَفُوا» والإشارة به إلى الإيذان ببعض والكفر ببعض.

(٧) قوله: (وهم). أي: الذين اختلفوا، وعلى هذا يكون المراد بالكتاب هنا: التوراة، والمراد
 بالكتاب في ﴿يَأَنَّ اللَّهُ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ القرآن، كما ذكره القرطبي، وقيل التوراة،
 كما ذكره الصاوي.

وقيل: المشركون^(١) في القرآن حيث قال بعضهم: شعر، وبعضهم: سحر، وبعضهم: كهانة ﴿لِنِ شِقَاقِ﴾ خلاف ﴿بِعِيدِ﴾^(١٧١) عن الحق.

﴿١٧٧﴾ - ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ﴾^(٢) في الصلاة ﴿قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ نزل ردًّا على اليهود والنصارى، حيث زعموا ذلك^(٣)، ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ﴾ أي: ذا البر^(٤) وقرئ بفتح الباء^(٥)، أي: البار ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ﴾ أي: الكتب^(٦) ﴿وَالْتَيْبَتِ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَىٰ﴾ مع ﴿حُبِّهِ﴾ له ﴿ذَوَى الْقُرْبَىٰ﴾ القرابة ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ﴾ المسافر ﴿وَالسَّالِينَ﴾

(١) قوله: (وقيل: المشركون). هذا قول آخر في المراد بـ ﴿الَّذِينَ اخْتَلَفُوا﴾، ذكره القرطبي وغيره غير منسوب، وعلى هذا يكون المراد بالكتاب القرآن في الموضوعين.
(٢) قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ﴾. هنا قراءتان لم ينبه عليهما المفسر: ﴿الْبِرُّ﴾: بالنصب: قراءة حمزة، وحفص، على أنه خبر مقدم لـ ﴿لَيْسَ﴾، والمصدر المؤول من ﴿أَنْ تُولُوا﴾ هو الاسم. أي التولية.

و﴿الْبِرُّ﴾: بالرفع: قراءة الباقيين على أنه اسم ﴿لَيْسَ﴾، والمصدر المؤول خبرها.
(٣) قوله: (نزل ردًّا على اليهود...). هذا قول قتادة، والربيع كما ذكره القرطبي، فاليهود تولوا إلى المغرب، والنصارى إلى المشرق، وتكلموا في تحويل القبلة، وفضّلت كل فرقة توليتها. فقيل لهم: ليس البرّ ما أنتم عليه، بل البر من آمن بالله، وقيل في سبب النزول غير ذلك.

(٤) قوله: (أي: ذا البرّ). أشار به إلى تقدير مضاف، ليناسب ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾.

(٥) هذه قراءة شاذة كما أشار إليه بقوله: (قرئ).

(٦) قوله: (أي: الكتب). أشار به إلى أن «أل» في ﴿الْكِتَابِ﴾ للجنس فيشمل كل كتاب

منزل.

الطالبين ﴿وَفِي﴾ فك ﴿الرِّقَابِ﴾ المكاتبين والأسرى^(١) ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ﴾ المفروضة، وما قبله من التطوع^(٢)، ﴿وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ الله أو الناس ﴿وَالصَّابِرِينَ﴾ نصب على المدح^(٣) ﴿فِي الْبِئْسَاءِ﴾ شدة الفقر ﴿وَالضَّرَّاءَ﴾ المرض^(٤) ﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ وقت شدة القتال في سبيل الله ﴿وَأُولَئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر ﴿الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ في إيمانهم أو ادعاء البر ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (٧٧) الله.

(١) قوله: ﴿وَفِي﴾ فك ﴿الرِّقَابِ﴾: أي الإعتاق، وفك الأسرى وهم المؤمنون الذين وقعوا بأيدي الكفار في القتال، والمكاتب هو الرقيق الذي اتفق مع سيده على دفع مال فيعتقه عند السداد فيكون كالحرة في المعاملة، والتفصيل مذكور في كتب الفقه، وأشار المفسر بقوله: (فك) إلى تقدير مضاف.

(٢) قوله: (المفروضة). أي: المراد بـ ﴿الزَّكَاةَ﴾ هنا المفروضة، وما قبله، وهو قوله: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾: التمتع. وقيل: المراد بهما: الزكاة، وإنما ذكر أولاً مصارفها. ظاهر كلام المفسر أن الصدقة الواجبة منحصرة في الزكاة، وما سواها تطوع، ولكن ذكر القرطبي وغيره أن في المال حقاً سوى الزكاة، فبعض ما ذكر في الآية قد تكون واجبة. وقد روي عن فاطمة بنت قيس قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس في المال حق سوى الزكاة». رواه ابن ماجه (١٧٨٩)، ولكن روى الترمذي عنها مرفوعاً: «إن في المال حقاً سوى الزكاة» (٦٥٥)، ويحتمل كون مراد المفسر: التطوع في الجملة، فلا ينافي كون الصدقة واجبة تارة. ومن المعلوم أن على الإنسان نفقة الزوجة والأقارب وأداء ما كان من الفروض الكفائية مما ليست من مصارف الزكاة.

(٣) قوله: (نصب على المدح). أي: فالتقدير: أمدح الصابرين، فتكون الواو استئنافية.

(٤) قوله: ﴿فِي الْبِئْسَاءِ﴾ شدة الفقر ﴿وَالضَّرَّاءَ﴾ المرض. هكذا قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره، كما رواه ابن جرير.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُذِّبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْكُمْ أَلْفِصَاصٌ﴾ الماثلة^(١) ﴿فِي﴾
 أَلْقَتْلَىٰ ﴿وَصَفًّا وَفَعَلًا﴾^(٢) ﴿الْمَرْءُ﴾ يقتل ﴿بِالْحَرْبِ﴾^(٣) ولا يقتل بالعبد^(٤) ﴿وَأَلْعَبْدُ﴾
 بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ ﴿وبينت السنة أن الذكر يقتل بها^(٥)، وأنه تعتبر الماثلة في

(١) قوله: (الماثلة). هذا المراد بالقصاص هنا. الماثلة والعدل، والقصاص مأخوذ من قص الأثر، أي: اتباعه، فكأن أولياء المقتول يتبعون الطريق الذي سلكها القاتل بدون زيادة ولا تعدد. أفاده القرطبي.

هذه الآية نهي المؤمنين عما كانت عليه الجاهلية، من التعدي في القتل، فكانوا يقتلون غير القاتل، وإذا كان للحي منهم عز ومنعة وقُتل منهم عبد قتلوا به حرًا. وإذا قتلت منهم امرأة قتلوا بها رجلًا، فنهى الله تعالى عن ذلك، وأمر بالعدل والماثلة في القتل. وكانت بنو النضير غلبت قريظة في الجاهلية - وهما قبيلتان من يهود المدينة - فكان النضري لا يقتل بالقرطي، بل يفادي ببائة وسق من التمر، وكان القرطي يقتل بالنضري، وإذا فادي كان ذلك بمائتي وسق، ضعف ما يفادي به القرطي؛ فنهى الله تعالى في هذه الآية عن كل ذلك، وأمر بالمساواة والعدل في القتل، وهذا ملخص ما يعلم من ابن كثير والقرطبي وغيرهما.

ثم قد دخل التخصيص في بعض عمومات هذه الآية كما سينبه عليه المفسر.

(٢) قوله: (وصفًا وفعلًا). الوصف كالإسلام والحرية. والفعل: كالقتل بالسيف أو بالسكين ونحو ذلك.

(٣) قوله: ﴿الْمَرْءُ﴾ يقتل ﴿بِالْحَرْبِ﴾: قدر (يقتل) ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِالْحَرْبِ﴾ كما هو واضح.

(٤) قوله: (ولا يقتل بالعبد). أي: الحر لا يقتل بالعبد، وهذا مذهب الجمهور، خلافاً للحنفية أخذوا بعموم قوله تعالى: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وهو مخصوص عند الجمهور.

(٥) قوله: (وبينت السنة....). فالسنة خصصة لفهوم هذه الآية من أنه لا يقتل الذكر بالأنثى، وأشار بالسنة إلى ما ثبت من أنه ﷺ اقتص من يهودي قتل جارية. [رواه البخاري]، =

الدين، فلا يقتل مسلم ولو عبداً بكافر ولو حرّاً^(١) ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ﴾ من القتالين^(٢) ﴿مِنْ﴾ دم ﴿أَخِيهِ﴾ المقتول ﴿شَيْءٌ﴾ بأن ترك القصاص عنه، وتنكير «شَيْءٌ»^(٣) يفيد سقوط القصاص بالعمو عن بعضه، ومن بعض الورثة، وفي ذكر «أَخِيهِ» تَعَطُّفٌ داع إلى العفو^(٤)، وإيدان بأن القتل لا يقطع أخوة الإيمان، و«مَنْ» مبتدأ شرطية، أو موصولة^(٥)، والخبر ﴿فَأَبْيَعُ﴾ أي: فعلى العافي اتباع للقاتل^(٦)

= وإلى قوله ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» [رواه النسائي، وأبو داود، وابن ماجه].
[بلوغ المرام (١٠٩٢)].

(١) قوله: (فلا يقتل مسلم...). وذلك لقوله ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر» [رواه البخاري (١١١)]. وهذا مذهب الجمهور خلافاً للحنفية، فيقتل المسلم بالذمي عندهم، لقوله تعالى: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾.

(٢) قوله: (من القتالين). بيان لـ«من» في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ﴾. فالمعنى فأبي قاتل إذا عفي له من جهة أولياء المقتول شيء من العفو.

(٣) قوله: (وتنكير «شَيْءٌ»). فالتنوين فيه للتقليل، أفاد سقوط القصاص إذا عفا بعض ورثة المقتول عنه أو عفي عن بعض الدم.

(٤) قوله: (وفي ذكر «أَخِيهِ»...). أفاد بذلك فائدتين: الأولى: الحث على العفو. والثانية: أن القتل لا يخرج من الملة، خلافاً لما يزعمه الخوارج والمعتزلة من أن الكبائر تخرج صاحبها من الملة، فالآية حجة عليهم.

(٥) قوله: (و«مَنْ» مبتدأ شرطية...). إذا جعلت شرطية فجملة ﴿فَأَبْيَعُ﴾ في محل جزم جواب شرط كما قدره المفسر. وإذا جعلت موصولة: فالجملة في محل رفع خبر.

(٦) قوله: (فعلى العافي...). أشار به إلى أن قوله تعالى: ﴿فَأَبْيَعُ﴾ مبتدأ لخبر محذوف وهو الجار والمجرور ليكون جواب الشرط جملة.

﴿يَا مَعْرُوفِ﴾ بأن يطالبه بالدية بلا عنف، وترتيب الاتباع على العفو^(١) يفيد أن الواجب أحدهما، وهو أحد قولي الشافعي، والثاني: الواجب القصاص^(٢)، والدية بدل عنه، فلو عفا ولم يسمها فلا شيء^(٣)، ورجح^(٤) ﴿وَأَعْيُنُ الْقَاتِلِ﴾ ﴿أَدَاءً﴾ للدية ﴿إِلَيْهِ﴾ إلى العافي وهو الوارث^(٥) ﴿بِإِحْسَانٍ﴾ بلا مظل ولا بخس^(٦) ﴿ذَلِكَ﴾ الحكم المذكور من جواز القصاص والعفو عنه على الدية ﴿تَخْفِيفٌ﴾ تسهيل ﴿مَنْ رَزَقْتُمْ﴾ عليكم ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ بكم حيث وسع في ذلك، ولم يحتم واحداً منها كما حتم على اليهود القصاص^(٧) وعلى النصارى الدية ﴿فَمَنْ

(١) قوله: (وترتيب الاتباع....) أي في قوله تعالى: ﴿فَأَبِئْتُمُ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وتقديره فعلى العافي اتباع للقاتل بالمعروف، فقد رتب اتباع الدية على العفو فيفيد أن الدية تجب بمجرد العفو بدون اشتراط، ولقوله ﷺ: «من قتل له قتيل فهو بخير النظرين...» [الحديث رواه البخاري (١١٢) وغيره].

(٢) قوله: (والثاني: الواجب القصاص..) أي القول الثاني - وهو المقدم في المذهب الشافعي - أن الواجب القصاص، والدية بدل، ودليله ظاهر قوله تعالى: ﴿كُنِيبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ فقد أطلق القصاص، وجعل الدية مشروطة بالعفو؛ وذلك يدل على أن القصاص هو الأصل.

(٣) قوله: (فلو عفا...). هذا تفريع على هذا القول الثاني الراجح.

(٤) قوله: (ورُجِحَ). أي: هذا القول الثاني هو المرجح في المذهب، وصنيع المفسر يشير إلى ترجيح الأول، وهو مذهب الحنابلة.

(٥) قوله: (وهو الوارث). أي: العافي هو وارث المقتول، ذكراً أو أنثى.

(٦) قوله: (بلا مظل ولا بخس). المظل: تأخير الأداء عن الموعد مرة بعد أخرى مع القدرة عليه. والبخس: النقص والتقصير، بأن يؤدي أقل من الواجب عليه.

(٧) قوله: (كما حتم على اليهود القصاص...). قال قتادة: «رحم الله هذه الأمة، وأطعمهم =

أَعْتَدَى ﴿ ظَلَمَ الْقَاتِلَ بِأَن قَتَلَهُ ﴾ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿ الْعَفْوُ ﴾ فَكَلَهُ عَذَابُ إِلِيمٍ ﴿١٧٨﴾ مؤلم في الآخرة بالنار، أو في الدنيا بالقتل.

﴿١٧٦﴾ - ﴿ وَلكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ أي: بقاء عظيم ^(١) ﴿ يَتَأُولِي أَلْأَلْبَابِ ﴾ ذوي العقول؛ لأن القاتل إذا علم أنه يقتل ارتدع ^(٢)، فأحيا نفسه، ومن أراد قتله فشرع ^(٣) ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ﴿١٧٧﴾ القتل ^(٤) مخافة القود ^(٥).

= الدية، ولم تحل لأحد قبلهم، فكان أهل التوراة إنما هو القصاص وعفو ليس بينهم أورش، وكان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمرؤا به، وجعل هذه الأمة القصاص والعفو والأرش، وهكذا روي عن سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس «اه. أفاده ابن كثير. وهكذا صرح القرطبي بأن أهل التوراة كان لهم القتل دون غيره، وأهل الإنجيل كان لهم العفو ولم يكن لهم قود ولا دية. اه. وعلى هذا يشكل قول المفسر: (وعلى النصارى الدية...)، وهكذا في النسخ التي بأيدينا فليراجع.

(١) قوله: (بقاء عظيم). أخذ معنى (عظيم) من تنوين ﴿ حَيَوةٌ ﴾ فهو للتعظيم.
 (٢) قوله: (لأن القاتل...). تعليل لكون القصاص سبباً للحياة العظيمة، أي: ففي شرع القصاص إبقاء للقاتل والمقتول، بل قد يكون القتل سبباً لإثارة القتال بين الطائفتين، ففي شرع القصاص إبقاء لأرواح كثيرة وبث الأمن والسلام في المجتمع، ففيه حياة عظيمة.
 فائدة: كان عند العرب لفظ مشهور بمعنى ﴿ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾. وهو قولهم: (القتل أنفى للقتل)، أي: القتل بالقصاص أنفى لجريمة القتل، وقد قارن البلاغيون بين كلام الله ﴿ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ وبين كلامهم (القتل أنفى للقتل) فبينوا أن كلام الله تعالى يفضل على كلامهم بأكثر من عشرة أوجه، مبيته في كتب البلاغة، ومن أصدق من الله حديثاً.

(٣) قوله: (فشرع). دخول إلى ما بعده.

(٤) قوله: (القتل). مفعول به لـ ﴿ تَتَّقُونَ ﴾ ﴿١٧٧﴾.

(٥) قوله: (القود). وهو القصاص، سمي قوداً؛ لأن المجرم كان يقاد إلى مكان تنفيذ القصاص عليه.

﴿ ١٨٠ ﴾ - ﴿ كُتِبَ ﴾ فرض ﴿ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ ﴿ أي: أسبابه ^(١) ﴿ إِنْ تَرَكَ حَيًّا ﴾ مالا ^(٢) ﴿ الْوَصِيَّةُ ﴾ مرفوع بـ « كُتِبَ » ^(٣) ومتعلق « إِذَا » إن كانت ظرفية، ودال على جوابها إن كانت شرطية ^(٤)، وجواب « إِنْ » ^(٥) أي: فليوص ^(٦) ﴿ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ بالعدل، بأن لا يزيد على الثلث ^(٧)، ولا يفضل

(١) قوله: (أي: أسبابه). أفاد هنا حذف مضاف، فالكلام موجز من إيجاز الحذف.

(٢) قوله: (مالا). هذا تفسير الخير هنا، من غير خلاف، قاله القرطبي، وفي مقداره اختلاف.

(٣) قوله: (مرفوع بـ « كُتِبَ »). يعني: أن « الْوَصِيَّةُ » نائب فاعل لـ « كُتِبَ ».

(٤) قوله: (ومتعلق « إِذَا »...). معطوف على قوله (مرفوع) يعني أن « الْوَصِيَّةُ » يتعلق به

﴿ إِذَا ﴾ الظرفية. فالمعنى: الوصية عند حضور أحدكم الموت مفروضة عليكم، هذا إن

كانت ﴿ إِذَا ﴾ ظرفية خالية عن معنى الشرط، أما إن كانت ظرفية شرطية - وهو أكثر

استعمالها - فيكون « الْوَصِيَّةُ » دالاً على جوابها، ودالاً على جواب « إِنْ » أيضاً،

وتقدير الجواب: فليوص، وهذا الذي أفاده المفسر.

وقول المفسر إن « الْوَصِيَّةُ » يتعلق به « إِذَا » فيه إشكال نحوي؛ لأن الوصية اسم مصدر

لـ « أوصى » والمصدر واسم المصدر لا يعملان في المتقدم، فلا يتعلق به ما تقدمه، فالأولى

أن يقال: إن « الْوَصِيَّةُ » دال على متعلق « إِذَا »، وهو (فليوص)، كما يعلم من البيضاوي.

فقول المفسر: (ودال على جوابها...). معطوف على قوله: (مرفوع) كما ذكرنا.

(٥) وقوله: (وجواب « إِنْ »). بالجر معطوف على قوله: (جوابها) أي: دال على جواب

﴿ إِنْ ﴾ كما بينا.

(٦) قوله: (فليوص). تقدير للجواب ودخول إلى ما بعده، وفي بعض النسخ: (وجواب

(إن) محذوف، أي: فليوص برفع (جواب)، وعلى هذا يكون كلام المفسر أوضح.

(٧) قوله: (بأن لا يزيد على الثلث). أي: فلا تجوز الوصية بأكثر من الثلث إلا برضى الورثة.

الغني ﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد لمضمون الجملة قبله ^(١) ﴿عَلَى الْمُنْقِيَنَ﴾ ^(١٨٠) ﴿اللَّهُ﴾، وهذا منسوخ بآية الميراث ^(٢)، وبحديث: «لا وصية لوارث» ^(٣) [رواه الترمذي].

﴿١٨١﴾ - ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾ أي: الإيضاء ^(٤) من شاهد ووصي ^(٥) ﴿بَعْدَ مَا سَمِعَهُ﴾

(١) قوله: (مصدر مؤكّد). أي: منصوب على أنه مفعول مطلق، ويكون عامله محذوفًا وجوبًا، كما بينه النحاة، وتقديره: حق ذلك حقًا، أي ثبت ذلك الوجوب ثبوتًا.

(٢) قوله: (وهذا منسوخ...). هكذا روى الإمام أحمد وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة. وقال ابن أبي حاتم: «روي عن ابن عمر، وأبي موسى، وسعيد بن المسيب، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وابن سيرين، وعكرمة، وغيرهم أنها منسوخة نسختها آية الميراث»، وعن الضحاك، وطاووس، والحسن: «محكمة في غير الوارث من الوالدين والأقربين».

وقول المفسر: (بأن لا يزيد...). ظاهر أن النسخ هو لوجوب الوصية، فبقي الاستحباب، وأما كونها بالعدل فلم ينسخ. قال القرطبي: «يعني بالعدل: لا وكس فيه ولا شطط، وكان ذلك موكلاً إلى اجتهاد الموصي، ثم تولى الله تقدير ذلك على لسان نبيه ﷺ، فقال: «الثلث، والثلث كثير». اهـ.

(٣) قوله: (وبحديث: «لا وصية لوارث»). طرف حديث رواه النسائي وغيره عن عمرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

وقول المفسر ظاهر في أن هذا الحديث مما نسخت به الآية، وقد قرّر ذلك القرطبي، قال: «لولا هذا الحديث لعمل بآتي الوصية والميراث جميعًا». اهـ.

وجواز نسخ الآية بالحديث محل خلاف بين الأصوليين، والتفصيل في كتب الأصول، والحديث عند الترمذي رقم (٢١٢٢)، والنسائي (٢٣٧/٦)، وصححه في «الإرواء» (١٦٥٥).

(٤) قوله: (أي: الإيضاء). هو بالنصب تفسير للضمير المنصوب في ﴿بَدَّلَهُ﴾.

(٥) قوله: (من شاهد ووصي). بيان ل«من». والوصي: من وصي إليه بالتصرف أو بالنظر في الأموال.

علمه ^(١) ﴿فَاتِمًا إِتْمُهُ﴾ أي: الإيضاء المبدل ^(٢) ﴿عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ فيه إقامة الظاهر مقام المضمير ^(٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لقول الموصي ^(٤) ﴿عَلِيمٌ﴾ ^(٥) بفعل الوصي، فمجاز عليه.
 ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ﴾ مخففاً ومثقلاً ^(٦) ﴿جَنَفًا﴾ ميلاً عن الحق خطأً ^(٧) ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ بأن تعمد ذلك بالزيادة على الثلث أو تخصيص غني -مثلاً-
 ﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ بين الموصي والموصى له بالأمر بالعدل ^(٨) ﴿فَلَا إِثْرَ عَلَيْهِ﴾ في

(١) قوله: (علمه). تفسير للمراد بـ ﴿سَمِيعٌ﴾ يعني بعد ما ثبتت الوصية.

(٢) قوله: (أي: الإيضاء المبدل). أشار به إلى أن الضمير يرجع إلى الإيضاء الذي هو معنى الوصية المذكورة في الآية.

(٣) قوله: (فيه إقامة الظاهر...). أي في قوله: ﴿عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ مقام «عليهم». أقيم الاسم الظاهر وهو الاسم الموصول مع صلته مقام الضمير، بيانا لسبب استحقاقهم الإثم، وهو التبديل.

(٤) قوله: (لقول الموصي...). هذا ربط لخصوص الموضوع بعموم قوله: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ وليس المراد التخصيص كما هو واضح.

(٥) قوله: (فمجاز عليه). مجاز: بصيغة اسم الفاعل من: جازى.

(٦) قوله: (مخففاً ومثقلاً). قراءتان: مخففاً ﴿مَوْصٍ﴾: اسم فاعل: أوصى: وهي قراءة غير شعبة، وحزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. ومثقلاً: ﴿مَوْصٍ﴾: اسم فاعل «وَصَّى»: وهي قراءة هؤلاء. كلاهما بمعنى واحد.

(٧) قوله: ﴿جَنَفًا﴾ ميلاً عن الحق خطأً. الجنف هو الميل عن الحق مطلقاً -خطأً أو عمدًا- وخص المفسر هنا بالخطأ لعطف ﴿إِثْمًا﴾ عليه.

(٨) قوله: (بين الموصي والموصى له...). أفاد به أن ضمير ﴿بَيْنَهُمْ﴾ عائد إلى المعلوم من السياق. الموصي: هو صاحب الوصية المتوفى، والموصى له: هو المستفيد من الوصية.

ذلك^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٨٢).

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ﴾ فَرَضَ ﴿عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ من الأمم ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) المعاصي^(٢). فإنه يكسر الشهوة التي هي مبدؤها.

﴿أَيَّامًا﴾ نصب بـ«الصِّيَامِ»^(٣) أو بـ«صوموا» مقدرًا، ﴿مَعْدُودَاتٍ﴾ أي: قلائل^(٤)، أو مؤقتات^(٥) بعدد معلوم وهي رمضان^(٦) كما سيأتي، وقلله تسهياً على المكلفين ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ﴾ حين شهوده ﴿مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أي:

(١) قوله: ﴿فَلَا تَمَرَّ عَلَيْهِ﴾ (في ذلك). أي: في ذلك التبديل الذي هو مقتضى العدل، بخلاف التبديل الأول فكان من الإثم.

(٢) قوله: (المعاصي) مفعول به لـ ﴿تَتَّقُونَ﴾. وما بعده تعليل لكون الصيام مُفيدًا للتقوى.

(٣) قوله: (نصب بـ«الصِّيَامِ».) أي: فهو ظرف للصيام المذكور في الآية السابقة، أو بفعل مقدر دل عليه ﴿الصِّيَامُ﴾.

(٤) قوله: (أي: قلائل). لعله أخذ معنى القلة، من جمع المؤنث السالم. فإن جمع السلامة من جموع القلة عند سيبويه ومن تبعه، وتكون فائدة التقليل التلطف على المكلفين، كما ذكره المفسر.

(٥) قوله: (أو مؤقتات). هذا احتمال آخر للمراد بـ﴿مَعْدُودَاتٍ﴾. والوجهان ذكرهما البيضاوي.

(٦) قوله: (وهي رمضان...). أي: المراد بالأيام المعدودات على كلا الوجهين شهر رمضان كما صححه ابن جرير بعد ما نقل عن ابن عباس أن المراد بها ثلاثة أيام من كل شهر، ثم نسخن برمضان.

مسافرًا سفر القصر^(١) وأجهده الصوم في الحالين فأفطر^(٢) ﴿فَعِدَّةٌ﴾ أي: فعليه عدة ما أفطر ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ يصومها بدله، ﴿وَعَلَى الَّذِينَ﴾ لا ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ لكبر أو مرض لا يرجى برؤه^(٣) ﴿فَدْيَةٌ﴾ هي ﴿طَعَامٌ مِّسْكِينٍ﴾^(٤) أي: قدر ما

(١) قوله: (أي مسافرًا سفر القصر). أفاد المفسر أن السفر المطلق في الآية يراد به المقيد، وهو السفر الطويل المقدر بالمرحلتين، وقدر ذلك بـ(١٤٠) كيلومترًا عند العلماء الشافعية تقريبًا. وكذلك المرض مقيد بالمشقة في الصوم معه، كما سيذكره المفسر بقوله: (وأجهده الصوم في الحالين). أي: حال السفر وحال المرض، لكن يجوز الفطر في السفر وإن لم توجد مشقة، بخلاف المرض فلا يجوز الفطر معه إلا عند وجود المشقة، هذا قول جماهير العلماء.

(٢) قوله: (فأفطر). قدره لأن وجوب القضاء مترتب على الفطر، فتكون دلالة الكلام على هذا المقدر دلالة الاقتضاء التي ذكرها الأصوليون. تقدم ذكر شيء عن دلالة الاقتضاء في تفسير الآية (١٧٢) من هذه السورة.

(٣) قوله: (لا ﴿يُطِيقُونَهُ﴾). قدر المفسر هنا حرف النفي (لا)، وهو أحد الوجهين في تفسير الآية. روي نحوه عن ابن عباس وغيره. فيكون المعنى وعلى الذين لا يطيقون الصيام لمرض لا يرجى برؤه، أو كبر: فدية. وعلى هذا تكون الآية محكمة غير منسوخة، وقيد المرض هنا بما لا يرجى برؤه؛ لأن الذي يرجى برؤه ذكر حكمه سابقًا، من أنه يفطر ويقضي ولا فدية عليه. والقول الثاني: ذكره المفسر بقوله: (وقيل (لا) غير مقدرة). وهذا القول هو الذي عليه جمهور المفسرين، وقد ورد به الحديث في صحيح البخاري، عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (لما نزلت ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ كان من أراد أن يفطر يفتر حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها....). وورد كذلك عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. رواهما البخاري. وسيذكره المفسر.

وعلى قول ابن عباس: «الآية غير منسوخة في حق الحامل والمرضع». كما ذكره المفسر.

(٤) قوله: (هي ﴿طَعَامٌ مِّسْكِينٍ﴾). قدر (هي) ليكون ﴿طَعَامٌ مِّسْكِينٍ﴾ خبرًا لمبتدأ محذوف، ويجوز إعرابه بدلًا من ﴿فَدْيَةٌ﴾.

يأكله في يومه، وهو مُدٌّ من غالب قوت البلد لكل يوم^(١)، وفي قراءة بإضافة: «فِدْيَةٌ»^(٢)، وهي للبيان^(٣)، وقيل «لا» غير مقدرة، وكانوا مخيرين في صدر الإسلام بين الصوم والفدية، ثم نسخ بتعيين الصوم لقوله: «فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ» [البقرة: ١٨٥]، قال ابن عباس: إلا الحامل والمرضع إذا أفطرتا خوفاً على الولد فإنها باقية بلا نسخ في حقها.

﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ بالزيادة على القدر المذكور في الفدية ﴿فَهُوَ﴾ التطوع ﴿خَيْرٌ لَهُ، وَأَنْ تَصُومُوا﴾ مبتدأ، وخبره ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من الإفطار والفدية ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١٨٤) أنه خير لكم فافعلوا^(٤).

(١) قوله: (وهو مدّ). المدّ مكيال معروف عندهم، وهو يساوي ملء كفين معتدلين، وقدر بـ(٨٠٠) مللتر.

تنبه: حرف «لا» قد تأتي مقدرة أي يكون الفعل منفيًا، ولا يذكر «لا» بل يقدر، كما هي هنا على ما قال المفسر، وكما في قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذَكُرُ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٥]، أي: لا تفتأ.

وقد تأتي زائدة بمعنى أن الفعل يكون مثبتًا وقد ذكرت معه «لا»، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩]، أي: يعلم، وكما قيل في: ﴿لَا أَقِيمُ هَذَا الْبَلَدَ﴾ [البلد: ١]، أن المعنى: أقسم، والله أعلم.

(٢) قوله: (وفي قراءة بإضافة...). وهي قراءة نافع، وابن ذكوان، وأبي جعفر، لكنهم قرؤوا بجمع ﴿مَسْكِينٍ﴾: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ﴾. والجمهور قرؤوا: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامَ مَسْكِينٍ﴾ بالتنوين وإفراد ﴿مَسْكِينٍ﴾.

(٣) قوله: (وهي للبيان). أي: إضافة ﴿فِدْيَةٌ﴾ بيانية على تلك القراءة، والإضافة البيانية: هي ما يكون المضاف إليه بيانًا وتوضيحًا للمضاف، بحيث يصح تقدير «هو» مثلًا بينها.

(٤) قوله: (فافعلوا) جواب الشرط.

١٨٥ - تلك الأيام^(١) ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في ليلة القدر منه^(٢) ﴿ هُدًى ﴾ حال^(٣)، هاديًا من الضلالة ﴿ لِلنَّاسِ وَبَيَّنَّتْ ﴾ آيات واضحات ﴿ مِّنَ الْهُدَى ﴾ مما يهدي إلى الحق من الأحكام ﴿ وَ ﴾ من ﴿ الْفُرْقَانِ ﴾ مما يفرق بين الحق والباطل ﴿ فَمَنْ شَهِدَ ﴾

(١) قوله: (تلك الأيام). قدره ليكون مبتدأ، والخبر: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ﴾، هذا أحد الأوجه الإعرابية ذكرها البيضاوي.

(٢) قوله: (من اللوح المحفوظ...). هذا الذي ذكر المفسر من أن القرآن نزل جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا - إلى بيت العزة من السماء الدنيا - في ليلة القدر، ثبت عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من عدة أوجه، ذكرها ابن كثير، وكذا فسر الآية أيضًا. كما فسر بذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر: ١]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْمُبْرَكَةِ ﴾ [الدخان: ٣]. ثم نزل القرآن منجماً حسب الوقائع على رسول الله ﷺ، وذلك يدل على أن هذا القرآن له وجود في اللوح المحفوظ قبل أن ينزل إلينا كما قرر ذلك أهل السنة والجماعة.

وقول المفسر: (في ليلة القدر منه). أي من شهر رمضان. والجار والمجرور (منه) حال من (ليلة القدر).

فائدة: روى الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع: أن رسول الله ﷺ قال: «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان». (ابن كثير).

(٣) قوله: ﴿ هُدًى ﴾ حال. أي: فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل.

و﴿ مِّنَ الْهُدَى ﴾ نعت لـ ﴿ بَيَّنَّتْ ﴾ متعلق بمحذوف، أي: ﴿ بَيَّنَّتْ ﴾ كائنة من ﴿ الْهُدَى ﴾، والهدى بمعنى: اسم الفاعل، كما أشار إليه المفسر بقوله: (مما يهدي إلى الحق).

حضر ﴿مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ تقدم مثله وكرر لثلاثا يتوهم نسخه بتعميم «مَنْ شَهِدَ»^(١) ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ ولذا أباح لكم الفطر في المرض والسفر، ولكون ذلك^(٢) في معنى العلة أيضًا للأمر بالصوم عطف عليه: ﴿وَلِتُكْمِلُوا﴾ بالتخفيف والتشديد^(٣) ﴿الْعِدَّةَ﴾ أي: عدة صوم رمضان ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ﴾ عند إكمالها ﴿عَلَى مَا هَدَيْنَكُمْ﴾ أرشدكم لمعالم دينه ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(١٨٥) الله على ذلك.

(١) قوله: (لثلاثا يتوهم نسخه بتعميم ﴿مَنْ شَهِدَ﴾). أي ف﴿مَنْ﴾ اسم شرط من ألفاظ العموم، فيدخل تحت عمومه المريض والمسافر في الظاهر، ولذا ذكرهما الله تعالى ههنا لإفادة أن عذر الفطر مستمر لهما، فيكون ﴿فَمَنْ شَهِدَ﴾ من العام المخصوص بالنص.

(٢) قوله: (ولكون ذلك). أي قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ﴾ في معنى العلة لفرض الصيام وعذر المريض والمسافر، ولذا عطف عليه ﴿وَلِتُكْمِلُوا﴾ فعلى هذا يكون المعنى: فرض عليكم الصيام وعذر للمريض والمسافر لإرادة الله اليسر بكم، ولتكمّلوا العدة، ولتكبّروا الله، والله أعلم.

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: التخفيف: ﴿وَلِتُكْمِلُوا﴾ من أكمل: قراءة الجمهور. وبالتشديد: ﴿وَلِتُكْمِلُوا﴾: من كَمَّلَ: قراءة يعقوب، وشعبة. ومعناها واحد. فائدة: استدلل بهذه الآية على مشروعية التكبير ليلة عيد الفطر، وهو سنة، ووقته من غروب الشمس ليلة العيد إلى صلاة العيد، وقيس عليها ليلة عيد الأضحى، وهذا التكبير من التكبير المطلق، غير مقيد بما بعد الصلاة، كما فصله الفقهاء، والتكبير المقيد بما بعد الصلاة خاص بعيد الأضحى، ووقته عند الشافعية من فجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق بعد كل صلاة فرضًا أو نفلًا، هذا لغير الحاج وللحاج من ظهر يوم النحر إلى آخر أيام التشريق.

(١٨٦) - وسأل جماعة النبي ﷺ: أقرب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه^(١)، فنزل ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ منهم بعلمي^(٢) فأخبرهم بذلك^(٣) ﴿أَجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾^(٤) بإنالته^(٥) ما سأل ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ دعائي بالطاعة^(٦) ﴿وَلْيُؤْمِنُوا﴾ يداوموا على الإيمان^(٧) ﴿لِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾^(٨) يهتدون.

(١٨٧) - ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةٌ الصِّيَامِ الرِّفْتِ﴾ بمعنى الإفضاء^(٨) ﴿إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ بالجماع، نزل نسخًا لما كان في صدر الإسلام^(٩) من تحريمه وتحريم الأكل

(١) قوله: (وسأل جماعة...). ما ذكره من سبب النزول مروى عن الحسن نقله عنه ابن جرير والقرطبي، وقيل غير ذلك في سبب النزول. أورده ابن جرير.

(٢) قوله: (بعلمي). قيده بذلك لأن الله تعالى مستوٍ على عرشه استواءً يليق به، ومع ذلك قريب من عباده، سميع دعاءهم.

(٣) قوله: (فأخبرهم...). فيه تقدير جواب ﴿إِذَا﴾.

(٤) قوله تعالى: ﴿دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾. قرأ ورش، وأبو عمرو، وأبو جعفر: بإثبات الياء في «الداعي» و«دعاني» وصلًا. وقرأ يعقوب: بحذفها فيها وصلًا ووقفًا. وقرأ الباقون: بحذف الياء فيها وصلًا ووقفًا. والياء في الداعي: لام الكلمة منقلبة من الواو، والياء في «دعاني» ضمير المتكلم في محل نصب، والنون قبلها نون الوقاية، وحذف الياء فيها للتخفيف اكتفاءً بالكسر الذي قبلها.

(٥) قوله: (بإنالته). أي: بإعطائه.

(٦) قوله: (بالطاعة). الباء للتصوير، أي: صورة استجابة الله تعالى تكون بالطاعة، ويحتمل كونها للسببية.

(٧) قوله: (يداوموا على الإيمان). فسر بذلك؛ لأن الكلام هنا مع المؤمنين. والله أعلم.

(٨) قوله: (بمعنى الإفضاء). الرفت في الأصل كلمة جامعة كل ما يريد الرجل من امرأته أو الجماع، أو قول الفحش أقوال، كما ذكره القرطبي، وعدي بـ«إلى» لتضمينه معنى الإفضاء، وهذا مراد المفسر، فالمراد به هنا الجماع، كما قاله ابن عباس وغيره.

(٩) قوله: (نزل نسخًا لما كان...). وقد ورد بذلك الأحاديث في «صحيح البخاري» وغيره.

والشرب بعد العشاء^(١) ﴿هُنَّ لِيَأْسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسَ لَهُنَّ﴾^(٢) كناية عن تعاقبهما، أو احتياج كل منهما إلى صاحبه ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَحْتَاوُونَ﴾^(٣) تخونون ﴿أَنْفُسَكُمْ﴾ بالجماع ليلة الصيام، وقع ذلك لعمر وغيره^(٤)، واعتذروا إلى النبي ﷺ ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ قبل توبتكم ﴿وَعَفَا عَنْكُمْ فَأَلَقْن﴾ إذ أحل لكم ﴿بَشْرُوهُنَّ﴾^(٥) جامعوهن ﴿وَأَبْتَعُوا﴾ اطلبوا ﴿مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: أباحه من الجماع^(٦)، أو قدره من الولد^(٧) ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا﴾ الليل كله^(٨) ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ﴾

(١) وقوله: (بعد العشاء). أي: بعد صلاة العشاء أو إذا نام، فمن صلى العشاء أو نام حرم عليه المفطر. ثم نسخ ذلك بهذه الآية.

(٢) قوله: ﴿هُنَّ لِيَأْسَ لَكُمْ...﴾. يعتبر هذا أفضل تعبير عن العلاقة الزوجية التي علمها الإسلام، وفي ذلك من المعاني ما تتحير دونها الأفكار وتهتز عندها الأنظار.

(٣) قوله: (تخونون) أفاد به أن اختان وخان بمعنى واحد.

(٤) قوله: (وقع ذلك لعمر وغيره). أي: عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما في ابن كثير.

(٥) قوله تعالى: ﴿فَأَلَقْن بَشْرُوهُنَّ﴾. هذا الأمر للإباحة، لا للوجوب الذي هو الأصل في الأمر، والصارف عن الوجوب: وروده بعد الحظر، أي: النهي، والأمر بالشيء بعد النهي عنه يفيد الإباحة عند جمهور الأصوليين، فهذا من أمثلة ذلك، والتفصيل في كتب الأصول.

(٦) قوله: (أي: أباحه من الجماع). هذا قول قتادة.

(٧) قوله: (أو قدره من الولد). هذا قول ابن عباس، وأبي هريرة، وأنس، وشريح، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء وغيرهم، ذكره ابن كثير، فهما قولان في معنى ﴿مَا

كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾، ولا منافاة بينهما.

(٨) قوله: (الليل كله). قدره ليكون حتى غاية له.

حتى يظهر ﴿لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ أي: الصادق، بيان للخيطة الأبيض^(١)، وبيان الأسود محذوف أي: من الليل، شبه ما يبدو من البياض^(٢) وما يمتد معه من الغبش^(٣) بخيطين أبيض وأسود في الامتداد.

﴿ثُمَّ آتَمُوا الصِّيَامَ﴾ من الفجر ﴿إِلَى اللَّيْلِ﴾ أي: إلى دخوله بغروب الشمس ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ﴾ أي: نساءكم ﴿وَأَنْتُمْ عَنْكُمُونَ﴾ مقيمون بنية الاعتكاف ﴿فِي الْمَسْجِدِ﴾ متعلق بـ«عَنْكُمُونَ»، نهي لمن كان يخرج وهو معتكف فيجامع امرأته ويعود^(٤) ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام المذكورة ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ حدّها لعباده ليقفوا عندها ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ أبلغ من لا تعتدوها المعبر به في آية أخرى^(٥) ﴿كَذَلِكَ﴾ كما بين لكم ما ذكر ﴿بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ آمَنُوا لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ محارمه.

(١) قوله: (بيان للخيطة الأبيض). أي: قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ بيان للخيطة الأبيض، فـ﴿مِنَ﴾ هنا بيانية، فيكون المعنى: حتى يتبين لكم الخيط الأبيض الذي هو الفجر، أي الصادق. و﴿مِنَ﴾ في ﴿مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ابتدائية متعلقة بـ﴿يَتَّبِعِينَ﴾.

(٢) قوله: (شبهه ما يبدو). أفاد به أن الخيط الأبيض والخيط الأسود من الاستعارة، ووجه الشبه: الامتداد واللون.

(٣) قوله: (الغبش). وهو بقية الليل.

(٤) قوله: (نهي لمن كان يخرج وهو معتكف). أي: نزلت هذه الآية للنهي عما كانوا يفعلونه من مباشرتهم أثناء الاعتكاف، وهكذا قاله الضحاك، ومجاهد، وقتادة وغيرهم، نقله عنهم ابن كثير، والطبري.

(٥) قوله: (المعبر به في آية أخرى). وهي قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ

اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، والتعبير بكل منهما يكون بحسب ما

يناسب المقام وهي من مسائل البلاغة.

﴿١٨٨﴾ - ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ﴾ أي: لا يأكل بعضكم مال بعض ﴿يَاطِيلٍ﴾ الحرام شرعاً^(١)، كالسرقة والغصب ﴿و﴾ لا ﴿تُدْلُوا﴾^(٢) تلقوا ﴿بِهَا﴾ أي: بحكومتها أو بالأموال رشوة^(٣) ﴿إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا﴾ بالتحاكم ﴿فَرِيقًا﴾ طائفة ﴿مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ ملتبسين^(٤) ﴿بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٥) أنكم مبطلون^(٥).

﴿١٨٩﴾ - ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ يا محمد^(٦) ﴿عَنِ الْآهْلِ﴾ جمع هلال، لم تبدو دقيقة ثم تزيد حتى تمتلئ نوراً، ثم تعود كما بدت، ولا تكون على حالة واحدة

(١) قوله: (الحرام شرعاً). تفسير للباطل، وأصل الباطل: الذاهب الزائل، وبنحو ما قاله المفسر فسر القرطبي، قال: «لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق فيدخل في هذا ما لا تطيب به نفس مالكة أو حرمة الشريعة وإن طابت به نفس مالكة». اهـ. باختصار.

(٢) قوله: ﴿و﴾ لا ﴿تُدْلُوا﴾: أشار به إلى أن ﴿تُدْلُوا﴾ معطوف على ﴿تَأْكُلُوا﴾ فهو مجزوم بحذف النون. فتكون الآية نهياً عن الأمرين جميعاً، عن أكل الأموال بالباطل، والإدلاء إلى الحكام بالمحاكمة لكي يتوسل به لأكل الأموال باطلاً، ويحتمل كون الواو للمعية فيكون الفعل ﴿تُدْلُوا﴾ منصوباً بـ«أن» المضمرة، فيكون المعنى النهي عن أكل أموال الناس بالباطل بالمخاصمة الكاذبة، والله أعلم. وذكر الوجهين البيضاوي، كما يعلم ذلك من كلام القرطبي أيضاً.

(٣) قوله: (أو بحكومتها). أي: حكومة الأموال، أشار به إلى المضاف المحذوف. قوله: (أو بالأموال رشوة). تفسير آخر لقوله: ﴿وَتُدْلُوا بِهَا﴾ وعلى هذا المعنى لا يقدر المضاف، واستحسنه ابن عطية، كما في القرطبي.

(٤) قوله: (ملتبسين). أشار به إلى أن الباء في ﴿بِالْإِثْمِ﴾ للإلصاق.

(٥) قوله: (أنكم مبطلون). مفعول به لـ ﴿تَعْلَمُونَ﴾ وذلك واضح.

(٦) قوله: (يا محمد) قدره ليفيد أن الخطاب للنبي ﷺ.

كالشمس^(١)، ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿هِيَ مَوَاقِئُ﴾ جمع مِيقَاتٍ ﴿لِلنَّاسِ﴾ يعلمون بها أوقات زرعهم ومتاجرهم وعدد نساءهم^(٢) وصيامهم وإفطارهم ﴿وَالْحَجَّ﴾ عطف على الناس، أي: يعلم بها وقته، فلو استمرت على حالة لم يعلم ذلك. ﴿وَلَيْسَ الْبِرَّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ في الإحرام، بأن تنقبوا فيها نقباً تدخلون منه وتخرجون وتتركوا الباب، وكانوا يفعلون ذلك ويزعمونه برّاً^(٣)،

(١) قوله: (جمع هلال): الهلال معروف سُمِّيَ هلالاً؛ لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه، ويطلق لفظ الهلال لليلتين من آخر الشهر وليلتين من أوله، وقيل لثلاث، وقيل لسبع. نقله الطبري.

قوله: (لم تبدو دقيقة....) وهذا السؤال كان من بعض المسلمين، قاله ابن عباس وقيادة وغيرهما، وعليه مشى المفسر.

تنبية: ذكر بعض المفسرين، وكثير من البلاغيين أن هذا السؤال والجواب مما يسمى بالأسلوب الحكيم في علم البلاغة، وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقبه، بمعنى أنه يجاب على سؤاله بغير ما سأل عنه، قالوا: ههنا سألوا عن السبب الكوني لتغير الهلال، فأجيبوا بما فيها من الحكمة الكثيرة تنبيهاً على أن ذلك أولى بالمعرفة، ولكن النصوص الواردة في سبب النزول لا يظهر منها أنهم سألوا عن السبب الكوني، وعلى هذا يكون الجواب مطابقاً للسؤال، والله أعلم، وهذا ظاهر كلام المفسر أيضاً.

(٢) قوله: (وعدد نساءهم). بكسر العين جمع عِدَّة، أي: مدة تربص المرأة لفراق زوجها، كما فصله الفقهاء.

(٣) قوله: (وكانوا يفعلون ذلك). كما روى البخاري عن البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهروه» [فتح الباري] (٣١ / ٨)، أي فلا يدخلون البيت من أبوابه تحرزاً عن أن يكون بينهم وبين السماء حائل، حالة الإحرام.

فائدة: قوله تعالى: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ جعل كمثل لكل من يرشد ويُصَحِّح أن يأتي لمقصوده من الطريق الصحيح.

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ أَي: ذا البر^(١)﴾ ﴿مَنْ أَتَقَى﴾ الله بترك مخالفته ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ في الإحرام كغيره ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿١٨٨﴾ تفوزون.

﴿١٩٠﴾ - ولما صُدم ﷺ عن البيت عام الحديبية^(٢) وصالح الكفار على أن يعود في العام القابل^(٣) ويحلوا له مكة ثلاثة أيام، وتجهز^(٤) لعمرة القضاء وخافوا أن لا تفي قريش ويقاتلوهم وكره المسلمون قتالهم في الحرم والإحرام والشهر الحرام، نزل^(٥): ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: لإعلاء دينه ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ من الكفار^(٦) ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ عليهم بالابتداء بالقتال^(٧) ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

(١) قوله: (أي ذا البر). أشار به إلى تقدير مضاف، ليتوافق اسم «لكن» وخبرها.

(٢) قوله: (عام الحديبية). وهو السنة السادسة من الهجرة. والحديبية اسم لبئر قرب الحرم المكي، ثم سمي المكان بها، وليست من الحرم.

(٣) قوله: (في العام القابل). أي: في السنة السابعة، ففيها وقعت عمرة القضاء.

(٤) قوله: (وتجهز). أي: رسول الله ﷺ ومن معه في السنة السابعة.

(٥) قوله: (نزل). أي هذه الآية التالية: وما ذكره من سبب النزول ذكره القرطبي ولم يعزه لأحد. وكذا ذكره البيضاوي وغيره. ولكن ذكر الربيع بن أنس، وعبدالرحمن بن زيد ابن أسلم: أن هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، نقل ذلك ابن كثير، والقرطبي وغيرهما. وفي ذلك إشكال؛ لأن القتال شرع قبل الحديبية ووقعت غزوات قبلها كغزوة بدر وأحد والخندق وغيرها، فعلى هذا القول لا تكون الآية في شأن الحديبية.

قال ابن كثير: «وحكي عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة: ﴿أَنْ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ بِأَنْهُمْ ظَلَمُوا﴾ [الحج: ٣٩] قال: وهو الأشهر، وبه ورد الحديث». اهـ. وظاهر كلام المفسر يفيد ذلك.

(٦) قوله: (من الكفار). بيان لـ ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾، ويحتمل كون (من) تبعيضية.

(٧) قوله: (بالابتداء بالقتال). قال ابن كثير: «ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي من المثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لا رأي لهم». اهـ.

الْمُعْتَدِينَ ﴿١١٠﴾ المتجاوزين ما حدّ لهم، وهذا منسوخ بآية براءة^(١)، أو بقوله^(٢):
 ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْتَنُوهُمْ﴾ وجدتموهم ﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ أي:
 من مكة، وقد فعل بهم ذلك عام الفتح^(٣) ﴿وَالْفِتْنَةُ﴾ الشرك^(٤) منهم ﴿أَشَدُّ﴾ أعظم
 ﴿مِنَ الْقَتْلِ﴾ لهم في الحرم أو الإحرام الذي استعظمتموه ﴿وَلَا تَقْبَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ

(١) قوله: (وهذا منسوخ). أي: الأمر بالقتال لمن يقاتلونكم فقط منسوخ، بالأمر بتعميم القتال، الوارد في آية براءة وهي قوله تعالى: ﴿فَأَقْبَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، أو بالآية التالية.

والقول بالنسخ ورد عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، كما ذكره عنه ابن كثير.
 وقال ابن عباس، ومجاهد وغيرهما: «إنها محكمة»، والمعنى: قاتلوا الذين هم بحالة من يقاتلونكم، أي: فهي تشجيع للمؤمنين على القتال. ورجحه ابن كثير، والقرطبي.
 (٢) قوله: (أو بقوله:...). معطوف على قوله: (آية براءة). والمراد به الآية التالية.
 (٣) قوله: (عام الفتح). أي: عام فتح مكة، وهو السنة الثامنة من الهجرة.
 (٤) قوله: (الشرك). تفسير للفتنة، وقد ورد تفسيرها به ههنا عن أبي العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع بن أنس. نقله ابن كثير.
 وكذا في قوله: ﴿حَقِّقْ لَاتُكُونَ فِتْنَةً﴾، أي: شرك، ورد عن ابن عباس وجماعة من التابعين، كما فسّر به المفسر.

فائدة: لفظ «الفتنة» ورد في القرآن الكريم على أربعة معان:

- ١- الشرك كما هنا.
- ٢- الاختبار كما في قوله تعالى: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].
- ٣- الحجة: كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ [الأنعام: ٢٣].
- ٤- الإحراق بالنار كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠]، ذكره في أضواء البيان.

الْحَرَامِ ﴿ أَي: في الحرم ^(١)، ﴿حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ﴾ فيه ﴿فَاقْتُلُوهُمْ﴾ فيه، وفي قراءة: بلا ألف في الأفعال الثلاثة ^(٢). ﴿كَذَلِكَ﴾ القتل والإخراج ﴿جَزَاءَ الْكَافِرِينَ﴾ ^(١١١).

﴿١١٢﴾ - ﴿فَإِن أَنهَوْا﴾ عن الكفر وأسلموا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ لهم ﴿رَجِيمٌ﴾ ^(١١٢) بهم.

﴿١١٣﴾ - ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ﴾ لا توجد ^(٣) ﴿وَفِتْنَةٌ﴾ شرك، ﴿وَيَكُونَ الَّذِينَ﴾

العبادة ﴿لِلَّهِ﴾ وحده ولا يعبد سواه، ﴿فَإِن أَنهَوْا﴾ عن الشرك فلا تعتدوا عليهم دل على هذا ﴿فَلَا عُدُونَ﴾ اعتداء بقتل أو غيره ^(٤) ﴿إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ^(١١٣) ومن انتهى فليس بظالم، فلا عدوان عليه.

﴿١١٤﴾ - ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ﴾ المحرم مقابل ^(٥) ﴿بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ فكما قاتلوكم فيه

فاقتلوهم في مثله، ردٌّ لاستعظام المسلمين ذلك ^(٦) ﴿وَالْحُرْمَتُ﴾ جمع حرمة: ما

(١) قوله: (أي: في الحرم). يطلق المسجد الحرام والكعبة على الحرم كله في لسان الشرع كما هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، أي: الحرم. ومن هنا قال العلماء أن المضاعفة في ثواب العمل تعمّ الحرم كله، وليست مختصة بالمسجد الحرام، ولكن القرب من الكعبة له فضل آخر.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بلا ألف...). أي: ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ﴾، ﴿حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ﴾، ﴿فَإِن قَاتَلُوكُمْ﴾: وهي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالألف: قراءة الجمهور.

(٣) قوله: (لا توجد). أشار بذلك إلى أن ﴿تَكُونَ﴾ هنا تامة، وفاعلها: ﴿وَفِتْنَةٌ﴾.

(٤) قوله: (دل على هذا ﴿فَلَا عُدُونَ﴾). أي: فيكون من إقامة علة الجواب مقامه؛ لأن المعنى: فلا تعتدوا عليهم لأنه لا عدوان إلا على الظالمين، وهم ليسوا بظالمين، والله أعلم.

(٥) قوله: (مقابل). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾.

(٦) قوله: (رد لاستعظام المسلمين ذلك). كما تقدم في سبب النزول من استعظام المسلمين مقاتلة الكفار في عمرة القضاء لو حصل من الكفار نقض العهد.

يجب احترامه، ﴿وَصَاصُ﴾ أي: يقتص بمثلها إذا انتهكت ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ بالقتال في الحرم أو الإحرام أو الشهر الحرام ﴿فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ سمى مقابله اعتداءً لشبهها بالمقابل به في الصورة^(١) ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الانتصار وترك الاعتداء^(٢) ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^(٣) بالعون والنصر.

﴿١٩٥﴾ - ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ طاعته بالجهاد وغيره^(٤) ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ﴾ أي: أنفسكم^(٥)، والباء زائدة^(٦) ﴿إِلَى التَّلَاحِ﴾ الهلاك، بالإمساك عن النفقة في الجهاد،

(١) قوله: (سمى مقابله). يعني سَمَى مقابلة الاعتداء بالمثل اعتداءً في قوله تعالى: ﴿فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ لشبهها أي شبه المقابلة بالمقابل به وهو الاعتداء. أشار المفسر بهذا إلى أن هذا من باب المشاكلة، أو من الاستعارة. وقال ابن كثير: «هذا من باب المقابلة أي المشاكلة»، وهي من المحسنات المذكورة في علم البديع - من علوم البلاغة - وحاصلها: ذكر الشيء بلفظ مجاوره؛ لوقوعه بجواره، ومنه قول عمرو بن كلثوم:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

(٢) قوله: (في الانتصار وترك الاعتداء). قدّره لخصوص مناسبة المقام، ولا يريد بذلك الحصر؛ لأن التقوى مأمور بها في كل شيء.

(٣) قوله: (بالعون والنصر). أفاد به أن المعية هنا المعية الخاصة، وأما المعية العامة فهي مع كل أحد.

(٤) وقول المفسر: (بالجهاد وغيره). يفيد أن مضمون الآية الأمر بالإلتفات في سائر وجوه الخير. كما رجحه ابن كثير، وروى ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم.

(٥) قوله: (أي: أنفسكم). يعني: أطلق اليد وأريد النفس فهو من باب المجاز المرسل.

(٦) قوله: (والباء زائدة). أي: زائدة اصطلاحاً ومؤكدة معنًى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، =

أو تركه^(١)؛ لأنه يقوي العدو عليكم ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ بالنفقة وغيرها ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ﴾^(١١٥) أي: يشيهم^(٢).

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ أَدُوهُمَا بِحَقْوَقِهَا^(٣) ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾
منعتم عن إتمامها بعدو^(٤) ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾ تيسر^(٥) ﴿مِنَ الْهَدْيِ﴾ عليكم^(٦)، وهو

= وإنما كانت زائدة لأن «ألقي» تتعدى بنفسها كما قال تعالى: ﴿فَأَلْقَى مِثْقَالَ إِصْبَاحٍ﴾
[الشعراء: ٤٥]. فالباء الداخلة في المفعول به تكون زائدة مؤكدة.

(١) قوله: (أو تركه). أي: ترك الجهاد معطوف على قوله: (بالإمساك) أشار به إلى ما قاله أبو
أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الْأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ قَالُوا فِي
أَنْفُسِهِمْ: لَوْ أَقْبَلْنَا عَلَى أَمْوَالِنَا... [رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي وغيرهم)،
وأورده ابن كثير.

(٢) قوله: (أي يشيهم). تفسير المحبة بالإثابة تفسير باللازم، كما هو مذهب الأشاعرة، أما
السلف فيثبتون المحبة لله كما تليق به.

(٣) قوله: (أدوهما بحقوقهما). هذا تفسير إتمام الحج والعمرة، وروي نحوه عن السدي قال:
«أقيموا الحج والعمرة»، ونقل عن إبراهيم أنه قرأ: ﴿وَأَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى
الْبَيْتِ﴾، وروى ابن جرير ذلك عن قراءة ابن مسعود.

قال ابن كثير: «ظاهر السياق: إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما». اهـ. فهذا تفسير آخر لإتمام
الحج والعمرة، وروى ابن جرير هذا المعنى عن ابن عباس، وقد فسّر بغير ذلك أيضًا.

(٤) قوله: (منعتم عن إتمامها بعدو). وهذا معنى الإحصار في اصطلاح الفقهاء: أن يمنع
من إكمال الحج والعمرة بعد الإحرام بهما، عدو أو نحوه، فله التحلل بذبح شاة ثم حلق
في المكان الذي حصر فيه. وفي ذلك تفصيل واختلاف بين الأئمة المذكور في كتب الفقه.

(٥) قوله: (تيسر). أشار به إلى أن الاستفعال ﴿اسْتَيْسَرَ﴾ هنا خالٍ عن معنى الطلب.

(٦) قوله: (عليكم). قدره ليكون خبرًا عن ﴿مَا﴾ الموصولة.

شاة^(١) ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ﴾ أي: لا تتحللوا^(٢) ﴿حَتَّىٰ بَلَغَ الْهَدْيُ﴾ المذكور^(٣) ﴿مَحَلَّهُ﴾ حيث يحل ذبحه، وهو مكان الإحصار عند الشافعي، فيذبح فيه بنية التحلل ويفرق على مساكنه ويحلق، وبه يحصل التحلل، ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾ كقمل وصداع، فحلق في الإحرام^(٤) ﴿فَفِدْيَةٌ﴾ عليه ﴿مِن صِيَامٍ﴾^(٥)

(١) قوله: (وهو شاة). أي: الهدى شاة، ويجوز أن يشترك سبعة أشخاص في بدنة، أي: الإبل والبقر.

(٢) قوله: (أي: لا تتحللوا). أشار به إلى أن حلق الرأس كناية عن التحلل.

(٣) قوله: (المذكور). أشار به إلى أن «أل» في ﴿حَتَّىٰ بَلَغَ الْهَدْيُ﴾ عهدية. فيكون قوله: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ﴾ مرتبطاً بقوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾. ويكون المراد بالمحل هنا: مكان الإحصار، سواء كان في الحرم أو خارجه كما هو مذهب الأئمة الثلاثة خلافاً للحنفية فعندهم المحل هو الحرم، وتفيد الآية أن الحلق يكون بعد ذبح الهدى، عند الإحصار. وعلى هذا فسر المفسر وكما يعلم من اختيار ابن جرير.

لكن ابن كثير يرى أن قوله: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا...﴾ معطوفة على ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ والمراد بالمحل: الحرم، كما قال تعالى: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، والهدى في ﴿حَتَّىٰ بَلَغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ هو هدي التمتع والقران.

فائدة: نقل ابن كثير وغيره عن المفسرين: أن هذه الآية نزلت في السنة السادسة لما صُدَّ رسول الله ﷺ ومن معه عن الكعبة، عام الحديبية، وكانوا ألفاً وأربعمائة، وكان منزلهم الحديبية، وهي قريبة من مكة خارج الحرم، فتحلّلوا هناك. وهذه الآية استدلت الشافعية على أن الحج فرض في السنة السادسة.

(٤) قوله: (فحلق في الإحرام). هذا التقدير متحتم - كما هو واضح - فهو من دلالة الاقتضاء وقد تقدم نظير ذلك.

(٥) قوله: ﴿فَفِدْيَةٌ﴾ عليه. قدر الجار والمجرور ليكون خبراً للمبتدأ: ﴿فَفِدْيَةٌ﴾، وتكون =

ثلاثة أيام ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ بثلاثة أصع من غالب قوت البلد على ستة مساكين ﴿أَوْ سُكِّ﴾ ذبح شاة، و﴿أَوْ﴾ للتخيير^(١)، وألحق به من حلق من غير عذر؛ لأنه أولى بالكفارة، وكذا من استمتع بغير الحلق كالطيب واللبس والدهن لعذر أو غيره^(٢). ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ العدو بأن ذهب، أو لم يكن^(٣) ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ﴾ استمتع ﴿بِالْعُمْرَةِ﴾ أي: بسبب فراغه منها بمحظورات الإحرام^(٤) ﴿إِلَى الْحَجِّ﴾ أي: إلى الإحرام به بأن يكون أحرم بها في أشهره^(٥) ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾ تيسر ﴿مِنَ الْهَدْيِ﴾

= الجملة جواب الشرط ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ﴾. و﴿مَنْ صَيَّرَ﴾: ﴿مَنْ﴾ هنا بيانية، بيان لل﴿فَدْيَةٍ﴾. وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ... حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَا تَجِدُ شَاةً؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنَ الطَّعَامِ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ» فنزلت في خاصة وهي لكم عامة. [البخاري، «فتح الباري» (٨/ ٣٤)].

(١) قوله: (و﴿أَوْ﴾ للتخيير). ولا نعلم في ذلك خلافاً.
(٢) قوله: (وكذا من استمتع بغير الحلق...). والمراد بالاستمتاع هنا هو فعل محظورات الإحرام، كما أن المراد بها غير قتل الصيد والوطء، ففي الوطء كفارة مغلظة ذبح بدنة، وفي الصيد المثل من الأنعام إن وجد المثل أو إطعام بقيمته أو صوم عن كل مُدٍّ على التخيير كما فصله الفقهاء، وكذا المراد إذا فعل المحظور عمداً، وأما إذا فعل خطأ أو جهلاً فلا فدية، إلا إذا كان من الإتلاف، كقتل الصيد وأخذ الشعر، ففيه الفدية أيضاً.

(٣) قوله: (أو لم يكن). أي: لم يوجد العدو.

(٤) قوله: (بسبب فراغه منها). أفاد أن الباء هنا للسببية.

وقوله: (بمحظورات...). الباء هنا للتصوير، أي: صورة التمتع بالعمرة: فعل محظورات الإحرام بعد التحلل منها.

(٥) قوله: (بأن يكون أحرم منها...). هذه صورة التمتع الذي يجب فيه الهدى: أن يحرم =

عليه، وهو شاة، يذبحها بعد الإحرام به، والأفضل يوم النحر.

﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ الهدى لفقده أو فقد ثمنه ﴿فَصِيَامٌ﴾ أي: فعليه صيام ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾ أي: في حال الإحرام به^(١)، فيجب حينئذ أن يحرم قبل السابع^(٢) من ذي الحجة والأفضل قبل السادس، لكرهه صوم يوم عرفة، ولا يجوز صومها أيام التشريق على أصح قولي الشافعي، ﴿وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى وطنكم مكة أو غيرها^(٣)، وقيل^(٤) إذا فرغتم من أعمال الحج، وفيه التفات عن الغيبة^(٥) ﴿تِلْكَ

= بالعمرة في أشهر الحج أي في شوال وما بعده ثم يتحلل منها ويمكث في الحرم ثم يحرم بالحج من مكانه، فيجب عليه الهدى، وهو شاة. إلا إذا كان مستوطنًا بالحرم أو في مسافة القصر منه فيسقط عنه الهدى، وفي كل ذلك خلاف مذكور في كتب الفقه، وما مشى عليه المفسر هو مذهب الشافعي الذي ينتمي إليه المفسر.

(١) قوله: (أي: في حال الإحرام به). هذا قول الشافعية أن صوم ثلاثة أيام لا يصح إلا بعد الإحرام بالحج؛ لقوله تعالى: ﴿فِي الْحَجِّ﴾.

(٢) قوله: (قبل السابع). مراده أن الإحرام بالحج يكون قبل الفجر من اليوم السابع ليكون صائماً السابع والثامن والتاسع، ولكن الأولى أن يحرم قبل فجر السادس، ليكون صائماً السادس والسابع والثامن، ولا يصوم اليوم التاسع الذي هو يوم عرفة لكرهه الصوم فيه على الحاج، كما قال المفسر.

(٣) قوله: (إلى وطنكم). وهذا مروى عن ابن عمر، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء، ومجاهد وغيرهم، فلا يجوز قبل الوصول على الرجوع عند الشافعية، لكونه تقديم عبادة على وقتها.

(٤) قوله: (وقيل). فيه إشارة إلى ضعفه، وعلى هذا القول يصح صومهن في مكة قبل الارتحال منها، وهو وجه عند الشافعية.

(٥) قوله: (وفيه التفات). أي: في قوله تعالى: ﴿إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ بضمير الخطاب، التفات من الغيبة في قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ إلى الخطاب، والالتفات من الأساليب البلاغية.

عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴿ جملة تأكيد لما قبلها ^(١) ﴿ ذَلِكْ ﴾ الحكم المذكور من وجوب الهدى أو الصيام على من تمتع ﴿ لَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ بأن لم يكونوا على دون مرحلتين من الحرم عند الشافعي ^(٢)، فإن كان فلا دم عليه ولا صيام وإن تمتع. وفي ذكر الأهل إشعار باشتراط الاستيطان، فلو أقام قبل أشهر الحج ولم يستوطن وتمتع فعليه ذلك ^(٣)، وهو أحد وجهين عند الشافعي، والثاني: لا، والأهل كناية عن النفس ^(٤)، وألحق بالمتمتع فيما ذكر - بالسنة - ^(٥) القارن وهو من أحرم بالعمرة والحج معاً، أو يدخل الحج عليها قبل الطواف ^(٦)، ﴿ وَأَتَقُوا

(١) قوله: (تأكيد...). وقيل: أمر بإكمالها ورجحه ابن جرير، وقيل معناه: مجزية عن الهدى.

روي عن الحسن، والأوجه الثلاثة أوردها ابن جرير.

(٢) قوله: (بأن لم يكونوا على دون مرحلتين...). هذا معنى حاضري المسجد الحرام؛ لأن

الحاضر مقابل المسافر، والمسافر الذي يجوز له الترخص هو من كان سفره مرحلتين، وهذا المعنى ذهب إليه الشافعية، والحنابلة، واختاره ابن جرير، وعند مالك هم أهل

مكة، روي عن ابن عباس وغيره نحوه، قال: هم أهل الحرم، وعند الحنفية هم من دون المواقيت، وروي عن مكحول، وعن ابن المبارك.

(٣) قوله: (فعليه ذلك). أي: الهدى المذكور.

(٤) قوله: (والأهل كناية). أي: على هذا الوجه الثاني.

(٥) قوله: (وألحق بالمتمتع - بالسنة -...). أي: فعلى القارن الدم، وإن لم يستطع فصيام عشرة أيام، كالمتمتع تماماً.

وقوله: (بالسنة). إشارة إلى ما ورد في بعض الروايات الصحيحة أنه ﷺ تمتع، مع أنه كان قارئاً، كما ذكره ابن كثير. مما يدل على أن القرآن كان يسمى تمتعاً عند القدماء، ولا خلاف - فيما نعلم - في وجوب الفدية على القارن كالمتمتع.

(٦) قوله: (أو يدخل...). هذه صورة أخرى للقران، وهي أن يحرم بالعمرة أولاً ثم يحرم بالحج قبل أن يشرع في طواف العمرة، وهذا معنى إدخال الحج على العمرة.

﴿الله﴾ فيما يأمركم وينهاكم عنه ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ﴿١١٦﴾ لمن خالفه.
 ﴿١١٧﴾ - ﴿الْحَجُّ﴾ وقته ^(١) ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ شوال وذو القعدة وعشر ليالٍ
 من ذي الحجة ^(٢)، وقيل: كله ^(٣)، ﴿فَمَنْ فَرَضَ﴾ على نفسه ﴿فِيهِرَبِّ الْحَجِّ﴾
 بالإحرام به ﴿فَلَا رَفَثٌ﴾ ﴿جَمَاعٍ فِيهِ﴾ ^(٤) ﴿وَلَا فُسُوقٌ﴾ معاص ^(٥) ﴿وَلَا جِدَالَ﴾

(١) قوله: (وقته). أشار به إلى تقدير مضاف، ليناسب الخبر: ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾.

(٢) قوله: (شوال وذو القعدة...). وهذا علقه البخاري عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بصيغة الجزم حيث قال: «قال ابن عمر: هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة». [«فتح الباري» (٣/٤٩٠)].

قال ابن كثير: «وهو مروى عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وعبدالله بن الزبير، وابن عباس، وعطاء، وطاووس، ومجاهد... وغيرهم». واستدل بهذه الآية: أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره، فلو أحرم به قبل شوال انعقد عمرة، هذا مذهب الشافعي. وروى الشافعي عن ابن عباس أنه قال: «لا ينبغي لأحد أن يجرم بالحج إلا في شهور الحج من أجل قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾». وروى ابن خزيمة كذلك عنه في «صحيحه»، وفيه حديث مرفوع رواه ابن مردويه عن جابر عن النبي ﷺ. ذكرهما ابن كثير. وعلى هذا في الآية إطلاق الجمع ﴿أَشْهُرٌ﴾ على شهرين وبعض الثالث، وهو إطلاق شائع.

(٣) قوله: (وقيل: كله). أي: كل ذي الحجة، وعلى هذا يكون إطلاق الجمع على الثلاثة كاملة، ولعل هذا مستند هذا القائل، ومن ثمرة الخلاف أنه لو علق طلاقاً أو عتقاً - مثلاً - بمضي أشهر الحج يقع بمضي عاشر ذي الحجة أي بغروب الشمس على القول الأول، وبانتهاء الشهر على القول الثاني، ولا أثر للخلاف في أعمال الحج.

(٤) قوله: (جماع). تفسير الرفث به ثابت عن ابن عباس، وابن عمر وغيرهما، ويلحق به دواعيه.

(٥) قوله: (معاص). كذا فسره ابن عباس، وقال به عطاء، ومجاهد، وطاووس، وعكرمة، وغيرهم.

خصام^(١) ﴿فِي الْحَجِّ﴾، وفي قراءة بفتح الأولين^(٢)، والمراد في الثلاثة النهي، ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ كصدقة ﴿يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ فيجازيكم به^(٣)، ونزل في أهل اليمن^(٤) وكانوا يحجون بلا زاد، فيكونون كلاً^(٥) على الناس: ﴿وَتَكَرَّوْا﴾ ما يبلغكم لسفركم ﴿فَاتَّكَرَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ ما يتقي به سؤال الناس وغيره^(٦) ﴿وَأَتَّقُوا رَبَّ﴾ ذوي العقول.

(١) قوله: (خصام). كذا ثبت تفسيره عن ابن عباس، وابن مسعود، وقال به أبو العالية، وعطاء، وعكرمة وغيرهم.

(٢) قوله: (في قراءة...). ذكر هنا قراءتين:

الأولى: فتح الثلاثة: ﴿فَلَا رَفَتْ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ﴾: هذه قراءة الجمهور.

الثانية: رفع الأولين وفتح الثالث: ﴿فَلَا رَفَتْ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ﴾: هذه قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. مشى عليها المفسر، وقرأ أبو جعفر: برفع الثلاثة، ولم يذكرها المفسر. وكل ذلك جائز في النحو إذا تكررت «لا» كما فصلوه.

(٣) قوله: (فيجازيكم). الفاء استئنافية، وأفاد به المفسر أن المراد بعلم الله: أن يجازي، وإلا فإن الله عالم بكل شيء قبل وقوعه.

(٤) قوله: (ونزل في أهل اليمن...). كذا روى البخاري، وأبو داود، عن ابن عباس قال: «كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون: نحن المتوكلون؛ فأنزل الله ﴿وَتَكَرَّوْا﴾ فأتت خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾» [فتح الباري (٣/٤٤٩)].

(٥) قوله: (كلاً). بفتح الكاف، أي: ثقلاً وحرَجًا.

(٦) قوله: (ما يتقي به سؤال الناس وغيره). فسر التقوى به لكونه مرتباً على الأمر بالتزود، بالفاء التعليلية، فكأنه قيل: تزودوا لأن خير الزاد التقوى من السؤال وغيره، أي وقاية عن الاحتياج إلى سؤال الناس، وذكره القرطبي تفسيراً لهذه الآية، واختار ابن كثير أنه أمر باستصحاب التقوى فإنه زاد الآخرة، وبمثل ذلك فسر القرطبي. والتقوى في الأصل اسم مصدر لـ«اتقى»، والمراد بها: ما يتقي به، كما ذكر المفسر، ففيه نوع مجاز مرسل، والله أعلم.

﴿١١٨﴾ - ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في ^(١) ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ تطلبوا ﴿فَضْلًا﴾ رزقًا ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ بالتجارة في الحج، نزل ردًا لكرهتهم ذلك ^(٢) ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ﴾ دفعتم ﴿مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ بعد الوقوف بها ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ بعد المبيت بمزدلفة، بالتلبية ^(٣) والتهليل والدعاء ﴿عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ هو جبل في آخر المزدلفة ^(٤)، يقال له: قُزَح، وفي الحديث أنه ﷺ وقف به يذكر الله

(١) قوله: (في). أشار به إلى حذف حرف الجر، وحذف حرف الجر جائز مطرد مع «أن» و«أن» وأن وما دخلت عليه في تأويل مصدر مجرور عند الخليل، والكسائي، أو منصوب على نزع الخافض عند سيبويه، ومسألة حذف حرف الجر فصلناها في كتاب الاستثناء، وقد نهينا على هذه المسألة أكثر من مرة.

(٢) قوله: (نزل ردًا لكرهتهم). هكذا ورد عن ابن عباس، روى أبو داود وغيره عن ابن عباس قال: «كانوا يتقون البيوع والتجارة في الموسم والحج، يقولون: أيام ذكر؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾» [أبو داود (٢/٣٥٠)].
تنبيه: قال العلماء: الأعمال لها ثلاث درجات: أعلاها: أن تكون خالصة لله ولا يستصحبها شيء من أغراض الدنيا.

ثانيها: أن تكون خالصة لله، ولكن يصحبها شيء من أغراض الدنيا، كالتجارة في الحج، والصدقة لوجه الله، ويستصحبها دفع ملام البخل عنه، وأخذ الرواتب على تعليم الشرع؛ فهذا لا يضيع أجر العمل، لهذه الآية، ولكنها دون الدرجة الأولى.

ثالثها: أن يصرف العمل لغرض الدنيا، فهذا هو الرياء المبطل للعمل؛ كأن يتصدق ليعرف أنه سخي، أو يقاتل ليقال إنه جريء أو يعلم ليقال إنه عالم، حفظنا الله عن هذه الحالة.

(٣) قوله: (بالتلبية): متعلق بـ ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ أفاد به أنواع ذكر الله تعالى.

(٤) قوله: (وهو جبل) ويسمى مزدلفة كلها بالمشعر الحرام أيضًا كما روي ذلك عن ابن عمر وغيره. ولا خلاف في أن مزدلفة كلها موقف للمبيت، ومزدلفة في حدود الحرم بين منى وعرفة.

ويدعو حتى أسفر جداً^(١). [رواه مسلم]، ﴿وَأَذْكُرُهُ كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾ لمعالم دينه ومناسك حجه، والكاف للتعليل^(٢) ﴿وَإِنْ﴾ مخففة^(٣) ﴿كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ﴾ قبل هداية ﴿لِمَنْ الضَّالِّينَ﴾.

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ يا قريش^(٤) ﴿مَنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ أي: من عرفة، بأن تقفوا بها معهم، وكانوا يقفون بالمزدلفة، ترفعاً عن الوقوف معهم،

(١) قوله: (وفي الحديث...). والحديث رواه مسلم في حجه ﷺ، وهو طرف من الحديث الطويل. [مسلم: (٢/٨٨٦)].

(٢) قوله: (والكاف للتعليل). أي فالمعنى: واذكروا هدايته إياكم، و﴿مَا﴾ مصدرية. فائدة: الكاف تأتي لثمانية معانٍ: التمثيل، التشبيه، التنظير، والاستقصاء، القياس، التعليل، الزيادة للتوكيد، واسماً بمعنى: مثل. فصلنا ذلك في «الثنائيات».

(٣) قوله: (مخففة). أي: مخففة من الثقيلة «إِنَّ» والمخففة إعمالها قليل، ووجبت اللام إذا أهملت، فرقاً بينها وبين النافية، وهي هنا في قوله: ﴿لِمَنْ الضَّالِّينَ﴾.

فائدة: ذكرنا في «الثنائيات» الأنواع الأربعة لـ«إِنَّ»: ١- الشرطية الجازمة. ٢- المخففة. ٣- النافية. ٤- الزائدة، كما ذكرنا أنواع «أَنَّ»، ولكل أحكام مفصلة.

(٤) قوله: (يا قريش). أشار به إلى أن هذا الخطاب لقريش ليس لعموم المسلمين؛ وذلك أنهم كانوا لا يقفون مع الناس في عرفات، وإنما يقفون في مزدلفة في حدود الحرم، زاعمين أنهم أهل الله في بلده، فلا يخرجون عن الحرم في الحج، ويسمون أنفسهم بالحُمس، فأمرهم الله تعالى أن يقفوا بعرفات ويفيضوا منها كسائر الناس، روى معناه البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وكذا قال ابن عباس، والسدي، وعطاء، وقتادة وغيرهم، ذكره ابن كثير. والحُمس - بسكون الميم - جمع «أحمس»، أي: المتشدد في الدين والقتال. وعلى هذا يكون «ثم» للترتيب في الذكر، لا للترتيب في العمل، كما قال المفسر وغيره من المفسرين؛ لأن الوقوف بعرفة متقدم على المبيت بمزدلفة المذكور في الآية السابقة.

و «تُمْ» للترتيب في الذكر، ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّذِينَ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾
للمؤمنين ﴿رَجِيمٌ﴾ ﴿٣١١﴾ بهم.

٣٠٠- ﴿فَإِذَا قُضِيَتْمْ﴾ أديتم^(١) ﴿مَنْسِكِكُمْ﴾ عبادات حجكم بأن
رميتم جرة العقبة وطفتم واستقرتم بمنى^(٢) ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ بالتكبير والثناء
﴿كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ كما كنتم تذكرونهم عند فراغ حجكم بالمفاخرة^(٣) ﴿أَوْ
أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ من ذكركم إياهم، ونصب «أَشَدَّ» على الحال من «ذِكْرًا»^(٤)،
المنصوب بـ «أَذْكُرُوا»^(٥)، إذ لو تأخر عنه لكان صفة له، ﴿فَمِنْ النَّكَاسِ مَنْ

(١) قوله: (أديتم) أفاد به أن «قضى» هنا بمعنى أداء العمل، ليس بمعنى تدارك الفائت الذي
على مصطلح الفقهاء.

(٢) قوله: (وطفتم) أي طواف الإفاضة الذي هو ركن الحج.

قوله: (واستقرتم بمنى) أي للمبيت والرمي.

(٣) قوله: (كما كنتم تذكرونهم) فيه إشارة إلى أن الكاف هنا - أي في ﴿كَذِكْرِكُمْ﴾ - للتنظير،
ويحتمل كونها للتشبيه، والتقدير: ذكرًا كذكركم آباءكم، فيكون الجار والمجرور في محل
نصب مفعولًا مطلقًا، أي نعتًا للمصدر المحذوف.

قوله: (بالمفاخرة): متعلق بقوله: «تذكرونهم» وكانوا أيام منى يتفاخرون بأبائهم
فأمرهم الله بأن يشتغلوا بذكر الله تعالى، روي ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) قوله: (ونصب ﴿أَشَدَّ﴾) ذكر المفسر أن ﴿أَشَدَّ﴾ منصوب على الحال من
﴿ذِكْرًا﴾ والمعنى أو ذكرًا حال كونه أشد، لأن ﴿ذِكْرًا﴾ نكرة، و﴿أَشَدَّ﴾ نعت
له في المعنى، ونعت النكرة إذا قدم على المنعوت أصبح حالًا، كما ذكره النحاة، مثلًا لو
قلت: جاءني رجلٌ ضاحك، ف«ضاحك» نعت، ولو قدمته وقلت: جاءني ضاحكًا
رجلٌ، ف«ضاحكًا» حال منصوب، ولا يتقدم النعت على المنعوت مع بقائه نعتًا.

(٥) قوله: (المنصوب بـ «أَذْكُرُوا»). يعني: أن ﴿ذِكْرًا﴾ مفعول مطلق لـ «أَذْكُرُوا» الذي دل =

يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا ﴿٢٠٤﴾ نَصِينَا ﴿١﴾ ﴿فِي الدُّنْيَا﴾ فَيُوتَاهُ فِيهَا ﴿٢﴾ ﴿وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ ﴿٢٠٥﴾ نَصِيبٌ .

﴿٢٠٥﴾ - ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ نعمة ﴿٣﴾ ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾ هي الجنة ﴿٤﴾ ﴿وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ﴿٢٠٦﴾ ﴿بِعَدَمِ دُخُولِهَا، وَهَذَا

= عليه «أو» العاطفة، وهو معطوف على ﴿كَذَرِكُمْ﴾ السابق، والعطف بمعنى: الإضراب، وقد أعرب هذا اللفظ: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ بأوجه مختلفة، وما قاله المفسر معقول وقريب، والفاء في ﴿فَمِنْ أُنكَّاسٍ﴾ حرف تفصيل كما أشار إليه البيضاوي.

(١) قوله: (نصيينا). قدره ليكون مفعولاً ثانياً لـ «آت» وهو بمعنى: أعط.

(٢) قوله: (فيؤتاه...). قدره ليعطف عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ ﴿٢٠٥﴾ فهو معطوف على المقدر.

(٣) قوله: (نعمة). قال ابن كثير: «الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة، وزوجة حسنة، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركب هنيء وثناء جميل إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين». اهـ.

والمفسر هنا مشى على هذا المعنى العام حيث فسر ﴿حَسَنَةٌ﴾ بـ «نعمة».

(٤) قوله: (هي الجنة). كما قال ابن كثير: «وأما الحسنة في الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة الصالحة».

(٥) قوله تعالى: ﴿وَقَنَا﴾. ثلاث كلمات بل أربع كلمات، الواو العاطفة وفعل دعاء مع فاعله «ق» دعاء من الوقاية، وفاعلُه: الضمير المستتر، و«نا» المتكلمين المفعول الأول؛ ففي هذا الإيجاز البالغ الذي تمتاز به اللغة العربية.

فائدة: النكرة إذا أعيد نكرة فيراد به غير الأول، وإذا أعيد معرفة أريد به نفس الأول، مثلاً لو قلت اشتريت كتاباً وبعثت كتاباً، فالثاني المبيع غير الأول المشتري، ولو قلت: =

بيان لما كان عليه المشركون ولحال المؤمنين^(١)، والقصد به^(٢) الحث على طلب خَيْرِي الدارين، كما وعد بالثواب عليه بقوله:

﴿٢٠٢﴾ - ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ﴾ ثواب ﴿مِنْ﴾ من أجل ﴿مَا كَسَبُوا﴾ عملوا من الحج والدعاء ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ﴿٢٠٢﴾ يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف نهار من الدنيا، لحديث بذلك^(٤).

= وبعث الكتاب فهو نفس الأول. وهذه قاعدة أغلبية، وإذا فسرت حسنة الدنيا بنعيم الدنيا، وحسنة الآخرة بالجنة، كان ذلك جرياً على القاعدة، حيث ذكر ﴿حَسَنَةٌ﴾ نكرة مرتين، فلكل منهما معنى مستقل والله أعلم. وقد ذكرنا القاعدة والاستثناء منها في كتابنا «الاستثناءات».

(١) قوله: (وهذا بيان لما كان...) الإشارة هنا إلى مضمون هذه الآية، فالمشركون كانوا يدعون لمصالح الدنيا، وأما المؤمن فيدعو لخيري الدنيا والآخرة.

(٢) قوله: (والقصد به). يعني: أن مضمون هذه الآية وإن كان إخباراً ولكن القصد الإنشاء أي الحث والأمر بطلب خير الدارين.

(٣) قوله: ﴿مِنْ﴾ من أجل). قدر ذلك ليفيد أن «من» هنا للسببية، ذكر ذلك البيضاوي وجهاً. ووجه آخر: المعنى: من جنس ما كسبوا، وهو جزاؤه، فتكون «من» ابتدائية.

(٤) قوله: (لحديث بذلك). وهو ما رواه ابن جرير وغيره عن ابن عباس، وابن جريج

وغيرهما بما يفيد ذلك، قال ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ

مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ ﴿٢٤﴾ [الفرقان: ٢٦]، وذلك أنه ذكر أن أهل الجنة لا يمر بهم في

الآخرة إلا قدر ميقات النهار من أوله إلى وقت القائلة حتى يسكنوا مساكنهم في

الجنة...». مما يفيد أن المراد بالنهار هنا نهار الدنيا، وهو الذي يفهم من كلام المفسرين.

خلافًا لبعض المعاصرين حيث خطأهم وزعم أن المراد نصف النهار من أيام الآخرة،

أي: يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ويعد هذا القول أنه إذا كان المراد ما قاله فكيف

يوصف بالسرعة، والله يقول: ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ﴿٢٠٢﴾ [البقرة: ٢٠٢]. اهـ. والله أعلم.

﴿٦٠٦﴾ - ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ بالتكبير عند رمي الجمرات^(١) ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ أي: أيام التشريق الثلاثة^(٢)، ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ﴾ أي: استعجل بالنفر من منى ﴿فِي يَوْمَيْنِ﴾ أي: في ثاني أيام التشريق بعد رمي جماره^(٣) ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ بالتعجيل ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾ بها حتى بات ليلة الثالث ورمى جماره ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ بذلك أي: هم مخيرون في ذلك^(٤)، ونفي الإثم^(٥) ﴿لَمَنِ اتَّقَى﴾ الله في

(١) قوله: (بالتكبير عند رمي الجمرات). لعل المفسر فسر ذكر الله هنا بالتكبير عند الرمي، لخصوصية تعلقه بالحج، أو للتقييد بأيام التشريق أي ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ فإن التكبير مسنون عند كل رمية، وإلا فالتكبير مسنون بعد الصلوات أيضًا في أيام التشريق وابتداءً من صلاة الفجر يوم عرفة لغير الحاج ومن ظهر يوم النحر للحاج، وقد قال عكرمة في تفسير هذه الآية.. يعني التكبير في أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات: الله أكبر، الله أكبر. كما في ابن كثير، وفسر ابن جرير بالتكبير عند الرمي وبعد الصلوات، فلعل المفسر خصّ الذكر هنا بالتكبير عند الرمي، للسببين المذكورين، والله أعلم.

(٢) قوله: (أي: أيام التشريق). قال ابن عباس: «الأيام المعدودات - يعني المذكورة هنا - أيام التشريق، والأيام المعلومات - المذكورة في سورة الحج - الأيام العشر». (ابن كثير، والقرطبي)، والأيام المعدودات المذكورة في آية الصيام هي رمضان كما تقدم.

(٣) قوله: (أي: ثاني أيام التشريق). أشار به إلى أن ﴿يَوْمَيْنِ﴾ هنا أطلق على يوم وبعض يوم آخر، كما أطلق ﴿أَشْهُرٌ﴾ على شهرين وبعض من الثالث في قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ فكل ذلك إطلاق شائع.

(٤) قوله: (أي: هم مخيرون). أفاد به أن المراد بنفي الإثم في الصورتين، التخيير: فكل ذلك جائز للحاج، ولكن التأخر أفضل لفعله ﷻ، ولكونه أكثر عملاً.

(٥) قوله: (ونفي الإثم). قدره ليكون مبتدأ، و﴿لَمَنِ اتَّقَى﴾ خبراً له. وفي هذه الجملة توضيح لما قبلها.

حجه؛ لأنه الحاج في الحقيقة ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٢٠٦) في الآخرة فيجازيكم بأعمالكم.

﴿٢٠٤﴾ - ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ولا يعجبك في الآخرة لمخالفته لاعتقاده^(١) ﴿وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ أَنَّهُ مَوَافِقٌ لِّقَوْلِهِ﴾ وهو أَلْدُ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ شديد الخصومة لك، ولأتباعك لعداوته لك وهو الأخنس بن شريق^(٢)، كان منافقاً حلوا الكلام للنبي ﷺ، يحلف أنه مؤمن به ومحب له فيدني مجلسه، فأكذبه الله في ذلك، ومرّ بزرع وحمّر^(٣) لبعض المسلمين فأحرقه وعقرها ليلاً^(٤) كما قال تعالى:

﴿٢٠٥﴾ - ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ انصرف عنك ﴿سَعَى﴾ مشى ﴿فِي الْأَرْضِ يُفْسِدُ فِيهَا وَيُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾ من جملة الفساد ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ ﴿٢٠٥﴾ أي: لا يرضى به^(٥).

(١) قوله: (ولا يعجبك في الآخرة). هذا تصريح بمفهوم المخالفة الذي أفاده التقييد بالحياة الدنيا.
 (٢) قوله: (وهو الأخنس بن شريق). واسمه: أبي، والأخنس لقبه لأنه خنس يوم بدر بثلاثمائة رجل من حلفائه من بني زهرة عن قتال رسول الله ﷺ. (القرطبي).
 وما ذكره المفسر من أن هذه الآيات نزلت في الأخنس هو قول السدي وغيره. وهناك قولان آخران، أحدهما: قول ابن عباس أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خبيب وأصحابه الذين قتلوا بالرجيع وعابوهم؛ فأنزل الله في ذم المنافقين هذه الآيات، وأنزل في مدح خبيب وأصحابه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَسْتَرِي﴾ الآية.
 ثانيهما: قول قتادة ومجاهد والربيع بن أنس وغيرهم أنها عامة في كل منافق مع كل مؤمن. اختاره ابن كثير.

(٣) قوله: (حمراً). بضم الميم جمع حمار، وأما بسكونها فهو جمع أحمر أو حمراء.

(٤) قوله: (ومرّ بزرع وحمّر... إلخ). رواه ابن جرير عن السدي، ونقله القرطبي وغيره.

(٥) قوله: (أي لا يرضى به) فسر المفسر المحبة هنا بالرضا، وهو تفسير حسن بلا تأويل. =

﴿٢٠٨﴾ - وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ ﴿﴾ في فعلك ﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ﴾ حملته الأنفة والحمية على العمل ﴿بِالْإِسْرِمِ﴾^(١) الذي أمر باتقائه ﴿فَحَسَبُهُ﴾ كافيته ﴿جَهَنَّمَ وَلَيْتَسَ الْمَهَادُ﴾^(٢) الفراش، هي^(٢).

﴿٢٠٧﴾ - وَمِنَ النَّاسِ مَن يَسْرِى ﴿﴾ يبيع ﴿نَفْسَهُ﴾ أي: يبذلها في طاعة الله^(٣) ﴿أَبْتِغَاءَ﴾ طلب ﴿مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ رضاه، وهو صهيب^(٤)، لما آذاه المشركون هاجر إلى المدينة وترك لهم ماله ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾^(٥) حيث أرشدهم إلى ما فيه رضاه.

= وأفاد المفسر بقوله: (مشى) أن المراد بالسعي: مجرد المشي والعمل، كما روي عن مجاهد: ﴿سَعَى﴾، أي: عمِلَ، كما أشار بقوله: (من جملة الفساد) إلى أن قوله تعالى: ﴿وَيُهْلِكُ الْخَرَّتْ﴾ من عطف الخاص على العام، والله أعلم.

(١) قوله: (على العمل ﴿بِالْإِسْرِمِ﴾): قدر «العمل» ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِالْإِسْرِمِ﴾.
(٢) قوله: (الفراش، هي) الفراش تفسير للمهاد، و«هي» راجع إلى جهنم أعادنا الله منها، وقدره ليكون مخصوصاً بالذم؛ لأن جملة المدح والذم تتكون من ثلاثة أجزاء، الفعل والفاعل والمخصوص، وقد يحذف المخصوص إذا علم به كما هنا، ولذا قدره المفسر، ويوجد نظير ذلك في مواضع، وتقدم أيضاً.

(٣) قوله: (أي: يبذلها في طاعة الله). فيه إشارة إلى أن ﴿يَسْرِى﴾ أي: يبيع هنا استعارة بمعنى: يبذل، والبيع في الحقيقة تمليك شيء بثمانٍ.

(٤) قوله: (وهو صهيب). أي: فهذه الآية نزلت في صهيب بن سنان الرومي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبذلك قال ابن عباس وأنس وسعيد بن المسيب وعكرمة وجماعة، كما في ابن كثير. وذكر في سبب النزول أقوال أخرى، ومن المفسرين من حمل الآية على كل مجاهد في سبيل الله، وعلى كل حال، العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

﴿٢٠٨﴾ - ونزل في عبدالله بن سلام وأصحابه لما عظموا السبت وكرهوا الإبل بعد الإسلام ^(١) ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ﴾ بفتح السين وكسرهما: الإسلام ^(٢) ﴿كَافَّةً﴾ حال من السلم أي: في جميع شرائعه ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَاتِ﴾ طرق ﴿الشَّيْطَانِ﴾ تزيينه بالتفريق ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ ﴿٢٠٨﴾ بين العداوة ^(٣).

﴿٢٠٩﴾ - ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ﴾ ملتم عن الدخول في جميعه ^(٤) ﴿مَنْ بَعْدَ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ الحجج الظاهرة على أنه حق ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يعجزه شيء عن انتقامه منكم ^(٥) ﴿حَكِيمٌ﴾ ﴿٢٠٩﴾ في صنعه.

(١) قوله: (ونزل في عبدالله بن سلام... إلخ). ما قاله المفسر من سبب النزول رواه ابن جرير عن عكرمة.

وفيه: أنهم استأذنوا رسول الله ﷺ في أن يسبتوا وأن يقوموا بالتوراة ليلاً، فأمرهم الله بإقامة شعائر الإسلام والاشتغال بها عما عداها. قال ابن كثير: «وفي ذكر عبدالله بن سلام مع هؤلاء نظر، إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت، وهو مع تمام إيمانه يتحقق نسخه ورفعها وبطلانه». اهـ.

وجعل الآية عامة في كل مؤمن، أنهم أمروا أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه. اهـ.

(٢) قوله: (بفتح السين وكسرهما). قراءتان: الفتح: قرأ به نافع، وابن كثير، والكسائي، وأبو جعفر. وبالكسر: قرأ الباقر. ومعناهما: الإسلام. قاله العوفي عن ابن عباس، ومجاهد، وطاوس، والضحاك، وعكرمة، وقتادة، والسدي، وابن زيد. (ابن كثير).

(٣) قوله: (بين العداوة). أشار به إلى أن ﴿مُبِينٌ﴾ اسم فاعل من أبان، بمعنى بان أي ظهر.

(٤) قوله: (ملتم). أي: عدلتم.

(٥) قوله: (لا يعجزه شيء). وبنحوه فسر ابن كثير حيث قال: «إن الله عزيز أي في انتقامه، لا يفوته هارب، ولا يغلبه غالب».

﴿١١٠﴾ - ﴿هَلْ﴾ ما ^(١) ﴿يَنْظُرُونَ﴾ ينتظر التاركون الدخول فيه ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: أمره ^(٢)، كقوله: «أَوْ يَأْتِي أَمْرُ رَبِّكَ» [النحل: ٣٣]، أي: عذابه، ﴿فِي ظُلُلٍ﴾ جمع ظلة ﴿مِنَ الْغَمَامِ﴾ السحاب ﴿وَأَمَلَيْتِكُمْ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ تم أمر هلاكهم ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ ^(٣) بالبناء للمفعول والفاعل ^(٣)، في

(١) قوله: (ما). أشار به إلى أن هذا الاستفهام للإنكار، بمعنى النفي وفيه نوع توبيخ وكذلك كل استفهام من كلامه تعالى لا يكون على الحقيقة؛ لأن حقيقة الاستفهام طلب فهم ما لا يعلمه، والله تعالى عالم بكل شيء، فيكون الاستفهام في كلامه تعالى إما للإنكار أو التقرير أو التوبيخ أو نحو ذلك، والله أعلم.

وأفاد المفسر بقوله: (ينتظر التاركون). إلى أن «النظر» هنا بمعنى: الانتظار، فيتعدى إلى المفعول بنفسه، كما أفاد المراد بواو الضمير في ﴿يَنْظُرُونَ﴾.

(٢) قوله: (أي: أمره). هنا مشى المفسر على تأويل إتيانه تعالى بإتيان أمره بتقدير مضاف، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِي أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]. والقرآن يفسر بعضه ببعضه، وقد نقل ابن جرير هذا التأويل عن بعض المفسرين وذكره القرطبي والشوكاني، وعلى هذا يكون المراد بالآية التهديد بإتيان عذاب الدنيا.

ولكن الذي فسّر به ابن كثير: أن المراد هنا إتيان الله تعالى يوم القيامة لفصل القضاء، كما ثبت في أحاديث صحيحة، وعلى هذا يكون المراد بالآية التهديد بعذاب الآخرة.

وعلى كل حال مذهب أهل السنة والجماعة إثبات إتيان الله تعالى لفصل القضاء كما يليق به من دون تكييف ولا تأويل، مع أن نسبة الإتيان إليه تعالى قد تكون بمعنى إتيان عذابه أو أمره، كقوله تعالى: ﴿فَأَنذَهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢]، و﴿فَأَنفَ اللَّهُ بِئِنَّهُمْ﴾ [النحل: ٢٦].

(٣) قوله: (بالبناء للمفعول والفاعل). قراءتان: بالبناء للمفعول: ﴿تُرْجَعُ﴾: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم، وأبي جعفر. وبالبناء للفاعل: ﴿تَرْجَعُ﴾: قراءة الباقين.

الآخرة^(١)، فيجازي كلاً بعمله.

﴿سَلَّ﴾ يا محمد^(٢) ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ تَبَكُّيًّا^(٣) ﴿كَمْ ءَاتَيْنَهُمْ﴾ ﴿كَمْ﴾ استفهامية معلقة^(٤) «سَلَّ» عن المفعول الثاني، وهي ثاني مفعول «ءَاتَيْنَا»^(٥)، ومميزها^(٦): ﴿مِّنْ ءَايَمٍ يَبِينَةً﴾ ظاهرة، كفلق البحر وإنزال المن والسلوى فبدلوها كفرة^(٧)

(١) قوله: (في الآخرة). متعلق بـ ﴿تُرْجَعُ﴾.

(٢) قوله: (يا محمد). أفاد أن الخطاب للرسول ﷺ، و﴿سَلَّ﴾ أمر من السؤال حذف الهمزة تخفيفاً، وهو مطرد.

(٣) قوله: (تَبَكُّيًّا). أي: إعجازاً وإلزاماً، وإسكاتاً عن الحجة، أفاد المفسر به أن هذا السؤال ليس بسؤال المعرفة والاستفهام الحقيقي، فالرسول ﷺ يستغني بالوحي عن سؤالهم.

كما قال البيضاوي: «والمراد بهذا السؤال تقريرهم».

(٤) قوله: ﴿كَمْ﴾ استفهامية معلقة. يعني معلقة لـ ﴿سَلَّ﴾ عن النصب في المفعول الثاني، لأن «سأل» يتعدى لمفعولين نحو: سألت زيداً الكتاب.

وأدوات الاستفهام مما له صدر الكلام تأتي معلقة للفعل عن العمل في المفعول، والتعليق إبطال العمل لفظاً، والتعليق والإلغاء حكمان لأفعال القلوب أي ظن وأحواتها، وقد يأتي التعليق في غير أفعال القلوب كما هنا.

(٥) قوله: (وهي). أي: ﴿كَمْ﴾ الاستفهامية ثاني مفعول «ءَاتَيْنَا»، أي: في محل نصب على أنها المفعول الثاني لـ «ءَاتَيْنَا»، والمفعول الأول الضمير المتصل «هم» وهو واضح.

(٦) قوله: (ومميزها). أي: مميز ﴿كَمْ﴾: ﴿مِّنْ ءَايَمٍ﴾.

مميز «كم» الاستفهامية كثيراً ما يأتي منصوباً، نحو: كم كتاباً قرأت؟ وقد ذكرنا التفصيل في ذلك في رسالتنا «إحكام العدد».

(٧) قوله: (فبدلوها كفرة). هذا دخول إلى الآية قدره ليعطف عليه الجملة ﴿وَمَنْ يُدِلَّ﴾ =

﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ﴾ أي: ما أنعم به عليه من الآيات^(١)؛ لأنها سبب الهداية^(٢) ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾ كَفَرًا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٣) له.

﴿١١٣﴾ - ﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من أهل مكة^(٣) ﴿الْحَيَوَةُ الدُّنْيَا﴾ بالتمويه، فأحبوها ﴿و﴾ هم ﴿يَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٤) لفقهم، كبلال وعمار وصهيب، أي: يستهزئون بهم ويتعالون عليهم بالمال ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الشرك، وهم هؤلاء ﴿فَوَقَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٥) أي: رزقًا واسعًا^(٥) في

= قوله: (كفرًا). هنا وفيما يأتي قريبًا مفعول لأجله لقوله ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ﴾ أو حال من ضمير ﴿يُبَدِّلْ﴾، أي: حال كونه كافرًا، أو مفعول ثانٍ لـ ﴿يُبَدِّلْ﴾ إذا ضمن معنى: يصير.

(١) قوله: (أي: ما أنعم به). أفاد به أن ﴿نِعْمَةً﴾ اسم مصدر أريد به المنعم به. ومعناها في الأصل: الإنعام.

(٢) قوله: (لأنها...). تعليل لتفسير النعمة بالآيات، وبنحو ذلك فسر ابن كثير للنعمة، حيث قال: «أي: استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها والإعراض عنها...».

(٣) قوله: (من أهل مكة). لعله خصهم بالنظر إلى الواقع حال نزول الآية وإلا فشان الكفار عمومًا كذلك، ويمثل ذلك فسر القرطبي، وأما ابن جرير، وابن كثير وغيرهما فأجروا الآية على عموم الكفار.

(٤) قوله: ﴿و﴾ هم...). قدر الضمير ليكون مبتدأ فتصبح الجملة اسمية، أشار به إلى أن الواو هنا حالية، والجملة المبدوءة بالمضارع المثبت تُجرد عن الواو إذا وقعت حالًا، فإذا وجدت الواو يقدر بعدها مبتدأ لتكون الجملة اسمية، والجملة الاسمية يدخل عليها الواو جوازًا أو وجوبًا إذا وقعت حالًا، كما فصله النحاة، وقد ذكرنا ملخص ذلك في كتاب «البلاغة».

(٥) قوله: (أي: رزقًا واسعًا). فسر به لإفادة المراد بـ ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٥). فإن كل شيء عند الله تعالى مقدر ومحسوب، فالعنى: رزقًا واسعًا، والله أعلم.

الآخرة أو الدنيا بأن يملك المسخور منهم أموال الساخرين ورقابهم.

(١٣) - ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ على الإيهان^(١)، فاختلّفوا^(٢) بأن آمن بعض وكفر بعض ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ﴾ إليهم ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ من آمن بالجنة ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ من كفر بالنار^(٣).

﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ بمعنى الكتب^(٤) ﴿بِالْحَقِّ﴾ متعلق بـ«أَنْزَلَ» ﴿لِيَحْكُمَ﴾ به ﴿بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ من الدين ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي: في الدين^(٥) ﴿إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ أي: الكتاب، فأمن بعض وكفر بعض ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ الحجج الظاهرة على التوحيد، و«مِنْ» متعلقة بـ«اخْتَلَفَ»^(٦)، وهي وما

(١) قوله: (على الإيهان). هكذا روى ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال: «كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلّفوا، فبعث الله النبيين...» اهـ.

(٢) قوله: (فاختلّفوا). قدره لدلالة ما بعده عليه، أي قوله: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾. القرطبي.

(٣) قوله: (بالجنة). متعلق بـ﴿مُبَشِّرِينَ﴾، وكذا قوله: (بالنار) متعلق بـ﴿وَمُنذِرِينَ﴾. وذلك واضح.

(٤) قوله: (بمعنى: الكتب). أي فـ«أَل» في ﴿الْكِتَابَ﴾ جنسية.

(٥) قوله: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي: في الدين). رجع المفسر الضمير إلى الدين المعلوم من السياق، ولم يرجعه إلى ﴿الْكِتَابَ﴾ مع كونه مذكورًا، لعل ذلك؛ لأن هذا الاختلاف من أهل الكتاب في أمور كثيرة من أمور الدين كالقبلة ويوم العيد والصوم وغير ذلك مما سيذكر في الحديث، فهدى الله تعالى المؤمنين للحق في ذلك كله.

(٦) قوله: (و«مِنْ» متعلقة بـ«اخْتَلَفَ») وعلى هذا يكون التقدير: وما اختلف في الدين من بعد ما جاءتهم البيّنات إلا أهل الكتاب، ومراد المفسر دفع ما يوهم من المنافاة، لأن =

بعدها مقدم على الاستثناء في المعنى ﴿بَغِيًّا﴾ من الكافرين ﴿بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمَّا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ﴾ للبيان ﴿الْحَقِّ بِاٰذِنِهِ﴾ بإرادته، ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ هدايته ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (١٣) طريق الحق.

(١٤) - ونزل في جهد أصاب المسلمين^(١) ﴿أَمْ﴾ بل أ^(٢) ﴿حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا

= أول الآية يفيد أن الاختلاف سابق على إنزال الكتب، وهنا يومهم أنه بعد إنزال الكتاب، فأفاد المفسر أن المراد بهذا الاختلاف هنا هو اختلاف أهل الكتاب في أمور دينهم بعد ما أوتوا الكتاب. والاختلاف الأول كان من القرون الأولى قبل بعثة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ الذي هو أول الرسل، فهما اختلافان، روى الطبري عن ابن وهب عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه في قوله: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ فاختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت والنصارى يوم الأحد فهدى الله أمة محمد ﷺ ليوم الجمعة، واختلفوا في القبلة فاستقبلت النصارى المشرق واليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد ﷺ للقبلة، واختلفوا في الصلاة فمنهم من يركع ولا يسجد ومنهم من يسجد ولا يركع، ومنهم من يصلي وهو يتكلم، ومنهم من يصلي وهو يمشي، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك. واختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار ومنهم يصوم عن بعض الطعام؛ فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ فقالت اليهود: كان يهوديًا وقالت النصارى: كان نصرانيًا، وجعله الله حنيفًا مسلمًا فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فكذبت به اليهود وقالوا لأمه بهتانًا عظيمًا، وجعلته النصارى إلهًا وولداً، وجعله الله روحه وكلمته فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك. اهـ.

(١) قوله: (ونزل في جهد...) المفسر لم يحدد هذا الجهد، ولكن قال قتادة، والسدي وأكثر المفسرين: «نزلت في غزوة خندق حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد والشدة»، قاله القرطبي. فلعل مراد المفسر هذا.

(٢) قوله: (بل أ). قدره ليفيد أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، تفيد الإضراب وكذا تفيد معنى =

الْحِكْمَةَ وَلَمَّا ﴿١﴾ ﴿يَأْتِكُمْ مَثَلٌ﴾ شبه ما أتى ﴿الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ من المؤمنين من المحن، فتصبروا كما صبروا ﴿مَسَّتْهُمُ﴾ جملة مستأنفة^(٢) مبيّنة لما قبلها ﴿الْبَأْسَاءُ﴾ شدة الفقر^(٣) ﴿وَالضَّرَّاءُ﴾ المرض^(٤) ﴿وَزُلُوفُهُمْ﴾ أزعجوا بأنواع البلاء ﴿حَتَّى يَقُولَ﴾ بالنصب والرفع^(٥) أي: قال ﴿الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ استبطاءً

= الاستفهام غالباً. و«أم» تأتي على وجهين: متصلة عاطفة ومنقطعة إضرابية، كما تقدم في تفسير الآية (٨٠).

(١) قوله: (لم). فسر «لما» بـ«لم» ليفيد أن «لما» هنا للنفي، فهي حرف نفي وجزم وقلب، مثل «لم». وهما تشتركان في أربعة أمور وتفترقان في أربعة أمور فصلناها في «الثلاثيات».

وتأتي «لما» على وجهين آخرين أيضاً: شرطية وتسمى رابطة كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَن جَاءَ الْبَشِيرُ﴾ [يوسف: ٩٦]، واستثنائية بمعنى «إلا» كما في قوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]، أي: ما كل نفس إلا عليها حافظ على أحد الوجوه. وهي حرف غير عاملة، وقيل: «لما» الرابطة «الشرطية» اسم.

(٢) قوله: (جملة مستأنفة). الجملة المستأنفة عند البلاغيين ما وقعت جواباً لسؤال مقدر، وعند النحويين ما ليس لها علاقة إعرابية بما قبلها، وهنا يحتملها وعلى كلا المعنيين لا تعطف على ما قبلها، بل تفصل.

(٣) قوله: (شدة الفقر). تفسير ﴿الْبَأْسَاءُ﴾، وكذا قاله ابن عباس، وابن مسعود، وأبو العالية، ومجاهد، وسعيد بن جبیر، والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم.

(٤) قوله: (المرض). تفسير ﴿الضَّرَّاءُ﴾، كذا فسر ابن عباس قال: «السقم».

(٥) قوله: (بالنصب والرفع). قراءتان: بالنصب: قراءة الجمهور. وبالرفع: قراءة نافع.

وجه النصب: أن ﴿حَتَّى﴾ جارة وتقدر «أن» بعدها. ووجه الرفع: كون ﴿حَتَّى﴾ ابتدائية فلا تقدر «أن» بعدها.

وتكون «حتى» الداخلة على المضارع جارة إذا كان ما بعدها مستقبلاً بالنظر إلى ما قبلها، فقول =

للنصر لتناهي الشدة عليهم ﴿مَتَى﴾ يأتي^(١) ﴿نَصَرَ اللَّهُ﴾ الذي وُعدناه فأجيبوا من قبل الله ﴿أَلَا إِنَّ نَصَرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ ﴿٢١٤﴾ إتيانه.

﴿٢١٥﴾ - ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ يا محمد ﴿مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ أي: الذي ينفقونه^(٢)، والسائل: عمرو بن الجموح^(٣)، وكان شيخاً ذا مالٍ، فسأل النبي ﷺ عما ينفق

= الرسول والذين آمنوا مستقبل بالنظر إلى زلزلتهم، وأما الابتدائية فتكون إذا كان المضارع بمعنى الحال، وذلك هنا باعتبار حكاية الماضي كالواقع الآن، فالمضارع ﴿يَقُولُ الرَّسُولُ﴾ بمعنى الحال على هذا الاعتبار فتكون «حتى» ابتدائية والمضارع يكون مرفوعاً، وقد فصلنا حالات «حتى» في «الثلاثيات».

(١) قوله: (يأتي). قدره للتصبيص على أن المراد النصر المستقبل المتوقع، وعلى هذا يكون ﴿نَصَرَ﴾ فاعلاً لفعل محذوف، ويصح إعرابه مبتدأ مؤخرًا و﴿مَتَى﴾ خبرًا مقدمًا، وعزى القرطبي هذا الإعراب إلى سيبويه، والأولى إلى أبي العباس.

(٢) قوله: (أي: الذي ينفقونه). هذا تفسير لـ«ذا» فهو هنا اسم موصول في محل رفع خبر «ما» الاستفهامية وهي في محل رفع مبتدأ، و﴿يُنْفِقُونَ﴾ صلة الموصول. و«ذا» تكون اسمًا موصولًا بثلاثة شروط:

١- ألا تكون «ذا» للإشارة.

٢- تقدم «ما» أو «من» الاستفهاميتين.

٣- ألا تجعل مع «ما» أو «من» كلمة واحدة.

فهنا إذا جعلت ﴿مَاذَا﴾ كلمة واحدة تكون في محل نصب مفعول مقدم لـ﴿يُنْفِقُونَ﴾. والمفسر مشى على كون «ذا» اسمًا موصولًا.

(٣) قوله: (والسائل: عمرو بن الجموح). ذكر ذلك القرطبي أيضًا، ولم ينسبه إلى قائل، ونسبه البيضاوي إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وروى ابن جرير عن ابن جريج سأل المؤمنون النبي ﷺ: أين ينفقون أمواهم، ولم يحدد السائل، ومشى عليه ابن كثير والشوكاني وغيرهما.

وعلى من ينفق، ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ بيان لـ«مَا»، شامل للقليل والكثير، وفيه بيان المنفق الذي هو أحد شقي السؤال، وأجاب عن المصرف الذي هو الشق الآخر بقوله: ﴿فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ أي: هم أولى به^(١) ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ إنفاق وغيره ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٢١٦) فمجازٍ عليه^(٢).

﴿٢١٦﴾ - ﴿كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ﴾ للكفار ﴿وَهُوَ كُرْهُ﴾ مكروه^(٣) ﴿لَكُمْ﴾ طبعاً لمشقتة ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾^(٤) لميل النفس إلى الشهوات الموجبة لهلاكها، ونفورها عن التكاليفات الموجبة لسعادتها، فلعل لكم في القتال - وإن كرهتموه - خيراً؛ لأن

(١) قوله: (أي: هم أولى به). أفاد به أن المصارف المذكورة ليست على وجه الحصر، بل هم أولى بالإنفاق عليهم.

(٢) قوله: (فمجاز). الفاء عاطفة، ومُجَازٍ بضم الميم اسم فاعل من: جازى يجازي.

فائدة: هذا أحد المواضع التي وردت بصيغة ﴿يَسْتَلُونَكَ﴾ وهي ثلاثة عشر سؤالاً، تقدم منها قوله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ نقل القرطبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت قومًا خيراً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة كلهن في القرآن، ﴿وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾، ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾، ﴿وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾ ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم. اهـ.

(٣) قوله: (مكروه). أفاد أن ﴿كُرْهُ﴾ مصدر بمعنى: اسم المفعول، أو فُعل بمعنى: مفعول، كـ«خبز» بمعنى: المخبوز، أفاده البيضاوي.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا﴾. ﴿عَسَى﴾ هنا في الموضعين تامة، والمصدر المؤول من ﴿أَنْ﴾ والفعل فاعلها. هذا عند الجمهور.

فيه إما الظفر والغنيمة، أو الشهادة والأجر، وفي تركه - وإن أحببتموه - شرًّا؛ لأن فيه الذل والفقر وحرمان الأجر ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ما هو خير لكم ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣١٦) ذلك، فبادروا إلى ما يأمركم به.

(٣١٧) - وأرسل النبي ﷺ أول سراياه (١)، وعليها عبدالله بن جحش فقاتلوا المشركين، وقتلوا ابن الحضرمي (٢) آخر يوم من جمادى الآخرة، والتبس عليهم بربح، فغيرهم الكفار باستحلاله، فنزل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ المحرم ﴿فَقَاتِلْ فِيهِ﴾ بدل اشتمال ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿فَقَاتِلْ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ عظيم وزرًا، مبتدأ وخبر (٣)، ﴿وَصَدُّ﴾ مبتدأ، منع الناس ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دينه ﴿وَكُفْرٌ بِهِ﴾ بالله ﴿وَ﴾ صد عن ﴿الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (٤) أي: مكة ﴿وإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ﴾ وهم النبي

(١) قوله: (وأرسل النبي ﷺ). ما ذكره من سبب النزول مروى عن ابن عباس، وابن مسعود، ومحمد بن إسحاق، ذكره ابن كثير وغيره مفصلاً، وكان ذلك في السنة الأولى الهجرية. والسرايا: جمع سرية، هي من يبعثه رسول الله ﷺ للقتال من دون صحبتته معهم، فإذا كان ﷺ معهم سمي غزوة.

(٢) قوله: (ابن الحضرمي). هو عمرو بن عبدالله الحضرمي.

(٣) قوله: (مبتدأ وخبر). أي قوله: ﴿فَقَاتِلْ﴾ مبتدأ، ﴿كَبِيرٌ﴾ خبره، و﴿فِيهِ﴾ الجار والمجرور نعت لـ ﴿فَقَاتِلْ﴾، وهو مسوغ للابتداء بالنكرة.

(٤) قوله: ﴿وَ﴾ صد عن ﴿الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾. قدر المفسر (صد عن) ليفيد أن ﴿الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ معطوف على ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾ كما ذكره القرطبي، وقال البيضاوي: «﴿الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ مجرور بتقدير مضاف، أي: وصد المسجد الحرام، ولا يحسن عطفه على ﴿سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لوجود الفصل، أي: عطف ﴿وَكُفْرٌ بِهِ﴾ على «صد عن سبيل الله».

وأما ﴿وَكُفْرٌ بِهِ﴾ فمعطوف على «صد». ويمكن أن يريد المفسر بذلك التقدير، أي: =

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾، وخبر المبتدأ ﴿أَكْبَرُ﴾ أعظم وزرًا ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ من القتال فيه ﴿وَالْفِتْنَةُ﴾ الشرك^(١) منكم ﴿أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ لكم فيه ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾ أي: الكفار ﴿يُقْتَلُونَكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿حَتَّى﴾ كي^(٢) ﴿رُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾ إلى الكفر ﴿إِنِ اسْتَطَعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَلُهُمْ﴾ الصالحة ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فلا اعتداد ولا ثواب عليها، والتقييد بالموت عليها يفيد أنه لو رجع إلى الإسلام لم يبطل عمله^(٣)، فيثاب عليه ولا يعيده كالحج مثلاً وعليه الشافعي. ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

﴿٢١٧﴾ - ولما ظن السرية أنهم إن سلموا من الإثم فلا يحصل لهم أجر نزل^(٤): ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ فارقوا أوطانهم ﴿وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

= ﴿صَدَّ عَنْ﴾ إفادة أن ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ مع المقدر معطوف على ﴿وَصَدَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾، من أجل المحذور الذي ذكره البيضاوي.

(١) قوله: (الشرك). تفسير الفتنة هنا بالشرك قول مجاهد وغيره. وقال الجمهور: معنى الفتنة هنا: فتنتهم المسلمين عن دينهم حتى يهلكوا. قاله القرطبي. وتقدم إطلاقات «الفتنة» في تفسير الآية (١٩١) من هذه السورة.

(٢) قوله: (كي). أشار به إلى أن ﴿حَتَّى﴾ هنا للتعليل، وصرح بذلك البيضاوي، وابن هشام في «مغني اللبيب»، ومعنى التعليل أوضح من معنى الغاية؛ لأن ردّهم عن الدين ليس غاية يتوقع حصولها، والله أعلم.

(٣) قوله: (والتقييد بالموت هنا يفيد...). أي: بمفهوم المخالفة، وذلك محل خلاف بين العلماء.

(٤) قوله: (ولما ظن السرية...). نقل ابن كثير في سبب نزول هذه الآية عن محمد بن إسحاق قريباً مما ذكره المفسر.

لإعلاء دينه ﴿أَوْلَيْتِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾^(١) ثوابه ﴿وَأَلَّهُ عَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿رَجِيمٌ﴾^(٢١٨) م.

﴿٢١٩﴾ - ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ القمار^(٣)، ما حكمهما ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿فِيهِمَا﴾ أي: في تعاطيها^(٤) ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ عظيم، وفي قراءة^(٥): «كَثِيرٌ»

(١) قوله: (ثوابه). تفسير الرحمة بالثواب نوع من التأويل، ومذهب السلف إثبات الرحمة لله تعالى كما يليق به تعالى، وأما الثواب فهو من آثار الرحمة، ويمكن المراد بالرحمة هنا الثواب؛ لأن الرحمة هنا هي الرحمة المتعدية، والله أعلم، كما قال ابن جرير: «أي: يطمعون أن يرحمهم الله فيدخلهم جنته بفضل رحمته إياهم». اهـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿الْخَمْرِ﴾. الخمر في الأصل ما يتخذ من العنب، سمي به لمخامرته العقل، أي: لتغيطته، وفي حكمه كل مسكر، وهل يسمى كل مسكر بالخمر لغة، خلاف، فمن أجاز القياس في اللغة سَمَّوه به، ومن لم يجز فلم يسمَّوه ولكن حكمه التحريم قياساً على الخمر، ولوجود النص: «كل مسكر حرام». [رواه مسلم، والنسائي والبيهقي وغيرهم].

(٣) قوله: (القمار). قال أهل اللغة: القمار: كل لعب يشترط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب شيئاً. اهـ. [المنجد]. وكانت العرب يقامرون بالأزلام.

قال ابن عباس: «كان الرجل في الجاهلية يخاطر الرجل على أهله وماله فأبيها قمر صاحبه ذهب بهاله وأهله؛ فنزلت الآية». اهـ. (القرطبي).

والميسر: مصدر ميمي سمي به القمار؛ لأنه أخذ مال الغير بيسر، أو سلب يساره. اهـ. أفاده البيضاوي.

(٤) قوله: (في تعاطيها). أشار إلى تقدير مضاف؛ لأن الإثم يتعلق بفعل العباد، لا بنفس الأعيان، فهذا التقدير من دلالة الاقتضاء.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ...). هي قراءة حمزة، والكسائي: ﴿كَثِيرٌ﴾: بالمثلثة، أي: بالثاء ذات ثلاث نقاط. وقرأ الباقون: ﴿كَبِيرٌ﴾: بالباء، ومعناها واضح.

بالمثلثة؛ لما يحصل^(١) بسببها من المخاصمة والمشامة وقول الفحش ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ باللذة والفرح في الخمر وإصابة المال بلا كد في الميسر ﴿وَرِثْمُهُمَا﴾ أي: ما ينشأ عنهما من المفاسد ﴿أَكْبَرُ﴾ أعظم ﴿مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾ ولما نزلت شربها قوم وامتنع آخرون إلى أن حرمتها آية المائدة^(٢)، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ أي: ما قدره ﴿قُلْ﴾ أنفقوا ﴿الْعَفْوُ﴾^(٣)، أي: الفاضل عن الحاجة^(٤)، ولا تنفقوا ما تحتاجون إليه وتضيعوا أنفسكم، وفي قراءة: بالرفع بتقدير «هو»^(٥)، ﴿كَذَلِكَ﴾ أي: كما بين لكم ما ذكر ﴿يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾^(٦).

﴿٣٠﴾ - ﴿فِي﴾ أمر ﴿الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾^(٦) فتأخذون الأصلح لكم فيها

(١) قوله: (لما يحصل...). تعليل للـ ﴿رِثْمٌ﴾.

(٢) قوله: (إلى أن حرمتها آية المائدة). وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾^(٩).

قال ابن عمر، والشعبي، ومجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس، وعبدالرحمن بن زيد: (إن هذه أول آية نزلت في الخمر - أي في النهي عنها - ثم نزلت الآية التي في سورة النساء آية (٤٣) - أي ﴿لَا تَقْرُبُوا الصُّكُوتَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ - ثم نزلت الآية التي في المائدة فحرمت الخمر). اهـ. (ابن كثير).

(٣) قوله: (أنفقوا). قدره ليفيد أن ﴿الْعَفْوُ﴾ منصوب بفعل محذوف.

(٤) قوله: (الفاضل عن الحاجة). كذا روي عن ابن عمر، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وابن جبير، والحسن وغيرهم، كما في ابن كثير.

(٥) قوله: (وفي قراءة: بالرفع...). وهي قراءة أبي عمرو. وبالنصب: قراءة الباقيين.

(٦) قوله: (﴿فِي﴾ أمر ﴿الدُّنْيَا﴾). أفاد به تقدير مضاف، وأن ﴿فِي﴾ حرف تعدية، وليست للظرفية.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ﴾ وما يلقونه من الحرج في شأنهم^(١)، فإن واكلوهم يأثموا، وإن عزلوا مالهم من أموالهم وصنعوا لهم طعامًا وخدمهم فحرج ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ﴾ في أموالهم بتنميتها ومدخلتكم ﴿حَيْرٌ﴾ من ترك ذلك^(٢) ﴿وَإِنْ تَخَاطَبُوهُمْ﴾ أي: تخالطوا نفقتكم بنفقتهم ﴿فَإِخْوَانُكُمْ﴾ أي: فهم إخوانكم في الدين^(٣)، ومن شأن الأخ أن يخالط أخاه، أي: فلکم ذلك ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ﴾ لأموالهم

(١) قوله: (وما يلقونه من الحرج...) أي: يجدون من المشقة في شأن اليتامى؛ وذلك لما روى ابن جرير، وأبو داود، والنسائي وغيرهم، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لما نزلت ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء من طعامه، فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ؛ فأنزل الله ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ﴾. (ابن كثير).

(٢) قوله: (من ترك ذلك). أشار به إلى أن ﴿حَيْرٌ﴾ هنا اسم تفضيل، وما قدره هو المفضل عليه، وكان أصله «أخير» حذفت الهمزة تخفيفًا، وكذا لفظ «شر»، وقد يستعملان بمعنى الحسنة والسيئة، فلا يكون فيهما معنى التفضيل، ولا يذكر بعدهما «من» لا لفظًا ولا تقديرًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ﴿٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، و﴿وَيَبْلُوكُمْ بِالنَّسْرِ وَالْخَيْبِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وغير ذلك. وقد تقدم في تفسير الآية (١٠٣).

(٣) قوله: (أي: فهم إخوانكم). أفاد به أن ﴿إِخْوَانُكُمْ﴾ خبر لمبتدأ محذوف، والجملة جواب الشرط، ومن حيث المعنى هي دالة على جواب الشرط وعلّة له، أشار المفسر إليه بقوله: أي فلکم ذلك، فالمعنى: فلکم ذلك؛ لأنهم إخوانكم، وحذف جواب الشرط وإقامة علته مقامه كثير، ويعتبر من جملة الإيجاز، ذكره البلاغيون.

بمخالطته ﴿مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ بها فيجازي كلاً منهما ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمُ﴾^(١)
 لضيق عليكم بتحريم المخالطة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره
 ﴿حَكِيمٌ﴾^(٢) في صنعه.

﴿وَلَا تَنْكِحُوا﴾ تتزوجوا أيها المسلمون^(١) ﴿الْمُشْرِكَاتِ﴾ الكافرات^(٢)
 ﴿حَتَّىٰ يُؤْمَنَ وَلَامَهُ مٌؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ﴾ حرة؛ لأن سبب نزولها العيب على
 من تزوج أمة^(٣)، وترغيبه في نكاح حرة مشركة ﴿وَلَوْ أَعَجَبْتُمْ﴾ لجمالها وما لها،
 وهذا مخصوص بغير الكتابيات بآية «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» [المائدة: ٥]،

(١) ﴿وَلَا تَنْكِحُوا﴾ هنا بفتح التاء، تتزوجوا، خطاب للمؤمنين كما أشار إليه المفسر بقوله:
 أيها المسلمون، وفيما يأتي: ولا تنكحوا بضم التاء من الإنكاح أي التزويج خطاب
 للأولياء، نهي لهم عن تزويج موليّاتهم للكافرين.

(٢) قوله: (الكافرات). أشار به إلى أن المراد بالمشركات: الكافرات، سواء كان الكفر
 بالإشراك أو غيره، كالملاحدة والدهريين، ما عدا أهل الكتاب كما سيذكره، فيكون
 ﴿الْمُشْرِكَاتِ﴾ عامًا مخصوصًا، كما روى ذلك ابن جرير، عن ابن عباس وغيره.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ فهو على عمومته لا يجوز تزويج المؤمنة بكافر
 مطلقًا.

(٣) قوله: (لأن سبب نزولها...). ما ذكره من سبب النزول نقله ابن كثير، والقرطبي، عن
 السدي: قال: «نزلت في عبدالله بن رواحة كانت له أمة سوداء، فلطمها في غضب ثم
 ندم فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «ما هي يا عبدالله؟» قال: تصوم وتصلي وتحسن الوضوء
 وتشهد الشهادتين، فقال رسول الله ﷺ: «هذه مؤمنة»، فقال ابن رواحة: لأعتقنها
 ولأتزوجنها، ففعل، فظعن عليه ناس من المسلمين وقالوا: نكح أمة، وكانوا يرون أن
 ينكحوا إلى المشركين وكانوا ينكحونهم رغبة في أحسابهم فنزلت هذه الآية. اهـ.

﴿وَلَا تُنكِحُوا﴾ تَزَوَّجُوا ﴿الْمُشْرِكِينَ﴾ أي: الكفار^(١)، المؤمنات^(٢) ﴿حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا^٥﴾
 وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴿لِمَالِهِ وَجَمَالِهِ﴾ ﴿أُولَٰئِكَ﴾ أي: أهل الشرك
 ﴿يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ بدعائهم إلى العمل الموجب لها فلا تليق مناكتهم^(٣) ﴿وَاللَّهُ
 يَدْعُو﴾ على لسان رسله ﴿إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ﴾ أي: العمل الموجب لهما ﴿بِإِذْنِهِ﴾
 بإرادته^(٤)، فيجب إجابته بتزويج أوليائه^(٥) ﴿وَيَبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ
 يَتَذَكَّرُونَ﴾ يتعظون.

﴿٣٣٣﴾ - ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ أي: الحيض أو مكانه^(٦)، ماذا يفعل
 بالنساء فيه^(٧) ﴿قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ﴾ قدر أو محله ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ﴾ اتركوا

(١) قوله: (أي: الكفار). كما تقدم في ﴿الْمُشْرِكِينَ﴾.

(٢) قوله: (المؤمنات). مفعول ثانٍ لـ ﴿لَا تُنكِحُوا﴾.

(٣) قوله: (بدعائهم إلى العمل الموجب لها). فيه إشارة إلى أن ﴿النَّارِ﴾ من المجاز المرسل،
 أطلق المسبب ﴿النَّارِ﴾، وأريد السبب (العمل الموجب لها)، وكذا قوله: (يدعو إلى
 الجنة) على ما مشى عليه المفسر.

(٤) قوله: (بإرادته). تفسير لـ ﴿بِإِذْنِهِ﴾، وذكره البيضاوي وجهًا. والوجه الثاني: بتوفيقه
 وتيسيره، وقال ابن كثير: «بشرعه»، وعن الزجاج: «بأمره»، وكل ما فسر به متلازمة،
 والله أعلم.

(٥) قوله: (بتزويج أوليائه). وهم المؤمنون.

(٦) قوله: (أي: الحيض أو مكانه). أشار به إلى أن المحيض إما مصدر ميميٍّ أو ظرف.

والمصدر الميمي: ما دل على حدثٍ وفي أوله ميمٌ مزيدةٌ لغير المفاعلة، كالمغفرة والموعظة.

(٧) قوله: (ماذا يفعل بالنساء...). هذا محط السؤال.

روى الإمام مسلم وأحمد عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ =

وطأهن^(١) ﴿فِي الْمَحِيضِ﴾ أي: وقته أو مكانه^(٢) ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ﴾ بالجماع^(٣) ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ بسكون الطاء وتشديدها والهاء^(٤)، وفيه إدغام التاء في الأصل في الطاء^(٥)، أي: يغتسلن بعد انقطاعه^(٦) ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ بالجماع ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ بتجنبه في الحيض^(٧)، وهو القبل، ولا تعدوه إلى غيره^(٨)

= يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي ﷺ؛ فأُنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ الآية. فقال ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح». اهـ. (ابن كثير).

(١) قوله: (اتركوا وطأهن). فسَّر به المراد بالاعتزال.

(٢) وقوله: (أي: وقته أو مكانه). هنا حمل ﴿الْمَحِيضِ﴾ على الظرفية.

(٣) قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ﴾ بالجماع). أفاد أن المراد بالنهي عن القربان هو الجماع، وأما المباشرة بين السرة والركبة بغير الجماع ففيه خلاف، والأصح عند الشافعي الحرمة، وأما مباشرتها في غير ذلك فهي جائزة اتفاقاً لثبوت السنة بذلك، فيكون من أمثلة بيان إجمال القرآن بالسنة.

(٤) قوله: (بسكون الطاء). أي: ﴿يَطْهَرْنَ﴾ من الثلاثي المجرد: قراءة الجمهور. وتشديدها والهاء، أي تشديد الطاء والهاء: ﴿يَطْهَرْنَ﴾: قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف، من: اطَّهَّرَ يَطْهَرُ، متفرع عن: تطهَّرَ يتطهَّرُ، بوزن «تفعل».

(٥) قوله: (وفيه إدغام التاء). أي: في «يطهَّرن» كان أصله: «يتطهَّرن» أدغمت التاء في الطاء.

(٦) قوله: (أي: يغتسلن). هذا تفسير المراد بـ«يطهَّرن» بتشديد الطاء؛ وذلك لأن باب التفعُّل يدل على المبالغة، والمبالغة في الطهارة تكون بالاعتسال كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، أي: بالاعتسال.

(٧) قوله: (بتجنبه). متعلق بـ﴿أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾.

(٨) قوله: (ولا تعدوه). بسكون العين وتخفيف الدال من: عدا يعدو، أي: لا تتجاوزوه، والمراد النهي عن إتيان الأدبار.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ﴾ يثيب ويكرم ^(١) ﴿التَّوَّابِينَ﴾ من الذنوب ﴿وَيُحِبُّ﴾
الْمُطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ من الأقدار.

﴿٢٢٣﴾ - ﴿فَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ أي: محل زرعكم الولد ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ﴾ أي: محله
وهو القبل ﴿أَتَى﴾ كيف ﴿سِئْتُمْ﴾ من قيام وقعود واضطجاع وإقبال وإدبار،
نزل ردًّا لقول اليهود ^(٢): من أتى امرأته في قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول
﴿وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ العمل الصالح كالتسمية عند الجماع ^(٣) ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أمره
ونبيه ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْفُؤُهُ﴾ بالبعث، فيجازيكم بأعمالكم ﴿وَبَشِّرِ﴾
الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ الذين اتقوه بالجنة.

﴿٢٢٤﴾ - ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ﴾ أي: الحلف به ﴿عُرْضَةً﴾ علة مانعة ^(٤) ﴿لَايَمْنِكُمْ﴾

(١) قوله: (يثيب). هنا أول المفسر المحبة بالإثابة، وقد ذكرنا أن مذهب السلف إثبات المحبة
لله تعالى كما تليق به تعالى.

(٢) قوله: (نزل ردًّا لقول اليهود...). هكذا روى البخاري، وابن أبي حاتم، عن جابر
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سبب نزول هذه الآية. (ابن كثير). [«فتح الباري» (٣٧/٨)]، ويستفاد من
مجموع ما نقله أئمة التفسير أن هذه الآية إباحة لإتيان النساء في القبل فقط من أي جهة،
وليست إباحة لإتيانها في الدبر.

فائدة: لفظ «أتى» يأتي اسم استفهام بمعنى: كيف، وبمعنى: من أين، ويأتي اسم شرط،
وهنا اسم شرط بمعنى: كيف، في محل نصب على الحال.

(٣) قوله: (كالتسمية عند الجماع). وبها ورد تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾ عن ابن
عباس، وعطاء. (القرطبي).

(٤) قوله: (علة مانعة). العرضة في الأصل: بمعنى اسم الفاعل الحاجز المعترض بين
الشيئين، ولذا فسرها بـ(العلة المانعة).

أي: نصبًا لها^(١)، بأن تكثروا الحلف به^(٢) ﴿أَنْ﴾ لا ﴿تَبْرُوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بِرَبِّكُمُ النَّاسَ﴾^(٣) فتكره اليمين على ذلك ويسن فيه الحنث ويكفر، بخلافها على فعل البرّ ونحوه فهي طاعة. المعنى: لا تمتنعوا من فعل ما ذكر من البرّ ونحوه إذا حلفتكم عليه بل اتّوه وكفّروا؛ لأن سبب نزولها الامتناع من ذلك^(٤)، ﴿وَاللَّهُ

(١) وقوله: (أي: نصبًا). تفسير لمعنى العريضة في اللغة، وهو بفتح النون والصاد بمعنى: الشيء المنصوب.

(٢) قوله: (بأن تكثروا). الباء للتصوير، أي: تصوير جعل الله تعالى عريضة للأيمان بكثرة الحلف به.

(٣) وقوله: ﴿أَنْ﴾ لا ﴿تَبْرُوا﴾ قدر «لا» هنا جريًا على تفسير العريضة بالنصب، فالمعنى: لا تجعلوا الله عريضة لأيمانكم بأنكم لا تفعلون البرّ، وأما على تفسير العريضة بالعلة المانعة فلا حاجة إلى تقدير «لا»، فيكون المعنى: لا تجعلوا الله عريضة لأيمانكم أن تَبْرُوا وتتقوا، أي علة مانعة عن فعل البرّ، ويكون ﴿أَنْ تَبْرُوا﴾ عطف بيان لـ ﴿أَيْمَانِكُمْ﴾ أو بدلًا منه، والله أعلم.

وفي النسخة المحققة للدكتور قباوة: ﴿عُرْضَةً﴾ علة مانعة ﴿لِأَيْمَانِكُمْ﴾ أي لما حلفتكم عليه، -سمي باليمين لملاسته له- أن تفعلوه لـ ﴿أَنْ﴾ لا ﴿تَبْرُوا وَتَتَّقُوا﴾ وهذه النسخة أوضح، وعلى كل حال يكون معنى الآية، النهي عن ترك عمل البرّ تعللًا بالحلف على ذلك كما يعلم من ابن كثير، والقرطبي وغيرهما.

(٤) قوله: (لأن سبب نزولها الامتناع). نقل القرطبي في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال: قيل: نزلت بسبب الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما حلف ألا ينفق على مسطح حين تكلم في عائشة في حديث الإفك، وقيل نزلت في الصديق أيضًا حين حلف ألا يأكل مع الأضياف، وقيل: نزلت في عبدالله بن رواحة حين حلف ألا يكلم بشير بن النعمان وكان ختنه على أخته، وعلى كل حال: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

سَمِعُ ﴿٢٢٤﴾ لَا قَوْلَ الْكَمِّ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ ﴿٢٢٤﴾ بِأَحْوَالِكُمْ.

﴿٢٢٥﴾ - ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾ الكائن ^(١) ﴿فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ وهو ما سبق إليه اللسان من غير قصد الحلف ^(٢)، نحو: لا والله، وبلى والله، فلا إثم عليه ولا كفارة ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ أي: قصده من الأيمان إذا حنثتم ^(٣) ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ﴾ لما كان من اللغو ﴿حَلِيمٌ﴾ ﴿٢٢٥﴾ بتأخير العقوبة عن مستحقها ^(٤).

﴿٢٢٦﴾ - ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ أي: يخلفون ألا يجامعوهن ^(٥) ﴿تَرِيصٌ﴾ انتظار ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا﴾ رجعوا فيها ^(٦) أو بعدها عن اليمين إلى الوطاء ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ لهم ما أتوه من ضرر المرأة بالحلف ^(٧) ﴿رَجِيمٌ﴾ ﴿٢٢٦﴾ بهم.

(١) قوله: (الكائن) قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ نعت لـ ﴿اللَّغْوِ﴾.

(٢) قوله: (وهو ما سبق إليه اللسان). تفسير اللغو في الأيمان بما ذكره المفسر مرويًا عن ابن عباس، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيرهما، كما نقله ابن كثير، والقرطبي.

(٣) قوله: (إذا حنثتم). الحنث مخالفة اليمين، بأن يفعل شيئًا حلف ألا يفعله أو يترك شيئًا حلف أن يفعله، وبابه: حنث بكسر النون، يحنث بفتحها.

(٤) قوله: (لما كان من اللغو). قدره لمناسبة سياق الآية، وليس للتخصيص، وكذلك قوله: (بتأخير العقوبة...)، وذلك واضح.

(٥) قوله: (أي: يخلفون ألا يجامعوهن). هذا معنى الإيلاء، وهو عند الفقهاء: حلف الزوج ألا يطأ زوجته لأكثر من أربعة أشهر، والإيلاء حرام، ويترتب عليه ما ذكر في هذه الآية الكريمة.

(٦) قوله: (رجعوا فيها). أي: في أربعة أشهر.

(٧) قوله: (ما أتوه من ضرر المرأة). أشار به إلى أن الكفارة لا تسقط إذا فاء في المدة التي آلى فيها، وهي كفارة يمين.

﴿٢٢٧﴾ - ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ أي: عليه بأن لم يفيئوا^(١) فليوقعوه^(٢) ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لقولهم ﴿عَلِيمٌ﴾^(٣) بعزمهم، المعنى: ليس لهم بعد تربص ما ذكر إلا الفيئة أو الطلاق.

﴿٢٢٨﴾ - ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ أي: لينتظرن^(٤) ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ عن النكاح ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ تمضي من حين الطلاق، جمع قرء بفتح القاف، وهو الطهر أو الحيض^(٥)، قولان، وهذا في المدخول بهن^(٦)، أما غيرهن فلا عدة عليهن لقوله:

(١) قوله: (أي: عليه). أشار به إلى أن «الطلاق» منصوب بنزع الخافض، وهو «على»؛ لأن عزم يتعدى بـ«على».

(٢) قوله: (فليوقعوه). أي: الطلاق. أفاد به أنه جواب الشرط المحذوف.

(٣) وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾. كالعلة للجواب؛ ففي الكلام حذف جواب الشرط وإقامة علته مقامه، كما تقدم نظير ذلك، وأحكام الإيلاء مفصلة في كتب الفقه.

(٤) قوله: (أي: لينتظرن). أفاد به أن ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر بمعنى: الإنشاء، أي: الأمر.

(٥) قوله: (وهو الطهر أو الحيض). فالقرء لفظ مشترك، موضوع للطهر والحيض، ولذا تكون هذه الآية مجملة، وقد اختلف العلماء في المراد به هنا، كما قال المفسر، والراجح عند

الشافعية: الطهر؛ لقوله تعالى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، حيث يفهم أن العدة تبتدىء من حين الطلاق، والطلاق لا يجوز إلا في الطهر، فيلزم كون القرء الطهر.

(٦) قوله: (وهذا في المدخول بهن). أي: تربص ثلاثة قروء عدة المدخول بهن، وأفاد المفسر بهذا الكلام أن هذه الآية عامة مخصوصة، دخلها التخصيص أربع مرات، ثلاث بالقرآن

وواحد بالسنة، والسنة التي أشار إليها هي: ما رواه أبو دواد والترمذي وابن ماجه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «طَلَاقُ الْأُمَّةِ تَطْلِيقَتَانِ وَعِدَّتَاهُمَا حَيْضَتَانِ» [أبو

داود (٢١٨٩)، والترمذي (١١٨٢)، وابن ماجه (٢٠٨٠)]. وفي إسناده مقال، لكن قال الفقهاء: لم يعرف بين الصحابة خلاف في هذه المسألة أن الأمة على النصف من =

«فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ» [الأحزاب: ٤٩]، وفي غير الآيسة والصغيرة فعدتهن ثلاثة أشهر^(١)، والحوامل فعدتهن أن يضعن حملهن كما في سورة الطلاق. والإماء فعدتهن قرآن بالسنة، ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ من الولد أو الحيض ﴿إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ أزواجهن ﴿أَحَقُّ بِرَيْهِنَّ﴾ بمراجعتهن ولو أئبن^(٢) ﴿فِي ذَلِكَ﴾ أي: في زمن التربص ﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ بينهما، لاضرار المرأة، وهو تحريض على قصده^(٣)، لا شرط لجواز الرجعة، وهذا في الطلاق الرجعي^(٤)، و«أَحَقُّ» لا تفضيل فيه، إذ لا حق لغيرهم في نكاحهن في العدة

= الحرة، ونقل ابن المنذر الإجماع على ذلك في «العدة» إلا أنه نقل عن ابن سيرين أنها مثل الحرة. فقول المفسر: (وفي غير الآيسة) معطوف على قوله: (في المدخول بهن).

(١) وقوله: (والصغيرة) معطوف على الآيسة أي وغير الصغيرة.

وكذلك قوله: (والحوامل) (والإماء). فالمعنى في غير الحوامل وغير الإماء.

(٢) قوله: (ولو أئبن). أي: امتنعن، فلا يشترط في الرجعة رضی الزوجة.

(٣) قوله: (وهو تحريض). أي: قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ تحريض للأزواج على قصده، أي: قصد الإصلاح. فليس له مفهوم مخالفة.

(٤) قوله: (وهذا في الطلاق الرجعي). وهو الطلاق مرة أو مرتين، أما البائن سواء كانت البينونة الكبرى أو الصغرى فلا رجعة للزوج فيها.

الكبرى: التطبيق ثلاثاً، والصغرى: الخلع أو الفسخ. وأحكام الرجعة مفصلة في كتب الفقه.

فائدة: قال الأصوليون: عود الضمير إلى بعض أفراد العام ليس مخصصاً له، فههنا قوله

تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ﴾ عام يشمل البائن والرجعي، والضمير في ﴿وَيُعُولَتُهُنَّ﴾ راجع إلى

الرجعيات منهن فقط، فهذا الرجوع لا يخص العام، فلا يراد بالمطلقات الرجعيات

فقط لعود هذا الضمير، بل يراد به الرجعيات والبائئات على العموم، وهذه القاعدة

أمثلة أخرى.

﴿وَلَهُنَّ﴾ على الأزواج ﴿مِثْلُ الَّذِي﴾ لهم ﴿عَلَيْنَ﴾ من الحقوق ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ شرعاً من حسن العشرة، وترك الضرار ونحو ذلك، ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ فضيلة في الحق من وجوب طاعتهم لهم لما ساقوه من المهر والإنفاق ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في ملكه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما دبّره لخلقه.

﴿٢٣٨﴾ - ﴿أُطْلِقُ﴾ أي: التطلق الذي يراجع بعده^(١) ﴿مَرَّتَانٍ﴾ أي: اثنتان^(٢) ﴿فَأَمْسَاكُ﴾ أي: فعليكم إمساكهن^(٣) بعده بأن تراجعوهن ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ من غير ضرار ﴿أَوْ تَرْيِخٌ﴾ أي: إرسالهن ﴿بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ أيها الأزواج^(٤) ﴿أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ من المهور^(٥) ﴿شَيْئًا﴾ إذا طلقتموهن ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾^(٦)

(١) قوله: (التطلق الذي يراجع بعده). أفاد به أن «أل» في ﴿أُطْلِقُ﴾ عهدية، وأن ﴿أُطْلِقُ﴾ اسم مصدر لـ«طلق»، كان في الجاهلية وفي ابتداء الإسلام أنه لا عدد للطلاق، يطلق الرجل ما شاء ويرجع في العدة إن أراد بدون تحديد وفي ذلك إضرار بالمرأة؛ فأنزل الله هذه الآية، وحدد للطلاق عددًا، أفاده ابن كثير وغيره.

(٢) قوله: (أي: اثنتان). فيه إشارة إلى أن المراد بالمرتين طلقتان، سواء أوقعها في وقت واحد أو وقتين.

(٣) قوله: (فعليكم إمساكهن). أفاد به أن «إمساك» مبتدأ حذف خبره.

(٤) قوله: (أيها الأزواج). أشار به إلى أن هذا الخطاب للأزواج المطلقين.

(٥) قوله: (من المهور). أي: فيحرم استرجاع المهر إذا كان الطلاق بعد الدخول. وأما إذا طلقها قبل الدخول فله نصف المهر لقوله تعالى: ﴿فَنَصْفُ مَا قَرْضْتُمْ﴾، والمراد بالدخول عند الشافعية: الوطء.

(٦) قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾. الاستثناء منقطع، أفاده القرطبي، فالمعنى: لكن إذا خافا فلا جناح في أخذ الفدية. وهذا الذي يسمى بالخلع، وأحكامه مفصلة في كتب الفقه.

أي: الزوجان ﴿أَنْ﴾ ﴿لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾^(١) أي: أن لا يأتيا بما حده لهما من الحقوق، وفي قراءة: «يُخَافَا» بالبناء للمفعول^(٢) ف«أَلَا يُقِيمَا» بدل اشتغال من الضمير فيه، وقرئ بالفوقانية في الفعلين^(٣) ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ﴾ ﴿لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ نفسها من المال ليطلقها، أي: لا حرج على الزوج في أخذه ولا الزوجة في بذله ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام المذكورة ﴿حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٤).

(٣) - ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ الزوج بعد اثنتين ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ﴾ بعد الطلقة الثالثة ﴿حَتَّىٰ تَنْكِحَ﴾ تتزوج ﴿زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ ويطأها كما في الحديث الذي رواه الشيخان^(٤)

(١) قوله: ﴿أَنْ﴾ ﴿لَا يُقِيمَا...﴾. لعله قدر النون؛ لإفادة أن النون مدغمة في اللام، و«أَنْ» هنا مصدرية ناصبة، والقاعدة في نون «أَنْ» المصدرية أنها تدغم في اللام وتشبك معها في الخط، وأما «أَنْ» المخففة فتكتب النون مفصولة، نحو: «أشهد أن لا إله إلا الله»، والله أعلم. ولا توجد النون في بعض النسخ.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿يُخَافَا﴾). وهي قراءة حمزة، وأبي جعفر، ويعقوب. فالمعنى: إلا أن يخافا أي الزوجان أي ألا يقيما حدود الله، بمعنى إلا أن يخاف الحكام عليها ألا يقيما حدود الله، وفي ذلك إشارة إلى أن الخلع يكون من جهة الحاكم، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ الخطاب للحكام.

(٣) قوله: (وقرئ بالفوقانية). أي بالتاء: ﴿يُخَافَا﴾ خطابًا للزوجين، وهذه قراءة شاذة، كما أشار المفسر بقوله: (وقرئ).

(٤) قوله: (ويطأها كما في الحديث...). أشار به إلى ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ عَنْ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ فَيُطَلِّقُهَا فَتَتَزَوَّجُ رَجُلًا فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَتَحِلُّ لِرَجُلٍ آخَرَ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّىٰ يَذُوقَ عَسِيلَتَهَا». اهـ. =

= [البخاري (٥٢٦١)، ومسلم (١٤٣٣)]. والعسيلة كناية عن الجماع، وورد تفسيرها به في حديث رواه الإمام أحمد والنسائي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا إِنَّ الْعَسِيلَةَ الْجَمَاعُ» [النسائي (١٤٩/٦)، أحمد (٢٤٣٣١)]. اهـ. (ابن كثير).
 تنبيهه: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَنْكِحَ﴾ مطلق قيده السنة بالجماع، أو يقال النكاح لفظ مشترك بين العقد والوطء -على ما قاله كثيرون- فالآية مجملة بيّنتها السنة بأن المراد الوطء.

فائدة: قوله: (الشيخان). المراد به البخاري ومسلم في علم الحديث ولـ«الشيخين» إطلاقات يختلف المراد بهما حسب تلك الإطلاقات:

فالشيخان من الصحابة: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وفي علم الحديث: البخاري، ومسلم.

وفي فقه الحنيفة: أبو حنيفة، أبو يوسف.

وفي فقه المالكية: أبو الحسن علي القاسبي، وأبو محمد عبد الله القيرواني.

وفي فقه الشافعية: النووي، والرافعي.

وفي فقه الحنابلة: ابن قدامة، والمجد بن تيمية.

وفي علم النحو: الخليل، وسيبويه.

وفي الفلسفة: ابن سينا، والفارابي.

وقد جمعت ذلك في هذه الأبيات:

| | |
|---|--|
| مُصْطَلَحُ «الشَّيْخِينَ» عِنْدَ الْعُلَمَاءِ | مُخْتَلَفٌ حَسَبَ الْفُنُونِ، فَاعْلَمَا |
| فَفِي صَحَابَةٍ: فَصِيْدِيٌّ، عُمَرُ | ثُمَّ الْبُخَارِيُّ، مُسْلِمٌ عِنْدَ الْأَثَرِ |
| تُعْمَانُ، يَعْقُوبُ: لَدَى الْأَحْنَافِ | وَالْقَاسَبِيُّ، وَالْقَيْرَوَانِيُّ الْوَافِي |
| مَالِكِيَّةً، وَيُعْنَى الرَّافِعِيُّ | وَالنَّوَوِيُّ بَيْنَ فَهْمِ الشَّافِعِيِّ |
| وَإِبْنُ قُدَامَةَ وَجَدُّ عُنْيَا | فِي الْحَنْبَلِيِّ، ثُمَّ فِي النَّحْوِ عِيَا |
| خَلِيْلَا الْحَبْرِ وَسَيْبُوِيَّةً، ثُمَّ | فِي فِلْسَفَاتٍ، مَنْطِقٌ إِذَا مَا تَرْمُ |
| أَبُو عَلِيٍّ مَعَهُ الْفَارَابِيُّ | فَاحْفَظْ عَنِ التَّلْبِيْسِ وَاضْطِرَابِ |

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ أي: الزوج الثاني ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ أي: الزوجة والزوج الأول
 ﴿أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ إلى النكاح بعد انقضاء العدة^(١) ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتَلَكَ﴾
 المذكورات ﴿حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(٢) يتدبرون.

﴿٣٣﴾ - ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا فَتَرَ جُلُوهنَّ﴾ قارين انقضاء عدتهن^(٣) ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾
 بأن تراجعوهن ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾ من غير ضرار ﴿أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ اتركوهن حتى
 تنقضي عدتهن ﴿وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ﴾ بالرجعة ﴿ضِرَارًا﴾ مفعول له ﴿لِنَعْتَدُوا﴾
 عليهن بالإلجاء إلى الافتداء والتطليق وتطويل الحبس ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ
 نَفْسَهُ﴾ بتعريضها إلى عذاب الله ﴿وَلَا تَنَخَّذُوا أَيَّتَ اللَّهِ هُزُوءًا﴾ مهزوءًا بها^(٤)،
 بمخالفتها ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ﴾
 القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ ما فيه من الأحكام ﴿يَعْظُمُ بِهِ﴾ بأن تشكروها^(٥) بالعمل

(١) قوله: (بعد انقضاء العدة). أي: من طلاق الزوج الثاني، وفي حكم الطلاق الفراق بغير الطلاق كالموت.

(٢) قوله: (قارين انقضاء عدتهن). هذا تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا فَتَرَ جُلُوهنَّ﴾، فليس المراد انقضاء العدة؛ لأنه لا رجعة بعده، وهذا بالإجماع أفاده القرطبي. وهذا بخلاف ما في الآية التالية: ﴿فَلَمَّا فَتَرَ جُلُوهنَّ﴾، فالمراد هناك انقضاء العدة كما سيفسر به المفسر.

قال ابن عباس، ومجاهد، ومسروق، والحسن، وقتادة، والضحاك وغيرهم: كان الرجل يطلق المرأة فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ضرارًا لثلاث تذهب إلى غيره، ثم يطلقها فتعتد، فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق لتطول عليها العدة، فنهاهم الله عن ذلك. (ابن كثير).

(٣) قوله: (مهزوءًا بها). أشار به إلى أن «هزء» مصدر بمعنى اسم المفعول.

(٤) قوله: (بأن تشكروها). الباء سببية والجار والمجرور متعلق بـ ﴿أَذْكُرُوا﴾.

به ^(١) ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ لا يخفى عليه شيء.

﴿٣٣﴾ - ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَعَنَ أَجَلَهُنَّ ﴿٢﴾﴾ انقضت عدتهن ^(٢) ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾

خطاب للأولياء أي: تمنعوهن من ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ أَرْوَاجَهُنَّ﴾ ^(٣) المطلقين لهن؛ لأن سبب نزولها: أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فأراد أن يراجعها فمنعها معقل بن يسار، كما رواه الحاكم ^(٤)، ﴿وَإِذَا تَرَضَوْا﴾ أي: الأزواج والنساء ﴿بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ شرعاً ﴿ذَلِكَ﴾ النهي عن العضل ﴿يُوعِظُ بِهِ﴾ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿لأنه المنتفع به﴾ ﴿ذَلِكَ﴾ أي: ترك العضل ﴿أَزْكَى﴾ خير ﴿لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ لكم ولهم، لما يخشى على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة بينهما، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ما فيه المصلحة ^(٥) ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ذلك فاتبعوا أمره.

(١) وقوله: (بالعمل). الباء سببية والجار والمجرور متعلق بـ(تشكروها)، ويحتمل كون الباء للتصوير في الموضعين.

(٢) قوله: (انقضت عدتهن). قد أشرنا أن المراد ببلوغ الأجل هنا انقضاء العدة.

(٣) قوله: (من ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ﴾). قدر حرف الجر (من)؛ لأن «عضل» يتعدى به، وحذف حرف الجر مطرد مع «أَنْ» و«أَنْ» كما تقدم ذلك مراراً.

(٤) قوله: (كما رواه الحاكم). بل رواه البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه وغيرهم، قال البخاري عند تفسير هذه الآية: «إن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها، فأبى معقل؛ فنزلت ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحَنَّ أَرْوَاجَهُنَّ﴾». وفي الترمذي عن معقل بسياق أطول.

وفيه: فلما سمعها - أي الآية - معقل قال: سمعاً لربي وطاعة، ثم دعاه فقال: أزوجك وأكرمك، زاد ابن مردويه: وكفرت عن يميني. أورده ابن كثير.

(٥) قوله: (ما فيه المصلحة). قدره لمناسبة المقام، وإلا فالله تعالى عالم بكل شيء.

﴿٣٣﴾ - ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ ﴾ أي: ليرضعن^(١) ﴿ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ ﴾ عامين ﴿ كَامِلَيْنِ ﴾ صفة مؤكدة^(٢)، ذلك ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ ولا زيادة عليه^(٣) ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ ﴾^(٤) أي: الأب ﴿ رِزْقُهُنَّ ﴾ إطعام الوالدات ﴿ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾ على الإرضاع إذا كن مطلقات^(٥) ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ بقدر طاقته ﴿ لَا تَكُلْفُ نَفْسٌ إِلَّا

(١) قوله: (ليرضعن). أفاد به أن ﴿رُضِعْنَ﴾ خبر بمعنى الإنشاء، أي: الأمر، والأمر هنا للإرشاد كما في ابن كثير، وقد يكون للوجوب في حالات ذكرها الفقهاء.

(٢) قوله: (صفة مؤكدة). وفائدة التوكيد دفع احتمال أن يراد بعض الحولين، توسعاً، فقد يطلق المثني ويراد الواحد وبعض من الآخر، كما تقدم في ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾.

(٣) قوله: (ولا زيادة عليه). يفيد أن الرضاع المعتبر شرعاً ما كان في الحولين، فلا تفيد الرضاعة بعدهما تحريماً.

قال ابن كثير: «وقد ذكر أن الرضاعة بعد الحولين ربما ضرت الولد إما في بدنه أو عقله». اهـ. والله أعلم.

(٤) قوله: ﴿الْمَوْلُودِ لَهُ﴾. «أل» هنا اسم موصول وإليه يعود الضمير في ﴿لَهُ﴾، المعنى: الذي ولد له وهو الأب.

وفيد هذا التركيب أنه لا نفقة لإرضاع ولد الزنا أو الولد المنفي باللعان؛ لأنه لا ينسب إليه كما في الصاوي، وأفاد أيضاً أن الولد ينسب إلى الأب، لا إلى الأم، كما في «الكشاف» للزخشري.

(٥) قوله: (إذا كن مطلقات). فالآية محمولة على المطلقات إن كان لهن ولد، فلهن أجرة الرضاعة، هذا قول السدي، والضحاك، كما في القرطبي، وأما غير المطلقة فلها أخذ الأجرة على الإرضاع أيضاً عند الشافعية، وحمل ابن كثير الآية على نفقة الوالدات، قال: «أي: على والد الطفل نفقة الوالدات وكسوتهن بالمعروف... إلخ». ولكن قد يستشكل =

وُسَعَهَا ﴿ لَا تُضَارُّ وَالِدَهُ يُولَدُهَا ﴾ بسببه بأن تكرهه على إرضاعه إذا امتنعت^(١) ﴿ وَلَا ﴾ يضار ﴿ مَوْلُودٌ لَهُ يُولَدُهَا ﴾ أي: بسببه بأن يكلف فوق طاقته، وإضافة الولد لكل منها في الموضعين للاستعطف^(٢) ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ ﴾ أي: وارث الأب وهو الصبي^(٣)، أي: على وليه في ماله ﴿ وَمِثْلَ ذَلِكَ ﴾ الذي على الأب للوالدة من الرزق والكسوة ﴿ فَإِنْ أَرَادَا ﴾ أي: الوالدان ﴿ فَصَالًا ﴾ فطامًا له قبل

= بأن نفقة الزوجة واجبة سواء كانت والدة الطفل أم لا، فنفتها لكونها زوجة، لا لكونها والدة الطفل. والله أعلم.

(١) قوله: (بسببه بأن تكرهه على إرضاعه). على هذا التفسير يكون ﴿ لَا تُضَارُّ ﴾ مبنياً للمفعول و﴿ وَالِدَهُ ﴾ نائب فاعل، وكذا ﴿ مَوْلُودٌ لَهُ ﴾ نائب فاعل، و﴿ وَلَا ﴾ ناهية، والباء للسببية، ونقل ابن جرير نحو هذا المعنى عن عكرمة.

وفسر ابن كثير وغيره على أنه مبني للفاعل، و﴿ وَالِدَهُ ﴾ فاعل، فالمعنى: لا يجوز للأم أن تضر الأب بسبب الولد، بأن ترفض تربيته له، ولا للأب أن يضر الأم بانتزاعه منها. وذكر البيضاوي احتمال كون الباء للتعدي، والمعنى: لا يضر كل من الوالدين بولده بالتقصير في حضانه.

تنبه: اعتبر هذه الجملة ﴿ لَا تُضَارُّ ﴾ من أمثلة المجمل؛ لاحتياها أكثر من وجه.

(٢) قوله: (إضافة الولد لكل منها). وذلك في قوله تعالى: ﴿ يُولَدُهَا ﴾ و﴿ يُولَدُهَا ﴾.

(٣) قوله: (وارث الأب وهو الصبي). تفسير الوارث هنا بما ذكره المفسر مرويًا عن الشافعي، والضحاك، وبشير بن نصر قاضي عمر بن عبدالعزيز، كما في القرطبي، و«فتح القدير»، وقال قتادة، والسدي، والحسن، وروى عن عمر بن الخطاب: الوارث هو وارث الصبي عليه نفقة الصبي، أي: أجره إرضاعه، إذا مات والده.

وقيل في تفسير الآية غير ذلك، وعلى ما قال المفسر: أفادت الآية وجوب نفقة الإرضاع في مال الصبي إذا مات أبوه وورثه، وكان له مال. والله أعلم.

الحوالين، صادرًا^(١) ﴿عَنْ تَرَاضٍ﴾ اتفاق ﴿مِنْهُمَا وَشَاوِرٍ﴾ بينهما لتظهر مصلحة الصبي فيه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ في ذلك ﴿وَلِنْ أَرَدْتُمْ﴾ خطاب للآباء ﴿أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ مرضع غير الوالدات ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فيه ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ﴾ إليهن ﴿مَّا ءَاتَيْتُمْ﴾ أي: أردتم إتياءه لهن من الأجرة ﴿بِالْمَرْوِفِ﴾ بالجميل كطيب النفس ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ لا يخفى عليه شيء منه.

﴿٢٣٢﴾ - ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ﴾ يموتون ﴿مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ﴾ يتركون ﴿أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ أي: ليتربصن^(٢) بعدهم^(٣) عن النكاح ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ من الليالي^(٤)، وهذا في غير الحوامل، أما الحوامل فعدتهن أن يضعن حملهن بآية

(١) قوله: (صادرًا). أفاد أن الجار والمجرور ﴿عَنْ تَرَاضٍ﴾ نعت لـ ﴿فَصَالًا﴾.

(٢) قوله: (ليتربصن). أفاد أن ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر معناه الطلب، أي: الأمر، وهذا الأمر للوجوب، وهذه الآية في عدة الوفاة.

(٣) وقوله: (بعدهم...). أفاد بهذا التقدير الضمير العائد إلى المبتدأ - أي ﴿الَّذِينَ﴾ - حيث وقع الخبر جملة - أي ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ -، والجملة الواقعة خبرًا تحتاج إلى رابط.

(٤) قوله: ﴿وَعَشْرًا﴾ من الليالي). قدر (من الليالي) توجيهاً لحذف التاء من ﴿عَشْرًا﴾؛ لأن التاء تحذف من أسماء العدد - من ثلاثة إلى عشرة - إذا كان المعدود مؤنثًا، وتثبت التاء إذا كان المعدود مذكرًا، كما في قوله تعالى: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَنِيَةً أَيَّامٍ﴾ [الحاقة: ٧]، ومراد المفسر بالليالي: الأيام، ولكن يجوز هنا تقدير المعدود مذكرًا «أيام» لأنه إذا لم يذكر المعدود يجوز موافقة اسم العدد للمعدود في التذكير والتأنيث، وههنا لم يذكر المعدود، وكما في الحديث: «من صام رمضان ثم أتبعه ستًا من شوال...» بحذف التاء من «ستًا» والتقدير ستة أيام. وقد استوفينا مسائل العدد وأحكامه في رسالتنا «إحكام العدد في أحكام العدد».

«الطلاق» والأمة على النصف من ذلك بالسنة^(١) ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ انقضت مدة تربصهن ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الأولياء^(٢) ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ﴾ من التزين والتعرض للخطاب^(٣) ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ شرعاً ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(٤) عالم بباطنه كظاهره.

﴿٣٣٥﴾ - ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمُ﴾ لَوَّحْتُمُ ﴿بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ المتوفى عنهن أزواجهن^(٤) في العدة^(٥)، كقول الإنسان^(٦) - مثلاً - إنك جميلة، ومن يجد

(١) قوله: (وهذا في غير الحوامل...). أفاد به أن هذه الآية عامة مخصوصة دخلها التخصيص مرتين، مرة بالقرآن ومرة بالسنة.

وآية الطلاق التي أشار لها المفسر قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، فهي مخصصة لهذه الآية عند جماهير العلماء.

والسنة التي أشار إليها: ما تقدم من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعاً: «طلاق الأمة تطليقتان وعدتها حيضتان» ثم قيس عليها عدة الوفاة في التنصيف، وقد نقل ابن العربي المالكي والبهوتي الحنبلي وغيرهما الإجماع على أن عدة الأمة نصف عدة الحرة، كما في القرطبي، و«الروض المربع».

(٢) قوله: (أيها الأولياء). أفاد أن الخطاب للأولياء.

(٣) قوله: (للخطاب). بضم الخاء وتشديد الطاء: جمع خاطب.

قال القرطبي: «وفي هذه الآية دليل على أن للأولياء منعهن من التبرج والتشوف للزوج في زمان العدة». اهـ.

(٤) قوله: (المتوفى عنهن أزواجهن). أشار به إلى أن ﴿النِّسَاءِ﴾ هنا عام مراد به الخصوص.

(٥) قوله: (في العدة). متعلق بـ ﴿عَرَّضْتُمُ﴾، أي: يجوز التعريض بالنكاح للمعتدة عدة الوفاة، كما ذكره الفقهاء.

(٦) قوله: (كقول الإنسان...). أمثلة للتعريض الجائز.

مثلك، وَرَبِّ رَاغِبٍ فِيكَ ﴿أَوْ أَكَنَّتُمْ﴾ أضمتم ﴿فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ من قصد نكاحهن ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ بالخطبة، ولا تصبرون عنهن، فأباح لكم التعريض ﴿وَلَكِنَّ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾^(١) أي: نكاحًا ﴿إِلَّا﴾^(٢) ﴿أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي: ما عرف شرعًا من التعريض^(٣)، فلکم ذلك، ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾ أي: على عقده^(٤) ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ﴾ أي: المكتوب من العدة ﴿أَجَلَهُ﴾ بأن ينتهي ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ من العزم وغيره ﴿فَأَحْذَرُوهُ﴾ أن يعاقبكم إذا عزمتم ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لمن يجذره ﴿حَلِيمٌ﴾^(٥) بتأخير العقوبة عن مستحقها.

(٣) - ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ وفي قراءة: «تَمَّاسُوهُنَّ»^(٥)

(١) قوله: ﴿سِرًّا﴾. أي: نكاحًا، تفسير السر بالنكاح قول ابن عباس، ومجاهد، والسدي، وعكرمة وغيرهم، وعليه جمهور أهل العلم. أي: على تحريم التصريح بالنكاح للمعتدة، كما أفاده القرطبي.

(٢) قوله: (لكن). تفسير ﴿إِلَّا﴾، أفاد به أن الاستثناء هنا منقطع.

(٣) قوله: (أي: ما عرف شرعًا من التعريض). هذا قول ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والسدي وغيرهم، أي: المراد بالقول المعروف: التعريض.

قال القرطبي ما حاصله: «أجمع العلماء على تحريم نكاح المعتدة، وإباحة التعريض للمعتدة عدة الوفاة، فالآية من المحكم المجمع على تأويله».

(٤) قوله: (أي: على عقده). أفاد أن ﴿عُقْدَةَ﴾ منصوب بنزع الخافض، أي: على، وأن العقدة بمعنى: العقد، وأصل العقدة: الإبرام والإحكام، كما يعلم من كتب اللغة.

(٥) قوله: (وفي قراءة: «تَمَّاسُوهُنَّ»). هذه قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون:

﴿تَمَّسُوهُنَّ﴾، والمراد بهما واحد.

أي: تجمعهون ﴿أَوْ﴾ لم ﴿تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^(١) مهراً، و«ما» مصدرية ظرفية أي: لا تبعة عليكم في الطلاق زمن عدم المسيس والفرض بإثم ولا مهر، فطلقوهن^(٢) ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾ أعطوهن ما يتمتعن به ﴿عَلَى الْكُفْرِ﴾ الغني منكم ﴿قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ﴾ الضيق الرزق ﴿قَدَرُهُ﴾^(٣) يفيد أنه لا نظر إلى قدر الزوجة ﴿مَتَّعًا﴾ تمتعاً^(٤) ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ شرعاً صفة «متعاً»، ﴿حَقًّا﴾ صفة ثانية أو مصدر مؤكد^(٥) ﴿عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾^(٦) المطيعين.

﴿٢٧﴾ - ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَوَصَّفُوهُنَّ﴾

(١) قوله: ﴿أَوْ﴾ لم ﴿تَفَرِّضُوا﴾. قدر (لم) ليفيد أن ﴿تَفَرِّضُوا﴾ معطوف على ﴿تَمْسُوهُنَّ﴾ فهو مجزوم وعلامة جزمه حذف النون، فيكون المعنى: لا جناح في الطلاق زمن عدم المسيس وزمن عدم فرض المهر. وهذا مراد المفسر بقوله: (لا تبعة عليكم.... بإثم ولا مهر)، فقوله: (بإثم) متعلق بقوله: (لا تبعة).

(٢) قوله: (فطلقوهن). قدره ليفيد أن ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾ معطوف على هذا المقدر.

(٣) قوله تعالى: ﴿قَدَرُهُ﴾. فيه قراءتان: تسكين الدال: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وهشام، وشعبة، ويعقوب. وفتح الدال: قراءة الباقين، ولم يذكر ذلك المفسر.

(٤) قوله: (تمتعاً). فسر به ﴿مَتَّعًا﴾ ليفيد أنه مفعول مطلق لـ«متعوا»، وأنه اسم مصدر له.

أفادت الآية وجوب المتعة للزوجة إذا طلقها قبل الدخول وفرض المهر، أما إذا طلقها بعد الدخول وفرض المهر فلها المهر كاملاً، ويجب المتاع أيضاً عند الشافعية لعموم قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾^(٦) وإذا طلقها قبل الدخول وقد فرض لها المهر فلها نصف المهر، ولا تجب المتعة، كما بينه تعالى في الآية التالية.

(٥) قوله: (أو مصدر مؤكد). أي: فيكون منصوباً على أنه مفعول مطلق. وعامله محذوف وجوباً؛ لأنه مؤكد لمضمون الجملة، والتقدير: حق ذلك حقاً.

مَا فَرَضْتُمْ ﴿١﴾ يجب لهن^(١)، ويرجع لكم النصف، ﴿إِلَّا﴾ لكن^(٢) ﴿أَنْ يَعْفُونَ﴾ أي: الزوجات^(٣) فيتركه ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ وهو الزوج^(٤)، فيترك لها الكل وعن ابن عباس: «الولي^(٥) إذا كانت محجورة^(٦)، فلا حرج في

(١) قوله: (يجب لهن). قدره ليكون خبراً عن المبتدأ ﴿فَنَصْفٌ...﴾ والجملة تكون جواب الشرط، ويصح أن يقدر (فالواجب نصف ما فرضتم) فالمقدر هو المبتدأ.
(٢) قوله: (لكن). فسر به ليفيد أن الاستثناء منقطع.

(٣) قوله: (أي: الزوجات). يفيد أن النون من ﴿يَعْفُونَ﴾ نون النسوة، ضمير متصل في محل رفع فاعل، والواو لام الكلمة، ووزنه: «يفعلن»، والفعل هنا مبني على السكون في محل نصب، وهذا بخلاف النون من قولك: «الرجال يعفون» فالنون هنا علامة الرفع، والواو هي الضمير المتصل في محل رفع فاعل، ولام الكلمة واو محذوفة. كما فصل في علم النحو والصرف.

(٤) قوله: (وهو الزوج). هذا التفسير مروى مرفوعاً، روى ابن أبي حاتم، والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ولي عقدة النكاح الزوج»، أورده ابن كثير، ورواه ابن جرير، عن كثيرين، واختاره، ووجهه أن الولي لا حق له في الصداق، وأن الزوج هو الذي يملك العقد والطلاق.

(٥) قوله: (وعن ابن عباس: «الولي...»). هذا تفسير آخر روي عن ابن عباس وعلقمة وطاوس والحسن وغيرهم، ووجهه أن الزوج المذكور في أول الآية ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾ فخطب الأزواج، ثم ذكر النسوان في ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ ثم ذكر ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ فهو ثالث - غير الأزواج - والولي مشروط في العقد، فهو الذي بيده عقدة النكاح.

(٦) قوله: (إذا كانت محجورة). أي: بأن كانت صغيرة أو غير رشيدة، والحجر عند الفقهاء: منع التصرف المالي، وسببه: الصغر وعدم الرشد، والإفلاس، والأحكام مفصلة في كتب الفقه. وأفاد المفسر بقوله (إذا كانت محجورة) أنها إذا كانت رشيدة فلا حق للولي في العفو؛ لأن الولاية في مالها لها، لا لوليها.

ذلك» ﴿وَأَنْ تَعْقُوا﴾ مبتدأ خبره ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾
 أي: أن يتفضل بعضكم على بعض ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾
 فيجازيكم به.

﴿٢٣٨﴾ - ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ الخمس بأدائها في أوقاتها ﴿وَالصَّلَاةِ
 الْوُسْطَىٰ﴾ هي العصر^(١) أو الصبح أو الظهر أو غيرها أقوال، وأفردها بالذكر
 لفضلها^(٢) ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ﴾ في الصلاة ﴿قَنَتَيْنِ﴾^(٣) قيل: مطيعين لقوله ﷺ:
 «كل قنوت في القرآن فهو طاعة»^(٣) [رواه أحمد وغيره]، وقيل: ساكتين، لحديث
 زيد بن أرقم كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت، فأمرنا بالسكوت ونهينا عن
 الكلام. [رواه الشيخان]^(٤).

= تنبيه: قوله تعالى: ﴿أَوْيَعُوا الَّذِي بِيَدِهِ عِقْدَةُ الرِّجَالِ﴾ معدود من جملة المجمل، لاحتماله
 المعنيين، والله أعلم.

(١) قوله: (هي العصر). قدم هذا القول؛ لأنه قول الجمهور من الصحابة وغيرهم، ويدل له
 أحاديث صحيحة، كما في «الصحيحين»، قال رسول الله ﷺ يوم الخندق: «شغلونا عن
 الصلاة الوسطى، صلاة العصر...» الحديث. وسميت «وسطى»؛ لأنها متوسطة بين
 صلاتي النهار والليل، أو لكونها وسطاً أي ذات فضل ومكانة، وفي ذلك أقوال كثيرة،
 أورد ابن جرير جملة منها مع ذكر توجيهها والقائل بها، واختار أنها العصر.
 (٢) قوله: (وأفردها بالذكر). أي: فهو من عطف الخاص على العام، للتنبيه على فضله، كما
 في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ وهذا من باب
 الإطناب في علم البلاغة.

(٣) قوله: «كل قنوت...». سياق الحديث: «كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة».
 [رواه أحمد، وابن حبان، وأبو يعلى، وضعفه الألباني. «ضعيف الجامع» (ص ٦١٤)].

(٤) قوله: (رواه الشيخان). «فتح الباري» (٣/ ٨٨)، ومسلم (١/ ٣٨٣)].

(٣١٨) - ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ من عدو أو سيل أو سبع^(١) ﴿وَرَجَالًا﴾ جمع راجل، أي: مشاة صلوا ﴿أَوْ رُكْبَانًا﴾ جمع راكب أي: كيف أمكن^(٢) مستقبل القبلة أو غيرها، ويومئ بالركوع والسجود^(٣) ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ من الخوف ﴿فَأذْكُرُوا اللَّهَ﴾ أي: صلوا^(٤) ﴿كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ قبل تعليمه، من فرائضها وحقوقها، والكاف بمعنى: مثل^(٥) و«مَا» مصدرية^(٦) أو موصولة^(٧).

- (١) قوله: (من عدو أو سيل أو سبع). ذكر هذه الأشياء مثلاً، لا على وجه الحصر.
- (٢) قوله: (أي: كيف أمكن). تفسير للمراد بالأمر بالصلاة رجالاً أو ركباناً، أفاد به أن ليس المراد الصلاة بحالتين فقط، بل المراد صلوا كيف أمكنكم أداؤها.
- (٣) قوله: (ويومئ). أي: يشير بخفض الرأس.
- (٤) قوله: (أي: صلوا). كذا فسر البيضاوي، قال: «صلوا صلاة الأيمن، أو اشكروه على الأيمن». اهـ.
- (٥) قوله: (والكاف بمعنى: مثل). على هذا تكون الكاف اسماً مضافاً لما بعدها منصوباً على أنه مفعول مطلق.
- (٦) قوله: (و«مَا» مصدرية). أي في قوله تعالى: ﴿كَمَا عَلَّمَكُمْ﴾، والمصدر المؤول مجرور مضاف إليه.
- والمعنى: مثل تعليمكم ما لم تكونوا تعلمون. ف«مَا» في ﴿مَا لَمْ تَكُونُوا﴾ اسم موصول مفعول ثانٍ لـ«عَلَّمَ».
- (٧) قوله: (أو موصولة). فيكون المعنى: مثل الذي علمكم، و«مَا» الثانية في محل نصب بدل من الضمير (الهاء) العائد إلى الموصول، والتقدير: مثل الذي علمكموه.
- تنبيهه: ذكرنا أن الكاف هنا اسم بمعنى: مثل، وقد استعمل خمس من حروف الجر أسماً، وهن: الكاف، عن، على، مذ، منذ، وقد ذكرناها مفصلة في «الثلاثيات»، كما فصلنا معاني الكاف الثمانية في «الثنائيات».

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا﴾ فليوصوا^(١) ﴿وَصِيَّةً﴾ وفي قراءة: بالرفع^(٢)، أي: عليهم ﴿لأَزْوَاجِهِمْ﴾ وليعطوهم^(٣) ﴿مَتَلَعًا﴾ ما يتمتعن به من النفقة والكسوة ﴿إِلَى﴾ تمام ﴿الْحَوْلِ﴾ من موتهم الواجب عليهن تربصه^(٤) ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ حال^(٥)، أي: غير مخرجات من مسكنهن ﴿فَإِنَّ خُرْجَانَ﴾ بأنفسهن ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ يا أولياء الميت ﴿فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ مَّعْرُوفٍ﴾ شرعاً، كالتزين وترك الإحداد^(٦) وقطع النفقة عنها ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في ملكه ﴿حَكِيمٌ﴾^(٧) في صنعه. والوصية المذكورة منسوخة^(٧) بآية الميراث

(١) قوله: (فليوصوا). قدره ليفيد أن ﴿وَصِيَّةً﴾ بالنصب، مفعول مطلق للفعل محذوف.

(٢) قوله: (وفي قراءة: بالرفع). أي ﴿وَصِيَّةً﴾. النصب: قراءة أبي عمرو، وابن عامر، وحفص، وحمزة. والرفع: قراءة الباقيين. ووجه الرفع أنه مبتدأ حذف خبره، أي: عليهم وصية، كما قدره المفسر.

(٣) قوله: (وليعطوهم). قدره ليفيد أن ﴿مَتَلَعًا﴾ مفعول ثانٍ للفعل المحذوف، و(ليعطوا) معطوف على (فليوصوا) المقدر. وفي النسخة المحققة (وليعطوهم) بدون اللام.

(٤) قوله: (الواجب عليهن تربصه). نعت للحول.

وأفاد المفسر بقوله: (تمام). تقدير مضاف؛ لأن الأصل أن ما بعد إلى لا يدخل في الحكم، فالمعنى: إلى نهاية سنة. فإذا انتهت السنة فلا متاع، والله أعلم.

(٥) وقوله: (حال). أي كلمة ﴿غَيْرَ﴾ منصوب على أنها حال من الأزواج، والإخراج مصدر أريد به اسم المفعول.

(٦) قوله: (وترك الإحداد). الإحداد: ترك الزينة وما يدعو إلى النكاح واجب على المعتدة عدة الوفاة كما فصله الفقهاء. وكان أمرًا مباحًا لها، ثم تحتم عليها، كما أشار إليه البيضاوي وغيره.

(٧) قوله: (والوصية المذكورة منسوخة). هذا منقول عن ابن عباس، وقادة، والضحاك وغيرهم. =

وتربصُ الحول بآية «أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا^ط» السابقة، المتأخرة في النزول، والسكنى ثابتة لها^(١) عند الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ.

﴿٢٤٦﴾ - ﴿وَالْمَطْلَقَاتِ مَتَّعٌ﴾ يُعْطِيهِ^(٢) ﴿بِالْمَعْرُوفِ^ط﴾ بقدر الإمكان ﴿حَقًّا﴾

نصب بفعله المقدر ﴿عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ ﴿٢٤٧﴾ الله تعالى، كرره ليعم المسوسة أيضًا^(٣)، إذ الآية السابقة في غيرها^(٤).

﴿٢٤٨﴾ - ﴿كَذَلِكَ﴾ أي: كما بين لكم ما ذكر ﴿بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ ءَايَاتِهِ﴾

لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٩﴾ تتدبرون.

= قال القرطبي: «ذهب جماعة من المفسرين في تأويل هذه الآية: أن المتوفى عنها زوجها كانت تجلس في بيت المتوفى عنها حولاً، وينفق عليها من ماله ما لم تخرج من المنزل، فإن خرجت لم يكن على الورثة جناح في قطع النفقة عنها، ثم نسخ الحول بالأربعة الأشهر والعشر ونسخ النفقة بالربع والثلث في سورة النساء -يعني آية الميراث-، وعزاه إلى ابن عباس وقتادة والضحاك وابن زيد والربيع». اهـ.

(١) قوله: (والسكنى ثابتة). أي: السكنى مدة العدة وهي أربعة أشهر وعشر، أي: لعدم ثبوت نسخها، بل يدل على وجوب السكنى حديث الفريضة بنت مالك بن سنان. رواه مالك، والنسائي، والترمذي وغيرهم، وعموم قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦].

(٢) قوله: (يعطيه). هو بضم الياء وفتح الطاء، مبني للمفعول، والنون نائب الفاعل والهاء المفعول الثاني.

(٣) قوله: (كرره ليعم المسوسة). أي: الموطوءة، فلها المتعة إذا طلقت، كما أن لها المهر كاملاً، وهو مذهب الشافعي كما تقدم.

(٤) قوله: (الآية السابقة). وهي قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ التُّوسِيعِ قَدْرَهُ...﴾ الآية. فهي في غير المسوسة.

﴿٢٣٣﴾ - ﴿الْم تَرَ﴾ استفهام تعجيب^(١) وتشويق إلى استماع ما بعده أي: ألم ينته علمك^(٢) ﴿إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ﴾ أربعة أو ثمانية أو عشرة أو ثلاثون أو أربعون أو سبعون ألفاً^(٣) ﴿حَدَرَ الْمَوْتِ﴾ مفعول له، وهم قوم من بني إسرائيل وقع الطاعون ببلادهم ففروا^(٤) ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا﴾ فماتوا ﴿ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ بعد ثمانية أيام أو أكثر بدعاء نبيهم حزقييل^(٥) - بكسر المهملة والقاف وسكون

(١) قوله: (استفهام تعجيب...). التعجيب: إيقاع العجب في المخاطب، أفاد المفسر أن هذا الاستفهام ليس حقيقياً؛ لأن الاستفهام الحقيقي طلب فهم ما لا يعلمه المتكلم، وهو محال في حقه تعالى، وكذلك كل استفهام من الله لا يكون حقيقياً كما ذكرنا سابقاً.

(٢) قوله: (أي: ألم ينته علمك). قدره ليوافق التعدية بحرف الجر ﴿إِلَى الَّذِينَ﴾ فالفعل «رأى» هنا مضمن معنى انتهى العلم، ولذا عدى بـ«إلى».

(٣) قوله: (أربعة آلاف...). هذه أقوال في عدد هؤلاء القوم، وليس في تحديده فائدة، ولكن قوله تعالى: ﴿أُلُوفٌ﴾ جمع كثرة لـ«ألف» فيه إشارة إلى أنهم أكثر من عشرة آلاف، أشار إليه القرطبي.

(٤) قوله: (وقع الطاعون ببلادهم ففروا). هكذا نقل ابن كثير عن غير واحد من السلف أنهم فروا من الطاعون، وذكر القصة مفصلة، ونقل القرطبي أقوالاً أخرى: قيل إنهم فروا من الحمى، وقيل فروا عن الجهاد لما دعاهم نبيهم إليه... ثم قال: «وأصح هذه الأقوال وأبينها وأشهرها أنهم خرجوا فراراً من الوباء. رواه سعيد بن جبير، عن ابن عباس». اهـ.

وقول المفسر: (فماتوا). أفاد به أن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ جملة معطوفة على هذه الجملة المقدرة، ففي الكلام إيجاز حذف.

(٥) قوله: (حزقييل). هو النبي ذو الكفل، ويسمى ابن العجوز؛ لأنه ولدته أمه بعد الكبر، كما في ابن جرير.

الزاي- فعاشوا دهرًا عليهم أثر الموت^(١) لا يلبسون ثوبًا إلا عاد كالكنف، واستمر في أسباطهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ ومنه إحياء هؤلاء^(٢) ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ﴾ وهم الكفار ﴿لَا يَشْكُرُونَ﴾^(٣). والقصد من ذكر خبر هؤلاء تشجيع المؤمنين على القتال، ولذا عطف عليه:

﴿٢٤٤﴾- ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: لإعلاء دينه ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لأقوالكم ﴿عَلَيْكُمْ﴾^(٤) بأحوالكم، فمجازيكم^(٣).

﴿٢٤٥﴾- ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾^(٤) يأنفاق ماله في سبيل الله ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ ينفقه الله عز وجل عن طيب قلب^(٥)، ﴿فِيضْعَفُهُ﴾ وفي قراءة: «فِيضْعَفُهُ» بالتشديد^(٦)،

(١) قوله: (عليهم أثر الموت...) روى ذلك ابن جرير عن مجاهد.

(٢) قوله: (ومنهم إحياء هؤلاء). مراد المفسر بذلك ربط عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ بخصوص هذا الموضوع الذي ذكر في هذه الآية.

(٣) قوله: (فمجازيكم). بصيغة اسم الفاعل، مراد المفسر به توضيح ما دل عليه قوله تعالى: ﴿سَمِيعٌ عَلَيْكُمْ﴾^(٤).

(٤) قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾. يجوز كون ﴿مَنْ ذَا﴾ كلمة واحدة، مبتدأ وخبره: ﴿الَّذِي﴾ وكون ﴿ذَا﴾ اسم إشارة خبر ﴿مَنْ﴾ و﴿الَّذِي﴾ بدل من ﴿ذَا﴾.

(٥) قوله: (عن طيب قلب). وبمثله نقل القرطبي عن الواقدي قال: «﴿حَسَنًا﴾: محتسبًا طيبة به نفسه». اهـ.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿فِيضْعَفُهُ﴾ بالتشديد). القراءات هنا أربع:

١- ﴿فِيضْعَفُهُ﴾: بالألف والنصب: قراءة عاصم.

٢- ﴿فِيضْعَفُهُ﴾: بالتشديد والرفع: قراءة ابن كثير، وأبي جعفر.

٣- ﴿فِيضْعَفُهُ﴾: بالتشديد والنصب: ابن عامر، ويعقوب.

٤- ﴿فِيضْعَفُهُ﴾: بالألف والرفع: الباقون.

﴿لَهُمْ أَزْوَاجٌ كَثِيرَةٌ﴾ من عشرة إلى أكثر من سبعائة كما سيأتي^(١) ﴿وَاللَّهُ يَفْقِصُ﴾ يمك الرزق عمن يشاء ابتلاء ﴿وَيَبْصُطُ﴾ ويوسع لمن يشاء امتحاناً ﴿وَالِيَهُ تُرْجَعُونَ﴾^(٢٤٥) في الآخرة بالبعث فيجازيكم بأعمالكم.

﴿٢٤٦﴾ - ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الْآلَمَلَا﴾ الجماعة ﴿مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ﴾ موت ﴿مُوسَى﴾ أي: إلى قصتهم وخبرهم^(٢) ﴿إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَهْمُ﴾ هو شمويل ﴿أَبْعَثْ﴾ أقم ﴿لَنَا﴾

= النصب بتقدير «أن»، فالفاء جوابية للاستفهام، والرفع بالعطف على ﴿يُقْرِضُ﴾، فالفاء عاطفة، أو على الاستئناف فالفاء استئنافية.

(١) قوله: (كما سيأتي). يشير إلى قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الآية: ٢٦١].

تنبيهه: إطلاق القرض هنا من باب الاستعارة شبه عطاء المؤمن في الدنيا بما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبه إعطاء النفوس والأموال في سبيل الله بالشراء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]، كما أفاده القرطبي وغيره، وفي الآية حث المؤمنين على الإنفاق في سبيل الله.

(٢) قوله: (إلى قصتهم وخبرهم). نقل ابن كثير عن وهب ابن منبه وغيره ما حاصله: أن بني إسرائيل بعد موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كانوا مستقيمين إلى زمان، ثم حدث فيهم الضلالة، وعبد بعضهم الأصنام، فسلط الله عليهم الأعداء فقتلوا منهم عدداً وأخذوا منهم بلاداً، وكان عند بني إسرائيل التابوت الذي ورثه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حتى استلبه منهم بعض الملوك، ولم يبق منهم من سبط الأنبياء إلا امرأة حامل، فحفظوا بها لعل الله يرزقهم منها غلاماً يكون نبياً لهم، ولم تزل تدعو الله أن يرزقها غلاماً، فرزق الله لها غلاماً وسمته «شمويل» وقيل «شمعون» أو «سمعون» فلما بلغ سن الأنبياء أوحى الله إليه، فدعا بني إسرائيل، فطلبوا منه أن يقيم لهم ملكاً يقاتلون معه أعداءهم.

مَلِكًا نُقْتَلُ ﴿١﴾ معه ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ تتنظم به كلمتنا ونرجع إليه ﴿قَالَ﴾
 النبي لهم ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ﴾ بالفتح والكسر ﴿٢﴾ ﴿إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ نُنْ
 ﴿لَا نُقَاتِلُوا﴾ خبر عسى والاستفهام لتقرير التوقع بها ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ﴾
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا ﴿بَسِيهْمَ وَقَتْلَهُمْ، وَقَدْ فَعَلَ بِهِمْ
 ذَلِكَ قَوْمٌ جَالُوتٌ﴾^(٤)، أي: لا مانع لنا منه مع وجود مقتضيه، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ
 عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا﴾ عنه وجنبوا ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ وهم الذين عبروا النهر
 مع طالوت كما سيأتي ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾^(٥) فمجازيهم.

(١) قوله: (معه). قدره ليكون رابطاً للجملة الواقعة نعتاً، أي: ﴿نُقْتَلُ﴾.

(٢) قوله: (بالفتح والكسر). أي: بفتح السين وكسرها، وهما لغتان في «عسى» إذا أسند إلى الضمير المتحرك. الكسر: قراءة نافع. والفتح: قراءة الباقرين.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ﴾. ﴿مَا﴾: استفهامية في محل رفع مبتدأ، و﴿لَنَا﴾: خبرها، ﴿إِلَّا﴾: «أن» مصدرية أدغمت في «لا» النافية، والفعل منصوب بـ«أن»، والمصدر المؤول إما مجرور بحرف الجر «في» أو منصوب بنزع الخافض، والمعنى: أي شيء لنا في عدم قتالنا، أو أي خير لنا ألا نقاتل. وعزا القرطبي هذا المعنى إلى النحاس، وهناك أوجه أخرى.

(٤) قوله: (وقد فعل بهم قوم جالوت). وهم العمالقة - وهم فرقة من عاد - كانوا يسكنون ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين، فظهروا على بني إسرائيل وأخذوا ديارهم وسبوا أولادهم. (البيضاوي).

قال القرطبي: «هذه الآية خبر عن قوم من بني إسرائيل نالهم ذلة وغلبة عدو فطلبوا الإذن في الجهاد وأن يؤمروا به، فلما أمروا به كع أكثرهم، وصبر الأقل منهم فنصرهم الله». اهـ.

وسأل النبي ربه إرسال ملك فأجابه إلى إرسال طالوت:

﴿٢٤٧﴾ - ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ﴾ لأنه ليس من سبط المملكة ولا النبوة^(١)، وكان دباعاً^(٢) أو راعياً ﴿وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةَ مِنَ الْمَالِ﴾ يستعين بها على إقامة الملك ﴿قَالَ﴾ النبي لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنِي﴾ اختاره للملك ﴿عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً﴾ سعة ﴿فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ وكان أعلم بني إسرائيل يومئذ وأجلهم وأتمهم خلقاً^(٣) ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكُهُ مَن يَشَاءُ﴾ إيتاءه^(٤)، لا اعتراض عليه ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ فضله ﴿عَلَيْكُمْ﴾ بمن هو أهل له.

﴿٢٤٨﴾ - ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ﴾ لما طلبوا منه آية على ملكه ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ﴾ الصندوق^(٥) وكان فيه صور الأنبياء أنزله الله على آدم واستمر إليهم، فغلبتهم العمالقة عليه وأخذه، وكانوا يستفتحون به على عدوهم، ويقدمونه على القتال ويسكنون إليه، كما قال تعالى: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ﴾ طمأنينة

(١) قوله: (لأنه ليس من سبط المملكة ولا النبوة). وكانت النبوة في بني لاوى والملك في سبط يهوذا ابني يعقوب عَلَيْهِ السَّلَام، وكان من سبط بنيامين. (القرطبي).

(٢) قوله: (وكان دباعاً...). قيل: سقاء، وقيل: مكارياً. (القرطبي).

(٣) قوله: (وكان أعلم بني إسرائيل...). هكذا نقله القرطبي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) قوله: (إيتاءه). مفعول به لـ ﴿يَشَاءُ﴾.

(٥) قوله: (الصندوق). ما ذكره المفسر من أمر التابوت وتفسير بقية مما ترك آل موسى وآل هارون منقول عن جماعة من السلف. نقلها المفسرون بسياق أطول بعضه عن ابن عباس وبعضه عن قتادة والسدي وعكرمة وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كما في ابن جرير وغيره من كتب التفسير، ومن المعاصرين من عدّها من الإسرائيليات.

لقلوبكم ﴿مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آءَالُ مُوسَىٰ وَآءَالُ هَارُونَ﴾ أي: تركاه
هُمَا^(١) وهي نعلا موسى وعصاه وعمامة هارون وقفيز من المنّ الذي كان ينزل
عليهم ورضاض من الألواح ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ حال من فاعل «يَأْتِيكُمْ» ﴿إِنَّ
فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ﴾ على ملكه ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢٤٨﴾ فحملته الملائكة
بين السماء والأرض وهم ينظرون إليه حتى وضعته عند طالوت، فأقروا بملكه
وتسارعوا إلى الجهاد فاختر من شبابهم سبعين ألفاً^(٢).

﴿٢٤٩﴾ - ﴿فَلَمَّا فَصَلَ﴾ خرج ﴿طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾ من بيت المقدس، وكان
الحرّ شديداً وطلبوا منه الماء ﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ﴾ ختبركم ﴿بِنَهْرٍ﴾
ليظهر المطيع منكم والعاصي، وهو بين الأردن وفلسطين^(٣) ﴿فَمَنْ شَرَبَ
مِنَهُ﴾ أي: من مائه^(٤) ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أي: من أتباعي^(٥) ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾

(١) قوله: (أي: تركاه هما). أفاد به أن المراد بآل موسى وآل هارون أنفسهما. أضيف إليهما
الآل تشريفاً، والضمير (هما) توكيد لألف المثني في (تركاه).

(٢) قوله: (فاختر من شبابهم سبعين ألفاً). وروي عن السدي أنهم ثمانون ألفاً. (ابن كثير).

(٣) قوله: (وهو بين الأردن وفلسطين). أي: النهر المذكور، قاله ابن عباس وغيره، ويسمى
نهر الشريعة، وهو مشهور. (من ابن كثير).

(٤) قوله: (مائه). أشار به إلى تقدير مضاف.

فائدة: من لطائف استدلال الشافعية من هذه الآية استدلالهم على جريان الربا - أي ربا
الفضل - في الماء: لأن الماء مطعوم كما وصف هنا، وكل مطعوم ربوي عندهم؛ فلا يجوز
بيع قارورة ماء بقارورتين - مثلاً -.

(٥) قوله: (من أتباعي). أفاد أنهم لم يخرجوا من الإيمان، ولكنهم عصاة، كما أفاده القرطبي،
وابن كثير، ولكن اختار ابن جرير أنهم كفار.

يذقه ^(١) ﴿فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً﴾ بالفتح والضم ^(٢) ﴿يَبْدُوهُ﴾ فإكتفى بها ولم يزده عليها فإنه مني ^(٣) ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ﴾ لما وافوه بكثرة ^(٤) ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ فإقتصروا على الغرفة، روي أنها كفتهم لشربهم ودوابهم ^(٥)، وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا ^(٦) ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ وهم الذين اقتصروا على

(١) قوله: (يذقه). تفسير ﴿يَطْعَمُهُ﴾.

فائدة: من لطائف استدلال الشافعية من هذه الآية استدلالهم على جريان الربا - أي ربا الفضل - في الماء - لأن الماء مطعوم كما وصف هنا، وكل مطعوم ربوي عندهم؛ فلا يجوز بيع قارورة ماء بقارورتين - مثلاً -.

(٢) قوله: (بالفتح والضم). أي: فتح الغين وضمها: قراءتان: الفتح: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وأبي جعفر. والضم: قراءة الباقيين.

قيل: العُرْفَةُ والعُرْفَةُ - بالفتح والضم لغتان - بمعنى واحد.

وقيل: العُرْفَةُ - بالفتح - بالكف الواحدة، وبالضم: بالكفين.

وقيل: بالفتح: المرأة الواحدة، وبالضم: الشيء المغترف. أفاد ذلك القرطبي.

(٣) قوله: (فإكتفى بها... فإنه مني). يفيد أن ﴿إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ﴾ مستثنى من قوله: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ﴾ والاستثناء متصل.

(٤) قوله: (لما وافوه). أي: أتوا النهر.

قوله: (بكثرة). متعلق بـ ﴿فَشَرِبُوا﴾، أي: لم يكتفوا بالغرفة المسموحة لهم.

(٥) قوله: (روي أنهم كفتهم). أي: الغرفة، روي نحوه عن ابن عباس وغيره.

(٦) قوله: (وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلًا). أخذ المفسر هذا مما رواه البخاري عن البراء

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كنا - أصحاب محمد ﷺ - نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة

أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر

وثلاثمائة». [البخاري (٣٩٥٨)].

الغرفة ﴿قَالُوا﴾ أي: الذين شربوا^(١) ﴿لَا طَاقَةَ﴾ قوة ﴿لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أي: بقتلهم وجبنوا ولم يجاوزوه، ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ يوقنون^(٢) ﴿أَنَّهُمْ مُّلتَقُوا اللَّهَ﴾ بالبعث، وهم الذين جاوزوه ﴿كَم﴾ خبرية^(٣)، بمعنى: كثير ﴿مِن فَتَنِهِ﴾ جماعة ﴿قَلِيلَةً غَلَبَتْ فَتَنَهُ كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بإرادته^(٤) ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾^(٥) بالعون والنصر.

﴿٢٥٠﴾ - ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أي: ظهروا لقتالهم وتصافوا ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ﴾ اصعب ﴿عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أقدَامَنَا﴾ بتقوية قلوبنا^(٦) على الجهاد ﴿وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾^(٧).

(١) قوله: (أي: الذين شربوا). مشى المفسر على أن ضمير ﴿قَالُوا﴾ يعود على الذين شربوا، وأن المراد بالذين يظنون أنهم ملاقو ربه: المجاوزون معه وهم الذين اكتفوا بالغرفة. وهذا مروى عن ابن عباس، واختاره ابن جرير، ولكن قال ابن جرير: «إنه جاوز معه المؤمن الذي لم يشرب إلا غرفة والكافر الذي شرب الكثير، ثم وقع التمييز بينهم عند رؤية جالوت»، وفي كلامه تصريح بأن من شرب الكثير كافر، كما سبق أن ذكرنا.

ولكن فسر ابن كثير أن ضمير ﴿قَالُوا﴾ عائد على المؤمنين المجاوزين لما استقلوا عددهم قالوا ذلك، فشحعهم علماءهم بالثبات وهم المراد بـ ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾.

(٢) قوله: (يوقنون). أفاد أن الظن هنا بمعنى: اليقين، وكذلك في مواضع من القرآن الكريم.

(٣) قوله: ﴿كَم﴾ خبرية. أي: فهي في محل رفع مبتدأ، خبرها: جملة ﴿غَلَبَتْ﴾.

(٤) قوله: (بإرادته). في الموضوعين. فسر ابن جرير، في الموضوع التالي: (بقضاء الله وقدره).

(٥) قوله: (بالعون والنصر). أفاد أن المعية هنا خاصة.

(٦) قوله: (بتقوية قلوبنا). أي: ومجانبة الفرار والعجز.

﴿٢٥١﴾ - ﴿فَهَزَمُوهُمْ﴾ كسروهم ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بإرادته ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ﴾^(١) وكان في عسكر طالوت ﴿جَالُوتَ وَعَاتِكُهُ﴾ أي: داود ﴿اللَّهُ الْمَلِكُ﴾ في بني إسرائيل ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ النبوة^(٢) بعد موت شمويل وطالوت، ولم يجتمعا لأحد قبله ﴿وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ كصنعة الدروع ومنطق الطير^(٣) ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ﴾^(٤) بدل بعض من «النَّاسَ» ﴿بِبَعْضِ لَفْسَدَتِ الْأَرْضِ﴾ بغلبة المشركين وقتل المسلمين وتخريب المساجد ﴿وَلَئِكَ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٥) فدفع بعضهم ببعض.

﴿٢٥٢﴾ - ﴿تِلْكَ﴾ أي: هذه الآيات^(٥) ﴿ءَايَاتُ اللَّهِ نَتَلُوهَا﴾ نقصها ﴿عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿بِالْحَقِّ﴾ بالصدق^(٦) ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٧) التأكيد

(١) قوله تعالى: ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾. هو داود النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم يكن نبياً حينئذ، وذكروا أنه قتله بحجر رماه به فأصابه رأسه فقتله.

(٢) قوله: (والحكمة). أي: النبوة، كذا فسرها ابن كثير وغيره.

(٣) قوله: (كصنعة الدروع، ومنطق الطير). كما قال تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ﴾^(٧) وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ ﴿[الأنبياء: ٧٠-٨٠]، وغيرها من الآيات.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ﴾. ﴿لَوْلَا﴾ هنا امتناعية، وما بعده مبتدأ خبره محذوف وجوباً، تقديره: كائن كما فصله النحاة، و«لولا» الامتناعية تدخل على الجملة الاسمية فقط، وتأتي «لولا» تحضيضية فتختص بالفعل، كما فصله النحاة.

(٥) قوله: (أي: هذه...). أفاد أن الإشارة بـ ﴿تِلْكَ﴾ للقريب، ويكون استعماله للتعظيم.

(٦) قوله: (بالصدق). فسّر الحق بالصدق؛ لأن الصدق يوصف به الكلام، والحق يوصف به الكلام وغيره، ولما كان الموصوف هنا الآيات ناسب تفسير الحق بالصدق، ومعنى =

بـ«إنَّ» وغيرها ردُّ لِقَوْلِ الكُفَّارِ لَهُ: لست مرسلًا^(١).



= الصدق مطابقة الكلام للواقع، أو الكلام المطابق للواقع، والكلام منحصر في الصدق والكذب ولا واسطة بينهما عند جمهور أهل العلم، والمسألة مفصلة في كتب البلاغة، وفي بعض كتب الأصول.

(١) قوله: (التأكيد بـ«إنَّ»...) هذه مسألة بلاغية، أي أن الكلام يؤكد إذا كان المخاطب منكرًا لمضمونه، على ما فصله البلاغيون.

قوله: (بـ«إنَّ» وغيرها). وهو لام الابتداء، وكون الجملة اسمية، والجار والمجرور ﴿لَيَنْ﴾ المرسليين ﴿﴾ فهو أكد مما إذا قيل «مرسلٌ»، والله أعلم.



٢٥٧- ﴿تِلْكَ﴾ مبتدأ ﴿الرُّسُلُ﴾ صفة أو عطف بيان (١)، والخبر ﴿فَضَلْنَا﴾
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ (٢) بتخصيصه بمنقبة ليست لغيره ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾
كموسى (٣) ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ﴾ أي: محمداً ﷺ (٤) ﴿دَرَجَاتٍ﴾ على غيره بعموم
الدعوة (٥) وختم النبوة به وتفضيل أمته على سائر الأمم والمعجزات المتكاثرة
والخصائص العديدة ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَتِ وَأَيَّدْنَاهُ﴾ قويناه ﴿بُرُوجِ
الْقُدْسِ﴾ جبريل، يسير معه حيث سار (٦) ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ هدى الناس
جميعاً (٧) ﴿مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ بعد الرسل، أي: أمهم (٨) ﴿مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ لاختلافهم وتضليل بعضهم بعضاً (٩) ﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا﴾

(١) قوله: (صفة أو عطف بيان). ويجوز أن يعرب بدلاً أيضاً. وكذلك في مثل هذا التركيب.
إذا ذكر المشار إليه معرّفاً بعد اسم الإشارة ولم يقصد به الخبر.

(٢) قوله تعالى: ﴿عَلَى بَعْضٍ﴾. التنوين هنا عوض عن المضاف إليه، أي: بعضهم، والله أعلم.

(٣) قوله: (كموسى). الكاف هنا للتمثيل؛ لأن محمداً و آدم صلى الله عليهما وسلم ممن كلم الله.

(٤) قوله: (أي: محمد ﷺ). أي: فالمراد بـ ﴿بَعْضَهُمْ﴾ هنا محمد ﷺ. ونقل ذلك القرطبي عن
ابن عباس، والشعبي، ومجاهد.

(٥) قوله: (بعموم الدعوة...). كل ما ذكره المفسر ثابت بالنصوص الصحيحة، كما بينت في
مواضعها، وقد ذكرنا شيئاً من خصائص المصطفى ﷺ في كتابنا «لوامع الدرر من
خصائص سيد البشر» مع الاستيثاق بالأدلة الصحيحة.

(٦) قوله: (يسير معه...). كما تقدم في الآية (٨٧) من هذه السورة.

(٧) قوله: (هدى الناس). هو مفعول به لـ ﴿شَاءَ﴾ كما تقدم نظير ذلك.

(٨) قوله: (أي: أمهم). بالرفع تفسير لـ ﴿الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾. و«من» مؤكدة في الموضعين.

(٩) قوله: (لاختلافهم...). تعليل للاقتتال.

لمشيئته ذلك ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ﴾ ثبت على إيمانه ^(١) ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ كالنصارى بعد المسيح ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا﴾ تأكيد ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ^(٢٥٣) من توفيق من شاء ^(٢) وخذلان من شاء.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُسُهُمْ رَزَقْتُمْ﴾ زكاته ^(٣) ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا بَيْعَ﴾ فداء ^(٤) ﴿فِيهِ وَلَا حُلَّةَ﴾ صداقة تنفع ﴿وَلَا شَفَعَةَ﴾ بغير إذنه ^(٥) وهو يوم القيامة، وفي قراءة: برفع الثلاثة ^(٦) ﴿وَالْكَافِرُونَ﴾ بالله أو بما فرض عليهم ﴿هُمُ﴾

(١) قوله: (ثبت على إيمانه). توضيح للمراد بـ ﴿ءَامَنَ﴾؛ لأن الكلام في اختلاف الأمم بعد مجيء البينات إليهم، فمنهم من ثبت على الحق، ومنهم من ضلّ، والله أعلم.
 (٢) قوله: (من توفيق من شاء). يفيد أن الخير والشر كله مقدر، وتحت المشيئة، وفسر بذلك لربط هذا العموم بخصوص الموضوع، وذلك واضح.
 (٣) قوله: (زكاته). هذا القول نسبة القرطبي إلى الحسن، وقال ابن جريج، وسعيد بن جبیر: «هذه الآية تجمع الزكاة المفروضة والتطوع». وعلى هذا يكون الأمر ﴿أَنْفُسُهُمْ﴾ مستعملاً في معنيين، وذلك جائز على ما اختاره الشافعية في الأصول.
 (٤) قوله: (فداء). ذكر ابن كثير نحوًا مما قال المفسر حيث قال ابن كثير: «أي: لا يباع أحد من نفسه ولا يفادى بهالٍ لو بذله».

(٥) قوله: (بغير إذنه). قيد بذلك؛ لقوله تعالى في الآية التالية: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، ولشبهت الأحاديث الكثيرة في أنواع الشفاعة بإذنه تعالى.

(٦) قوله: (وفي قراءة:...). هما قراءتان: بفتح الثلاثة: ﴿لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا حُلَّةَ وَلَا شَفَعَةَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب، وهي التي مشى عليها المفسر. ويرفعهن: ﴿لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا حُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ﴾: قراءة الباقيين، وكل منهما وجه صحيح نحوياً من جملة الأوجه عند تكرار «لا» النافية للجنس كما فصله النحاة.

الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾^(١) لوضعهم أمر الله في غير محله^(٢).

﴿٢٥٥﴾ - ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ المبالغ في القيام بتدبير خلقه ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ نَعَّاسٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿مِلْكًا وَخَلْقًا وَعَبِيدًا﴾^(٤) ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾ أي: لا أحد^(٥)

(١) قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٢٥٤). ﴿هُمُ﴾: ضمير الفصل لا محل له من الإعراب، ويفيد حصر الظلم في الكافرين.

(٢) قوله: (لوضعهم...). بيان لوجه وصف الكفار بالظلم؛ لأن الظلم معناه في اللغة: وضع الشيء في غير موضعه كما في «المنجد» وغيره، والكفار وضعوا أمر الله في غير موضعه فصاروا ظالمين.

(٣) قوله: (لا معبود بحق في الوجود). فسر الإله هنا بمعناه الخاص وهو المعبود بحق، وعلى هذا يكون الخبر «موجود» كما أشار إليه بقوله: (في الوجود) ولو فسر الإله بمعناه العام أي كل معبود فلا بد أن يقدر الخبر «حق» ولكن الأول أقوى معني وأوفق لغة، أما قوة المعنى فلأن حاصل المعنى على هذا التقدير: نفي وجود معبود بحق سوى الله، وعلى التقدير الثاني يكون المعنى: نفي حقيقة المعبودات سوى الله؛ فالأول أقوى معني.

وأما اللغة فلأن حذف خبر «لا» النافية للجنس إنما يطرد إذا كان التقدير كونًا مطلقًا أي إذا كان التقدير «موجود» نحو لا رجل في الدار، أما إذا كان كونًا خاصًا فالواجب ذكر الخبر: نحو لا رجل نائم في الدار، وعلى التقدير الثاني يكون الخبر «حق» وهو كون خاص فكان الواجب ذكره، لا حذفه. والله أعلم. وقد نبهنا على هذا في تفسير الآية (١٦٣) من هذه السورة. كما فصلنا ذلك في كتاب «الثنائيات».

(٤) قوله: (مِلْكًا وَخَلْقًا وَعَبِيدًا). هذه تميزات للنسبة، أي: لنسبتهم إلى الله تعالى، لبيان وجه النسبة، فكل ما في السماوات والأرض ملك لله تعالى، وخلق له، وعبيد له.

(٥) قوله: (أي: لا أحد). أفاد به أن هذا الاستفهام للإنكار، وتقدم إعراب ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾ في تفسير الآية (٢٤٥).

﴿يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ له فيها ^(١) ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: الخلق ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ أي: من أمر الدنيا والآخرة ^(٢) ﴿وَلَا يُحِيطُونَ شَيْءًا مِّنْ عِلْمِهِ﴾ أي: لا يعلمون شيئاً من معلوماته ^(٣) ﴿إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ أن يعلمهم به منها بإخبار الرسل ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ قيل: أحاط علمه بهما ^(٤)، وقيل: ملكه، وقيل: الكرسي نفسه ^(٥) مشتمل عليهما لعظمته لحديث «ما السماوات السبع في الكرسي

(١) قوله: (له فيها). الضمير في (له) عائد إلى «من» وفي (فيها) إلى الشفاعة. والمعنى: لا أحد يشفع عنده إلا بإذنه تعالى له في الشفاعة.

(٢) قوله: (من أمر الدنيا والآخرة). روي هذا عن مجاهد، والسدي وغيرهما: «﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ الدنيا و﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ الآخرة». وروي غير ذلك أيضاً في معناهما.

(٣) قوله: (أي: لا يعلمون شيئاً من معلوماته). أفاد به أن «علم» هنا بمعنى: المعلوم، من إطلاق المصدر على اسم المفعول، وكذا فسر القُرطبي وغيره.

(٤) قوله: (قيل: أحاط علمه). تفسير للكرسي، روي عن ابن عباس: كرسيه علمه، ورجحه الطبري. ووجه ذلك: لأن الكرسي على وزن فُعَلِيٍّ من كُرْسٍ بمعنى جُوعٌ وشُدٌّ، ومنه الكراساة لما يجمع فيه العلم.

وروى وكيع عن ابن عباس: «الكرسي: موضع القدمين والعرش لا يقدر أحد قدره». كما في ابن كثير. وقيل: الكرسي: ملكه، ذكره المفسرون غير معزو.

(٥) قوله: (وقيل: الكرسي نفسه). هذا القول هو الذي رجحه جمهور المفسرين، من أن الكرسي هو الجسم الذي وردت الآثار بصفته. وإلى ترجمه مال المفسر لاستدلاله لهذا القول بالحديث، وهذا الحديث رواه ابن جرير عن ابن زيد قال: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس». وروى الضحاك عن ابن عباس قال: لو أن السماوات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة.

إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس» ﴿وَلَا يَتُودُهُ﴾ يثقله ^(١) ﴿حَفِظُهَا﴾ أي: السموات والأرض ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ﴾ فوق خلقه بالقهر ^(٢) ﴿الْعَظِيمُ﴾ الكبير. ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ على الدخول فيه ﴿قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾ أي: ظهر بالآيات البينات أن الإيمان رشد والكفر غي، نزلت فيمن كان له من الأنصار أو أولاد أراد أن يقهرهم على الإسلام ^(٣) ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ﴾

(١) قوله: (يثقله). يؤود: مضارع «أَدَا» أصله أود بالواو، ك«قال، يقول»، معناه: أثقل.

(٢) قوله: (فوق خلقه بالقهر). إثبات العلو لذاته تعالى أيضًا كما يليق به فهو علي ذاتًا وقهرًا. وعليه السلف.

تنبيهان: الأول: هذه الآية هي المسماة بآية الكرسي، ولها شأن عظيم، وهي أعظم آية في كتاب الله كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي بن كعب رضي الله عنه مرفوعًا.

الثاني: قوله عز وجل: ﴿اللَّهُ﴾ اسم الجلالة مبتدأ، وجملة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ خبر أول، ﴿الْحَيُّ﴾ خبر ثان، ﴿الْقَيُّومُ﴾ خبر ثالث، وجملة ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ﴾ خبر رابع، وجملة ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خبر خامس، وجملة ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾ خبر سادس، وجملة ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ خبر سابع، وجملة ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ﴾ خبر ثامن. والله أعلم.

(٣) قوله: (نزلت فيمن كان له...). ما ذكره من سبب النزول مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما روى ابن جرير عنه، قال: «كانت المرأة تكون مقلاتًا، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوّه، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ الآية. ورواه أبو داود، والنسائي، وابن أبي حاتم، وابن حبان وغيرهم. [مقلات: التي لا يعيش لها ولد].»

وقال محمد بن إسحاق عن ابن عباس: «نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له: الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان رجلاً مسلمًا، فقال للنبي ﷺ ألا أستكرهها فإنها قد أياها إلا النصرانية؛ فأنزل الله فيه ذلك». (ابن كثير).

الشیطان^(١) أو الأصنام وهو يطلق على المفرد والجمع ﴿وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ﴾ تمسك^(٢) ﴿بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ بالعقد المحكم^(٣) ﴿لَا أَنْفِصَامَ﴾ انقطاع ﴿لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لما يقال ﴿عَلِيمٌ﴾^(٤) بما يفعل.

﴿٢٥٧﴾ - ﴿اللَّهُ وَبِيُّ﴾ ناصر ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ﴾ الكفر^(٤) ﴿إِلَى النُّورِ﴾ الإیمان ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ لَهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ ذكر الإخراج^(٥) إما في مقابلة قوله: «يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ» أو في كل

(١) قوله: (الشیطان). تفسير الطاغوت بالشیطان: رواه ابن جریر عن عمر بن الخطاب، ومجاهد، والشعبي، والضحاك، وقتادة، والسدي، ونقل أقوالاً، ورجح أنه كل ذي طغيان على الله تُعبَد من دونه.

وأصل الطاغوت: فعلوت اسم مصدر من: طغى يطغي أو يطغو، وكان أصله: طغوت: فنقلت لام الكلمة إلى مكان العين ويسمى ذلك بالقلب المكاني، فوزنه: فعلوت، ويطلق على الواحد والكثير كسائر أسماء الأجناس كما قال المفسر، ويجمع على: طواغيت. وفي قول المفسر: (وهو يطلق على المفرد والجمع). إشارة إلى وجه صيغة الجمع في قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ﴾.

(٢) قوله: (تمسك). أشار به إلى أن الاستفعال مجرد عن معنى الطلب.

(٣) قوله: (العقد المحكم). معنى لغوي للعروة الوثقى، والمراد بها عن مجاهد: «الإیمان»، وعن السدي: «الإسلام»، وعن سعيد بن جبیر: «لا إله إلا الله»، وكل ذلك متقارب. وعلى كل حال يكون من باب الاستعارة.

(٤) قوله: (الكفر). أشار به إلى أن إطلاق «الظلمات» من باب الاستعارة، وكذلك «النور».

(٥) قوله: (ذكر الإخراج). جواب لإشكال وحاصله: الطواغيت كيف يخرجون الكافرين من النور إلى الظلمات، ولم يكونوا في النور حتى يخرجوا منه؟ فأجاب بجوابين:

الأول: أن المراد أنهم يصدونهم عن الإیمان وهو المراد بالإخراج وسمي إخراجاً على سبيل المشاكلة لقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ =

من آمن بالنبي قبل بعثته من اليهود ثم كفر به ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥٧).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ﴾ (١) جادل ﴿إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ﴾ ﴿لَئِنْ آتَانَهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ (٢) أي: حمله بطره بنعمة الله على ذلك، وهو نمرود (٣) ﴿إِذْ﴾ بدل من ﴿حَاجَّ﴾ (٤) ﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾ لما قال له: من ربك الذي تدعوننا إليه؟ ﴿رَبِّيَ الَّذِي﴾

= والثاني: أن الآية فيمن آمن بنبي قبل بعثته محمد ﷺ فلما بعث كفروا به كاليهود والنصارى، فهم كانوا في نور وهو الإيمان بنبيهم ثم أخرجوا إلى الظلمة وهي الكفر بنبينا محمد ﷺ، وإلى المعنيين أشار ابن جرير في تفسيره.

ويحتمل كون المراد بالنبي في كلام المفسر: النبي محمداً ﷺ؛ لأن اليهود كانوا يؤمنون به ويستفتحون به قبل بعثته، وعلى كل حال تكون الآية فيمن كفر من أهل الكتاب.

(١) قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ﴾. قد تقدم تفسير مثله في قوله تعالى: ﴿﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾﴾.

(٢) قوله: ﴿لَئِنْ آتَانَهُ اللَّهُ﴾). أفاد به أن حرف الجر هنا محذوف، وحذفه مطرد مع «أن» و«أن» كما تقدم. واللام للتعليل كما فسره.

(٣) قوله: (وهو نمرود). وهو ملك بابل، نمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح، وقيل: نمرود بن فالح بن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح. والأول قول مجاهد وغيره. وكان يدعي الربوبية وهو الذي حاول لإحراق إبراهيم عليه السلام. اهـ. قال مجاهد: «وملك الدنيا مشارقتها ومغارها أربعة: مؤمنان وكافران، فالمؤمنان: سليمان بن داود عليهما السلام وذو القرنين، والكافران: نمرود وبختنصر». كما في الطبري، وابن كثير.

(٤) قوله: (بدل من ﴿حَاجَّ﴾): لعل مراده أنه بدل من ﴿الَّذِي حَاجَّ﴾ وهو بدل اشتغال، ويصح أن يكون ﴿إِذْ﴾ ظرف زمان لـ ﴿حَاجَّ﴾، كما في البيضاوي.

يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴿ أَي: يخلق الحياة والموت في الأجساد ﴾ قَالَ ﴿ هُوَ ﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ بالقتل والعفو عنه، ودعا برجلين فقتل أحدهما وترك الآخر^(١)، فلما رآه غيباً ﴿ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ ﴾ منتقلاً إلى حجة أوضح منها^(٢) ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا ﴾ أنت ﴿ مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾ تحير ودهش ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ بالكفر إلى محجة الاحتجاج.

﴿ ٢٥٩ ﴾ - ﴿ أَوْ ﴾ رَأَيْتَ ﴿ كَالَّذِي ﴾ الكاف زائدة^(٣) ﴿ مَكَرَ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ هي بيت المقدس^(٤) رَاكِبًا عَلَى حِمَارِهِ وَمَعَهُ سَلَةٌ تَيْنٍ وَقَدَحٌ عَصِيرٍ^(٥)، وَهُوَ عَزِيرٌ^(٦) ﴿ وَهِيَ حَاوِيَةٌ ﴾

(١) قوله: (ودعا برجلين... إلخ). كذا قال قتادة، ومحمد بن إسحاق، والسدي، وغير واحد كما في ابن كثير.

(٢) قوله: (منتقلاً إلى حجة أوضح). قال ابن كثير ما حاصله: «إن الأول كان مكابرة منه، ولما علم أنه لا يقدر على المكابرة في هذا المقام بُهِتَ». قال: «وهو أحسن من أن يقال: إن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثاني كان انتقالاً من دليل إلى دليل أوضح منه». ونقل عن السدي: «أن هذه المناظرة كانت بعد خروج إبراهيم من النار، ولم يكن اجتمع بالملك إلا ذلك اليوم، فجرت بينهما هذه المناظرة». اهـ.

(٣) قوله: (الكاف زائدة). أي: زائدة إعراباً مؤكدة معنى؛ لأن كل حرف زائد يفيد التوكيد، وقيل: الكاف اسم بمعنى مثل أي صفة الذي مرّ، فتكون مضافة للاسم الموصول، قدّمه البيضاوي.

(٤) قوله: (هي بيت المقدس). أي: القرية بيت المقدس وهو المشهور، وسميت القرية بها لاجتماع الناس بها، من قولهم: قَرِئْتُ الْمَاءَ، أي: جمعته. القرطبي.

(٥) قوله: (ومعه سلة تين...). السلة ما يوضع فيها نحو الثمار وهي معروفة، ونقل ابن كثير: «أنه كان معه عنب وتين وعصير».

(٦) قوله: (وهو عَزِيرٌ). أي: الذي مر على القرية عزيز، وهو أحد علماء بني إسرائيل. حكاه ابن جرير عن علي، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والسدي وغيرهم. وقيل: هو غير ذلك.

ساقطة^(١) ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ سقوفها لما خربها باختصر ﴿قَالَ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يُحْيِي﴾
هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴿استَعْظَامًا لِقُدْرَتِهِ تَعَالَىٰ﴾ ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ﴾ وألبته^(٢) ﴿مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ
بَعَثَهُ﴾ أحياء ليريه كيفية ذلك ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿كَمْ لَبِثْتُمْ﴾ مكثت هنا ﴿قَالَ﴾
لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴿لأنه نام أول النهار فقبض وأحيي عند الغروب فظن أنه
يوم النوم﴾ ﴿قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ﴾ التين ﴿وَشَرَابِكَ﴾
العصير ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ لم يتغير مع طول الزمان^(٣)، والهاء قيل: أصل، من
سانهت، وقيل: للسكت من سانيت، وفي قراءة: بحذفها^(٤) ﴿وَأَنْظُرْ إِلَىٰ
حِمَارِكَ﴾ كيف هو، فرآه ميتًا وعظامه بيض تلوح، فعلنا ذلك لتعلم^(٥)
﴿وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً﴾ على البعث ﴿لِلنَّاسِ﴾ وَأَنْظُرْ إِلَىٰ الْعِظَامِ ﴿من حمارك
كَيْفَ نُنشِرُهَا﴾ نحييها بضم النون^(٦)، وقرئ بفتحها من أنشر ونشر لغتان،

(١) قوله: (ساقطة). كذا قال السدي، واختاره ابن جرير، أي: سقطت السقف ثم سقطت
الحيطان عليها.

(٢) قوله: (وألبته). قدره ليفيد أن ﴿مِائَةَ عَامٍ﴾ ظرف لهذا المقدر؛ لأن الإماتة تكون في
وقت قصير، ثم لبث تلك المدة ميتًا.

(٣) قوله: (لم يتغير). فلفظ ﴿يَتَسَنَّهْ﴾ مأخوذ من السنة، وأصل السنة «سنه» أو «سنو»
يقال: تسنَّهت النخلة، أي: مضت عليها السنون.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بحذفها). وهي قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف: وصلًا،
وقرؤوا بالهاء وقفًا. والباقون: قرؤوا بالهاء وقفًا ووصلًا.

(٥) قوله: (فعلنا ذلك لتعلم). قدره ليعطف عليه قوله: ﴿وَلِنَجْعَلَكَ...﴾.

(٦) قوله: (بضم النون...). أي: وبالراء من «أنشر»: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو،
وأبي جعفر، ويعقوب. وبالزاي: الباقون. أما فتح النون مع الراء: «نَشْرُ»، فهي قراءة
شاذة كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: (قرئ).

وفي قراءة: بضمها والزاي نحركها ونرفعها ﴿ثُمَّ نَكْسُوهَا لِحْمًا﴾ فنظر إليها، وقد تركبت وكسيت لحماً ونفخ فيه الروح ونهق ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ﴾ ذلك بالمشاهدة ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾ علم مشاهدة^(١) ﴿أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وفي قراءة: «إِعْلَمُ»^(٢): أمر من الله له.

﴿٦٦﴾ - ﴿و﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ ﴿٣﴾﴾ تعالى له ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنُ﴾ بقدرتي على الإحياء، سأله مع علمه بإيوانه^(٤) بذلك ليحييه بما أجاب

(١) قوله: (علم مشاهدة). قيد به؛ لأن عزيزاً كان مؤمناً بل من علماء بني إسرائيل.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿إِعْلَمُ﴾). بصيغة الأمر: قراءة حمزة، والكسائي. و﴿أَعْلَمُ﴾: بصيغة المضارع المتكلم: قراءة الباقين. وإذا كان بصيغة الأمر ففاعل ﴿قَالَ﴾ هو الضمير الراجع إلى الله تعالى. وعلى الوجه الثاني: الضمير الراجع إلى عزيز كما هو واضح.

(٣) قوله تعالى: ﴿أَرِنِي﴾. جملة دعاء فعل وفاعل ومفعول ونون الوقاية من الإراءة ووزنه «أَفْنِي» حذفت منه عين الكلمة، الهمزة، ولام الكلمة، الياء. فمثل هذا التركيب يعتبر من إيجاز اللغة العربية. وجملة ﴿كَيْفَ تُحْيِي﴾ سدت مسد المفعول الثاني لـ ﴿أَرِنِي﴾.

(٤) قوله: (سأله مع علمه...). يعني سأله الله تعالى: أولم تؤمن مع علمه تعالى أن إبراهيم مؤمن بذلك، ليحيب إبراهيم بما أجابه، أي بقوله: ولكن ليطمئن قلبي، فيعلم السامعون غرض إبراهيم بسؤاله أنه الطمأنينة القلبية وذلك لارتقائه من علم اليقين إلى عين اليقين.

أفاد المفسر بهذا الكلام فائدتين:

١- أن سؤال الله تعالى لإبراهيم ليس حقيقياً؛ لأن الله تعالى يعلم كل شيء.

٢- أن سؤال إبراهيم ليس لأجل الشك، بل للطمأنينة.

أما قوله ﷺ فيما رواه البخاري «نحن أحق بالشك من إبراهيم» [فتح الباري] (٤٩/٨)، فمعناه: نحن أحق بطلب اليقين. أفاده ابن كثير وغيره، أي: فإطلاق الشك

في الحديث يكون من باب المجاز.

فيعلم السامعون غرضه ﴿قَالَ بَلَىٰ﴾ ﴿آمَنْتَ﴾ ﴿وَلَكِنَّ﴾ ﴿سَأَلْتُكَ﴾ ﴿يُطْمِئِنُّ﴾ ﴿لَيْسَ﴾ ﴿كُنَّ﴾ ﴿بِالْمَعَايِنَةِ الْمَضْمُونَةِ إِلَى الْاِسْتِدْلَالِ﴾ ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصِرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ ﴿بِكسر الصاد وضمها أَمَلهن إليك﴾^(١)، وقَطَّعهن واخْلَط لحمهن ورِيشهن^(٢) ﴿ثُمَّ﴾ ﴿أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ﴾ ﴿مِنْ جِبَالِ أَرْضِكَ﴾^(٣) ﴿مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ﴾ ﴿إِلَيْكَ﴾ ﴿يَأْتِيَنَّكَ﴾ ﴿سَعِيًّا﴾ ﴿سَرِيعًا﴾^(٤) ﴿وَأَعْلَمَنَّ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ ﴿لَا يَعْجِزُهُ شَيْءٌ﴾ ﴿حَكِيمٌ﴾ ﴿٣٦﴾ ﴿فِي صَنْعِهِ فَأَخْذَ طَاوُوسًا وَنَسْرًا وَغَرَابًا وَدِيكًا﴾^(٥)، وفعل بهن ما ذكر^(٦)، وأمسك رؤوسهن عنده ودعاهن، ففتايرت الأجزاء إلى بعضها حتى تكاملت ثم أقبلت إلى رؤوسها^(٧).

(١) قوله: (بكسر الصاد وضمها). قراءتان: الكسر: قراءة حمزة، وأبي جعفر، وأويس، وخلف. والضم: قراءة الباقيين، ومعناها واحد. وفائدة ذلك أن يتيقن أن هذه الطيور هي نفسها بعد الإحياء.

(٢) قوله: (أَمَلهن إليك وقطعهن...). ما ذكره من التفسير مروى عن ابن عباس، وعكرمة، والحسن، والسدي وغيرهم. ابن كثير.

(٣) قوله: (من جبال أرضك). ظاهر كلام المفسر اختيار ما اختاره ابن جرير من أن الجبال لم تحدد بأربعة أو سبعة كما قيل بذلك. وأفاد المفسر أن ﴿كُلِّ جَبَلٍ﴾ عام أريد به الخصوص، أو هو عام مخصوص خصَّصه العقل، والله أعلم.

(٤) قوله: (سريعًا). أفاد به أن ﴿سَعِيًّا﴾ مصدر بمعنى: اسم الفاعل حال منصوب.

(٥) قوله: (فأخذ طاووسًا...). هذه الأربعة مروية عن ابن عباس وغيره من السلف، قال ابن كثير: «اختلف المفسرون في هذه الأربعة ما هي، وإن كان لا طائل تحت تعيينها إذ لو كان في ذلك مهم لنص عليه القرآن». اهـ.

(٦) قوله: (وفعل بهن ما ذكر... إلخ). وهكذا فسر المفسرون، ونقلوه عن ابن عباس، وقتادة، والربيع وغيرهم من أهل العلم، وفي ذلك رؤية إحياء الموتى التي سأها إبراهيم، فلا داعي لصرف الآية عن ظاهرها وعمَّا فسر به أهل العلم كما يفعله بعض المعاصرين العقلانيين.

(٧) قوله: (فتايرت الأجزاء إلى بعضها). يعني: بعضها إلى بعضها، وذلك واضح.

(٣١) - ﴿مَثَلٌ﴾ صفة نفقات^(١) ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: طاعته^(٢) ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ﴾ فكذلك نفقاتهم تتضاعف لسبعمائة ضعف ﴿وَاللَّهُ يُضْعِفُ﴾ أكثر من ذلك ﴿لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ فضله ﴿عَلِيمٌ﴾^(٣١) بمن يستحق المضاعفة.

(٣٢) - ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا﴾ على المنفق عليه بقولهم مثلاً: قد أحسنت إليه وجبرت حاله ﴿وَلَا أَدَى﴾ له بذكر ذلك إلى من لا يجب وقوفه عليه ونحوه^(٣) ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ ثواب إنفاقهم ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٣٢) في الآخرة.

(١) قوله: (صفة نفقات) أشار به إلى تقدير مضاف، وذلك ليناسب المبتدأ ﴿مَثَلٌ﴾ الخبر: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ لأنه تشبيه النفقة بالحبة، لا تشبيه المنفق. وكذلك في الآية التالية (٢٦٥).

(٢) قوله: (طاعته) هكذا فسر به سعيد بن جبير، فيشمل الجهاد والحج وغير ذلك. فائدة: قال العلماء: مضاعفة الحسنات إلى سبعمائة ضعف أو أكثر في غير الصوم فالصوم أجره عند الله لا يعلم قدره إلا هو، وذلك لما رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله، يقول الله: إلا الصوم: فإنه لي وأنا أجزي به، يدع طعامه وشهوته من أجلي.....» الحديث [مسلم (١١٥١)] وأصله متفق عليه.

(٣) قوله: (بذكر ذلك إلى من لا يجب...) هذا تصوير وتمثيل للأذى، أي: أن يذكر المنفق إنفاقه لمن لا يجب المنفق عليه أن يعلم هو بذلك. قال القرطبي: «الأذى: أعم من المن؛ لأن المن جزء من الأذى لكنه نص عليه لكثرة وقوعه». اهـ.

تنبية: المن من الكبائر، روى مسلم عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم، وهم عذاب أليم، المانّ بما أعطى، والمسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» [١٠٦].

﴿٣١٣﴾ - ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ كلام حسن وردّ على السائل جميل ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ له في إلحاحه ^(١) ﴿خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَىٰ﴾ بالمن وتعير له بالسؤال ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عن صدقة العباد ﴿حَلِيمٌ﴾ ^(٢) بتأخير العقوبة عن المانّ والمؤذي.

﴿٣١٤﴾ - ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا لِأُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ﴾ أي: أجورها ﴿بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾ إبطالاً ^(٣) ﴿كَالَّذِي﴾ أي: كإبطال نفقة الذي ^(٤) ﴿يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ مرثياً لهم ^(٥) ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وهو المنافق ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ حجر أملس ﴿عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ﴾ مطر شديد ﴿فَتَرَكَّهُ صَلْدًا﴾ صلباً أملس لا شيء عليه ﴿لَا يَقْدِرُونَ﴾ استئناف ^(٦) لبيان مثل المنافق المنفق رثاء الناس، وجمع الضمير باعتبار معنى «الَّذِي» ^(٧) ﴿عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ عملوا، أي: لا يجدون

(١) قوله: ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ له في إلحاحه. أي: في تشديده في السؤال، نقل هذا المعنى القرطبي عن النقاش، وفسر المغفرة هنا: بالستر للخلّة وسوء حالة المحتاج. وفسرها ابن كثير بما هو أعم حيث قال: «أي عفو وغفر عن ظلم قوليّ أو فعليّ». اهـ.

(٢) قوله: ﴿إِبْطَالًا﴾. قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿كَالَّذِي﴾ في محل نصب مفعول مطلق نعت للمصدر. وأشار بقوله: (أي: أجورها) إلى تقدير مضاف.

(٣) وقوله: (أي: كإبطال نفقة الذي...) أفاد به تقدير مضافين والكاف هنا للتنظير، أي: إبطال صدقات المانّ والمؤذي نظير إبطال صدقات المرثين.

(٤) قوله: (مرثياً لهم). أفاد أن ﴿رِثَاءَ﴾ مصدر أريد به اسم الفاعل، وهو مصدر «رَأَى»، يُرَائِي «على وزن «قاتل، يقاتل».

(٥) قوله: (استئناف). الاستئناف عند النحاة: ما لا علاقة له بما قبله إعرابياً، وعند البلاغيين الجملة الواقعة جواباً لسؤال مقدر. والمراد هنا المعنى الأول.

(٦) قوله: (و جمع الضمير...) يعني في قوله تعالى: ﴿لَا يَقْدِرُونَ﴾ و﴿مِمَّا كَسَبُوا﴾.

قوله: (باعتبار معنى الذي). أي في قوله تعالى: ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾.

له ثوابًا في الآخرة، كما لا يوجد على الصفوان شيء من التراب الذي كان عليه^(١)، لإذهاب المطر له ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(٣٦٤).

﴿٣٦٥﴾ - ﴿وَمِثْلُ﴾ نفقات ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءً﴾ طلب ﴿مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَنبِيئًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أي: تحقيقًا للثواب عليه بخلاف المنافقين الذين لا يرجونه لإنكارهم له، و﴿مِّنْ﴾ ابتدائية^(٢) ﴿كَمَثَلِ جَنَّتٍ﴾ بستان ﴿بِرُبُوعٍ﴾ بضم الراء وفتحها^(٣)، مكان مرتفع مستو، ﴿أَصَابَهَا وَايُّلٌ فَغَاءَتْ﴾ أعطت ﴿أَكْلَهَا﴾ بضم الكاف وسكونها^(٤)، ثمرها ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ مثلي ما يثمر غيرها^(٥) ﴿فَإِنْ لَّمْ يُصِبْهَا وَايُّلٌ فَطَلٌّ﴾ مطر خفيف يصيبها ويكفيها لارتفاعها، المعنى: ثمر^(٦) وتزكو كثر المطر أم قل، فكذلك نفقات من ذكر تزكو عند الله كثر أم قلت ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٣٦٥) فيجازيكم به.

﴿٣٦٦﴾ - ﴿أَيُّدٌ﴾ يجب ﴿أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ بستان ﴿مِنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا﴾ ثمر^(٧) ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَ﴾ قد

(١) قوله: (كما لا يوجد على الصفوان). هذا بيان لوجه الشبه في تشبيه عملهم بالصفوان.

(٢) قوله: (و﴿مِّنْ﴾ ابتدائية). أي: في قوله تعالى: ﴿وَتَنبِيئًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾.

(٣) قوله: (بضم الراء وفتحها). قراءتان: بالفتح: قراءة ابن عامر، وعاصم. وبالضم: قراءة الباقيين. والمعنى واحد.

(٤) قوله: (بضم الكاف وسكونها). قراءتان: بفتح الهمزة وسكون الكاف: ﴿أَكْلَهَا﴾:

قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو. وبضمهما: قراءة الباقيين. والمعنى واحد.

(٥) قوله: (مثلي ما يثمر غيرها). أفاد أن الضعفين بمعنى الضعف، أي: المثليين.

(٦) قوله: (المعنى: ثمر...). هذا بيان لوجه الشبه في هذا التشبيه البديع.

(٧) قوله: (ثمر). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ نعت للمقدر.

﴿أَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾^(١) فضعف من الكبر عن الكسب ﴿وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ﴾ أولاد صغار لا يقدرون عليه^(٢) ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ﴾ ريح شديدة ﴿فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ ففقدتها أحوج ما كان إليها^(٣)، وبقي هو وأولاده عجزة متحيرين لا حيلة لهم، وهذا تمثيل لنفقة المرائي والمأن في ذهابها^(٤)، وعدم نفعها أحوج ما يكون إليها في الآخرة، والاستفهام بمعنى النفي^(٥)، وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هو لرجل عمل بالطاعات ثم بعث له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أحرق أعماله^(٦). ﴿كَذَلِكَ﴾ كما بين ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ فتعتبرون.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا﴾ أي: زكّوا^(٧) ﴿مِنْ طَيِّبَاتِ﴾ جياذ ﴿مَا

(١) قوله: ﴿و﴾ قد ﴿أَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾. قدر (قد) ليفيد أن هذه الجملة ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾ في محل نصب حال، من ﴿أَحَدِكُمْ﴾.

والحال إن كانت جملة مبدوءة بالماضي وجب فيها «قد»، لفظاً أو تقديراً كما فصله النحاة والبلاغيون. فحيث لم يذكر قدره المفسر، وقد سبق التنبيه على ذلك.

(٢) قوله: (لا يقدرون عليه). أي: على الكسب.

(٣) قوله: (أحوج ما كان إليها). أي: في حالٍ هو أحوج فيها إلى تلك الجنة.

(٤) قوله: (وهذا تمثيل لنفقة المرائي...). روي هذا المعنى عن ابن عباس، والسدي، نقله الطبري ورجحه.

(٥) قوله: (والاستفهام بمعنى: النفي). أي: في قوله تعالى: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ﴾.

(٦) قوله: (وعن ابن عباس: هو لرجل...). هذا التفسير رواه البخاري بسياق أطول، نقله ابن كثير وارتضاه. [«فتح الباري» (٤٩/٨)].

(٧) قوله: (زكّوا). على هذا التفسير تكون الآية في الزكاة، نهى الله تعالى الناس عن إنفاق الرديء في الزكاة، وهذا قول علي بن أبي طالب، وعبيدة السلماني، وابن سيرين، نقله عنهم القرطبي. ونقل ابن كثير عن ابن عباس: «أنها في الصدقة».

كَسَبْتُمْ ﴿ من المال ﴿وَمِنْ﴾ من طيبات ^(١) ﴿مَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ من الحبوب والثمار ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ تقصدوا ﴿الْخَيْثَ﴾ الرديء ﴿مِنْهُ﴾ أي: من المذكور ﴿تُنْفِقُونَ﴾ه في الزكاة، حال من ضمير «تَيَمَّمُوا» ﴿وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ﴾ أي: الخبيث لو أعطيتموه في حقوقكم ^(٢) ﴿إِلَّا أَنْ تُعْضُوا فِيهِ﴾ بالتساهل و غص البصر، فكيف تؤدون منه حق الله ^(٣)، ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ﴾ عن نفقاتكم ﴿حَكِيمٌ﴾ محمود على كل حال ^(٤).

﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ يخوِّفكم به إن تصدقتم فتمسكوا ^(٥)

(١) قوله: ﴿وَمِنْ﴾ من طيبات). أفاد به تقدير مضاف؛ لأن الآية أمره بإنفاق الطيب من المال المكتسب ومن المنتجات الأرضية جميعًا.

(٢) قوله: ﴿لو أعطيتموه﴾. فعل مبني للمفعول، والهاء مفعول ثانٍ.

(٣) قوله: ﴿فكيف تؤدون...﴾. أي: فلا تجعلوا لله ما تكرهونه لأنفسكم.

(٤) قوله: ﴿محمود...﴾. وبه فسر ابن كثير وغيره، فيكون فعيل، بمعنى: المفعول، ووزن «فعليل» يأتي على أربعة أوجه:

١- صيغة مبالغة إذا كانت محولة عن فاعل، نحو: عليم، وسميع.

٢- صفة مشبهة، نحو: كريم، وعظيم. وعلى هذين الوجهين تكون بمعنى الفاعل.

٣- بمعنى المفعول، كقتيل، وجريح، وحميد.

٤- مصدرًا، لما دل على سير أو صوت، نحو: رحيل، وصهيل.

وتفسير ﴿حَكِيمٌ﴾ هنا بمعنى: اسم المفعول أو فوق للمقام، وإن كان بمعنى اسم الفاعل صحيحًا، وبمعنى اسم المفعول فسره ابن كثير وغيره.

وبهذا يعلم أن انتقاد بعض العلماء المعاصرين على المفسر في هذا التفسير ساقط، حيث يدعى أن حمل فعيل على المعنيين -اسم الفاعل واسم المفعول- أولى. اهـ.

(٥) قوله: ﴿فتمسكوا﴾. لعل حذف النون من الفعل لتضمن (يخوِّفكم) معنى الأمر، فيكون الفعل منصوبًا بـ«أن» مضمرة، وفي بعض النسخ بإثبات النون (فتمسكون).

﴿وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ ^(١) والبخل ﴿وَمَنْعَ الزَّكَاةِ﴾ ^(٢) وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ ﴿عَلَى الْإِنْفَاقِ﴾
 ﴿مَغْفِرَةً مِّنْهُ﴾ لذنوبكم ﴿وَفَضْلًا﴾ رزقًا خلفًا عنه ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ فضله
 ﴿عَلَيْهِمُ﴾ ^(٣) بالمنفق.

﴿٣١﴾ - ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾ أي: العلم النافع المؤدي إلى العمل ^(٢) ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾
 يُؤْتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿لِمَصِيرِهِ إِلَى السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ﴾ وَمَا
 يَذَكَّرُ ﴿فِيهِ إِدْغَامُ التَّاءِ فِي الْأَصْلِ﴾ ^(٣) فِي الذَّالِ، يَتَعَطَّ ^(٤) ﴿إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ^(٣١)
 أصحاب العقول.

﴿٣٢﴾ - ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ﴾ أديتم من زكاة أو صدقة ^(٥) ﴿أَوْ أَنْزَلْتُمْ مِّنْ
 نَّكْرٍ﴾ فوفيتم به ^(٦) ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ فيجازيكم عليه ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ﴾

(١) قوله: (البخل). فسر الفحشاء هنا بالبخل وفاقًا لقول مقاتل، والكلبي، قال: «كل
 «الفحشاء» في القرآن: الزنا، إلا هذا الموضع فإنه البخل». [«كليات الألفاظ في
 التفسير»: (٢/ ٧٣٣)]. أي: في أداء الزكاة. وقد فسرها به جماهير أهل التأويل، وفسرها
 جمع من المفسرين بالمعاصي مطلقًا، منهم الطبري، وابن كثير.

(٢) قوله: (أي العلم النافع...). وروى عن ابن عباس وغيره قريبٌ من هذا المعنى، قال:
 «المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه
 وأمثاله». وقال السدي: «هي النبوة». (القرطبي).

(٣) قوله: (فيه إدغام التاء...). أي فأصله: يتذكر، فأدغمت التاء في الذال.

(٤) قوله: (يتعظ). تفسير لـ ﴿يَذَكَّرُ﴾.

(٥) قوله: (أديتم من زكاة أو صدقة). حمل المفسر الآية على عمومها فتشمل الزكاة وصدقة التطوع؛

لأن ﴿مَا﴾ شرطية أو موصولة من ألفاظ العموم، وعلى ذلك جرى عامة المفسرين.

(٦) قوله: (فوفيتم). أي: فالنذر يكون ممدوحًا إذا وفي به، ومعنى النذر: التزام قرينة غير

فرض عين، وحكمه عند الشافعية الاستحباب؛ لذكره تعالى في معرض المدح.

والتفصيل في كتب الفقه.

بمنع الزكاة والنذر أو بوضع الإنفاق في غير محله من معاصي الله ^(١) ﴿مِنْ أَنْصَارٍ﴾ مانعين لهم من عذابه.

﴿٢٧١﴾ - ﴿إِنْ تَبَدُّوا﴾ تظهروا ﴿الصَّدَقَاتِ﴾ أي: النوافل ^(٢) ﴿فَنِعْمًا هِيَ﴾ ^(٣) أي: نعم شيئاً إبداءها ^(٤) ﴿وَلِنْ نَحْفُوها﴾ تسروها ﴿وَتُوْتُوها الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ من إبدائها وإيتائها الأغنياء، أما صدقة الفرض فالأفضل إظهارها ليقتردى به ولئلا يتهم، وإيتاؤها الفقراء متعين ^(٥) ﴿وَيَكْفُرُ﴾ بالياء والنون مجزوماً ^(٦)

(١) قوله: (أو بوضع الإنفاق). هذا التفسير أخذًا بالمعنى اللغوي للظلم، وهو وضع الشيء في غير محله. كما تقدم.

(٢) قوله: (أي: النوافل). حمل الآية على النوافل، وهو قول جمهور المفسرين، قاله القرطبي. واستدل المفسر على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلِنْ نَحْفُوها وَتُوْتُوها الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ حيث إن الزكاة تتعين للفقراء والأصناف المحددة، ثم الأفضل إبداءها كما سيذكره المفسر.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَنِعْمًا هِيَ﴾. أصله: نعم ما هي. أدغمت الميم في الميم من «ما». نَعِمَ: فعل ماضٍ للمدح، وفاعله ضمير مستتر وهو ضمير مبهم، و«ما» بمعنى شيئاً في محل نصب على التمييز. و«هي» في محل رفع مخصوص بالمدح.

فائدة: نَعِمَ، فيه أربع لغات: أشهرها: كسر النون وتسكين العين. والبقية: نَعِمَ بفتح النون، وكسر العين. ونَعِمَ بكسرهما. ونَعِمَ: بفتح النون وسكون العين. وأصل الفعل: نَعِمَ، كـ«عَلِمَ»، وهنا ثلاث قراءات لم يتعرض لها المفسر ﴿نَعِمًا﴾ ﴿نَعِمًا﴾ ﴿نَعِمًا﴾.

(٤) قوله: (إبداءها). تفسير للمراد بـ﴿هي﴾ بتقدير مضاف؛ لأن المدح هنا وقع على إبداء الصدقة لا على نفسها.

(٥) قوله: (وإيتاؤها الفقراء). أي: وبقية الأصناف.

(٦) قوله: (بالياء والنون مجزوماً). فالقراءات ثلاث:

بالعطف على محل «فَهُوَ»^(١)، ومرفوعاً على الاستئناف^(٢) ﴿عَنْكُمْ مِّنْ﴾ بعض^(٣) ﴿سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(٣٧١) عالم بباطنه كظاهره لا يخفى عليه شيء منه.

﴿٣٧٢﴾ - ولما منع ﷺ من التصدق على المشركين ليسلموا نزل^(٤): ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ أي: الناس إلى الدخول في الإسلام، إنما عليك البلاغ ﴿وَلَا كُنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ هدايته إلى الدخول فيه^(٥) ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ مال ﴿فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾ لأن ثوابها لها ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾

= ﴿وَنُكِّفِرُ﴾: بالنون مع الجزم: قراءة نافع، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر، وخلف.
 ﴿وَنُكِّفِرُ﴾: بالنون مع الرفع: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وشعبة، ويعقوب.
 ﴿وَيُكْفِرُ﴾: بالياء مع الرفع: الباقر.
 فقول المفسر: (مجزوماً) راجع إلى القراءة بالنون فقط.

(١) قوله: (بالعطف على محل «فَهُوَ»). مراده بالعطف على جملة الجواب التي دخلت عليها الفاء. لا على «هو» فقط.

(٢) قوله: (الاستئناف). أي على الاصطلاح النحوي، فالواو على هذا تكون للاستئناف وليست عاطفة. والله أعلم.

(٣) قوله: ﴿مِّنْ﴾ (بعض). قدره ليفيد أن ﴿مِّنْ﴾ هنا تبعيضية؛ لأن التي تكفر بالحسنات: الصغائر دون الكبائر.

(٤) قوله: (ولما منع...). ما ذكره من سبب النزول مروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رواه عنه ابن أبي حاتم، نقله ابن كثير. وروى النسائي عن ابن عباس، قال: «كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا، فرخص لهم؛ فنزلت».

(٥) قوله: (هدايته). مفعول ﴿يَشَاءُ﴾.

وقوله: (إلى الدخول فيه). متعلق بـ﴿يَهْدِي﴾.

أي: ثوابه^(١)، لا غيره من أعراض الدنيا^(٢)، خبر بمعنى: النهي^(٣)، ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ جزاؤه، ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ تنقصون منه شيئاً، والجملتان تأكيد للأولى^(٤).

﴿٧٧﴾ - ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾ خبر مبتدأ محذوف، أي: الصدقات ﴿الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: حبسوا أنفسهم على الجهاد^(٥)، نزلت في أهل الصفة^(٦)، وهم

(١) قوله: (أي: ثوابه). تأويل ﴿وَجْهَ اللَّهِ﴾ بثوابه لعله استند فيه إلى قوله تعالى السابق ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ ونحو ذلك، لكن الوجه من صفات الله ثابت له كما يليق به تعالى، وعليه السلف.

(٢) قوله: (لا غيره...). تصريح بمعنى الحصر المستفاد من النفي والاستثناء.

(٣) قوله: (خبر بمعنى: النهي) يعني قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ جملة خبرية، قصد بها الإنشاء، أي النهي، فالمعنى: لا تنفقوا إلا ابتغاء وجه الله.

(٤) قوله: (والجملتان). يعني جملة ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ وجملة ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ تأكيد للأولى: وهي قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نَفْسِكُمْ﴾، والمراد أنهما تأكيدان باعتبار المعنى، لا باعتبار الإعراب؛ لأن جملة ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ مستأنفة لا محل لها من الإعراب، وجملة ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ إما معطوفة فلا محل لها من الإعراب أو حال في محل نصب، ولكن معناهما مؤكد للمضمون الجملة الأولى المذكورة. والله أعلم.

(٥) قوله: (حبسوا أنفسهم على الجهاد). ويمثله فسر ابن جرير، ونقله عن قتادة.

(٦) قوله: (نزلت في أهل الصفة). الصفة: المكان المظلل المهياً للقعود، يكون مرتفعاً قليلاً، وأهل الصفة فقراء المهاجرين، كانوا يقدمون على رسول الله ﷺ وليس لهم أهل ولا مال، فبنيت لهم صفة في ناحية مسجد رسول الله ﷺ، فقيل لهم أهل الصفة. قال القرطبي: «كانوا نحوًا من أربعمائة رجل». اهـ.

أربعائة من المهاجرين أرصدوا لتعلم القرآن والخروج مع السرايا ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا﴾ سفرًا ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ للتجارة والمعاش لشغلهم عنه بالجهاد ﴿يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ﴾ بحالهم ﴿أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾ أي: لتعففهم عن السؤال وتركه^(١) ﴿تَعْرِفُهُمْ﴾ يا مخاطب^(٢) ﴿سَيِّئُهُمْ﴾ علامتهم من التواضع وأثر الجهد^(٣) ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ﴾ شيئًا فيلحفون ﴿إِلْحَاقًا﴾ أي: لا سؤال لهم أصلًا^(٤)، فلا يقع منهم إلحاف وهو الإلحاح ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٥) فمجاز عليه.

﴿٢٧٤﴾ - ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْئِيلِ وَالْتَهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٥)

- (١) قوله: (أي: لتعففهم). أفاد به أن ﴿مِنَ﴾ سببية. التعفف: التزهر.
- (٢) قوله: (يا مخاطب). أفاد أن هذا الخطاب ﴿تَعْرِفُهُمْ﴾ لكل مخاطب. وقال ابن جرير: «تعرفهم يا محمد».
- (٣) قوله: (من التواضع). فسر به مجاهد، قال: «هي الخشوع والتواضع».
- قوله: (وأثر الجهد). أي: المشقة والفاقة. فسر به السدي، فالمفسر جمع بينهما.
- (٤) قوله: (أي: لا سؤال لهم). أي لا يسألون البتة. قال القرطبي: «هكذا فسر الجمهور، وهو الذي رجحه الطبري». وقيل: لا يسألون بالإلحاح بل ربما يسألون بدون إلحاح. وقدر المفسر (فيلحفون) لإفادة أن ﴿إِلْحَاقًا﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف معطوف على ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ﴾، ويمكن إعرابه حالًا بمعنى: ملحين، فلا يحتاج إلى تقدير، والله أعلم.
- (٥) قال ابن كثير: «هذا مدح من الله تعالى للمتفقين في سبيله، وابتغاء مرضاته في جميع الأوقات. حتى إن النفقة على الأهل تدخل فيه، روى الشيخان: عن أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحسبها كانت له صدقة». اهـ.

(٢٧٥) - ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾ أي: يأخذونه^(١)، وهو الزيادة في المعاملة بالنقود والمطعومات في القدر أو الأجل^(٢) ﴿لَا يَقُومُونَ﴾ من قبورهم ﴿إِلَّا﴾ قياماً^(٣) ﴿كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ﴾ يصرعه ﴿الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ الجنون، بهم متعلق بـ«يَقُومُونَ»^(٤)، ﴿ذَلِكَ﴾ الذي نزل بهم ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ بسبب أنهم ﴿قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ في الجواز، وهذا من عكس التشبيه مبالغة، فقال تعالى ردّاً

(١) قوله: (أي: يأخذونه). أفاد أن المراد بالأكل مطلق الاستعمال، أكلاً أو غيره وإنما عبّر بالأكل؛

لأنه أكبر الانتفاع، فهو من إطلاق الخاص وإرادة العام، نوع من المجاز المرسل.

(٢) قوله: (وهو الزيادة...). أي: الربا اصطلاحاً: الزيادة في المعاملة: وذلك بأن يباع النقد

أو المطعوم بجنسه متفاضلاً، كدرهم بدرهمين، وصاع تمر بصاعين منه، ويسمى ربا

الفضل. أو مع تأخير القبض من أحد الطرفين، ويسمى ربا النسيئة. وإذا اختلف

الجنس واتحدت علة الربا -وهي النقد والطعم عند الشافعية- جاز التفاضل وحرم

تأخير القبض، كمن باع درهماً بدينار، أو برّاً بشعير فيجوز التفاضل ولكن يشترط

القبض في المجلس، فيجري في ذلك ربا النسيئة فقط إذا أحر القبض.

وإذا اختلفت العلة جاز التفاضل وتأخير القبض -كبيع برّ بحدديد-

وهناك ربا يسمى ربا القرض وهو أخذ الزيادة على القرض كأن يقرض ألفاً ويسترجع

ألفاً ومائة، وكل أنواع الربا محرم من الكبائر، والتفصيل في كتب الفقه.

(٣) قوله: (قياماً). قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿كَمَا يَقُومُ﴾ في محل نصب مفعول مطلق

نعت للمصدر المحذوف.

(٤) قوله: (متعلق بـ«يَقُومُونَ»...). أي فالمعنى: لا يقومون من قبورهم من أجل الجنون إلا

كقيام المصروع، ويصح تعلقه بـ«يتخبط» أو «يقوم» كما ذكره البيضاوي.

قال ابن عباس: «أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يخنق». وقاله مقاتل، وقتادة،

والربيع بن أنس وغيرهم. فقلوه (من الجنون) فسر به السدي، وكما يعلم من كلام غيره

من المفسرين.

عليهم: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُهُ﴾ بلغته ﴿مَوْعِظَةٌ﴾ وعظ ﴿مِنْ رَبِّهِ- فَاَنْهَى﴾ عن أكله ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ قبل النهي^(١) أي: لا يسترد منه ﴿وَأَمْرُهُ﴾ في العفو عنه ﴿إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ﴾ إلى أكله مشبهًا له بالبيع في الحل^(٢) ﴿فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

﴿٣٧١﴾ - ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ ينقصه ويذهب بركته^(٣) ﴿وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾ يزيدها وينميها ويضاعف ثوابها ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾^(٤) بتحليل الربا ﴿أَثِيمٍ﴾ فاجر

(١) قوله: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ قبل النهي). صريح في أن المراد: ما سلف قبل التحريم، وفسر بعضهم: قبل بلوغ التحريم، كما في «فتح القدير».

كلا التقديرين لا يدخل فيه من أكل الربا ثم أراد أن يتوب أي فليس له ما سلف؛ لأنه أكله بعد التحريم وبعد بلوغ الحكم إليه؛ لأن تحريم الربا معلوم في الدين بالضرورة، وقد استدل بهذه الآية بعض المعاصرين على جواز ما أكل من الربا قبل التوبة منه، وفيه نظر؛ لأن الآية لا تدل على ذلك.

(٢) قوله: (مشبهًا له بالبيع في الحل). يعني: مستحلًا للربا، أفاد المفسر به أنه لا دليل في الآية للخوارج والمعتزلة الذين يرون خلود أهل الكبائر في النار؛ لأن المراد بالآية أخذ الربا مستحلًا له. وبنحو ذلك فسر البيضاوي.

(٣) قوله: (ينقصه...). المحق في اللغة: النقص والذهاب، ومنه مُحَاق القمر. إذا استتر تحت الشمس، لذهاب نوره عن الأرض.

روى الإمام أحمد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل» [(٣٩٥/١)]. وروى نحوه ابن ماجه أيضًا.

(٤) قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾. قال البلاغيون: إذا دخل النفي على كل يفيد نفي العموم، مثلاً إذا قلت: لم يحضر كل موظف؛ أفاد أنه لم يحصل حضور الجميع، فيحتمل أنه حضر بعضهم ويحتمل أنه لم يحضر أحد.

بأكله، أي: يعاقبه^(١).

﴿٢٧٧﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٢٧٧﴾^(٢).

﴿٢٧٨﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا﴾ ﴿٢٧٨﴾ ﴿مَاتُوا﴾ ﴿مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢٧٨﴾ ﴿صَادِقِينَ فِي ءِيمَانِكُمْ﴾^(٣)، فإن من شأن المؤمنين امتثال أمر الله تعالى، نزلت لما طالب بعض الصحابة بعد النهي بربا كان لهم من قبل^(٤).

﴿٢٧٩﴾ - ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ ﴿مَا أَمَرْتُمْ بِهِ﴾ ﴿فَادُّنُوا﴾ ﴿اعْلَمُوا﴾ ﴿يَحْرَبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿لَكُمْ﴾

= وإذا دخل «كل» على النفي أفاد عموم النفي، فإذا قلت كل موظف لم يحضر، أفاد أنه لم يحضر أحد منهم. ومنه قوله ﷺ لذي اليمين: «كل ذلك لم يقع» أي لم يقع شيء من قصر الصلاة والنسيان - حسب ظنه ﷺ -، ولكن هذه القاعدة غير مطردة فقد يدخل النفي على «كل»، ويكون المراد عموم النفي كما في هذه الآية ﴿لَا يُجِبُ كُلَّ كَفَّارٍ﴾، أي: لا يجب أحداً منهم. والله أعلم.

(١) قوله: (أي: يعاقبه). هذا تفسير بالثمرة، أي: ثمرة نفي الحب: العقاب.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ﴾ من عطف الخاص على العام، خصهما بالذكر تشريفاً لهما وتنبهاً على قدرهما، إذ هما رأس الأعمال، الصلاة في أعمال البدن والزكاة في أعمال المال. ذكره القرطبي.

(٣) قوله: (صادقين في إيمانكم). توضيح للمراد بـ ﴿مُؤْمِنِينَ﴾؛ لأن تعاطي الربا يخالف صدق الإيمان، لكونه كبيرة وإن لم يخرج صاحبه من أصل الإيمان.

(٤) قوله: (نزلت لما طالب...). روي عن زيد بن أسلم، وابن جريج، ومقاتل، والسدي: «نزلت في عمرو بن عمير من ثقيف كان لهم ربا على بني المغيرة من بني مخزوم فطالبوهم بعد الإسلام فأبوا؛ فنزلت الآية في شأنهم»، نقل ذلك ابن كثير وغيره بسياق مفصل.

فيه تهديد شديد لهم^(١)، ولما نزلت قالوا: لا يد لنا بحربه^(٢) ﴿وَإِنْ تُبْتِغُوا﴾ رجعتم عنه
﴿فَلَكُمْ رُءُوسٌ﴾ أصول ﴿أَمْوَالِكُمْ لَا تَنْظِلُمُونَ﴾ بزيادة ﴿وَلَا تَنْظِلُمُونَ﴾^(٣) بتقصي.
٢٨٠ - ﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾ وقع غريم^(٣) ﴿ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ﴾ له^(٤)، أي: عليكم
تأخيره^(٥) ﴿إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ بفتح السين وضمها^(٦)، أي: وقت يسر^(٧) ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا﴾
بالتشديد على إدغام التاء في الأصل في الصاد^(٨)، وبالتخفيف على حذفها، أي:

(١) قوله: (فيه تهديد شديد). لأن التنوين في «حرب» للتعظيم والتشديد؛ ولذا قال ابن عباس: «فمن كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه فحق على إمام المسلمين أن يستتبيه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه». ابن كثير.

(٢) قوله: (لا يد لنا). أي: لا قدرة لنا، ولم أجد هذا القول معزواً ولا مسنداً، وقد قال البيضاوي: «رؤي أنها لما نزلت قال ثقيف: لا يدي لنا بحرب الله ورسوله». اهـ. وفي بعض النسخ: «لا يدي لنا بحربه».

(٣) قوله: (وقع غريم). أشار بقوله: وقع إلى أن ﴿كَانَتْ﴾ تامة، وما بعدها فاعلها، وبقوله: (غريم) أن ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾ نعت لمحذوف.

(٤) قوله: (له). قدره ليكون خبراً عن ﴿نَظِرَةٌ﴾، وتكون الجملة جواب الشرط، أو ﴿نَظِرَةٌ﴾ نعت لـ(له)، والخبر (عليكم) مقدراً.

(٥) قوله: (عليكم). يفيد أن الإنظار إلى الميسرة واجب.

(٦) قوله: (بفتح السين وضمها). قراءتان؛ بالضم: ﴿مَيْسَرَةٍ﴾: قراءة نافع. وبالفتح: ﴿مَيْسَرَةٍ﴾: قراءة الباقين.

(٧) وقوله: (وقت يسر). أشار به إلى أن ﴿مَيْسَرَةٍ﴾ اسم زمان، ويحتمل كونه مصدرًا ميميًا، كما أشار إليه البيضاوي.

(٨) قوله: (بالتشديد...). أي تشديد الصاد، ﴿تَصَدَّقُوا﴾ أصله «تصدقوا». وبالتخفيف: ﴿تَصَدَّقُوا﴾: بحذف التاء؛ قراءتان: التخفيف: قراءة عاصم. والتشديد: قراءة الباقين.

تتصدقوا على المعسر بالإبراء ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٣٨٠) أنه خير^(١)، فافعلوه^(٢). وفي الحديث^(٣): «من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله» [رواه مسلم].

(٣٨١) - ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ﴾ بالبناء للمفعول^(٤): تردون، وللفاعل: تصيرون، ﴿فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ هو يوم القيامة ﴿ثُمَّ تُؤَوَّنُ﴾ فيه ﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾ جزاء ﴿مَا كَسَبَتْ﴾ عملت من خير وشر ﴿وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ (٣٨١) بنقص حسنة أو زيادة سيئة.

(٣٨٢) - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ﴾ تعاملتم ﴿بِأَيْدِيكُمْ﴾ كسَلِمَ وقرض^(٥)

(١) قوله: (أنه خير). مفعول ﴿تَعْلَمُونَ﴾.

(٢) قوله: (فافعلوه). جواب الشرط، محذوف لدلالة ما قبله عليه.

(٣) قوله: (وفي الحديث...). وفي رواية لمسلم عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ: «من نفس عن غريمه - أو محاه عنه - كان في ظل العرش يوم القيامة» [٤/ (٢٠٧٤)]. اهـ. وفي ذلك أحاديث كثيرة.

(٤) قوله: (بالبناء للمفعول...). قراءتان: ﴿تُرْجَعُونَ﴾: بالبناء للفاعل: قراءة أبي عمرو ويعقوب. و﴿تُرْجَعُونَ﴾: بالبناء للمفعول: قراءة الجمهور.

تنبه: روى النسائي عن ابن عباس قال: «آخر شيء نزل من القرآن: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ﴾ فيه إلى الله ﷻ ثُمَّ تُؤَوَّنُ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾ (٣٨١)». قال ابن جريج: «نزلت قبل موته ﷺ بتسع ليال».

وقال ابن جبير ومقاتل: «سبع ليال». وروي: بثلاث ليال. وقيل: بثلاث ساعات، وأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «اجعلوها بين آية الربا وآية الدين». وحكى مكي أن النبي ﷺ قال: «جاعني جبريل فقال: اجعلها على رأس مائتين وثمانين آية». (القرطبي).

(٥) قوله: (كسَلِمَ). السلم: بيع شيء موصوفٍ في الذمة بثمنٍ مقبوض في المجلس، والتفصيل في كتب الفقه. والقرض: معروف.

﴿وَلَا أَجْرٌ لِّمُسْكِيَ﴾ معلوم ﴿فَأَكْتُوبُهُ﴾ استيثاقاً ودفعاً للنزاع^(١) ﴿وَيَكْتُبُ﴾ كتاب الدين ﴿بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْمَكْدَلِ﴾ بالحق في كتابته، لا يزيد في المال والأجل ولا ينقص ﴿وَلَا يَأْبُ﴾ يمنع ﴿كَاتِبٌ﴾ من ﴿أَنْ يَكْتُبَ﴾^(٢) إذا دعي إليها ﴿كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ أي: فضله بالكتابة، فلا ييخل بها، والكاف متعلق بـ«يَأْبُ»^(٣)، ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ تأكيد ﴿وَلْيُمْلِلِ﴾ يمل الكاتب^(٤) ﴿الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ الدين؛ لأنه المشهود عليه فيقر ليعلم ما عليه ﴿وَلْيَسْتَقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ في إملائه ﴿وَلَا يَبْحَسْ﴾ ينقص ﴿مِنْهُ﴾ أي: الحق ﴿شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً﴾ مبذراً^(٥) ﴿أَوْ ضَعِيفاً﴾ عن الإملاء لصغر أو كبر ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَأَ هُوَ﴾ لخرس أو جهل باللغة أو نحو ذلك ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيَّهُ﴾ متولي أمره، من والدٍ ووصيٍّ وقيم

(١) قوله: (استيثاقاً...). فيه إشارة إلى أن هذا الأمر للإرشاد لا للوجوب كما سيصرح به، وهذا قول الجمهور، ذكره القرطبي. وروى ابن جرير الوجوب عن الضحاك، وابن جريج، والربيع، وروى عن ابن زيد، وعطاء: «كان فرضاً ثم نسخ».

(٢) قوله: (من ﴿أَنْ يَكْتُبَ﴾). قدر (من) لأن «أبى» يتعدى به، وحذف: لأن حذف حرف الجر مطرد مع «أَنْ» و«أَنْ» كما تقدم.

(٣) قوله: (والكاف متعلق بـ«يَأْبُ»). وعلى هذا: الأولى كونها للتعليل، فالمعنى: لا يَأْبُ عن الكتابة لما علمه الله الكتابة، ويجوز تعلقه بـ«أَنْ يَكْتُبَ».

(٤) قوله: (يمل الكاتب). الإملال والإملاء كلاهما بمعنى واحد، وهو الإلقاء على الكاتب ما يكتبه.

قوله: (الكاتب). بالنصب مفعول به، والفاعل: ﴿الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾.

(٥) قوله: (مبذراً). وهو الذي لا يحسن التصرف، بل يصرف المال في المعاصي أو فيما لا فائدة فيه.

ومترجم (١) ﴿بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا﴾ أشهدوا على الدين (٢) ﴿شَهِيدَيْنِ﴾ شاهدين (٣) ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ أي: بالغي المسلمين الأحرار ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا﴾ أي: الشاهدان ﴿رَجُلَيْنِ فَجُلٌّ وَأَمْرَاتَانِ﴾ يشهدون ﴿وَمَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ لدينه وعدالته (٤)، وتعدد النساء (٥) لأجل ﴿أَنْ تَضِلَّ﴾ تنسى ﴿إِحْدَاهُمَا﴾ الشهادة لنقص عقلهن وضبطهن ﴿فَتُذَكِّرُ﴾ بالتخفيف والتشديد (٦) ﴿إِحْدَاهُمَا﴾ الذاكرة ﴿الْأُخْرَى﴾ الناسية. وجملة الإذكار محل العلة (٧)، أي: لتُذَكَّرَ إِنْ ضَلَّتْ،

(١) قوله: (وصي). هو من أوصى إليه الوالد بالقيام بأمر أولاده.

قوله: (وقيم). القيم: من يعينه الحاكم للقيام بأمر من لا يقدر على التصرف.

(٢) قوله: (أشهدوا). أشار إلى أن الاستفعال مجرد عن معنى الطلب.

(٣) قوله: (شاهدين). سُمي شاهداً بالنظر إلى المال، فهو من المجاز المرسل، وأشار بتفسيره إلى أن الشهيد بمعنى: اسم الفاعل.

(٤) قوله: (لدينه). بكسر الدال، تعليل لـ ﴿تَرْضَوْنَ﴾.

(٥) قوله: (وتعدد النساء). مبتدأ، وهو دخول إلى ما بعده.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). هنا ثلاث قراءات:

١- بالتخفيف والنصب: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. وعليها جرى المفسر.

٢- وبالتشديد والرفع: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾: قراءة حمزة.

٣- وبالتشديد والنصب: ﴿فَتُذَكِّرُ﴾: قراءة الباقيين.

وجه النصب: أن الفاء عاطفة، ووجه الرفع: أنها استئنافية.

(٧) قوله: (وجملة الإذكار...). يعني أن علة التعدد هي التذكير إذا نسيت إحداهما، ولكن دخلت -أي العلة- على الضلال حيث قال: ﴿أَنْ تَضِلَّ﴾ بتقدير لأجل أن تضل. لما

ذكره المفسر.

ودخلت على الضلال؛ لأنه سببه، وفي قراءة: بكسر «إن» شرطية^(١)، ورفع «فَتَذَكَّرُ»: استئناف جوابه، ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا﴾ زائدة^(٢) ﴿دُعُوا﴾ إلى تحمل الشهادة وأدائها ﴿وَلَا تَسْمَعُوا﴾ تملوا^(٣) من ﴿أَنْ تَكْتُوبُوهُ﴾ ما شهدتم عليه من الحق لكثرة وقوع ذلك ﴿صَغِيرًا﴾ كان ﴿أَوْ كَبِيرًا﴾^(٤) قليلاً أو كثيراً ﴿إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ وقت حلوله، حال من الهاء في «تَكْتُوبُوهُ»، ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الكتب ﴿أَفْسَطُ﴾ أعدل ﴿عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾ أي: أعون على إقامتها؛ لأنه يذكرها ﴿وَأَدْفَعُ﴾ أقرب إلى ﴿أَنْ﴾ ﴿لَا تَرْتَابُوا﴾^(٥) تشكوا في قدر الحق والأجل ﴿إِلَّا

(١) قوله: (وفي قراءة: بكسر «إن»). أي ﴿إِنْ تَضَلَّ﴾: قراءة حمزة. ف﴿تَضَلَّ﴾ مجزوم

علامة جزمه السكون المقدر. وقرأ الباقون: بفتح «أَنْ».

(٢) قوله: ﴿إِذَا مَا﴾ زائدة). أي: ﴿مَا﴾ زائدة يعني إعراباً، ومؤكدة معنى، لأن كل حرف

توكيد يفيد التوكيد. وكذلك «ما» بعد «إذا» تكون زائدة أبداً. ولذا يقال:

يا صاحبي خذ فائدة بعد «إذا» «ما» زائدة

وسبب ذلك أن «إذا» تجب إضافتها إلى الجملة، فلا يمكن كون «ما» بعدها اسماً

موصولاً أو مصدرية لثلاث تلزم إضافتها إلى المفرد.

(٣) قوله: (تملوا). من المثلل، أي: الضجر.

(٤) قوله: ﴿صَغِيرًا﴾ كان ﴿أَوْ كَبِيرًا﴾. قدّر (كان) لتوضيح المعنى فقط، لا لبيان

الإعراب من أن ﴿صَغِيرًا﴾ خبر لـ(كان)؛ لأنه سيعربه أنه حال من الهاء في ﴿تَكْتُوبُوهُ﴾

ثم حذف «كان» مع اسمها إنها يطرد بعد «إن» و«لو» الشرطيتين.

(٥) قوله: (إلى «أَنْ» «لَا»): قدّر «أَنْ» - أي أظهر النون - لإفادة المعنى وبيان الواقع، وهي

مصدرية تحذف مع «لا» في الخط عند الإدغام، وأما «أَنْ» المخففة فتثبت النون منها مع

«لا»، نحو: أشهد أن لا إله إلا الله، وقدّر «إلى» لإفادة أنها محذوفة وقد ذكرنا أن حذف

حرف الجر مع «أَنْ» و«أَنْ» مطرد. وفي بعض النسخ ﴿إِلَّا﴾ بدون كتابة النون.

أَنْ تَكُونَ ﴿١﴾ تَعَقُّ ﴿١﴾ تَجَرَّةٌ ﴿١﴾ وَفِي قِرَاءَةٍ: بِالنَّصْبِ فَتَكُونُ نَاقِصَةً ﴿٢﴾
 وَاسْمُهَا ضَمِيرُ التِّجَارَةِ ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ أَي: تَقْبِضُونَهَا وَلَا أَجَلَ فِيهَا ﴿٣﴾
 ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ فِي ﴿أَنْ﴾ ﴿لَا تَكْتُبُوهَا﴾ وَالْمُرَادُ بِهَا: الْمُتَجَرُّ فِيهِ ﴿٤﴾
 ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ أَدْفَعُ لِلِاخْتِلَافِ، وَهَذَا وَمَا قَبْلَهُ أَمْرٌ
 نَدْبٌ ﴿٥﴾ ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ صَاحِبُ الْحَقِّ ﴿٦﴾، وَمَنْ عَلَيْهِ بِتَحْرِيفٍ أَوْ

(١) قوله: (تتعق). فسر به لإفادة أن ﴿تكون﴾ تامة على قراءة الرفع لـ ﴿تجرتة﴾.

(٢) قوله: (وفي قراءة بالنصب). أي: في ﴿تجرتة﴾ و﴿حاضرته﴾ قراءتان؛ النصب: قراءة عاصم. والرفع فيها: قراءة الباقين.

(٣) قوله: (أي: تقبضونها ولا أجل فيها). أي: إذا كانت المبايعة يدًا بيد بدون تأجيل. كذا فسر به ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (والمراد بها: المتجر فيه). يعني المراد بالضمير الراجع إلى التجارة في قوله: ﴿ألا تكتبوها﴾ المتجر فيه، وهو: السلعة أو الثمن. فيكون ذلك من باب الاستخدام الذي ذكره البلاغيون في باب البديع، وهو أن يطلق لفظ بمعنى ثم يرجع إليه الضمير بمعناه الآخر. فأطلق لفظ «التجارة» بمعناه المصدرية ثم أعيد إليه الضمير بمعنى المتجر فيه. على ما قاله المفسر.

(٥) قوله: (وهذا وما قبله أمر ندب). يعني: الأمر بالإشهاد على البيع المذكور هنا والأمر بالكتابة في المدائنة المذكور في أول الآية أمر ندب لا أمر وجوب. وهذا قول الجمهور من العلماء منهم الأئمة الأربعة.

والصارف عن الوجوب ترك الإشهاد والكتابة من النبي ﷺ والصحابة، فقد اشترى رسول الله ﷺ فرسًا من أعرابي فجحد الأعرابي البيع، حتى شهد له خزيمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يكن حاضرًا، فجعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين. [رواه النسائي، وأبو داود، وأحمد].

(٦) قوله: (صاحب الحق). بالنصب مفعول به لـ ﴿ولا يضارُّ﴾ على أنه مبني للفاعل والفاعل =

امتناع من الشهادة أو الكتابة أو لا يضرهما صاحب الحق بتكليفهما^(١) ما لا يليق في الكتابة والشهادة ﴿وَأَنْ تَقُولُوا﴾ ما نهيتم عنه ﴿فَإِنَّهُ فُسُوقٌ﴾ خروج عن الطاعة لاحق^(٢) ﴿بِكُمْ﴾ وَأَتَقُوا اللَّهَ في أمره ونهيه ﴿وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾ مصالحي أموركم، حال مقدره^(٣) أو مستأنف^(٤) ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

= ﴿كَاتِبٌ﴾ وعطف عليه ﴿وَلَا شَهِيدٌ﴾ بزيادة «لا» فيكون نهيًا متوجهًا إلى الكاتب والشاهد. روي هذا عن طاووس، والحسن، وقتادة.

(١) قوله: (أو لا يضرهما). هذا تفسير آخر على أن ﴿وَلَا يُضَارُّ﴾ مبني للمفعول، و﴿كَاتِبٌ﴾ نائب فاعل، فيكون النهي متوجهًا إلى صاحب الحق، روي عن ابن مسعود، وابن عباس، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قوله: (لاحق ﴿بِكُمْ﴾). قدر (لاحق) ليتعلق به الجار والمجرور ﴿بِكُمْ﴾ وهو بمعنى «كائن» أو «حاصل»، فيكون الجار والمجرور ﴿بِكُمْ﴾ نعتًا لـ ﴿فُسُوقٌ﴾.

(٣) قوله: (حال مقدره...). أي: قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾ الجملة في محل نصب حال من اسم الجلالة، حال مقدره، والحال المقدره هي التي يحصل مضمونها مستقبلاً، لأن تعليم الله تعالى لم يزل.

(٤) قوله: (أو مستأنف). فالواو على هذا حرف استئناف، والجملة لا محل لها من الإعراب. وهذا الإعراب أولى؛ لأن المضارع المثبت إذا وقع حالاً يجرد من الواو، وهنا قد اقترن بالواو ﴿وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾، فالواو ليست عاطفة؛ لأن ﴿وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾ جملة خبرية، وهي لا تعطف على الإنشائية، وليست جملة ﴿وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾ جواباً للأمر ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ على معنى: إن اتقيتم الله يعلمكم؛ لأنها لو كانت جواباً لكان الفعل مجزوماً بدون واو: «يُعَلِّمُكُمْ اللَّهُ»، وقد ظن كثير من العوام أنها جواب للأمر.

فوائد:

١- هذه الآية تسمى آية الدين أو المداينة، وهي أطول آية في القرآن الكريم كما أن =

﴿٣١٣﴾ - ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أي: مسافرين وتداينتم ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرُهْنًا﴾، وفي قراءة: «فَرَهْنٌ»، جمع رهن^(١)، ﴿مَقْبُوضَةً﴾ تستوثقون بها، وبينت السنة^(٢) جواز الرهن في الحضرة، ووجود الكاتب فالتقييد بما ذكر؛ لأن

= سورة البقرة هي أطول سورة. ومع ذلك لم تشتمل هذه الآية على جميع الحروف الهجائية، وإنما اشتملت عليها جميعاً آيتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٤].

والثانية: قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ الآية [الفتح: ٢٩].

٢- استدل المالكية بهذه الآية على أن القرض يصح تأجيله، خلافاً للأئمة الثلاثة فالقرض لا يصح تأجيله عندهم، وحملوا الآية على الديون غير القرض، ولكن قول المفسر في أول الآية (من سلم أو قرض) يشير إلى اختياره قول المالكية. ونقل القرطبي عن ابن عباس: «إن هذه الآية نزلت في السلم خاصة». اهـ.

٣- استدل الفقهاء بهذه الآية على صحة شهادة الرجل والمرأتين في الأموال، وكذا تجوز شهادة رجلٍ مع يمين المدعي عند الجمهور، وذلك بالسنة. خلافاً للحنفية، والتفصيل في كتب الفقه.

٤- أشار المفسر في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ﴾ بقوله: (إلى تحمل الشهادة وأدائها).

إلى أن التحمل والأداء كلاهما واجب، أي: واجب كفائي، كما فصله الفقهاء.

٥- ذكر القرطبي أكثر من خمسين مسألة في تفسيره هذه الآية.

(١) قوله: (وفي قراءة: ﴿فَرَهْنٌ﴾). قراءتان: ﴿فَرُهْنٌ﴾: بضم الراء والهاء: قراءة ابن كثير،

وأبي عمرو. و﴿فَوَهْنٌ﴾: قراءة الباقيين. وكلاهما جمع «رهن»، بمعنى: مرهون، أفاده

البيضاوي. فقول المفسر: (جمع رهن). بفتح الراء وسكون الهاء، راجع للقراءتين جميعاً.

(٢) قوله: (وبينت السنة). أشار بذلك إلى ما ثبت في البخاري عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ تَوَفَّى وَدَرَعَهُ مَرهُونَةً عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ، رَهْنَهَا قَوْتًا لِأَهْلِهِ. =

التوثيق فيه أشد، وأفاد قوله: «مَقْبُوضَةٌ» اشتراط القبض^(١) في الرهن والاكتفاء من المرتهن ووكيله، ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ أي: الدائن المدين على حقه فلم يرهن ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ﴾ أي: المدين ﴿أَمْنَتَهُ﴾ دينه ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ في أدائه ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ إذا دعيتم لإقامتها ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ خص بالذكر^(٢)؛ لأنه محل الشهادة ولأنه إذا آثم تبعه غيره، فيعاقب عليه معاقبة الآثمين ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ لا يخفى عليه شيء منه.

﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا﴾ تظهروا ﴿مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ من السوء والعزم عليه ﴿أَوْ تُخْفَوُا﴾ تسروه ﴿يُحَاسِبِكُمْ﴾ يخبركم ﴿بِهِ اللَّهُ﴾ يوم القيامة ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ المغفرة له^(٣) ﴿وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ تعذيبه،

= ورواه مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وغير ذلك من الأحاديث الدالة على صحة الرهن في الحضر ومع وجود الكاتب.

أفاد المفسر بقوله: (فالتقييد بما ذكر). أي: بالسفر وعدم الكاتب... أن هذا القيد ليس له مفهوم مخالفة؛ لأن القيد إذا ذكر لفائدة خاصة غير إفادة المفهوم فلا يكون له مفهوم كما ذكره الأصوليون.

(١) قوله: (اشتراط القبض) أي فلا يلزم الرهن إلا بالقبض، ومعنى اللزوم أنه لا يكون للرهن فسخ فيه، وهذا معنى اللزوم في باب المعاملات، ويقابله الجواز، فيقال: الوكالة عقد جائز، أي: يصح فسخها، وهذا بخلاف اللزوم والجواز في العبادات، فاللزوم بمعنى: الوجوب، والجواز بمعنى: الإباحة في باب العبادات، كما هو معروف في الفقه.

(٢) قوله: (خصّ بالذكر). أي: خصّ القلب بالذكر مع أن الإثم للقلب والبدن، لما ذكره المفسر.

(٣) قوله: (المغفرة). مفعول به لـ ﴿يَشَاءُ﴾ وهو واضح، وكذلك ما بعده.

والفعلان بالجزم عطف على جواب الشرط والرفع^(١)، أي: فهو ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٢٨٤) ومنه محاسبتكم وجزاؤكم.

﴿٢٨٥﴾ - ﴿ءَامَنَ﴾ ﴿صَدَّقَ﴾^(٢) ﴿الرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ من القرآن ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف عليه ﴿كُلُّ﴾ تنوين عوض من المضاف إليه^(٣). ﴿ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ﴾ بالجمع والإفراد^(٤)، ﴿وَرُسُلِهِ﴾ يقولون^(٥) ﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ فنؤمن ببعض ونكفر ببعض كما فعل اليهود والنصارى ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا﴾ أي: ما أمرنا به سماع قبول ﴿وَأَطَعْنَا﴾

(١) قوله: (والفعلان بالجزم...). يعني ﴿فَيَعْفُرُ﴾ ﴿وَيُعَذِّبُ﴾؛ قراءتان: بالرفع: قراءة ابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب، استئنافاً فالفاء استئنافية. والجزم: قراءة الباقيين، فالفاء عاطفة.

(٢) قوله: (صَدَّقَ). فسر الإيذان هنا بالتصديق، أي: اعتقاد القلب لذكر المصدق به في الآية وهو قوله: ﴿بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ...﴾ الآية.

(٣) قوله: (تنوين عوض من المضاف إليه). تنوين العوض أحد أنواعه الأربعة التي هي علامات الاسم، والمراد العوض عن محذوف، فقد يكون المحذوف حرفاً كما في جوارٍ وليالٍ، أو كلمة كما في «كُلٌّ» و«بعض» أي كلهم - مثلاً -.

وقد يكون المحذوف جملة، نحو تنوين حنيئذٍ، فهو عوض عن جملة أضيف إليها «إذٌ»، والتفصيل في كتب النحو، وقد فصلنا ذلك في «الثلاثيات».

(٤) قوله: (بالجمع والإفراد). قراءتان: بالإفراد: ﴿وَكُتُبِهِ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالجمع: ﴿وَكُتُبِهِ﴾: قراءة الباقيين.

(٥) قوله: (يقولون). أفاد به أن ﴿لَا تُفَرِّقُ﴾ مقول لقول محذوف؛ لكونه على لسان العباد.

نسألك^(١) ﴿عُفْرَانِكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ المرجع بالبعث.

﴿٣٨٦﴾ - ولما نزلت الآية^(٢) التي قبلها شكوا المؤمنون من الوسوسة وشق عليهم المحاسبة بها فنزل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي: ما تسعه قدرتها ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ من الخير، أي: ثوابه ﴿وَعَلَيْهَا مَا كَسَبَتْ﴾ من الشر، أي: وزره، ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد، ولا بها لم يكسبه مما وسوست به نفسه^(٣)، وقالوا ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ بالعقاب^(٤) ﴿إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ تركنا الصواب لا عن عمد^(٥) كما آخذت به من قبلنا، وقد رفع الله ذلك عن هذه

(١) قوله: (نسألك). قدره ليفيد أن ﴿عُفْرَانِكَ﴾ مفعول ثانٍ لفعل محذوف، والغفران:

مصدر سماعي لـ «غفر».

(٢) قوله: (ولما نزلت: ...). ما ذكره المفسر رواه الإمام أحمد بسياق مفصل، وأورده

ابن كثير وغيره، وعلى هذا تكون هذه الآية ناسخة لما قبلها، كما في «صحيح

مسلم» وغيره.

(٣) قوله: (مما وسوست به نفسه). حديث النفس على ثلاث مراحل:

الأولى: أن يخطر في النفس الشيء ويزول، ويسمى بالخواطر.

الثانية: أن يأتي ذلك مرارًا، ويسمى التردد، ولا مؤاخذة فيها.

والثالثة: العزم على فعل الشيء أي المعصية؛ فالجمهور على أنه يؤاخذ به؛ لأن العزم فعل

القلب، ولكن لا يكتب عليه أنه فعله.

وهذا التفصيل مما أفاده أستاذنا عبدالرحمن الأوركمي في درسه لـ «صحيح

مسلم» بجامعة الباقيات الصالحات بالهند.

(٤) قوله: (بالعقاب). يفيد أن الضمانات لا تسقط بالخطأ والنسيان كما فصله الفقهاء،

وكذلك قضاء بعض العبادات لا يسقط بالنسيان على ما فصل الفقهاء.

(٥) قوله: (تركنا الصواب لا عن عمد...). تفسير الخطأ.

الأمة^(١) كما ورد في الحديث، فسؤاله اعتراف بنعمة الله ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا﴾ أمرًا يثقل علينا حمله^(٢) ﴿كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ أي: بني إسرائيل من قتل النفس في التوبة^(٣)، وإخراج ربع المال في الزكاة^(٤) وقرض موضع النجاسة^(٥)، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قوة ﴿لَنَا بِهِ﴾ من التكاليف والبلاء ﴿وَأَعْفُ عَنَّا﴾ امح ذنوبنا ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾ في الرحمة زيادة على المغفرة ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾ سيدنا ومتولي أمورنا ﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾

(١) قوله: (وقد رفع الله ذلك...) والحديث الذي أشار إليه المفسر: ما رواه أحمد وغيره عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» صححه الألباني. وفي رواية: «إن الله وضع عن أمتي...». ومراد المفسر دفع إشكال استشكله بعض المفسرين: وذلك أن الخطأ والنسيان إذا كانا مرفوعين فما فائدة السؤال بعدم المؤاخذه بهما؟ فأجاب بأن السؤال لتذكير النعمة بذلك، وقد أجب بغير ذلك أيضاً.

(٢) قوله: (أمرًا يثقل...) روى ابن جرير نحو هذا المعنى عن الربيع وغيره. وروى عن ابن عباس، والسدي، وابن جريج وغيرهم: «الإصر: العهد». قال ابن جريج: «أي: عهداً لا نطيعه ولا نستطيع القيام به». اهـ.

(٣) قوله: (من قتل النفس في التوبة). أي: كما تقدم في عبادتهم العجل، فأمروا بقتل النفس.

(٤) قوله: (وإخراج ربع المال). ذكر ذلك بعض المفسرين كالثعلبي، والبيضاوي، والرازي، ولم أجد فيه نصاً ثابتاً. والله أعلم.

(٥) قوله: (وقرض موضع النجاسة). روى أحمد، وابن ماجه، والحاكم وغيرهم: عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إن بني إسرائيل إذا أصابهم البول قرضه بالمقراض». (صححه الألباني). [«صحيح الجامع» (٢٠٤٣)].

بإقامة الحجّة والغلبة في قتالهم، فإن من شأن المولى أن ينصر مواليه على الأعداء، وفي الحديث^(١): لما نزلت هذه الآية فقرأها ﷺ قيل له عقب كل كلمة^(٢): «قد فعلت».



(١) قوله: (وفي الحديث). الحديث رواه مسلم.

(٢) قوله: (عقب كل كلمة). أي: من كلمات الدعاء.

فائدتان:

١- يطلق المولى على معاني منها: أنه يطلق على الله تعالى، ومنها: السيد، والناصر، والمعنى، والعتيق، والحليف، وابن العم وغير ذلك.

٢- ورد في فضل هاتين الآيتين أحاديث، منها ما رواه البخاري عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه». [«فتح الباري» (٦٧٢/٨)].

ومنها: ما رواه أحمد عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يعطهن نبي قبلي». [(٥١/٥٠)].

ومنها ما روى مسلم في حديث الإسراء: وأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطي الصلوات الخمس، وأعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المقححات. [(١٥٧/١)].

ولذا عدّ هذا من خصائص الرسول ﷺ، ذكرنا ذلك في «لوامع الدرر»:

وآتاه من كنز من العرش ربّه
خواتيم تتلى من كتاب منزل

٣- سورة آل عمران

مدنية، وأياها مائتان أو إلا آية، نزلت بعد «الأنفال»^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

①- ﴿الْمَ﴾ الله أعلم بمراده بذلك^(٢).

②- ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾^(٣).

③- ﴿نَزَلَ عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿الْكِتَابَ﴾ القرآن ملتبساً^(٤) ﴿بِالْحَقِّ﴾ بالصدق

في أخباره. ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله من الكتب ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾^(٥).

④- ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي: قبل تنزيله ﴿هُدًى﴾ حال بمعنى: هاديين^(٥) من

الضلالة ﴿لِلنَّاسِ﴾ من تبعهما^(٦)، وعبر فيها بـ«أنزل»، وفي القرآن بـ«نزل» المقتضي

(١) قوله: (نزلت بعد «الأنفال»). صدر هذه السورة إلى ثلاث وثمانين آية منها نزلت في وفد

نجران، وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة. (ابن كثير). ولكن ذكر ابن كثير في

تفسير الآية (٦١): أن قدومهم كان قبل الحديدية، كما سنقل ذلك عنه هناك. ولا يوجد

قوله (نزلت...) في بعض النسخ.

(٢) قوله: (الله أعلم بمراده بذلك). كما تقدم في سورة البقرة.

(٣) لم يفسره اكتفاءً بما تقدم في آية الكرسي.

(٤) قوله: (ملتبساً). أفاد به أن الباء للإلصاق والالتباس، وأن الجار والمجرور ﴿بِالْحَقِّ﴾ في

محل نصب حال من ﴿الْكِتَابَ﴾، وفسر الحق بالصدق؛ لأن الحق يوصف به الكلام وغيره

والصدق يوصف به الكلام فقط، كما تقدم في تفسير الآية (٢٥٢) من سورة البقرة.

(٥) قوله: (حال بمعنى: هاديين). أفاد به أنه مصدر بمعنى اسم الفاعل حال من التوراة والإنجيل.

(٦) قوله: (من تبعهما). فيه إشارة أن «ال» في ﴿النَّاسِ﴾ عهدية، أو هي جنسية لكن

﴿النَّاسِ﴾ يكون عامًا مخصوصًا، والله أعلم.

للتكرار^(١)؛ لأنها أنزلت دفعة واحدة، بخلافه. ﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ بمعنى الكتب الفارقة^(٢) بين الحق والباطل، وذكره بعد ذكر الثلاثة، ليعم ما عداها^(٣)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ القرآن وغيره ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره، فلا يمنعه شيء من إنجاز وعده ووعيده ﴿ذُرْأَتِنِقَامٍ﴾^(٤) عقوبة شديدة ممن عصاه لا يقدر على مثلها أحد.

﴿٥﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ﴾ كائن^(٤) ﴿فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾^(٥) لعلمه بما يقع في العالم من كليّ وجزئي^(٥)، وخصهما بالذكر؛ لأنّ الحس لا يتجاوزهما.

(١) قوله: (المقتضي للتكرار). أي: لأنّ من معاني «فعل» بتشديد العين: التكرار ففي قوله تعالى: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ إشارة إلى أن القرآن نزل مفرقاً، أي: من السماء الدنيا على رسول الله ﷺ، في ثلاث وعشرين سنة حسب الوقائع.

(٢) قوله: ﴿الْفُرْقَانُ﴾ بمعنى: الكتب الفارقة. الفرقان: مصدر وهو بمعنى اسم الفاعل، وبمثل ما قاله المفسر، روى ابن جرير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، واختاره، وروى عن قتادة: «المراد به القرآن فرق بين الحق والباطل».

(٣) قوله: (ليعم ما عداها). أي: ما عدا الكتب الثلاثة، كالزبور المنزل على داود والصحف المنزلة على إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(٤) قوله: (كائن) قدره ليفيد أن الجار والمجرور ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ متعلق بمحذوف نعت لـ ﴿شَيْءٌ﴾.

(٥) قوله: (كليّ وجزئيّ) الكليّ والجزئيّ من مصطلحات المناطقة: والمراد بالكلي عندهم: لفظ لا يمنع العقل صدقه على متعدد؛ كالإنسان والحيوان. والجزئيّ: هو الذي يمنع العقل صدقه على متعدد؛ كزيد وعمرو.

وفي هذا التعبير تعريض للرد على الفلاسفة اليونانيين في زعمهم أن علمه تعالى لا يتعلق بالجزئيات سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويمكن أن يراد بها هنا المعنى العرفي: أي إجمالاً وتفصيلاً.

﴿٦﴾ - هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴿١﴾ من ذكورة وأنوثة وبياض وسواد وغير ذلك ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمُ﴾ ﴿٦﴾ في صنعه.

﴿٧﴾ - هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴿٢﴾ واضحات الدلالة ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أصله المعتمد عليه في الأحكام ﴿٢﴾ ﴿وَأُخْرَى مُتَشَابِهَاتٌ﴾ لا تفهم معانيها كأوائل السور ﴿٣﴾، وجعله كله محكماً ﴿٤﴾ في قوله تعالى: «أَحْكَمَتَّ آيَاتُهُ» [هود: ١]، بمعنى أنه ليس فيه عيب، ومتشابهاً في قوله: «كُنُبًا مُتَشَابِهًا» [الزمر: ٢٣]، بمعنى: أنه يشبه بعضه بعضاً في الحسن والصدق ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ ميل عن الحق ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءً﴾ طلب ﴿الْفِتْنَةَ﴾ لجهلهم

(١) قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ﴾ هذه الآية فيها تعريض بل تصريح بأن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ عبد مخلوق، لا إله، كما زعمته النصارى الذين منهم وفد نجران. و﴿كَيْفَ﴾ هنا في محل نصب حال من مفعول (يشاء) المقدر، أي: يشاء التصوير حال كون التصوير في أشكال مختلفة، و«كيف» في الأصل استفهامية، والله أعلم.

(٢) قوله: (أصله المعتمد عليه). وبنحوه فسر ابن كثير وغيره: قال ابن كثير: أي أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه.

ووحّد لفظ ﴿أُمُّ﴾ ولم يقل «أمهات»؛ لأن مجموع الآيات المحكمات أم الكتاب، لا أن كل آية أم الكتاب، أفاده ابن جرير.

(٣) قوله: (كأوائل السور). أي: الحروف المقطعة في أوائل بعض السور، نحو ﴿الْقُرْآنِ﴾، ﴿تَ﴾، ﴿صَ﴾، ومجموعها أربعة عشر حرفاً يجمعها قوله: «نص حكيم له سرّ قاطع».

(٤) قوله: (وجعله كله محكماً إلى آخره). يعني أنه وصف القرآن بأن كله محكم، ووُصف بأنه كله متشابه، ووُصف هنا أن بعضه محكم وبعضه متشابه، ولا منافاة بينها، كما بينه المفسر.

بوقوعهم في الشبهات واللبس ﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ تفسيره ^(١) ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ تفسيره ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ وحده، ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ الثابتون المتمكنون ﴿فِي الْعِلْمِ﴾ مبتدأ ^(٢): خبره ﴿يَقُولُونَ ءَأَمَّا بِهِ﴾ أي: بالمتشابه أنه من عند الله، ولا نعلم معناه ﴿كُلُّ﴾ من المحكم والمتشابه ﴿مِنَ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ بإدغام التاء في الأصل في الذال ^(٣)، يتعظ ﴿إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ أصحاب العقول.

ويقولون أيضًا إذا رأوا من يتبعه:

﴿٨﴾ - ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْ قُلُوبَنَا قَلْبًا مِّثْلَ الْقُلُوبِ الْأُخْرَى﴾ تَمْلُهَا عَنْ الْحَقِّ ابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِنَا كَمَا أَرَزَغْتَ قُلُوبَ أَوْلَادِكَ ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ أرشدتنا إليه ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ﴾ من عندك ^(٤)

(١) قوله: ﴿تَأْوِيلِهِ﴾ تفسيره) أشار به إلى أن التأويل هنا بمعنى التفسير والتوضيح، فيكون المعنى: هم يبتغون تفسيره على الوجه الباطل، ولا يعلم تأويله الصحيح إلا الله، كما أشار له الصاوي، ويطلق التأويل على معنيين آخرين.

١- حقيقة الشيء ومصادقه، كتأويل الرؤيا.

٢- صرف اللفظ من معناه القريب إلى المعنى البعيد، وهو مصطلح الأصوليين.

والمراد بـ﴿الْفِتْنَةَ﴾ هنا قيل: الشرك، روي عن السدي وغيره، وقيل: الشبهات واللبس، روي عن مجاهد وغيره، واختاره ابن جرير، وإطلاق المفسر يوافق هذا المعنى.

(٢) قوله: (مبتدأ...). أي: قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ مبتدأ، والواو استئنافية وليس معطوفًا على اسم الجلالة.

(٣) قوله: (إدغام...). فأصله: «يتذكَّر»، فأدغمت التاء في الذال.

(٤) قوله: (من عندك). تفسير للمراد بـ«الذن». وكلاهما بمعنى من حيث إن كلاً منهما اسم ظرف ملازم للإضافة، والفرق بينهما:

١- أن «الذن» مبني على السكون.

٢- فيه معنى الابتداء.

﴿رَحْمَةً﴾ تَثْبِيثًا^(١) ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾^(٨).

١- يا ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ﴾ تَجْمَعُهُمْ ﴿لِيَوْمٍ﴾ في يوم^(٢) ﴿لَا رَيْبَ﴾ شك ﴿فِيهِ﴾ هو يوم القيامة، فتجازيهم بأعمالهم كما وعدت بذلك^(٣) ﴿إِنَّكَ﴾ اللَّهُ لَا يُخَلِّفُ الْوَعْدَ^(٤) موعده بالبعث، فيه التفات عن الخطاب^(٤)، ويحتمل أن يكون من كلامه تعالى^(٥)، والغرض من الدعاء بذلك بيان أن همهم أمر الآخرة^(٦)، ولذلك سألوا الثبات على الهداية لينالوا ثوابها. روى الشيخان^(٧)

= ٣- يصاحب «من» الابتدائية: «من لدن» ولا يجرد عنه.

٤- لا يقع عمدة بل يقع فضلة فقط.

٥- قد يجرد عن الإضافة، بخلاف «عند» في هذه الأمور. وقد بينا هذه الأمور بتفصيل

في رسالتنا «الشرح الطري على ثنائيات الفضفري».

(١) قوله: (تثبيثًا). تفسير الرحمة به اعتبارًا بالمقام، وإلا فالرحمة أعم منه. وبمثله فسر ابن

جرير، قال: «توفيقًا وثباتًا للذي نحن عليه من الإقرار بمحكم كتابك ومتشابهه». اهـ.

(٢) قوله: (في يوم) أي اللام للظرفية بمعنى «في».

(٣) قوله: (كما وعدت بذلك). قدره مناسبة ما بعده.

(٤) قوله: (فيه التفات). أي: في ﴿إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُخَلِّفُ الْوَعْدَ﴾^(٤) التفات من الخطاب:

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ﴾ هذا على أنه من مقول العباد وتمام دعائهم.

(٥) قوله: (ويحتمل أن يكون من كلامه تعالى). أي: فلا التفات على هذا.

(٦) قوله: (والغرض من الدعاء...). أي: بخلاف الذين في قلوبهم زيغ، فهم يبتغون الفتنة.

(٧) قوله: (روى الشيخان). أي: البخاري في كتاب التفسير، ومسلم في كتاب القدر.

تنبية: ما فسر به المفسر للمحكم والمتشابه هو الذي عليه كثير من المفسرين، واختاره

القرطبي وغيره ونسبه إلى جابر بن عبد الله والشعبي وسفيان الثوري وغيرهم. وهو

المشهور عند الأصوليين. فالتشابه ما استأثر الله بعلمه، ولا يعلمه غيره تعالى؛ =

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ» إلى آخرها، وقال: «فإن رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»، وروى الطبراني في «الكبير» عن أبي موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما أخاف على أمتي إلا ثلاث خلال...» وذكر منها «أن يفتح لهم الكتاب فيأخذهم المؤمن بيتغي تأويله وليس يعلم تأويله إلا الله، والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر أولوا الألباب».

﴿١٠﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْكَ﴾ تدفع ﴿عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ أي: عذابه ﴿شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ ﴿١٠﴾ بفتح الواو^(١) ما توقد به.

﴿١١﴾ - دأبهم^(٢) ﴿كَذَّابٍ﴾ كعادة ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ من الأمم كعاد وثمرود^(٣) ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ﴾ أهلكتهم ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾، والجملة مفسر لما

= كأوائل السور، ووقت قيام الساعة ونحو ذلك. وعلى هذا يكون الوقف على اسم الجلالة، ويكون الواو في ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ استثنائية، لا عاطفة، كما تقدم. وفسر المحكم والمتشابه بمعان آخر ذكرها المفسرون والأصوليون، وذكرنا أربعة أقوال في منظومتنا «القلائد الجليلة».

(١) قوله: (بفتح الواو). فالوقود بفتح الواو: ما يوقد به. وبضمها: المصدر. ونظيره: الوضوء بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به، وبضمها المصدر، أي: فعل الوضوء، وغير ذلك.

(٢) قوله: (دأبهم). أفاد به أن الجار والمجرور ﴿كَذَّابٍ﴾ خبر لمبتدأ محذوف.

(٣) قوله: (كعاد وثمرود). عاد: قوم هود عَلَيْهِ السَّلَامُ، كانوا باليمن، وثمرود قوم صالح عَلَيْهِ السَّلَامُ، كانوا بمكان بين المدينة وتبوك، يبعد من المدينة المنورة أكثر من ٤٠٠ كيلومتراً، يسمى «مدائن صالح»، وبيوتهم وآثارهم لا زالت موجودة إلى اليوم، محفوظة تحت منظمة الحفاظ على الآثار والتراث التاريخية، تحت الحكومة السعودية.

قبلها^(١)، ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (١١).

﴿١٢﴾ - ونزل لما أمر النبي ﷺ^(٢) اليهود بالإسلام مرجعاً من بدر، فقالوا له: لا يغرنك أن قتلت نفرًا من قريش أغمارًا^(٣) لا يعرفون القتال: ﴿قُلْ يَا مُحَمَّد ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من اليهود ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ بالتاء والياء^(٤)، في الدنيا بالقتل والأسر وضرب الجزية وقد وقع ذلك ﴿وَتُحْشَرُونَ﴾ بالوجهين^(٥)، في الآخرة ﴿إِلَى جَهَنَّمَ﴾ تدخلونها ﴿وَيَمَسَّ أَلْمِهَادُ﴾^(٦) الفراش هي^(٦).

(١) قوله: (والجملة). يعني قوله تعالى: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ الجملة مفسرة لما قبلها وهو ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ ولذا لم تعطف عليها لما بينهما من كمال الاتصال والترابط، كما بينه البلاغيون في باب الوصل والفصل.

(٢) قوله: (ونزل لما أمر النبي ﷺ). ما ذكره من سبب النزول رواه ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشًا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: «يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشًا» فقالوا: يا محمد لا تغرنك نفسك إن قتلت نفرًا من قريش كانوا أغمارًا لا يعرفون القتال إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أننا نحن الناس وأنك لم تأت مثلنا. فأنزل الله عزَّجَلَّ في ذلك: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلى قوله: ﴿لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (١٣).

(٣) قوله: (أغمارًا). جمع عُمر: الذي لا يجرب الأمور.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان: بالياء: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالتاء: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (بالوجهين). أي: التاء والياء، كسابقه.

(٦) قوله: (الفراش هي). الفراش تفسير ﴿أَلْمِهَادُ﴾، و(هي) مخصوص بالذم قدره المفسر لإفادة أنه محذوف للعلم به؛ لأن أسلوب المدح والذم يتكون من ثلاث كلمات: الفعل والفاعل والمخصوص.

﴿١٣﴾ - ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ﴾ عبرة، و﴿ذُكِّرَ الْفَعْلُ لِلْفَصْلِ﴾^(١) ﴿فِي فَتْنَيْنِ﴾ فرقتين ﴿الْفَتْنَتَا﴾ يوم بدر للقتال ﴿فَمَنْ تَتَّبِعُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ طاعته، وهم النبي ﷺ وأصحابه، وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً^(٢)، ومعهم فرسان^(٣)، وست أدرع، وثمانية سيوف، وأكثرهم رجالة^(٤) ﴿وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ﴾ أي: الكفار ﴿يَتَّبِعُهُمْ﴾ أي: المسلمين^(٥)، أي: أكثر منهم، وكانوا نحو ألف

(١) قوله: (وذكر الفعل). بتشديد الكاف، يعني لم تلحق التاء في الفعل ﴿كَانَ﴾ ولم يقل «كانت» مع كون اسمها مؤنثة وهو: ﴿آيَةٌ﴾.

قوله: (للفصل). أي: للفصل بينها وبين اسمها، فإذا وجد الفصل بين الفعل وبين اسمه أو فاعله المؤنث جاز ترك التاء، نحو: أتى القاضي هندًا. وما ذكره المفسر ليس بمتعين، بل يجوز تذكير الفعل إذا كان الفاعل أو الاسم مؤنثًا مجازيًا كما هنا، وكما في نحو: طلع الشمس، وطلعت الشمس، كما ذكره النحاة.

(٢) قوله: (وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر). هذا القول المشهور. وقيل (٣١٤) أو (٣١٧) رجلاً، (٨٢) أو (٨٣) أو (٨٦) من المهاجرين و(٦١) من الأوس و(١٧٠) من الخزرج.

(٣) قوله: (ومعهم فرسان). أي: فرسان اثنان، وقيل فرس واحد.

(٤) قوله: (وأكثرهم رجالة). بتشديد الجيم: جمع راجل، أي: المشي على الرجل؛ وذلك لأنه لم يكن معهم إلا سبعون بعيرًا، يتعاقب الرجال والثلاثة على بعير واحد.

(٥) قوله: ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾ أي: الكفار ﴿يَتَّبِعُهُمْ﴾ أي: المسلمين. الظاهر أن قوله (أي: الكفار) تفسير للضمير المنصوب في ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾، وكذا قوله (المسلمين) تفسير للضمير المجرور في ﴿يَتَّبِعُهُمْ﴾.

ويكون المعنى: يرى المؤمنون المشركين مثلي المؤمنين، وهم أكثر من ثلاثة أضعاف المؤمنين، وذلك بأن قلل الله عدد المشركين في أعين المؤمنين، وهذا المعنى رواه ابن جرير عن ابن مسعود.

﴿رَأَى الْعَيْنَ﴾ أي: رؤية ظاهرة معاينة^(١)، وقد نصرهم الله مع قلتهم ﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ﴾ يقوي ﴿بِنَصْرِهِ مِنْ يَشَاءُ﴾ نصره ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ المذكور ﴿لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾^(٢) لذوي البصائر^(٣)، أفلا تعتبرون فتؤمنون.

﴿١٤﴾ - ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ ما تشتهيهِ النفس وتدعو إليه^(٣)، زينها الله ابتلاءً، أو الشيطان ﴿مِنَ النَّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ﴾ الأموال الكثيرة^(٤)

= وقد فُسر الضمائر في ﴿يَرَوْنَهُمْ﴾ وفي ﴿مَتَابِعَهُمْ﴾ بغير ما ذكره المفسر أيضًا.

قال ابن كثير: فعندما عاين كل من الفريقين الآخر رأى المسلمون المشركين مثلهم أي: أكثر منهم بالضعف، ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم عَزَّوَجَلَّ، ورأى المشركون المؤمنين كذلك ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع، ثم لما حصل التصاف والتقى الفريقان قلل الله هؤلاء في أعين هؤلاء وهؤلاء في أعين هؤلاء ليقدّم كل منهما على الآخر. ١.هـ.

وفيما قاله جمع بين الأقوال في تفسير الضمائر. وسيأتي الكلام في ذلك في تفسير سورة الأنفال أيضًا - إن شاء الله -.

(١) قوله: (أي: رؤية ظاهرة). أفاد أن تلك الرؤية كانت بصرية لا قلبية، بقدرة الله تعالى. وهو منصوب على أنه مفعول مطلق.

(٢) قوله: (لذوي البصائر). فسر به لإفادة أن المراد بالأبصار: البصائر؛ لأن الأبصار جمع بصر، وهو النظر الظاهر المحسوس والبصائر جمع بصيرة، وهي النظر الباطني، أي: القلبي، والاعتاظ هو من شأن ذوي البصائر.

تنبيه: قد ذكرنا أن هذه الآية نزلت في شأن اليهود كآية السابقة.

(٣) قوله: (ما تشتهيهِ...). فسر به لإفادة أن الشهوات جمع شهوة، مصدر أريد به اسم المفعول.

(٤) قوله: (الأموال الكثيرة). تفسير للقناطر، وهو جمع قنطار. وهذا التفسير نقله ابن جرير عن الربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك، ورجّحه بعد ما نقل أقوالاً في تحديده.

﴿الْمَفْنَطَرَةَ﴾ المجمعه ﴿مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ الحسان^(١)
 ﴿وَالْأَنْعَامِ﴾ أي: الإبل والبقر والغنم ﴿وَالْحَرْثِ﴾ الزرع ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور
 ﴿مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ يتمتع به فيها ثم يفنى ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ﴾^(١٤)
 المرجع، وهو الجنة، فينبغي الرغبة فيه دون غيره^(٢).

﴿١٥﴾ - ﴿قُلْ﴾ يا محمد لقومك ﴿أَوْبِنْتُمْ﴾ أخبركم ﴿بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ﴾ المذكور من الشهوات، استفهام تقرير ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ الشرك^(٣)
 ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ خبر^(٤)، مبتدؤه: ﴿جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ﴾ أي:
 مقدرين الخلود^(٥) ﴿فِيهَا﴾ إذا دخلوها ﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ من الحيض
 وغيره^(٦) مما يستقذر ﴿وَرِضْوَانٌ﴾ بكسر أوله وضمه^(٧): لغتان، أي: رضا

- (١) قوله: (الحسان). تفسير لـ ﴿الْمُسَوَّمَةِ﴾، وهذا مروى عن مجاهد، وعكرمة. وقيل:
 معناها: السائمة، أي: الراعية، وعن ابن عباس: «المعلّمة». (ابن جرير).
- (٢) قوله: (فينبغي الرغبة فيه...). أي: هذا محل العبرة من هذه الآية.
- (٣) قوله: (الشرك). قيده بذلك لإدخال العصاة من المؤمنين؛ لأنهم لا يخلدون في النار، بل
 يخرجون منها بعد عقوبتهم، أو يعفو الله عنهم.
- (٤) قوله: (خبر). أي: قوله: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ خبر مقدم ومبتدؤه: ﴿جَنَّتٌ﴾ وأما ﴿عِنْدَ
 رَبِّهِمْ﴾ فهو ظرف متعلق بما تعلق به الخبر أي «مستقر».
- (٥) قوله: (أي: مقدرين الخلود). أشار به إلى أن ﴿خَالِدِينَ﴾ حال مقدرة، أي: يحصل
 مضمونها مستقبلاً عن حصول عاملها.
- (٦) قوله: (من الحيض وغيره...). أي: كالدنس والخبث والأذى والنفاس وغيرها مما
 يعترى نساء الدنيا، كما تقدم في سورة البقرة (٢٥).
- (٧) قوله: (بكسر أوله...). أي: كسر الراء وضمها. الضم: قراءة شعبة. والكسر: قراءة
 الباقيين. ومعناها واحد، مصدر «رضي».

كثير^(١) ﴿مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ﴾ أي: عالم^(٢) ﴿بِالْعِبَادِ﴾ ﴿١٥﴾ فيجازي كلًّا منهم بعمله.

﴿١٦﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ نعت أو بدل من «الَّذِينَ»^(٣) قبله ﴿يَقُولُونَ﴾ يا ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمَّاكُ﴾ صدقنا بك وبرسولك ﴿فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَفِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ﴿١٦﴾.

﴿١٧﴾ - ﴿الصَّكِرِينَ﴾ على الطاعة وعن المعصية^(٤)، نعت ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ في الإيمان ﴿وَالْقَانِتِينَ﴾ المطيعين لله ﴿وَالْمُنْفِقِينَ﴾ المتصدقين ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ﴾ الله بأن يقولوا اللهم اغفر لنا ﴿بِالْأَسْحَارِ﴾ ﴿١٧﴾ أو آخر الليل، خصت بالذكر؛ لأنها وقت الغفلة ولذة النوم.

(١) قوله: (أي: رضا كثير). أشار به إلى أن التنوين في «رضوان» للتكثير. بخلافه في قوله تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]، فهو للتقليل كما بينه العلماء.

(٢) قوله: (أي: عالم). ليس هذا من التأويل؛ لأن صفة البصر ثابتة لله تعالى بلا تأويل، بل المراد توضيح المعنى، فالله تعالى بصير وعالم بعباده؛ فيجازي كلًّا منهم بعمله. كما فسر ابن كثير حيث قال: «أي يعطي كلًّا بحسب ما يستحقه من العطاء». اهـ. أي: فالمجازاة تدل على العلم. وقد فسر ابن كثير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ ﴿١٥﴾ بقوله: «أي: هو عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة». اهـ.

(٣) قوله: (نعت أو بدل من «الَّذِينَ»^(٣)). أي: في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ فهو اسم موصول في محل جر.

(٤) قوله: (على الطاعة وعن المعصية). ذكر النوعين من الصبر فقط، مع أن للصبر نوعًا ثالثًا وهو الصبر على البلاء، وذلك لأن هذين النوعين يختص بهما المؤمن، والنوع الثالث قد يتصف به غير المؤمن أيضًا، والآية في ذكر صفات المؤمنين. ويمثل ما قال المفسر فسر ابن كثير حيث قال: ﴿الصَّكِرِينَ﴾ أي: في قيامهم بالطاعات وتركهم المحرمات. وقول المفسر: (المطيعين لله)، وبذلك فسر ابن جرير وغيره لـ ﴿الْقَانِتِينَ﴾.

﴿١٨﴾ - ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ يَبَيِّنُ خَلْقَهُ بِالذَّلَائِلِ وَالآيَاتِ ^(١) ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ أَي: لَا مَعْبُودَ فِي الْوُجُودِ بِحَقِّ ﴿إِلَٰهُهُ﴾ وَكَيْفَ شَهِدَ بِذَلِكَ ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾ بِالْإِقْرَارِ ﴿وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ بِالْإِعْتِقَادِ وَاللَّفْظِ ﴿قَائِمًا﴾ بِتَدْبِيرِ مَصْنُوعَاتِهِ، وَنَصَبَهُ عَلَى الْحَالِ ^(٢)، وَالْعَامِلَ فِيهَا ^(٣) مَعْنَى الْجُمْلَةَ أَي: تَفَرَّدَ. ﴿بِالْقِسْطِ﴾ بِالْعَدْلِ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ كَرَّرَهُ تَأْكِيدًا ﴿الْعَزِيزُ﴾ فِي مَلِكِهِ ﴿الْحَكِيمُ﴾ فِي صِنْعِهِ.

(١) قوله: (يَبَيِّنُ خَلْقَهُ...) هكذا فسر به القرطبي، والبيضاوي وغيرهما.

وأفاد المفسر به أن ﴿شَهِدَ﴾ يَخْتَلِفُ مَعْنَاهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْمَوْلَى عَزَّيَجَلَّ وَإِلَى خَلْقِهِ. فَشَهَادَتُهُ تَعَالَى مَا ذَكَرَ، وَشَهَادَةُ الْمَلَائِكَةِ بِالْإِقْرَارِ، وَشَهَادَةُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِعْتِقَادِ وَالنُّطْقِ، وَأَمَّا الشَّهَادَةُ الْمَعْتَبَرَةُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ فِي إِثْبَاتِ حَقِّ فِيهَا خَاضِعَةٌ لَشُرُوطِ ذِكْرِهَا، وَإِطْلَاقِ لَفْظِ الشَّهَادَةِ عَلَى الْإِعْتِقَادِ وَالنُّطْقِ لَا يَعْنِي أَنَّهَا تَكْفِي فِي إِثْبَاتِ الْحَقُوقِ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الشُّرُوطَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْفَقْهِ مَحْرُورَةٌ مِنَ الْأَدْلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا.

(٢) قوله: (ونصبه على الحال). أي: ﴿قَائِمًا﴾ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنْ اسْمِ الْجَلَالَةِ، أَوْ مِنْ ﴿هُوَ﴾

وهي حال مؤكدة لمعنى ﴿شَهِدَ﴾ ولازمة غير متقلة؛ لأنه تعالى لم يزل قائمًا بالقسط.

(٣) قوله: (والعامل فيها). أي: في الحال. فالحال يحتاج إلى عامل يعمل فيها النصب كما

تحتاج إلى صاحب حال، والعامل إما فعل أو ما فيه معنى الفعل.

يقول المفسر: العامل هنا الفعل الذي دلت عليه جملة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ وهو: (تفرد).

وهذا بناءً على أنها حال من الضمير ﴿هُوَ﴾.

وأما لو كانت حالاً من اسم الجلالة فالعامل: ﴿شَهِدَ﴾.

فائدتان: الأولى: قال المفسرون: في هذه الآية دليل على فضل العلماء حيث قرن

شهادتهم بشهادة الله وملائكته.

الثانية: نقل القرطبي عن الكلبي: «أنه قدم حَبْرَانِ مِنْ يَهُودِ الشَّامِ قَدِمَا الْمَدِينَةَ فَعَرَفَاها

وعرفا النبي، وسألاه عن أعظم شهادة في كتاب الله؛ فنزلت الآية». اهـ باختصار.

تنبيه: تقدم ما يتعلق بإعراب «لا إله إلا هو» في آية الكرسي.

١٩- ﴿إِنَّ الَّذِينَ﴾ المرضي ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ هو ﴿الْإِسْلَامُ﴾^(١)، أي: الشرع المبعوث به الرسل المبني على التوحيد^(٢)، وفي قراءة: بفتح «أَنَّ»^(٣) بدل من «أَنَّهُ...» إلخ، بدل اشتغال ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾ اليهود والنصارى في الدين بأن وحد بعض وكفر بعض ﴿إِلَّا مِنْ بَدِ مَا جَاءَهُمْ أَلْهُمُ﴾ بالتوحيد، ﴿بَقِيًّا﴾ من الكافرين ﴿بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(١٩) أي: المجازاة له.

٢٠- ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾ خاصمك الكفار^(٤) يا محمد في الدين ﴿فَقُلْ﴾ لهم ﴿أَسَأَلْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾ انقذت له أنا ﴿وَمَنْ أَتَّبَعِنُ﴾^(٥) وخص الوجه بالذكر

(١) قوله: (هو) ﴿الْإِسْلَامُ﴾. قدر (هو) وهو ضمير الفصل؛ لإفادة أن تعريف الخبر ﴿الْإِسْلَامُ﴾ للحصر. وقدر (المرضي) ليتعلق به الظرف ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾.

(٢) قوله: (أي: الشرع المبعوث به الرسل). أفاد به أن ﴿الْإِسْلَامُ﴾ هنا بمعناه الشامل لكل شريعة، حتى ختمت ببعثة النبي ﷺ ونسخت شريعته كل ما قبله. وبمثل ذلك فسر ابن كثير حيث قال: «وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به في كل حين، حتى ختموا بمحمد ﷺ الذي سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ». اهـ. ويطلق الإسلام أيضًا على شريعة سيدنا محمد ﷺ خاصة.

(٣) قوله: (وفي قراءة: بفتح «أَنَّ».) وهي قراءة الكسائي. وبالكسر: قراءة الباقرين، ووجه الفتح كما قاله المفسر أنه بدل من ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ بدل اشتغال. والكسر ﴿إِنَّهُ﴾ على الاستئناف.

(٤) قوله: (خاصمك الكفار...). الظاهر أن الكفار هنا شامل لأهل الكتاب كما يناسبه قوله تعالى الآتي: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ﴾، وفسره ابن جرير بوفد نجران النصارى.

(٥) قوله: (أنا) ﴿وَمَنْ أَتَّبَعِنُ﴾. قدر (أنا) ليكون توكيدًا للضمير المرفوع في ﴿أَسَأَلْتُ﴾ حتى يعطف عليه الاسم الظاهر وهو ﴿وَمَنْ﴾، كما ذكره النحاة، من وجوب الفصل إذا =

لشرفه^(١)، فغيره أولى ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ اليهود والنصارى ﴿وَالْأُمِّيِّينَ﴾
 مشركي العرب ﴿ءَأَسْلَمْتُمْ﴾ أي: أسلموا^(٢) ﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾ من
 الضلال ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الإسلام ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ التبليغ للرسالة
 ﴿وَاللَّهُ بِصِيرَتِكُمْ بِالْعِبَادِ﴾ فيجازيهم بأعمالهم. وهذا قبل الأمر بالقتال^(٣).

﴿٣١﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ﴾ وفي قراءة: «وَيُقْتَلُونَ»^(٤)،
 ﴿النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ بِالْعَدْلِ﴾ من
 النَّاسِ وهم اليهود، روي أنهم قتلوا ثلاثة وأربعين نبياً^(٥)، فنهاهم مائة

= عطف على الضمير المتصل المرفوع اسم ظاهر، كما تقول: قمت أنا وزيد، ولكن يكفي
 وجود أي فاصل، وههنا وجد الفصل بالمفعول به، أي: ﴿وَجَهَى﴾ وباسم الجلالة
 ﴿لِلَّهِ﴾ المجرور بالحرف. فلا يجب تقدير الضمير المنفصل.

(١) قوله: (وخص الوجه). أي في قوله: ﴿أَسْلَمْتُمْ وَجَهَى﴾ يشير به إلى أن فيه نوعاً من المجاز
 المرسل، من إطلاق الجزء وإرادة الكل، ولذا فسر بقوله: (انقدت له).

(٢) قوله: (أي: أسلموا). أفاد به أن الاستفهام بمعنى: الأمر.

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). حكاه القرطبي بـ«قيل». ونقل عن ابن عطية: «وهذا -
 يعني القول بالنسخ - يحتاج إلى معرفة تاريخ نزولها، وأما على ظاهر نزول هذه الآيات
 في وفد نجران فإنما المعنى: عليك أن تبلغ ما أنزل إليك بما فيه من قتال وغيره». اهـ.
 (القرطبي). وقد تقدم في أول السورة أن قدوم وفد نجران كان في السنة التاسعة، أو
 قبل الحديبية، فيبعد كون هذه الآية منسوخة.

(٤) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَيُقْتَلُونَ﴾). هذه قراءة حمزة. ﴿وَيَقْتُلُونَ﴾: قراءة الباقيين.

(٥) قوله: (روي أنهم قتلوا...). رواه ابن أبي حاتم، والطبري، عن أبي عبيدة بن الجراح
 مرفوعاً بسياق مفصل، وفيه قال رسول الله ﷺ: «يا أبا عبيدة، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة
 وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة وسبعون رجلاً من بني إسرائيل =

وسبعون من عبّادهم فقتلوهم من يومهم ﴿فَبَشِّرْهُمْ﴾ أعلمهم ﴿بِعَذَابِ﴾
 أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ مؤلم. وذكر البشارة تهكم بهم^(١)، ودخلت الفاء في خبر «إن»^(٢)
 لشبه اسمها الموصول بالشرط.

﴿٢٢﴾ - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَالُهُمْ﴾ ما عملوا من خير
 كصدقة وصله رحم ﴿فِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فلا اعتداد بها لعدم شرطها ﴿وَمَا﴾
 لَهُمْ مِّنْ نَّصِيرِينَ ﴿٢٢﴾ مانعين من العذاب.

﴿٢٣﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ تنظر^(٣) ﴿إِلَى الَّذِينَ أُوْتُوا نَصِيبًا﴾ خطأ ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾ التوراة
 ﴿يَدْعُونَ﴾ حال ﴿إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾^(٢٣) عن
 قبول حكمه، نزل في اليهود^(٤) زنى منهم اثنان فتحاكموا إلى النبي ﷺ فحكم

= فأمروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر، فقتلوا جميعاً من آخر النهار من ذلك
 اليوم، فهم الذين ذكر الله عزَّ وجلَّ. اهـ.

وفي إسناده مقال، ولعل المفسر أشار إلى ذلك بقوله: (روي) بصيغة التمریض.

(١) قوله: (وذكر البشارة). لأن البشارة إعلام بالخير، سمي بشارة لظهور أثره على البشارة،
 واستعمالها في السوء لنكتة بلاغية، وهي: التهكم.

(٢) قوله: (ودخلت الفاء). أي: في قوله ﴿فَبَشِّرْهُمْ﴾ لشبه اسم ﴿إِنَّ﴾ وهو ﴿الَّذِينَ﴾
 يَكْفُرُونَ ﴿بالشرط في العموم؛ لأن الأسماء الموصولة من ألفاظ العموم، تفيد العموم
 في الجملة، وأسماء الشرط نصّ في العموم، وإذا كان المبتدأ أو ما أصله المبتدأ من ألفاظ
 العموم جاز دخول الفاء في الخبر لشبهه بجواب الشرط.

(٣) قوله: (تنظر). فسر به؛ لإفادة أن الرؤية هنا مضمّنة معنى النظر، ولذا تعدت بـ ﴿إِلَى﴾.

(٤) قوله: (نزل في اليهود). حديث رجم اليهوديين روي في «الصحيحين»، ولكن كون ذلك
 سبب النزول ليس بمتأكد.

وقد نقل الطبري عن ابن عباس في سبب النزول: «أن النبي ﷺ دخل على جماعة من =

عليها بالرجم، فأبوا فجيء بالتوراة فوجد فيها، فرجما؛ فغضبوا.

﴿٢٤﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ التوَلَّى والإِعْرَاضُ ﴿يَأْتَهُمْ قَالُوا﴾ أي: بسبب قولهم ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ أربعين يومًا^(١) مدة عبادة آبائهم العجل ثم نزول عنهم ﴿وَعَزَّمُ فِي دِينِهِمْ﴾ متعلق بقوله ﴿مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿٢٤﴾^(٢) من قولهم ذلك.

﴿٢٥﴾ - ﴿فَكَيْفَ﴾ حالهم^(٣) ﴿إِذَا جَمَعْتَهُمْ لِيَوْمٍ﴾ أي: في يوم^(٤) ﴿لَارِيبَ﴾ شك ﴿فِيهِ﴾ هو يوم القيامة ﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ من أهل الكتاب وغيرهم جزاء ﴿مَا كَسَبَتْ﴾^(٥) عملت من خير وشر ﴿وَهُمْ﴾ أي: الناس ﴿لَا يَظْلَمُونَ﴾ ﴿٢٥﴾ بنقص حسنة أو زيادة سيئة.

= اليهود في بيت المدارس، فدعاهم إلى الإسلام فقال بعضهم للنبي ﷺ: على أي دين أنت؟ فقال: «على ملة إبراهيم» فقالوا: كان إبراهيم يهوديًا، فقال: «فهللما إلى التوراة فهي بيننا وبينكم» فأبوا عليه؛ فنزلت الآية. باختصار. ونقل البيضاوي وغيره ما قال المفسر من سبب النزول (ب) (قيل).

- (١) قوله: (أربعين يومًا). هكذا روى ابن جرير عن قتادة، والربيع بن أنس، واختاره.
- (٢) قوله: (متعلق بقوله ﴿مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾). يعني أن الجار والمجرور ﴿فِي دِينِهِمْ﴾ متعلق بـ﴿يَفْتَرُونَ﴾، فالمعنى: ما كانوا يفترون في دينهم. وفيه تقديم معمول الصلة على الموصول، وذلك ممتنع، إلا إذا قيل: يجوز إذا كان المعمول ظرفًا أو جارًا ومجرورًا، ولا مانع من تعلقه بقوله تعالى: ﴿وَعَزَّمُ﴾ كما هو الظاهر.
- (٣) قوله: (حالهم). بهذا التقدير أفاد أن ﴿فَكَيْفَ﴾ هنا خبر مقدم في محل رفع، و(حالهم) مبتدأ.
- (٤) قوله: (أي: في يوم). فاللام للظرفية هنا بمعنى: «في».
- (٥) قوله: (جزاء ﴿مَا كَسَبَتْ﴾). أفاد تقدير مضاف، وهو المفعول الثاني لـ﴿وُفِّيَتْ﴾ ثم حذف وأقيم المضاف إليه - ﴿مَا﴾ الموصولة - مقامه.

(١٦) - ونزل لما وعد النبي ﷺ أمته ملك فارس والروم^(١)، فقال المنافقون: هيهات ﴿قُلِ اللَّهُمَّ﴾ يا الله^(٢)، ﴿مَلِكِ الْمَلِكِ تُؤْتِي﴾ تعطي ﴿الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ من خلقك ﴿وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ﴾ بإيئاته ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ بنزعه منه ﴿بِيَدِكَ﴾ بقدرتك^(٣) ﴿الْحَيْرُ﴾ أي: والشر^(٤) ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥).

(١٧) - ﴿تُولِجُ﴾ تدخل ﴿الَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ﴾ تدخله ﴿فِي اللَّيْلِ﴾ فيزيد كل منهما بما نقص من الآخر ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ﴾ كالإنسان والطائر من النطفة والبيضة ﴿وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ﴾ كالنطفة والبيضة ﴿مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ

(١) قوله: (ونزل لما وعد ﷺ...). ما ذكره من سبب النزول نقله القرطبي عن ابن عباس، وأنس بن مالك، قال: «لما افتتح رسول الله مكة ووعد أمته ملك فارس والروم، قال المنافقون واليهود: هيهات هيهات!! من أين لمحمد ملك فارس والروم، هم أعز وأمنع من ذلك، ألم يكف محمدًا مكة والمدينة حتى طمع في ملك فارس والروم؛ فأنزل الله هذه الآية».

(٢) قوله: (يا الله). أفاد به أن الميم المشددة عوض عن حرف النداء «يا»، ولذلك لا يجمع بينهما، فلا يقال: «يا اللهم» إلا ما سمع شذوذًا في قول الشاعر:

«إني إذا ما حدثُ أَلْمَا أقول يا اللهم يا اللهم»

وهذا التعويض خاص بنداء اسم الجلالة. قال الفراء، والكوفيون: «كان أصله: يا الله أُمَّنًا بِالْخَيْرِ».

(٣) قوله: ﴿بِيَدِكَ﴾ بقدرتك. اليد من صفات الله تعالى تُثبت له كما يليق بجلاله بلا تأويل ولا تشبيه، وتفسيرها بالقدرة هنا إما جريًا على مذهب من يرى التأويل، أو لكون الملك مما تتعلق به القدرة.

(٤) قوله: (أي: والشر). أشار به إلى أن في الكلام اكتفاءً، أي: ذكر أحد الشئيين دون الآخر، كما في قوله تعالى: ﴿سَرَبِيلَ نَقِيصِكُمْ أَحَرَ﴾ [النحل: ٨١]، أي: والبرد. والاكْتِفَاءُ أسلوب بلاغي.

حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ أَي: رِزْقًا وَاسِعًا^(١).

﴿٢٨﴾ - ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ يوالونهم ﴿مِن دُونِ﴾ أَي: غير ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴿أَي: يوالهم﴾ فَلَيْسَ مِنْكُمْ ﴿دِين﴾ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَكْفُرُوا مِنْهُمْ تَقْتُلُهُ^(٢) مصدر «تقتيه»^(٣)، أَي: تخافوا مخافة، فلکم موالاتهم باللسان دون القلب، وهذا قبل عزة الإسلام^(٤)، ويجري فيمن هو في بلد ليس قويًا فيها^(٥)، ﴿وَيَحْذَرُكُمْ﴾ يُخَوِّفُكُمْ ﴿اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أَنْ يَغْضَبَ عَلَيْكُمْ إِنْ وَالَيْتُمُوهُمْ^(٦) ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾^(٢٨) المرجع فيجازيكم.

﴿٢٩﴾ - ﴿قُلْ﴾ لَهُمْ ﴿إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أَي: قلوبكم^(٧) من الموالاته ﴿أَوْ تَبْدُوهُ﴾ نَظْهُرُهُ ﴿أَوْ تَبْدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ وَهُوَ ﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(٢٩) ﴿٨﴾ ومنه تعذيب من والاهم.

(١) قوله: (أي: رزقًا واسعًا). كما تقدم في تفسير آية (٢١٢) من سورة البقرة.

(٢) قوله: (﴿مِنْكُمْ﴾ دِينِ ﴿اللَّهِ﴾). قَدَّرَ (دين) لإفادة أن هنا حذف مضاف.

(٣) قوله: (مصدر «تقتيه»). على وزن: رميته. والتاء منقلبة عن الواو، وأصل «تقتاه»: وَقِيَّةٌ على وزن فُعَلَةٌ، مثل: تَوَدَّةٌ وَتُهْمَةٌ، قلبت الواو تاءً والياء ألفًا. أفاده القرطبي.

(٤) قوله: (وهذا قبل عزة الإسلام). نقل القرطبي هذا عن معاذ بن جبل، ومجاهد.

(٥) قوله: (ويجري فيمن...). هذا يوافق ما نقل عن الحسن البصري: أن التقية جائزة للإنسان إلى يوم القيامة. فالمفسر جعل لكل من القولين محملاً مناسباً.

(٦) قوله: (أن يغضب عليكم). في كلام المفسر إثبات صفة الغضب لله كما يليق به. وهو بدل اشتغال مما قبله.

(٧) قوله: (أي: قلوبكم). فيه إشارة إلى أن إطلاق الصدور بمعنى: القلوب، نوع من المجاز المرسل، لعلاقة المجاورة، وكما في آيات أخرى.

(٨) قوله: (﴿و﴾ هو ﴿يَعْلَمُ﴾) قَدَّرَ الضمير «هو» للإشارة إلى أن هذه جملة مستأنفة، =

- ﴿٣٠﴾ - اذكر^(١) ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ﴾ مبتدأ، خبره^(٢): ﴿تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ غاية في نهاية البعد فلا يصل إليها ﴿وَيُحَذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ كرر للتأكيد ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾^(٣٠).
- ﴿٣١﴾ - ونزل لما قالوا: ما نعبد الأصنام إلا حبا لله ليقربونا إليه^(٣) ﴿قُلْ﴾

= ويصح عطفها على الجملة الشرطية فتكون في محل نصب داخله في مقول القول ﴿قُلْ﴾.

(١) قوله: (اذكر). أفاد به أن ﴿يَوْمَ﴾ منصوب على المفعول به لفعل محذوف، وهذا أحد الأوجه في إعرابه.

(٢) قوله: (مبتدأ). أي: قوله ﴿وَمَا عَمِلَتْ﴾: ﴿مَا﴾ اسم موصول في محل رفع مبتدأ. وخبره جملة ﴿تَوَدُّ...﴾.

تنبيه: ﴿لَوْ﴾ هنا مصدرية؛ لأنها مسبوقه بـ ﴿تَوَدُّ﴾، و﴿أَنَّ بَيْنَهَا﴾ في تأويل مصدر فاعل لفعل محذوف تقديره: لو ثبت أن بينها...، و﴿لَوْ﴾ وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول به لـ ﴿تَوَدُّ﴾. ويحتمل كون ﴿لَوْ﴾ زائدة للتوكيد، و﴿أَنَّ﴾ وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول به لـ ﴿تَوَدُّ﴾. والمعنى على كلا التقديرين: تودّ ثبوت أميد بعيد بينها وبينه. والله أعلم.

(٣) قوله: (ونزل لما قالوا...). يشكل على هذا أن هذه الآية مدنية، نازلة في شأن وفد نجران، كما تقدم في أول السورة، ولعل المفسر استند إلى ما قاله بعض المفسرين، أو إلى ما في آخر الآية التالية ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾^(٣١)، حيث ذكر فيه الكافرين. والله أعلم. واختار ابن جرير أنها نزلت في شأن وفد نجران النصراري لما ادعوا في عيسى عَلَيْهِ السَّلَام ما ادعوا وزعموا أن ذلك لحبهم الله تعالى.

وروي عن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ﴾ أي: إن كان هذا من قولكم -يعني في عيسى- حبا لله وتعظيما له ﴿فَاتَّبِعُونِي...﴾. الآية. (ابن جرير).

- لهم يا محمد ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ بمعنى أنه يثيبكم^(١) ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لمن اتبعني ما سلف منه قبل ذلك ﴿رَحِيمٌ﴾^(٣١) به.
- ﴿٣٢﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ فيما يأمركم به من التوحيد^(٢) ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أعرضوا عن الطاعة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ﴾^(٣٢) فيه إقامة الظاهر مقام الضمير، أي: لا يحبهم بمعنى أنه يعاقبهم.
- ﴿٣٣﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى﴾ اختار ﴿ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرٰنَ﴾^(٣٣) بمعنى أنفسهم^(٤) ﴿عَلَى الْعٰلَمِينَ﴾^(٣٣) بجعل الأنبياء من نسلهم.

- (١) قوله: (بمعنى: أنه يثيبكم) جرى المفسر على تأويل المحبة بالإثابة وكما عليه الأشاعرة، وكما قال الأزهري: «حبة الله للعباد: إنعامه عليهم بالغفران».
- والذي عليه السلف إثبات المحبة لله كما تليق به بلا تأويل ولا تشبيه. والإثابة من مقتضى المحبة لانفسها.
- وقس على ذلك قول المفسر في آية (٣٢): (أي: لا يحبهم)، بمعنى: أنه يعاقبهم، وقد تقدم التنبيه على نحو هذا أكثر من مرة.
- (٢) وقوله: (فيما يأمركم به من التوحيد). خص التوحيد بالذكر نظرًا للمخاطبين، أو لذكر ﴿الْكٰفِرِينَ﴾، أي في مقابلة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ﴾^(٣٢) والله أعلم.
- (٣) قوله تعالى: ﴿وَأٰلَ عِمْرٰنَ﴾. قال مقاتل: «عمران هذا هو أبو موسى وهارون عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وهو عمران بن يصر بن فاهث بن لاوى بن يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، أي: بخلاف ﴿عِمْرٰنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرٰنَ﴾ فهو أبو مريم»، وقال الكلبي: «هو عمران أبو مريم، وهو من ولد سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ». وذكر ابن جرير نسبه إلى سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ.
- (٤) قوله: (بمعنى أنفسهم). ذكره القرطبي وجهًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالَ مُوسَى وَءَالَ هٰرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، والذي ذكره ابن جرير وغيره: «أن المراد بـ«الآل» أتباعه وقومه ومن هو على دينه»، وروى ذلك عن ابن عباس وغيره.

- ٣٤- ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ﴾ ^(١) ولد ﴿بَعْضٌ﴾ منهم ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ^(٢٤).
- ٣٥- اذكر ^(١) ﴿إِذْ قَالَتْ أَمْرًا تُعِزُّ عِمْرَانَ حَنَّةَ﴾ ^(٣) لما أَسَنَّتْ واشتاقت للولد ^(٤)، فدعت الله وأحسست بالحمل يا ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ﴾ أن أجعل ﴿لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُعْرَرًا﴾ ^(٥) عتيقًا خالصًا من شواغل الدنيا لخدمة بيت المقدس ﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ﴾ للدعاء ﴿الْعَلِيمُ﴾ ^(٣٥) بالنيات، وهلك عمران وهي حامل ^(٦).
- ٣٦- ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا﴾ ولدتها جارية وكانت ترجو أن يكون غلامًا إذ لم يكن يحرر إلا الغلمان ﴿قَالَتْ﴾ معذرة ^(٧) ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ أي: عالم ^(٨) ﴿بِمَا وَضَعْتُ﴾ جملة اعتراضية ^(٩) من كلامه تعالى، وفي قراءة: بضم التاء ^(١٠)

- (١) قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً﴾. منصوب على أنه حال، أو بدل.
- (٢) قوله: (اذكر). قدره ليكون ﴿إِذْ﴾ مفعولًا لهذا الفعل المقدر. وتقدم تفصيله في سورة البقرة الآية (٣٠).
- (٣) قوله: (حَنَّةَ). وهي بنت فاقوذ أو فاقوذي. (ابن كثير).
- (٤) قوله: (واشتاقت للولد). أي وكانت امرأة لا تحمل، نقله ابن كثير عن محمد بن إسحاق.
- (٥) قوله: (أن أجعل). بهذا التقدير يكون ﴿مَا﴾ مفعولًا أولًا، و﴿مُعْرَرًا﴾ مفعولًا ثانيًا ل﴿أَجْعَلُ﴾، وبدون هذا التقدير ﴿مَا﴾ مفعول به ل﴿نَذَرْتُ﴾، و﴿مُعْرَرًا﴾ حال مقدر.
- (٦) قوله: (وهلك عمران). ذكر ذلك ابن جرير رواية عن ابن إسحاق.
- (٧) قوله: (معذرة). فيه إشارة إلى أن قولها ﴿رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا﴾ ليس من باب الإخبار، بل المراد إنشاء التحسر.
- (٨) قوله: (عالم) يفيد أن ﴿أَعْلَمُ﴾ مجرد عن معنى التفضيل..
- (٩) قوله: (جملة اعتراضية). أي: قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتُ﴾ جملة اعتراضية من كلامه تعالى وليس من كلامها، هذا على قراءة ﴿وَضَعْتُ﴾ بسكون التاء: وهي قراءة الجمهور.
- (١٠) قوله: (وفي قراءة بضم التاء). ﴿وَضَعْتُ﴾ بصيغة المتكلم: وهي قراءة ابن عامر، وشعبة، =

﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ﴾ الذي طلبت^(١) ﴿كَالْأُنثَىٰ﴾ التي وُهبت؛ لأنه يقصد للخدمة، وهي لا تصلح لها لضعفها وعورتها وما يعترها من الحيض ونحوه ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا﴾^(٢) أولادها ﴿مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(٣) المطرود، وفي الحديث: «ما من مولود يولد إلا مسه الشيطان حين يولد فيستهل صارخًا إلا مريم وابنها» [رواه الشيخان]^(٤).

﴿٣٧﴾ - ﴿فَقَبَّلَهَا رَبُّهَا﴾ أي: قبل مريم من أمها^(٥) ﴿بِقَبُولِ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ أي: أنشأها بخلقٍ حسن، فكانت تنبت في اليوم كما ينبت المولود في العام^(٥)، وأتت بها أمها الأحبار سدنة بيت المقدس^(٦)، فقالت: دونكم هذه النذيرة،

= ويعقوب. وعلى هذه القراءة تكون الجملة من كلامها، وتكون الجملة اعتراضية أيضًا.

(١) قوله: (الذي طلبت). يشير إلى أن «ال» في ﴿الذَّكَرُ﴾ للعهد الذهني، وأما «ال» في ﴿كَالْأُنثَىٰ﴾ فهي عهدية حضورية.

(٢) قوله تعالى: ﴿مَرْيَمَ﴾. معناه: خادم الرب في لغتهم. (القرطبي).

(٣) قوله: (الشيخان). أي: البخاري ومسلم. [«فتح الباري» (٨/ ٦٠)، مسلم (٤/ ١٨٣٨)].

(٤) قوله: (أي: قبل مريم). أي: قبلها نذيرة، كما قال ابن كثير.

(٥) قوله: (فكانت تنبت في اليوم...). وهكذا قال القرطبي بدون عزوه إلى قائل. واستبعد ذلك بعض المعاصرين، وقال ابن كثير: «أي: جعلها شكلًا مليحًا ومنظرًا بهيجًا ويسر لها أسباب القبول». اهـ. وظاهر الآية أنها نشأت على وجه غير معتاد.

فائدة: «قبول» بفتح القاف على وزن «فَعُول»، والمصادر كلها بضم الفاء على وزن «فُعُول» إلا «قبول»، ذكره أبو عمرو بن العلاء. (الطبري).

(٦) قوله: (وأنت به أمها...). ما ذكر المفسر قد نقل القرطبي أكثره عن أبي صالح عن أبي هريرة، وأما تنافسهم في كفالة مريم واقتراعهم بإلقاء أقلامهم فمذكور في القرآن الكريم، كما سيأتي في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾^(٤٤).

فتنافسوا فيها لأنها بنت إمامهم، فقال زكريا: أنا أحق بها لأن خالتها عندي^(١)، فقالوا: لا، حتى نقترع، فانطلقوا وهم تسعة وعشرون إلى نهر الأردن، وألقوا أقلامهم على أن من ثبت قلمه في الماء وصعد فهو أولى بها، فثبت قلم زكريا، فأخذها وبني لها غرفة في المسجد بسلم لا يصعد إليها غيره، وكان يأتيها بأكلها وشربها ودهنها، فيجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء^(٢)، وفاكهة الشتاء في الصيف كما قال تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾^(٣) ضمها إليه، وفي قراءة بالتشديد^(٤) ونصب زكريا ممدودًا ومقصورًا والفاعل: «الله»^(٥)، ﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ﴾^(٦) الغرفة وهي أشرف المجالس^(٧)

(١) قوله: (لأن خالتها عندي). أي: خالة مريم كانت زوجة زكريا، وهي: إيشاع أو أليصابات بنت فاووذ، أخت حنة. وهذا قول الكلبي، وابن إسحاق وغيرهما.

وقيل: كانت زوجته أخت مريم. قاله مقاتل كما في القرطبي.

(٢) قوله: (فيجد عندها فاكهة الصيف...). هكذا روى ابن جرير عن عدد من السلف، وقال ابن كثير: «قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وأبو الشعثاء، وإبراهيم النخعي، والضحاك، وقتادة، والربيع بن أنس، وعطية العوفي، والسدي: يعني فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة الشتاء في الصيف».

(٣) قوله: (ضمها إليه). هذا تفسير «كفل» بتخفيف الفاء: وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب. بالتخفيف: ورفع «زكرياء» ممدودًا.

وقرأ شعبة: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾: بالتشديد والمد مع نصب ﴿زَكَرِيَّا﴾.

وقرأ الباقرن ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾: بالتشديد وقصر ﴿زَكَرِيَّا﴾.

(٤) قوله: (والفاعل «الله»). أي: على قراءة تشديد الفاء: يكون المعنى جعله الله كفيلاً.

(٥) قوله: (وهي أشرف المجالس). تفسير لـ ﴿الْمِحْرَابَ﴾، كما قال القرطبي: «المحراب في

اللغة: أكرم موضع في المجلس». اهـ. وقال البيضاوي: «أي الغرفة التي بنيت لها، أو المسجد، أو أشرف مواضعه ومقدمها، سمي به لأنه محل محاربة الشيطان كأنها وضعت في أشرف موضع من بيت المقدس». اهـ.

﴿وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُ مَنِ أَنْى﴾ (١) ﴿لَكَ هَذَا قَالَتْ﴾ وهي صغيرة (٢) ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يأتيني به من الجنة (٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٣٧) ﴿رِزْقًا وَاسِعًا بِلَا تَبَعَةٍ﴾.

﴿٣٨﴾ - ﴿هُنَالِكَ﴾ أي: لما رأى زكريا ذلك (٤) وعلم أن القادر على الإتيان بالشيء في غير حينه قادر على الإتيان بالولد على الكبر، وكان أهل بيته انقرضوا. ﴿دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾ لما دخل المحراب للصلاة في جوف الليل (٥) ﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ﴾ من عندك ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ ولدًا صالحًا ﴿إِنَّكَ سَمِيعٌ﴾ مجيب ﴿الدُّعَاءِ﴾ (٦).

(١) قوله: (من أين). تفسير لـ ﴿أَنْى﴾، وقد تأتي «أَنْى» بمعنى كيف، كما قال تعالى: ﴿أَنْى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

(٢) قوله: (وهي صغيرة). ظاهره أنها لم تبلغ سن الكلام، ولا دلالة فيه أنها كانت في المهد، فلا ينافي أنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة كما في البخاري.

(٣) قوله: (يأتيني به من الجنة) روى ذلك ابن جرير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. تنبيهه: زعم بعضهم أن ذلك كان طعامًا يأتي به بعض الناس، وبعضهم أن كفالة زكريا كانت بدون مخاصمة، لوفاة أم مريم، وكان الاقتراع بعد ذلك بمدة لما أصابهم فاقة. وكل هذه الأقوال مخالف لسياق الآية وما عليه جمهور المفسرين.

(٤) قوله: (أي: لما رأى زكريا...). أفاد به أنه ﴿هُنَالِكَ﴾ هنا لظرف الزمان، وإن كان أصله لظرف المكان.

تنبيهه: قد ذكرنا الفروق بين «لدى» و«عند» في تفسير الآية (٨) من هذه السورة.

(٥) قوله: (لما دخل.... في جوف الليل) كما قال تعالى في سورة مريم ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

(٦) قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ سَمِيعٌ الدُّعَاءِ﴾ (٣٨). هذا توسل بأسائه تعالى، ليكون أدمى للإجابة.

﴿٣١﴾ - ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ أي: جبريل ^(١) ﴿وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ المسجد ﴿أَنَّ﴾ أي: بأن ^(٢)، وفي قراءة بالكسر ^(٣) بتقدير القول ﴿اللَّهُ يَبَشِّرُكَ﴾ مثقلًا ومخففًا ^(٤) ﴿بِحَبِيٍّ مُّصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ﴾ كائنة ^(٥) ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: بعبسى ^(٦) أنه روح الله، وسمي كلمة؛ لأنه خلق بكلمة «كن» ^(٧)، ﴿وَسَيِّدًا﴾ متبوعًا ﴿وَحَصُورًا﴾ ممنوعًا من النساء ^(٨) ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ ^(٣١) يروى أنه لم يعمل

(١) قوله: (أي: جبريل). أفاد أن ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾ هنا عام أريد به الخصوص. فيكون من باب المجاز، بخلاف العام المخصوص فإنه حقيقة في الباقي على الصحيح، كما فصله الأصوليون.

(٢) قوله: (أي: بأن). أشار به إلى حذف حرف الجر، وهو مطرد مع «أَنَّ» و«أَنَّ» كما تقدم.

(٣) قوله: (وفي قراءة بالكسر). وهي قراءة ابن عامر، وحمزة. والفتح: قراءة الباقيين.

(٤) قوله: (مثقلًا ومخففًا). قراءتان: مثقلًا، أي: بتشديد الشين، وضم الياء: مضارع «بَشَّرَ»: قراءة الجهمور. وبالتخفيف وفتح الياء ﴿وَيَبَشِّرُكَ﴾ مضارع «بَشَّرَ» الثلاثي: قراءة حمزة، والكسائي.

(٥) قوله: (كائنة). أفاد به أن الجار والمجرور: ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ نعت لـ ﴿كَلِمَةٍ﴾.

فائدة: كلمة «يحیی» اسم أعجمي فهو ممنوع من الصرف، ويحتمل كونه عربيًا، فهو ممنوع من الصرف أيضًا للعلمية، ووزن الفعل، كما ذكره البيضاوي.

(٦) قوله: (أي: بعبسى). تفسير لـ ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾. هكذا روى العوفي عن ابن عباس، وهو قول الحسن، وقتادة، وعكرمة، ومجاهد وغيرهم، كما في ابن كثير.

(٧) قوله: (لأنه خلق بكلمة...). هكذا ذكره القرطبي أيضًا، والمراد: أنه خلقه بدون واسطة أب بل بمجرد إرادته تعالى، كما تقدم في تفسير الآية (١١٧) من سورة البقرة.

(٨) قوله: (ممنوعًا من النساء). أي: الذي لا يستطيع إتيان النساء. روي هذا المعنى عن ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم.

خطيئة ولم يهتّم بها^(١).

﴿٤٠﴾ - ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ﴾ كيف ﴿يَكُونُ لِي عَلْمٌ﴾ ولد ﴿وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ﴾ أي: بلغت نهاية السن مائة وعشرين سنة^(٢) ﴿وَأَمْرًا يَّ عَاقِرٌ﴾ بلغت ثمانية وتسعين سنة ﴿قَالَ﴾ الأمر^(٣) ﴿كَذَلِكَ﴾ من خلق الله غلامًا منكما ﴿اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ لا يعجزه عنه شيء، ولإظهار هذه القدرة العظيمة ألهمه السؤال ليجاب بها^(٤).

﴿٤١﴾ - ولما تاقت نفسه^(٥) إلى سرعة المبشر به: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً﴾ أي:

= ونقل ابن كثير عن القاضي عياض: «أنه ليس معنى حصول هنا الذي لا يستطيع إتيان النساء؛ لأنه عيب لا يمدح به، بل المعنى أنه معصوم من الذنوب.

وقيل: مانع نفسه عن الشهوات. وقيل: ليست له شهوة في النساء. ونقله القاضي عن حذاق المفسرين، وارتضى به ابن كثير. وهكذا ذكر البيضاوي حيث فسّر ﴿وَحَصُورًا﴾ بقوله: (مبالغاً في حبس النفس عن الشهوات والملاهي).

(١) قوله: (ويروى...). لم أجد هذا اللفظ مسنداً، ولكن روى ابن جرير عن ابن العاص مرفوعاً: «كل بني آدم يأتي يوم القيامة وله ذنب إلا ما كان من يحيى بن زكريا...»، ونقله القرطبي عن أبي هريرة.

(٢) قوله: (مائة وعشرين سنة). نقل ذلك القرطبي عن ابن عباس، والضحاك، وكذا عمر زوجته. و﴿أَنَّىٰ﴾ هنا في محل نصب حال، بمعنى: كيف، وقد ذكرنا أنه يأتي بمعنى: من أين أيضاً.

(٣) قوله: (الأمر). قدره ليكون مبتدأً للجار والمجرور ﴿كَذَلِكَ﴾.

(٤) قوله: (ألهمه السؤال). أي: ألهم الله تعالى زكريا أن يسأل هذا السؤال وهو: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِي عَلْمٌ﴾.

(٥) قوله: (تاقت). أي: اشتاقت، وهذا دخول إلى الآية التالية.

علامة على حمل امرأتي ﴿قَالَ ءَايَتُكَ﴾ عليه ﴿أَنْ﴾ ﴿لَا تُكَلِّمَ النَّاسَ﴾ أي: تمتنع من كلامهم بخلاف ذكر الله تعالى ^(١) ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾ أي: بلياليها ^(٢) ﴿الْأَرْمَازُ﴾ إشارة ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحُ﴾ صل ^(٣) ﴿بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ ^(٤١) أو آخر النهار وأوائله ^(٤).

﴿٤٢﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَكَةُ﴾ أي: جبريل ^(٥) ﴿يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾ اختارك ﴿وَطَهَّرَكِ﴾ من مسيس الرجال ^(٦) ﴿وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٤٢) أي: أهل زمانك ^(٧).

- (١) قوله: (بخلاف ذكر الله). كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ رَبِّكَ كَثِيرًا﴾.
- (٢) قوله: (أي: بلياليها). أفاد أن المراد ثلاثة أيام مع الليالي هنا، وكذا في سورة مريم حيث قال تعالى: ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ﴾ [١٠].
- (٣) قوله: (صل). كذا فسر به القرطبي. وظاهر كلام ابن جرير أنه ذكر الله مطلقاً.
- (٤) قوله: (أو آخر النهار...). العشي من الزوال إلى الغروب، والإبكار: من طلوع الفجر إلى الضحى. أفاده البيضاوي وغيره.
- (٥) قوله: (أي: جبريل) كما تقدم في الآية رقم (٣٩).
- (٦) قوله: (من مسيس الرجال). هذا قريب مما نقله القرطبي عن الزجاج: «طهركِ من سائر الأذناس من الحيض والنفاس وغيرهما»، وروي عن مجاهد، والحسن: «أي: من الكفر»، وقال ابن كثير: «أي: من الأكدار والوسواس».
- (٧) قوله: (أي: أهل زمانك). قدره لأن خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد أم المؤمنين، وفاطمة بنت محمد ﷺ. كما في الصحيحين، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا. وفي رواية عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم وآسية امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد» رواها ابن جرير.

﴿٤٣﴾ - ﴿يَمْرِيْمُ أَقْنِي لِرَبِّكِ﴾ أطيعيه ^(١) ﴿وَأَسْجُدِي وَأَزْكِي مَعَ الرَّاكِعِيْنَ﴾ ﴿٤٣﴾

أي: صلي مع المصلين.

﴿٤٤﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور من أمر زكريا ومريم ﴿مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ أخبار ما

غاب عنك ^(٢) ﴿تُوحِيْدِي إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُوْنَ أَقْلَمُهُمْ﴾ في الماء

يقترعون ليظهر لهم ^(٣) ﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ﴾ يربي ﴿مَرِيْمَ﴾ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ

يَخْضَمُوْنَ ﴿٤٤﴾ في كفالتها، فتعرف ذلك فتخبر به، وإنما عرفته من جهة الوحي.

﴿٤٥﴾ - اذكر ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ﴾ أي: جبريل ﴿يَمْرِيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكَ

بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ أي: ولد ﴿أَسْمُهُ الْمَسِيْحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ ^(٤) خاطبها بنسبته

(١) قوله: (أطيعيه). كذا فسر القنوت بالطاعة في خشوع. ابن كثير.

وروى ابن جرير عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «كل حرف يذكر فيه

القنوت من القرآن فهو طاعة لله» ورواه أحمد في «المسند» (ج ٤/ ١١٧١١).

(٢) قوله: (أخبار ما غاب عنك). أشار به إلى أن «غيب» مصدر بمعنى اسم الفاعل، وقد

تقدم تفسير مضمون الآية.

(٣) قوله: (ليظهر لهم). أشار بهذا التقدير إلى أن ﴿أَيُّهُمْ﴾ اسم موصول فاعل لهذا الفعل

المقدر، وقد اضطربوا في إعراب هذه الكلمة، وما ذكره المفسر واضح.

فائدتان:

الأولى: دلت الآية على مشروعية القرعة في شرع من قبلنا وهي مما أقرته شريعتنا، فقد

ذكر الفقهاء مواضع للقرعة.

الثانية: هذه الآية من دلائل النبوة، حيث أخبر النبي ﷺ هذه الأمور بدون دراسة

سابقة، بل بمجرد الوحي.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَسْمُهُ الْمَسِيْحُ﴾ سمي مسيحا؛ لأنه كان إذا مسح أحداً من ذوي العاهات

برئ بإذن الله تعالى. (ابن كثير).

إليها^(١) تنبيهاً على أنها تلده بلا أب إذ عادة الرجال نسبتهم إلى آبائهم ﴿وَجِيهًا﴾ ذا جاه ﴿فِي الدُّنْيَا﴾ بالنبوة ﴿وَالْآخِرَةِ﴾ بالشفاعة والدرجات العلاء ﴿وَمِنَ الْمُعْرِينَ﴾ ﴿٤٥﴾ عند الله.

﴿٤٦﴾ - ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ﴾ أي: طفلاً قبل وقت الكلام^(٢) ﴿وَكَهَلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿٤٦﴾.

﴿٤٧﴾ - ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ كَيْفَ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾^(٣) بتزوج ولا غيره ﴿قَالَ﴾ الأمر ﴿كَذَلِكَ﴾ من خلق ولد منك بلا أب ﴿اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا﴾ أراد خلقه ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿٤٧﴾ أي: فهو يكون^(٤).

(١) قوله: (خاطبها...). يعني: قال تعالى عيسى بن مريم بنسبة عيسى إلى أمه، ولم ينسبه إلى الأب، كما هو العادة في النسب، إشارة إلى أن عيسى يولد بلا أب. وأشار له ابن كثير.

(٢) قوله: (أي: طفلاً قبل وقت الكلام). كما قال تعالى في سورة مريم ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَنِي بِالْكِتَابِ﴾ [مريم: ٣٠]، والآيات. وفي «الصحاحين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة: عيسى، وصبي كان في زمن جريج، وصبي آخر». [البخاري (٣٤٣٦)، ومسلم (٢٥٥٠) بسياق مفصل].

والكهل: قال القرطبي: «بين حال الغلومة وحال الشيخوخة»، ونقل عن الأخصف: «يقال له - أي للإنسان - حدث إلى ست عشرة سنة ثم شاب إلى اثنتين وثلاثين ثم يكتهل في ثلاث وثلاثين». اهـ.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾. الجملة في محل نصب حال، وهذا من المواضع التي يجوز فيها دخول الواو على الجملة الحالية، وذلك إذا كانت الجملة فعلية فعلها مضارع منفي بـ«لم» أو «لما» أو «لا». والتفصيل ذكرناه في كتاب البلاغة.

وقول المفسر: (الأمر). قدره ليكون مبتدأ، والجار والمجرور (كذلك) خبراً.

(٤) قوله: (فهو يكون). قدر (هو) ليفيد أن الفاء هنا استئنافية، وليست واقعة في جواب =

﴿٤٨﴾ - ﴿وَنُعَلِّمُهُ﴾ بالنون والياء^(١) ﴿الْكِتَابَ﴾ الخط^(٢) ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾
وَالْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٨﴾ ﴿٣﴾.

﴿٤٩﴾ - ﴿وَ﴾ نجعله^(٤) ﴿رَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ في الصبا^(٥) أو بعد
البلوغ، فنفخ جبريل في جيب درعها^(٦)، فحملت وكان من أمرها ما ذكر
في سورة مريم، فلما بعثه الله إلى بني إسرائيل^(٧) قال لهم إني رسول الله

= الأمر، وإلا لكان الفعل ﴿يَكُونُ﴾ منصوبًا بـ«أن» مضمرة. وفي قراءة ابن عامر
بالنصب: ﴿فَيَكُونُ﴾ فتكون الفاء جوابية و«أن» مضمرة بعدها.

(١) قوله: (بالنون والياء). قراءتان: بالياء: قراة نافع، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب.
وبالنون: قراءة الباقيين. وفيها التفات من الغيبة إلى المتكلم.

(٢) قوله: (الخط). فالمراد بـ﴿الْكِتَابَ﴾ هنا الكتابة، نقله ابن جرير، عن ابن جريج،
واستظهره ابن كثير.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَالْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ ﴿٤٨﴾. أي: فكان عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يحفظ التوراة والإنجيل.
كما في ابن كثير.

(٤) قوله: (نجله). أفاد به أن ﴿رَسُولًا﴾ مفعول ثانٍ لفعل محذوف، والجملة معطوفة على
﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾ ويمكن كون ﴿وَرَسُولًا﴾ معطوفًا على ﴿وَجِيهًا﴾ المتقدم. فيكون حالًا، ولا
يحتاج إلى تقدير فعل.

(٥) قوله: (في الصبا). أي: جعله الله نبيًا في الصبا، أخذًا بظاهر قوله تعالى في سورة مريم:
﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ ﴿٣٠﴾ [مريم: ٣٠] الآيات. نقل القرطبي هذا
القول وضعفه ورجح أنه إخبار عما سيقع، وعاد إلى الطفولة بعد ما كَلَّمَ، وكان كلامه
براءة لأمه مريم، وهو ظاهر كلام ابن كثير أيضًا.

(٦) قوله: (في جيب درعها). الجيب: الفتحة التي يدخل منها الرأس، والدرع: القميص.

(٧) قوله: (فلما بعثه الله...). أشار بهذا التقدير أن في الكلام إيجاز حذف، وهذا دخول إلى
الآية التالية.

إليكم ﴿أَنِي﴾ بآني ﴿قَدْ جِئْتُكُمْ بِنَايَةٍ﴾ علامة على صدقي ﴿مِن رَّبِّكُمْ﴾ هي ﴿أَنِي﴾^(١)، وفي قراءة بالكسر استئنافاً^(٢) ﴿أَخْلُقُ﴾ أصور^(٣) ﴿لَكُمْ مِنْ أَلطِّينِ كَهَيْئَةِ أَلطِّيرِ﴾ مثل صورته، فالكاف اسمٌ مفعولٌ^(٤)، ﴿فَأَنْفُخُ فِيهِ﴾ الضمير فيه للكاف^(٥) ﴿فَيَكُونُ طَيْرًا﴾ وفي قراءة: «طَيْرًا»^(٦)، ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بإرادته. فخلق لهم الخفاش^(٧)؛ لأنه أكمل الطير خلقاً^(٨)، فكان يطير وهم

- (١) قوله: (هي ﴿أَنِي﴾). على هذا التقدير يكون ﴿أَنِي﴾ الجملة في تأويل مصدر خبر المبتدأ المقدر.
- (٢) قوله: (وفي قراءة: بالكسر). أي: كسر الهمزة ﴿إِنِّي﴾ مع فتح الياء: قراءة نافع، وأبي جعفر. وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو: بفتح الهمزة وفتح الياء. وقرأ الباقون: بفتح الهمزة وسكون الياء.
- (٣) قوله: (أصور). أشار به إلى أن الخلق هنا ليس إيجاداً من عدم، بل تصوير للطير بشكل الطير.
- (٤) قوله: (فالكاف اسم مفعول). أي: الكاف في ﴿كَهَيْئَةِ﴾ بمعنى «مثل» اسم مبني، وهو في محل نصب مفعول به لـ ﴿أَخْلُقُ﴾ وهو مضاف.
- والكاف إحدى الأحرف الخمسة التي تستعمل اسماً من جملة حروف الجر والبواقي: عن، على، منذ، مذ. وقد فصلنا ذلك في كتاب «الثلاثيات».
- (٥) قوله: (الضمير فيه للكاف). أي: ولذا جعل الضمير مذكراً، ولو كان عائداً لـ «هيئة» لكان مؤنثاً.
- (٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿طَيْرًا﴾). وهي قراءة نافع، وأبي جعفر، ويعقوب. وقرأ الباقون: ﴿طَيْرًا﴾.
- (٧) قوله: (فخلق لهم الخفاش). نقله القرطبي بدون عزو، ونقله ابن جرير، عن ابن جريج.
- (٨) قوله: (لأنه أكمل الطير خلقاً). أي: ليكون أبلغ في القدرة؛ لأن لها ثدياً وأسناناً وأذناً، وهي تحيض وتطهر وتلد، كما في القرطبي.

ينظرونه، فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتاً^(١)، ﴿وَأُزْرِئْ﴾ أشفي ﴿الْأَكْمَهَ﴾ الذي ولد أعمى ﴿وَالْأَبْرَصَ﴾ وخصا بالذكر؛ لأنها داء إعياء^(٢)، وكان بعثه في زمن الطب^(٣)، فأبرأ في يوم خمسين ألفاً بالدعاء^(٤)، بشرط الإيمان ﴿وَأُحْيِ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ كرهه لنفي توهم الألوهية فيه^(٥)، فأحيا عازر صديقاً له^(٦)، وابن العجوز،

(١) قوله: (فكان يطير...). وذلك لتمييز فعل الخلق من فعل الله تعالى الخالق. هذا القول نقله القرطبي عن ابن وهب.

(٢) قوله: (داء إعياء). أي: مرضان أعييا الأطباء عن دوائهما، فلا يبرأ صاحبهما عادةً، إلا بإذن الله تعالى.

(٣) قوله: (وكان بعثه في زمن الطب). أي: كانت بعثة عيسى عليه السلام في زمن الطب وتطوره، فأعطي معجزة تكون من جنس الطب، وكذلك كل نبي يبعث بمعجزة تكون أمس بحياة المجتمع الذي بعث فيه.

(٤) قوله: (فأبرأ في يوم خمسين ألفاً). نقل ابن جرير هذا العدد عن وهب ابن منبه، بصيغة التمريض، حيث قال: «وزعم وهب أنه ربما اجتمع على عيسى من المرضى في الجماعة الواحدة خمسون ألفاً». اهـ.

(٥) قوله: (كرهه لنفي...). أي: كرر قوله ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ليفيد ما ذكر.

(٦) قوله: (فأحيا عازر... إلخ). ذكر المفسر أن عيسى عليه السلام أحيا أربع أنفس، وكذلك نقل القرطبي بدون عزو: «أحدهم: عازر أو عاذر بالذال، وكان صديقاً لعيسى وكان مات قبل ذلك بأيام، والثاني: ابن العجوز، مر به عيسى وهو على نعشه، فدعا الله فقام ولبس ثيابه وحمل السرير على عنقه ورجع إلى أهله، والثالث: ابنة العاشر - العاشر هو الذي عينه الحاكم لأخذ ضرائب العُشور أي عُشر الفوائد - دعا عيسى الله لها فعاشت بعد ذلك وولد لها، فلما رأوا ذلك قالوا لعيسى: إنك تحيي من مات قريباً، فلعلهم لم يموتوا، فأحى لنا سام بن نوح، فقال: دلوني على قبره، فخرج معهم وانتهوا إلى قبره، فدعا الله، فخرج من قبره». القرطبي مختصراً.

وابنة العاشر، فعاشوا وولد لهم، وسام بن نوح ومات في الحال ﴿وَأُنْبِئْكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ﴾ تجبئون ﴿فِي بُيُوتِكُمْ﴾ مما لم أعيانه، فكان يخبر الشخص بما أكل وما يأكل بعد^(١) ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ المذكور ﴿لَايَةً لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٤١).

﴿٥٠﴾ - ﴿وَ﴾ جنتكم^(٢) ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْ﴾ قبلي ﴿مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِجْلًا لَّكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ فيها، فأحل لهم من السمك والطيور ما لا صِصِيَّةَ له^(٣)، وقيل: أحل الجميع^(٤)، ف«بَعْضٌ» بمعنى: كل، ﴿وَجِئْتُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ كرهه تأكيداً وليبنى عليه؛ ﴿فَأَنذَرُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾^(٥٠) فيما أمركم به من توحيد الله وطاعته.

﴿٥١﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا﴾ الذي أمركم به ﴿صِرَاطٌ﴾ طريق ﴿مُسْتَقِيمٌ﴾^(٥١) فكذبوه ولم يؤمنوا به^(٥).

(١) قوله: (فكان يخبر الشخص...). قال القرطبي: «لما أحيأ لهم الموتى طلبوا منه آية أخرى، وقالوا: أخبرنا بما نأكل في بيوتنا وما ندخر للغد». اهـ.

(٢) قوله: (جنتكم). قدره ليفيد أن ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال حذف عاملها وصاحبها، ويمكن كونه معطوفاً على ﴿رَسُولًا﴾، كما ذكره القرطبي.

(٣) قوله: (ما لا صِصِيَّةَ له). الصِصِيَّة: الشوكة التي في رجل الطير الجارح. وقد يقال فيه: «الصِصِيَّة». وما قاله المفسر نقله ابن جرير عن الربيع، بأكثر مما قاله. فأحل لهم لحوم الإبل والثروب، أي: الشحم الرقيق الذي على الكرش.

(٤) قوله: (وقيل: أحل الجميع). نسبه القرطبي إلى أبي عبيدة، قال: «يجوز أن يكون بعض بمعنى: كل»، ولكن غلط القرطبي هذا القول؛ لأنه خلاف الواقع؛ ولأن إطلاق «بعض» بمعنى كل: يحتاج إلى قرينة.

(٥) قوله: (فكذبوه ولم يؤمنوا به). دخول إلى الآية التالية.

﴿٥٢﴾ - ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ﴾ علم ﴿١﴾ ﴿عَيْسَىٰ مِنْهُمْ الْكُفْرَ﴾ وأرادوا قتله ﴿٢﴾ ﴿قَالَ مَنْ أَنْصَارِي﴾ أعواني ذاهباً ﴿٣﴾ ﴿إِلَى اللَّهِ﴾ لأنصر دينه ﴿قَالَ الْخَوَارِثُوتُ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ أعوان دينه، وهم أصفياء عيسى أول من آمن به وكانوا اثني عشر رجلاً، من «الخور» ﴿٤﴾ وهو البياض الخالص، وقيل: كانوا قصارين يُحورون الثياب، أي: يبيضونها ﴿ءَأَمَّنَّا﴾ صدقنا ﴿بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ﴾ يا عيسى ﴿يَأْتَانَا مُسْلِمُونَ﴾.

﴿٥٣﴾ - ﴿رَبَّنَا ءَأَمَّنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾ من الإنجيل ﴿وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ﴾ عيسى ﴿فَأَكْتُتِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ لك بالوحدانية ولرسولك بالصدق.

(١) قوله: (علم). تفسير لـ ﴿أَحَسَّ﴾ فهو هنا بمعنى: علم ووجد، كما في القرطبي. وليس بمعنى الإدراك بإحدى الحواس الخمس فقط، الحواس الخمس: السمع والبصر والذوق والشم واللمس، وهي معروفة، وقال البيضاوي: «تحقق كفرهم تحقق ما يدرك بالحواس». اهـ. يشير إلى أن كلمة ﴿أَحَسَّ﴾ فيها نوع مجاز.

(٢) قوله: (وأرادوا قتله). نقله القرطبي عن الفراء، وذلك معلوم من واقع الأمر؛ لأن اليهود حاولوا قتل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمْ الْكُفْرَ﴾. وغيره من الآيات.

(٣) قوله: (ذاهباً). قدره ليفيد أن ﴿أَنْصَارِي﴾ مضمن معنى: ذهب. وقال السدي والثوري، وابن جرير وغيرهم أن ﴿إِلَى﴾ هنا بمعنى: «مع».

(٤) قوله: (من الخور). يعني: الحواريّ مأخوذ من الخور بمعنى: البياض، ونص على عددهم - اثني عشر - القرطبي وغيره، وعزاه القرطبي إلى الكلبي وأبي روق. سمووا بالحواريين، قال ابن عباس، وسعيد بن جبیر: «لبياض ثيابهم». وعن أبي نجیح، وابن أرتأة: «لأنهم كانوا قصارين، أي: غسالين للثياب»، وارتضاها ابن جرير. وقال ابن كثير: «الصحيح أن الحواريّ: الناصر». اهـ.

٥٤- قال تعالى ﴿ وَمَكْرُؤًا ﴾ أي: كفار بني إسرائيل بعيسى إذ وكلوا به من يقتله غيلة^(١) ﴿ وَمَكْرًا لِلَّهِ ﴾ بهم بأن ألقى شبه عيسى^(٢) على من قصد قتله فقتلوه ورفع عيسى إلى السماء ﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴾^(٣) أعلمهم به.

٥٥- اذكر ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ ﴾ قابضك^(٣) ﴿ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ من الدنيا من غير موت ﴿ وَمُطَهِّرُكَ ﴾ مبعذك ﴿ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ ﴾ صدقوا بنبوتك من المسلمين والنصارى^(٤) ﴿ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ بك وهم اليهود يعلونهم بالحجة والسيوف^(٥) ﴿ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ

(١) قوله: (غيلة). أي: خديعة.

(٢) قوله: (بأن ألقى شبه عيسى...). روى المفسرون هذه القصة مفصلة في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ [النساء: ١٥٧]، ففيها روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن الذي ألقى عليه الشبه هو أحد الحواريين؛ فقتلوه». وقيل: إنه هو الذي انتهض لقتل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ. كما ذكره المفسر. وسيأتي الكلام في ذلك في تفسير سورة النساء الآية (١٥٧) إن شاء الله. وتقدم في تفسير سورة البقرة المراد بالمكر ونحوه إذا أسند إلى الله تعالى الآية (١٥).

(٣) قوله: (قابضك). كذا فسره الحسن، وابن جريج. معنى متوفيك: قابضك، ورافعك إلى السماء من غير موت. وقال الضحاك وجماعة: «متوفيك بعد نزولك إلى الدنيا»، فيكون في الكلام تقديم وتأخير، أي: رافعك ومتوفيك. (القرطبي). وقيل: الوفاة هنا النوم. (ابن كثير).

(٤) قوله: (من المسلمين والنصارى). أي: والنصارى الذين اتبعوه لا بد أن يسلموا بعد بعثة النبي ﷺ، فهم فوق الذين كفروا من اليهود إلى يوم القيامة.

(٥) قوله: (وهم اليهود...). روى ابن جرير هذا التفسير عن ابن زيد، وروى عن الحسن، والسدي، وابن جريج ما حاصله: وجاعل المؤمنين فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة، أي: المراد بالذين كفروا: اليهود وغيرهم.

فَأَحْكُم بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ من أمر الدين.

﴿٥٦﴾ - ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا﴾ بالقتل والسبي

والجزية، ﴿وَالْآخِرَةُ﴾ بالنار ﴿وَمَالَهُمْ مِنْ نَّصِيرِينَ﴾ مانعين منه.

﴿٥٧﴾ - ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ﴾ بالياء والنون^(١)

﴿أَجْرَهُمْ﴾ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٥٧﴾ أي: يعاقبهم^(٢). وروى^(٣) أن الله تعالى أرسل

إليهم سحابة فرفعت، فتعلقت به أمه فبكت فقال لها: إن القيامة تجمعنا، وكان ذلك ليلة القدر ببيت المقدس، وله ثلاث وثلاثون سنة^(٤) وعاشت أمه بعده ست

سنين. وروى الشيخان^(٥) حديث أنه ينزل قرب الساعة ويحكم بشريعة نبينا

ويقتل الدجال والخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية^(٦). وفي حديث مسلم: أنه

يمكن سبع سنين. وفي حديث عن أبي داود الطيالسي^(٧): أربعين سنة، ويتوفى

(١) قوله: (بالياء والنون). قراءتان: بالياء: قراءة حفص. وفيها التفات إلى الغيبة. وبالنون: قراءة

الباقيين. وهنا مشى المفسر على قراءة حفص، وإن كانت عادته المشي على قراءة أبي عمرو.

(٢) قوله: (أي: يعاقبهم) تقدم ما فيه في مواضع، أي: أن فيه تأويل صفة المحبة.

(٣) قوله: (وروي). هذه الرواية بهذا التفصيل ما وجدتها معزوة.

وأشار بقوله: (وروي) إلى ضعفها.

(٤) قوله: (وله ثلاث وثلاثون سنة). قال الصاوي: «والحق الذي اعتمده الأشياخ أنه ما

رفع إلا بعد مضي مائة وعشرين سنة، وجاءته النبوة على رأس الأربعين كغيره». اهـ.

(٥) قوله: (الشيخان). رواه البخاري في مواضع، مثلاً: أحاديث الأنبياء باب (٤٩)، ومسلم

في الإيمان (٢٤٢، ٢٤٣).

(٦) قوله: (ويضع الجزية). أي: يرفعها، فلا يقبلها، بل يقبل الإسلام فقط.

(٧) قوله: (أبي داود الطيالسي). هو غير أبي داود السجستاني صاحب السنن.

ويصلى عليه، فيحتمل^(١) أن المراد مجموع لبثه في الأرض قبل الرفع وبعده.

﴿٥٨﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور من أمر عيسى ﴿تَتَلَوُةٌ﴾ ناقصه ﴿عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿مِنَ الْآيَاتِ﴾ حال من «الماء» في «تَتَلَوُةٌ»، وعامله ما في «ذَلِكَ»^(٢) من معنى الإشارة ﴿وَالذِّكْرُ الْحَكِيمِ﴾^(٥٨) المحكم، أي: القرآن.

﴿٥٩﴾ - ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى﴾ شأنه الغريب ﴿عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ كشأنه في خلقه من غير أب وهو تشبيه الغريب بالأغرب، ليكون أقطع للخصم وأوقع في النفس ﴿حَلَقَهُ﴾ أي: آدم، أي: قاله^(٣) ﴿مِن تَرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ﴾

(١) قوله: (فيحتمل...). يريد المفسر الجمع بين رواية أنه يمكث سبع سنوات وأربعين سنة بأنه إذا كان عمره عند رفعه ثلاثاً وثلاثين سنة ثم بعد النزول يمكث سبع سنوات فالمجموع أربعون سنة، وعليه يحمل رواية الطيالسي والعلم عند الله تعالى.

(٢) قوله: (وعامله ما في «ذَلِكَ»). أي: عامل الحال، وقد ذكرنا أن الحال تحتاج إلى صاحب حال وعامل، والعامل يكون فعلاً أو ما فيه معنى الفعل، فههنا اسم الإشارة فيه معنى الفعل أي أشير، ولذلك عمل النصب في الحال. هذا ما ذكر المفسر.

والظاهر أن العامل ﴿تَتَلَوُةٌ﴾ وهو فعل مضارع، ومثال كون اسم الإشارة عاملاً في الحال قوله تعالى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً﴾. ﴿خَاوِيَةً﴾ حال من ﴿بُيُوتُهُمْ﴾، والعامل فيها اسم الإشارة.

(٣) قوله: (أي: قاله). بفتح اللام، أي: جسمه، أما روحه فليست من التراب. روى ابن جرير من طرق متعددة ما حصله: أن هذه الآية نزلت جواباً لوفد نصارى نجران لما جادلوا في عيسى وزعموا أنه الله؛ لأنه خلق بدون أب، وزعموا أنه لا نظير له في ذلك. فبين الله لهم خلق آدم، وهو أكثر غرابة من عيسى؛ لأنه خلق بلا أب ولا أم. اهـ. ملخصاً.

بشراً^(١) ﴿فَيَكُونُ﴾ أي: فكان، وكذلك عيسى قاله له كن من غير أب فكان^(٢).

﴿٦٠﴾ - ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي: أمر عيسى ﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ

الْمُمْتَرِينَ﴾ ﴿٦٠﴾ الشاكين فيه.

﴿٦١﴾ - ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ﴾ جادلِكَ من النصارى ﴿فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾

بأمره ﴿فَقُلْ﴾ لهم ﴿تَعَالَوْا نَدْعُ آبَاءَنَا وَابْتِئَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِيسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾

فنجمعهم ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ تنضرع في الدعاء ﴿فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ ﴿٦١﴾

بأن نقول: اللهم العن الكاذب في شأن عيسى، وقد دعا ﷺ وقد نجران لذلك لما

حاجوه فيه، فقالوا^(٣): حتى نظنر في أمرنا ثم نأتيك، فقال ذوو رأيهم^(٤): لقد عرفتم

نبوته، وأنه ما باهل قوم نبياً إلا هلكوا، فوادعوا^(٥) الرجل وانصرفوا، فأتوه^(٦)، وقد

خرج ومعه الحسن والحسين وفاطمة وعلي، وقال لهم^(٧) إذا دعوت فأمنوا، فأبوا^(٨)

(١) قوله: (بشراً). بهذا التقدير أصبح ﴿كُنْ﴾ فعلاً ناقصاً، وما قدره: (بشراً) خبرها. وبدون

هذا التقدير يكون فعلاً تاماً، والفاعل الضمير المستتر، وهو ظاهر الآية، ولعل سبب

جعلها ناقصة أن خلق آدم عليه السلام مخالف لخلق غيره فخلقته تعالى بيديه من تراب،

وقال له: «كن بشراً»، والله أعلم.

(٢) قوله: (فكان). أشار به إلى أن المضارع ﴿فَيَكُونُ﴾ هنا لحكاية الحال.

(٣) قوله: (فقالوا). أي: وفد نجران قالوا الرسول الله ﷺ.

(٤) قوله: (ذوو رأيهم). أي: من النصارى.

(٥) قوله: (فوادعوا). بصيغة الأمر، أي: سالموه، وانصرفوا إلى دياركم.

(٦) قوله: (فأتوه). أي: فأتى وفد نجران إلى رسول الله ﷺ.

(٧) قوله: (وقال لهم). أي: للحسن والحسين وفاطمة وعلي.

(٨) قوله: (فأبوا). أي: وفد نجران.

أن يُياهلوا وصالحوه على الجزية^(١). [رواه أبو نعيم]، وعن ابن عباس^(٢) قال: لو خرج الذين يياهلون لرجعوا لا يجدون مالا ولا أهلاً، وروي: لو خرجوا لاحترقوا.

﴿١٢﴾ - ﴿إِنَّ هَذَا﴾ المذكور ﴿لَهُوَ الْقَصَصُ﴾ الخبر ﴿الْحَقُّ﴾ الذي لا شك فيه ﴿وَمَا مِنْ زَائِدَةٍ﴾ ﴿إِلَّا إِلَهُ اللَّهِ﴾^(٣) ﴿وَلَيْتَ اللَّهُ لَهُوَ الْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمُ﴾^(٤) في صنعه.

(١) قوله: (وصالحوه على الجزية). ذكر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما فيما رواوا: «أنها كانت ألفي حُلَّة، ألفاً في رجب وألفاً في صفر». وأوردوا القصة بسياقٍ أطول.

وفما روي: أنهم طلبوا أن يبعث لهم أميناً، فبعث النبي ﷺ معهم أبا عبيدة بن الجراح، وقال ﷺ فيه: «هذا أمين هذه الأمة». وقال ابن كثير: «إن ما بذلوه كان على سبيل المصالحة عن المباهلة، ثم استقرت الجزية على ذلك: وذلك لأن آية الجزية نزلت بعد الفتح، وقدم وفد نجران كان قبل الحديبية وهذه الآيات إلى بضع وثمانين منها نزلت في شأنهم، وقد كان فيما كتب رسول الله ﷺ إلى هرقل هذه الآية ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ﴾، وكان ذلك بعد الحديبية». اهـ. ملخصاً. وقد أشرنا إلى كلام ابن كثير في أول السورة.

(٢) قوله: (وعن ابن عباس). رواه عنه ابن جرير، وأحمد، وروى ابن جرير، عن قتادة مرفوعاً -مرسلاً-: «ولو فعلوا لاستئصلوا عن جديد الأرض -أي وجهها-». اهـ. وأورد ابن كثير عن أبي بكر بن مردويه بإسناده إلى جابر، وفيه قال رسول الله ﷺ: «والذي بعثني بالحق لو قالوا: لا، لأمطر عليهم الوادي ناراً».

لعل المفسر أشار بقوله: (وروي) إلى هذا. لو قالوا: لا، أي: لو قال الشخصان اللذان كانا من وفد نجران ووعدا بالقدوم للملاعة، ثم رضيا بالخراج ورفضوا الملاعة، لو قالوا: لا نرضى بالخراج بل نقدم للملاعة ونفعلها... كما يعلم من سياق الحديث. قال بعض المحققين لـ«تفسير الجلالين»: «وما رواه أبو نعيم في سننه محمد بن مروان وهو متروك». اهـ.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾. وظاهر أن معنى الإله هنا: المستحق للعبادة، لا المعبود مطلقاً، كما تقدم تفصيل ذلك في آية الكرسي وغيرها.

﴿١٣﴾ - ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أعرضوا عن الإيمان ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿١٣﴾ فيجازيهم. وفيه وضع الظاهر موضع الضمير^(١).

﴿١٤﴾ - ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ اليهود والنصارى^(٢) ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ﴾ مصدر بمعنى مستوٍ أمرها ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ هي^(٣) ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٤) كما اتخذتم الأحبار والرهبان ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أعرضوا عن التوحيد ﴿فَقُولُوا﴾ أنتم لهم^(٥) ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١٤﴾ موحدون.

(١) قوله: (وفيه وضع الظاهر). أي: في قوله تعالى: ﴿بِالْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿١٣﴾ مكان «بهم»، ويكون ذلك لفوائد بلاغية، كالتنصيص على أنهم مفسدون، وتعميم الحكم على كل مفسد. والله أعلم.

(٢) قوله: (اليهود والنصارى). أشار به إلى أن الخطاب لعموم أهل الكتاب كما مشى عليه ابن كثير. وعن الحسن، والسدي: «أن الخطاب لأهل نجران»، وعن قتادة، وابن جريج: «أنه لليهود المدينة»، كما في القرطبي.

(٣) قوله: (هي). بهذا التقدير تكون جملة ﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ خبرًا للمبتدأ المحذوف، وبدون التقدير تكون بدلًا من ﴿كَلِمَةٍ﴾.

(٤) قوله: ﴿أَرْبَابًا﴾. فيه إطلاق الربِّ على غير الخالق؛ لأنهم أنزلوهم منزلة ربهم في التحليل والتحریم، وكما في قوله تعالى: ﴿أَرْبَابٌ مُّتَّفَرِّقُونَ خَيْرًا أَمِ اللَّهُ﴾ [يوسف: ٣٩].

(٥) قوله: ﴿فَقُولُوا﴾ أنتم. الخطاب للمؤمنين.

وأما ﴿تَوَلَّوْا﴾ فهو فعل ماضٍ في محل جزم وليس مضارعًا مجزومًا خطابًا من المؤمنين لهم، كما فسر بقوله: (أعرضوا)، وكذلك فسر ابن جرير وغيره، فيكون مقولًا من الله تعالى للمؤمنين.

١٥- ونزل لما قال اليهود^(١): إبراهيم يهودي ونحن على دينه، وقالت النصارى كذلك ﴿يَتَأَهَّلَ الْكَتَبِ لِمَ تُحَاجُّونَ﴾ تخاصمون ﴿فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ بزعمكم أنه على دينكم ﴿وَمَا أُنزِلَتْ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ﴾ بزمن طويل^(٢) وبعد نزولها حدثت اليهودية والنصرانية ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(١٥) بطلان قولكم.

١٦- ﴿هَا﴾ للتنبيه ﴿أَنْتُمْ﴾ مبتدأ يا ﴿هَتُوْلَاءَ﴾^(٣) والخبر ﴿حَجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ من أمر موسى وعيسى وزعمتم أنكم على دينهما ﴿فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ من شأن إبراهيم ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ شَأْنَهُ﴾ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ^(١٦) هـ.

قال تعالى تبرئة لإبراهيم:

١٧- ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا﴾ مائلاً عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿مُسْلِمًا﴾ موحدًا ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١٧).

(١) قوله: (ونزل لما قال...). وذلك أنه اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود المدينة فادعى كل فريق ذلك؛ فأنزل الله هذه الآية. رواه البيهقي عن ابن عباس، ورواه الطبري، وابن كثير.

(٢) قوله: (بزمن طويل). قال القرطبي: «ويقال: إنه كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة وبين موسى وعيسى كذلك». اهـ.

(٣) قوله: (يا هتولاء). على هذا يكون ﴿هَتُوْلَاءَ﴾ مبنياً على الضم المقدر في محل نصب منادى، ولكن يجوز كونه خبراً، بل هو أولى؛ لأن حذف حرف النداء مع اسم الإشارة قليل.

﴿٦٨﴾ - ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ أَحَقُّهُمْ﴾ ﴿بِإِذْنِهِمْ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ في زمانه ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ محمد؛ لموافقته له في أكثر شرعه ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ من أمته فهم الذين ينبغي أن يقولوا نحن على دينه لا أنتم^(١) ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٦٨﴾ ناصرهم وحافظهم. ونزل لما دعا اليهود^(٢) معاذًا وحذيفة وعمارًا إلى دينهم:

﴿٦٩﴾ - ﴿وَدَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّوكُمْ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾^(٣) لأن إثم إضلالهم عليهم، والمؤمنون لا يطيعونهم فيه ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿٦٩﴾ بذلك. ﴿٧٠﴾ - ﴿يَتَّاهِلَ الْكِنَانِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ القرآن المشتمل على نعت محمد ﷺ ﴿وَأَنْتُمْ شَاهِدُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ تعلمون أنه الحق.

﴿٧١﴾ - ﴿يَتَّاهِلَ الْكِنَانِ لِمَ تَلْبَسُونَ﴾ تخلصون^(٤) ﴿الْحَقَّ بِالْبَطْلِ﴾ بالتحريف والتزوير ﴿وَتَكْفُرُونَ بِالْحَقِّ﴾ أي: نعت النبي ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧١﴾ أنه حق.

- (١) قوله: (لا أنتم). (لا) عاطفة، والخطاب لأهل الكتاب وهو واضح.
- (٢) قوله: (ونزل لما دعا اليهود...). أي: يهود المدينة وهم: بنو النضير وبنو قريظة وبنو قينقاع. وما ذكره المفسر من سبب النزول ذكره القرطبي من دون عزو. وعزاه السيوطي في أسباب النزول إلى الواحدي.
- (٣) قوله تعالى: ﴿لَوْ يُضِلُّوكُمْ﴾. ﴿لَوْ﴾ مصدرية، وهي مع ما بعدها في تأويل مصدر مفعول به لـ «ودت».
- (٤) قوله: (تخلصون). تفسير لـ ﴿تَلْبَسُونَ﴾ وهو بكسر الباء على وزن: «صَرَبَ، يَصْرِبُ»، بمعنى: خلط، ومصدره: «اللَّبْسُ» بفتح اللام. أما ليس الثوب يلبسه فهو بكسر الباء في الماضي وفتحها في المضارع على وزن «علم، يعلم»، ومصدره: «اللَّبْسُ»: بضم اللام.

(٧٢) - ﴿وَقَالَتْ طَافِيَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ اليهود لبعضهم^(١) ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: القرآن ﴿وَجَهَ النَّهَارِ﴾ أوله^(٢) ﴿وَأَكْفُرُوا﴾ به ﴿ءَاخِرُهُ لَعَلَّهُمْ﴾ المؤمنين ﴿يَرْجِعُونَ﴾^(٧٢) عن دينهم، إذ يقولون^(٣): ما رجع هؤلاء عنه بعد دخولهم فيه - وهم أولو علم - إلا لعلمهم بطلانه.

(٧٣) - وقالوا أيضًا^(٤) ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾ تصدقوا ﴿إِلَّا لِمَنْ﴾ اللام زائدة ﴿تَجِيعَ﴾ وافق ﴿دِينِكُمْ﴾، قال تعالى: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ الذي هو الإسلام، وما عداه ضلال، والجملة اعتراض^(٥) ﴿أَنْ﴾ أي: بأن ﴿يُؤَوِّقَ أَحَدٌ مِّثْلَ﴾

(١) قوله: (اليهود لبعضهم). قال القرطبي: «نزلت في كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف وغيرهما». وقال المفسر في أسباب النزول عن ابن عباس: «قال عبدالله بن الصيف، وعدي بن زيد، والحارث بن عوف بعضهم لبعض: تعالوا تؤمن بها أنزل الله على محمد وأصحابه غدوة ونكفر به عشية حتى يلبس عليهم دينهم...» اهـ.

(٢) قوله: ﴿وَجَهَ النَّهَارِ﴾ أوله). فالوجه هنا بمعنى أول، كما فسر به عامة المفسرين. وقد يتمسك بمثله من ينفي صفة الوجه عن الله تعالى أو يؤوله بأن الوجه يطلق على غير الصفة كما هنا.

وأجيب بأن: إطلاق الوجه كاليد وغيرهما على غير الصفة مسلّم، لكن بقرينة، ولا قرينة في باب الصفات نصرها عن معناها، بل السلف أمرؤها كما هي بلا تأويل ولا تشبيه، وما لنا إلا اتباعهم.

(٣) قوله: (إذ يقولون...). أي: كانت هذه حيلة باردة منهم، لعنهم الله.

(٤) قوله: (وقالوا أيضًا). أفاد به أن هذا كلام متصل بما قبله، ومن مقول اليهود لبعضهم والخطاب من بعضهم إلى بعض.

(٥) قوله: (والجملة اعتراض). يعني قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ جملة معترضة من كلامه تعالى لنبهه، أثناء حكاية كلامهم.

مَا أَوْتِيْتُمْ ﴿١﴾ من الكتاب والحكمة والفضائل. و«أَنْ» مفعول «تُؤْمِنُوا»^(١)، والمستثنى منه «أَحَدٌ» قدم عليه المستثنى، والمعنى: لا تقروا بأن أحداً يؤتى ذلك إلا لمن تبع دينكم ﴿أَوْ﴾ بأن ﴿يُحَاجُّوكُمْ﴾ أي: المؤمنون يغلبوكم ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ يوم القيامة؛

(١) قوله: (و﴿أَنْ﴾ مفعول ﴿تُؤْمِنُوا﴾). على ما أعربه المفسر يكون معنى الآية كما قال: يقول اليهود بعضهم لبعض: ولا تصدقوا أيها اليهود أنه يعطى أحد مثل ما أعطيتم من الكتاب والعلم والفضائل -كفلق البحر وإنزال المن والسلوى- أو يستطيع أن يحاجوكم عند ربكم إلا من تبع دينكم أي إلا أهل ملتكم. أي تلك الفضائل تختص بكم ولا توجد للمسلمين -على زعمهم-.

وعلى هذا تكون اللام في ﴿إِلَّا لِمَنْ...﴾ زائدة مؤكدة، وهذا المعنى مستقيم صحيح. ولكن يرد على هذا تقديم المستثنى على المستثنى منه وعامله، وهو ممنوع عند الأكثر، أي تقديم ﴿إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ﴾ على ﴿أَنْ يُؤْفَقَ أَحَدٌ﴾.

وذكر البيضاوي أن المعنى: ولا تظهروا إقراركم بأن أحداً يؤتى مثلكم أو يحاجوكم إلا لأهل ملتكم، أي لا تظهروا ذلك للمسلمين ولا للكفار؛ لأنه إن أظهرتم ذلك للمسلمين يثبتون على دينهم وإن أظهرتم ذلك للكفار أسلموا. وعلى هذا يكون الاستثناء مفرغاً. فتكون اللام في ﴿إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ﴾ أصلية غير زائدة، متعلقة بـ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾ وهذا معنى صحيح أيضاً، وليس فيه تقديم المستثنى، ولكن فيه تأويل ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾ بـ﴿لا تظهروا إيمانكم﴾. واختار ابن جرير بعد نقل أقوالٍ عن أئمة التفسير ما حاصله: أن قوله تعالى: ﴿أَنْ يُؤْفَقَ أَحَدٌ﴾ بدل اشتغال من قوله ﴿مَنْ تَبِعَ وَيَكْفُرُ﴾، وقوله: ﴿قُلْ إِنْ أَلْهَيْتُ هُدَى اللَّهِ﴾ جملة معترضة، فالمعنى: ولا تصدقوا إلا لمن تبع دينكم ولا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم...» اهـ. ملخصاً. وقريباً من هذا فسر ابن كثير، لكن فسر قوله ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾ بـ﴿لا تظهروا سرهم﴾. وعلى كل حال الآية مما أشكلت على المفسرين إعراباً وتفسيراً، كما قاله القرطبي.

لأنكم أصح ديناً، وفي قراءة^(١): «أَنَّ» بهمزة التويع، أي: إيتاء أحد مثله تقرون به، قال تعالى ﴿قُلْ إِنْ أَلْفُ مَنَاسِكٍ أَتَيْتُمْ بِهَا النَّيَّاسَةَ فَاعْبُدُوا اللَّهَ وَمَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنِّي مَنَاسِكًا﴾ فمن أين لكم أنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ كثير الفضل ﴿عَلِيمٌ﴾ ﴿٧٣﴾ بمن هو أهله.

﴿٧٤﴾ - ﴿يَخْنُصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿٧٤﴾.

﴿٧٥﴾ - ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ﴾ أي: بهالٍ كثير^(٢) ﴿يُؤَدُّهُ﴾ إِلَيْكَ ﴿لَأَمَانَتِهِ﴾، كعبدالله بن سلام^(٣) أودعه رجل ألفاً ومائتي أوقية ذهباً فأداها إليه ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدُّهُ إِلَيْكَ﴾ لخيانته ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ لا تفارقه، فمتى فارقه أنكره، ككعب بن الأشرف، استودعه قرشي ديناراً فجحده. ﴿ذَلِكَ﴾ أي: ترك الأداء ﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا﴾ بسبب قولهم^(٤) ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيَّتَيْنِ﴾ العرب ﴿سَكِيلٌ﴾ أي: إثم، لاستحلالهم ظلم من خالف

(١) قوله: (وفي قراءة...): أي: بالهمزتين: هذه قراءة ابن كثير. وعلى هذه القراءة يكون الاستفهام للتويع والاستنكار، ولا يترتب تقديم المستثنى.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ بِهَا جُودٌ﴾ معطوف على ﴿أَنْ يُؤْتَى﴾ على كلا الوجهين.

(٢) قوله: (أي: بهالٍ كثير). تقدم شرح القنطار في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْقَنَاطِيرُ الْمُقَنْطَرَةُ﴾ [آل عمران: ١٤].

(٣) قوله: (كعبدالله بن سلام). مثل به القرطبي، ولم يذكر قصة الإيداع، وكذا مثل بكعب بن الأشرف وبفنحاص بن عازوراء اليهودي أودعه رجل ديناراً فخانه.

كعب بن الأشرف من رؤوس اليهود بالمدينة من بني النضير أذى النبي ﷺ والمؤمنين أشد الإيذاء حتى قتله جماعة من الصحابة بإذن من الرسول ﷺ وكان ذلك سنة خمس.

(٤) قوله: (بسبب قولهم). أفاد أن الباء للسببية ومجروها المصدر المؤول من «أن» ومدخولها.

دينهم^(١)، ونسبوه إليه تعالى، قال تعالى ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ في نسبة ذلك إليه ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٥) أنهم كاذبون.

﴿٧٦﴾ - ﴿بَلَى﴾ عليهم فيهم سبيل ﴿مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ﴾ الذي عاهد الله عليه، أو بعهد الله إليه من أداء الأمانة وغيره^(٢) ﴿وَأَتَقَى﴾ الله بترك المعاصي وعمل الطاعات ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (٧٦) فيه وضع الظاهر موضع المضمرة، أي: يحبهم بمعنى يشبههم^(٣).

﴿٧٧﴾ - ونزل في اليهود^(٤) لما بدلوا نعت النبي ﷺ وعهد الله إليهم في التوراة أو

(١) قوله: (لاستحلالهم...). وبنحو هذا فسره ابن جرير، ورواه عن قتادة والسدي، ورواه أيضًا عن ابن عباس، قال في تفسير هذه الآية: «إن أهل الكتاب كانوا يقولون: ليس علينا جناح فيما أصبنا من هؤلاء لأنهم أميون».

﴿بَلَى﴾ حرف جواب لا محل له من الإعراب جيء به لإثبات ما نفوه، كما أشار إليه المفسر بقوله: (عليهم فيهم سبيل)، أي: على أهل الكتاب في الأميين سبيل.

(٢) قوله: (الذي عاهد الله...). أفاد أن الضمير المتصل في ﴿عَهْدِهِ﴾ يمكن كونه راجعًا إلى ﴿مَنْ﴾ الموصولة أو إلى اسم الجلالة، وجرى على هذا ابن جرير.

(٣) قوله: (بمعنى: يشبههم). فيه تأويل المحبة بأثرها الذي هو الإثابة، وقد تقدم لنا أن السلف يشبتون لله صفة المحبة كما تليق به تعالى، من دون تأويل ولا تشبيه.

(٤) قوله: (ونزل في اليهود...). قال المفسر هنا ثلاثة أقوال في سبب نزول هذه الآية، وقد أورد ابن جرير هذه الأقوال الثلاثة بأسانيدها:

الأول: أنها نزلت في أحبار من اليهود، روي ذلك عن عكرمة، قال: «نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ...﴾ في أبي رافع، وكنانة - أو لبابة - بن أبي الحقيق، وكعب بن الأشرف، وحبي بن أخطب».

الثاني: فيمن حلف كذبًا في دعوى، روى البخاري، ومسلم عن الأشعث بن قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني، =

فيمين حلف كذبًا في دعوى أو في بيع سلعة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾ يستبدلون^(١) ﴿بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ إليهم في الإيثار بالنبي ﷺ وأداء الأمانة ﴿وَأَيْمَانِهِمْ﴾ حلفهم به تعالى كاذبين ﴿ثُمَّنَا قَلِيلًا﴾ من الدنيا ﴿أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ﴾ نصيب ﴿لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ غضبًا عليهم^(٢) ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ يرحمهم^(٣)، ﴿يَوْمَ آفَاقِيكُمْ﴾ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ﴿يطهرهم﴾ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ مؤلم.

﴿٧٨﴾ - ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ﴾ أي: أهل الكتاب ﴿لَفَرِيقًا﴾ طائفة ككعب بن الأشرف ﴿يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ﴾ أي: يعطفونها^(٤) بقراءته عن المنزل^(٥) إلى ما حرفوا من نعت النبي ﷺ ونحوه ﴿لِتَحْسَبُوهُ﴾ أي: المحرف ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾ الذي

= فقدمته إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «ألك بيعة؟» قلت: لا، فقال لليهودي: «احلف»، قلت: يا رسول الله! إذن يحلف فيذهب مالي؛ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ...﴾ الآية. [«فتح الباري» (٣٣٦/٥)، مسلم (١٢٢/١)].

الثالث: فيمين حلف كاذبًا في بيع سلعة، كما روى البخاري وغيره عن عبدالله بن أبي أوفى: «أن رجلاً أقام سلعة له في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطه، ليوقع فيها رجلاً من المسلمين؛ فنزلت هذه الآية». [٤٥٥١]. وقد تجتمع هذه الأسباب كلها.

(١) قوله: (يستبدلون). أشار إلى أنه مجاز - استعارة - كما تقدم في سورة البقرة.

(٢) قوله: (غضبًا عليهم). يشير أن المنفي الكلام السار، لا أصل الكلام، وبذلك صرح ابن جرير حيث قال: «يعني: ولا يكلمهم الله بما يسرهم». اهـ.

(٣) قوله: (يرحمهم). تفسير لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ وبمثله فسر ابن جرير حيث قال: «ولا يعطف عليهم بخير»، وليس هذا من تأويل صفة النظر لله تعالى.

(٤) قوله: (أي: يعطفونها). تفسير لـ ﴿يَلُؤُونَ﴾ أي: يصرفونها ويحرفونها، كما نقله ابن جرير وغيره عن مجاهد وغيره: «قالوا: يعني: يحرفونها».

(٥) قوله: (عن المنزل). متعلق بـ (يعطفونها).

أَنْزَلَهُ اللَّهُ ﴿وَمَا هُوَ مِنْ أَلِكْتَابٍ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (٧٨) ﴿أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ.

﴿٧٨﴾ - ونزل^(١) لما قال نصارى نجران إن عيسى أمرهم أن يتخذوه ربًّا، أو لما طلب بعض المسلمين السجود له ﷺ: ﴿مَا كَانَ﴾ ينبغي ﴿لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ﴾ الفهم للشريعة^(٢) ﴿وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ﴾ يقول ﴿كُونُوا رَبَّنِيْنَ﴾ علماء عاملين منسويين إلى الرب^(٣) بزيادة

(١) قوله: (ونزل...). ذكر المفسر هنا قولين في سبب نزول هذه الآية:

الأول: نزلت في وفد نصارى، روى ابن جرير، وابن كثير نحوًا مما قاله المفسر بسياق أطول عن ابن عباس، قال: «قال أبو رافع القرظي: حين اجتمعت أحبار يهود المدينة ووفد نصارى نجران ودعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام: أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى بن مريم؟ فقال رجل من وفد نجران: أو ذاك تريد منا يا محمد؟ وإليه تدعون؟ فقال رسول الله ﷺ: «معاذ الله أن نعبد غير الله أو أن نأمر بعبادة غيره، ما بذلك بعثني ولا بذلك أمرني» أو كما قال ﷺ؛ فأنزل الله عزَّجَل في ذلك ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ...﴾ الآية».

الثاني: في استئذان بعض الصحابة للسجود له ﷺ. نقله المفسر في سبب النزول عن الحسن قال: «روى عبدالرزاق في تفسيره عن الحسن قال: بلغني أن رجلاً قال: يا رسول الله! نسلم عليك كما يسلم بعضنا على بعض، أفلا نسجد لك؟ قال: «لا، ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله، فإنه لا ينبغي أن يسجد لأحد من دون الله»؛ فأنزل الله الآية».

(٢) قوله: (الفهم للشريعة). وبنحوه فسر ابن جرير، قال: «ويعلمه فصل الحكمة».

(٣) قوله: (منسويين إلى الرب). فالرَبَانِيُونَ جمع رَبَّانِي، وهو منسوب إلى الربِّ بزيادة الألف والنون للمبالغة. كما يقال: لعظيم اللحية: لحياني، ولغليظ الرقبة: رقباني. ونقل ابن جرير في معناه: ١- حكماء علماء. ٢- حكماء أتقياء. ٣- ولاة الأمر الذين يربون الناس ويصلحونهم، واختار المعنى الثالث.

ألف ونون تفخيماً ﴿بِمَا كُنْتُمْ نَعْلَمُونَ﴾ بالتخفيف والتشديد^(١) ﴿أَلِكْتَابٍ وَمِمَّا كُنْتُمْ نَدْرُسُونَ﴾^(٧١) أي: بسبب ذلك. فإن فائدته أن تعملوا.

٨٠- ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ﴾ بالرفع استثناءً^(٢)، أي: الله، والنصب عطفًا على «يَقُولُ» أي: البشر ﴿أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَكَةَ وَالنَّبِيَّاتِ زِينَةً﴾ كما اتخذت الصابئة الملائكة^(٣)، واليهود عزيزًا، والنصارى عيسى، ﴿أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(٨٠) لا ينبغي له هذا^(٤).

٨١- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ﴾ حين ﴿أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ عهدهم ﴿لَمَّا﴾ بفتح اللام للابتداء^(٥) وتوكيد معنى القسم الذي في أخذ الميثاق، وكسرهما: متعلقة

(١) قوله: (بالتخفيف والتشديد). التشديد: ﴿نَعْلَمُونَ﴾ مضارع «علم»: قراءة ابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. والتخفيف: ﴿نَعْلَمُونَ﴾ مضارع «علم» الثلاثي المجرد: قراءة الباقيين.

(٢) قوله: (بالرفع استثناءً). هنا ثلاث قراءات: قرأ بالرفع: نافع، وابن كثير، والكسائي، وأبو جعفر، فيكون فاعل الفعل: الضمير الراجع إلى الله سبحانه، كما قال المفسر. وعليه جرى المفسر خلاف عادته من جريه على قراءة أبي عمرو. وبالنصب: ابن عامر، وعاصم، وحمزة، ويعقوب، وخلف. والفاعل: الضمير الراجع إلى ﴿بَشَرٍ﴾ كما قال المفسر أيضًا. وبالجزم ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ﴾: قراءة أبي عمرو.

(٣) قوله: (كما اتخذت الصابئة...). وفي الآية إطلاق الرب على المعبود، فإن هؤلاء لم يعتقدوا فيهم أنهم خالقون، بل أطاعوهم فيما حرم الله فذلك اتخذهم أربابًا.

(٤) قوله: (لا ينبغي له هذا). أفاد به أن الاستفهام في ﴿أَيَأْمُرُكُمْ﴾ للإنكار والتوبيخ.

(٥) قوله: (بفتح اللام للابتداء...). ذكر المفسر قراءتين في اللام: ﴿لَمَّا﴾ بفتح اللام، و﴿لَمَّا﴾ بكسرهما. والكسر: قراءة حمزة. والفتح: قراءة الباقيين. وقرأ نافع، وأبو جعفر: =

بـ﴿أَخَذَ﴾ و﴿مَا﴾ موصولة على الوجهين، أي: للذي ﴿ءَاتَيْتُكُمْ﴾ إياه^(١)، وفي قراءة: ﴿ءَاتَيْنَاكُمْ﴾ ﴿مِّنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾ من الكتاب والحكمة وهو محمد ﷺ^(٢) ﴿لَتُؤْمِنَنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ جواب القسم إن

= ﴿لَمَّا ءَاتَيْنَاكُمْ﴾: بفتح اللام. و«آتينا» بـ«نا» المتكلمين للتعظيم، كما قال المفسر: (وفي قراءة:....). وذكر المفسر وجه الفتح والكسر؛ أما الفتح فعلى أنها حرف ابتداء تفيد توكيد القسم المستفاد من أخذ الميثاق، ووجه الكسر: أنها حرف جر للتعليل متعلق بـ﴿أَخَذَ﴾. و﴿مَا﴾ موصولة على الوجهين، أي على فتح اللام وكسرها، ويحتمل كون ﴿مَا﴾ مصدرية إذا كسر اللام، و﴿مِّنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ بيان لـ﴿مَا﴾. و﴿لَتَنْصُرُنَّهُ﴾ جواب القسم الذي هو أخذ الميثاق.

والمعنى على فتح اللام: أخذ الله ميثاقهم للذي آتاكموه من كتاب وحكمة -مهما كان ذلك وبلغ أي مبلغ- ثم جاءكم رسول من بعده لتؤمنن به. والمعنى على كسر اللام: أخذ الله ميثاقهم لأجل الذي آتاهم من كتاب وحكمة، ثم إن جاءهم رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به.

و«ما» إن كانت موصولة فهي مبتدأ على فتح اللام، والخبر محذوف دل عليه جواب القسم. وقال المبرد، والكسائي، والزجاج: «﴿مَا﴾ شرطية»، وعلى هذا يكون الخبر: جملة الشرط أي ﴿ءَاتَيْتُكُمْ﴾ على المشهور، ويحتمله تفسير ابن كثير حيث فسر: «للمها أتى الله أحدهم من كتاب وحكمة...». والظاهر أن «مهما» في كلامه مفعول أول مقدم.

(١) قوله: (إياه). قدره ليكون عائداً على الاسم الموصول ﴿مَا﴾.

(٢) قوله: (وهو محمد ﷺ). أي: الرسول المذكور في الآية. وهذا قول ابن عباس، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالوا: «ما بعث الله نبياً من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمداً وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه، وأمره أن يأخذ الميثاق لأمته: لئن بعث محمد ﷺ وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه». اهـ. (ابن كثير).

أدرکتموه، وأمهم تبع لهم^(١) ﴿قَالَ﴾ تعالى لهم: ﴿أَقْرَرْتُمْ﴾ بذلك ﴿وَأَخَذْتُمْ﴾ قبلتم ﴿عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾ عهدي^(٢) ﴿قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا﴾ على أنفسكم وأتباعكم بذلك ﴿وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾^(٨١) عليكم وعليهم.

﴿٨٢﴾ - ﴿فَمَنْ تَوَلَّى﴾ أعرض ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ الميثاق ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾^(٨٢).

﴿٨٣﴾ - ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ بالياء^(٣)، أي: المتولون، والتاء ﴿وَالَهُ﴾ أسلم ﴿انْقَادَ﴾ من في السموات والأرض طوعاً ﴿بِلا إِبَاءٍ﴾^(٤) ﴿وَكْرَهًا﴾ بالسيف ومعينة ما يلجئ إليه ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾^(٨٣) بالتاء والياء^(٥)، والهمزة في أول الآية للإنكار.

= وقال طاووس، والحسن، وقتادة: «أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً».

قال ابن كثير: «وهذا القول لا ينافي القول الأول بل يستلزمه ويقتضيه».

(١) قوله: (وأهمهم تبع). تبع جمع: تابع.

(٢) هنا فسر الإصر بالعهد، كما روي عن ابن عباس وغيره، وتقدم هذا اللفظ في آخر سورة البقرة كما ذكر هناك تفسيره.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). بالياء: ﴿يَبْغُونَ﴾: قراءة أبي عمرو، وحفص، ويعقوب، والفاعل الضمير الراجع إلى ﴿فَمَنْ تَوَلَّى﴾ وهو في المعنى جمع، أي: المتولون، كما أشار له المفسر. والتاء: قراءة الباقيين.

(٤) قوله: (بلا إباء). أي: بدون امتناع، قال ابن جرير: «كالملائكة والأنبياء والمرسلين». اهـ. وأما كرهًا فقول: إقراره بأن الله خالقه وربّه. وقيل: حين أخذ الميثاق. وقيل: غير ذلك. وما ذكره المفسر رواه ابن جرير عن قتادة، كما روى الأقوال الأخرى.

(٥) قوله: (بالتاء). ﴿تُرْجَعُونَ﴾: بصيغة المبني للمفعول: قراءة الجمهور. وبالياء بصيغة المبني للمفعول: قراءة حفص. وبالياء بصيغة المعلوم ﴿تُرْجَعُونَ﴾: قراءة يعقوب.

﴿٨٤﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ^(١) يا محمد ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ﴾ أولاده ﴿وَمَا أَوْقَىٰ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيِّاتُ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ بالتصديق والتكذيب ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿٨٥﴾ مخلصون في العبادة.

﴿٨٥﴾ - ونزل فيمن ارتد ^(٢) ولحق بالكفر: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ عِوَجَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ﴿٨٥﴾ لمصيره إلى النار المؤبدة عليه.

﴿٨٦﴾ - ﴿كَيْفَ﴾ أي: لا ﴿يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا﴾ أي: وشهادتهم ^(٣) ﴿أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَ﴾ قد ﴿جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ^(٤) الحجج الظاهرات على

(١) قوله: (لهم). أي: لأهل الكتاب الذين جادلوه.

(٢) قوله: (ونزل فيمن ارتد). نقل في شرح الدكتور قباوة عن «الدر المنثور» وغيره نحوًا مما قاله

المفسر هنا. والذي نقله ابن جرير وغيره أن الآية (٨٦) إلى (٨٩)، أي قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ﴾ إلى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَقُورٌ رَجِيمٌ﴾ ﴿٨٦﴾: هي التي نزلت فيمن ارتد ثم أسلم. فروى ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم ندم فأرسل إلى قومه: أُرْسِلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هل لي من توبة؟ قال: فنزلت ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا...﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَقُورٌ رَجِيمٌ﴾ ﴿٨٦﴾ فأرسل إليه قومه فأسلم. اهـ. ونقل ابن جرير عن قتادة، والحسن: «أن هذه الآية ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ﴾ نزلت في اليهود». اهـ.

(٣) قوله: (وشهادتهم). أفاد أن الجملة في تأويل مصدر معطوف على ﴿إِيمَانِهِمْ﴾ فهي في محل جر. وهذا التأويل بالمصدر بدون حرف مصدري. [يراجع تفسير الآية (٦) من سورة البقرة].

(٤) قوله: (﴿و﴾ قد ﴿جَاءَهُمْ﴾). أشار بتقدير (قد) إلى أن الجملة ﴿جَاءَهُمْ...﴾ في محل نصب حال. وقد ذكرنا أن الجملة الحالية إذا كانت مبدوءة بالماضي يكون في أولها «قد» لفظًا أو تقديرًا.

صدق النبي ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (٨٦) أي: الكافرين.

﴿٨٧﴾ - ﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (٨٧).

﴿٨٨﴾ - ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي: اللعنة أو النار المدلول عليها بها^(١) ﴿لَا يُخَفَّفُ

عَنَّهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ (٨٨) يمهلون.

﴿٨٩﴾ - ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ عملهم ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لهم

﴿رَحِيمٌ﴾ (٨٩) بهم.

﴿٩٠﴾ - ونزل في اليهود^(٢) ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بعيسى ﴿بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ بموسى

﴿ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا﴾ بمحمد ﴿لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ إذا غرغروا^(٣) أو ماتوا كفارًا

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ (٩٠).

﴿٩١﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ﴾

مقدار ما يملؤها^(٤) ﴿ذَهَابًا وَلَوْ أَقْتَدَى بِهٖ﴾ أدخل الفاء في خبر «إِنَّ»^(٥) لشبه

«الَّذِينَ» بالشرط، وإيدانًا^(٦) بتسبب عدم القبول عن الموت على الكفر ﴿وَأُولَئِكَ

(١) قوله: (المدلول عليها بها). أي: الضمير في ﴿فِيهَا﴾ يرجع إلى (النار) التي دل عليها

(اللعنة) المذكورة هنا.

(٢) قوله: (ونزل في اليهود...). ما ذكر المفسر من سبب النزول والتفسير مروى عن قتادة.

(٣) قوله: (إذا غرغروا). أي: عند بلوغ الروح الحلقوم. وهذا التقييد لازم؛ لأنه تقبل التوبة

قبل ذلك كما هو معلوم، وفسر بنحوه ابن جرير، ورواه عن قتادة.

(٤) قوله: (مقدار ما يملؤها). أشار به إلى أن ﴿مِلءُ﴾ مصدر بمعنى اسم الفاعل، وأن هنا

مضافًا مقدرًا. والمعنى كما قال: مقدار ما يملأ الأرض.

(٥) قوله: (أدخل الفاء). أي في ﴿فَلَنْ يُقْبَلَ﴾.

(٦) قوله: (وإيدانًا...). أي لإعلام أن سبب عدم القبول هو الموت على الكفر. فقوله: =

لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ مؤلم، ﴿وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ ﴿١١﴾ مانعين منه.

﴿١٢﴾ - ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ﴾ أي: ثوابه وهو الجنة^(١) ﴿حَتَّىٰ نُفِئُوا﴾ ﴿تَصَدَّقُوا﴾ ﴿وَمَا تُحِبُّونَ﴾ ﴿مِنَ أَمْوَالِكُمْ﴾^(٢) ﴿وَمَا نُفِئُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِوَجْهِهِ عَلِيمٌ﴾ ﴿١٣﴾ فيجازي عليه.



= (عن الموت) متعلق بـ(تسبب). ويجوز دخول الفاء في الخبر إذا كان في المبتدأ عموم. وقد تقدم ذلك.

(١) قوله: (أي: ثوابه وهو الجنة). هكذا فسر ﴿الْبِرَّ﴾ كثير من السلف، نقل ذلك القرطبي عن ابن مسعود، وابن عباس، وعطاء، ومجاهد، وعمرو بن ميمون، والسدي.
(٢) قوله: (من أموالكم). قال البيضاوي: «من المال أو ما يعمه وغيره كبذل الجاه في معاونة الناس والبدن في طاعة الله». اهـ.

تنبيهان:

١- قد عمل السلف من الصحابة وغيرهم بهذه الآية وطبقوها في حياتهم، كما ثبتت في الأحاديث الصحيحة، ومن ذلك: تصدق الصحابي أبي طلحة ببيرحاء، ووقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أرضه بخيبر. رواهما الشيخان مفصلة.

٢- أفاد قوله تعالى: ﴿وَمَا نُفِئُوا مِنْ شَيْءٍ﴾ أن التصدق بأي شيء من محبوب أو غيره فيه أجر. فيكون التصدق بالمحبوب من باب الكمال والأفضلية، كما أشار إلى ذلك البيضاوي حيث فسر: (لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير...)، وقال ﴿وَمَا نُفِئُوا مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: من أي شيء محبوب أو غيره. اهـ.



١٣- ونزل لما قال اليهود^(١): **إِنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَكَانَ لَا يَأْكُلُ حُلُومَ الْإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا﴾ حَلَالًا ﴿لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ﴾ يَعْقُوبَ ﴿عَلَى نَفْسِهِ﴾ وَهُوَ الْإِبِلُ، لَمَّا حَصَلَ لَهُ عِرْقُ النَّسَاءِ^(٢) - بِالْفَتْحِ وَالْقَصْرِ - فَنذَرَ إِنْ شَفِيَ لَا يَأْكُلُهَا، فَحَرَّمَ عَلَيْهِ ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ وَذَلِكَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ تَكُنْ عَلَى عَهْدِهِ حَرَامًا كَمَا زَعَمُوا. ﴿قُلْ﴾ لَهُمْ ﴿فَاتَّوَأُ بِالْتَّوْرَةِ فَاتَّلُوهَا﴾ لِيَتَّبِعِينَ صِدْقَ قَوْلِكُمْ ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣) فِيهِ، فَبَهْتُوا وَلَمْ يَأْتُوا بِهَا.**

١٤- قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أَي: ظَهَرَ الْحُجَّةَ

(١) قوله: (ونزل لما قال اليهود...). لم أجد من ذكر ما ذكره المفسر من سبب النزول معزواً، وذكر قريباً من ذلك البيضاوي وغيره بدون عزو. ونقل القرطبي، وابن كثير: عن ابن عباس: «أن اليهود سألوا رسول الله ﷺ عما حرم إسرائيل على نفسه مع أمور آخر». روى الحديث بطوله أحمد. لكن قال البيضاوي: «إن اليهود ادعوا أنها كانت محرمة على نوح وإبراهيم ومن بعده حتى انتهى الأمر إلينا...». يعني الطيبات التي حرمت عليهم كالإبل، أي: فردّ الله عليهم.

ويكون معنى الآية على ما اختاره ابن جرير: إن الله لم يحرم على بني إسرائيل شيئاً قبل إنزال التوراة، لكن حرم يعقوب على نفسه الإبل، لا على مقتضى الوحي بل لنذره، أو للعلاج، ثم لما أنزل الله التوراة حرم عليهم أشياء كالإبل، جزاء لظلم بني إسرائيل، كما قال تعالى: ﴿فِيظَاهِرٍ مِّنَ الذِّبْتِ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٦٠]، وهذا المعنى عزاه ابن جرير إلى ابن عباس. وعلى هذا يكون ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ﴾ الاستثناء منقطعاً.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ﴾ متعلق بـ ﴿حَلَالًا﴾. وظاهر كلام المفسر أنه متعلق بـ ﴿حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ﴾. (٢) قوله: (عرق النساء). هو عصب يمتد من الورك إلى الكعب قد يصيبه المرض فيشتد الألم، وقصة إصابة يعقوب عرق النساء ونذره على امتناع الإبل ذكرها ابن جرير وغيره، وعزوها إلى ابن عباس وغيره من السلف.

بأن التحريم إنما كان من جهة يعقوب لا على عهد إبراهيم ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (١٤) المتجاوزون الحق إلى الباطل.

٩٥- ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ في هذا كجميع ما أخبر به (١) ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ التي أنا عليها ﴿حَنِيفًا﴾ (٢) مائلاً عن كل دين إلى الإسلام ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٩٥).
٩٦- ونزل لما قالوا (٣): قبلتنا قبل قبلكم ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ﴾ متعبداً (٤)

(١) قوله: (في هذا كجميع ما أخبر به). قدر (في هذا) لمناسبة المقام، والكاف في قوله: (كجميع) تنظيرية.

(٢) قوله: ﴿حَنِيفًا﴾. حال من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، وهو مضاف إليه. والأصل أن المضاف إليه لا يكون صاحب حال. إلا في ثلاث صور: هذه إحداها، وهي:

١- كون المضاف جزءاً من المضاف إليه نحو: ﴿لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢].
٢- أو مثل جزئه بحيث يصح حذفه والاكْتفاء بالمضاف إليه في أداء المعنى، كما هنا. فلو قيل: (اتبعوا إبراهيم) صح المعنى.

٣- كون المضاف عاملاً في الحال، نحو: قراءة زيد قائماً. والتفصيل في كتب النحو، وقد ذكرنا التفصيل في كتاب «الاستثناء»، وقد سبق ذكر هذه المسألة في تفسير الآية (١٣٥) من سورة البقرة، وإنما نبهنا عليها هنا؛ لأن النحاة يستشهدون بهذه الآية على هذه المسألة.
(٣) قوله: (ونزل لما قالوا...). نقل ذلك القرطبي عن مجاهد، قال: «تفاخر المسلمون واليهود؛ فقالت اليهود: بيت المقدس أفضل...؛ فأنزّل الله الآية». اهـ.

(٤) قوله: (متعبداً). ظاهره أن المراد أول بيت للعبادة، وليس أول بيت على الإطلاق؛ لأنه كان في الأرض بيوت قبل الكعبة المشرفة، وروي هذا عن عليّ، والحسن، نقل عنها ابن جرير وغيره. ولكن قول المفسر بعده: (بناه الملائكة...) يناهض هذا، ويفيد أن الكعبة أول بيت في الأرض على الإطلاق، كما في الحديث الذي أشار إليه بقوله: (وفي حديث أنه أول ما ظهر..). وهذا الحديث رواه ابن جرير عن عبدالله بن عمرو، ومجاهد، والسدي، وقتادة =

﴿لِلنَّاسِ﴾ في الأرض ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ بالباء لغة في مكة، سميت بذلك^(١)؛ لأنها تبتك أعناق الجبابرة، أي: تدقها، بناه الملائكة قبل خلق آدم، ووضع بعده الأقصى، وبينهما أربعون سنة كما في حديث الصحيحين. وفي حديث أنه أول ما ظهر على وجه الماء عند خلق السماوات والأرض زبدة بيضاء، فدحيت الأرض من تحته ﴿مُبَارَكًا﴾ حال من «الَّذِي»^(٢)، أي: ذا بركة^(٣) ﴿وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾^(٤) لأنه قبلتهم.

﴿١٧﴾ - ﴿فِيهِ آيَاتٌ مُّبَيِّنَاتٌ﴾ منها^(٤) ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي: الحجر الذي قام عليه

= وثبت في «الصحيحين»: «أن بين الكعبة وبيت المقدس أربعين سنة». [«فتح الباري» (٦/٤٦٩)، مسلم (١/٣٧٠)].

وفي النسائي: «أن سليمان بن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ هو الذي بنى بيت المقدس، وثبت أن إبراهيم هو الذي بنى الكعبة». فالجمع بين هذه الأحاديث، قال القرطبي وغيره: «أن كلاً من إبراهيم وسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ كان جدّ ما بناه غيره. وأن بيت المقدس وضع بعد الكعبة بأربعين سنة». ومال ابن كثير إلى ترجيح أن أول من بنى الكعبة هو إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ. وعلى هذا لا بد أن يكون سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ مجدّداً لبيت المقدس، وإبراهيم هو الذي بناه؛ لأن إبراهيم متقدم على سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ بقرون.

(١) قوله: (سميت بذلك). أي: ببكة، وقيل في وجه التسمية غير ذلك. ولمكة شرفها الله أسماءً أنها ما بعضهم إلى تسعين اسماً، كما ذكره النووي في «إيضاح المناسك»، وقد ذكر في القرآن منها: بكة، ومكة، وأم القرى، والبلد، والبلد الأمين، والقرية، والمسجد الحرام.

(٢) قوله: (حال من «الَّذِي»^(٢)). ويجوز كونه حالاً من الضمير المستتر في الصلة، أي: الذي استقر ببكة حال كونه مباركاً، كما ذكره البيضاوي.

(٣) قوله: (ذا بركة). البركة كثرة الخير. قاله القرطبي.

(٤) قوله: (منها). على هذا التقدير يكون ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ مبتدأ حذف خبره، وهو المقدر. =

عند بناء البيت^(١)، فأثر قدماه فيه، وبقي إلى الآن مع تطاول الزمان وتداول الأيدي عليه، ومنها^(٢): تضعيف الحسنات فيه، وأن الطير لا يعلوه^(٣)، ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ لا يتعرض إليه بقتل أو ظلم أو غير ذلك ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ واجب^(٤)، بكسر الحاء وفتحها^(٥) لغتان في مصدر «حج» بمعنى: قصد^(٦)،

= ويصح كونه بدلًا من ﴿ءَايَاتُ يَبْنِتُ﴾ ولا يصح إعرابه عطف بيان للاختلاف بينه وبين متبوعه ﴿ءَايَاتُ يَبْنِتُ﴾ تذكيرًا وتأنيثًا، وإفرادًا وجمعًا، وتعريفًا وتنكيرًا. وعطف البيان يتبع متبوعه في هذه الأمور كما يتبعه في الإعراب، فهو كالنعت الحقيقي، ولذا خطئ الزمخشري لما أعربه عطف بيان.

(١) قوله: (أي: الحجر الذي قام عليه...). كما تقدم تفصيل ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَخَذُوا مِنْ مَقَامٍ إِبْرَهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥].

(٢) قوله: (ومنها). أي: من الآيات اللينيات، تضعيف الحسنات فيه، كما ورد في الحديث: «أن الصلاة فيه بمائة ألف صلاة». رواه أحمد، وصححه ابن حبان.

(٣) قوله: (وأن الطير لا يعلوه). أي: لا يجلس على الكعبة، ولا تطير على هوائها إلا نادرًا. وذكر ذلك كثير من المفسرين، كالقرطبي، والبيضاوي، وغيرهما، كما هو مشاهد أيضًا.

(٤) قوله: (واجب). تفسير للمراد بـ ﴿عَلَى النَّاسِ﴾ فإن ﴿عَلَى﴾ من الألفاظ التي تدل على الوجوب كما ذكره الأصوليون. وهو خبر لـ ﴿حِجُّ﴾ يتعلق به ﴿عَلَى النَّاسِ﴾ و﴿لِلَّهِ﴾ على ما قدره.

(٥) قوله: (بكسر الحاء وفتحها). وهما قراءتان: بالكسر ﴿حِجُّ﴾: قرأ حفص، وحمزة، والكسائي، وأبو جعفر، وخلف. وبالفتح: ﴿حَجُّ﴾: قرأ الباقون.

(٦) قوله: (بمعنى: قصد). هذا هو المعنى اللغوي لـ ﴿حِجُّ﴾ أما شرعًا فهو: قصد مكة لنسك مخصوص في وقت مخصوص، كما ذكره الفقهاء.

ويبدل من «النَّاسِ»^(١): ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ طريقًا، فسرهُ ﷺ بالزاد والراحلة^(٢)، رواه الحاكم وغيره^(٣). ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ بالله أو بما فرضه من الحج^(٤) ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١٧) الإنس والجن والملائكة وعن عبادتهم.

١٨- ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ القرآن ﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾^(١٨) فيجازيكم عليه.

١٩- ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ﴾ تصرفون ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: عن دينه ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ بتكذيبكم النبي وكنتم نعته ﴿تَبْعُونَهَا﴾ أي: تطلبون السبيل ﴿عَوَجًا﴾ مصدر بمعنى معوجة، أي: مائلة عن الحق ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ عالمون بأن الدين المرصي القيم دين الإسلام كما في كتابكم ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(١٩) من الكفر والتكذيب، وإنما يؤخركم إلى وقتكم ليجازيكم.

(١) قوله: (ويبدل من «النَّاسِ»). نائب فاعل (يبدل): الآية التالية، أي: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ﴾ فـ ﴿مَنْ﴾ بدل بعض من «النَّاسِ». وهذا الإعراب أولى من إعرابه فاعلاً لـ ﴿حَجٌّ﴾؛ لأنه يوهم أن حج المستطيع واجب على جميع الناس، وكذا أولى من إعرابه اسم شرط مبتدأ، والجواب محذوف تقديره: فليحج. لأنه يحوج إلى تقدير، فإذا أعرب بدل بعض من «النَّاسِ» سلم من ذلك، كما ذكره ابن هشام في «شرح قطر الندى».

(٢) قوله: (بالزاد والراحلة). الزاد: ما يتخذ من الطعام للسفر، والراحلة: المركب. ويلحق بذلك: أمن الطريق، وسعة الوقت وغير ذلك مما ذكره الفقهاء.

(٣) قوله: (رواه الحاكم وغيره). روي من حديث أنس، وعبدالله بن عمرو، وعائشة، وابن عباس وغيرهم، قال الألباني: «وطرقه واهية». «إرواء الغليل».

(٤) قوله: (أو بما فرضه من الحج). هذا الذي روي عن ابن عباس، ومجاهد وغير واحد: «أن المعنى: من جحد فريضة الحج فقد كفر والله غني عنه». (ابن كثير).

- ١٠٠- ونزل لما مرّ بعض اليهود^(١) على الأوس والخزرج، فغاظه تألفهم^(٢)، فذكرهم بما كان بينهم في الجاهلية من الفتن فتشاجروا وكادوا يقتتلون: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا قَرِيبًا مِّنَ الَّذِينَ ءَاتُوا آلَ كِنزَبَ يَرُدُّكُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ كَفْرِينَ ۗ﴾.
- ١٠١- ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ ۚ اسْتَفْهَامَ تَعْجِيبٍ وَتَوْبِيخٍ ۗ﴾ وَأَنْتُمْ تَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ۗ وَمَنْ يَعْتَصِمْ ۙ يَتَمَسَّكْ ۗ بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۗ﴾.
- ١٠٢- ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۗ﴾ بَأَن يُطَاعَ فَلَا يَعْصِي^(٤)، ويشكر

(١) قوله: (ونزل لما مرّ بعض اليهود...)، أورد ابن جرير وغيره القصة مفصلة، وحاصلها: أن شاس بن قيس اليهودي كان شديد العداوة للمسلمين مرّ على الأنصار، وهم الأوس والخزرج، وكان بينهم في الجاهلية قتال مستمر، ولم يجمعهم إلا الإسلام، فغاظ ذلك اليهودي وأراد تجديد الفتنة بينهم، فأرسل شاباً يهودياً فأنشدهم شعراً كان قاله أحد الحيين في حربهم، فذكرهم أيام الجاهلية، واجتمعت الأوس والخزرج للقتال كما في الجاهلية، فجاءهم رسول الله ﷺ وألف بينهم حتى بكوا وعانق بعضهم بعضاً، فنزلت الآية (٩٨-٩٩) في شأن هؤلاء اليهود، والآية (١٠٠ إلى ١٠٥) في شأن الأنصار. اهـ.

(٢) قوله: (فغاظه تألفهم). أي: غاظ ذلك اليهودي تألف الأوس والخزرج بعدما كانوا في الجاهلية أعداء، جرت بينهم حروب سنوات.

نقل القرطبي في شأن إصلاح الرسول ﷺ بينهم، عن جابر بن عبد الله قال: «ما كان طالع أكره إلينا من رسول الله ﷺ، فأوماً إلينا بيديه فكففنا وأصلح الله تعالى ما بيننا، فما كان شخص أحب إلينا من رسول الله ﷺ، فما رأيت يوماً أقبح ولا أوحش أولاً ولا أحسن آخرًا من ذلك اليوم». اهـ.

- (٣) قوله: (استفهام تعجيب وتوبيخ). التعجيب إنشاء العجب في المخاطب. أشار به إلى أن هذا الاستفهام ليس حقيقياً وكسائر الاستفهامات من الله؛ لأنه عالم بكل شيء.
- (٤) قوله: (بأن يطاع...)، هذا تفسير لأن يتقي الله حق تقاته، وبهذا السياق روى الحاكم، وابن أبي حاتم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا.

فلا يكفر ويذكر فلا ينسى، فقالوا: يا رسول الله! ومن يقوى على هذا؟ فنسخ بقوله تعالى^(١): ﴿فَأَنْقُضُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١٢) موحدون.

﴿١٣﴾ - ﴿وَأَعْتَصِمُوا﴾ تمسكوا ﴿بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ أي: دينه^(٢) ﴿جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ بعد الإسلام ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ إنعامه^(٣) ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يا معشر الأوس والخزرج ﴿إِذْ كُنْتُمْ﴾ قبل الإسلام ﴿أَعْدَاءً فَأَلَّفَ﴾ جمع ﴿بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإسلام ﴿فَأَصْبَحْتُمْ﴾

= قال ابن كثير: «الأظهر أنه موقوف، وهو إسناد صحيح». اهـ. وروي كذلك عن طاووس، والحسن، وقتادة، والسدي وغيرهم.

(١) قوله: (فقالوا: يا رسول الله!... فنسخ). القول بأن هذه الآية منسوخة منقول عن سعيد بن جبير، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل، والسدي وغيرهم. ذكره ابن كثير. قال مقاتل: «وليس في آل عمران من المنسوخ شيء إلا هذه الآية». القرطبي.

وعن ابن عباس: «ليست بمنسوخة، لكن ﴿حَقَّ تَقَاتِيهِ﴾ أن يجاهدوا في سبيله حق جهاده، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ويقوموا بالقسط ولو على أنفسهم وأبائهم وأبنائهم». اهـ. ويرى القرطبي أنها ليست منسوخة، بل قوله تعالى: ﴿فَأَنْقُضُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ بيان لهذه الآية، والمعنى: فاتقوا الله حق تقاته ما استطعتم. اهـ.

وقوله تعالى: ﴿حَقَّ تَقَاتِيهِ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، وكلمة «تقاة» تقدم شرحها في تفسير الآية (٢٨) من هذه السورة.

(٢) قوله: (أي: دينه). هذا التفسير روى ابن جرير عن ابن زيد، قال: «الحبل: الإسلام»، وعن ابن مسعود: «القرآن»، وعن مجاهد: «عهد الله»، قال القرطبي: «والمعنى كله متقارب متداخل». والحبل في اللغة: السبب الذي يوصل به إلى البغية.

(٣) قوله: (إنعامه). أفاد به أن ﴿نِعْمَتَ﴾ اسم مصدر لـ«أنعم»، وفسر به لأن موضع التذكر الإنعام.

فصرتم ^(١) ﴿بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ ^(٢) في الدين والولاية ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَاٍ﴾ طرف ﴿حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ﴾ وليس بينكم وبين ^(٣) الوقوع فيها إلا أن تموتوا كفارًا ﴿فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ بالإيمان ﴿كَذَٰلِكَ﴾ كما بين لكم ما ذكر ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ ^(١٣).

﴿١٠٤﴾ - ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ الإسلام ^(٤)، ﴿وَيَا مَرُوءَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَتَهَوَّنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ﴾ الداعون الآمرون الناهون ^(٥) ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ^(١٠٤) الفائزون. و«من» للتبويض ^(٦)؛ لأن ما ذكر فرض كفاية ^(٧) لا يلزم كل الأمة ولا

(١) قوله: (فصرتم). أشار به إلى أن «أصبح» هنا بمعنى: صار، ويأتي أيضًا بمعنى «صار» من الأفعال الناقصة: كان، وأمسى، وأضحى، وظل. كما ذكره النحاة.

(٢) قوله تعالى: ﴿إِخْوَانًا﴾. جمع أخ، سمي به لأنه يتوحي مذهب أخيه، أفاده القرطبي.

(٣) قوله: (وليس بينكم وبين...). أشار إلى أن ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَاٍ حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ﴾ نوع من الاستعارة التمثيلية وما ذكره هو الجامع، فكان حالهم كحال من وقف على طرف حفرة النار قريب الوقوع فيها. والله أعلم.

(٤) قوله: (الإسلام). تفسير للخير، ويمثله روى ابن مردويه عن أبي جعفر الباقر: «قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ ثم قال: «الخير اتباع القرآن وستي». ابن كثير.

(٥) قوله: (الداعون الآمرون الناهون). فيه إشارة إلى أن سبب فلاحهم تلك الأوصاف؛ لأن اسم الإشارة يفيد معنى إعادة المشار إليه، وهو هنا المتصفون بتلك الصفات، فإذا رتب الحكم على تلك الأوصاف دل ذلك على كونها علة للحكم. كما تقول: أكرم العلماء، أي: لعلمهم، واضرب الفاسق، أي لفسقه. وقد تقدم نظير ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥].

(٦) قوله: («من» للتبويض). أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ﴾ وهذا الذي اختاره القرطبي.

(٧) قوله: (فرض كفاية). وهو الواجب الذي إذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الجميع، وإذا تركوا كلهم أثموا، كما ذكره الأصوليون.

يليق بكل أحد كالجاهل، وقيل: زائدة^(١)، أي: لتكونوا أمة.

- ﴿١٥٥﴾ - ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا﴾ عن دينهم ﴿وَاخْتَلَفُوا﴾ فيه ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ وهم اليهود والنصارى^(٢) ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٥٥﴾.
- ﴿١٥٦﴾ - ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾^(٣)، أي: يوم القيامة ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ وهم الكافرون فيلقون في النار^(٤)، ويقال لهم توبيخاً^(٥): ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيْمَانِكُمْ﴾ يوم أخذ الميثاق^(٦) ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ ﴿١٥٦﴾.
- ﴿١٥٧﴾ - ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ أَيْبَضَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾ وهم المؤمنون ﴿فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ أي:

(١) قوله: (وقيل: زائدة). أي «من» المذكورة زائدة مؤكدة، فعلى هذا يجب على كل واحد ولا يسقط الإثم إذا فعل بعضهم، كما في «صحيح مسلم»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنكِرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أضعف الإيمان»، وعلى الوجه الأول يكون المراد بالآية أن تكون فرقة من الأمة متصدية ومستعدة لهذا الشأن. ذكره ابن كثير.

(٢) قوله: (وهم اليهود والنصارى). هذا قول جمهور المفسرين، ونقله القرطبي عن جابر بن عبد الله.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ﴾. ﴿يَوْمٌ﴾ ظرف لقوله ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٥٥﴾ فهو متعلق بما تعلق به الجار والمجرور ﴿لَهُمْ﴾، أي: مستقر لهم يوم تبيض، أو مفعول به ل(اذكر) المقدر. ذكرهما البيضاوي.

(٤) قوله: (فيلقون... ويقال...). أشار به إلى أن جواب «أما» محذوف والفاء الجوابية داخلية في ذلك المحذوف؛ لأن الفاء لازمة بعد «أما»، وفي ذلك تفصيل ذكرناه في كتاب «الاستثناءات».

(٥) قوله: (توبيخاً) أفاد أن الاستفهام هنا للتوبيخ.

(٦) قوله: (يوم أخذ الميثاق). أي: حين أخرجوا من ظهر آدم كالذر وقال الله لهم ﴿أَلَسْتُمْ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ كما سيأتي في سورة الأعراف آية (١٧٢)، اختاره الطبري، ونسب إلى أبي بن كعب، فالمراد بـ ﴿الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾: جميع الكفار. وعن الحسن: «المنافقون»، وعن قتادة: «المرتدون»، وعن عكرمة: «أهل الكتاب».

جنته (١) ﴿هُم فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١٠٧).

﴿١٠٨﴾ - ﴿تِلْكَ﴾ هذه الآيات ﴿إِنِّي أَنزَلْتُهَا لَعَلَّكُمْ تَتْلَوْنَهَا عَلَيْكُمْ﴾ يا محمد ﴿يَا حَقُّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٨) ﴿بِأَن يَأْخُذَهُمْ بِغَيْرِ جَرْمٍ﴾ (٢).

﴿١٠٩﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا (٣) ﴿وَالِىَّ اللَّهُ تَرْجِعُ﴾ تصير (٤) ﴿الْأُمُورَ﴾ (١٠٩).

﴿١١٠﴾ - ﴿كُنتُمْ﴾ يا أمة محمد في علم الله تعالى (٥) ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾ أظهرت

(١) قوله: (جنته). وهكذا فسره ابن كثير، والقرطبي، وابن جرير وغيرهم: «رحمته أي: جنته»، فيكون من المجاز المرسل، من إطلاق الحال وإرادة المحل؛ لأن الرحمة تنزل في الجنة. فلا يكون المراد بها الصفة، أي: الرحمة القائمة في ذاته تعالى، والله أعلم.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا...﴾. هذا الأسلوب يفيد تخصيصًا، أي نفيًا وإثباتًا عند عبد القاهر الجرجاني، ومن وافقه. أي: نفي الظلم عن ذاته تعالى وإثباته لغيره، وضابط هذا الأسلوب أن يدخل النفي على المسند إليه المقدم وأن يكون المسند فعلًا، نحو: ما أنا قلتُه، يفيد نفي القول عنه وإثباته لغيره. وفي ذلك تفصيل من كور في كتب البلاغة. ولا شك أن الظلم منفي عن الله تعالى ومثبت للخلق كما قال تعالى: ﴿وَأَنفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ (١٣٧) [الأعراف: ١٧٧] وغير ذلك.

(٣) قوله: (ملكًا وخلقًا وعبيدًا). تقدم أنها تمييز لنسبة الخبر إلى المبتدأ، أي: نسبة ثبوت ما في السماوات وما في الأرض لله تعالى.

(٤) قوله: (تصير). هذا تفسير على قراءة: ﴿تَرْجِعُ﴾ مبنياً للفاعل: وهي قراءة ابن عامر، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿تَرْجِعُ﴾ بصيغة المبنى للمفعول، ولم ينه المفسر على ذلك.

(٥) قوله: (في علم الله...). إنها قيّد به مراعاة لمعنى «كان» الذي يدل على حال سابق، كما تقول: كان زيد عالمًا، إذا تكلمت عن حال سابق.

﴿لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ
الْكِتَابِ لَكَانَ ﴿١﴾ الْإِيمَانُ ﴿خَيْرًا لَّهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ﴾ كعبدالله بن سلام
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابَهُ ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾ الكافرون.

﴿١١١﴾ - ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ﴾ أي: اليهود يا معشر المسلمين بشيء ﴿إِلَّا أَذَىٰ ﴿١﴾﴾
باللسان^(١) من سب ووعيد ﴿وَإِنْ يَفْتَلَوْكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾ منهزمين^(٢) ﴿ثُمَّ لَا
يُنصُرُونَ ﴿١١١﴾﴾ عليكم، بل لكم النصر عليهم.

﴿١١٢﴾ - ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا تَفَقَّوْا﴾ حيثما وجدوا فلا عز لهم ولا
اعتصام^(٣) ﴿إِلَّا﴾ كائنين^(٤) ﴿يَجْبَلِ مِنَ اللَّهِ وَجِبَلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ المؤمنين وهو

وقد حكى ابن جرير، والقرطبي وغيرهما هذا المعنى، ولكن اختار أن المعنى: أنتم خير أمة،
أي: فيكون «كان» هنا بمعنى: صار، أو تامة بمعنى: وجد، أو ناقصة، بمعنى: الاستمرار، كما
في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾ [النساء: ٩٦]، وعلى كل حال هذه الآية تدل
على فضل هذه الأمة كما تدل على ذلك أحاديث كثيرة، كما روي ذلك عن الحسن، واختاره
الطبري، وابن كثير وغيرهما، وروي عن ابن عباس: «أن الخطاب للمهاجرين خاصة».

(١) قوله: ﴿إِلَّا أَذَىٰ ﴿١﴾﴾ باللسان. هكذا روي عن قتادة، والربيع بن أنس، وورد عن ابن
جريج: «الأذى: إشراكهم في عزيز وعيسى»، أي: إسماكم كفرهم. فقول المفسر:
(أي: اليهود) تفسير للواو في ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ﴾، واكتفي بذكر اليهود، ولعل ذلك لأن
اليهود هم الذين كانوا بالمدينة.

(٢) قوله: (منهزمين). أشار به إلى أن تولية الدبر كناية عن الانهزام.

(٣) قوله: (فلا عز لهم ولا اعتصام). قدره ليكون جواب الشرط ﴿أَيْنَ مَا﴾. وللنظر إلى
الاستثناء بعده.

(٤) قوله: (كائنين). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿يَجْبَلِ﴾ ويكون حالاً منصوباً، والاستثناء =

عهدهم^(١) إليهم بالأمان على أداء الجزية، أي: لا عصمة لهم غير ذلك ﴿وَبَاءُوا﴾ رجعوا ﴿يَغْضَبُ مِنْ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ﴾ تأكيد^(٢) ﴿بِمَا عَصَوْا﴾ أمر الله ﴿وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ يتجاوزون الحلال إلى الحرام.

﴿لَيْسُوا﴾ أي: أهل الكتاب^(٣) ﴿سَوَاءٌ﴾ مستوين^(٤) ﴿مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ مستقيمة ثابتة على الحق كعبدالله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَصْحَابَهُ يَتْلُونَ

= يكون من عموم الأحوال، والمعنى: لا عصمة لهم في عامة الأحوال إلا حال كونهم كائنين أو معتصمين بحبل الله، كما يعلم من البيضاوي.

(١) قوله: (وهو عهدهم). فالجبل هنا بمعنى: العهد، وقد فسر به مجاهد، وقتادة، والسدي، وعكرمة وغيرهم نقله عنهم ابن جرير.

(٢) قوله: (تأكيد). أي: هذه الجملة تأكيد لما قبلها في المعنى، وأما إعراب ﴿ذَلِكَ﴾ فهو مبتدأ وما بعده خبره كما هو واضح.

وقد تقدم في تفسير سورة البقرة أمثلة من قتل اليهود للأنبياء، وعصيانهم وعدوانهم، ولذا لم يفصل المفسر ذلك هنا.

(٣) قوله: (أي أهل الكتاب). أفاد أن هذه الآية تنفي التسوية بين فرقتي أهل الكتاب أي من آمن منهم ومن لم يؤمن منهم، وهذا المعنى هو الذي رجحه ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. لأن الآية نزلت في شأن من أسلم من أهل الكتاب كعبدالله بن سلام، وثعلبة بن سعية، وأسيد بن سعية، وأسيد بن عبيد وغيرهم، وهم المراد ب(أصحابه) في كلام المفسر. وروى ابن جرير سبب النزول هذا عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وروى عن ابن مسعود قال: «لا يستوي أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ»، أي: فالآية تنفي التسوية بين أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ، فهذا تفسير آخر.

(٤) قوله: (مستوين). أفاد به أن ﴿سَوَاءٌ﴾ اسم أي مصدر بمعنى: مستو. كما تقدم في أول سورة البقرة.

ءَايَاتِ اللَّهِ ءَاتَاءَ اللَّيْلِ ﴿١١١﴾ (١) أي: في ساعاته ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ﴿١١٢﴾ يصلون، حال (٢).

﴿١١٤﴾ - ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر (٣) ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿١١٤﴾ ومنهم من ليسوا كذلك وليسوا من الصالحين.

﴿١١٥﴾ - ﴿وَمَا تَفْعَلُوا﴾ بالتاء، أيتها الأمة، والياء، أي: الأمة القائمة ﴿مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نُكَفِّرُوهُ﴾ بالوجهين (٤) أي: تعدموا ثوابه، بل تجازون عليه ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ ﴿١١٥﴾.

﴿١١٦﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ﴾ تدفع ﴿عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ أي: من عذابه (٥) ﴿شَيْئًا﴾ وخصهما (٦) بالذكر؛ لأن الإنسان يدفع عن نفسه تارة

(١) قوله تعالى: ﴿ءَاتَاءَ﴾ جمع «إني» بكسر الهمزة أو فتحها وفتح النون مقصورًا، كـ«رَضِيَ» و«فَتَى»، أو بكسر الهمزة وسكون النون «إني». قاله القرطبي. وهو منصوب على الظرفية.

(٢) قوله: (يصلون). أي: يقومون الليل ويتلون القرآن في صلواتهم. (ابن كثير).

قوله: (حال). أي: جملة ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ في محل نصب حال.

(٣) قوله: (الموصوفون بما ذكر). أشار به إلى فائدة ذكر اسم الإشارة كما تقدم في تفسير الآية (١٠٤).

(٤) قوله: (بالتاء). ﴿تَفْعَلُوا﴾ بقاء الخطاب للأمة القائمة، وبالياء بصيغة الغيبة، قراءتان هنا،

وفي ﴿فَلَنْ نُكَفِّرُوهُ﴾ كما قال المفسر: (بالوجهين) أي: بالتاء والياء، بالتاء: قراءة

حفص، وحزة، والكسائي، وخلف، وبالياء: قراءة الباقرين في الموضوعين.

(٥) قوله: (أي: من عذابه). أفاد به أن هنا حذف مضاف.

(٦) قوله: (وخصهما). أي: الأموال والأولاد، بالذكر لما ذكره المفسر، أي: فلا يكون لهما

مفهوم مخالفة، أي: فلا يفهم أن غيرهما قد تغني.

ثم إن «الأموال» و«الأولاد» من الأسماء الجامدة التي يسميها الأصوليون «اللقب»

ومفهوم اللقب ضعيف لا يحتاج به.

بفداء المال وتارة بالاستعانة بالأولاد ﴿وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١١٧).
 ﴿مَثَلٌ﴾ صفة ﴿مَا يُنْفِقُونَ﴾ أي: الكفار ﴿فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ في
 عداوة النبي ﷺ أو صدقة ونحوها^(١) ﴿كَمَثَلٍ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ حرّ أو برد شديد^(٢)
 ﴿أَصَابَتْ حَرْثَ﴾ زرع ﴿قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ بالكفر والمعصية ﴿فَأَهْلَكَتْهُ﴾
 فلم يتنفعوا به، فكذلك نفقاتهم ذاهبة لا يتنفعون بها^(٣) ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ بضياع
 نفقاتهم ﴿وَلَكِنِ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (١١٧) بالكفر الموجب لضياعها.
 ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً﴾ أصفياء^(٤) تطلعونهم على
 سرهم ﴿مِن دُونِكُمْ﴾ أي: غيركم من اليهود والنصارى والمنافقين ﴿لَا
 يَأْتُونَكُمْ خَبْرًا﴾^(٥) نصب على نزع الخافض^(٦)، أي: لا يقصرون جُهدهم لكم

(١) قوله: (في عداوة النبي ﷺ...). أكثر المفسرين لم يذكروا هذا القيد، بل أطلقوا الإنفاق،
 كما ذكره المفسر بعده: (أو صدقة ونحوها).

(٢) قوله: (حر أو برد...). فالصر من الأضداد، ونقل تفسيره بالبرد الشديد عن ابن عباس،
 وعكرمة، وسعيد بن جبير، وقتادة، والحسن، والضحاك وغيرهم، وعن ابن عباس
 أيضًا: «أنه النار». ومن المشاهد: أن البرد الشديد يهلك الزرع والأشجار يجعلها مسوِّدة
 كالمحترقة، وقد شاهدنا ذلك في بعض مناطق المملكة السعودية.

(٣) قوله: (لا يتنفعون بها). أي: في الآخرة؛ لأنها حبطت بسبب كفرهم.

(٤) قوله: (أصفياء). تفسير للمراد بالبطانة، وبطانة الرجل: خاصته التي يسرّ إليهم أمره.
 وهي في الأصل مصدر بمعنى اسم الفاعل من «بَطَنَ، يَبْطِنُ، بَطُونًا، وبطانة».

(٥) قوله تعالى: ﴿لَا يَأْتُونَكُمْ﴾ يَأْلُو: مضارع «أَلَا»، تقول: «أَلَا، يَأْلُو، أَلُوًا، وَأَلُوًا، وَأَلِيًّا»، في
 الأمر: قَصَّرَ.

(٦) قوله: (نصب على نزع الخافض). معنى نزع الخافض: حذف حرف الجر، وهو اصطلاح
 نحوي. فإذا حذف حرف الجر ينقلب المجرور منصوبًا، يسمى منصوبًا على نزع الخافض،
 وهذه المسألة سماعية، فلا يجوز حذف جميع حرف الجر، إلا مع «أن» و«أن»، ثم قد يبقى =

في الفساد^(١) ﴿وَدُّوْا﴾ ﴿مَّا عَنِتُّمْ﴾ أي: عنتكم^(٢)، وهو شدة الضرر ﴿قَدْ بَدَّتْ﴾ ظهرت ﴿أَبْغَضَاءُ﴾ العداوة لكم ﴿مِنْ أَقْوَاهِمُمْ﴾ بالوقية فيكم واطلاع المشركين على سركم ﴿وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ﴾ من العداوة ﴿أَكْبَرُ قَدْ بَيْنَا لَكُمْ أَلَايَتٍ﴾ على عداوتهم ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (١١٨) ذلك، فلا توالوهم^(٣).

﴿١١٩﴾ - ﴿هَا﴾ للتنبيه ﴿أَنْتُمْ﴾ يا ﴿أَوْلَاءُ﴾ المؤمنين^(٤) ﴿مُحِبُّوهُمْ﴾ لقربابتهم منكم وصدافتهم ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ لمخالفتهم لكم في الدين ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾. أي: بالكتب كلها^(٥)، ولا يؤمنون بكتابكم ﴿وَإِذَا لَقَوُكُمْ قَالُوا ءَأَمْنَا وَإِذَا خَلَوْا

= المجرور مجرورًا بعد حذف الجار، وذلك في مسائل ستة، ذكرناها في كتاب «الاستثناءات». (١) قوله: (أي: لا يقصرون لكم في الفساد...). أفاد أنه حذف حرف الجر من المفعول الأول والثاني.

(٢) قوله: (عنتكم). أفاد أن ﴿مَّا﴾ مصدرية.

تنبية: روى ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في سبب نزول هذه الآية، قال: «كان رجال من المسلمين يواصلون رجالاً من اليهود لما كان بينهم من الجوار والхلف في الجاهلية؛ فأنزل الله فيهم، فنهاهم عن مباطنتهم تخوف الفتنة عليهم منهم: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَأَمَّنُوا لَا تَتَّخِذُوا﴾. اهـ.

ونقل مجاهد: «أنها في المنافقين من أهل المدينة نهي الله عَزَّجَلَّ أن يتولوهم».

(٣) قوله: (فلا توالوهم). قدره ليكون جوابًا للشرط: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (١١٨).

(٤) قوله: (يا ﴿أَوْلَاءُ﴾ المؤمنين). أفاد أن اسم الإشارة منادى حذف حرف النداء منه. والنداء للمؤمنين، وهذا الإعراب ليس بمتعين، بل الأولى إعراب ﴿أَوْلَاءُ﴾ خبرًا؛ لأن حذف حرف النداء مع اسم الإشارة المنادى قليل.

وفي بعض النسخ: (المؤمنون). وكلاهما جائز، أي: إتيان المنادى المفرد، بالنصب والرفع جائز، تقول: يا زيد الكريم، أو الكريم.

(٥) قوله: (أي: بالكتب). أشار به إلى أن «ال» في ﴿الْكِتَابِ﴾ جنسية.

عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ ﴿١١﴾ أطراف الأصابع ﴿مِنَ الْغَيْظِ﴾ شدة الغضب لما يرون من ائتلافكم، يعبر عن شدة الغضب بعض الأنامل مجازاً، وإن لم يكن ثمَّ عَضُّ (١)
﴿قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ أي: ابقوا عليه إلى الموت (٢)، فلن تروا ما يسركم ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ ﴿١١﴾ بما في القلوب ومنه ما يضمه هؤلاء (٣).

﴿١١﴾ - ﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ﴾ تصبكم ﴿حَسَنَةً﴾ نعمة كنصر وغنيمة ﴿سَوْهُمْ﴾ تحزنهم ﴿وَإِنْ قُصِبْكُمْ سَيِّئَةً﴾ كهزيمة وجذب ﴿يَفْرَحُوا بِهَا﴾ وجملة الشرط (٤)
متصلة بالشرط قبل (٥) وما بينها اعتراض (٦). والمعنى: أنهم متناهون في عداوتكم،

(١) قوله: (وإن لم يكن ثمَّ عض). أي: وإن لم يوجد هناك عض الأصابع - في الواقع - فهو عبارة عن الغيظ من باب المجاز المرسل، أي: إطلاق المسبب وإرادة السبب.

(٢) قوله: (أي: ابقوا عليه إلى الموت). كأنه جواب لسؤال حاصله: كيف لم يموتوا والله تعالى إذا قال لشيء كن فيكون، فالجواب: أن المعنى: أخبرهم أنهم لا يدركون ما يأملون إلى أن يموتوا، وأجيب أيضاً بأن معنى الآية: دعاء عليهم: أي قل يا محمد أدام الله غيظكم إلى موتكم. وعلى هذا تكون الجملة إنشائية لفظاً ومعنى، وعلى الأول تكون خبرية معنى وإنشائية لفظاً، وابن جرير وغيره اختاروا المعنى الثاني، أي: أنه دعاء عليهم، والأول ظاهر كلام المفسر. والله أعلم.

(٣) قوله: (بما في القلوب): تفسير لذات الصدور، ﴿ذَاتٍ﴾ هنا بمعنى: صاحبة، وتأتي «ذات» على أربعة أوجه: هذا الأول. والثاني: اسم إشارة إلى المؤنث. الثالث: اسماً موصولاً للمؤنث هذا على لغة طيء. الرابع: توكيداً، كما تقول: ذات يوم. ومن هنا أخذ استعماله بمعنى: النفس مقابل الصفة، كما يقال: ذات الله وصفاته..

(٤) قوله: (وجملة الشرط). يعني قوله تعالى: ﴿إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةً﴾ الجملة.

(٥) قوله: (متصلة بالشرط قبل). أي: مرتبطة بالمعنى بالجملة الشرطية التي ذكرت قبل هذه. وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا﴾ الجملة؛ لأن كلاً منهما بيان لموقفهم مع المؤمنين.

(٦) وقوله: (وما بينها اعتراض). أي: ما بين الجملتين الشرطيتين وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ =

فَلِمَ تَوَلَّوْنَهُمْ فَاجْتَنِبُوهُمْ ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا﴾ عَلَىٰ أَذَاهُمْ ﴿وَتَتَّقُوا﴾ اللَّهُ فِي مَوَالِيهِمْ
وغيرها ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ بكسر الضاد وسكون الراء^(١)، وضمها وتشديدها^(٢)
﴿كَيْدُهُمْ شَيْءٌ إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ بالياء والتاء^(٣) ﴿مُحِيطٌ﴾^(١٣٠) عالم فيجازيهم به.
﴿١٣١﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر يا محمد ﴿إِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ من المدينة ﴿تُبَوِّئُ﴾ تنزل
﴿الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدِ﴾ مراكز يقفون فيها ﴿لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأقوالكم
﴿عَلِيمٌ﴾^(١٣١) بأحوالكم. وهو يوم أحد^(٤) خرج النبي ﷺ بألف أو إلا خمسين

= إلى آخر الآية اعتراض، أي: جمل معترضة ليس لها محل من الإعراب، أو معترضة بين
الجمل المترابطة على اصطلاح البلاغيين.

(١) قوله: (بكسر الضاد...). أي: من: «ضار، يضير»، مجزوم بالسكون؛ لأنه جواب
الشرط، هذه قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب.

(٢) وقوله: (وبضمها وتشديدها). أي: بضم الضاد وتشديد الراء: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ من:
ضَرَّ يَضُرُّ، ومعناها واحد. فيكون الفعل مجزومًا بسكون مقدر، والضم على الراء اتباعًا
لحركة الضاد. أفاده البيضاوي.

(٣) قوله: (بالياء والتاء). القراءة بالتاء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ شاذة نسبت إلى الحسن. والقراء قرؤوا
بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾. وكان الأولى التنبيه على ذلك كأن يقول: وقرئ بالتاء.

(٤) قوله: (وهو يوم أحد...). هذا الذي عليه جماهير المفسرين إن هذه الآيات عن غزوة
أحد، كما روي عن ابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم، وقيل: غزوة الأحزاب. وهو
مروي عن الحسن.

وقد صوّب ابن جرير القول الأول، ويؤيده أيضًا ما أخرجه ابن أبي حاتم عن المسور بن
مخرمة قال: قلت لعبدالرحمن بن عوف: أخبرني عن قصتكم يوم أحد، فقال: اقرأ بعد
العشرين والمائة من آل عمران تجد قصتنا. «أسباب النزول للسيوطي».

وغزوة أحد مفصلة في كتب السير، وما ذكره المفسر هنا هو الملخص لبداية الغزوة،
والتفصيل يطلب من كتب السير.

رجلاً، والمشركون ثلاثة آلاف، ونزل بالشعب يوم السبت سبع شوال سنة ثلاث من الهجرة، وجعل ظهره وعسكره إلى أحد^(١)، وسوى صفوفهم، وأجلس جيشاً من الرماة^(٢)، وأمر عليهم عبدالله بن جبير^(٣) بسفح الجبل وقال: «انضحوا»^(٤) بالنبل لا يأتونا من ورائنا ولا تبرحوا غلبنا أو نصرنا».

﴿إِذْ﴾ - ﴿إِذْ﴾ بدل من ﴿إِذْ﴾ قبله^(٥) ﴿هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ﴾ بنو سلمة^(٦)

وبنو حارثة جناح العسكر ﴿أَنْ تَفْشَلَا﴾ تجنبنا عن القتال وترجعاً لما رجع عبدالله بن أبي^(٧) المناق وأصحابه، وقال: علام نقتل أنفسنا وأولادنا، وقال لأبي جابر^(٨) السلمي القائل له: «أنشدكم بالله في نبيكم وأنفسكم»: «لو نعلم قتالاً

(١) قوله: (إلى أحد). أي: جبل أحد المعروف بالمدينة المنورة شمال المسجد النبوي الشريف بينه وبين أحد نحو أربع كيلومترات.

(٢) قوله: (جيشاً من الرماة). عددهم خمسون رامياً.

(٣) قوله: (وأمر). بتشديد الميم، أي: جعل أميراً.

قوله: (عبدالله بن جبير). أي: بن النعمان الأنصاري الأوسي البدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) قوله: («انضحوا...»). أي: ارموا عنا بالسهم، وهذا الحديث روي بألفاظ متقاربة.

(٥) قوله: (بدل من ﴿إِذْ﴾ قبله). أي في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ﴾.

(٦) قوله: (بنو سلمة...). بنو سلمة كانوا من الخزرج، وبنو حارثة من الأوس، جناح

العسكر، أي: الفريقان اللذان عن طرفي الجيش.

(٧) قوله: (لما رجع عبدالله بن أبي). وكان رجوع عبدالله بن أبي المناق غداة يوم السبت بعد

وصولهم بأحد، واستعدادهم للقتال، رجع بنحو ثلاثمائة مقاتل قائلاً: «علام نقتل

أنفسنا وأولادنا؟»، وكان يستهدف بهذا التمرد إحداث البلبلة والاضطراب في جيش

المسلمين، في ذلك الظرف الدقيق الهام، وكاد أن ينجح في هذا المخطط السيء لولا أن

ثبت الله الطائفتين وتولاهما.

(٨) قوله: (وقال). أي: عبدالله بن أبي.

لا تبعناكم»^(١)، فثبتها الله ولم ينصرفا ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ ناصرهما ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(٢) ليشقوا به دون غيره^(٢).

﴿١٢٣﴾ - ونزل لما هزموا^(٣) تذكيراً لهم بنعمة الله ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ موضع بين مكة والمدينة^(٤) ﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ بقلّة العدد والسلاح^(٥) ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٦) نعمه.

(١) قوله: (لأبي جابر). وهو عبدالله بن حرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان حاول تذكير هؤلاء المنافقين بواجبهم، فتبعهم ووبخهم وحضهم على الرجوع فقال لهم: «أنشدكم بالله في نبيكم وأنفسكم...»؛ فردّ عليه ابن أبي المنافق: «لو نعلم قتالاً لا تبعناكم»، أي: لو نعلم أنكم تقاتلون ما رجعنا، وما درينا أن يكون هنا قتال. كما سيذكره تعالى في آية (١٦١).
فقول المفسر: (القائل له). نعت لأبي جابر، والضمير في (له) عائد إلى ابن أبي. وقوله: (أنشدكم...). مقول أبي جابر.
وقوله: (لو نعلم قتالاً...). مقول لابن أبي المنافق.
وبعد انصراف هؤلاء الثلاثمائة، قام الجهاد بالبقية وهم سبعمائة مقاتل. [«الرحيق المختوم»].
(٢) قوله: (ليشقوا). تفسير لـ«يتوكلوا».

وقوله: (دونه غيره). استفيد معنى الحصر بتقديم الجار والمجرور ﴿وَعَلَى اللَّهِ﴾.
(٣) قوله: (ونزل لما هزموا). أي: في غزوة أحد هزموا واضطربوا في وسط الحرب، بعد ما كان أولها للمسلمين، كما أن آخرها كان لهم، وسبب هذه الهزيمة: نزول أكثر الرماة الذين عينهم رسول الله ﷺ على سفح جبل الرماة إلى ساحة الحرب لجمع الغنائم ظناً منهم انتهاء الحرب، ولكن رجع المشركون في هذه الفرصة وقتلوا من بقي من الرماة، ودخلوا على المسلمين، فابتلى الله المسلمين بمخالفة بعضهم أمر رسول الله ﷺ.
(٤) قوله: (موضع بين مكة والمدينة). بدر: قرية معروفة تبعد عن المدينة مائة كيلو تقريباً، وقع بها غزوة بدر المشهورة في ١٧ رمضان السنة الثانية من الهجرة.
(٥) قوله: (بقلّة العدد والسلاح). كما تقدم أن عددهم كان ثلاثمائة وثلاثة عشر مقاتلاً ومعهم فرسان وسبعون بعيراً، بينما الكفار ألف مع عددهم الكاملة.

﴿١٢٤﴾ - ﴿إِذْ﴾ ظرف لـ ﴿نَصَرَكُمُ﴾^(١)، ﴿تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ تعددهم تطميناً^(٢) ﴿أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ﴾ يعينكم ﴿رَبِّكُمْ بِثَلَاثَةِ آَلَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ﴾^(٣) بالتخفيف والتشديد^(٣).

﴿١٢٥﴾ - ﴿بَلَىٰ﴾ يكفيكم ذلك وفي «الأنفال»: بألف^(٤)؛ لأنه أمددهم أولاً بها ثم صارت ثلاثة، ثم صارت خمسة، كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَصَبَّرُوا﴾ على لقاء العدو ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الله في المخالفة ﴿وَيَأْتُواكُمْ﴾ أي: المشركون ﴿مِنْ فَوْرِهِمْ﴾ وقتهم^(٥) ﴿هَذَا يُمِدُّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آَلَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾^(٦) بكسر الواو وفتحها^(٦)،

(١) قوله: ﴿إِذْ﴾ ظرف لـ ﴿نَصَرَكُمُ﴾. وعلى ذلك جمهور المفسرين، أن هذا الوعد في غزوة بدر. وروى عن الحسن، والربيع بن أنس، والشعبي، وغيرهم. وقيل إنه في غزوة أحد، ولكن كان مشروطاً بالصبر والتقوى، فلم يصبر بعضهم في أحد أثناء القتال فلم يأتهم المدد.

(٢) قوله: (تعددهم). بفتح التاء وكسر العين، مضارع: وعد، بصيغة الخطاب، تفسير لـ ﴿تَقُولُ﴾.

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). التشديد: ﴿مُنَزَّلِينَ﴾ اسم مفعول «نزل»: قراءة ابن عامر.

والتخفيف: ﴿مُنَزَّلِينَ﴾ اسم مفعول «أنزل»: قراءة الباقيين، والمعنى واحد.

(٤) قوله: (وفي «الأنفال»: بألف...). أراد المفسر بهذا الكلام الجمع بين الآيات التي ورد فيها ألف، وثلاثة آلاف، وخمسة آلاف. فالجمع كما ذكر، روي ذلك عن قتادة، والربيع بن أنس.

(٥) قوله: (وقتهم هذا). وبنحوه فسره البيضاوي حيث قال: «من ساعتهم هذه أي في الحال». وروى ابن جرير عن عكرمة، وقاتدة، والحسن، والربيع، والسدي: «معناه: من وجههم هذا». ومعنى التفسيرين متقارب، وروى عن ابن عباس: «من سفرهم». وقيل: من غضبهم بهزيمتهم في بدر، بناءً على أن هذا الوعد وقع في أحد.

(٦) قوله: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ بكسر الواو وفتحها). بالكسر: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم، ويعقوب. وبالفتح: قراءة الباقيين.

أي: معلمين^(١). وقد صبروا^(٢) وأنجز الله وعده بأن قاتلت معهم الملائكة على خيل بلق^(٣) عليهم عمام صفر وبيض أرسلوها^(٤) بين أكتافهم.

﴿١٢٦﴾ - ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾ أي: الإمداد ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾ بالنصر ﴿وَلِنَظْمِينَ﴾ تسكن ﴿قُلُوبِكُمْ بِهِ﴾ فلا تجزع من كثرة العدو وقتلكم ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ ﴿١٢٦﴾ يؤتية من يشاء وليس بكثرة الجند.

﴿١٢٧﴾ - ﴿لِيقْطَع﴾ متعلق بـ﴿نَصْرِكُمْ﴾ أي: ليهلك ﴿طَرَفَايِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالقتل والأسر ﴿أَوْ يَكْتُمُهُمْ﴾ يذهم بالهزيمة ﴿فَيَنْقَلِبُوا﴾ يرجعوا ﴿حَايِبِينَ﴾ ﴿١٢٧﴾ لم ينالوا ما راموه.

﴿١٢٨﴾ - ونزل لما كسرت ربايعته ﷺ^(٥)، وشج وجهه يوم أحد^(٦) وقال: «كيف

(١) وقوله: (معلمين). أي: واضعين علامة على أنفسهم وخيلهم. كما في القرطبي.

(٢) قوله: (وقد صبروا...). أي: في بدر.

(٣) قوله: (بلق). بضم الباء وسكون اللام، جمع أبلق وهو الفرس الأسود وفي وجهه وأطرافه بياض.

(٤) قوله: (أرسلوها). أي: أطراف العمام.

تنبه: ما ذكره المفسر من حال نزول الملائكة وسيباهم مذكور في كتب السير، وقد نقله مفضلاً القرطبي عن ابن عباس، وعلي بن أبي طالب وغيرهما.

(٥) قوله: (ونزل لما كسرت...). ما ذكره من سبب النزول مروى في «الصحاحين»، ونقله المفسرون. وفي ذلك تسلية للنبي ﷺ بأن ذلك كله لله ويقضائه، ففيه له حكمة، كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: (فاصبر)، وكما أشار به إلى الغاية في (إلى أن يتوب...)، أي: فاصبر إلى أن يتوب أو يعذب. والرباعية: الأسنان التي بعد الثنايا. الثنايا: في المقدم. وبعدها الرباعية وبعدها الناب، ثم الأضراس.

(٦) قوله: (وشج). أي: جرح. وكان سبب كسر ربايعته ﷺ: أن عتبة بن أبي وقاص لعنه الله رمى النبي ﷺ بحجر فوقع بشقه ﷺ، كما كلمت شفته السفلى ﷺ، وشج جبهة =

يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم»: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ بل الأمر لله، فاصبر ﴿أَوْ﴾ بمعنى إلى أن^(١) ﴿يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ بالإسلام ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾^(١٢٨) بالكفر.

﴿١٢٩﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ملكاً وخلقاً وعبداً^(٢) ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ المغفرة له ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ تعذيبه ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَحِيمٌ﴾^(١٣٠) بأهل طاعته.

﴿١٣٠﴾ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمُ الَّتِي بَدَلْتُمْ بِالْمَالِ عَلَى حِلٍّ لِّتُزَكَّىٰ أَضْعَفَ مَضْعَفَةٍ﴾ بألف ودونها^(٣)، بأن تزيدوا في المال عند حلول الأجل وتؤخروا الطلب ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾

= رسول الله ﷺ عبد الله بن شهاب الزهري، كما أن اللعين عبد الله بن قمنة ضرب بسيفه على وجنة رسول الله ﷺ، فوقعت الضربة على المغفر، ودخلت حلقتان من حلق المغفر على وجنته ﷺ. [الرحيق المختوم] (ص ٢٨٢).

(١) وقوله: (بمعنى: إلى أن). أشار به إلى أن الفعل ﴿أَوْ يُتُوبَ﴾ منصوب بـ«أن» مضمرة وجوباً لوقوعه بعد ﴿أَوْ﴾ التي بمعنى «إلى» كما فصله النحاة وما ذكره هو أحد الأوجه.
(٢) قوله: (ملكاً وخلقاً وعبداً). تمييز للنسبة في جملة ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾، كما تقدم نظيره.
(٣) قوله: (بألف ودونها). بالألف ﴿مُضْعَفَةٌ﴾ اسم مفعول «ضاعف»: قراءة الجمهور. وبدونها أي بدون الألف: ﴿مُضْعَفَةٌ﴾ اسم مفعول «ضعف» بتشديد العين: قراءة ابن كثير، وابن عامر، وأبي جعفر، ويعقوب.

ولا فرق في المعنى، والأضعاف: جمع ضعف، وهو حال من الربا، ومضعفة نعت لأضعاف، وهذا هو ربا القرض الذي كانوا يتعاملون به. كما أشار إليه المفسر بقوله: (بأن تزيدوا في المال...) فهذه الحال ونعتها ذكرا للمبالغة في الزجر ولموافقة الواقع الذي كانوا عليه، فلا يكون لهما مفهوم مخالفة، لأن القيد إذا ذكر لفائدة خاصة انتفى المفهوم كما بينه الأصوليون، وبيننا ذلك في «القلائد الجليلة».

بتركه ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ (١٣٠) تفوزون.

﴿١٣١﴾ - ﴿وَأَتَقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (١٣١) ﴿أَنْ تَعَذَّبُوا بِهَا﴾ (١).

﴿١٣٢﴾ - ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (١٣٢).

﴿١٣٣﴾ - ﴿وَسَارِعُوا﴾ ﴿بِوَاوٍ وَدُونِهَا﴾ (٢) ﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ أي: كعرضها (٣) لو وصلت إحداها بالأخرى، والعرض:

السعة (٤) ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٣٣) ﴿اللَّهُ بِعَمَلِ الطَّاعَاتِ وَتَرْكِ الْمَعَاصِي

= فائدة: هذه الآيات اعتراض في أثناء قصة أحد، قال ابن عطية: «ولا أحفظ في ذلك شيئاً مروياً». نقله القرطبي، ثم قال: «وإنما خص الربا بالذكر؛ لأنه الذي أذن الله بالحرب في قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَاذْنُوا يُحَرِّبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، والحرب من أسباب القتل فكأنه يقول: إن لم تتقوا الربا هزمتم وقتلتهم». اهـ. باختصار.

(١) قوله: (أن تعذبوا). بدل اشتغال من ﴿النَّارَ﴾.

(٢) قوله: (بواو ودونها). قراءتان: بدون واو ﴿سَارِعُوا﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. ومع الواو ﴿وَسَارِعُوا﴾: قراءة الباقيين، والواو عاطفة.

(٣) قوله: (أي: كعرضها). أشار به إلى تقدير مضاف، أي: كعرض السماوات والأرض، كما في سورة «الحديد»: ﴿عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾.

(٤) قوله: (والعرض: السعة). لعل هذا تفسير بالمراد بالعرض؛ لأنه فسر بعضهم إن الآية تنبيه على اتساع طولها، وقيل: بل طولها كعرضها. ذكرهما ابن كثير.

فائدة: روى أحمد أن هرقل كتب إلى رسول الله ﷺ: إنك دعوتني إلى جنة عرضها السماوات والأرض، فأين النار؟ فقال النبي ﷺ: «سبحان الله، فأين الليل إذا جاء النهار؟». روي معنى هذا الحديث مرفوعاً وموقوفاً. قال ابن كثير: «معناه: أن النار موجودة حيث شاء الله، كوجود الليل حيث شاء الله إذا جاء النهار. أو يكون الليل تحت النهار كذلك النار تكون أسفل من الجنة». اهـ. ملخصاً، والله أعلم.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾ في طاعة الله ﴿فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ اليسر والعسر^(١)
 ﴿وَالكَّظِيمِينَ الَّتِيظَ﴾ الكافين عن إيمانه مع القدرة ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾
 من ظلمهم، أي: التاركين عقوبته ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١٣٤) بهذه الأفعال،
 أي: يشبههم^(٢).

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾ ذنبًا قبيحًا؛ كالزنى^(٣) ﴿أَوْ ظَلَمُوا
 أَنفُسَهُمْ﴾ بما دونه كالقُبلة^(٤) ﴿ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ أي: وعيده ﴿فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ
 أَى: لا أحد^(٥) ﴿يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ يداوموا ﴿عَلَى مَا فَعَلُوا﴾ بل
 أقبلوا عنه^(٦) ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١٣٥) أن الذي أتوه معصية.

﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهم مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهم وَجَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ
 فِيهَا﴾ حال مقدرة^(٧)، أي: مقدرين الخلود فيها إذا دخلوها ﴿وَنِعَمَ أَجْرُ

(١) قوله: (اليسر والعسر). قاله ابن عباس، والكلبي، ومقاتل، كما في القرطبي.

(٢) قوله: (أي: يشبههم). فيه تأويل صفة المحبة كما تقدم. وبمثله فسر القرطبي.

(٣) قوله: (ذنبًا قبيحًا؛ كالزنى). فالفاحشة الذنب القبيح، كما فسر كذلك ابن جرير وغيره.

وعن السدي: «الزنى».

(٤) قوله: (كالقُبلة). بضم القاف، أي: قبلة من لا يجوز قبلته كالأجنبية.

(٥) قوله: (أي: لا): أفاد أن الاستفهام للإنكار، أي: النفي، ويدل على ذلك وجود الاستثناء

﴿إِلَّا اللَّهَ﴾.

(٦) قوله: (بل أقبلوا عنه). وبمثله فسر ابن جرير، قال: «أي لم يقيموا على ذنوبهم التي

أتوها». أفادت الآية: أن الإقلاع عن الذنب من شروط التوبة.

(٧) قوله: (حال مقدرة). تقدم معنى الحال المقدرة أنها التي يقع معناها مستقبلًا عن عاملها،

فالخلود أمر مستقبل بالنسبة إلى الدخول. وقد فصلنا أقسام الحال في «الثنائيات» مع

شرحها.

الْعَمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ بالطاعة^(١)، هذا الأجر^(٢).

﴿١٣٧﴾ - ونزل في هزيمة أحد^(٣) ﴿قَدْ حَلَّتْ﴾ مضت ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ سُنٌّ﴾ طرائق^(٤) في الكفار يأمهالهم ثم أخذهم ﴿فَسَيَرُوا﴾ أيها المؤمنون ﴿فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ ﴿١٣٧﴾ للرسول^(٥)، أي: آخر أمرهم، من الهلاك، فلا تحزنوا لغلبتهم، فإنما أمهالهم لوقتهم.

﴿١٣٨﴾ - ﴿هَذَا﴾ القرآن^(٦) ﴿بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ كلهم ﴿وَهَدَى﴾ من الضلالة ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ ﴿١٣٨﴾ منهم.

﴿١٣٩﴾ - ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ تضعفوا عن قتال الكفار ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ على ما أصابكم

(١) قوله: (بالطاعة). متعلق بـ ﴿الْعَمِلِينَ﴾ ﴿١٣٦﴾.

(٢) وقوله: (هذا الأجر). قدره ليكون مخصوصاً بالمدح، كما تقدم نظير ذلك مراراً.

(٣) قوله: (ونزل في هزيمة أحد). أي: هذه الآيات التالية: تعزية للمسلمين وتسلية لهم وتعريفاً لهم فيما صنعوا وما هو صانع بهم، كما ذكره الطبري والقرطبي وغيرهما.

(٤) قوله: (طرائق). تفسير للسن، فهي جمع سنة بمعنى الطريقة في اللغة.

وأما إطلاق السنة مقابل الواجب، ومقابل الكتاب، أي: القرآن، ومقابل البدعة فهي معانٍ اصطلاحية.

(٥) قوله: (لِلرَّسُولِ). اللام للتقوية داخله على المفعول به لـ ﴿الْمُكْذِبِينَ﴾، وهو واضح، و﴿كَيْفَ﴾ مبني على الفتح في محل نصب خبر «كان» المتقدم، كما هو واضح.

(٦) قوله: ﴿هَذَا﴾ القرآن. فالإشارة إلى القرآن، وهو مروى عن الحسن، وقيادة، وهو الذي ذكره ابن كثير. وقيل: الإشارة إلى ما تقدم من تذكير المؤمنين وتعريفهم حدوده. اختاره ابن جرير.

وأشار بقوله (كلهم) إلى أن «ال» في ﴿النَّاسِ﴾ استغراقية.

بأحد، ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ بالغلبة عليهم^(١) ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿حَقًّا﴾^(٢)،
وجوابه دل عليه مجموع ما قبله^(٣).

﴿١٤٠﴾ - ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ﴾ يصبكم بأحد ﴿قَرْحٌ﴾ بفتح القاف وضمها^(٤):
جهد من جرح ونحوه ﴿فَقَدَ مَسَّ الْقَوْمَ﴾ الكفار ﴿قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ ببدر^(٥)
﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا﴾ نصرتها ﴿بَيْنَ النَّاسِ﴾ يومًا لفرقة، ويومًا لأخرى
ليتعظوا ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ﴾ علم ظهور^(٦) ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أخلصوا في إيمانهم من

(١) قوله: (بالغلبة عليهم). عن ابن عباس: «لما انهزموا أقبل خالد بن الوليد بخيل من
المشركين يريد أن يعلوا عليهم الجبل، فقال النبي ﷺ: «اللهم لا يعلون علينا، اللهم لا
قوة لنا إلا بك، اللهم ليس يعبدك بهذه البلدة إلا هؤلاء النفر»؛ فأنزل الله هذه الآيات،
وثاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا الجبل ورموا خيل المشركين حتى طردوهم». اهـ.
كما في القرطبي.

(٢) قوله: (حقًا). أي: كاملي الإيمان.

(٣) قوله: (وجوابه...). أي: جواب الشرط: ﴿إِنْ كُنْتُمْ﴾ محذوف دل عليه المتقدم، وليس
المتقدم نفسه جوابًا؛ لأن الجواب لا يتقدم الشرط عند البصريين.

(٤) قوله: (بفتح القاف وضمها). قراءتان: في الموضعين، بالضم: قراءة شعبة، وحمزة،
والكسائي، وخلف. وبالفتح: قراءة الباقيين. وهما لغتان فيه، نقله القرطبي عن
الكسائي، والأخفش. ومعناه: الجرح من قتل أو غيره، كما أشار إليه المفسر.

(٥) قوله: (ببدر). هذا مروى عن الحسن، فقد مس القوم قرح مثل يوم بدر. وعن قتادة،
والربيع: «أنه يوم أحد»، أي: إن أصابكم قرح في أحد فكذلك أصابهم أيضًا القرح يوم
أحد. وعلى كلا التقديرين الآية تسلية وتشجيع للمؤمنين.

(٦) قوله: (علم ظهور). قدره لأن الله تعالى يعلم كل شيء قبل الوقوع. فالمراد هنا علم
ظهور ليرتب عليه الجزاء. وقدّر قوله (ليتعضوا) ليفيد أنه عطف عليه ما بعده أي:
(وليعلم الله...) فهو معطوف على مقدر.

غيرهم^(١) ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ يكرمهم بالشهادة^(٢) ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾^(١٤٠) الكافرين، أي: يعاقبهم^(٣)، وما ينعم به عليهم استدراج^(٤).

﴿١٤١﴾ - ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يطهرهم من الذنوب بما يصيهم ﴿وَيَمَحَقَ﴾ يهلك ﴿الْكَافِرِينَ﴾^(١٤١).

﴿١٤٢﴾ - ﴿أَمْرٌ﴾ بل أ^(٥) ﴿حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا﴾ لم^(٦) ﴿يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ علم ظهور^(٧) ﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾^(١٤٢) في الشدائد.

(١) قوله: (من غيرهم). متعلق بـ ﴿يَعْلَمُ﴾، أي: ليعلم هؤلاء متميزين عن هؤلاء، بتضمين علم معنى تميز.

(٢) قوله: (يكرمهم بالشهادة). هكذا فسره ابن جرير. فالقتل في سبيل الله إكرام للمؤمن بالشهادة، وإن سمي في الظاهر هزيمة.

(٣) قوله: (أي: يعاقبهم). فيه رائحة تأويل صفة المحبة. كما تقدم نظيره.

(٤) قوله: (استدراج). أي: إرسالهم وإمهالهم على ما هم عليه ليؤاخذوا ويعاقبوا.

(٥) قوله: (بل أ). أفاد به أن ﴿أَمْرٌ﴾ منقطعة؛ لأنها لم تسبق بإحدى الهمزتين: همزة التسوية وهمزة التعيين. وتتضمن «أم» المنقطعة معنى الاستفهام غالباً، ولذا قدر الهمزة، والاستفهام للإنكار التوبيخي. وتقدم تفصيل «أم» المنقطعة، مثلاً في (١٠٨) من البقرة.

(٦) قوله: (لم). أفاد به أن ﴿لَمَّا﴾ هنا نافية بمعنى «لم»، وهما تشتركان في أربعة أمور وتفترقان في أربعة أمور، كما فصلنا في «الثلاثيات»، و«لما» تأتي على ثلاثة أنواع: النافية: وهي حرف نفي وجزم وقلب، والشرطية: وهي حرف على الأصح، واستثنائية: بمعنى «إلا» وهي حرف. والتفصيل في كتب النحو.

والواو في ﴿وَلَمَّا﴾ حالية، فالجملة ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ﴾ في محل نصب حال.

(٧) قوله: (علم ظهور). كما تقدم في تفسير آية (١٤٠)، والواو في ﴿وَيَعْلَمُ﴾ واو المعية. و«أن» بعدها مضمرة وجوباً، ناصبة للمضارع، وهذا أحد المواضع التي يجب نصب =

﴿١٤٣﴾ - ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ﴾ فيه حذف^(١) إحدى التاءين في الأصل ﴿الْمَوْتِ مِنَ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾ حيث قلت^(٢): ليت لنا يوماً كيوم بدر لننال ما نال شهداؤه ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ أي: سببه الحرب^(٣) ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾^(٤) أي: بصراء^(٤) تتأملون الحال كيف هي، فلم انهزمتم؟

﴿١٤٤﴾ - ونزل في هزيمتهم لما أشيع أن النبي ﷺ قد قتل^(٥)، وقال لهم المنافقون:

= المضارع بـ«أن» مضمرة وجوباً، وهن: بعد «حتى» الجارة ولام الجحود وواو المعية والفاء السببية، و«أو» التي بمعنى «حتى»، والتفصيل في كتب النحو.

(١) قوله: (فيه حذف...). أي: فأصله: تتمنون، مضارع «تمنى»، للمخاطب، وهذا الحذف جائز، والقاعدة: إذا اجتمعت التاءان في مضارع «تفعل» و«تفاعل» و«تفعلل» جاز حذف إحداهما تخفيفاً، كما هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿نَارًا تَلَطَّى﴾^(١٤) [الليل: ١٤]، و﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ﴾ [القدر: ٤].

(٢) قوله: (حيث قلت). روى ابن جرير نحو هذا عن مجاهد، وقتادة، والربيع، والسدي، والحسن وغيرهم في تفسير هذه الآية، وحاصله: أن رجالاً من المؤمنين ممن لم يشهدوا بدرًا تمنوا أن يكون قتال لينالوا ما نال أهل بدر من الفضائل، فلما جاء لهم أحد وقع الانهزام، ففي الآية عتاب عليهم.

(٣) قوله: (أي: سببه). إشارة إلى أنه مجاز مرسل، من إطلاق المسبب - أي الموت - وإرادة السبب - أي الحرب - وهذا عند البلاغيين، ويمكن كونه من حذف المضاف على منهج النحويين.

(٤) قوله: (أي: بصراء). الظاهر أن المفسر حمل النظر هنا على البصيرة، وقد حكى نحو هذا المعنى القرطبي وغيره بـ(قيل). والأكثر أنه بالبصر، فتكون الجملة الحالية: ﴿وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ﴾^(١٤٣) توكيداً.

(٥) قوله: (لما أشيع). ذلك أنه لما انهزم من المسلمين يوم أحد نادى الشيطان: ألا إن محمداً قد قتل. ورجع اللعين ابن قمئة الذي ضرب رسول الله ﷺ وشجّه، إلى المشركين =

إِنْ كَانَ قَتْلُ فَارِجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ كغيره ﴿انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ رجعتم إلى الكفر؟^(١) والجملة الأخيرة^(٢) محل الاستفهام الإنكاري، أي: ما كان معبوداً^(٣) فترجعوا ﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنَ يَصَرَ اللَّهُ شَيْئاً﴾ وإنما يضر نفسه ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾^(٤) نعمة بالثبات^(٤).

﴿١٤٥﴾ - ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بقضائه ﴿كِتَاباً﴾ مصدر^(٥)، أي: كتب الله ذلك ﴿مُؤَجَّلاً﴾ مؤقتاً، لا يتقدم ولا يتأخر، فلم انهزمتم؟ والهزيمة

= وزعم أنه قتل محمداً ﷺ فوق ذلك في قلوب كثير من الناس، ففي ذلك أنزل الله هذه الآية على رسوله ﷺ. (ابن كثير باختصار).

(١) قوله: (رجعتم إلى الكفر). أشار به إلى أن الانقلاب على العقين نوع من الاستعارة التمثيلية.

(٢) قوله: (والجملة الأخيرة). وهي قوله تعالى: ﴿انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ فهي محل الاستفهام الإنكاري، أي: الاستنكار على انقلابهم.

(٣) قوله: (أي: ما كان معبوداً). أي: لم يكن رسول الله ﷺ معبوداً حتى يرجعوا عن الإسلام بوفاته ﷺ، وهذا ملخص الاستفهام الإنكاري المنصب على جملة ﴿انْقَلَبْتُمْ﴾.

(٤) قوله: (نعمه). مفعول به لـ ﴿الشَّاكِرِينَ﴾^(٤).

وقوله: (بالثبات). متعلق به. والباء للتعليل أو لتصوير الشكر، أي: الشاكرين نعمة الله بسبب ثباته، أو كيفية الشكر تكون بثباته في الجهاد.

فائدة: هذه الآية تلاها الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما خطب الناس حين قبض رسول الله ﷺ ووقع الناس في قلق شديد، حتى قال ابن عباس راوي هذه الواقعة: «فوالله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها الناس منه كلهم، فما سمعها بشر من الناس إلا تلاها...». أوردته ابن كثير.

(٥) قوله: (مصدر). أي: فهو منصوب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف، قدره المفسر.

لا تدفع الموت والثبات لا يقطع الحياة ﴿وَمَنْ يُرِدْ﴾ بعمله ﴿تَوَابَ الدُّنْيَا﴾ أي: جزاءه منها ﴿تُؤْتِيهِ مِنْهَا﴾ ما قسم له، ولا حظ له في الآخرة ﴿وَمَنْ يُرِدْ تَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِيهِ مِنْهَا﴾ أي: من ثوابها ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ (١٤٥).

١٤٦ - ﴿وَكَايِنٍ﴾ كم (١) ﴿مَنْ نَبِيٍّ قُتِلَ﴾ وفي قراءة: «قَتَلَ» (٢) والفاعل ضميره ﴿مَعَهُ﴾ خبر، مبتدؤه: ﴿رَبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ جموع كثيرة (٣) ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ جنبوا ﴿لَمَّا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ من الجراح وقتل أنبيائهم وأصحابهم ﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾ عن

(١) قوله: (كم). تفسير لـ ﴿وَكَايِنٍ﴾. والمراد «كم» الخبرية، فـ«كأَيِّ» اسم بمعنى «كم» الخبرية، مبني على الكسر، وهو مركب من الكاف و«أَيِّ»، فصار كلمة واحدة بمعنى «كم»، وجاز كتابته بالنون على غير قياس لكونه اسماً مستقلاً، فهو يوافق «كم» الخبرية: في أن كلا منهما اسم مبني مبهم محتاج إلى تمييز، ولكل منهما صدر الكلام، وكلاهما يأتي خبرية واستفهامية، «كم» باتفاق، و«كأَيِّ» على خلاف في مجيئه استفهامياً. ولكنه يفارق «كم» في أن تمييز «كأَيِّ» يأتي بـ«من» ظاهرة، وأما تمييز «كم» فهو مجرور بالإضافة أو بـ«من»، وأن تمييز «كأين» مفرد فقط، وتمييز «كم» يأتي مفرداً وجمعاً. وأن «كم» كلمة واحدة، و«كأين» مركب من الكاف و«أَيِّ». [راجع رسالتنا الموسومة: «إحكام العَدَد في أحكام العَدَد»]. وهو هنا في محل رفع مبتدأ، وخبره: الجملة التي بعده، وقرأ ابن كثير ﴿كَايِنٍ﴾.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿قَتَلَ﴾). قراءتان: ﴿قَتَلَ﴾ بالبناء للمفعول: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. و﴿قَتَلَ﴾: قراءة الباقيين. وضمير ﴿قَتَلَ﴾ أو ﴿قَتَلَ﴾ راجع إلى «النبي» وتمت الجملة، و﴿مَعَهُ رَبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ جملة اسمية في محل نصب حال على ما أعرب المفسر. ويجوز كون النائب عن الفاعل، أو الفاعل: «الريون».

(٣) قوله: (جموع كثيرة). هكذا فسر به ابن عباس، والضحاك، والسدي وغيرهم. وهو منسوب إلى ربة، بمعنى: الجماعة. قاله البيضاوي.

الجهاد ﴿وَمَا أَسْتَكَاثُوا﴾ خضعوا لعدوهم كما فعلتم حين قيل: قتل النبي ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ ﴿١٤٦﴾ على البلاء، أي: يشيهم ^(١).

﴿١٤٧﴾ - ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ﴾ عند قتل نبيهم مع ثباتهم وصبرهم ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا آعِفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا﴾ تجاوزنا الحد ^(٢) ﴿فِي أَمْرِنَا﴾ إيداناً بأن ما أصابهم لسوء فعلهم وهضماً لأنفسهم ﴿وَوَدِدْتَ أَقْدَامَنَا﴾ بالقوة على الجهاد ﴿وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿١٤٧﴾.

﴿١٤٨﴾ - ﴿فَتَأْتِيهِمْ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾ النصر والغنيمة ^(٣) ﴿وَحَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ﴾ أي: الجنة، وحسنه: التفضل فوق الاستحقاق ^(٤) ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿١٤٨﴾.

﴿١٤٩﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فيما يأمرونكم به ﴿يُرِيدُوا كُمْ عَلَىٰ آعْقَابِكُمْ﴾ إلى الكفر ﴿فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ ^(٥) ﴿١٤٩﴾.

﴿١٥٠﴾ - ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ﴾ ناصركم ^(٦) ﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ ﴿١٥٠﴾ فأطيعوه دونهم.

(١) قوله: (أي: يشيهم). فيه تأويل المحبة بثمرتها كما تقدم مراراً.

(٢) قوله: (تجاوزنا الحد). أي: الخطايا الكبار. والذنوب: الصغائر، كما أشار إليه الطبري.

(٣) قوله: (النصر والغنيمة). وبه فسر ابن جرير وغيره.

(٤) قوله: (التفضل فوق الاستحقاق). المراد: الاستحقاق بمقابل العمل حسب ما وعده الله، وإلا فلا يستحق العبد من نفسه على الله الجزاء، وإنما هو فضل من الله ولكنه وعد به فصار كالمستحق؛ لأن الله لا يخلف الميعاد. والقول بأن العبد يستحق بنفسه على الله الجزاء قول المعتزلة. وليس ذلك مراد المفسر.

(٥) لما أمر الله بالاعتداء بمن تقدم من أنصار الأنبياء حذر طاعة الكافرين. (القرطبي).

(٦) قوله: (ناصركم). بمثله فسر ابن جرير وغيره. وقد ذكرنا معاني «المولى» في تفسير آخر

﴿سَنُنْفِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ بسكون العين وضمها^(١):
 الخوف، وقد عزموا^(٢) بعد ارتحالهم من أحد على العود واستئصال المسلمين،
 فرعبوا ولم يرجعوا ﴿بِمَا أَشْرَكُوا﴾ بسبب إشراكهم^(٣) ﴿يَاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ
 سُلْطَانًا﴾ حجة على عبادته^(٤)، وهو الأصنام ﴿وَمَا أَوْلَاهُمْ النَّارُ وَيَتَّسِمَتَوَى
 مَاوَى﴾ الظَّالِمِينَ ﴿١٥١﴾ الكافرين، هي^(٥).

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ إياكم بالنصر ﴿إِذْ تَحُسُّونَهُمْ﴾
 تقتلونهم^(٦) ﴿بِإِذْنِهِ﴾ بإرادته ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ جبتتم^(٧) عن القتال
 ﴿وَتَنَزَّعْتُمْ﴾ اختلفتم ﴿فِي الْأَمْرِ﴾ أي: أمر النبي ﷺ بالمقام في سفح الجبل

(١) قوله: (بسكون العين...). قراءتان؛ بالضم: قراءة ابن عامر، والكسائي، وأبي
 جعفر، ويعقوب. وبالسكون: قرأ الباقون. وهما لغتان، ومعناه: الخوف، كما في
 القرطبي وغيره.

(٢) قوله: (وقد عزموا...). روى ذلك عن السدي وغيره، وذكره أصحاب السير. وعن ابن
 عباس: «كذف الله في قلب أبي سفيان الرعب فرجع إلى مكة».

(٣) قوله: (بسبب إشراكهم). أفاد أن الباء للسببية و«ما» مصدرية.

(٤) قوله: (حجة). تفسير السلطان. قال القرطبي: «ومنه سمي الوالي «الحاكم» سلطاناً؛ لأنه
 حجة الله في الأرض، وهو مأخوذ من السليط وهو ما يستضاء به السراج، أي زيتته. أو
 من السليط بمعنى الحديد».

(٥) قوله: (هي). قدره ليكون مخصوصاً بالذم، كما تقدم نظيره مراراً.

(٦) قوله: (تقتلونهم). هكذا فسر ابن عباس وغيره، قال: «الحس: القتل»، كما في ابن كثير.

أما الإحساس فهو الإدراك بإحدى الحواس، وتقدم في تفسير الآية (٥٢) من هذه
 السورة.

(٧) قوله: (جبتتم). قال ابن عباس: «الفشل: الجبن».

للرمي^(١)، فقال بعضكم: نذهب فقد نصر أصحابنا، وبعضكم: لا نخالف أمر النبي ﷺ ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾ أمره فتركتهم المركز لأجل الغنيمة^(٢) ﴿مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ﴾ الله ﴿مَا تَحِبُّونَ﴾ من النصر، وجواب «إِذَا» دل عليه ما قبله، أي: منعكم نصره ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ فترك المركز للغنيمة ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ فثبت به حتى قتل كعبداً بن جبير وأصحابه ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ﴾ عطف على جواب «إِذَا» المقدر^(٣)، ردكم بالهزيمة^(٤) ﴿عَنْهُمْ﴾ الكفار ﴿لِبَتْلَيْكُمْ﴾ ليمتحنكم فيظهر المخلص من غيره ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾^(٥) ما ارتكبتموه ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(١٥٢) بالعفو.

(١) قوله: (أي: أمر النبي ﷺ). تقدم أنهم كانوا خمسين رماً، فلما انهزم المشركون نزل من الرماة أربعون منهم لساحة المعركة ليساعدوا في جمع الغنائم، حتى رجع جيش المشركين فقتل الباقيين وفيهم أميرهم عبد الله بن جبير، ودخلوا بين المسلمين، فيكون الأمر هنا بمعنى الطلب، كما يعلم من كلام المفسرين أيضاً، وفسر ابن جرير: «في الأمر، أي: أمر الله». اهـ. ولا يخفى أن أمر الرسول هو أمر من الله تعالى.

(٢) قوله: (فترك المركز للغنيمة). يشير إلى أن المراد بهذه الآية الرماة. والمراد بمن يريد الدنيا الذين نزلوا منهم لجمع الغنيمة، وبمن يريد الآخرة، الثابتون على الجبل. كما ذكره ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (عطف على...). والجواب المقدر هو ما قاله المفسر (منعكم نصره).

(٤) قوله: (ردكم). تفسير لـ ﴿صَرَفَكُمْ﴾، وبمثله فسر ابن جرير.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾. صريح في أن هذا الخطأ معفو عنهم مع أنه كان خطأ في الاجتهاد، ومع ما ابتلوا بسببه مما هو سبب لتكفير الزلات.

والخلاصة: لا دلالة في الآية على عدم عدالة الصحابة، كما يفعله أو يظنه بعض المنحرفين.

١٥٣- اذكروا^(١) ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ تبتعدون^(٢) في الأرض هارين ﴿وَلَا تَكُونُوا﴾ تُعْرَجُونَ ﴿عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولَ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَانِكُمْ﴾ أي: من ورائكم، يقول: إليّ عباد الله إليّ عباد الله^(٣)، ﴿فَأَثَابَكُمْ﴾ جازاكم ﴿عَمَّا﴾ بالهزيمة ﴿بِغَمٍّ﴾ بسبب غمكم^(٤) للرسول بالمخالفة، وقيل: الباء بمعنى «على»، أي: مضاعفًا على غم فوت الغنيمة ﴿لِكَيْلًا﴾ متعلق بـ«عفا»^(٥)، أو بـ«أثابكم»^(٦) و«لَا» زائدة، ﴿تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ من الغنيمة ﴿وَلَا مَا

(١) قوله: (اذكروا). قدره ليتعلق به ﴿إِذْ﴾ ويكون عاملاً فيه. وقال ابن كثير وغيره: ﴿إِذْ﴾ ظرف لـ﴿صَرَفَكُمْ﴾.

(٢) قوله: (تبتعدون). تفسير لـ﴿تُصْعِدُونَ﴾ وهو مضارع «أصعد»، قال أبو حاتم: «أصعدت: إذا مضيت حيال وجهك، وصعدت -الثلثي المجرد- إذا ارتقيت». اهـ. القرطبي. فقول المفسر: (تبتعدون) يوافق معنى «أصعد» الرباعي.

(٣) قوله: (يقول: إليّ عباد الله...). كما روي عن ابن عباس، وقتادة، والسدي وغيرهم.
(٤) قوله: (بسبب غمكم...). على هذا تكون الباء للسببية، وذكره القرطبي، والبيضاوي احتمالاً، والأكثر على أن الباء في ﴿بِغَمٍّ﴾ بمعنى «على»، كما ذكره المفسر وجهًا ثانيًا. والمعنى: أثابكم غمًا على غم. واختلف في المراد بالغمين على هذا؛ فعن مجاهد، وقتادة، وغيرهما: «الغم الأول: القتل والجرح، والثاني: الإشاعة بقتل النبي ﷺ». وقيل غير ذلك كما ذكر المفسر.

(٥) قوله: (متعلق بـ«عفا»)، أي: قوله تعالى: ﴿لِكَيْلًا تَحْزَنُوا﴾ متعلق بـ«عفا» السابق وتعليل له. فالعنى: ولقد عفا عنكم ما وقع لكيلا تحزنوا. وفي هذا بُعدًا لطول الفصل بينهما.

(٦) قوله: (أو بـ«أثابكم»). هذا احتمال آخر، أي: لكيلا تحزنوا متعلق بـ«أثاب»، وحرف «لَا» زائدة إعرابًا مؤكدة معنى. فالعنى: أثابكم غمًا بغم لتحزنوا.

أَصْبَبَكُمْ ﴿١٥٣﴾ من القتل والهزيمة ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ .

﴿١٥٤﴾ - ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً ﴿١٥٤﴾﴾ أَمْنًا ﴿نُعَاسًا ﴿١٥٤﴾﴾ بدل ﴿يَعْنَى ﴿١٥٤﴾﴾ بالياء والتاء (١) ﴿طَآئِفَةٌ مِّنْكُمْ ﴿١٥٤﴾﴾ وهم المؤمنون، فكانوا يمشون تحت الحَجَف (٢) وتسقط السيوف منهم ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ ﴿١٥٤﴾﴾ أي: حملتهم على الهم فلا رغبة لهم إلا نجاتها دون النبي وأصحابه، فلم يناموا، وهم المنافقون (٣) ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ ﴿١٥٤﴾﴾ ظَنًّا

= وفي زيادة «لا» هنا بُعد؛ لأنه عطف عليه بإعادة «لا» في قوله تعالى: ﴿وَلَا مَا أَصْبَبَكُمْ ﴿١٥٤﴾﴾ فيظهر بذلك معنى النفي. ويشكل أيضًا أن الباء في قوله ﴿يَعْمَرُ ﴿١٥٤﴾﴾ إن كانت سببية فقد تعددت العلة لفعل واحد، ولا تعدد العلة لفعل واحد إلا إذا كان بينهما عطف أو بدلية. وقد يدفع هذا الإشكال بأن الأول، أي: ﴿يَعْمَرُ ﴿١٥٤﴾﴾ علة مؤدية، والثاني أي: ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا ﴿١٥٤﴾﴾ علة غائية، ولا مانع من تعدد العلة إذا كانت إحداها علة مؤدية، أي: دافعة، والآخر: غائية، كما تقول: جئتك للقاء بك، لدعائك، والله أعلم. وما ذكره المفسر من احتمال زيادة «لا» ذكره البيضاوي وجهًا، نقله ب(قيل). وفسر ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا ﴿١٥٤﴾﴾ لتتمرنوا على الصبر في الشدائد، أي: في المستقبل. قاله البيضاوي، وعلى هذا تكون «لا» نافية، وتكون اللام تعليلًا ل﴿أَنَابَكُمْ ﴿١٥٤﴾﴾، وهذا ظاهر جدًا.

(١) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان؛ بالتاء: ﴿تَغَشَى ﴿١٥٤﴾﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالياء: قراءة الباقيين.

(٢) قوله: (يميدون). أي: يميلون ويضطربون.

وقوله: (تحت الحَجَف). بفتح الحاء: جمع حَجَفَة: الترس يتخذ من جلود الإبل. والقصة رواها البخاري، وأصحاب السنن وغيرهم.

(٣) قوله: (وهم المنافقون). كما ذكره قتادة، وابن إسحاق، والربيع وغيرهم، وفسر به ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

﴿غَيْرَ﴾ الظن ﴿الْحَقِّ ظَنَّ﴾^(١)، أي: كظن ﴿الْجَهْلِيَّةِ﴾ حيث اعتقدوا أن النبي قتل أو لا ينصر ﴿يَقُولُونَ هَلْ﴾ ما ﴿لَنَا مِنَ الْأَمْرِ﴾ أي: النصر الذي وعدناه^(٢) ﴿مِنْ﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ قُلْ﴾ لهم ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ﴾ بالنصب توكيداً وبالرفع مبتدأ خبره^(٣): ﴿لِلَّهِ﴾ أي: القضاء له يفعل ما يشاء، ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ﴾ يظهرن ﴿لَكَ يَقُولُونَ﴾ بيان لما قبله^(٤) ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ أي: لو كان الاختيار لنا لم نخرج ولم نقتل، لكن أخرجنا كرهاً ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ وفيكم من كتب الله عليه القتل ﴿لَبَرَزَ﴾ خرج ﴿الَّذِينَ كُتِبَ﴾

(١) قوله: (ظننا ﴿غَيْرَ﴾ الظن ﴿الْحَقِّ﴾). قدر (ظننا) ليفيد أن ﴿غَيْرَ﴾ نعت للمصدر المحذوف، منصوب على أنه مفعول مطلق، و(ظن) الثاني: بدل من الأول. وعلى تقدير المفسر (أي: كظن) يكون نعتاً ثانياً، وقدّر (الظن) ليفيد أن ﴿الْحَقِّ﴾ نعت للمحذوف.

(٢) قوله: (أي: النصر...). تفسير للأمر، وبه فسر البيضاوي، وذكره القرطبي وجهاً، وفسر الأمر، أي أمر الخروج للقتال؛ لأنهم خرجوا طمعاً في الغنيمة وخوفاً من المسلمين، وأما الأمر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ﴾، فهو بمعنى: القضاء، كما قال المفسر، قال القرطبي: «يعني: القدر خيرته وشره من الله». وقد فسر المفسر الأمر في قوله: (لو كان لنا من الأمر). بالاختيار في الخروج.

(٣) قوله: (بالنصب...). قراءتان؛ بالرفع: قراءة أبي عمرو، ويعقوب. وبالنصب: قراءة الباقيين، ووجهها: ما ذكره المفسر.

(٤) قوله: (بيان لما قبله). يعني أن جملة ﴿يَقُولُونَ﴾ بيان لما قبلها وهو ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ ولذلك ترك العطف بينهما لما بينهما من كمال الاتصال كما فصله البلاغيون.

روى ابن جرير عن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ قَوْلَ مَعْتَبِ بْنِ قَشِيرِ أَخِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَالنَّعَّاسِ يَغْشَانِي مَا أَسْمَعُهُ إِلَّا كَالْحَلْمِ حِينَ قَالَ: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾». اهـ.

قُضِيَ ﴿عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ﴾ منكم ﴿إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ مصارعهم، فيقتلوا^(١)، ولم ينجمهم
 قعودهم، لأن قضاء الله تعالى كائن لا محالة ﴿وَ﴾ فعل ما فعل بأحد^(٢) ﴿لِيَبْتَلِيَ﴾
 يخبّر ﴿اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ قلوبكم^(٣) من الإخلاص والنفاق ﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾
 يميز ﴿مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾^(٤) بما في القلوب، لا يخفى عليه
 شيء، وإنما يبتلي ليظهر للناس.

﴿١٥٥﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ﴾ عن القتال ﴿يَوْمَ اتَّقَى الْجَمْعَانِ﴾ جمع
 المسلمين وجمع الكفار بأحد، وهم المسلمون^(٤) إلا اثني عشر رجلاً^(٥) ﴿وَإِنَّمَا

(١) قوله: (فيقتلوا). بحذف النون، منصوب بـ«أن» مضمرة بعد فاء السببية، ولكن لم
 يتقدمها نفي أو طلب، والمعروف: أن نصب المضارع بعد فاء السببية مشروط بسبق
 النفي أو الطلب. ويقال: في بعض النسخ: فيقتلون بإثبات النون. وهو ظاهر، ولو
 كانت العبارة: (فقتلوا) بالماضي لكانت أوضح فتكون الفاء عاطفة على ﴿لَبَرَّ﴾، كما
 أشار إلى ذلك فخرالدين قباوة في شرحه.

(٢) قوله: ﴿وَ﴾ فعل ما فعل). قدره ليتعلق به الجار والمجرور، ولتكون اللام تعليلاً لهذا
 المحذوف.

(٣) قوله: (قلوبكم). وعلى هذا يكون (صدور) مجازاً مرسلًا، والعلاقة المجاورة.
 فائدة: وقد ذكرنا في تفسير آية الدين [البقرة: ٢٨٢] أن هذه الآية هي إحدى الآيتين
 اللتين جمعتا جميع الحروف الهجائية، والأخرى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، الآية.

(٤) قوله: (وهم المسلمون...). أي: الذين تولوا.

(٥) قوله: (إلا اثني عشر رجلاً). كما رواه أحمد وغيره، بل قال أهل السير: «قد بقي مع
 رسول الله ﷺ في وقت اثنان فقط: سعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛
 فالمراد بالذين تولوا: المسلمون إلا من ثبت معه ﷺ». وهذا القول ذكره القرطبي،
 ونسبه إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَسْتَزَلَّهُمْ ﴿١﴾ أَزَلَّهُمْ ﴿١﴾ الشَّيْطَانُ ﴿١﴾ بوسوسته ﴿بِعِضٍ مَا كَسَبُوا﴾ من الذنوب وهو مخالفة أمر النبي ﷺ ﴿٢﴾ ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿حَلِيمٌ﴾ ﴿١٥٥﴾ لا يعجل على العصاة.

﴿١٥٦﴾ - ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: المنافقين ﴿٣﴾ ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ أي: في شأنهم ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾ ﴿٤﴾ سافروا ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ فماتوا ﴿أَوْ كَانُوا عُرَى﴾ جمع غازٍ ﴿٥﴾، فقتلوا ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَاقْتُلُوا﴾ أي: لا تقولوا قتلهم ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ ذَلِكَ﴾ القول في عاقبة أمرهم ﴿٦﴾ ﴿حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُمِيتُ﴾

(١) قوله: (أزلهم). يفيد أن الاستفعال هنا مجرد عن معنى الطلب.

(٢) قوله: (وهو مخالفة أمر النبي ﷺ). أي: أمره للرماة بثباتهم على سطح الجبل. فكأن هذه المخالفة تسببت لهزيمة جمهور العسكر. وقد نقل القرطبي هذا المعنى، ونقل عن بعضهم أن المراد ﴿بِعِضٍ مَا كَسَبُوا﴾: بعض ذنوبهم السالفة، ذكره إياها الشيطان فكرهوا الثبات لئلا يقتلوا قبل التوبة. والله أعلم.

(٣) قوله: (أي: المنافقين). تفسير للمراد بالذين كفروا هنا، وروى ابن جرير ذلك عن السدي، ومجاهد وغيرهما، وفسرهم هو بمن كفر بالله ورسوله وجحد نبوة محمد ﷺ.

(٤) قوله تعالى: ﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾. اللام بمعنى «في» بتقدير مضاف كما قال المفسر: (أي: في شأنهم).

﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾: الواو عائد إلى الإخوان، و﴿لَوْ كَانُوا...﴾ مقول قولهم.

(٥) قوله: (جمع غاز). أي: فهو على وزن «فُعَلٌ»، وهو من أوزان جموع فاعل، كصائم وصوم، ولكن مجيء «فُعَلٌ» لفاعل المعتل اللام ليس كثيراً، كما يعلم من علم الصرف.

(٦) قوله: (في عاقبة أمرهم). أشار به إلى أن اللام هنا لام العاقبة. وهي التي تدخل على ما ينتهي إليه الأمر، كقوله تعالى: ﴿فَالنَّفْطَةُ ءَأَلٌ فَرَعُونَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، أي: صار عاقبة التقاطهم ذلك، وليست هي لام التعليل؛ لأن لام =

فلا يمنع عن الموت قعود ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء والياء^(١) ﴿بَصِيرٌ﴾^(١٥٦) فيجازيكم به.

﴿وَلَيْنٌ﴾ لام قسم^(٢) ﴿فَتِلْئَمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: الجهاد ﴿أَوْ مُتْمَةٌ﴾ بضم الميم وكسرها^(٣) من مات يموت وي مات، أي: أتاكم الموت فيه ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ كائنة^(٤) ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ لذنوبكم ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ منه لكم على ذلك، واللام ومدخولها جواب القسم، وهو في موضع الفعل مبتدأ^(٥)، خبره: ﴿خَيْرٌ مِّمَّا تَجْمَعُونَ﴾^(١٥٧)

= التعليل هي التي تدخل على العلة وهي سابقة على المعلول؛ فقوله تعالى: ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ﴾ عاقبة لقولهم في شأن إخوانهم، فالجار والمجرور متعلق بـ ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾.

(١) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وحزمة، والكسائي، وخلف. وبالتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾: قراءة الباقيين.

(٢) قوله: (لام قسم). أي: فهنا اجتمع القسم والشرط، والتقدير: والله لئن متم، فإذا اجتمعوا فالجواب يكون للسابق منها. ويحذف جواب المتأخر كما في ههنا، فقوله تعالى: ﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾ الجملة جواب القسم وحذف جواب الشرط. وكما تقول: والله إن جاءني زيد لأكرمه: فهذا جواب القسم ولذا أكد المضارع بالنون، ولو كان الشرط هو المقدم لكان الجواب له، كقولك: إن جاءني زيد والله أكرمه. أكرمه بالجزم جواب الشرط، وحذف جواب القسم. وفي المسألة شيء من التفصيل يطلب من كتب النحو.

(٣) قوله: (بضم الميم وكسرها). قراءتان؛ الكسر: قراءة حزمة، ونافع، والكسائي، وخلف. والضم: قراءة الباقيين، ووجهها كما قال المفسر.

(٤) قوله: (كائنة). أشار به إلى أن الجار والمجرور ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ نعت لـ ﴿مَغْفِرَةٌ﴾.

(٥) قوله: (وهو في موضع الفعل). أي: فالمعنى: ليغفرن لكم الله ويرحمكم، ولعل وجه كونه موضع الفعل أن الأكثر توكيد الجملة الاسمية الواقعة جواب القسم بـ ﴿إِنَّ﴾ واللام. فهنا لم تؤكد بـ ﴿إِنَّ﴾ والله أعلم.

من الدنيا، بالتاء والياء^(١).

﴿١٥٨﴾ - ﴿وَلَيْنَ﴾ لام قسم^(٢) ﴿مُتَّمَّ﴾ بالوجهين^(٣) ﴿أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ في الجهاد أو غيره ﴿لِإِلَى اللَّهِ﴾ لا إلى غيره^(٤) ﴿تُحْشَرُونَ﴾^(٥) في الآخرة، فيجازيكم.

﴿١٥٩﴾ - ﴿فِيمَا﴾ «ما» زائدة^(٥) ﴿رَحِمَةً مِنَ اللَّهِ لِنْتَ﴾ يا محمد ﴿لَهُمْ﴾ أي: سهلت أخلاقك إذ خالفوك^(٦) ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا﴾ سيء الخلق ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ جافياً^(٧)، فأغلظت لهم ﴿لَا تَنْفُضُوا﴾ تفرقوا ﴿مَنْ حَوْلَكَ فَأَعْفُ﴾ تجاوز ﴿عَنْهُمْ﴾ ما أتوه

(١) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: ﴿يَجْمَعُونَ﴾: قراءة حفص. وبالتاء: ﴿تَجْمَعُونَ﴾: قراءة الباقين.

(٢) قوله: (لام قسم). كما تقدم في الآية السابقة.

(٣) قوله: (بالوجهين). أي: بكسر الميم وفتحها: ﴿مُتَّمَّ﴾ و﴿مُتَّمَّ﴾ قراءتان، كما تقدم.

(٤) قوله: (لا إلى غيره). أفاد به معنى الحصر، وأستفيد ذلك بتقديم الجار والمجرور أي:

﴿إِلَى اللَّهِ﴾ على العامل: ﴿تُحْشَرُونَ﴾، والتقديم من طرق الحصر كما فصله البلاغيون.

(٥) قوله: ﴿مَا﴾ زائدة. أي: زائدة إعراباً ومؤكدة معنى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد ومعنى الزيادة أنها لا تفيد معنى خاصاً، وإنما تفيد التوكيد فقط.

فائدة: تزداد «ما» على خمسة من حروف الجر، للتوكيد: «الباء، من، عن، رب، والكاف»

ولا تكف عمل الجر إذا زيدت على الباء ومن وعن. كما هنا، وكما في قوله تعالى: ﴿عَمَّا

قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، و﴿مِمَّا خَطَبْتَهُمْ﴾ [نوح: ٢٥]. وتكف إذا زيدت على رب

والكاف كما في ﴿رُبِمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الحجر: ٢]، وقول الشاعر: «كما الناس

مجروم عليه وَجَارِمٌ»، والتفصيل في كتب النحو.

(٦) قوله: (إذ خالفوك). أي: لم يُعَنِّفهم رسول الله ﷺ بعد ما وقع منهم، لِحُلْفَةِ الكريم. قال

الحسن البصري: «هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به». اهـ. (ابن كثير).

(٧) قوله: (جافياً). أفاد أن ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ كناية عن الجفاء والشدة في الخلق.

﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ذنبهم حتى أغفر لهم ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ استخرج آراءهم ﴿فِي الْأَمْرِ﴾ أي: شأنك من الحرب وغيره ^(١) تطيباً لقلوبهم وليستن بك، فكان ﷺ كثير المشاورة لهم ^(٢) ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ على إمضاء ما تريد بعد المشاورة ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ثق به، لا بالمشاورة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ ^(٣) عليه.

﴿١٦٠﴾ - ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ﴾ يُعْنِكُمْ على عدوكم كيوم بدر ﴿فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ ﴿بَتَرَكَ نَصْرَكُمْ﴾، كيوم أحد ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي: بعد خذلانه، أي: لا ناصر لكم ^(٤) ﴿وَعَلَى اللَّهِ﴾ لا غيره ^(٥) ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ﴾ لِيَتَّقِ ﴿الْمُؤْمِنُونَ﴾ ^(٦).
 ﴿١٦١﴾ - ونزل لما فقدت قطيفة حمراء يوم بدر ^(٧)، فقال بعض الناس ^(٨): لعل النبي ﷺ أخذها: ﴿وَمَا كَانَ﴾ ما ينبغي ﴿لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ﴾ يخون في الغنيمة ^(٩)، فلا

(١) قوله: (أي: شأنك...). أفاد أن الأمر هنا بمعنى الشأن لا بمعنى الطلب، وأن «أل» الداخلة عليه استغرافية أو جنسية.

(٢) قوله: (فكان ﷺ...). كما شاورهم في بدر وأحد والخندق ويوم الحديبية وفي شأن قصة الإفك وغير ذلك. وظاهر قول المفسر (تطيباً لقلوبهم) أن المشاورة ليست واجبة عليه، بل يفعلها لتطيب قلوبهم وليستن به، وهذا أحد القولين، كما في ابن كثير.

(٣) قوله: (أي: لا ناصر). أفاد أن الاستفهام ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي﴾ للإنكار.

(٤) قوله: (لا غيره). كما تقدم في الآية السابقة.

(٥) قوله: (ونزل لما فقدت...). ما ذكره من سبب النزول مروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رواها عنه ابن جرير، وابن أبي حاتم، والترمذي، وأبو داود، ونقله ابن كثير، والقرطبي وغيرهم. وروي غير ذلك أيضاً.

(٦) وقوله: (بعض الناس). عن ابن عباس: «أنهم المنافقون»، وقيل: بل بعض المؤمنين.

(٧) قوله: (يخون في الغنيمة). هذا معنى الغلول، وعدّه العلماء في الكبائر لورود أحاديث في التحذير منه. وروى الإمام أحمد عن أبي حميد أن رسول الله ﷺ قال: «هدايا العمال =

تظنوا به ذلك، وفي قراءة^(١): بالبناء للمفعول، أي: ينسب إلى الغلول ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ حاملاً له على عنقه^(٢) ﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ﴾ الغال وغيره جزاء ﴿مَا كَسَبَتْ﴾ عملت ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ شيئاً^(٣).

﴿١١٢﴾ - ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانُ اللَّهِ﴾^(٤) فأطاع ولم يغل ﴿كَمْ بَاءٌ﴾ رجع ﴿بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ لمعصيته وغلوله ﴿وَمَا وَنُهُ جَهَنَّمَ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ﴾^(٥) المرجع، هي، لا^(٥).

= غلول، أي: الهدايا التي يعطاها من وكل لجمع الزكوات. [أورده الألباني في «صحيح الجامع» (٧٠٢١)، وفي «إرواء الغليل» (٢٦٢٢)].

(١) قوله: (وفي قراءة...). قراءتان؛ ﴿يَغْلُلُ﴾ بصيغة المبني للفاعل: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم. و﴿يُغْلَلُ﴾: بصيغة المبني للمفعول: قراءة الباقرين. وهو مضارع «أغْلَل»، والهمزة للنسبة، أي: ينسب إلى الغلول كما ذكره المفسر، وباب «أفعل» يأتي للنسبة كما هنا، وأكثر منه باب «فعل»، كقول: خطأت فلاناً وفسقته، بمعنى: نسبته إلى الخطأ والفسق.

(٢) قوله: (حاملاً له على عنقه). كما ثبت في «الصحيحين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديث طويل. [البخاري (٢٥٩٧)، مسلم (١٨٣٢)].

(٣) قوله: (شيئاً). أفاد به معنى العموم في ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، لأن الفعل المنفي من ألفاظ العموم، وذلك لرجوع معناه إلى المصدر المنفي بـ«لا» أي: «لا ظلم عليهم»، والله أعلم. وأفاد المفسر بقوله: (جزاء) تقدير مضاف.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ اتَّبَعَ﴾. الهمزة للاستفهام والفاء استثنائية، قدمت عليها الهمزة لصدارتها.

(٥) قوله: (الرجع، هي، لا). المرجع تفسير للمصير، و(هي) مخصوص بالذم المحذوف. و(لا): جواب الاستفهام. وهي بما يقدر بعدها جملة. والمعنى: ليس من اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله.

﴿١١٣﴾ - ﴿هُم دَرَجَتٌ﴾ أي: أصحاب درجات^(١) ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: مختلفو المنازل، فلمن اتبع رضوانه^(٢): الثواب، ولمن باء بسخطه: العقاب ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿١١٣﴾ فيجازيهم به.

﴿١١٤﴾ - ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أي: عربياً مثلهم ليفهموا عنه، ويشرفوا به، لا ملكاً^(٣) ولا أعجمياً^(٤) ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ ﴿وَيُرَكِّبُهُمُ الْقُرْآنَ﴾ ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ السنة^(٥)، ﴿وَإِنْ﴾ مخففة^(٦)، أي: إنهم^(٧) ﴿كَانُوا مِنْ قَبْلُ﴾ أي: قبل بعثته ﴿لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿١١٤﴾ بين.

- (١) قوله: (أي: أصحاب درجات). أشار به إلى تقدير مضاف.
- (٢) قوله: (فلمن اتبع...). أشار به إلى أن الضمير ﴿هُم﴾ يعود إلى أهل الخير وأهل الشر. نقل ذلك ابن كثير عن الحسن، وابن إسحاق.
- (٣) قوله: (لا ملكاً). بفتح اللام، معطوف على قوله: (عربياً مثلهم).
- (٤) قوله: (ولا أعجمياً). الأعجمي: غير العربي. منسوب إلى الأعجم: وهو من ليس بعربي. والعجم: خلاف العرب. سموا بذلك لتعقيد لغاتهم.
- (٥) قوله: (السنة). كذا فسر ابن كثير، وابن جرير وغيرهما: «الحكمة: بالسنة».
- (٦) قوله: (مخففة، أي: أنهم). يعني أن «إن» هنا مخففة من الثقيلة حرف توكيد.
- (٧) قوله: (أي: إنهم). الأولى: ضبطه بتشديد «إن»: (إنهم) فيكون تفسيراً للمعنى؛ لأن المخففة يقلل إعمالها، فلا حاجة إلى تقدير اسمها.
- تنبيه: «إن» تأتي على أربعة أوجه:
- ١- الشرطية الجازمة.
 - ٢- النافية: قد تعمل عمل ليس.
 - ٣- المخففة من الثقيلة، فتعمل عمل «إن» قليلاً.
 - ٤- الزائدة المؤكدة، نحو: ما إن زيد قائم ولا قاعد، وقد فصلنا ذلك في «الثنائيات».

﴿١٦٥﴾ - ﴿أَوْلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ بأحد، بقتل سبعين منكم ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مَتَلَبًا﴾
 بيدر بقتل سبعين وأسر سبعين منهم^(١) ﴿قُلْتُمْ﴾ متعجبين ﴿أَنَّى﴾ من أين لنا ﴿هَذَا﴾
 الخذلان ونحن مسلمون، ورسول الله فينا. والجملة الأخيرة محل الاستفهام
 الإنكاري^(٢) ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ لأنكم تركتم المركز^(٣)، فخذلتم^(٤)
 ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥) ومنه النصر والمنع، وقد جازاكم بخلافكم^(٥).

(١) قوله: (بقتل سبعين وأسر سبعين). هكذا فسرهُ ابن جرير، وابن كثير وغيرهما، ورووه
 عن ابن عباس، وقتادة وغيرهما. وقال ابن جرير: «اتفق المفسرون على ذلك».

(٢) قوله: (والجملة الأخيرة...). وهي: ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ فهي محل الاستفهام الإنكاري الذي
 أفادته الهمزة في ﴿أَوْلَمَّا﴾ فيكون المعنى: لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم الكفار مثليها
 أتقولون من أين هذا؟ والواو في ﴿أَوْلَمَّا﴾ إما للاستئناف تقدمت الهمزة عليها
 للصدارة، أو للعطف على محذوف مثلاً: أتعجبتم... وقتلتم... والله أعلم.

(٣) قوله: (لأنكم تركتم المركز). أي: سفح الجبل الذي أقام به رسول الله ﷺ الرماة؛ فنزل
 منهم أربعون لما انهزم المشركون أول المعركة، كما تقدم، فهذا تفسير ﴿مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾
 ونقله ابن كثير، عن السدي.

ونقل ابن جرير عن قتادة في معناه: أن النبي ﷺ كان أشار إليهم ألا يخرجوا إلى أحد
 للقتال، فرأى بعض الأنصار الخروج والقتال، فذلك المراد بقوله تعالى: ﴿مِنْ عِنْدِ
 أَنْفُسِكُمْ﴾. وعن علي رضي الله عنه: المراد: أخذ الفداء عن أسارى بدر وفكهم عليه. فكان
 هذا سبب تقوي المشركين وتعتيهم على المسلمين في أحد. والله أعلم.
 الخلاصة: فسرت الآية على ثلاثة معانٍ.

(٤) قوله: (فخذلتم). المراد: ما وقع في أثناء الحرب من الابتلاءات للمسلمين، والتعبير
 بالخذلان لا يليق بالأدب.

(٥) قوله: (وقد جازاكم بخلافكم). أي: بسبب مخالفتكم لأمره ﷺ.

(٣١) - ﴿وَمَا أَصْبَحْتُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ﴾ بأحد ﴿فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ بإرادته (١) ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ﴾
الله علم ظهور (٢) ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿حَقًّا﴾.

(٣٢) - ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ الذين ﴿قِيلَ لَهُمْ﴾ (٣) لما انصرفوا عن القتال:
وهم عبدالله بن أبي وأصحابه (٤) ﴿تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أعداءه ﴿أَوْ أَدْفَعُوا﴾
عنا بتكثير سوادكم إن لم تقاتلوا (٥) ﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ﴾ نحسن (٦) ﴿وَقِتَالًا﴾
لَا تَبْعَنَّكُمْ﴾ قال تعالى تكذيباً لهم: ﴿هُمَّ لِلْكَافِرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ بما
أظهروا من خذلانهم المؤمنين، وكانوا قبل أقرب إلى الإيمان من حيث الظاهر (٧)،

(١) قوله: (إيراداته). أي: إيراداته وقضائه، كما قاله ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. وفيه دليل
على أن الخير والشر بإيراداته وقضائه تعالى. والله في ذلك حكمة خلافاً للقدرية.
(٢) قوله: (علم ظهور). تقدم نظيره.

(٣) قوله: ﴿و﴾ الذين ﴿قِيلَ لَهُمْ﴾. قدر المفسر (الذين) ليفيد أن الواو عاطفة، وليست حالية.
(٤) قوله: (وهم عبدالله بن أبي وأصحابه). كانوا ثلاثمائة شخص رجعوا إلى المدينة وتمردوا،
كما تقدم في تفسير الآية رقم (١٢٢). والقائل لهم: تعالوا قاتلوا: عبدالله بن عمرو بن
حرام والد جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اتبع المتخلفين وحضهم على الجهاد، فقال له ابن أبي: «لو نعلم
قتالاً لاتبعناكم...»، كما تقدم.

(٥) قوله: (عنا بتكثير سوادكم). هذا معنى ﴿أَدْفَعُوا﴾. هكذا فسر ابن عباس وعكرمة وابن
جبير والضحاك وغيرهم. وقيل: معناه: رباطوا. وقيل: قاتلوا دفاعاً عن أنفسكم
وأهلكم وديرتكم إن لم تقاتلوا لوجه الله.

(٦) قوله: (نحسن). أي: لا نعرف القتال ولو نعرفه لاتبعناكم، قالوا ذلك استهزاءً. ذكره
البيضاوي وجهاً. والذي فسر به ابن جرير، وابن كثير، معناه: «لو نعلم أن يكون قتال
لاتبعناكم ولكننا لا نرى أن يكون قتال». ونسب هذا إلى مجاهد وابن إسحاق.

(٧) قوله: (وكانوا قبل أقرب...). أفاد به أن المعنى: أنهم الآن أبدوا الكفر وكانوا قبل ذلك =

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ولو علموا قتالاً لم يتبعوكم ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ (١٦٧) من النفاق.

﴿الَّذِينَ﴾ بدل من «الَّذِينَ» قبله أو نعت (١) ﴿قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ في الدين (٢) ﴿و﴾ قد ﴿قَعَدُوا﴾ (٣) عن الجهاد ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾ أي: شهداء أحد أو إخواننا في القعود (٤) ﴿مَا قُتِلُوا قُلٌّ﴾ لهم ﴿فَادْرَأُوا﴾ ادفعوا ﴿عَنْ أَنْفُسِكُمْ أَلَمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٦٨) في أن القعود ينجي منه.

﴿وَنَزَلَ فِي الشَّهَدَاءِ﴾ (٥): ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا﴾ بالتخفيف والتشديد (٦)

= أبدوا الإسلام، وإلا فهم لم يزالوا كافرين في باطن الأمر. كما أشار إليه القرطبي.

وقول المفسر: (قبل). مبني على الضم لنية المضاف إليه، أي: قبل ذلك.

(١) قوله: (بدل من ﴿الَّذِينَ﴾ قبله). أي: في قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ الَّذِينَ﴾، فالمراد بهم المنافقون.

(٢) قوله: ﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾ في الدين). أي: لأمثالهم من المنافقين، أو المعنى: في شأن إخوانهم في القرابة وهم المؤمنون الذين قتلوا.

(٣) قوله: ﴿و﴾ قد ﴿قَعَدُوا﴾) قدر (قد) ليفيد أن الجملة حال. وفاعل «قعدوا» الواو الراجع إلى ﴿الَّذِينَ﴾ وفاعل ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾: الواو الراجع إلى الشهداء كما قال المفسر. أو الراجع إلى إخوانهم الذين قاتلوا. كما ذكره المفسر أيضاً.

(٤) وقوله: (في القعود). متعلق بـ﴿أَطَاعُونَا﴾، أي: لو قعدوا معنا ولم يخرجوا ما قتلوا.

(٥) قوله: (ونزل في الشهداء). ظاهره أن هذه الآية في جميع الشهداء. وهو ظاهر كلام ابن كثير حيث قال: «يخبر تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في هذه الدار فإن أرواحهم حية مرزوقة في دار القرار. وقيل: هذه الآية في شهداء أحد. وقيل: في شهداء بدر. وقيل: في شهداء بئر معونة». نقلها القرطبي، واختار تعميمها في جميع الشهداء.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان؛ بالتشديد: ﴿قُتِلُوا﴾: قراءة ابن عامر. وبالتخفيف:

﴿قُتِلُوا﴾: قراءة الباقرين. ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ﴾ بكسر السين على قراءة الجمهور. وقرأ بفتحها:

عاصم، وحمزة، وأبو جعفر.

﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: لأجل دينه ﴿أَمْوَاتًا بَلًا﴾ هم ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أرواحهم في حواصل طيور خُضِرٍ تسرح في الجنة^(١) حيث شاءت كما ورد في الحديث ﴿بُرْزُقُونَ﴾^(٢) يأكلون من ثمار الجنة.

﴿٧٠﴾ - ﴿فَرِحِينَ﴾ حال من ضمير ﴿بُرْزُقُونَ﴾ ﴿بِمَاءٍ آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ﴾ هم ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾^(٢) يفرحون ﴿بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ﴾ من إخوانهم المؤمنين، ويبدل من ﴿الَّذِينَ﴾^(٣): ﴿الَّذِينَ﴾^(٤) ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: الذين لم يلحقوا

(١) قوله: (حواصل طير...) وقد تقدم شرح ذلك وذكر الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه»: عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ (١٥٤) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَرَاغَهُ.
وروى الإمام أحمد عن الشافعي، عن مالك، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَلْقَى فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ». قال ابن كثير: «وفي هذا الحديث: أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة، وهذه بشارة لكل مؤمن، فأرواح الشهداء في حواصل طير خضر، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح جميع المؤمنين، نسأل الله الكريم المنان أن يثبتنا على الإيمان». اهـ. (ابن كثير باختصار).

(٢) قوله: ﴿و﴾ هم ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾. قدر ضمير «هم» لإفادة أن جملة ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ خبر لمبتدأ محذوف والجملة حال، والمضارع المثبت إذا وقع حالاً مجرد عن الواو، فحيث وجد الواو - كما هنا - يقدر بعدها مبتدأ لتكون الجملة اسمية، ويجوز كون الواو في ﴿وَسْتَبْشِرُونَ﴾ للعطف على ﴿فَرِحِينَ﴾ أو على ﴿بُرْزُقُونَ﴾. فلا يحتاج إلى تقدير «هو».

(٣) قوله: (ويبدل من ﴿الَّذِينَ﴾). أي: بدل اشتغال.

(٤) قوله: ﴿الَّذِينَ﴾، أي: بأن). فسر به ليفيد معنى البدلية. و«أن» هنا مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف، وجملة ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ في محل رفع خبرها، أو مصدرية كما يشير إلى ذلك قوله: (يفرحون بأمنهم وفرحهم).

بهم ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٧٠) في الآخرة. المعنى: يفرحون بأمنهم وفرحهم (١).
 ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ﴾ بثواب ﴿مِنَ اللَّهِ وَقَضِيَ﴾ زيادة عليه ﴿وَأَنَّ﴾ بالفتح (٢)
 عطفاً على «نِعْمَةٍ» والكسر استئنافاً ﴿اللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٧١) بل يأجرهم.
 ﴿الَّذِينَ﴾ مبتدأ (٣) ﴿اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ دعاءه بالخروج للقتال لما
 أراد أبو سفيان وأصحابه العود (٤) وتواعدوا مع النبي ﷺ وأصحابه سوق بدر

(١) قوله: (المعنى: يفرحون بأمنهم وفرحهم). الضمير، أي: الواو في (يفرحون) راجع إلى الشهداء، والضمير (هم) في أمنهم وفرحهم راجع إلى الذين لم يلحقوا بهم من خلفهم أي إخوانهم الذين سيلحقون بهم، كما يعلم من ابن جرير وغيره.

(٢) قوله: (بالفتح). قراءتان؛ بالكسر: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾: قراءة الكسائي. وبالفتح: قراءة الباقرين، ووجهها كما قال المفسر.

(٣) قوله: (مبتدأ). كما ذكره القرطبي. أو نعت للمؤمنين في الآية السابقة؛ فيكون في محل جر كما ذكره البيضاوي وغيره.

(٤) قوله: (لما أراد أبو سفيان وأصحابه العود...). اعلم أنه وقعت واقعتان كلتاهما مرتبطة بغزوة أحد، أولاهما غزوة حمراء الأسد. الثانية: غزوة بدر الصغرى. ولعل مراد المفسر بالعود: العود إلى بدر الصغرى في العام القابل.

وحاصل غزوة حمراء الأسد: أن أبا سفيان وأصحابه - وهم جيش الكفار - أرادوا العود إلى المدينة للقتال وهم في طريقهم من أحد، فعلم به رسول الله ﷺ، فنادى في الناس لمقابلة الكفار، وذلك في اليوم الثاني من أحد، فنهض معه سبعون، وقيل: مائتان من الصحابة ممن شاركوا غزوة أحد، وفيهم الجرح وأثر الغزوة، ومضوا ووصلوا حمراء الأسد وهي على ثمانية أميال من المدينة، وألقى الله الرعب في قلوب الكفار فلم يرجعوا ورجع المسلمون سالمين، رابحين ببعض تجارة كانت معهم. وكان أبو سفيان وكل ركباً من عبد قيس أو - نعيم بن مسعود الأشجعي - لتخويف المسلمين بجموع الكفار، فلما سمع ذلك المسلمون قالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، وزاد ذلك إيمانهم.

العام المقبل من يوم أحد ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ بأحد، وخبر المبتدأ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾ بطاعته ﴿وَأَتَقَوْا﴾ مخالفته ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٣) هو الجنة.

﴿الَّذِينَ﴾ بدل من «الَّذِينَ» قبله^(١)، أو نعت ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ أي: نعيم بن مسعود الأشجعي^(٢) ﴿إِنَّ النَّاسَ﴾ أبا سفيان وأصحابه ﴿قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ الجموع

= وحاصل غزوة بدر الصغرى: كان أبو سفيان تواعد رسول الله ﷺ بأحد: موعدنا ببدر بالعام القابل، فخرج رسول الله ﷺ في شعبان من السنة الرابعة، بجيش قيل: عددهم ألف وخمسمائة إلى بدر، ولكن ألقى الله الرعب في قلوب الكفار ولم يأتوا وأرسلوا نعيم بن مسعود يخوف المسلمين بجيوش الكفار فزاد بذلك إيمانهم، وكان معهم تجارة فربحوا، ورجعوا ولم يقع قتال. فجمهور المفسرين كابن جرير، وابن كثير، والقرطبي قالوا: إن هذه الآية وما بعدها في غزوة حمراء الأسد، كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾.

وعن مجاهد، وعكرمة: «أنها في غزوة بدر الصغرى»، ففي كلام المفسر نوع اضطراب. وظاهر كلام البيضاوي: أن الآية (١٧٢) في غزوة حمراء الأسد، وآية (١٧٣) في غزوة بدر الصغرى.

(١) قوله: ﴿الَّذِينَ﴾ بدل من «الَّذِينَ» قبله. صريح في أن المراد بهما واحد، فالآيتان في غزوة بدر الصغرى، على كلامه. موافقاً لما روي عن مجاهد، وعكرمة، وكما يدل على ذلك قوله الآتي: (فوافوا سوق بدر...).

(٢) قوله: (نعيم...). فيكون «الناس» من العام المراد به الخصوص، كما ذكره الأصوليون، والتفسير بأن المراد نعيم أحد الوجهين. والوجه الثاني: أنهم ركب من عبد قيس في غزوة حمراء الأسد كما ذكرنا.

قتبيه: استدل أهل السنة والجماعة بهذه الآية وأمثالها على أن الإيمان يزيد وينقص، خلافاً للمرجئة القائلين بأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص.

ليستأصلوكم ﴿فَأَخَشَوْهُمْ﴾ ولا تأتوهم ﴿فَزَادَهُمْ﴾ ذلك القول ﴿إِيْمَانًا﴾ تصديقًا بالله وبقينًا ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ كافينا أمرهم ﴿وَيَعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (١٧٣) المفوض إليه الأمر^(١): هو، وخرجوا مع النبي ﷺ فوافوا سوق بدر وألقى الله الرعب في قلب أبي سفيان وأصحابه فلم يأتوا، وكان معهم تجارات فباعوا وربحوا، قال تعالى:

﴿١٧٤﴾ - ﴿فَأَنْقَلَبُوا﴾ رجعوا من بدر^(٢) ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ بسلامة وريح^(٣) ﴿لَمْ يَمَسَّهِنَّ سُوءٌ﴾ من قتل أو جرح ﴿وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بطاعته ورسوله في الخروج ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ (١٧٤) على أهل طاعته.

﴿١٧٥﴾ - ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ﴾ أي: القاتل لكم^(٤): «إن الناس» إلى آخره ﴿الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُكُمْ﴾ (٥) ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ الكفار ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ﴾^(٦) في ترك أمري ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٧٥) حقًا.

(١) قوله: (المفوض إليه هو). المفوض إليه تفسير للـ ﴿الْوَكِيلُ﴾، و«هو» مخصوص بالمدح، وذلك واضح.

(٢) قوله: (رجعوا من بدر). أي: في غزوة بدر الصغرى التي تقدم ذكرها.

(٣) قوله: (بسلامة وريح). فسر النعمة بالسلامة، والفضل بالريح، هكذا نقله ابن جرير عن السدي.

(٤) قوله: (أي: القاتل لكم). وهو نعيم بن مسعود الأشجعي، أو رهط من عبد القيس أو غيرهم.

(٥) قوله: ﴿يُخَوِّفُكُمْ﴾. قدر الضمير لإفادة أنه المفعول الأول، و﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ مفعول ثان، أو منصوب على نزع الخافض، والمعنى: يخوفكم أيها المؤمنون بأوليائهم الكفار. كما ذكره ابن جرير وغيره.

(٦) قوله تعالى: ﴿وَخَافُونَ﴾. النون: نون الوقاية، وحذفت بعدها ياء المتكلم - المفعول به - تخفيفًا.

﴿١٧٦﴾ - ﴿وَلَا يُحْزِنُكَ﴾ بضم الياء وكسر الزاي، وبفتحتها وضم الزاي^(١) من «حزنه» لغة في أحزنه ﴿الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ يقعون فيه سريعاً بنصرته، وهم أهل مكة أو المنافقون^(٢)، أي: لا تهتم لكفرهم ﴿إِنَّهُمْ لَنُيْضِرُّوا اللَّهَ شَيْئاً﴾ بفعلهم وإنما يضرون أنفسهم ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا﴾ نصيباً ﴿فِي الْآخِرَةِ﴾ أي: الجنة، فلذلك خذهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في النار.

﴿١٧٧﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ أي: أخذوه بدله^(٣) ﴿لَنُيْضِرُّوا اللَّهَ﴾ بكفرهم ﴿شَيْئاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مؤلم.

﴿١٧٨﴾ - ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾ بالياء والتاء^(٤) ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ﴾ أي: إملأنا ﴿هُمُ﴾

(١) قوله: (بضم الياء...). قراءتان؛ بضم الياء وكسر الزاي: ﴿يُحْزِنُكَ﴾ مضارع «أحزن»:

قراءة نافع. وعليها درج المفسر. ويفتح الياء وضم الزاي: ﴿يُحْزِنُكَ﴾ مضارع «حزن»
الثلاثي: قراءة الباقيين، ومعناها واحد.

(٢) قوله: (وهم أهل مكة). نقل هذا عن الضحاك أو المنافقون، كما نقل عن مجاهد، وابن

إسحاق. وقيل: عام في جميع الكفار، كما في القرطبي، وقال: «كان النبي ﷺ يحزن على

كفر قومه، فنهى عن ذلك، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨]،

وقال: ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِعْنَا نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ﴾ [الكهف: ٦]. اهـ.

(٣) قوله: (أي: أخذوه بدله). أشار به إلى أن «اشترى» هنا على الاستعارة، كما تقدم في أول

سورة البقرة.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء وفتح السين: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾: قراءة حمزة. وبالياء وفتح

السين: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾: قراءة ابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر. وبالياء وكسر السين:

﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾: قراءة الباقيين. فالقراءات هنا ثلاث.

والتاء للخطاب، والخطاب للنبي ﷺ، و«حسب» من أخوات «ظن» لها مفعولان، فعلى =

بتطويل الأعمار وتأخيرهم ﴿خَيْرٌ لِّأَنْفُسِهِمْ﴾ و«أن» معمولاها^(١) سدت مسد المفعولين في قراءة التحتانية^(٢). ومسد الثاني في الأخرى^(٣)، ﴿إِنَّمَا نُمَلِّئُكُمْ نَمَلًا﴾ ﴿هُمْ لِيَزِدَّادُورَ إِثْمَانًا﴾ بكثرة المعاصي ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾^(١٧٨) ذو إهانة في الآخرة.

﴿١٧٩﴾ - ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ﴾ ليرتك^(٤) ﴿الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ﴾ أيها الناس ﴿عَلَيْهِ﴾ من اختلاط المنافق بغيره ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ﴾ بالتخفيف والتشديد^(٥)، يفصل ﴿الْحَبِثَ﴾

= قراءة التاء: المفعول الأول: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، والمفعول الثاني جملة ﴿إِنَّمَا نُمَلِّئُكُمْ﴾. وعلى قراءة الياء: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: فاعل، وجملة ﴿إِنَّمَا نُمَلِّئُكُمْ﴾ سدت مسد المفعولين. كما بين المفسر بقوله: (و«أن» ومعمولاها).

(١) وقوله: («أن» ومعمولاها). أفاد أن ﴿مَا﴾ في ﴿إِنَّمَا نُمَلِّئُكُمْ﴾ مصدرية، والمصدر المؤول اسم «أن» كما أشار إليه بقوله: (املاءنا)، و﴿خَيْرٌ﴾ خبرها، وليست كافة، و«ما» المصدرية والموصولة تكتب مفصولة عن «أن» في الخط العادي «أن ما». وكتبت موصولة ﴿إِنَّمَا﴾ في الرسم العثماني.

(٢) وقوله: (في قراءة التحتانية). أي: القراءة بالياء المنقوطة من تحت.

(٣) وقوله: (ومسد الثاني). أي: سدت مسد المفعول الثاني، في الأخرى أي القراءة بالتاء. و﴿حَسِبَ يَحْسَبُ، وَيَحْسِبُ﴾ بفتح السين وكسرهما في المضارع لغتان، والفتح هو القياس؛ لأن الماضي إذا كان بكسر العين فقياس المضارع فتحها نحو: «عَلِمَ، يَعْلَمُ»، و«سَمِعَ، يَسْمَعُ»، والكسر سماعي.

(٤) قوله: (ليترك) أفاد أن «يذر» فعل مضارع وماضيه «وذر» ولكنه لم يستعمل. واللام لام الجحود، ونصب المضارع بـ«أن» مضمرة وجوبًا.

(٥) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتشديد وضم الياء الأولى، مضارع «مِيزَ»: قراءة حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وبالتخفيف: ﴿يَمِيزَ﴾ مضارع «مَارَ» الثلاثي المجرد: قراءة الباقيين. ومعناها واحد.

أي: المنافق ^(١) ﴿مِنَ الظَّيْبِ﴾ المؤمن، بالتكاليف الشاقة المينة لذلك، ففعل ذلك يوم أحد ^(٢) ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الغَيْبِ﴾ فتعرفوا المنافق من غيره ^(٣) قبل التمييز ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي﴾ يختار ﴿مِن رُّسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ فيطلعه على غيبه، كما اطلع النبي ﷺ على حال المنافقين ﴿فَمَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ إِذِ انْتَبَهُوا وَعَتَوْا﴾ النفاق ﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ ^(١٧٦).

﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ﴾ بالياء والتاء ^(٤) ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي: بركاته ﴿هُوَ﴾ أي: بخلهم ^(٥) ﴿خَيْرًا لَهُمْ﴾ مفعول ثان ^(٦)، والضمير للفصل ^(٧)، والأول: بخلهم مقدراً قبل الموصول على الفوقانية ^(٨)، وقبل الضمير

(١) قوله: (أي: المنافق). تفسير للخبيث، وهو قول مجاهد، وابن إسحاق.

(٢) قوله: (ففعل ذلك يوم أحد). وهكذا فسر الآية ابن جرير.

(٣) قوله: (فتعرفوا المنافق). يعني: أن الله تعالى لا يطلع الناس على أسرار القلوب وإنما يعرفهم بذلك بابتلائهم إلا من يجتبيهم من الرسل فيطلعه على ذلك. وبمثل هذا فسر الطبري، وابن كثير وغيرهما.

فائدة: كانت الآيات من (١٢١) ﴿وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ إلى هنا الآية (١٧٩) نزلت حول موضوع غزوة أحد كما تقدم. وفيها من العبر والفوائد ما لا يحصى، وقد ذكر العلماء منها أموراً، كما في «زاد المعاد» لابن القيم، وكما ذكره الحافظ وابن كثير وغيرهم.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). فيه القراءات الثلاث السابقة، ﴿يَحْسِبَنَّ﴾ ﴿تَحْسِبَنَّ﴾ ﴿يَحْسِبَنَّ﴾.

(٥) قوله: (أي: بخلهم). تفسير لـ ﴿هُوَ﴾ الذي هو ضمير الفصل باعتبار معناه، لا لبيان موقعه الإعرابي؛ لأن ضمير الفصل ليس له محل من الإعراب على الصحيح.

(٦) قوله: (مفعول ثان). أي: قوله تعالى: ﴿خَيْرًا لَهُمْ﴾ مفعول ثانٍ لـ ﴿يَحْسِبَنَّ﴾.

(٧) قوله: (والضمير للفصل). يعني ضمير ﴿هُوَ﴾ للفصل: أي هو ضمير الفصل لا محل له من الإعراب، على المشهور، كما ذكرنا.

(٨) قوله: (والأول). أي: المفعول الأول: (بخلهم مقدراً قبل الموصول)، أي: قبل قوله =

على التحتانية^(١)، ﴿بَلْ هُوَ شَرُّ لَّهُمْ سَيَطَوَّفُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ﴾ أي: بركاته من المال^(٢) ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ بأن يجعل حية في عنقه تنهشه^(٣) كما ورد في الحديث، ﴿وَلِلَّهِ ميراثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يرثها بعد فناء أهلها ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء والياء^(٤) ﴿حَيْرٌ﴾ فيجازيكم به.

﴿١٨١﴾ - ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ وهم اليهود^(٥)،

= تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبَخُلُونَ﴾، هذا على قراءة الفوقانية، أي: القراءة بالتاء؛ فيكون التقدير: ولا تحسبن أيها النبي بخل الذين يبخلون... خيرًا لهم.

(١) قوله: (وقبل الضمير على التحتانية). يعني: يقدر المفعول الأول (بخلهم) قبل ضمير الفصل على قراءة التحتانية، أي: على القراءة بالياء، فيكون التقدير: ولا يحسبن الذين يبخلون بخلهم هو خيرًا لهم. و«الذين» هو الفاعل على هذه القراءة.

(٢) قوله: (أي: بركاته). تفسير لـ ﴿يَمَاءَ آتَنَّهُمُ اللَّهُ﴾، وأشار به إلى تقدير مضاف أي بركة ما آتاهم.

(٣) قوله: (بأن يجعل حية). تصوير لـ ﴿يُطَوَّفُونَ﴾، أي: يجعل طوقًا على عنقهم. والحديث الذي أشار إليه رواه البخاري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالًا فلم يؤد زكاته مثل له شجاعًا أقرع له زبيبتان، يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يأخذ بلهزمتيه - يعني شدقيه - يقول: أنا مالك، أنا كنزك» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ يَمَاءَ آتَنَّهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الآية. [«صحيح البخاري»: (١٤٠٣، ٤٥٦٥)].

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قراءة تان؛ بالياء: ﴿يَعْمَلُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب. والتاء: ﴿تَعْمَلُونَ﴾: قراءة الباقرين.

(٥) قوله: (وهم اليهود). هذه المقالة الشنيعة عن اليهود، رواها مفصلاً ابن جرير وابن أبي حاتم، ونقله ابن كثير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وملخصه: أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دخل على يهود وفيهم حبرهم اسمه فنحاص، فدعاه إلى الإسلام، فردّ فنحاص على أبي بكر =

قالوه لما نزل: «مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» [البقرة: ٢٤٥]، وقالوا: لو كان غنياً ما استقرضنا ﴿سَتَكْتُبُ﴾ نأمر بكتب^(١) ﴿مَا قَالُوا﴾ في صحائف أعمالهم، ليجازوا عليه، وفي قراءة: بالياء: مبنياً للمفعول^(٢) ﴿و﴾ نكتب ﴿قَتَلَهُمْ﴾ بالنصب والرفع ﴿الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ﴾ بالنون والياء، أي: الله لهم في الآخرة على لسان الملائكة^(٣) ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ النار.

﴿١٨٢﴾ - ويقال لهم إذا ألقوا بها ﴿ذَلِكَ﴾ العذاب ﴿بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾ عبر بها عن الإنسان^(٤)؛ لأن أكثر الأفعال تزاوَل بها^(٥) ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ﴾ أي:

= بتلك المقالة الشنيعة، فضربه أبو بكر، فاشتكى إلى رسول الله ﷺ وأنكر ما قاله؛ فأنزل الله تصديقاً لأبي بكر وتكذيباً لفتحاحص هذه الآية.

(١) قوله: (نأمر بكتب...). كَتَبَ مصدر «كَتَبَ» تقول: كَتَبَ يَكْتُبُ كِتَابًا وَكِتَابَةً. أشار المفسر به إلى أن «نكتب» من المجاز العقلي حيث أسند الفعل إلى الأمر، والكاتب: الملائكة. كما قال تعالى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ﴾ [ق: ١٨].

(٢) قوله: (وفي قراءة بالياء...). أي: ﴿سَيُكْتُبُ﴾ فيكون ﴿مَا﴾ في محل رفع نائب فاعل، وعلى قراءة ﴿سَتَكْتُبُ﴾ في محل نصب مفعول به. وبالياء في ﴿سَيُكْتُبُ﴾، ﴿وَيَقُولُ﴾ ورفِع ﴿قَتَلَهُمْ﴾: قرأ حمزة. وبالنون ﴿سَتَكْتُبُ﴾، ﴿وَنَقُولُ﴾، ونصب ﴿قَتَلَهُمْ﴾: قرأ الباقون. إلا أن نافعا قرأ ﴿الْأَنْبِيَاءَ﴾ بالهمزة مكان الياء ﴿الْأَنْبِيَاءَ﴾.

(٣) قوله: (على لسان الملائكة). لعله فسّر به لقوله تعالى في شأن اليهود: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [البقرة: ١٧٤]، ولكن قال ابن جرير في تفسير تلك الآية: «ولا يكلمهم بها يسرهم بل يكلمهم بما يسوؤهم». اهـ. مختصراً كما تقدم.

(٤) قوله: (عبر بها عن الإنسان). أشار به إلى أن الأيدي هنا مجاز مرسل من إطلاق الجزء وإرادة الكل، والعلاقة: الجزئية.

(٥) قوله: (لأن أكثر...). أشار به إلى وجه تخصيص اليد بالذكر هنا؛ لأنه إذا أطلق الجزء مجازاً عن الكل فلا بد أن تكون لذلك الجزء مزية تتعلق بالمراد.

بذي ظلم^(١) ﴿الَّذِينَ﴾ فيعذبهم بغير ذنب^(٢).

﴿الَّذِينَ﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ نعت للذين قبله^(٣) ﴿قَالُوا﴾ لمحمد ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ قد ﴿عَهْدَ إِيْتِنَا﴾ في التوراة ﴿أَلَا تُوْمِنُ لِرِسُولِي﴾ نصدقه ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ فلا تؤمن لك حتى تأتينا به، وهو ما يتقرب به إلى الله من نعمٍ وغيرها^(٤)، فإن قبل جاءت نار بيضاء من السماء فأحرقته، وإلا بقي مكانه، وعهد إلى بني إسرائيل ذلك^(٥) إلا في المسيح ومحمد ﷺ^(٦). قال تعالى: ﴿قُلْ﴾

(١) قوله: (أي: بذي ظلم). أشار به إلى أن ﴿ظَلَامٍ﴾ هنا للنسبة، وليس للمبالغة، حتى لا يوهم نفي المبالغة وجود أصل الظلم، ووزن «فَعَالٍ» يأتي للنسبة كما يأتي للمبالغة، نحو: عَطَارٌ، بَرَّازٌ.

(٢) قوله: (فيعذبهم). بالنصب بـ«أن» مضمرة وجوباً بعد الفاء التي للسببية الواقعة بعد النفي.

(٣) قوله: (نعت للذين قبله). أي: في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ نقل القرطبي عن الكلبي: «نزلت هذه الآية في كعب بن أشرف ومالك بن الصيف ووهب بن يهوذا وفتحاص بن عازوراء وجماعة أتوا النبي ﷺ فقالوا هذه المقالة». وعلى هذا إعراب ﴿الَّذِينَ﴾ هنا منصوباً على الذم أي بتقدير «أذم» يكون أولى؛ لأن قائل هذه المقالة أكثر من القائلين تلك. وعلى كل حال كلتا المقالتين من أحبار اليهود قبحهم الله.

(٤) قوله: (وهو ما يتقرب...). أي: القربان: ما يتقرب به إلى الله، (من نعم): وهي الإبل والبقر والغنم. القربان: يقع مصدرًا واسمًا. أفاده القرطبي. المصدر نحو: غفران، وعدوان، والاسم نحو: سلطان، وبرهان.

(٥) قوله: (وعهد إلى بني إسرائيل ذلك). يعني: كان ذلك في شرعهم: كان دليل قبول القربان إتيان النار وإحراقها له. نقل ذلك ابن جرير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) قوله: (إلا في المسيح ومحمد...). قال القرطبي: «قيل كان في التوراة استثناءً وأخفاه اليهود. وقيل: نسخ ذلك بلسان عيسى عَلَيْهِ السَّلَام».

لهم توييحًا ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ﴾ بالمعجزات ﴿وَبِالَّذِي قُلْتُمْ﴾ كزكريا ويحيى، فقتلتموهم، والخطاب لمن في زمن نبينا محمد ﷺ (١) وإن كان الفعل لأجدادهم، لرضاهم به ﴿فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٨٣) في أنكم تؤمنون عند الإتيان به.

﴿١٨٤﴾ - ﴿إِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءَ وَبِالْبَيِّنَاتِ﴾ (٢) المعجزات ﴿وَالزُّبُرِ﴾ كصحف إبراهيم ﴿وَالكِتَابِ﴾ وفي قراءة: بإثبات الباء فيهما (٣) ﴿الْمُنِيرِ﴾ (١٨٤) الواضح هو التوراة والإنجيل، فاصبر كما صبروا.

﴿١٨٥﴾ - ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾ (٤) جزاء أعمالكم ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَن زُحِرَ﴾ أبعاد ﴿عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ نال غاية

(١) قوله: (والخطاب...). دفع إشكال حاصله: كيف نسب الفعل إلى من في زمن نبينا ﷺ وهم لم يفعلوه. والجواب: أنهم راضون بما فعل به أسلافهم فكأنهم فعلوه؛ لأن الراضي بفعل في حكم فاعله من حيث استحقاق المذمة. وقد تقدم نظيره في سورة البقرة.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبَ﴾ علة لجواب الشرط، أقيمت مقامه والتقدير - والله أعلم - فإن كذبوك فلا تحزن لأنه قد كذب رسول... أي: ليس تكذيب هؤلاء أمرًا جديدًا. وفي هذه الآية تسلية للنبي ﷺ كما ذكره الطبري، وابن كثير وغيرهما.

(٣) قوله: (وفي قراءة بإثبات الباء). أي: ﴿وَالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ﴾: هذه قراءة هشام من رواية ابن عامر. وقرأ ابن ذكوان: بإثبات الباء في الأول دون الثاني ﴿وَبِالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ﴾ وهو من رواية ابن عامر أيضًا. وقرأ الباقون: ﴿وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ﴾ بدون باء في الموضعين.

(٤) قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾. قال ابن كثير: «هذه الآية فيها تعزية لجميع الناس، فإنه لا يبقى على وجه الأرض أحد حتى يموت فإذا انتهوا أقام الله القيامة وجازاهم بأعمالهم كما قال: ﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾». اهـ. باختصار.

مطلوبه ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا﴾ العيش فيها ﴿لَا مَتَّعُ الْغُرُورِ﴾ (١٨٥) الباطل (١)،
يتمتع به قليلاً ثم يفنى.

﴿١٨٦﴾ - ﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾ حذف منه نون الرفع (٢) لتوالي النونات، والواو:
ضمير الجمع لالتقاء الساكنين (٣): لتختبرن ﴿فِي أَمْوَالِكُمْ﴾ بالفرائض فيها

(١) قوله: (الباطل). تفسير للمراد بالغرور. والغرور إما مصدر أو جمع غار، قاله البيضاوي.
وقال أيضاً: «هذا لمن آثرها على الآخرة، وأما من طلب بها الآخرة فهي له متاع بلاغ». اهـ.
وقال ابن عرفة: «الغرور: ما رأيت له ظاهراً تحبه، وفيه باطن مكروه أو مجهول». اهـ.
القرطبي. وأشار المفسر بقوله: (أي: العيش فيها) إلى أن في إسناد الدنيا إلى الحياة نوع
مجازٍ عقليّ، من إسناد العامل إلى المجاور.

(٢) قوله: ﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾ حذف منه نون الرفع (...). فهو فعل مضارع مرفوع لعدم تقدم
الجازم والناصب، علامة رفعه النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة، لكن النون حذفت لتوالي
الأمثال، أي: نون الرفع ونوني التوكيد فصارت ثلاث نونات فحذفت نون الرفع.

(٣) قوله: (والواو ضمير الجمع...). معطوف على «نون الرفع»، يعني: حذفت منه واو
الضمير، هذا الكلام فيه إشكال، لأن المحذوف هو الواو التي هي لام الكلمة، وليست
واو الضمير، فوزنه: «تَفْعُوْنَ»؛ لأن أصل «تُبْلَوْنَ» قبل الحذف: تَبْلَوُونَ، بواو
أولاهما لام الكلمة والثانية واو الضمير وهو الفاعل، قلبت الواو الأولى ألفاً لتحركها
وانفتاح ما قبلها، فالتقى الساكنان فحذفت الألف التي هي لام الكلمة المنقلبة عن
الواو، فصار «تُبْلَوْنَ» ثم دخلت نون التوكيد فحذفت نون الرفع لتوالي الأمثال، فالتقى
الساكنان الواو أي واو الضمير والنون الأولى المدغمة، ولكن لم تحذف الواو لعدم
الضم قبلها فأبقيت محركة بالضم.

الخلاصة: المحذوف هنا الواو التي هي لام الكلمة، وليست الواو التي هي الضمير.
وكذلك في كل معتل اللام تحذف لام الكلمة مع الواو والياء، وتحذف الضمير الواو والياء
إذا كان قبلها حركة مناسبة نحو: «يدعون ويرمون»، وتبقيان إذا كان قبلها فتح نحو:
«لتبْلَوْنَ، إما تَرَيْنَ»، كما فصله علم الصرف. وقد وضعنا ذلك في كتاب «الثنائيات».

والجوائح^(١) ﴿وَأَنْفُسِكُمْ﴾ بالعبادات والبلاء ﴿وَلَسَّمْعُكَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ اليهود والنصارى ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ من العرب
﴿أَذَى كَثِيرًا﴾ من السب والطعن والتشيب بنسائكم^(٢) ﴿وَإِنْ تَصِرُوا﴾
على ذلك ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الله ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾^(٣) أي: من معزوماتها^(٣)
التي يعزم عليها لوجوبها.

﴿١٧٧﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر^(٤) ﴿إِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ أي:
العهد عليهم في التوراة ﴿لِيُبَيِّنَنَّ﴾ أي: الكتاب^(٥) ﴿لِلنَّاسِ وَلَا
يَكْتُمُونَهُ﴾ أي: الكتاب، بالياء والتاء في الفعلين^(٦) ﴿فَبَدَّوهُ﴾ طرحوا

(١) قوله: (بالفرائض). أي: كالزكاة والنفقات الواجبة.

قوله: (والجوائح). جمع جائحة: الآفة.

(٢) قوله: (والتشيب). أي: ذكر الغزل والهوى.

(٣) قوله: (أي: من معزوماتها). أشار به إلى أن ﴿عَزَّوْرٍ﴾ مصدر بمعنى: اسم المفعول، وهو
من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الأمور المعزوم عليها. والله أعلم.

(٤) قوله: (اذكر). قدره ليكون ﴿إِذْ﴾ في محل نصب مفعولاً للفعل المحذوف، كما تقدم نظائره.

(٥) قوله: (أي: الكتاب). تفسير للضمير، فهو راجع للكتاب الذي فيه نعت النبي ﷺ؛ لأن
هذه الآية في ذم أهل الكتاب الذين كتموا نعت محمد ﷺ، كما روى ابن جرير وغيره
عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وقال القرطبي: «الضمير راجع إلى محمد ﷺ».

تنبيه: ﴿لِيُبَيِّنَنَّ﴾ فعل مضارع مؤكد بالنون، مرفوع وعلامة رفعه النون المحذوفة
لتوالي الأمثال. وفاعله واو الجماعة المحذوفة لالتقاء الساكنين أو تخفيفاً، وأصل الكلمة:
(لتبينونن). النون الأولى لام الكلمة، والواو فاعل، حذفت، والنون الثانية علامة الرفع
حذفت، والنون المشددة للتأكيد.

(٦) قوله: (بالياء والتاء في الفعلين). قراءتان؛ بالياء: ﴿لِيُبَيِّنَنَّ... وَلَا يَكْتُمُونَهُ﴾: قراءة
ابن كثير، وأبي عمرو، وشعبة. وبالتاء: ﴿لِيُبَيِّنَنَّ... وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾: قراءة الباقرين.

الميثاق^(١) ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ فلم يعملوا به ﴿وَأَشْتَرُوا بِهِ﴾ أخذوا بدله^(٢) ﴿مُنْتَأ قَلِيلًا﴾ من الدنيا من سفلتهم برياستهم في العلم، فكتموه خوف فوته عليهم ﴿فَبَسَّ مَا يَشْتَرُونَ﴾^(٣) شراؤهم هذا.

﴿١٨٨﴾ - ﴿لَا تَحْسِبَنَّ﴾ بالتاء والياء^(٤) ﴿الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا﴾ فعلوا من إضلال الناس ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ من التمسك بالحق وهم على ضلال ﴿فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ﴾ بالوجهين تأكيد^(٥)، ﴿بِمَقَازِقٍ﴾ بمكان ينجون فيه ﴿مَنْ

(١) قوله: (طرحوا الميثاق). أفاد أن الضمير «الهاء» راجع إلى الميثاق، ويحتمل رجوعه إلى الكتاب، ومآلهما واحد.

(٢) قوله: (أخذوا بدله). أفاد به أن ﴿أَشْتَرُوا﴾ استعارة.

(٣) قوله: (شراؤهم هذا). قدره ليكون مخصوصاً بالذم.

تنبية: قال الحسن، وقتادة: «الآية في كل من كتّم العلم»، أي: أخذًا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قرأ نافع: بالياء وكسر السين في الأول. وبالتاء وكسر السين في

الثاني: ﴿لَا يَحْسِبَنَّ... فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ﴾. وابن كثير، وأبو عمر: بالياء وكسر السين فيهما:

﴿لَا يَحْسِبَنَّ... فَلَا يَحْسِبَنَّهُمْ﴾. ولكن بضم الباء في الثاني: ﴿فَلَا يَحْسِبَنَّهُمْ﴾. وابن عامر،

وأبو جعفر: بالياء وفتح السين في الأول وبالتاء وفتح السين في الثاني: ﴿لَا يَحْسِبَنَّ...

فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ﴾. وعاصم، وحزمة: بالتاء وفتح السين فيهما: ﴿لَا تَحْسِبَنَّ... فَلَا

تَحْسِبَنَّهُمْ﴾. والكسائي ويعقوب وخلف: بالتاء وكسر السين فيهما: ﴿لَا تَحْسِبَنَّ... فَلَا

تَحْسِبَنَّهُمْ﴾؛ وجرى المفسر على هذه القراءة هنا؛ فمجموع القراءات خمس.

(٥) قوله: (بالوجهين). أي: التاء والياء.

قوله: (تأكيد). أي: الجملة ﴿فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ﴾ تأكيد للأولى ﴿لَا تَحْسِبَنَّ﴾ هذا على كل

القراءات مع اختلاف الإعراب.

الْعَذَابِ ﴿﴾ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي مَكَانٍ يَعَذَّبُونَ فِيهِ، وَهُوَ جَهَنَّمُ ﴿﴾ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ مؤلم فيها، ومفعولا تحسب الأولى^(١) دل عليها مفعولا الثانية على قراءة التحتانية، وعلى الفوقانية حذف الثاني فقط.

﴿١٨٨﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها، ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٨٩﴾ ومنه تعذيب الكافرين وإنجاء المؤمنين.

﴿١٩٠﴾ - ﴿إِنِّي فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وما فيها من العجائب ﴿وَأَخْتَلَفُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ بالمجيء والذهاب والزيادة والنقصان ﴿لَا يَأْتِيكَ﴾ دلالات على قدرته تعالى ﴿لَا أُوَلِي الْأَلْبَابِ﴾ ﴿١٩٠﴾ لذوي العقول.

﴿١٩١﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ نعت لما قبله أو بدل ﴿يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَيَنمَآ وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ مضطجعين^(٢)، أي: في كل حال^(٣). وعن ابن عباس^(٤): يصلون كذلك حسب

(١) قوله: (ومفعولا الأولى...) . حاصله: المفعولان لـ ﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾ الأولى على قراءة التاء: المفعول الأول: ﴿الَّذِينَ﴾، والثاني: دل عليه ﴿يَمَفَّازَةً﴾. وعلى قراءة الياء: المفعول الأول دل عليه «هم»، والثاني: دل عليه ﴿يَمَفَّازَةً﴾، و﴿الَّذِينَ﴾ فاعل، ومفعولا ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ الثانية: بقراءة التاء المفعول الأول: «هم» المذكور، والثاني: ﴿يَمَفَّازَةً﴾ المذكور، والفاعل: ضمير المخاطب. وعلى قراءة الياء: كذلك، المفعولان «هم» و﴿يَمَفَّازَةً﴾، ولكن الفاعل هو واو الجماعة المحذوفة.

(٢) قوله: (مضطجعين). أفاد أن الجار والمجرور ﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ حال بتأويله وصفاً.

(٣) قوله: (أي: في كل حال). على هذا تكون الآية في ذكر الله تعالى في الصلاة وغيرها، وخصت الحالات الثلاث بالذكر - أي: القيام والقعود والاضطجاع -؛ لأنها أغلب حالات الحياة، وهذا القول نسبه الطبري إلى ابن جريج، وقتادة.

(٤) قوله: (وعن ابن عباس...). على هذا تكون الآية في كيفيات الصلاة، قياماً حالة الصحة، وقعوداً ومضطجعين حال المرض.

الطاقة، ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ليستدلوا به على قدرة صانعها، يقولون: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا﴾ الخلق الذي نراه ﴿بَطَلًا﴾ حال، عبثًا، بل دليلًا على كمال قدرتك ﴿سُبْحَانَكَ﴾ تنزيهًا لك عن العبث^(١) ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^(١١١).

﴿١١٢﴾ - ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ﴾ للخلود فيها^(٢) ﴿فَقَدَّ آخِرَتَهُ﴾ أهنته ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ﴾ الكافرين، فيه وضع الظاهر موضع المضمَر، إشعارًا بتخصيص الخزي بهم ﴿مِن﴾ زائدة^(٣) ﴿أَنْصَارٍ﴾^(١١٢) يمنعونهم من عذاب الله.

﴿١١٣﴾ - ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي﴾ يدعو الناس ﴿لِلْإِيمَانِ﴾ أي: إليه وهو محمد ﷺ، أو القرآن^(٤) ﴿أَنْ﴾ أي: بأن^(٥) ﴿ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ به ﴿رَبَّنَا﴾

(١) قوله: (تنزيهًا لك). أفاد أن «سبحان» منصوب على أنه مفعول مطلق لفعل محذوف. وقد تقدم شرحه في سورة البقرة رقم الآية (٣٢).

(٢) قوله: (للخلود فيها). أي: فالآية في الكفار، لا في عصاة المؤمنين؛ لأنهم لا يخلدون في النار وعذابهم - إن لم يعف عنهم - لتطهيرهم. وتخصيص الآية بالكفار رواه ابن جرير عن أنس، وابن المسيب، والحسن. وقيل: عامة في الكفار والعصاة، روي ذلك عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. واختاره ابن جرير. ويدل على القول الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾^(١١٢) كما أشار إليه المفسر.

(٣) وقوله: ﴿مِن﴾ زائدة. أي: زائدة إعرابًا ومؤكدة معنى.

(٤) قوله: (وهو محمد ﷺ أو القرآن). تفسيران للمراد بالمنادي. قال ابن جرير، وابن زيد وغيرهما: «هو محمد ﷺ». واختاره ابن كثير. وقال محمد بن كعب القرظي: «هو القرآن»، واختاره ابن جرير.

وقول المفسر: (يدعو الناس). فيه إشارة إلى أنه حذف مفعول ينادي لإفادة العموم.

(٥) قوله: (أي: بأن). «أن» هنا تفسيرية لسبق ما فيه معنى القول وهو ينادي، وعلى هذا لا يحتاج لتقدير الباء، وقد رُبِّبَ الباء على أن «أن» مصدرية؛ لأن «نادي» يتعدى بالباء للمفعول الثاني، تقول: ناديته بكذا.

فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ غَطًّا ﴿عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ فلا تظهرها بالعقاب عليها ﴿وَتَوَفَّنَا﴾ اقبض أرواحنا ﴿مَعَ﴾ في جملة ﴿الْأَبْرَارِ﴾ ﴿١١٣﴾ الأنبياء والصالحين.

﴿١١٤﴾ - ﴿رَبَّنَا وَعَازِنَا﴾ أعطنا ﴿مَا وَعَدْتَنَا﴾ به ^(١) ﴿عَلَى﴾ السنة ﴿رُسُلِكَ﴾ من الرحمة والفضل، وسؤالهم ذلك ^(٢) وإن كان وعده تعالى لا يخلف، سؤال أن يجعلهم من مستحقه؛ لأنهم لم يتيقنوا استحقاقهم له، وتكرير «رَبَّنَا» مبالغة في التضرع ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ ﴿١١٤﴾ الوعد بالبعث والجزاء.

﴿١١٥﴾ - ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ دعاءهم ﴿أَنِّي﴾ أي: بأني ﴿لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثِيَ بَعْضُكُمْ﴾ كائن ^(٣) ﴿مِّنْ بَعْضٍ﴾ أي: الذكور من الإناث، وبالعكس، والجملة مؤكدة لما قبلها ^(٤)، أي: هم سواء في المجازاة بالأعمال وترك تضييعها ^(٥)، نزلت لما قالت أم سلمة ^(٦): يا رسول الله! إني لا أسمع ذكر النساء

(١) قوله: (به). تقدير للعائد إلى الاسم الموصول ﴿مَا﴾، والأولى تقديره منصوباً؛ لأن حذف العائد المجرور مشروط بشروط مذكورة في كتب النحو ولا توجد تلك الشروط هنا. وأفاد قوله: (السنة) تقدير مضاف.

(٢) قوله: (وسؤالهم...). كلام مستأنف جواب لسؤال مقدر: وهو أن الله تعالى لا يخلف وعده فما فائدة سؤال ما وعده؟ فأجاب أن فائدة السؤال: دعائهم أن يجعلهم الله تعالى في المستحقين لوعده. أي: صالحين حتى يستحقوا ذلك الأجر الذي وعدهم به ربهم.

(٣) قوله: (كائن). قدره ليكون متعلق الجار والمجرور ﴿مِّنْ بَعْضٍ﴾ الواقع خبراً للمبتدأ.

(٤) قوله: (والجملة مؤكدة لما قبلها). أي: جملة ﴿بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ يعني مضمونها مؤكدة لمضمون الجملة التي قبلها وهي ﴿لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ﴾.

(٥) وقوله: (أي: هم... إلخ). توضيح لذلك التوكيد، وبمثله فسر ابن كثير حيث قال: «أي جميعكم في ثوابي سواء». اهـ.

(٦) قوله: (نزلت لما قالت أم سلمة...). رواه سعيد بن منصور، نقل ذلك عنه ابن كثير. =

في الهجرة بشيء، ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ من مكة إلى المدينة ﴿وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ
وَأُودُوا فِي سَبِيلِي﴾ ديني ﴿وَقَاتِلُوا﴾ الكفار ﴿وَقَاتِلُوا﴾ بالتخفيف والتشديد^(١)،
وفي قراءة: بتقديمه^(٢) ﴿لَا تُكْفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ أسترها بالمغفرة^(٣)
﴿وَلَا تُدْخِلْنَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا﴾ مصدر^(٤) من معنى «لَا تُكْفِرَنَّ»،
مؤكدة له ﴿مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ فيه التفات عن التكلم^(٥) ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ
الْثَوَابِ﴾^(١١٥) الجزء.

﴿١١٦﴾ - ونزل لما قال المسلمون^(٦): أعداء الله فيما نرى من الخير، ونحن في الجهد:

- = قالت أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يا رسول الله! لا نسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء؛ فأنزل
الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ الآية. ورواه الحاكم في «مستدرکه». اهـ.
- (١) قوله: (بالتخفيف والتشديد). يعني في التاء من «قاتلوا». التشديد ﴿وَقَاتِلُوا﴾: قراءة ابن
كثير، وابن عامر. والتخفيف: ﴿وَقَاتِلُوا﴾: قراءة الباقيين.
- (٢) قوله: (وفي قراءة: بتقديم). أي: بتقديم ﴿قَاتِلُوا﴾ بالتخفيف على ﴿قَاتِلُوا﴾: هذه قراءة
حمزة، والكسائي، وخلف.
- (٣) قوله: (أسترها بالمغفرة). تفسير «لَا تُكْفِرَنَّ»؛ لأن الكفر معناه في اللغة السُّتْر، ومنه سمي
المزارع: كافرًا؛ لأنه يستر البذر في التراب.
- (٤) قوله: (مصدر). أي: فهو مفعول مطلق عامله دل عليه ﴿لَا تُكْفِرَنَّ﴾، أي: وأثيهم بذلك
ثوابًا. كما ذكره البيضاوي.
- (٥) قوله: (فيه التفات). أي: في قوله ﴿مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ التفات من التكلم في قوله:
﴿لَا تُكْفِرَنَّ﴾، ﴿وَلَا تُدْخِلْنَهُمْ﴾ بصيغة التكلم. والالتفات من المحسنات البديعية.
- (٦) قوله: (ونزل لما قال المسلمون...). بمثله قال القرطبي في سبب نزول هذه الآية بدون
عزو. حيث يقول: «وذلك أن المسلمين قالوا: هؤلاء الكفار لهم تجائر وأموال
واضطراب في البلاد». اهـ.

- ﴿لَا يَغْرَنَّاكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ تصرّفهم ﴿فِي الْبَلَدِ﴾ ﴿١١٦﴾ بالتجارة والكسب.
- ﴿١١٧﴾ - هو ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾ يتمتعون به يسيرًا في الدنيا ويفنى ﴿ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ وَيَسَّسَ إِلَهَادُ ﴿١١٧﴾ الفرائش^(١)، هي.
- ﴿١١٨﴾ - ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ أَتَقَوَّارِهِمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ﴾ أي: مقدرين الخلود^(٢) ﴿فِيهَا نُزُلًا﴾ هو ما يعد للضيف، ونصبه على الحال من ﴿جَنَّاتٍ﴾، والعامل فيها^(٣) معنى الظرف، ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ من الثواب ﴿خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ ﴿١١٨﴾ من متاع الدنيا^(٤).
- ﴿١١٩﴾ - ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ كعبدالله بن سلام وأصحابه والنجاشي^(٥) ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ أي: القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ أي: التوراة

- (١) قوله: (الفرائش). تفسير لـ ﴿إِلَهَادُ﴾، و(هي) المخصوص بالدم، كما تقدم نظيره مرارًا.
- (٢) قوله: (مقدرين الخلود). أفاد به أن ﴿خَالِدِينَ﴾ حال مقدرة، أي: يحصل مضمونه مستقبلاً عن زمن العامل.
- (٣) قوله: (والعامل فيها). أي: في هذه الحال ﴿نُزُلًا﴾. ومعلوم أن الحال تحتاج إلى صاحب حال، وعامل يعمل النصب فيها. فصاحب الحال ﴿جَنَّاتٍ﴾ والعامل: معنى الظرف يعني معنى «مستقر» الذي في ﴿لَهُمْ﴾؛ لأنه خبر مقدم، متعلق بمستقر. فالتقدير: مستقر لهم جنات، حال كونهم خالدين فيها وحال كون الجنات نزلاً لهم. وسمى المفسر الجار والمجرور ﴿لَهُمْ﴾ ظرفاً توسعاً، وهي تسمية شائعة.
- (٤) قوله: (من متاع الدنيا). أفاد أن ﴿خَيْرٌ﴾ هنا اسم التفضيل حذف منه الهمزة تخفيفاً، كما تقدم تفصيل ذلك في تفسير آية (٢٢٠) من سورة البقرة.
- (٥) قوله: (كعبدالله بن سلام...). كانوا من أحبار اليهود بالمدينة، أسلموا. والنجاشي ملك الحبشة واسمه أصحمة.

والإنجيل ﴿خَشِعِينَ﴾ حال من ضمير «يُؤْمِنُ» مراعى فيه معنى «مَنْ»^(١)، أي: متواضعين ﴿لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِعَايَتِ اللَّهِ﴾ التي عندهم في التوراة والإنجيل من نعت النبي ﷺ ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الدنيا بأن يكتموها خوفاً على الرياسة، كفعل غيرهم من اليهود، ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ يؤتونه مرتين كما في «القصص»^(٢)، ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(٣) يحاسب الخلق في قدر نصف نهار من أيام الدنيا^(٤).

= وما قاله المفسر من أن الآية نزلت فيمن أسلموا من أهل الكتاب اليهود والنصارى مروى عن مجاهد. واختاره ابن جرير.

وقد روي عن جابر، وقتادة: «أنها نزلت في النجاشي لما مات وصلى عليه رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الغائب فاستنكره بعض المنافقين أو بعض المسلمين». وعن ابن جرير، وابن زيد: «أنها في من أسلم من اليهود كعبدالله بن سلام». لكن التعميم أولى كما مشى عليه المفسر.

(١) قوله: (مراعى فيه معنى ﴿مَنْ﴾). يعني أن ﴿خَشِعِينَ﴾ جمع، و﴿مَنْ﴾ لفظه مفرد، ولكن معناه جمع، وباعتبار معناه جاء الحال جمعاً ﴿خَشِعِينَ﴾.

(٢) قوله: (كما في «القصص»). يعني سورة القصص، وأشار به إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾^(٥٤) إلى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾، كما ثبت ذلك في «الصحیحین»: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين..» وفيه: «رجل من أهل الكتاب آمن بنبى ثم أدرك النبى ﷺ فأمن به واتبعه وصدقه فله أجران». [فتح الباري] (٦/١٦٩)، مسلم (١/١٣٤).

(٣) قوله: (يحاسب الخلق...). نقل ذلك عن ابن جرير، وعكرمة. ذكره ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾^(٥٤) [الفرقان: ٢٤]، وقد مرّ ذكر ذلك. يراجع الآية (٢٠٢) من سورة البقرة.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ على الطاعات والمصائب وعن المعاصي^(١) ﴿وَصَابِرُوا﴾ الكفار فلا يكونوا أشد صبراً منكم^(٢) ﴿وَرَابِطُوا﴾ أقيموا على الجهاد^(٣) ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ في جميع أحوالكم ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ تفوزون بالجنة وتنجون من النار.



(١) قوله: (على الطاعات.....) فسر الصبر بأنواعه الثلاثة: الصبر على أداء الطاعات، وعلى المصائب، وعن ارتكاب المعاصي. كما فسر كذلك البيضاوي وغيره، وهو يوافق ما رواه ابن جرير عن الحسن: أمرهم أن يصبروا على دينهم ولا يدعوه لشدة ولا رخاء ولا سراء ولا ضراء.... إلخ.

(٢) قوله: (فلا يكونوا أشد صبراً...) يعني أن «صابروا» أمر من المصابرة، والمفاعلة أصلها أن تكون بين الطرفين نحو: «قاتل، وخاصم، وشارك»، وهذا المعنى مراداً ههنا، أي: صابروا الكفار بحيث لا يكونوا أشد من المسلمين في الصبر؛ بل يكون المسلمون مثلهم أو أحسن منهم فيه. وبمثل ذلك روى ابن جرير عن الحسن، وقاتدة.

(٣) قوله: (أقيموا على الجهاد). أي: فالمرابطة: حبس النفس والخيال على الثغور وطرق العدو، وهو نوع من الجهاد، ولذا فسره بالجهاد. وبمثله روي عن الحسن، وقاتدة، وابن جريج، قالوا: ﴿وَرَابِطُوا﴾ في سبيل الله». وروى البخاري عن سهل بن سعد الساعدي: أن رسول الله ﷺ قال: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها». [البخاري (٢٨٩٢)]. وعن ابن عباس وغيره: «المرابطة: انتظار الصلاة بعد الصلاة، فهي حبس النفس في مكان العبادة». روى مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ فذلكم الرباط، فذلكم الرباط». [مسلم (٢١٩/١)].

فائدة: إن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى آخر السورة عند الاستيقاظ من النوم، كما ثبت في «الصحيحين». [«فتح الباري» (٨٣/٨)، مسلم (٥٣٠/١)]. فهي من السنة.

٤- سورة النساء

مدنية، وآياتها مائة وخمس أو ست أو سبع وسبعون آية،
نزلت بعد «المتحنة»^(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ أي: أهل مكة^(٢) ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ أي: عقابه بأن تطيعوه
﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ آدم^(٣) ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا وَجْهًا﴾^(٤) حواء، بالمد، من ضلع من
أضلاعه اليسرى^(٥) ﴿وَبَيْتٍ﴾ فرق ونشر ﴿مِنْهُمَا﴾ من آدم وحواء ﴿رِجَالًا كَثِيرًا﴾

(١) قوله: (مدنية). أي: كلها، كما روي عن ابن عباس، وزيد بن ثابت وغيرهما. (ابن كثير).
قال القرطبي: «إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة الجعبي، وهي
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ الآية (٥٨). اهـ. ولكن إذا كان معنى
المدنية ما نزل بعد الهجرة كانت السورة مدنية كاملة.

(٢) قوله: (أي: أهل مكة). فسر به الناس بناءً على ما روي عن الحسن وغيره أن كل ما فيه
﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ فالمراد أهل مكة، كما تقدم في تفسير سورة البقرة الآية (٢١).
(٣) قوله: (آدم). كذا فسر مجاهد، وقتادة، والسدي وغيرهم، وفسر به ابن جرير، وابن كثير
وغيرهم من المفسرين.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا﴾. أي: من تلك النفس الواحدة أي من آدم. (ابن جرير).
(٥) قوله: (من ضلع من أضلاعه...). كذا ذكره مجاهد، وقتادة، والسدي، وروي ذلك عن
ابن عباس، وفسر كذلك ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

وفي «صحيح البخاري» عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خَلَقَتْ مِنْ ضَلْعٍ، وَإِنْ
أَعُوجَ شَيْءٌ فِي الضَّلْعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ اسْتَمْتَعَتْ بِهَا اسْتَمْتَعَتْ بِهَا
وَفِيهَا عُوجٌ». اهـ. [«فتح الباري» (٦/٤١٨)], فالحديث صريح في أن حواء خلقت من
ضلع كما فسر به العلماء وفهموه.

وَسَاءٌ ﴿١﴾ كَثِيرَةٌ ﴿١﴾ «وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ» فيه إدغام التاء في الأصل في السين (٢)، وفي قراءة بالتخفيف بحذفها، أي: «تَسَاءَلُونَ»، ﴿يَبُوءُ﴾ فيما بينكم حيث يقول بعضكم لبعض (٣): أسألك بالله، أنشدك بالله ﴿و﴾ اتقوا ﴿الْأَرْحَامَ﴾ (٤) أن تقطعوها، وفي

= وبهذا نعلم أن قول بعض المعاصرين كفخرالدين قباوة من أن خلقها من ضلع آدم لم يصح في نص محقق الدلالة، وأن المراد بالحديث التمثيل... قول ضعيف بل غير صحيح، وهو مخالف لما فهمه العلماء وتناقلوه.

(١) قوله: ﴿وَسَاءٌ﴾ كثيرة). أشار به إلى أن في الآية اكتفاءً وهو من الإيجاز، أو يقال: استفيد معنى الكثرة من التنوين في ﴿وَسَاءٌ﴾.

تنبية: «الزوج» بدون التاء يطلق على الذكر والأنثى، وإطلاق الزوجة على الأنثى صحيح لغة، واعتاده الفقهاء والفرضيون لاختلاف الأحكام المتعلقة بهما. وقد تقدم التنبيه على ذلك في تفسير سورة البقرة (٣٥).

(٢) قوله: (فيه إدغام التاء...). قراءتان؛ ﴿تَسَاءَلُونَ﴾ بتشديد السين، وكان أصله: تتساءلون، أدغمت التاء في السين. و﴿تَسَاءَلُونَ﴾ بتخفيف السين وذلك بحذف إحدى التاءين: وهذه قراءة عاصم وحمة والكسائي وخلف. والأولى قراءة الباين.

(٣) قوله: (حيث يقول بعضكم...). هذا بيان لكيفية سؤالهم بالله، وبمثله فسر ابن جرير، وعزاه إلى السلف كابن عباس، والضحاك، والربيع بن أنس. فيكون معنى الآية: فكما تعظمون ربكم بألستكم كذلك فعظموه بطاعته. ذكره ابن جرير.

(٤) قوله: ﴿و﴾ اتقوا ﴿الْأَرْحَامَ﴾). في «الأرحام»؛ قراءتان: النصب، والجر كما ذكره المفسر. فالنصب بالعطف على اسم الجلالة، ولإفادته قدر المفسر الفعل ﴿وَأَتَقُوا﴾: وهي قراءة الجمهور ما عدا حمزة، فقرأه بالجر. كما أشار إليه المفسر بقوله: (وفي قراءة بالجر). ووجه الجر العطف على الضمير المجرور في ﴿يَبُوءُ﴾ فيكون المعنى: الذي تتساءلون به وتساءلون بالأرحام؛ وذلك لأنهم كانوا يقولون بعضهم لبعض، أسألك بالله وبالرحم، كما روى عن مجاهد، وإبراهيم وغيرهما. وهو مراد المفسر بقوله: =

قراءة: بالجر عطفًا على الضمير في «بِهِ»، وكانوا يتناشدون بالرحم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ حافظًا لأعمالكم، فيجازيكم بها، أي: لم يزل متصفاً بذلك^(١).

﴿٤﴾ - ونزل في يتيم طلب من وليه ماله^(٢)، فمنعه ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى﴾ الصغار الذين لا أب لهم^(٣) ﴿أَمْوَالَهُمْ﴾ إذا بلغوا^(٤) ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ﴾ الحرام ﴿بِالطَّيِّبِ﴾ الحلال^(٥)،

= (وكانوا يتناشدون بالرحم...). أي: يقول السائل للمسؤول: أسألك بالله وبالرحم. وعطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور بدون إعادة حرف الجر جائز، اختاره ابن مالك وغيره، وإن كان الأكثر إعادة الجار كما تقول: مررت به وبزيد، سلمت عليه وعلى زيد. فالنصب والجر قراءتان متواترتان، ثبتتا عن رسول الله ﷺ بالتواتر، فلا ينبغي لأحد الانتقاد في قراءة الجر بأنها مخالفة لغة؛ لأن القرآن لا يحتاج له وإنما يحتاج به. بل قال بعض المعاصرين: إن قراءة الجر قبيحة معني؛ لأنها تؤدي إلى جواز السؤال لغير الله، وما أبعد فهمهم!

(١) قوله: (أي: لم يزل متصفاً بذلك). أفاد به أن استعمال ﴿كَانَ﴾ هنا ليس لبيان أمر سابق ثم انقطع، كما يقال: كان زيد كذا وكذا، بل المراد الاتصاف على الدوام.

(٢) قوله: (ونزل في يتيم...). ما ذكره من سبب النزول مروى عن مقاتل، والكلبي، نقله عنها القرطبي، قالوا: «نزلت في رجل من غطفان كان معه مال كثير لابن أخيه اليتيم، فلما بلغ طلبه المال فمنعه؛ فنزلت، فقال العم: نعوذ بالله من الحوب الكبير، وردّه ماله». اهـ. باختصار. ومع ذلك أن الأمر في الآية متوجه لجميع أولياء اليتامى، كما ذكره ابن جرير، وابن كثير.

(٣) قوله: (الصغار...). هذا معنى اليتيم في الشرع، أي: صغير توفي عنه أبوه، ولو كانت له أم، أو كان غنياً، فإذا بلغ زال اليتيم.

(٤) قوله: (إذا بلغوا). أشار به إلى أن ﴿الْيَتَامَى﴾ في الآية مجاز مرسل، أي الذين كانوا يتامى، والعلاقة: اعتبار ما كان؛ لأن دفع المال إليهم يكون بعد بلوغهم وزوال اليتيم عنهم.

(٥) قوله: (الخبِيث... الحلال). روي هذا التفسير عن مجاهد.

أي: تأخذه بدلته كما تفعلون^(١) من أخذ الجيد من مال اليتيم وجعل الرديء من مالكم مكانه ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾ مضمومة^(٢) ﴿إِلَّا أَمْوَالِكُمْ إِنْهَ﴾ أي: أكلها ﴿كَانَ حُوبًا﴾ إثمًا^(٣) ﴿كَبِيرًا﴾ عظيمًا.

﴿٣﴾ - ولما نزلت تخرجوا من ولاية اليتيم^(٤)، وكان فيهم من تحته العشر أو الثمان من الأزواج فلا يعدل بينهم؛ فنزل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ تَلْفُتُمْ﴾ تعدلوا

(١) قوله: (كما تفعلون...). نقل ذلك ابن كثير عن السدي، قال: «كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل فيها مكانها الشاة المهزولة ويقول: شاة بشاة. ويأخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانه الزيف ويقول: درهم بدرهم». اهـ.

(٢) قوله: (مضمومة). أفاد به أن ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾ ضمن فيه معنى الضم، ولذا عدى بـ ﴿إِلَّا﴾.

(٣) قوله: (إثمًا) تفسير لـ ﴿حُوبًا﴾. كذا فسره به ابن عباس ومجاهد وعكرمة وابن جبير وغيرهم، وروي مرفوعًا. وفي بعض النسخ: «ذنبًا».

(٤) قوله: (ولما نزلت تخرجوا...). هذا دخول إلى الآية التالية، وحاصل معنى الآية على ما ذهب إليه المفسر: كما تخافون ألا تعدلوا في اليتامى - بعد النهي عن منع أموالهم - فكذا تخافون في النساء ألا تعدلوا فيهن، ولا تنكحوا منهن إلا من واحدة إلى أربع، وإن خفتن ألا تعدلوا في الزيادة فاكتفوا بالواحدة، أو اكتفوا بالأمة إن خفتن في العدل مع الواحدة؛ لأنهم كانوا يحتاطون في أموال اليتامى ولا يحتاطون في شأن النساء ولا يعدلون بينهم. وهذا المعنى مروى عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وقتادة وغيرهم، نقله عنهم ابن جرير.

وروى البخاري عن عائشة في تفسير الآية ما حصله: كانت يتيمة في حجر رجل فيرغب في ماها وجمالها، ويريد أن ينكحها بأدنى مهر، فنهاه عن ذلك إلا إذا عدلوا في إعطاء المهر، وأمروا بنكاح سواهن من النساء، وهذا تفسير آخر للآية.

تنبيه: أجمع المسلمون على عدم جواز الزيادة على الأربع لغير النبي ﷺ إلا بعض الشيعة.

﴿فِي الْيَمِينِ﴾ فتحرّجتم من أمرهم فخافوا أيضًا أن لا تعدلوا بين النساء إذا
 نكحتموهن ﴿فَأَنْكِحُوا﴾ تزوجوا ﴿مَا﴾ بمعنى من^(١) ﴿طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنٍ
 وَتِلْكَ وَرُبِّعٌ﴾ أي: اثنتان اثنتين^(٢)، وثلاثًا ثلاثًا وأربعًا أربعًا، ولا تزيدوا على
 ذلك ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ فيهن بالنفقة والقسم ﴿فَوَجِدَةٌ﴾ انكحوها ﴿أَوْ﴾
 اقتصروا على ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾^(٣) من الإماء إذ ليس لهن من الحقوق ما
 للزوجات ﴿ذَلِكَ﴾ أي: نكاح الأربع فقط أو الواحدة أو التسري^(٤) ﴿أَدْنَى﴾
 أقرب إلى ﴿أَلَّا تَعْدِلُوا﴾^(٥) تجوروا^(٥).

﴿٤﴾ - ﴿وَأَتُوا﴾ أعطوا ﴿النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ﴾ جمع صدقة: مهورهن ﴿نِحْلَةً﴾ مصدر^(٦)،

(١) قوله: (بمعنى: مَنْ). أي: ﴿مَا﴾ هنا اسم موصول بمعنى «مَنْ»، وقيل: ﴿مَا﴾ مصدرية.
 والمعنى: نكاحًا طيبًا. كما اختاره ابن جرير.

(٢) قوله: (اثنتين اثنتين). أشار به إلى أن ﴿مَثْنٍ وَتِلْكَ وَرُبِّعٌ﴾ ممنوعة من الصرف للعدل
 والوصفية، كما فصله النحاة.

(٣) قوله تعالى: ﴿أَيْمَانُكُمْ﴾. من المجاز المرسل، أطلق الجزء وأريد الكل، أي «ملكتم».

(٤) قوله: (التسري). وهو تملك الأمة للاستمتاع.

(٥) قوله: (تجوروا). هذا تفسير الجمهور، روي عن عائشة، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة
 وغيرهم. مأخوذ من «عال» في الحكم إذا جار. وروى عن زيد بن أسلم، وسفيان بن
 عيينة، والشافعي، معناه: «أدنى ألا تكثر عائلتكم»، أي: الاقتصار على من ذكر أقرب
 لدفع الفقر بكثرة العائلة، مأخوذ من قوله: عال الرجل إذا افتقر، وأفاد المفسر بقوله
 (إلى) حذف حرف الجرّ قبل «أن» المصدرية.

(٦) قوله: (مصدر). أي: ﴿نِحْلَةً﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، مصدر «نَحَلَ» بمعنى:

أعطى، فيكون عامله من معناه، أي: أتوا نحلة كما تقول: قعدت جلوسًا. عن ابن
 عباس: «النحلة: المهر».

عطية عن طيب نفس ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ تمييز^(١) محول عن الفاعل، أي: طابت أنفسهن لكم عن شيء من الصداق^(٢) فوهبته لكم ﴿فَكُلُوهُ﴾^(٣) هِنِيئًا ﴿مَرِيئًا﴾^(٤) محمود العاقبة، لا ضرر فيه عليكم في الآخرة، نزلت ردًّا على من كره ذلك^(٥).

(١) قوله: (تمييز). أي: ﴿نَفْسًا﴾ منصوب على التمييز محول عن الفاعل، ومعنى ذلك أن هذا التمييز هو الفاعل في المعنى، ثم جعل تمييزًا وجعل ما بعده فاعلاً. والمعنى: طابت أنفسهن، ف«أنفس» هو الفاعل في المعنى، وجعل تمييزًا منصوبًا، وجعل ما بعده - وهو الضمير الراجع لهن - فاعلاً: ﴿طَبَّنَ﴾. وهذا القسم من التمييز من تمييز النسبة، كما فصله النحاة. وقد فصلنا التمييز وأنواعه في «الثنائيات» وشرحها.

(٢) قوله: (من الصداق). تفسير للمراد بالضمير في قوله تعالى: ﴿مِّنْهُ﴾ وظاهر كلام المفسر أن الخطاب في الآية للأزواج. كما قاله ابن عباس، وقتادة، وابن جريج وغيرهم؛ فالآية تأمر الأزواج بإعطاء المهر، ولا يأخذ منه إلا عن طيب نفس منهن. وقيل: الخطاب للأولياء، كانوا يأكلون مهور مولاتهم، فنهوا عن ذلك وأمروا بدفع مهورهن إليهن. قاله أبو صالح وغيره.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَكُلُوهُ﴾. المراد كل استعمال، أكلاً كان أو غيره؛ فيكون الكلام من المجاز المرسل.

(٤) قوله: (طيباً). ف«هنيء» صفة مشبهة من «هَنْؤٌ يَهْنُؤُ»: ككرم يكرم، فهو هنيء.

و«مريء» صفة مشبهة من «مَرُؤٌ الطَّعَامُ يَمْرُؤُ، أَوْ مَرِيٌّ يَمْرَأُ» ومعناها متقاربان.

وقيل: الهنيء: الطيب، والمريء: المحمود العاقبة. وعلى هذا جرى المفسر، فقوله: (لا ضرر فيه عليكم) تفسير للمراد بالمريء.

(٥) قوله: (نزلت ردًّا...). ذكره ابن جرير عن المعمر بن سليمان عن أبيه قال: «زعم حضرمي أن أناساً كانوا يتأثمون أن يرجع أحدهم في شيء مما ساق إلى امرأته، فقال الله

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ﴾. اهـ.

﴿وَلَا تُؤْتُوا﴾ أيها الأولياء ﴿السُّفَهَاءَ﴾ المبذرين^(١) من الرجال والنساء والصبيان ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ أي: أموالهم التي في أيديكم ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ مصدر قام، أي: تقوم بمعاشكم وصلاح أودكم^(٢) فيضيعونها في غير وجهها، وفي قراءة: ﴿قِيَمًا﴾ جمع قيمة^(٣)، ما تُقَوِّم به الأمتعة ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ أطعموهم منها ﴿وَأَكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ عِدُّوهم عدة جميلة بإعطائهم أموالهم إذا رشدوا^(٤).

﴿وَابْتَلُوا﴾ اختبروا ﴿الْيَتَامَى﴾ قبل البلوغ في دينهم وتصرفهم في أحوالهم ﴿حَقًّا إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ أي: صاروا أهلاً له بالاحتلام^(٥) أو السن، وهو

(١) قوله: (المبذرين). المفسر مشى على أن المراد بـ﴿السُّفَهَاءَ﴾: المبذر، سواء كان رجلاً أو امرأة أو صبيًا، لا النساء فقط ولا الصبيان فقط، كما ذهب إلى كلِّ بعض المفسرين. وهكذا فسره ابن جرير وابن كثير وغيرهما.

قال ابن كثير: «ينهى الله تعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال». والمبذر: من لا يحسن التصرف بوضع المال في الحرام أو فيما لا نفع فيه. وضده: الرشيد، كما بينه الفقهاء.

واستدل من الآية على وجوب الحجر بنوعيه: الحجر على نحو الصغير، والحجر على المفلس عند طلب الغرماء بذلك، على ما فصله الفقهاء.

(٢) قوله: (أودكم). الأود بفتح الواو: العوج. كما في الصاوي.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ...). وهي قراءة نافع، وابن عامر. والأولى قراءة الجمهور.

(٤) قوله: (عِدُّوهم). أمر من «وَعَدَ» مسند إلى واو الجماعة.

وقوله: (عدة). بالنصب، مصدره مفعول مطلق.

وقوله: (بإعطائهم). الجار والمجرور متعلق بـ(عِدُّوهم) حرف الجر داخله في المفعول

الثاني، أي: عدوهم بأنكم ستعطوهم أموالهم إذا رشدوا.

(٥) قوله: (بالاحتلام). وهو خروج المنى.

استكمال خمس عشرة سنة عند الشافعي^(١) ﴿فَإِنَّ أَنْتُمْ﴾ أبصرتم^(٢) ﴿وَمِنْهُمْ رُشْدًا﴾
 صلاحًا في دينهم وما لهم^(٣) ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا﴾ أيها الأولياء^(٤)
 ﴿إِسْرَافًا﴾ بغير حق، حال^(٥) ﴿وَبِدَارًا﴾ أي: مبادرين إلى إنفاقها مخافة ﴿أَنْ يَكْبُرُوا﴾
 رُشْدًا، فيلزكم تسليمها إليهم ﴿وَمَنْ كَانَ﴾ من الأولياء ﴿غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ أي:
 يعف عن مال اليتيم ويمتنع من أكله ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾ منه ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾
 بقدر أجرة عمله ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ أي: إلى اليتامى ﴿أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ أنهم

(١) قوله: (عند الشافعي). وهكذا عند الحنابلة، أما عند الحنفية والمالكية فاستكمال سبعة عشر سنة إذا لم يحتلم قبله، على خلاف في ذلك عندهم.

(٢) قوله: (أبصرتم). هذا المعنى اللغوي لـ «أنس» والمراد به هنا العلم.

(٣) قوله: (صلاحًا في دينهم وما لهم). هكذا ورد عن ابن عباس، والسدي، والثوري، والحسن البصري وغيرهم.

أفادت الآية بقاء الحجر على الصغير حتى يبلغ ويرشد، وهذا مذهب الأئمة الثلاثة، على التفصيل المذكور في كتب الفقه، وعند الحنفية: ينفك الحجر إذا بلغ، وإن لم يكن رشيدًا.

(٤) قوله: (أيها الأولياء). أشار به إلى أن الخطاب للأولياء.

(٥) قوله: (حال). يعني: ﴿إِسْرَافًا﴾ حال منصوب، وهو مصدر بمعنى اسم الفاعل، أي:

مسرفين، فهو حال من الواو في ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾، وكذا ﴿وَبِدَارًا﴾ مصدر بمعنى: مبادرين. وليس للحال هنا مفهوم مخالفة، فلا يحل أكل مال اليتيم مطلقًا لا إسرافًا ولا بغير إسراف، ولا بدارًا ولا غير بدار، إلا إذا كان الولي محتاجًا فيجوز له أن يأخذ منه الأقل من أجرة مثله أو قدر كفايته، وبه فسر قوله تعالى: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. قال ابن كثير: «بقدر قيامه عليه»، كما ذكره المفسر بقوله: (بقدر أجر عمله)، ولا يجب عليه رده إلى اليتيم إذا استغنى بعد ذلك.

تَسَلَّمُوها^(١)، وبرتتم، لئلا يقع اختلاف، فترجعوا إلى البينة، وهذا أمر إرشاد^(٢)
﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾ الباء زائدة^(٣) ﴿حَسِيْبًا﴾^(٦) حافظًا لأعمال خلقه ومحاسبهم.

﴿٧﴾ - ونزل ردًّا لما كان عليه الجاهلية^(٤) من عدم توريث النساء والصغار

(١) قوله: (أنهم تسلموها). أي: أن الأيتام بعد البلوغ والرشد تسلموا أي قبضوا أموالهم.
(٢) قوله: (وهذا أمر إرشاد). أي: الأمر بالإشهاد هنا أمر إرشاد، لا أمر إيجاب فالإشهاد مستحب وليس بواجب، والصارف للأمر به عن الإيجاب أن الوصي والولي أمين يقبل قوله بلا إشهاد، فالإشهاد مستحب، ومن العلماء من ذهب إلى وجوب الإشهاد أخذًا بظاهر الآية، ومال إليه القرطبي.

(٣) قوله: (الباء زائدة). أي: زائدة إعرابًا، ومؤكدة معنى، والباء تزداد في الفاعل في موضعين: في فاعل كفى جوازًا، وفي فاعل فعل التعجب نحو: «أحسن زيدًا» وجوبًا، «زيد» فاعل «أحسن»، والباء لازمة، كما فصله النحاة، وتدخل حرف الجر على الفاعل جوازًا في مواضع أخرى فصلناها في كتابنا «الثنائيات»:

قَدْ جَرَّ فاعِلٌ بِحَرْفٍ جَرٍّ فِي صُورٍ خَمْسٍ بَدُونِ نُكْرٍ
بَعْدَ كَفَى، وَحُبٍّ، هَيْهَاتَ وَفِي أَفْعَلٌ بِهِ، وَبَعْدَ فِعْلٍ قَدْ نُفِي

والتفصيل في شرحها.

(٤) قوله: (ونزل ردًّا لما عليه الجاهلية...). نظام التوريث في الجاهلية كان هكذا، أي: أن يورث الرجال الكبار فقط من قرابة الميت، ولا يورثون النساء ولا الصبيان بشبهة أن الإرث خاص بمن يركب الخيل ويحفظ الذمار، وهؤلاء لا يستطيعون ذلك، وهذا أمر مشهور، وقد روي ذلك عن المفسرين كقتادة وابن زيد وغيرهما أيضًا، فهذه الآية أثبتت الميراث للرجال والنساء في الجملة، وقد فصل مقدار كل وارث في الآيات الآتية.

قال ابن كثير: «روى ابن مردويه عن جابر، قال: جاءت أم كحة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن لي ابنتين، وقد مات أبوهما - وهو زوجها، واسمه: أوس بن الصامت الأنصاري، كما في البيضاوي وغيره - وليس لهما شيء؛ فأنزل الله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ﴾ الآية». وروى مثله ابن جرير أيضًا.

﴿لِرَجَالٍ﴾ الأولاد والأقرباء ﴿نَصِيبٌ﴾ حظ ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ المتوفون ﴿وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ﴾ أي: المال ﴿أَوْ كَثُرَ﴾ جعله الله^(١) ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ ﴿٧﴾ مقطوعًا بتسليمه إليهم.

﴿٨﴾ - ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ للميراث ﴿أُولُو الْقُرْبَى﴾ ذوو القرابة ممن لا يرث^(٢) ﴿وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ شيئًا قبل القسمة ﴿وَقُولُوا﴾ أيها الأولياء ﴿هَمْزٌ﴾^(٣) إذا كان الورثة صغارًا ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ ﴿٨﴾ جميلًا، بأن تعتذروا إليهم أنكم لا تملكونه، وأنه للصغار، وهذا قيل: إنه منسوخ^(٤)، وقيل: لا، ولكن تهاون الناس في تركه، وعليه فهو نذب، وعن ابن عباس: واجب.

﴿٩﴾ - ﴿وَلْيَخْشَ﴾ أي: ليخف على اليتامى ﴿الَّذِينَ تَوَرَّكُوا﴾ أي: قاربوا أن

(١) قوله: (جعله الله). على هذا التقدير يكون ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ ﴿٧﴾ مفعولًا ثانيًا لجعل المحذوف مع مفعوله الأول، ويصح إعرابه حالًا أو مفعولًا مطلقًا، كما ذكر البيضاوي. وربما يكون ذلك أولى؛ لأن حذف «جعل» ليس بكثير.

(٢) قوله: (ممن لا يرث). فمعنى الآية: الأمر بإعطاء القربات غير الوارثين - قبل القسمة - شيئًا تطيبًا لقلوبهم.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا هَمْزٌ﴾. أي: لأولي القربى غير الوارثين إذا كان الورثة صغارًا فلا يمكن أن يُعطوا من ذلك المال الذي للصغار.

(٤) قوله: (وهذا قيل منسوخ). أي: اختلف في هذه الآية هل هي منسوخة أم محكمة؟ فقيل: منسوخة، كان ذلك قبل نزول آية الموارث، فنسخته. روى ذلك عن ابن عباس، والضحاك، وسعيد بن المسيب وغيرهم.

وقيل: محكمة، كما روي عن ابن عباس أيضًا، ومجاهد، والشعبي وغيرهم. فالأمر فيها للنذب. وقيل: محكمة، والمراد: أن تكون وصية الميت لذوي القربى واليتامى والمساكين. روي ذلك عن سعيد بن المسيب وغيره، واختاره ابن جرير.

يتركوا^(١) ﴿مِنْ حَلْفِهِمْ﴾ أي: بعد موتهم ﴿ذُرِّيَّةً ضِعَفًا﴾ أولادًا صغارًا ﴿خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ الضياع ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أمر اليتامى، وليأتوا إليهم ما يحبون أن يفعل بذريتهم من بعدهم ﴿وَلْيَقُولُوا﴾ لمن حضرته الوفاة ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ﴿١﴾ صوابًا بأن يأمره أن يتصدق بدون ثلثه^(٢) ويدع الباقي لورثته، ولا يتركهم عالة^(٣).

(١) قوله: (أي: قاربوا أن يتركوا...). وذلك بحضور أسباب الموت، ذهب المفسر إلى أن هذه الآية في أولياء اليتامى، وحاصل معنى الآية على هذا: أمر الأولياء -أو الأوصياء بأن يخشوا الله تعالى ويتقوه في أمر اليتامى الذين في حجرهم، فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذريتهم بعد وفاتهم. وهذا أحد الأوجه في تفسير الآية حكاه ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس، واستحسنه ابن كثير، ويناسبه ما في الآية التالية من التهديد في أكل أموال اليتامى، ولكن ظاهر كلام المفسر: ﴿وَلْيَقُولُوا﴾ لمن حضرته الوفاة) أن الأمر هنا للحاضرين عند المريض حين إيصائه وإن لم يكونوا أولياء أو أوصياء. فكأن الآية توجيه للطائفتين، الأولياء والحاضرين عند المريض. وفي بعض النسخ: (للميت) والمراد به من حضرته الموت.

(٢) قوله: (بدون ثلثه). أي: لأنه لا تنفذ الوصية بما زاد على الثلث إلا برضا الورثة.

(٣) قوله: (عالة). أي: فقراء. وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَ أَيضًا: «إن هذه الآية في الحاضرين عند المريض، حيث قال: هذا في الرجل يحضره الموت فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتقي الله ويسدده للصواب، ولينظر لورثة هذا المريض ما كان يجب أن يصنع بورثته إذا خشي عليهم الضياع». اهـ.

وذكر البيضاوي وجهين آخرين أيضًا: «هذه الآية أمر للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من القربات والمساكين والضعفاء، أو أمر للموصين بأن ينظروا للورثة في الوصية فلا يسرفوا فيها بما يضر عليهم». اهـ.

الخلاصة: كلام المفسر يوهم تلفيقاً بين تفسيرين. والله أعلم.

تنبيه: «لو» في ﴿لَوْ تَرَكُوا﴾ للتعليق في المستقبل بمعنى «إن» الشرطية، وليست «لو» هنا للتعليق في الماضي، أي لإفادة الامتناع لامتناع. فهذا استعمالان لـ«لو» الشرطية. وقد فصلنا الكلام عن «لو» في «الثلاثيات» وكتاب «البلاغة».

- ١٠- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا﴾ أي: بغير حق^(١) ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ﴾ أي: مَلَأَهَا ﴿نَارًا﴾ لأنه يؤول إليها^(٢) ﴿وَسَيَصْلُونَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول^(٣): يدخلون ﴿سَعِيرًا﴾^(١٠) نارًا شديدة يحترقون فيها.
- ١١- ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾^(٤) يأمركم ﴿اللَّهُ فِي﴾ شأن ﴿أَوْلَادِكُمْ﴾ بما

(١) قوله: (بغير حق). خرج به ما يأخذه الولي الفقير قدر حاجته أو أجرة عمله كما تقدم. نقل القرطبي عن مقاتل: «نزلت في رجل من غطفان يقال له «مرثد بن زيد» ولي مال ابن أخيه وهو يتيم صغير فأكله».

(٢) قوله: (لأنه يؤول إليها): إشارة إلى أن ﴿نَارًا﴾ مجاز مرسل، والعلاقة اعتبار ما يؤول إليه؛ لأن ما يأكلون مآله النار. وفي الآية مجاز مرسل آخر، وهو إطلاق الأكل والمراد به كل استعمال، أكلاً كان أو غيره. فهو من إطلاق الخاص وإرادة العام.

(٣) قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿وَسَيَصْلُونَ﴾: قراءة ابن عامر، وشعبة. وللفاعل: ﴿وَسَيَصْلُونَ﴾: قراءة الباقرين.

فائدة: أكل مال اليتيم من الكبائر، بل من السبع الموبقات التي وردت في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قيل: يا رسول الله! ما هن؟ قال: «الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات». اهـ.

[«فتح الباري» (٥/٤٦٢)، مسلم (١/٩٢)].

(٤) قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾. روى البخاري، ومسلم في سبب نزول آيات المواريث: عن جابر بن عبد الله قال: «عادني رسول الله ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين فوجدني النبي ﷺ لا أعقل شيئاً، فدعا بباء فتوضأ منه، ثم رش علي فأفقت، فقلت ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾». [«فتح الباري» (٨/٩١)، مسلم (٣/١٢٣٥)].

يذكر^(١) ﴿لِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ﴾ نصيب ﴿الْأُنثَيَيْنِ﴾ إذا اجتمعتا معه^(٢)،
 فله نصف المال، ولهما النصف، فإن كان معه واحدة^(٣) فلها الثلث وله الثلثان،
 وإن انفرد حاز المال^(٤) ﴿فَإِنْ كُنَّ﴾ أي: الأولاد ﴿نِسَاءً﴾ فقط ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ﴾
 ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴿الميت^(٥) وكذا الاثنتان^(٦)؛ لأنه للأختين بقوله: ﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾

= وروى أحمد عن جابر قال: «جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً، ولا تنكحان إلا ولهما مال، قال: فقال: «يقضي الله في ذلك»، قال: فنزلت آية الميراث، فأرسل رسول الله إلى عمهما، فقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك». [أحمد (٣/٣٥٢)].

قال ابن كثير: «والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات». اهـ.

(١) قوله: (بما يذكر). قدره لأن «أوصى» يتعدى للمفعول الثاني بالباء، فقدر ذلك، وتكون الجملة ﴿لِلذَّكَرِ﴾ بياناً له.

(٢) قوله: (إذا اجتمعتا معه). يعني: إذا ترك ابناً وبنتين، فهم عصبه، لابن ضعف البنت، فالمال من أربعة للابن اثنان ولكل بنت واحد واحد.

(٣) قوله: (فإن كان معه واحدة). أي: إذا خلف الميت ابناً وبنثاً فقط، فالمال بينهما تعصيباً من ثلاثة، اثنان للابن وواحد للبنت، وهذا المراد بقوله: (الثلث والثلثان).

(٤) قوله: (وإن انفرد...). أي: انفرد الابن عن البنت، بأن كان الوارث ابناً فقط فالمال كله له، تعصيباً، سواء كان واحداً أم كانوا أكثر.

(٥) قوله: (الميت). أشار به أن الضمير المستتر في ﴿تَرَكَ﴾ عائد إلى المعلوم من السياق.

(٦) قوله: (وكذا الاثنتان). يعني: أن حكم البنيتين حكم البنات أي الأكثر من الاثنتين. وذكر المفسر لذلك دليلين: الأول: أن الثلثين للأختين كما ذكر في آخر السورة؛ فكونه للبنتين أولى، لأن البنيتين أولى بالميت لكونهما من الفروع.

[النساء: ١٧٦] ^(١)، فهما أولى، ولأن البنت ^(٢) تستحق الثلث مع الذكر فمع الأنثى أولى. و«فَوْقَ» قيل: صلة، وقيل: لدفع توهم زيادة النصيب بزيادة العدد لما فهم ^(٣) استحقاق البنتين الثلثين من جعل الثلث للواحدة مع الذكر، ﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾ المولودة ﴿وَاحِدَةً﴾ وفي قراءة بالرفع ^(٤) ف«كان» تامة ﴿فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بَوَيْهَ﴾ ^(٥)، أي: الميت، ويبدل منهما: ﴿لِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ذكر أو أنثى،

= وحاصله: قياس البنتين على الأختين، فقوله: (لأنه) أي لأن الثلثين.

(١) قوله: ﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ﴾. هذه من آخر سورة النساء، ذكر فيها ميراث الأخت والأخ لغير أم.

(٢) وقوله: (ولأن البنت). هذا الدليل الثاني.

وحاصله: أنه إذا خلف ابناً وبتناً، فالبنت تأخذ ثلث المال، أي تأخذ المال مع الابن، فأخذها للثلث مع البنت أولى. فإذا هلك عن بنتين فلهما الثلثان، لكل واحدة الثلث. وظاهر الآية: أن الثلثين لأكثر من بنتين لقوله تعالى: ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾. فأجيب عن ذلك بأجوبة مفصلة في كتب الفرائض.

قال المفسر جوايين:

الأول: أن ﴿فَوْقَ﴾ صلة، أي زائدة، وهذا ضعيف؛ لأن الزيادة خلاف الأصل. والثاني: ذكر لإفادة أن زيادة عدد البنات عن الاثنتين لا تزيد في الإرث، فللاثنتين وللثلاث ومهما زاد عددهن فلهن الثلثان فقط.

(٣) وقوله: (لما فهم...) أي: فهم أن لاثنتين الثلثين من إعطاء الواحدة الثلث مع الابن. تنبيهه: كان ابن عباس يرى أن البنتين لها النصف، وأما الثلثان فلا أكثر من البنتين، أخذاً بظاهر الآية، وهذا القول لم يبق بل اندرس، وانعقد الإجماع بخلافه.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالرفع). ﴿وَاحِدَةً﴾: قراءة نافع، وأبي عمرو، فيكون اسم «كان» التامة. وقراءة الباقي بالنصب: ﴿وَاحِدَةً﴾ على أنه خبر «كان» الناقصة.

(٥) قوله: ﴿وَلَا بَوَيْهَ﴾. ذكر من هنا إرث الوالدين، فلكل منهما السدس إن كان للميت ولد، أي ابن أو بنت أو ولد ابن.

ونكتة البدل^(١) إفادة أنها لا يشتركان فيه، وألحق بالولد ولد الابن وبالأب: الجدد^(٢). ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاوَدٌ وَأَوْرَثَهُ أَبَوَاهُ﴾ فقط أو مع الزوج^(٣) ﴿فَلِأُمَّهِ﴾ بضم الهمزة وكسرها^(٤)، فرارًا من الانتقال من ضمة إلى كسرة لثقله، في الموضعين^(٥) ﴿الثَّلَاثُ﴾ أي: ثلث المال، أو ما بقي بعد الزوج، والباقي للأب ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾

(١) قوله: (ونكتة البدل). أي: فائدة ذكر البدل وهو ﴿لِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا﴾ إفادة أنها لا يشتركان في السدس، بل لكل واحد سدس بالشرط المذكور.

(٢) قوله: (وبالأب: الجدد). أي: ألحق بالأب الجد، فللجد السدس كالأب، ولا يختلف الجد عن الأب إلا في صورتين: في العُمَريتين الآتي ذكرهما، ومع الإخوة.

(٣) قوله: (فقط أو مع الزوج) صورتان لإرث الأم الثلث:

الأولى: كون الوارث أبًا وأما فقط دون أحد الزوجين، فللأم الثلث والباقي للأب.
الثانية: كون الوارث أبًا وأما مع أحد الزوجين، فيعطي للزوج النصف، أو للزوجة الربع، والباقي بين الأب والأم ثلثه للأم والباقي للأب، فمسألة الزوج من ستة؛ ثلاثة للزوج، والباقي ثلاثة، ثلثه: واحد للأم والباقي: اثنان للأب.
ومسألة الزوجة من أربعة: الربع: واحد للزوجة، والباقي ثلاثة ثلثها: واحد للأم، والباقي: اثنان للأب، وهاتان المسألتان تلقبان بالعمريتين، ترث الأم فيهما ثلث الباقي لا ثلث جميع المال. نسبة لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لأنه أول من قضى بذلك. فقول المفسر (أو مع الزوج) ليس للحصر، وكان ينبغي أن يقول: أو مع أحد الزوجين. ويمكن أن يراد بالزوج الذكر أو الأنثى.

(٤) قوله: (بضم الهمزة أو كسرها). قراءتان؛ بالكسر ﴿فَلِأُمَّهِ﴾ قراءة حمزة، والكسائي.

وبالضم: ﴿فَلِأُمَّهِ﴾: قراءة الباقيين. ووجه الكسر كما ذكره المفسر: فرارًا من الانتقال من الكسر إلى الضم أي من كسر اللام إلى ضم الهمزة.

(٥) وقوله: (في الموضعين). يعني القراءة بالوجهين موجودة في الموضعين، هنا وفيما يأتي

﴿فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ﴾.

أي: اثنان فصاعداً^(١) ذكوراً أو إناثاً ﴿فَلِأُمَّهَ السُّدُسِ﴾ والباقي للأب، ولا شيء للإخوة، وإرث من ذكر ما ذكر^(٢) ﴿مِنْ بَعْدِ﴾ تنفيذ ﴿وَصِيَّةِ يُوصِي﴾ بالبناء للفاعل والمفعول^(٣) ﴿بِهَا أَوْ﴾ قضاء ﴿دَيْنٍ﴾ عليه. وتقديم الوصية^(٤) على الدين وإن كانت مؤخرة عنه في الوفاء للاهتمام بها ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ مبتدأ، خبره ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ في الدنيا والآخرة فظان أن ابنه أنفع له فيعطيه الميراث فيكون الأب أنفع، وبالعكس، وإنما العالم بذلك هو الله، ففرض لكم

(١) قوله: (أي: اثنان فصاعداً). فالإخوة هنا جمع، يلحق به اثنان؛ لأنه لا فرق بين الاثنين والجمع في شيء من مسائل الفرائض، وإنما الفرق بين الواحد والأكثر في بعض الصور، ثم الأخوان -على الإطلاق- من الذكور أو الإناث أو منهما، من الأبوين أو لأب أو لأم أو منهم سواء ورثوا أم سقطوا. أفادت الآية مواقع إرث الأم السدس: أن يكون للميت فرع أو عدد من الإخوة.

تنبية: كان مذهب ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الأم تعطى الثلث مع الأخوين، أخذاً بظاهر الآية، فلما احتج به أجاه عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسبق الإجماع بخلاف قوله، ومن ذلك أخذ الأصوليون أن الإجماع مقدم على النص إذا خالفه؛ لأن النص قد يكون مؤولاً أو منسوخاً، والتفصيل في كتب الأصول.

(٢) قوله: (وإرث من ذكر...). دخول إلى الآية التالية قدره ليكون مبتدأ، وخبره قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ﴾.

(٣) قوله: (بالبناء للفاعل...). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿يُوصِي﴾، ونائب الفاعل الجار والمجرور ﴿بِهَا﴾: وهي قراءة ابن كثير، وابن عامر، وشعبة. وللفاعل: ﴿يُوصِي﴾: قراءة الباقيين. والفاعل: الضمير المستتر الراجع إلى الميت.

(٤) وقوله: (وتقديم الوصية). أي: في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ مع أن الدين مقدم على الوصية.

الميراث^(١)، ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا﴾^(١١) ﴿فِيمَا دَبَّرَهُ لَهُمْ، أَي: لم يزل متصفاً بذلك^(٢)﴾.

﴿١٢﴾ - ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّو يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ﴾^(٣) منكم أو من غيركم ﴿فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنَّا بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُّوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وألحق بالولد في ذلك ولد الابن بالإجماع ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي: للزوجات، تعددن أو لا ﴿الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ منهن أو من غيرهن ﴿فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنَّا بَعْدَ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ وولد الابن^(٤) في ذلك كالولد إجمالاً ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ﴾ صفة^(٥)، والخبر ﴿كَأَنَّ﴾ أي: لا والد له

(١) قوله: (فرض لكم الميراث). الظاهر أن هذه الجملة تنتم لما قبلها. والمعنى: إنما العالم بذلك هو الله، ولذا فرض لكم الميراث، وعلى هذا يكون ﴿فَرِيضَةً﴾ منصوباً على الحالية، أي: مفروضة من الله، ويحتمل كون المراد: أن ﴿فَرِيضَةً﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف وهو المقدر، أي: فرض الله ذلك فريضة.

(٢) قوله: (لم يزل...). كما تقدم في أول هذه السورة الآية (١).

(٣) هذه الآية في بيان إرث الزوجين والإخوة من الأم، فللزوج النصف بشرط عدم فرع وارث للميت، وله مع الفرع: الربع، وللزوجة واحدة فأكثر الربع بشرط عدم الفرع للميت، والثمن مع وجوده، كما هو واضح من الآية، ولا خلاف في ذلك.

(٤) قوله: (وولد الابن...). أي: ولد الابن كالولد، إجمالاً. ولذا يعبر الفرضيون بالفرع الوارث، ليشمل الولد وولد الابن، ذكراً وأنثى. واحترزوا بالوارث عن غيره ممن قام به المانع، كالولد الرقيق، والقاتل، أو المخالف الدين، فوجوده كعدمه.

(٥) قوله: (صفة). أي: جملة ﴿يُورَثُ﴾ صفة لـ ﴿رَجُلٌ﴾ فهي في محل رفع، والخبر - أي خبر كان - : ﴿كَأَنَّ﴾.

ولا ولد^(١) ﴿أَوْ أَمْرَأَةً﴾ تورث كلاله ﴿وَلَهُ﴾ أي: للموروث كلاله^(٢) ﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ أي: من أم^(٣)، وقرأ به ابن مسعود وغيره ﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ مما ترك ﴿فَإِنْ كَانُوا﴾ أي: الإخوة والأخوات من الأم ﴿أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ﴾ أي: من واحد ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ يستوي فيه ذكركم وأناهم^(٤)، ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةِ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَاعَرٍ﴾ حال من ضمير «يُوصِي»، أي: غير مُدْخِل الضرر على الورثة^(٥) بأن يوصي بأكثر من الثلث^(٦) ﴿وَصِيَّةٌ﴾ مصدر مؤكَّد

(١) قوله: (أي: لا والد ولا ولد). تفسير الكلاله. روى ابن جرير هذا التفسير عن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهو قول الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة، وقد نقل في ذلك الإجماع، ذكره ابن كثير.

(٢) قوله: (أي: للموروث كلاله). تفسير للضمير، فيشمل الذكر والأنثى.

(٣) قوله: (من أم). أي: فالمراد هنا بالأخ والأخت، الأخ والأخت من أم، إجماعاً.

(٤) قوله: (يستوي فيه ذكركم وأناهم). فالأخ من الأم لا يفضل على الأخت من الأم إجماعاً، كما يدل إطلاق لفظ الشركة في قوله تعالى: ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ﴾، فهو يقتضي التسوية، وهذا خاص بالأخوة لأم، أما الأخ الشقيق أو لأب فله ضعف ما للأخت، كما دُكر في آخر هذه السورة.

الخلاصة: للأخ أو للأخت لأم: السدس إن كان واحداً. وهم الثلث بالسوية إن كانوا اثنين فصاعداً، أي إن لم يجبوا من الإرث.

(٥) قوله: (أي: غير مدخل الضرر...). أفاد أن ﴿مُضَاعَرٍ﴾ صيغة اسم الفاعل، وهذا على قراءة ﴿يُوصِي﴾ بصيغة اسم الفاعل التي مشى عليها المفسر: وهي قراءة الجمهور. وقرأ ابن كثير، وابن عامر، وعاصم: ﴿يُوصَى﴾ بصيغة اسم المفعول، وعلى هذا يكون ﴿غَيْرَ مُضَاعَرٍ﴾ حالاً من فاعل وصية المحذوف.

(٦) قوله: (بأن يوصي). هذه صورة إدخال الضرر، فلا تجوز الوصية بأكثر من الثلث إلا إذا رضي بها الورثة.

لـ ﴿يُوصِيكُمُ﴾^(١) ﴿مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما دبره لخلقه من الفرائض ﴿حَلِيمٌ﴾^(١٢) بتأخير العقوبة عمن خلفه، وخصّت السنة^(٢) توريث من ذكر بمن ليس فيه مانع من قتل أو اختلاف دين أو رق.

﴿١٣﴾ - ﴿تِلْكَ﴾ الأحكام المذكورة من أمر اليتامى وما بعده ﴿حُدُودٌ﴾ لله ﴿شُرَائِعُهُ﴾ التي حدها لعباده ليعملوا بها، ولا يتعدوها^(٣) ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ فيما حكم به ﴿يُدْخِلْهُ﴾ بالياء والنون التفتاتاً^(٤) ﴿جَنَّتٍ تَجْرِي

(١) قوله: (مصدر مؤكد لـ ﴿يُوصِيكُمُ﴾). أي: المذكور في أول الآية، فـ ﴿وَصِيَّةٌ﴾ مفعول مطلق عامله ﴿يُوصِيكُمُ﴾. وهذا الإعراب ذكره البيضاوي وغيره، ويحتمل كونه حالاً من التقسيم المذكور، والله أعلم.

وأما ﴿فَرِيصَةٌ﴾ في الآية السابقة فقد ذكرنا احتمال كونه حالاً أو مفعولاً مطلقاً لفعل محذوف. والـ ﴿وَصِيَّةٌ﴾ اسم مصدر للإيضاء، فمراد المفسر بقوله: (مصدر مؤكد) أنه مفعول مطلق مؤكد.

(٢) قوله: (وخصّت السنة). يعني: كل من ذكر من الورثة عام دخله التخصيص بعدم المانع، والمانع: الرق والقتل واختلاف الدين. وكذا كون الورثة للأنبياء، فلا يرثون منه، أما القتل فلقوله ﷺ: «لا يرث القاتل شيئاً» رواه أبو داود. واختلاف الدين فلقوله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم» رواه الشيخان. وأما الأنبياء فلقوله ﷺ: «إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة» رواه النسائي ومعناه في «الصحيحين»، وأما الرق: فلم أر فيه حديثاً صريحاً، لكن الرقيق لا يرث ولا يورث إجماعاً، وفي كل ذلك تفصيل واختلاف ذكره الفرضيون.

(٣) قوله: (ولا يتعدوها). فيه إشارة إلى وجه تسمية الأحكام بالحدود؛ لأن حدّ الشيء نهايته، فالأحكام حدود الله تعالى فلا يجوز تجاوزها.

(٤) قوله: (بالياء والنون). أي: ﴿يُدْخِلْهُ﴾ و﴿نُدْخِلْهُ﴾ بالنون: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر. وبالياء: قراءة الباقيين.

مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾.

﴿١٤﴾ - وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ بِالْوَجْهِينَ ﴿نَارًا﴾ خَلِيدًا فِيهَا وَلَهُ ﴿فِيهَا﴾ عَذَابٌ مُهِمٌ ﴿١٤﴾ ذُو إِهَانَةٍ، وَرُوعِي فِي الضَّمَائِرِ ^(١) فِي الْآيَتِينَ: لَفْظُ «مَنْ» وَفِي «خَلِيدِينَ» مَعْنَاهَا.

﴿١٥﴾ - «وَالَّتِي يَأْتِيَنَّكَ الْفَدْحِشَةُ» الزَّانِي ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ﴾ أَي: مِنْ رِجَالِكُمُ الْمُسْلِمِينَ ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ عَلَيْهِنَ بِهَا ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ احْبِسُوهُنَّ ﴿فِي الْبُيُوتِ﴾ وَامْنَعُوهُنَّ مِنْ مَخَالَطَةِ النَّاسِ ﴿حَتَّىٰ

= قوله: (التفأتا). راجع إلى قراءة النون، ففيها التفات من الغيبة ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ إلى التكلم ﴿نُدْخِلْهُ﴾، وكذا في ﴿يُدْخِلْهُ﴾ في الآية التالية، كما ذكر المفسر بقوله: (بالوجهين). أي: بالياء والنون التفأتا.

(١) قوله: (روعي في الضمائر...). يعني: أفرد الضمائر الراجعة إلى «مَنْ» مراعاة للفظ «مَنْ» وجمع ﴿خَلِيدِينَ﴾ مراعاة لمعناه. والضمائر هي: المستتر في ﴿يُطِيعُ﴾ و﴿يَعْصِي﴾ و﴿يَتَعَدَّ﴾، والمنصوب والمجرور في ﴿يُدْخِلْهُ﴾ و﴿لَهُ﴾.

فائدة: آيات الموارث نصت على أمهات المسائل الفرضية؛ ففيها ميراث الفروع والأصول والحواشي والزوجين، وبيان فروضهم، وشروط إرثهم إجمالاً، وذكر الإرث بالتعصيب في الأولاد بقوله ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ مِثْلِ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦]، وتعصيب الإخوة، في آخر السورة. وإذا ضم إلى الآيات قوله ﷺ: «أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلْأُولَىٰ مِنْهُنَّ». متفق عليه، كانت النصوص مصرحة بأمهات المسائل الفرضية، ومن ثم الاختلاف الفقهي قليل في باب الفرائض بالنسبة إلى غيره من أبواب الفقه. ولمعرفة التفاصيل في الموارث يراجع الكتب المؤلفة في ذلك. وقد أجمعناها في «متعة الأحاديث» و«المأوية الفضفرية».

يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ ﴿ أَي: ملائكته ^(١) ﴿ أَوْ ﴾ إلى أن ﴿ يَجْعَلُ اللَّهُ لهنَّ سَبِيلًا ﴾ ^(١٥) طريقًا إلى الخروج منها، أمروا بذلك أول الإسلام ^(٢)، ثم جعل لهن سبيلًا بجلد البكر مائة وتغريبها عامًا ورجم المحصنة، وفي الحديث لما بين الحدّ قال: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلًا» [رواه مسلم].

﴿ وَالَّذِينَ ﴾ بتخفيف النون وتشديدها ^(٣) ﴿ يَأْتِيَنَهَا ﴾ أي: الفاحشة الزنى أو اللواط ^(٤) ﴿ مِنْكُمْ ﴾ أي: الرجال ﴿ فَكَأذُوهُمَا ﴾ بالسب والضرب بالنعال ^(٥) ﴿ فَإِن تَابَا ﴾ منها ﴿ وَأَصْلَحَا ﴾ العمل ﴿ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ﴾ ولا تؤذوهما ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا ﴾ على من تاب ﴿ رَجِيمًا ﴾ ^(٦) به. وهذا منسوخ بالحد ^(٦)، إن أريد بها الزنى، وكذا إن أريد بها اللواط ^(٧) عند الشافعي، لكن المفعول به لا يرجم عنده، وإن كان محصنًا، بل يجلد ويغرب، وإرادة اللواط

(١) قوله: (أي: ملائكته). أشار إلى تقدير مضاف.

(٢) قوله: (أمروا بذلك أول الإسلام). يعني: كان ذلك عقوبة الزانية في أول الإسلام، ثم نسخ بما ذكره.

(٣) قوله: (بتخفيف النون). قرأ ابن كثير بتشديد النون. والباقون: بتخفيفها. والتشديد لغة.

وهو عوض عن الياء في «الذي»، لما سقطت في التثنية عوض عنها النون.

(٤) قوله: (الزنى أو اللواط). تفسيران للفاحشة هنا. الزنى فسر به عكرمة، وعطاء، والحسن وغيرهم. واللواط فسر به مجاهد.

(٥) قوله: (بالسب والضرب بالنعال). قاله ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما.

(٦) قوله: (وهذا منسوخ...). أي: الحكم المذكور منسوخ بفرض الحد وهو جلد البكر وتغريبه ورجم المحصن. والمحصن: من وطئ في نكاح صحيح.

(٧) قوله: (وكذا... اللواط). فهو مقيس على الزنى في الحد، عند الأئمة الثلاثة خلافًا للحنفية على تفصيل ذكر في كتب الفقه.

أظهر بدليل تثنية الضمير^(١)، والأول قال^(٢): أراد الزاني والزانية، ويردّه^(٣) تبيينها بـ«من» المتصلة بضمير الرجال، واشترакهما في الأذى والتوبة والإعراض^(٤)، وهو مخصوص بالرجال لما تقدم في النساء من الحبس.

(١) قوله: (وإرادة اللواط أظهر). يعني تفسير ﴿أَلْفَحِشَّةٌ﴾ باللواط في هذه الآية أظهر، من تفسيرها بالزنى، ودليله: تثنية الضمير المذكور في قوله: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنَّهَا﴾ بل الاسم الموصول المثنى وهو «الذنان» صريح في أنه الرجلان.

(٢) قوله: (والأول قال:..). أي: أجب القائلون بأن المراد بالفاحشة هنا: الزنى، أن الضمير المذكور فيه تغليب الذكر على الأنثى، فالمراد به الزاني والزانية.

(٣) قوله: (ويردّه). أي: يرد هذا القول ذكر البيان بـ«من» البيانية الداخلة على ضمير الرجال: وهو قوله: ﴿وَمِنْكُمْ﴾.

(٤) قوله: (واشتراكهما). معطوف على (تبيينها). أي: يرد ذلك القول أيضًا أن الأذى والتوبة والإعراض خاص بالرجال، دون النساء؛ لأن عقوبتهن الحبس في البيوت، فهذا يرجح كون المراد بالآية اللواط.

تنبيه: كلام المفسر صريح في أن المراد بالآية الأولى عقوبة الزانية محصنة وغير محصنة دون الزاني. والمراد بالآية الثانية: عقوبة الزاني أو اللائط محصنًا أو غير محصن دون الزانية أي الآية الأولى في النساء والثانية في الرجال. وكلاهما منسوخ بآية الحد وهو الآية الثانية من سورة «النور»: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ [الآية: ٢]، وبما ثبت في الحديث الصحيح وكذا في الآية المنسوخ تلاوتها، من رجم المحصن، وهذا الذي ذهب إليه المفسر مروى عن النحاس، وابن عباس ومجاهد وغيره. وهذا ظاهر كلام ابن كثير.

وقال السدي وقتادة وغيرهما: الآية الأولى في المحصنات من النساء، وكذا حكم المحصنين من الرجال. والآية الثانية في الأبكار من الرجال والنساء، واختاره ابن جرير ويرد على هذا تغليب الإناث على الذكور في الآية الأولى، وهو خلاف الأكثر؛ لأن الأكثر تغليب الذكور على الإناث.

﴿١٧﴾ - ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾ أي: التي كتب على نفسه قبولها بفضله^(١)
 ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ﴾ المعصية ﴿بِجَهْلَةٍ﴾ حال، أي: جاهلين^(٢) إذا عصوا ربهم
 ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ﴾ زمن ﴿قَرِيبٍ﴾ قبل أن يغرغروا^(٣) ﴿فَأُولَٰئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾
 يقبل توبتهم^(٤) ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا﴾^(٥) في صنعه بهم.

﴿١٨﴾ - ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ الذنوب ﴿حَتَّىٰ إِذَا
 حَصَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ﴾ وأخذ في النزاع^(٥) ﴿قَالَ﴾ عند مشاهدة ما هو فيه ﴿إِنِّي

(١) قوله: (أي: التي كتب على نفسه...) أفاد أن قبول التوبة وكذا غير ذلك ليس واجباً على الله تعالى لذاتها، كما يزعمه المعتزلة، بل هي فضل من الله تعالى، كتبه على نفس والله لا يخلف الميعاد، فيكون معنى ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ ما كتب على نفسه تفضلاً، لا بمعنى: الواجب عليه.

(٢) قوله: (أي: جاهلين). أفاد أن الباء في ﴿بِجَهْلَةٍ﴾ للإلصاق، والجار والمجرور حال، كما أفاد أن كل عاصٍ جاهل، سواء عصى عمداً أو خطأ، هكذا روي عن ابن عباس، وقتادة، ومجاهد وغيرهم.

روى ابن جرير عن قتادة عن أبي العالية: «أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو بجهالة». اهـ.

(٣) قوله: (قبل أن يغرغروا). تفسير للزمن القريب، كذا فسره الحسن البصري وغيره، روى الترمذي وغيره عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً: «إن الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر» [تحفة الأحوذى] (٩/ ٥٣١).

(٤) قوله: (يقبل توبتهم). تقدم لنا أن التوبة إذا أسندت إلى الله فالمراد قبول التوبة، وإذا أسندت إلى العبد فالمراد: الرجوع عن الذنب.
 (٥) قوله: (وأخذ في النزاع). أي: بدأ قبض الروح.

قتبيه: ذكر هنا شرط من شروط قبول التوبة، وهو كونها قبل الغرغرة، وكذا يشترط كونها قبل طلوع الشمس من المغرب، وأركانها: الندامة، والإقلاع عن الذنب، والعزم على عدم العودة، والتحليل عن حقوق العباد.

تُبْتُ الْكُنَّ ﴿ فلا ينفعه ذلك ولا يقبل منه ﴾ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴿ إذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب لا تقبل منهم ﴾ أَوْلَيْكَ أَعْتَدْنَا ﴿ أعددنا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾ مؤلماً.

﴿١٩﴾ - ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ ﴾ أي: ذاتهن^(١) كَرِهًا ﴿ بالفتح والضم^(٢) لغتان، أي: مُكْرِهِينَ على ذلك. وكانوا في الجاهلية يرثون نساء أقربائهم^(٣)، فإن شأوا تزوجوها بلا صداق، أو زوجوها وأخذوا صداقها، أو عضلوا حتى تفتدي بها ورثته أو تموت فيرثوها؛ فنهوا عن ذلك ﴿ وَلَا ﴾ أَنْ ﴿ تَعْضُلُوهُنَّ ﴾^(٤)، أي: تمنعوا أزواجكم عن نكاح غيركم بإمساكنهن،

(١) قوله: (ذاتهن). أفاد به أن المراد النهي عن إرث ذاتهن، لا إرث ما لهن فإنه مشروع على التفصيل السابق.

(٢) قوله: (بالفتح والضم). أي: فتح الكاف ﴿ كَرِهًا ﴾ وضمها ﴿ كَرِهًا ﴾ هما قراءتان؛ بالضم: قرأ حمزة، والكسائي، وخلف. وبالفتح: الباقون. وهما لغتان، مصدر بمعنى اسم الفاعل كما قال المفسر: (أي: مكرهين على ذلك).

(٣) قوله: (كانوا في الجاهلية... إلخ). بيان لسبب نزول هذه الآية، وما قاله المفسر روى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في سياقات متقاربة، فروى البخاري عنه، قال: «كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها وإن شأوا زوجها فهم أحق بها من أهلها؛ فنزلت الآية» [فتح الباري] (٨/٩٣).
وروى أبو داود عنه: «أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته، فيعضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها؛ فنهي عن ذلك» [باب النكاح] (٢٢).

(٤) قوله: ﴿ وَلَا ﴾ أَنْ ﴿ تَعْضُلُوهُنَّ ﴾. بتقدير (أن) يكون الفعل «تعضلوا» منصوبًا. ويحتمل كونه مجزومًا، و«لا» ناهية، والواو استثنائية أو عاطفة؛ لأن جملة ﴿ لَا يَحِلُّ ﴾ في محل إنشاء.

ولا رغبة لكم فيهن ضرارًا ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ من المهر ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ بفتح الياء وكسرها^(١)، أي: بُيِّت أو هي بينة. ، أي: زنى أو نشوز^(٢) فلکم أن تضاروهن^(٣) حتى يفتدين منكم ويختلن ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: بالإجمال في القول والنفقة والمبيت ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ فاصبروا^(٤) ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٥) ولعله يجعل فيهن ذلك، بأن يرزقكم منهن ولدًا صالحًا^(٥).

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ أي: أخذها بدلها^(٦)، بأن

(١) قوله: (بفتح الياء وكسرهما). الفتح: قراءة ابن كثير، وشعبة. والكسر: قراءة الباقيين، وفسر معناهما المفسر.

(٢) قوله: (أي: زنى أو نشوز). تفسيران في المراد بال«الفاحشة» هنا: فقال ابن مسعود، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، والحسن البصري، وابن سيرين، وابن جبير وغيرهم: «الزنى». وقال ابن عباس في رواية، وعكرمة، والضحاك: «النشوز والعصيان»، واختار ابن جرير أنها تشملهما، وعليه جرى المفسر.

(٣) قوله: (فلکم أن تضاروهن). كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في سورة «البقرة» الآية رقم (٢٢٩). وهذا من المفسر تصريح بمفهوم المخالفة المعلوم من الاستثناء.

(٤) قوله: (فاصبروا). قدره ليكون جوابًا للشرط، فحذف وأقيم سببه مقامه وهو: ﴿فَعَسَىٰ﴾

(٥) قوله: (بأن يرزقكم...). قال ذلك ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كما ذكره ابن كثير.

(٦) قوله: (أي: أخذها بدلها). أي: طلاق واحدة والتزوج بأخرى مكانها. والمراد: طلاق المدخول بها، سواء أراد الزواج بالأخرى أم لا، وذكر التزوج بأخرى جري على الغالب، والله أعلم.

قال القرطبي: «ذكر في الآية السابقة حكم الفراق الذي سببه المرأة، وهنا ذكر حكم =

طلقتموها ﴿و﴾ قد^(١) ﴿ءَأْتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ﴾ أي: الزوجات ﴿فَنَطَارًا﴾^(٢) مَالًا
 كثيرًا صداقًا ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهْتِنَا﴾ ظلمًا^(٣) ﴿وَإِنَّمَا
 مُبِينًا﴾^(٤) بينا، ونصبها على الحال^(٥)، والاستفهام للتوبيخ^(٥)، وللإنكار في^(٦):
 ﴿١١﴾ - ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾ أي: بأي وجه ﴿وَقَدْ أَقْضَى﴾ وصل ﴿بَعْضُكُمْ

= الفراق الذي سببه الرجل، فبين أنه إذا أراد الطلاق من غير نشوز فليس له أن يطلب مالا.

(١) قوله: ﴿و﴾ قد. قدر (قد) ليفيد أن الجملة في محل نصب حال، كما تقدم نظير ذلك.
 (٢) قوله تعالى: ﴿فَنَطَارًا﴾. مالا كثيرا، قد تقدم معنى القنطار في سورة «آل عمران» (١٤)،
 (٧٥).

(٣) قوله: (ظلمًا). فسر البهتان بالظلم؛ لأن البهتان في الأصل: الكذب الذي يبهت
 المكذوب عليه، وقد يوصف به الفعل. فيكون معناه: الظلم. أفاده البيضاوي.

(٤) قوله: (ونصبها على الحال). أي: فيكونان بمعنى اسم الفاعل، أي: باهتين وآثمين.
 (٥) قوله: (والاستفهام للتوبيخ). أي: في قوله تعالى: ﴿أَتَأْخُذُونَهُ...﴾.

(٦) قوله: (وللإنكار في...). أي: الاستفهام للإنكار، أي بمعنى النهي في قوله تعالى:
 ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾ فالمعنى (لا تأخذوه...).

فائدة: روى أبو يعلى عن مسروق: ما حصله: خطب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونهى الناس عن
 غلاء المهر فوق أربعائة درهم، فاعترضته امرأة قرشية قائلة: أما سمعت ما أنزل الله في
 القرآن، أما سمعت الله يقول: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ فَنَطَارًا﴾ فتراجع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. اهـ.
 أورده ابن كثير، وقال: «إسناده جيد قوي».

ودلالة الآية على جواز الغلاء في المهر من دلالة الإشارة التي ذكرها الأصوليون، وهي
 دلالة الكلام على شيء لم يُسَقَّ لأجله الكلام ولا يتوقف عليه صحته. وفي مقابلها:
 دلالة الاقتضاء والإيحاء، كما فصلها علم الأصول.

إِلَى بَعْضٍ ﴿ بِالْجَمَاعِ ^(١) الْمَقْرَّرِ لِلْمَهْرِ ﴿ وَأَخَذْتَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا ﴾ عَهْدًا ﴿ غَلِيظًا ^(٢) ﴾ شَدِيدًا، وَهُوَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ إِمْسَاكِهِنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيجِهِنَّ بِإِحْسَانٍ ^(٣) .

﴿ ٢٢ ﴾ - ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا ﴾ بِمَعْنَى «مِنْ» ﴿ نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا ﴾ ^(٣) لَكِنْ ^(٤) ﴿ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ مِنْ فَعْلِكُمْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مَعْفُو عَنْهُ ﴿ إِنَّهُ ﴾ أَي: نَكَاحَهُنَّ ﴿ كَانَ فَحِشَةً ﴾ قَبِيحًا ﴿ وَمَقْتًا ﴾ سَبِيًّا لِلْمَقْتِ ^(٥) مِنْ اللَّهِ وَهُوَ أَشَدُّ الْبَغْضِ ﴿ وَسَاءَ ﴾ بِئْسَ ﴿ سَبِيلًا ^(٦) ﴾ طَرِيقًا، ذَلِكَ ^(٦) .

(١) قوله: (بالجماع). هكذا فسر ابن عباس، ومجاهد، والسدي وغيرهم. وأفادت الآية أنه إذا وقع الطلاق بعد الجماع فليس للزوج شيء من مهرها. وعليه الشافعية، وكذلك بعد الخلوة بها وإن لم يقع جماع عند الأئمة الثلاثة، كما تقدم في سورة البقرة. و﴿ كَيْفَ ﴾ في محل نصب حال.

وقول المفسر: (المقرر للمهر) نعت للجماع). والمقرر: بصيغة اسم الفاعل.

(٢) قوله: (وهو ما أمر الله...). هذا التفسير نقله ابن جرير عن الضحاك، وقتادة، والسدي وغيرهم. واختاره، وعن مجاهد وغيره: «كلمة النكاح».

(٣) قوله تعالى: ﴿ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ ﴾. المراد هنا مجرد العقد وإن لم يحصل وطء، فمن عقد على امرأة حرمت على أبنائه أبدًا، هذا أمر مجمع عليه، كما أفاد ابن كثير. و«النكاح» حقيقة في العقد ومجاز في الوطء، وحمل على الحقيقة فلا تفيد الآية حرمة المزني بها على ولد الزاني وعليه الشافعية.

(٤) قوله: (لكن). أفاد أن الاستثناء هنا منقطع.

(٥) قوله: (سببًا للمقت). فالمقت هنا من المجاز المرسل، من إطلاق المسبب وإرادة السبب، على تفسيره، وظاهر كلامه فيه إثبات صفة البغض لله تعالى.

(٦) قوله: (ذلك). قدره ليكون المخصوص بالذم، كما تقدم نظيره مرارًا.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾^(١) أن تنكحوهن^(٢)، وشملت الجدات من قبل الأب أو الأم^(٣)، ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ وشملت بنات الأولاد وإن سفلن^(٤) ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ من جهة الأب أو الأم^(٥) ﴿وَعَمَّاتُكُمْ﴾ أي: أخوات

(١) ذكر في الآية السابقة: حرمة نكاح ما نكح الآباء، وذكر في هذه الآية المحرمات البواقي، وهن ثلاثة أنواع: المحرمة بالنسب، والمحرمة بالمصاهرة، والمحرمة بالرضاع، وكل هذه سبع، فالمحرمات من النسب: ١- الأم والجدة. ٢- البنت وبنات الأولاد. ٣- الأخوات. ٤- العمات. ٥- الخالات. ٦- بنات الأخ. ٧- بنات الأخت. والمحرمات من المصاهرة: ١- حلائل الآباء. ٢- حلائل الأبناء. ٣- أمهات الأزواج. ٤- الرباتب. ٥- الجمع بين الأختين. ٦- الجمع بين امرأة وعمتها. ٧- الجمع بين امرأة وخالتها.

والمحرمات من الرضاع: كل ما حرمت من النسب كما سيذكر المفسر. كما أن هناك محرمات بأوصافٍ عارضة إذا زالت حللن، كالمعتدة وذات الزوج والمحرمة بحج أو عمرة. اهـ. وأكثر هذه الأنواع نص عليها القرآن، وبعضها ثبت بالسنة، ثم التحريم قد يكون مؤبداً، وهو الأكثر، وقد يكون مؤقتاً: كالجمع بين الأختين. وهكذا التحريم بالمصاهرة قد يثبت بمجرد العقد بامرأة كأمها، وقد يثبت بالدخول بها كالريبية، لا تحرم إلا إذا دخل بأمها. والتفصيل في كتب الفقه.

(٢) قوله: (أن تنكحوهن). أفاد أن الحرمة هي النكاح؛ لأنها حكم والحكم يتعلق بالفعل، ولا يتعلق بالعين، ودلالة هذا الكلام على هذا التقدير الذي يتوقف عليه صحة الكلام أو صدقه هي التي تسمى بدلالة الاقتضاء عند الأصوليين.

(٣) قوله: (من قبل). بكسر القاف، أي: من جهة.

(٤) قوله: (بنات الأولاد). أي: بنت الابن وبنت البنت وإن سفلوا.

(٥) قوله: (من جهة الأب أو الأم). فهن ثلاثة: الأخت الشقيقة والأخت للأب والأخت

للأم.

آبَائِكُمْ وَأَجْدَادِكُمْ ﴿وَوَحَلَّتْكُمْ﴾ أي: أخوات أمهاتكم وجداتكم ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ ويدخل فيهن بنات أولادهم ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ قبل استكمال الحولين خمس رضعات^(١)، كما بينه الحديث^(٢). ﴿وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَعَةِ﴾ ويلحق بذلك بالسنة^(٣): البنات منها وهن من أرضعتهم موطوءته، والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت منها، لحديث: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» [رواه البخاري ومسلم]، ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمْ﴾ جمع ربيبة وهي بنت الزوجة من غيره ﴿الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ تُرَبِّوْنَهَا، صفة موافقة للغالب فلا مفهوم لها^(٤) ﴿مِنَ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم

(١) قوله: (قبل استكمال الحولين). هذه شروط الرضاعة المحرمة.

(٢) قوله: (كما بينه الحديث). أشار به إلى ما رواه مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات محرمن، ثم نسخن بخمس معلومات...». [مسلم (٢/١٠٧٥)]. وغيره من الأحاديث المبينة لعدد الرضعات.

وأما الحول فلقوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وما يوافقه من الأحاديث، كما روى الترمذي عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام» [الترمذي (١١٥٢)]، صححه في «الإرواء» (٢١٥٠).

(٣) قوله: (ويلحق بذلك بالسنة). أي: يلحق بالأخت من الرضاعة بقية المحرمات من الرضاع، فيتأتى كل ذلك في الرضاعة. كما ذكره المفسر، وذلك بدليل السنة، أي: الحديث الذي أورده المفسر. [«فتح الباري» (٩/٤٣)، مسلم (٢/١٠٦٨)].

(٤) قوله: (صفة موافقة للغالب). يعني: أن ﴿الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ صفة للربائب، وهي صفة جرت على الغالب؛ لأن الغالب أنه إذا تزوج الرجل بامرأة لها ولد أن يكون في حجره وهو يربيها.

بِهِنَّ ﴿ أَي: جامعتموهن ﴾ ﴿ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ في نكاح بناتهن إذا فارقتوهن^(١) ﴿ وَطَلَّيْلٌ ﴾ أزواج الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴿ بخلاف من تبنيتموهم^(٢)، فلکم نكاح حلائلهم ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾ من نَسَبٍ أَوْ رِضَاعٍ^(٣)، بالنكاح^(٤). ويلحق بهما بالسنة^(٥) الجمع بينها وبين عمتها وخالتها. ويجوز نكاح كل واحدة على

= قوله: (فلا مفهوم لها). أي: ليس لهذه الصفة مفهوم مخالفة، أي: لا تدل الآية على جواز نكاح الربيبة إذا لم تكن في حجر الزوج؛ لأنه إذا ذكرت الصفة لغرضٍ خاص سوى إفادة المفهوم فلا يعمل بمفهومها، كما فصله الأصوليون.

(١) قوله: (إذا فارقتوهن). أي: فلا يجوز الجمع بين امرأة وبناتها في النكاح، وإنما تجوز البنت بعد مفارقة الأم التي لم يدخل بها.

(٢) قوله: (بخلاف من تبنيتموهم). أفاد به أن وصف الأبناء بكونهم من أصلابكم دُكِرَ للاحتراز عن المتبني، فله مفهوم مخالفة، فيجوز نكاح أزواجهم إذا طلقوهن، وكانت الجاهلية تحرم ذلك، حتى نقض الشارع تلك القاعدة بالتطبيق الفعلي، حيث زوجه ﷺ الله زينب بنت جحش بعد ما كانت تحت زيد بن حارثة الذي تبناه رسول الله ﷺ.

(٣) قوله: (من نسب أو رضاع). بيان لنوعي الأختين، فالجمع بين الأختين في النسب أو في الرضاعة محرّم.

(٤) قوله: (بالنكاح). متعلق بقوله ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا ﴾، واحتراز به عن الجمع في ملك اليمين، فهو جائز، أي: أن يتملك أختين رقيقتين، ولكن لا يطأ منها إلا واحدة، كما ذكره المفسر.

(٥) قوله: (ويلحق بهما بالسنة). أي: يلحق بالأختين بدليل الحديث: الجمع بين المرأة وعمتها أو بينها وبين خالتها في النكاح، فلا يجوز ذلك. والسنة التي أشار إليها المفسر: الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا». [البخاري (٥١٠٩)، مسلم (١٤٠٨)]. اهـ. =

الانفراد، وملكها معاً^(١)، ويطأ واحدة ﴿إِلَّا﴾ لكن^(٢) ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ في الجاهلية من نكاحهم بعض ما ذكر، فلا جناح عليكم فيه ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا﴾ لما سلف منكم قبل النهي ﴿رَحِيمًا﴾ بكم في ذلك.



= فيكون هذا من تخصيص عموم الكتاب بالسنة. والعموم: قوله تعالى في الآية التالية:

﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾.

(١) قوله: (وملكها معاً). أي: جمع الأختين في الملك بأن يملك أختين، وهذا محترز قوله: (بالنكاح)، كما أشرنا إليه.

(٢) قوله: (لكن). يشير إلى أن الاستثناء منقطع.

حرم عليكم من النساء^(١) ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ تطلبوا النساء ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾ بصداق أو ثمن
 ﴿مُحْصِنِينَ﴾ متزوجين ﴿غَيْرِ مُسْتَفْحِينَ﴾^٤ زانين ﴿فَمَا﴾ فمن^(٢) ﴿أَسْتَمْتَعُمْ﴾
 تمتعتم ﴿بِهِنَّ وَمَنْهَنَ﴾ ممن تزوجتم، بالوطء^(٣) ﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ مهورهن التي
 فرضتم لهن ﴿فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ﴾ أنتم وهن ﴿بِهِنَّ مِنْ بَعْدِ
 الْفَرِيضَةِ﴾ من حطها أو بعضها^(٤) أو زيادة عليها ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بخلقه
 ﴿حَكِيمًا﴾^(٥) فيما دبره لهم.

﴿٢٥﴾ - ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا﴾ أي: غنى^(٥) لـ ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾

(١) قوله: (أي: سوى ما حرم عليكم). أي: أحل زواج غير المذكورات، وخص منه بالسنة
 الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها وبين الأختين بالرضاعة ونحو ذلك. فيكون ﴿مَا﴾ في
 ﴿مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ عامًا مخصوصًا، كما ذكره البيضاوي وغيره. و﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ بدل
 اشتغال من ﴿مَا وَرَاءَ﴾، وفي بعض النسخ تقدير اللام: لـ ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ وهي لام التعليل.
 (٢) قوله: ﴿فَمَا﴾ (فمن). أشار به إلى أن «ما» اسم موصول أو اسم شرط واقع على
 العقلاء، أي: النساء.

(٣) قوله: (بالوطء). متعلق بـ ﴿أَسْتَمْتَعُمْ﴾. فمعنى الآية: إيجاب المهر كله بالدخول، كما
 قال تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤].

قال مجاهد والسدي: «إن هذه الآية في نكاح المتعة». وهو النكاح إلى مدة معلومة، وكان
 حلالًا ثم حرم ذلك، كما في «الصحيحين» عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نبى رسول الله ﷺ عن
 نكاح المتعة...» الحديث.

(٤) قوله: (من حطها أو بعضها)، أي: حط بعضها، فمعنى الآية: جواز عفو المرأة عن صداقتها
 المقرر، أو العفو عن بعضه، أو زيادة الرجل في الصداق المقرر كل ذلك بالتراضي.

(٥) قوله: (أي: غنى). فسر به سعيد بن جبير، ومجاهد وغيرهما، وقال ابن عباس: «السعة»،
 ومعناها واحد، والمراد به مهر الحرة أو قيمة أمة كما ذكره الفقهاء.

الحرائر^(١) ﴿الْمُؤْمِنَاتِ﴾ هو جرى على الغالب^(٢)، فلا مفهوم له ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ﴾ ينكح ﴿مِنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾^(٣) فاكتفوا بظاهره وکلوا السرائر إليه^(٤)، فإنه العالم بتفصيلها، وربّ أمة تفضل الحرّة فيه، وهذا تأنيس بنكاح الإمام^(٥) ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي: أنتم وهن سواء في الدين، فلا تستنكفوا

(١) قوله: (الحرائر). تفسير ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ هنا. وبه فسر ابن عباس وغيره، نقله ابن جرير.

والمحصن يطلق على معانٍ منها:

١- المتزوج كما تقدم في ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

٢- الحرّ، كما هنا.

٣- العفيف: الذي لم يقارف الزنى، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٢٣].

٤- من وطئ في نكاح صحيح، كما في حد الزنى، من رجم المحصن وجلد غيره.

وذلك لأن أصل معنى الإحصان: الحفظ والمنع، وهذا المعنى محفوظ في جميع إطلاقاته، كما يعلم من ابن جرير.

(٢) قوله: (هو جرى على الغالب...). يعني: أن التقييد بالمؤمنات جرئٌ على الغالب، وليس للاحتراز عن غير المؤمنات، فليس لهذا القيد مفهوم مخالفة، ولذا لو وجد مهر كتابية لا يجوز له نكاح الأمة.

(٣) قوله تعالى: ﴿مِنْ فَنَيْتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾. خرج بهذا القيد الأمة الكافرة ولو كتابية، فلا يجوز نكاحها، كما سيذكره المفسر.

(٤) قوله: (فاكتفوا بظاهره). أي: بظاهر الإيمان.

وقوله: (وكلوا). بكسر الكاف أمر من «وكلّ، يكل»، أي: فوضوا.

وقوله: (إليه). أي: إلى الله.

(٥) قوله: (وهذا تأنيس...). أي: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾ وكذا قوله تعالى:

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾.

من نكاحهن^(١) ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ مواليهن^(٢) ﴿وَأَآتُوهُنَّ﴾ أعطوهن ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ مهورهن ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ من غير مطل ونقص ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ عفاف^(٣)، حال ﴿غَيْرِ مُسْفَحَاتٍ﴾ زانيات جهراً^(٤) ﴿وَلَا مَتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ أخلاء يزنون بهن سرّاً، ﴿فَإِذَا أَحْصِنَّ﴾ زوجن، وفي قراءة^(٥) بالبناء للفاعل: تزوجن، ﴿فَإِنْ آتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾ زنى ﴿فَعَلَيْنَ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾ الحرائر الأبقار^(٦) إذا زنين ﴿مِنْ أَلْعَدَابِ﴾ الحدّ، فيجلدن خمسين ويغربن نصف سنة، ويقاس عليهن العبيد^(٧)، ولم يجعل الإحصان شرطاً لوجوب الحد^(٨)، بل لإفادة أنه لا رجم عليهن أصلاً.

(١) قوله: (فلا تستنكفوا). أي: لا تأنفوا وتنزهوا وتبتعدوا.

(من نكاحهن). أي: نكاح الإمام عند وجود الشروط، وهي: ألا يجد مهر حرة ولا قيمة أمة، وأن يخاف على نفسه العنت، كما سيذكر، وكون الأمة مسلمة.

(٢) قوله: (مواليهن). جمع مولى، والمراد به السيد. دلت الآية أن ولي الأمة سيدها، فإن كان السيد امرأة فوليتها يكون ولياً لإمائها، كما ذكر الفقهاء.

(٣) قوله: (عفاف). هذا تفسير الـ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ هنا بخلاف السابق فكان معناها: الحرائر كما تقدم.

(٤) قوله: (زانيات جهراً... أخلاء يزنون بهن سرّاً). روي نحوه عن ابن عباس، ونقله ابن جرير.

(٥) قوله: (وفي قراءة...). قرأ بالبناء للفاعل: ﴿أَحْصَنَّ﴾: شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف، ومعناه: تزوجن. وبالبناء للمفعول: ﴿أَحْصَنَّ﴾: الباقون، ومعناه: زوّجنَ، وعلى كلا الوجهين المراد بالإحصان هنا التزوج، كما ذكره ابن كثير، ونقله عن ابن عباس وغيره.

(٦) قوله: (الحرائر الأبقار). أفاد أن المراد هنا بالمحصنات الحرائر، كما أنه أريد به: الأبقار، فهو عام مخصوص؛ وذلك لثبوت الرجم في حق الثيبات.

(٧) قوله: (ويقاس عليهن العبيد). أي: فالعبد إذا زنى يجلد خمسين قياساً على الأمة المنصوص عليها. فيكون هذا مثلاً لتخصيص العموم بالقياس، فإن قوله تعالى:

﴿أَرْزَاقًا وَالزَّانِي﴾ [النور: ٢]، يشمل العبيد، فخصّوا منه بقياسهم على الإمام.

(٨) قوله: (ولم يجعل الإحصان شرطاً). يعني: أن الإمام يجلدن خمسين جلدة، ولا فرق بين =

﴿ذَلِكَ﴾ أي: نكاح المملوكات عند عدم الطول ﴿لَمَنْ خَشِيَ﴾ خاف ﴿أَلَعَنْتَ﴾ الزنى، وأصله المشقة^(١)، سمي به الزنى لأنه سببها^(٢) بالحد في الدنيا والعقوبة في الآخرة^(٣) ﴿مِنْكُمْ﴾ بخلاف من لا يخافه من الأحرار فلا يحل له نكاحها، وكذا من استطاع طول حرة^(٤)، وعليه الشافعي. وخرج بقوله: «مِنْ فَنَيْتِكُمْ أَلْمُؤْمِنَاتِ»: الكافرات فلا يحل له نكاحها، ولو عدم وخاف ﴿وَأَنْ تَصِيرُوا﴾ عن نكاح المملوكات ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لثلا يصير الولد رقيقاً^(٥) ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿٢٥﴾

= المتزوجات والأبكار، فقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ لا مفهوم لهذا الشرط لأنه ذكر لفائدة خاصة، وهي كما قال المفسر إفادة عدم رجمن ولو كن متزوجات أو يقال: مفهوم هذا الشرط سقوط الجلد عنهن إذا كن أبكاراً، لكن ثبت بالسنة جلدهن مطلقاً - بدون فرق بين الأبكار والمتزوجات - فقدم منطوق الحديث على مفهوم الآية. ومن الأحاديث المروية في ذلك: ما رواه مسلم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه خطب فقال: «يا أيها الناس! أقيموا على أرقائكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن»، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت فأمرني أن أجلدها..... الحديث. اهـ. أفاده ابن كثير.

(١) قوله: (وأصله). أي: المعنى اللغوي للعنت.
 (٢) وقوله (لأنه سببها). أي: لأن الزنى سبب المشقة، وعلى هذا يكون «العنت» من المجاز المرسل، من إطلاق المسبب وإرادة السبب.
 (٣) قوله: (والعقوبة في الآخرة). هذا إذا لم يُقَمِّ الحد، فإن أقيم الحد فلا يحاسب عليه في الآخرة؛ لأن الحدود كفارة هذا عند الجماهير من العلماء، كما ذكره الحافظ في فتح الباري. «كتاب الإيمان».

(٤) قوله: (وكذا من استطاع طول حرة). أي: أو قيمة أمة، فيشتري بها أمة ويتسرى بها ولا يتزوج أمة.

(٥) قوله: (لثلا يصير الولد رقيقاً). هذه علة المنع من نكاح الأمة؛ لأن ولده منها يكون مملوكاً لسيدها، ولو كان الزوج حرّاً، إلا إذا اشترط على السيد حرية الأولاد، فهذه =

بالتوسعة في ذلك.

﴿١٦﴾ - ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾^(١) شرائع دينكم^(٢) ومصالح أمركم

= العلة واقعة في غير محل الحكم، ولا مانع من ذلك في العلل الشرعية؛ لأنها معرّفة للحكم، أي: علامات على الحكم، كما فصله الأصوليون.

فائدة: قال العلماء: الولد يتبع الأم في الحرية والرقية، إلا إذا كانت أم ولد، فولد الرجل من أمته المملوكة حرّ؛ لأن الولد لا يكون مملوكًا للوالد ولا العكس، ويتبع أباه في النسب، ويتبع أفضل أبويه في الديانة، ويتبع أحس أبويه في الطهارة والنجاسة والحل والحرمة. جمعنا هذه الأشياء في بيتين:

يَتَّبِعُ وُلْدٌ وَالِدًا فِي النَّسَبِ وَالْأُمَّ فِي الرَّقِّ بِكُلِّ مَذْهَبٍ
وَيَتَّبِعُ الْأَفْضَلَ فِي الدِّيَانَةِ وَيَتَّبِعُ الْأَحْسَّ فِي النَّجَاسَةِ

(١) قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ﴾. اللام في ﴿لِيُبَيِّنَ﴾ زائدة إعرابًا مؤكدة معنًى، وإنما قلنا زائدة؛ لأنها داخلة على المفعول به للفعل المتعدي وهو ﴿يُرِيدُ﴾.

واعلم أن اللام الداخلة على المفعول به ثلاثة أقسام: لام التعدي، ولام التقوية، واللام الزائدة؛ فلام التعدي: إذا كان العامل -الفعل- لازمًا وتعدي باللام؛ كقولك: نصحتُ لزيد، واستجبت له.

ولام التقوية: هي الداخلة على المفعول به إذا ضعف العامل -الفعل أو ما يعمل عمله- بسبب تأخره عن المعمول أو كونه فرعًا في العمل؛ فالأول كقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرِّيَاسَةِ تَعَبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]، اللام في ﴿الرِّيَاسَةِ﴾ لام التقوية لتأخر الفعل عنه، والثاني كقوله تعالى: ﴿فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧]، اللام في ﴿لِمَا يُرِيدُ﴾ لام التقوية؛ لأن العامل ﴿فَعَالٌ﴾ فرع عن الفعل في العمل.

وأما اللام الزائدة: فهي الداخلة على المفعول به المتأخر عن الفعل مع كونه متعديًا كما في هذه الآية، والله أعلم.

(٢) وقوله: (شرائع...) مفعول به لـ ﴿يُبَيِّنُ﴾.

﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَنَ﴾ طرائق ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ من الأنبياء في التحليل والتحریم، فتتبعوهم ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ يرجع بكم عن معصيته^(١) التي كتتم عليها إلى طاعته ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بكم ﴿حَكِيمٌ﴾^(٢) فيما دبره لكم.

﴿٢٧﴾ - ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ كرهه ليني عليه ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ اليهود والنصارى أو المجوس أو الزناة^(٢) ﴿أَنْ يَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾^(٣) تعدلوا عن الحق بارتكاب ما حرم عليكم، فتكونوا مثلهم.

﴿٢٨﴾ - ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ يسهل عليكم أحكام الشرع ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾^(٣) لا يصبر عن النساء والشهوات^(٣).

﴿٢٩﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ بالحرام في الشرع كالربا والغصب ﴿إِلَّا﴾^(٤) لكن^(٤) ﴿أَنْ تَكُونَ﴾

(١) قوله: (يرجع بكم عن معصيته...). وبنحو ذلك فسر ابن جرير، وعلى هذا فالمراد بتوبة الله عليهم ههنا الرجوع بهم عن المعصية إلى الطاعة، والأكثر إذا أسند التوبة إلى الله أن يكون المعنى محو الذنب والرجوع عن المؤاخذة، كما هو ظاهر ابن كثير ههنا حيث قال: «أي عن الإثم والمحارم».

(٢) قوله: (اليهود والنصارى...). أشار إلى تفاسير مختلفة في معنى ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ ههنا؛ فعن السدي: «هم اليهود والنصارى». وعن مجاهد: «أنهم الزناة». وعن ابن زيد: «عام في كل». اختاره ابن جرير، والقرطبي، وابن كثير وغيرهم.

(٣) قوله: (لا يصبر عن النساء...). هكذا روي تفسيره عن طاووس، ونقله ابن جرير، وبمثله عن ابن عباس، نقله القرطبي.

(٤) قوله: ﴿إِلَّا﴾ (لكن). أشار به إلى أن الاستثناء هنا منقطع، كأنه يقول: لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال ولكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراض.

تقع ^(١) ﴿يَحْتَرَهُ﴾ وفي قراءة بالنصب ^(٢)، أي: تكون الأموال أموال تجارة، صادرة ^(٣) ﴿عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ وطيب نفس، فلکم أن تأكلوها ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ بارتكاب ما يؤدي إلى هلاكها ^(٤) أيًا كان في الدنيا أو الآخرة، بقرينة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ في منعه لكم من ذلك.

﴿٣٠﴾ - ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ أي: ما نهى عنه ^(٥) ﴿عُدْوَانًا﴾ تجاوزًا للحلال،

(١) قوله: (تقع). أشار به إلى أن ﴿تَكُونُ﴾ هنا تامة، وهي على قراءة الرفع: ﴿يَحْتَرَهُ﴾.
 (٢) وقوله: (وفي قراءة: بالنصب). أي: نصب ﴿يَحْتَرَهُ﴾، على أنه خبر لـ ﴿تَكُونُ﴾ الناقصة. واسمها الضمير المستتر العائد إلى الأموال كما قدره المفسر. والنصب: قراءة عاصم، وحزمة، والكسائي، وخلف. والرفع: قراءة الباقين.
 (٣) قوله: (صادرة). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿عَنْ تَرَاضٍ﴾ فيكون الجار والمجرور نعتًا لـ ﴿يَحْتَرَهُ﴾.

فائدة: بهذا استدل الشافعية على وجوب الإيجاب والقبول في نحو التجارة من المعاملات؛ لأن التراضي بين الطرفين واجب بنص هذه الآية، والتراضي أمر خفي فلا بد من دليل يدل عليه، وهو القول أي الإيجاب والقبول، فلا يصح بيع المعاطاة، وهو الذي يكون بدون إيجاب وقبول. إلا في الأشياء التافهة عند بعضهم. والتفصيل في كتب الفقه.
 (٤) قوله: (بارتكاب ما يؤدي إلى هلاكها). وبنحو ذلك فسر ابن كثير، والقرطبي، فدخل في ذلك قتل بعض لبعض، وقتل الإنسان نفسه، وقد احتج عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال عن الجنابة في ليلة باردة وخاف من الهلاك، فتميم وصلى بالناس وذلك في غزوة ذات السلاسل؛ فأقر النبي ﷺ احتجاجه وضحك عنده. رواه أبو داود وغيره. [أبو داود (٣٣٤)].

(٥) قوله: (ما نهى عنه). أي: اسم الإشارة ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى جميع المنهيات. وهكذا فسر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما، وعن السدي: «إشارة إلى القتل»؛ لأنه أقرب مذكور.

حال ﴿وظُلْمًا﴾ تأكيد ﴿فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ﴾ ندخله ﴿نَارًا﴾ يخرق فيها ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ ﴿٣٠﴾ هينًا.

﴿٣١﴾ - ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ وهي ما ورد عليها وعيد^(١) كالقتل والزنى والسرقة، وعن ابن عباس^(٢): هي إلى السبعمئة أقرب ﴿نَكْفُرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ الصغائر، بالطاعات^(٣) ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا﴾ بضم الميم وفتحها^(٤)، أي: إدخالاً أو موضعاً ﴿كَرِيمًا﴾ ﴿٣١﴾ هو الجنة.

﴿٣٢﴾ - ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ من جهة الدنيا أو الدين^(٥)، لثلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ ثواب ﴿مِمَّا

(١) قوله: (وهي ما ورد عليها...) هذا هو المراد بالكبائر عند جمهور العلماء، وفي ذلك أقوال كثيرة، أوردها ابن كثير مفصلة، وقد فصل ذلك ابن حجر الهيثمي في كتابه «الزواجر عن الكبائر».

(٢) قوله: (وعن ابن عباس). وهذا الأثر رواه ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن طريق سعيد بن جبير أن رجلاً قال لابن عباس: كم الكبائر، سبع؟ قال: «هي إلى السبعمئة أقرب منها إلى السبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار». اهـ.

(٣) قوله: (بالطاعات). هذا قيد لتكفير الصغائر، أي: هي تكفر بالطاعات، لا لمجرد اجتناب الكبائر. كما أفادته الأحاديث، ونبه عليه المفسرون.

(٤) قوله: (بضم الميم). قراءتان؛ بفتح الميم: ﴿مَدْخَلًا﴾ ظرفاً: قراءة نافع، وأبي جعفر. وضم الميم: ﴿مَدْخَلًا﴾ مصدرًا ميميًّا - بمعنى الإدخال - : قراءة الباقيين. ويحتمل كونه ظرفاً - مع ضم الميم - أيضًا لأن الظرف من غير الثلاثي المجرد يأتي على وزن اسم المفعول.

(٥) قوله: (من جهة الدنيا أو الدين). مثال ما كان من جهة الدنيا: أن يتمنى الرجل: ليت لي مال فلان وأهله...، كما رواه ابن جرير عن ابن عباس. ومثال ما كان من جهة الدين، =

﴿اَكْتَسَبُوا﴾ بسبب ما عملوا من الجهاد وغيره^(١) ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اَكْتَسَبْنَ﴾ من طاعة أزواجهن وحفظ فروجهن^(٢)، نزلت لما قالت أم سلمة ليتنا كنا رجالاً، فجاهدنا وكان لنا مثل أجر الرجال، ﴿وَسَّأَلُوا﴾ بهمزة ودونها^(٣) ﴿اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ما احتجتم إليه يعطكم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٣٢) ومنه محل الفضل وسؤالكم.

﴿٣٣﴾ - ﴿وَلِكُلِّ﴾ من الرجال والنساء ﴿جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ عصبه^(٤)، يُعْطُونَ^(٥) ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ لهم من المال ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ﴾ بألف ودونها^(٦) ﴿أَيْمَنُكُمْ﴾ جمع يمين بمعنى القسم، أو اليد، أي: الحلفاء الذين عاهدتموهم

= كما روى ابن جرير، والترمذي من قول أم سلمة: «ليتنا كنا رجالاً فنغزو...» فالآية تنهى عن ذلك، وتأمّر بسؤال الله من فضله.

قال القرطبي ما حاصله: «لا يدخل في النهي تمنى المرء الأعمال الصالحة التي يمكن الوصول إليها كالشهادة ولا الغبطة وهو أن يتمنى أن يكون له حال صاحبه من الخير من غير أن يتمنى زواله عن أخيه». اهـ.

(١) قوله: (بسبب ما عملوا). أشار به إلى أن «من» في ﴿مِمَّا اَكْتَسَبُوا﴾ سببية.

(٢) وقوله: (من طاعة أزواجهن). من بيان لـ«ما» في ﴿مِمَّا اَكْتَسَبْنَ﴾.

(٣) قوله: (بهمزة ودونها). قراءتان؛ ﴿وَسَّأَلُوا﴾ بحذف الهمزة: قراءة ابن كثير، والكسائي، وخلف. و﴿وَسَّأَلُوا﴾ بالهمزة: قراءة الباقيين. وهما وجهان في أمر «سأل».

(٤) قوله: (عصبه). يفتح العين والصاد، جمع عاصب، وهو في اصطلاح الفرضيين من يرث بدون تقدير. والمراد هنا الورثة مطلقاً، كما فسر به ابن عباس والسدي ومجاهد وغيرهم.

(٥) قوله: (يعطون). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿وَمِمَّا تَرَكَ﴾.

(٦) قوله: (بألف ودونها). قراءتان؛ بألف: ﴿عَاقَدْتَ﴾. وبدونها: ﴿عَقَدْتَ﴾: وهذه قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. وبالألف: قراءة الباقيين، والمعنى واحد.

في الجاهلية على النصر والإرث^(١) ﴿فَاتَوْهُمْ﴾ الآن ﴿نَصِيْبِهِمْ﴾ حظهم من الميراث وهو السدس ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾^(٣٣) مطلعًا، ومنه حالكم، وهذا منسوخ بقوله: «وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ» [الأفقال: ٧٥].

﴿٣٤﴾ - ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ﴾ مسلطون^(٢) ﴿عَلَىٰ النِّسَاءِ﴾ يؤدبونهن، ويأخذون على أيديهن^(٣) ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي: بتفضيله لهم عليهن بالعلم والعقل والولاية وغير ذلك^(٤) ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾ عليهن ﴿مِّنْ

(١) قوله: (الحلفاء الذين عاهدتموهم). وما ذكره المفسر فسر به ابن جرير ورجحه؛ فتكون

الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾. كما سيذكره المفسر.

وعن ابن عباس: «هذه الآية في المواخاة بين المهاجرين والأنصار، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرثون الأنصار للأخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم؛ فلما نزلت هذه الآية ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبِهِمْ﴾، أي: من النصر والرفادة والنصح، وقد ذهب الميراث، ويوصي له». اهـ. [رواه البخاري، «فتح الباري» (٨/٩٦)].

وعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبِهِمْ﴾ لا يكون منسوخًا، بل المراد: النصر والنصح. والله أعلم.

فائدة: المولى يطلق على معانٍ: الوارث، والسيد والعبد والمعتمق والعتيق والحليف، والناصر وابن العم، وهو من أوصافه تعالى، كما في آخر سورة البقرة: ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾، وتقدم إطلاقه على السيد في تفسيره قوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [الآية: ٢٥]، كما تقدم ذكر بعض معانيها أيضًا في آخر تفسير سورة البقرة.

(٢) قوله: (مسلطون). وبمثله فسر المفسرون: ابن عباس، والضحاك، والسدي وغيرهم.

(٣) قوله: (ويأخذون على أيديهن). كناية عن حفظهن عن الوقوع في المحذور والمكروه.

(٤) (أي: بتفضيله لهم عليهن). أشار به إلى أن «ما» مصدرية، وهكذا فسر عامة المفسرين، =

﴿قَدْ نَبَذْتُ﴾ منهم ﴿قَدْ نَبَذْتُ﴾ مطيعات لأزواجهن^(٢) ﴿حَفِظْتُ﴾
لَلْغَيْبِ ﴿أَي: لفروجهن وغيرها في غيبة أزواجهن ﴿بِمَا حَفِظْتُ﴾ لهن ﴿اللَّهُ﴾^(٣)

= أي المراد بالآية: تفضيل الرجل على المرأة، قال ابن كثير: ولذا كانت النبوة مختصة بالرجال، والملك الأعظم ومنصب القضاء، وغير ذلك، أي: كولاية النكاح والمال، وإمامة الرجال، والأذان وغيرها.

فائدة: قال العلماء: المرأة على النصف من الرجال في أمور:

- ١- أجر العتق، أي: أجر إعتاق الأنثى على النصف من أجر إعتاق الرجل.
- ٢- العقيقة، تسن عن الذكر شاتان، وعن الأنثى: شاة.
- ٣- الشهادة، أي: في أمور الأموال والعقود: رجلان أو رجل وامرأتان.
- ٤- الميراث، أي: في الجملة للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد يستويان، وقد تفضل على الذكر، وقد ترث الأنثى دون الذكر المساوي لها.. كما بيناه في «شرح متعة الأحاديث على نظم المواريث».

٥- الدية، فدية الأنثى على النصف من دية الرجل، والله أعلم.

٦- وفي عطية الوالد للأولاد، يعطي الذكر ضعف ما للأنثى كالإرث، هذا عند الحنابلة.

٧- في موقف الإمام على الجنازة: يقف عند رأس الرجل وعند وسط المرأة - وفيه

خلاف فقهي -، وقد جمعنا هذه الأمور في بيتين:

تُعْتَبَرُ الْأُنْثَى بِنُصْفِ رَجُلٍ فِي دِيَّةٍ، عَطِيَّةٍ، إِرْثٍ جَلِيٍّ
وَأَجْرٍ عَتَقِيٍّ، وَشَهَادَةٍ، وَفِي عَقِيَّةٍ، جَنَازَةٍ، أَي: مَوْقِفٍ

(١) قوله تعالى: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾. «ما» مصدرية، أو موصولة. وفسر ذلك بالمهر والنفقة.

(٢) قوله: (مطيعات لأزواجهن). هكذا روي عن ابن عباس، وغير واحد من السلف. وروي عن ابن عباس: مطيعات لله ولأزواجهن.

(٣) قوله: ﴿بِمَا حَفِظْتُ اللَّهُ﴾. «ما» مصدرية، أي: بحفظ الله إياهن، لأمر الله تعالى الرجال بذلك.

حيث أوصى عليهن الأزواج ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ عصيانهن لكم بأن ظهرت أماراته ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾^(١) فخوفوهن الله ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ اعتزلوا إلى فراش آخر^(٢) إن أظهرن النشوز ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ ضرباً غير مبرح^(٣) إن لم يرجعن بالهجران^(٤) ﴿فَإِنْ أَطَعْنَ كُمْ﴾ فيما يراد منهن ﴿فَلَا تَبْغُوا﴾ تطلبوا

(١) قوله تعالى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾. هذه الجملة أربع كلمات، الفاء، و«عظوا»: فعل أمر من «وعظ»، مسند إلى واو الجماعة، و«هن» المفعول به، ومثل هذا يعتبر من الإيجاز الذي تختص به اللغة العربية.

(٢) قوله: (اعتزلوا إلى فراش آخر). وبنحوه روي عن ابن عباس: «الهجر ألا يجامعها ويضاجعها على فراشها ويوليها ظهره».

(٣) قوله: (ضرباً غير مبرح). قال ابن عباس وغير واحد: «المراد بالضرب: ضرب غير مبرح»، قال الحسن البصري: «أي: غير مؤثر»، وهكذا ذكر الفقهاء في باب العشرة؛ وذلك باتفاق المفسرين، وليس المراد بالضرب الإخراج من المنزل كما وهم بعض المفكرين من المعاصرين زعمًا منهم أن الشرع لا يأمر بضرب حليلة الرجل. فنقول:

١- إن هذا الرأي مخالف للإجماع فهو باطل.

٢- إن الضرب ليس ضرب إيلام وتعذيب بل ضرب تلميح وتأديب.

٣- إن الضرب بمعنى الخروج في الأرض لازم لا يتعدى إلى المفعول به.

٤- إخراجها من المنزل أشدّ تعذيباً وتأليماً من ضربة خفيفة لطيفة، فيعود ذلك القول على قائله بالإبطال.

الخلاصة: لا يشك مسلم في بطلان هذا القول، وأنه ناشئ من وسوسة شيطانية.

(٤) وقوله: (إن لم يرجعن بالهجران). هذا قيد لجواز الضرب، وذكره ابن كثير وغيره.

فائدة: روى ابن جرير عن طرق: «أن هذه الآية نزلت في رجل من الأنصار، لطم زوجته فاشتكت إلى النبي ﷺ، للاقتصاص منه؛ فنزلت الآية»، فأفادت الآية ليس لها القصاص من ضربه لها إذا كان الضرب للتأديب.

﴿عَلَيْنَ سَيِّئًا﴾ طريقًا إلى ضربهن ظلمًا ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (٢٤) فاحذروه أن يعاقبكم إن ظلمتموهن.

﴿٣٥﴾ - ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ علمتم ﴿شِقَاقَ﴾ خلاف ﴿بَيْنَهُمَا﴾ بين الزوجين، والإضافة للاتساع^(١)، أي: شقاقًا بينهما ﴿فَأَبْعَثُوا﴾^(٢) إليهما برضاهما ﴿حَكَمًا﴾ رجلاً عدلاً^(٣) ﴿مِّنْ أَهْلِهِ﴾ أقاربه ﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ ويوكل الزوج^(٤) حَكَمَهُ في طلاقه وقبول عوض عليه، وتوكل هي حَكَمَهَا في الاختلاع^(٥)، فيجتهدان ويأمران الظالم بالرجوع، أو يفرقان إن رأياه قال تعالى ﴿إِنْ يُرِيدَا﴾ أي: الحكمان ﴿وَاصْلَحَا يُوفِّقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ بين الزوجين، أي: يقدرهما على ما هو الطاعة من إصلاح أو فراق ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بكل شيء ﴿حَبِيرًا﴾^(٣٥) بالبوطن كالظواهر.

(١) قوله: (والإضافة للاتساع). يعني إضافة المصدر ﴿شِقَاقَ﴾ إلى الظرف ﴿بَيْنَهُمَا﴾ من باب التوسع والتجوز في الكلام، كما في: مكر الليل، وصوم يوم الخميس، وصلاة الليل. وهذه الإضافة شائعة. والتقدير: الشقاق الحاصل بينهما، والصلاة في الليل وعلى هذا القياس.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَأَبْعَثُوا﴾. الخطاب للحكام والقضاة.

(٣) قوله: (رجلاً عدلاً). تفسير للمراد بالحكم هنا، وأما معناه اللغوي: فهو الحاكم والفاصل في الأمور ويستعمل للمفرد والجمع كما في «المنجد».

(٤) قوله: (ويوكل الزوج...). صريح في أن الحكامين وكيلان عن الزوجين لا حاكمان، فيشترط رضا الزوجين في حكمهما. وهو الأظهر عند الشافعية، وفي قول: إنها حاكمان وقد فصل الفقهاء هذه المسألة في باب القسم والنشوز من كتاب النكاح.

(٥) قوله: (في الاختلاع). وهو فراق المرأة بتطليق أو فسخ على عوض تدفعه المرأة للزوج. على التفاصيل المذكورة في كتب الفقه.

(٣١) - ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ وَحُدُوهُ^(١) ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ أَحْسِنُوا ﴿بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ بَرًّا وَلِينَ جَانِبٍ^(٢) ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ الْقَرَابَةِ ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ الْقَرِيبِ مِنْكَ فِي الْجَوَارِ^(٣) أَوْ النَّسَبِ ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ الْبَعِيدِ عَنْكَ فِي الْجَوَارِ أَوْ النَّسَبِ ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ الرَّفِيقِ فِي سَفَرٍ^(٤) أَوْ صِنَاعَةٍ، وَقِيلَ: الزَّوْجَةِ ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ الْمُنْقَطِعِ فِي سَفَرِهِ^(٥) ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ مِنَ الْأَرْقَاءِ^(٦)

(١) قوله: (وحدوه). لعله فسر العبادة بالتوحيد لعطف ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ عليه، وإلا فالعبادة من حيث هي تشمل التوحيد وغيره. كما تقدم في سورة الفاتحة.

(٢) قوله: (لين جانب). كناية عن اللطف والرحمة، و﴿إِحْسَانًا﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف قدره المفسر.

(٣) قوله: (القريب منك في الجوار...). ذكر المفسر تفسيرين للجار ذي القربى والجار الجنب: الأول: أن الجار ذا القربى: قريب الدار منك، والجار الجنب: الجار البعيد الدار. هكذا فسر جماعة من العلماء كما نقل القرطبي. والثاني: الجار ذو القربى: الجار من القرابة. والجار الجنب: الجار من غير القرابة. وهذا مروى عن ابن عباس وغيره، نقله ابن كثير وغيره وعن نوف البكالي: «الجار ذو القربى المسلم، والجار الجنب: غير المسلم».

(٤) قوله: (الرفيق في سفر). هذا قول ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة وغيرهم. وقال زيد بن أسلم: «هو جلسك في الحضر ورفيقك في السفر»، وعلى هذا مشى المفسر. وعن علي، وابن مسعود: «هي المرأة، أي: الزوجة».

(٥) قوله: (المنقطع في سفره). أي: الذي لا نفقة عنده يتوصل بها إلى مقصوده، وبمثله فسر مجاهد، والحسن، والضحاك وغيرهم، قالوا: «يمر عليك مجتازاً في السفر».

(٦) قوله: (الأرقاء). جمع رقيق، على وزن «أفْعَاء»، وأصله: أَرْقَاءٌ، أدغمت القاف في مثلها بعد نقل حركتها إلى الراء.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا﴾ متكبرًا ﴿فَخُورًا﴾ ﴿٣٦﴾ ﴿على الناس بما أوتى﴾.
 ﴿٣٧﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ مبتدأ^(١) ﴿بَيَّحَلُونَ﴾ بما يجب عليهم ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ
 بِالْبُخْلِ﴾ به ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ من العلم والمال وهم
 اليهود^(٢)، وخبر المبتدأ: لهم وعيد شديد ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾ بذلك وبغيره
 ﴿عَذَابًا مُهِينًا﴾ ﴿٣٧﴾ ذا إهانة.

﴿٣٨﴾ - ﴿وَالَّذِينَ﴾ عطف على «الَّذِينَ» قبله ﴿يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾
 مرآئين لهم ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ كالمنافقين وأهل مكة^(٣) ﴿وَمَنْ يَكُنِ
 الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾ صاحبًا يعمل بأمره، كهؤلاء ﴿فَسَاءَ﴾ بس ﴿قَرِينًا﴾ ﴿٣٨﴾^(٤) هو.

- (١) قوله: (مبتدأ). هذا أحد الوجوه في إعراب ﴿الَّذِينَ﴾ فهو في محل رفع، وخبره محذوف
 تفسيره: لهم وعيد، كما قال المفسر. ويمكن إعرابه أنه في محل نصب بدلًا من ﴿مَنْ
 كَانَ﴾ أو على تقدير أذم وغير ذلك. كما ذكره البيضاوي، والقرطبي وغيرهما.
- (٢) قوله: (وهم اليهود). روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن جماعة من اليهود قالوا
 للأَنْصَار: لا تنفقوا أموالكم، أي: على المهاجرين، فإننا نخشى عليكم الفقر بذهابها؛
 فأنزل الله هذه الآية والآيتين بعدها. ملخصًا من ابن جرير.
- وعن جماعة من السلف منهم قتادة، والسدي، وسعيد بن جبیر: «أن الآية في بخل
 اليهود بالعلم»، وهو: كتمان نعت النبي ﷺ ونحو ذلك.
- قال ابن كثير: «سباق الآية في البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم أشنع».
- (٣) قوله: (وأهل مكة). أي: حيث أنفقوا على الناس ليخرجوا إلى بدر، فقد قيل: الآية
 نزلت فيهم. ذكره القرطبي.
- (٤) قوله: (قرينًا). تمييز لفاعل «ساء»، وهو الضمير المستتر المبهم.
 وقول المفسر (هو): مخصوص بالذم.

﴿٣١﴾ - ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: أي ضرر^(١) عليهم في ذلك، والاستفهام للإنكار^(٢)، و«لَوْ» مصدرية^(٣)، أي: لا ضرر فيه، وإنما الضرر فيما هم عليه ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ ﴿٣٩﴾ فيجازيهم بما عملوا.

﴿٤٠﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ أحدًا^(٤) ﴿مِثْقَالَ﴾ وزن ﴿ذَرَّةٍ﴾ أصغر نملة^(٥)، بأن

(١) قوله: (أي: أي ضرر...). الأولى بسكون الياء حرف تفسير، وأي الثانية بتشديد الياء اسم استفهام، تفسير لـ ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ وظاهر تفسيره بذلك يفيد أن «ماذا» كلمة واحدة و«ذا» مركبة مع «ما». اسم استفهام في محل رفع مبتدأ، والجار والمجرور: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ في محل رفع خبر.

ويجوز كون «ذا» اسمًا موصولًا. ف«ما» اسم استفهام مبتدأ، و«ذا» بمعنى: الذي اسم موصول خبر، و﴿عَلَيْهِمْ﴾ صلة الموصول.

(٢) قوله: (والاستفهام للإنكار). أي: بمعنى النفي كما فسره بقوله: (أي: لا ضرر فيه).

(٣) قوله: (و«لَوْ» مصدرية). أي: والمصدر في محل نصب بنزع الخافض، والمعنى: لا ضرر عليهم في إيمانهم.

وإعراب ﴿لَوْ﴾ مصدرية وإن كان صحيحًا باعتبار المعنى لكن من حيث الإعراب فيه بعد؛ لأن «لو» تكون مصدرية إذا سبقت بنحو «وَدَّ»، وأيضًا: كون المصدر المؤول منصوبًا بنزع الخافض بعيد، وإنما يطرد حذف حرف الجر مع «أَنَّ» و«أَنَّ»، فالأقرب أن ﴿لَوْ﴾ هنا شرطية بمعنى «إن» الشرطية أي: للتعليق في المستقبل. والجواب محذوف. أي إن يؤمنوا فلا ضرر عليهم. والله أعلم.

(٤) قوله: (أحدًا). قدره ليكون مفعولًا أولًا لـ ﴿لَا يَظْلِمُ﴾.

(٥) قوله: (أصغر نملة). وبه فسر البيضاوي، وروي عن ابن عباس، وقال: «ويطلق الذرة لكل جزء من أجزاء الحصباء».

ينقصها^(١) من حسناته أو يزيد لها في سيئاته ﴿وَإِنْ تَكُ﴾^(٢) الذرة ﴿حَسَنَةً﴾ من مؤمن^(٣)، وفي قراءة: بالرفع^(٤)، ف«كان» تامة ﴿يُضْعِفُهَا﴾ من عشر إلى أكثر من سبعمائة، وفي قراءة: «يُضْعِفُهَا» بالتشديد ﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ﴾ من عنده مع المضاعفة ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٥) لا يُقَدَّرُهُ أَحَدٌ.

﴿٤١﴾ - ﴿فَكَيْفَ﴾ حال الكفار^(٥) ﴿إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ يشهد

(١) قوله: (بأن ينقصها). تصوير للظلم. وفيه إشارة إلى أن إطلاق الظلم على ذلك نوع مجاز؛ لأن الله تعالى لا يوصف بالظلم إطلاقاً، فالجزاء من فضله وكرمه والعقاب من عدله.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكُ﴾. مجزوم، وعلامة جزمه السكون على النون المحذوفة تخفيفاً.
(٣) قوله: (من مؤمن). هذا قيد في مضاعفة الحسنات لأنها خاصة بالمؤمن، وأما الكفار فيجزون على حسناتهم في الدنيا ولا نصيب لهم في الآخرة، روى مسلم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يثاب عليها الرزق في الدنيا أو يجزي بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة لم يكن له حسنة» [مسلم (٢٨٠٨)].

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالرفع). أي: رفع ﴿حَسَنَةً﴾ على أنها فاعل كان التامة، بمعنى: وإن يوجد: وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي جعفر، إلا أن نافعاً قرأ: ﴿يُضْعِفُهَا﴾: بالألف. وهما قرأ: ﴿يُضْعِفُهَا﴾. وقرأ ابن عامر، ويعقوب: بالنصب والتضعيف: ﴿حَسَنَةً يُضْعِفُهَا﴾، وقرأ الباقون: بالنصب وبالألف: ﴿حَسَنَةً يُضْعِفُهَا﴾.
الخلاصة: القراءات هنا أربع.

(٥) قوله: (حال الكفار). قدره ليكون مبتدأ، و﴿كَيْفَ﴾ خبراً مقدماً، فهي اسم استفهام مبني على الفتح في محل رفع خبر مقدم، وتأتي في محل نصب حالاً إذا ذكر بعدها فعل، نحو: «كيف تكفرون بالله؟».

عليها بعملها^(١)، وهو نبيها ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد ﴿عَلَىٰ هَتُوْلَاءٍ شَهِيْدًا﴾^(٤١).
 ﴿٤٢﴾ - ﴿يَوْمِيذٍ﴾ يوم المجيء ﴿يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ﴾ أي:
 أن^(٢) ﴿تُسُوِي﴾ بالبناء للمفعول والفاعل^(٣) مع حذف إحدى التاءين في الأصل،
 ومع إدغامها في السين، أي: تتسوى ﴿بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ بأن يكونوا ترابًا مثلها لعظم هوله،
 كما في آية أخرى: «وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا»، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ عما عملوه،
 وفي وقت آخر^(٤) يكتُمونه ويقولون: «وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾^(٤٤).

(١) قوله: (يشهد عليها بعملها). شهادة الأنبياء على أمهم وشهادة هذه الأمة وشهادة الرسول ﷺ عليهم ثابتة في أحاديث صحيحة، كما أشرنا إلى ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ [البقرة: ١٥٣].

فائدة: روى البخاري عن عبد الله بن مسعود، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ عليّ»، قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «نعم، إني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَتُوْلَاءٍ شَهِيدًا﴾^(٤١)، فقال: «حبسك الآن»، فإذا عيناه تذر فان. اهـ.

(٢) قوله: (أي: أن). أشار به إلى أن ﴿لَوْ﴾ مصدرية. وسبقها: ﴿يَوْمُ﴾.

(٣) قوله: (بالبناء للفاعل...). القراءات ثلاث: ﴿تُسُوِي﴾ بتشديد السين مع البناء للفاعل وأصله: تتسوى أدغمت التاء في السين: هذه قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر. ﴿تُسُوِي﴾: بتخفيف السين، أصله «تتسوى»، حذف إحدى التاءين، مع البناء للفاعل: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. و﴿تُسُوِي﴾ بتخفيف السين والبناء للمفعول: قراءة الباقيين.

(٤) قوله: (وفي وقت آخر...). أراد المفسر الجمع بين الآيتين: إحداهما تفيد أنهم لا يكتُمون، والأخرى تفيد أنهم يكتُمون، فقال: إن في الآخرة أحوالاً مختلفة، فتارة يكتُمون وتارة لا. نقله القرطبي عن الحسن، وقتادة.

﴿٤٣﴾ - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ﴾ أي: لا تصلوا ﴿وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ من الشراب؛ لأن سبب نزولها صلاة جماعة^(١) في حال سكر ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ بأن تصحوا ﴿وَلَا جُنْبًا﴾ بإيلاج أو إنزال، ونصبه على الحال^(٢)، وهو يطلق^(٣) على المفرد وغيره ﴿إِلَّا عَابِرِي﴾ مجتازي ﴿سَبِيلٍ﴾ طريق،

= وعن ابن عباس ما حاصله: «أن كتبناهم يكون بأفواههم وإظهارهم يكون بجوارحهم بعد الختم على الأفواه»، وقيل: جملة ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ﴾ معطوفة على جملة ﴿سُوءَى﴾، أي: يودون ذلك. والله أعلم.

(١) قوله: (لأن سبب نزولها صلاة جماعة...). روي في ذلك عدة أحاديث ووقائع، ولعل كلها سبب للنزول. فروى مسلم وغيره عن سعد.. صنع رجل من الأنصار طعامًا، فدعا أناسًا من المهاجرين وأناسًا من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا ثم افتخرنا... الحديث بطوله. [مسلم (٤/١٨٧٨)].

وروى الترمذي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعامًا، فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة، فقدموا فلانًا، قال: فقراً: (قل يا أيها الكافرون ما أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون...؛ فأنزل الله ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ...﴾ الآية. [تحفة الأحوزي] (٨/٣٨٠)].

وكل هذه كانت قبل تحريم الخمر تحريمًا باتًا، فهذا النهي هو: المرحلة الثانية من مراحل النهي عن الخمر.. وهي النهي عنها عند الصلاة. ثم نزل تحريمها على الإطلاق في سورة المائدة. كما تقدم في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾. [البقرة: ٢١٩].

(٢) قوله: (ونصبه على الحال). أي: نصب ﴿جُنْبًا﴾ على الحال، فهو معطوف على الجملة الحالية السابقة وهي ﴿وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ و﴿لَا﴾ فيه لتأكيد النهي.

(٣) قوله: (وهو يطلق). أي: لفظ «جنب» يطلق على الواحد والمثنى والجمع، مذكرًا ومؤنثًا.

أي: مسافرين^(١) ﴿حَتَّى تَفْتَسِلُوا﴾ فلكم أن تصلوا، واستثناء المسافر لأن له حكماً آخر سيأتي، وقيل: النهي عن قربان^(٢) مواضع الصلاة، أي: المساجد إلا عبورها من غير مكث ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾ مرضاً يضره الماء^(٣) ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أي: مسافرين، وأنتم جنب أو محدثون^(٤) ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ هو المكان المعد لقضاء الحاجة، أي: أحدث^(٥) ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ وفي قراءة: «لَمَسْتُمْ»^(٦) بلا ألف، وكلاهما بمعنى اللمس، هو الجس باليد، قاله ابن عمر^(٧)، وعليه

(١) قوله: (أي: مسافرين). تفسير ﴿عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ بالمسافرين مروى عن ابن عباس، وعليه، ومجاهد، وابن جبير، وغيرهم. وعليه فالمعنى: لا يقرب الجنب الصلاة إلا بعد الاغتسال، إلا المسافر فإنه يتيمم إذا عدم الماء. وهذا المراد بقول المفسر: واستثناء المسافر لأن له حكماً آخر سيأتي.

(٢) قوله: (وقيل: النهي عن قربان...). فالمعنى: لا يقرب الجنب مواضع الصلاة، أي: المساجد إلا مجتازين بها بدون مكث. روى هذا التفسير عن ابن مسعود، وأنس، وعمرو بن دينار، وعكرمة، والحسن البصري وغيرهم. ورجحه ابن كثير، فيكون فيه تقدير مضاف، أي: مواضع الصلاة.

(٣) قوله: (مرضاً يضره الماء). قيد بذلك؛ لأن الكلام من هنا عن مشروعية التيمم، ولا يجوز التيمم للمرض إلا إذا كان مرضه يضره الماء باتفاق العلماء.

(٤) قوله: (أو محدثون). يعني: حدثاً أصغر.

(٥) قوله: (أي: أحدث). تفسير للمراد بقوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾. فهذه كناية عن الحدث الأصغر. وإن لم يدخل الغائط.

(٦) قوله: (وفي قراءة: «لَمَسْتُمْ»). وهي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون:

﴿لَمَسْتُمْ﴾.

(٧) قوله: (قاله ابن عمر). روى ابن جرير هذا الأثر عنه، وروى أيضاً ذلك عن ابن مسعود =

الشافعي وألحق به الجس بباقي البشرية، وعن ابن عباس^(١): هو الجماع ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً﴾ تتطهرون به للصلاة بعد الطلب والتفتيش، وهو راجع إلى ما عدا^(٢) المرضى ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ اقصدوا^(٣) بعد دخول الوقت^(٤) ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ترابًا طاهرًا^(٥)

= من طرق مختلفة. وعلى هذا تفيد الآية انتقاض الوضوء بمس المرأة، سواء بشهوة أو بدونها، وهذا مذهب الشافعية، لكن بشرط كون الذكر والأنثى كبيرين أجنبيين.

(١) قوله: (وعن ابن عباس). روى ابن جرير عنه بعدة طرق، واختاره، وعلى هذا لا تفيد الآية انتقاض الطهارة بمس المرأة كما هو مذهب الحنفية، ويمكن حمل اللمس على معنيه جميعًا، فتفيد الآية مشروعية التيمم عن الحدث الأصغر والأكبر، وحمل اللفظ على معنيه معًا جائز كما تقرر عند الأصوليين.

(٢) قوله: (وهو راجع إلى ما عدا المرضى). أي: قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً﴾ هذا شرط بالنسبة إلى غير المريض، ولذا يقول الفقهاء في اشتراط صحة التيمم: تعذر استعمال الماء لمرضٍ أو عدم وجوده.

(٣) قوله: (اقصدوا). هذا المعنى اللغوي للتيمم.

(٤) قوله: (بعد دخول الوقت). هذا شرط لصحة التيمم؛ لأنه طهارة ضرورة، والضرورة تقدر بقدرها، فلا ضرورة قبل الوقت، وعليه الفقهاء الشافعية والحنابلة.

(٥) قوله: (ترابًا طاهرًا). تفسير للصعيد الطيب، فالصعيد: التراب، قال ابن كثير: لقوله

تعالى: ﴿فَضُحِّحْ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ أي: ترابًا أملس. ولما في «صحيح مسلم» عن حذيفة، قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورًا». [مسلم (١/٣٧١)]. فلا يكفي للتيمم غير التراب، وعليه الشافعية والحنابلة، وقيل: الصعيد ما يصعد عليه من وجه الأرض، فدخل فيه الشجر والحجر، وعليه المالكية. وقيل: ما كان من جنس الأرض، فدخل فيه الحجر، دون الشجر، كما هو مذهب الحنفية.

والطيب: الطاهر، وقيل: الحلال، كما في ابن كثير وغيره.

فاضربوا به ضربتين^(١) ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ مع المرفقين^(٢) منه، و«مسح» يتعدى^(٣) بنفسه وبالحرف ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾^(٤٣).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾ حَظًّا ﴿مِّنَ الْكِتَابِ﴾ وهم اليهود^(٤) ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾ بالهدى ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضَلُّوا السَّبِيلَ﴾^(٤٤) تخطئوا الطريق الحق لتكونوا مثلهم. ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ منكم^(٥)، فيخبركم بهم لتجتنبوهم ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾ حافظًا لكم منهم ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾^(٤٥) مانعًا لكم من كيدهم.

(١) قوله: (فاضربوه ضربتين). يعني: ضربة للوجه وضربة لليدين، وتجب الضربتان، ولا تكفي ضربة واحدة عند الشافعية والحنفية.

(٢) قوله: (مع المرفقين). فالمسح إلى المرفقين واجب عند الشافعية والحنفية.

(٣) قوله: (ومسح يتعدى...). أي: فالباء في ﴿وُجُوهِكُمْ﴾ للتعدية وليست زائدة، أو هي زائدة مؤكدة باعتبار التعدى بنفسه.

تنبهان: الأول: الاستدلالات على المسائل الخلافية ومناقشاتها مذكورة في الموسوعات الفقهية، ولا يليق ذكرها بهذا المختصر، وإنما ذكرنا القدر الذي يفهم منه كلام المفسر.

الثاني: روى البخاري وغيره في سبب نزول آية التيمم ما حاصله: «أن عقدًا لعائشة ضاعت في بعض أسفارهم، فأقام رسول الله ﷺ والصحابة في التماسه، وليس معهم ماء، حتى أنزل الله آية التيمم، فقال أسيد بن حضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر» [البخاري، «فتح الباري» (١/٥١٤)].

(٤) قوله: (وهم اليهود). قاله قتادة: «وعن ابن عباس، وعكرمة: نزلت في رفاعة بن زيد اليهودي - من عظمائهم - كان إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه، وقال: راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك، ثم طعن في الإسلام وعابه». اهـ. نقله ابن جرير.

(٥) قوله: (منكم). أفاد أن اسم التفضيل ﴿أَعْلَمُ﴾ على بابه. و﴿وَلِيًّا﴾ و﴿نَصِيرًا﴾ تمييزان للنسبة.

﴿٤٦﴾ - ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ قوم^(١) ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ يغيرون ﴿الْكَلِمَ﴾ الذي أنزل الله في التوراة من نعت محمد ﷺ ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ التي وضع عليها ﴿وَيَقُولُونَ﴾ للنبي ﷺ، إذا أمرهم بشيء ﴿سَمِعْنَا﴾ قولك ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أمرك، ﴿وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ حال بمعنى الدعاء^(٢) أي: لا سمعت، ﴿وَ﴾ يقولون له: ﴿رَاعِنَا﴾ وقد نهى عن خطابه بها^(٣)، وهي كلمة سب بلغتهم ﴿يَأْتِ﴾ تحريفاً ﴿بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا﴾ قدحاً ﴿فِي الَّذِينَ﴾ الإسلام ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ بدل ﴿وَعَصَيْنَا﴾ ﴿وَأَسْمَعُ﴾ فقط، ﴿وَأَنْظَرْنَا﴾ انظر إلينا^(٤)، بدل ﴿رَاعِنَا﴾، ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ مما قالوه ﴿وَأَقَوْمَ﴾ أعدل منه ﴿وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أبعدهم عن رحمته ﴿يَكْفُرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿٤٦﴾ منهم، كعبدالله بن سلام وأصحابه.

﴿٤٧﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا﴾ من القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾

(١) قوله: (قوم). أفاد به أن الجار والمجرور ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ خبر لهذا المبتدأ المقدر. وهو أحد الوجوه الإعرابية. واختار ابن جرير أنه حال من ﴿الَّذِينَ﴾ قبله؛ لأن الآيتين في طائفة واحدة، ويحتمل كون الجار والمجرور ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ متعلقاً بـ ﴿نَصِيرًا﴾، أي: نصيراً لكم من هؤلاء الذين هادوا، قاله البيضاوي.

(٢) قوله: (حال بمعنى: الدعاء). أي قولهم: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ حال من الضمير المستتر في ﴿وَأَسْمَعُ﴾، والمعنى: اسمع حال كونك مدعوّاً عليك بـ «لا سمعت»!! لعنهم الله، قاله الضحاك عن ابن عباس: «أن معناه: اسمع لا سمعت». نقله ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (وقد نهى عن الخطاب بها). أي: في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ﴾ آمِنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا... ﴿[البقرة: ١٠٤] وتقدم تفسيره.

(٤) قوله: (انظر إلينا). يشير إلى أن «نا» في ﴿أَنْظَرْنَا﴾ في محل نصب بنزع الخافض. و«نظر» هنا بصرية.

من التوراة ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَطْحَسَ وُجُوهَهَا﴾ ﴿١﴾ نمحو ما فيها من العين والأنف والحاجب ﴿فَرُدَّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا﴾ ﴿٢﴾ فنجعلها كالأقفاء لوحًا واحدًا ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ﴾ ﴿٣﴾ نمسخهم قردة ﴿كَمَا لَعَنَّا﴾ ﴿٤﴾ مسخنا ﴿أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ ﴿٥﴾ منهم ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ ﴿٦﴾ قضاؤه ﴿مَفْعُولًا﴾ ﴿٧﴾، ولما نزلت أسلم عبد الله بن سلام ﴿٨﴾، فقيل: كان وعيداً ﴿٩﴾ بشرط، فلما أسلم بعضهم رفع، وقيل: يكون طمس ومسخ قبل قيام الساعة.

﴿١٨﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ﴾ ﴿١٠﴾ أي: الإشرak ﴿١١﴾ ﴿بِهِ وَنَعَفَرُ مَا دُونَ﴾ ﴿١٢﴾ سوى

(١) قوله: (نمحو ما فيها...) هذا المعنى ذكره ابن جرير، فمعنى طمس الوجوه: محو آثارها حتى تكون كالأقفاء، أي: كالرقبة ليس عليها شيء. ونقل عن ابن عباس معناه: «أن نجعل وجوههم من قبل أفقيتهم، فيمشون قهقري، ونجعل لأحدهم عينين في قفا». اهـ. واختار هذا المعنى.

(٢) قوله: (نمسخهم قردة). قاله قتادة، والحسن، والسدي وغيرهم، نقله عنهم ابن جرير.

(٣) قوله: (أصحاب السبت). وقد مر ذكرهم في سورة البقرة: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ آخَذُوا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ [الآية: ٦٥]. وكما سيأتي في الأعراف (١٦٣).

(٤) قوله: (أسلم عبد الله بن سلام). نقل القرطبي: «لما سمع الآية أتى رسول الله قبل أن يأتي أهله، وأسلم، وكذا إسلام كعب الأخبار في زمان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». ذكر القصة ابن جرير، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم.

(٥) قوله: (فقيل كان وعيداً). جواب عن سؤال مقدر، تقديره: هل وقع هذا الوعيد مع أن اليهود لم يسلموا إلا قليل منهم.

فأجاب بجوابين: الأول: لما أسلم البعض اندفع عنهم العذاب ذكره ابن جرير.

والثاني: بل يقع ذلك قبل يوم القيامة، نقله القرطبي عن المبرّد.

(٦) قوله: (أي: الإشرak). أفاد أن ﴿أَنْ﴾ مصدرية، وهذه من قواعد أهل السنة: أن الشرك لا يغفر وما سواه من الذنوب: تحت المشيئة، خلافاً للمعتزلة، والخوارج.

﴿ذَلِكَ﴾ من الذنوب ﴿لَمَنْ يَشَاءُ﴾ المغفرة له، بأن يدخله الجنة بلا عذاب، ومن شاء عذبه من المؤمنين بذنوبه ثم يدخله الجنة ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا﴾ ذنبًا ﴿عَظِيمًا﴾ (٤٨) كبيرًا.

٤٩ - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾ وهم اليهود (١) حيث قالوا: «نحن أبناء الله وأحباؤه» أي: ليس الأمر بتزكيتهم أنفسهم ﴿بَلِ اللَّهُ يَرْكِي﴾ يطهر ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ بالإيمان ﴿وَلَا يَظْلُمُونَ﴾ ينقصون من أعمالهم ﴿فَتِيلًا﴾ (٤٩) قدر قشرة النواة (٢).

٥٠ - ﴿انظُرْ﴾ متعجبًا ﴿كَيْفَ يَقْرُونُ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾ بذلك ﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ (٥٠) بينًا.

(١) قوله: (وهم اليهود). رواه ابن جرير عن قتادة، والضحاك، والسدي، وروى عن الحسن: «أنهم اليهود والنصارى»، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُ﴾. و﴿بَلِ﴾ للإضراب الإبطالي، كما أشار إليه المفسر بقوله: (أي: ليس الأمر...).

(٢) قوله: (قدر قشرة النواة). فسر الفتيل بقشرة النواة، ولعل المراد: ما في شق النواة كشكل خيط، وبه فسر ابن عباس، وعطاء، ومجاهد، والضحاك وغيرهم.

وقيل: الفتيل هو الذي يخرج من بين الإصبعين من الوسخ. روي ذلك عن ابن عباس أيضًا، والسدي وغيرهما. على كل حال هو كناية عن الشيء القليل التافه، والله سبحانه قد ضرب المثل كناية عن الشيء الحقير بثلاثة أمور مما يتعلق بنواة التمر:

١ - الفتيل: وهو الخيط في شق النواة.

٢ - النقير: وهو النقطة المنقورة في ظهر النواة. (الآية: ٥٣).

٣ - القطمير: وهو القشر الرقيق بين النواة والتمر. (فاطر: ١٣). ولعل وجه ذلك؛ لأن هذه الأشياء معروفة عند العرب ويكونون بها عن الشيء الحقير.

﴿٥١﴾ - ونزل ^(١) في كعب بن الأشرف ونحوه من علماء اليهود، قدموا مكة، وشاهدوا قتلى بدر، وحرصوا المشركين على الأخذ بثأرهم، ومحاربة النبي ﷺ، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴿١﴾﴾ صنمان لقريش ^(٢) ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴿٢﴾﴾ أبي سفيان وأصحابه حين قالوا لهم ^(٣): نحن أهدي سبيلاً ونحن ولاة البيت، نسقي الحاج ونقري الضيف، ونفك العاني، ونفعل... أم محمد وقد خالف دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم. ﴿هَتُولَاءِ ﴿٣﴾﴾ أي: أنتم ﴿أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾﴾ أقوم طريقاً.

﴿٥٢﴾ - ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ ﴿٤﴾﴾ هـ ﴿اللَّهُ فَنَجِدْ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ مانعاً من عذابه.

﴿٥٣﴾ - ﴿أَمْ ﴿٤﴾﴾ بل أ ^(٤) ﴿لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ ﴿٥﴾﴾ أي: ليس لهم شيء منه، ولو كان ^(٥) ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَفِيرًا ﴿٥٣﴾﴾ أي: شيئاً تافهاً، قدر النقرة ^(٦) في ظهر النواة، لفرط بخلهم.

(١) قوله: (ونزل...). ما ذكره المفسر من سبب النزول مروى من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف، نقله عنهم ابن جرير وابن كثير وغيرهما، بألفاظ متقاربة.

(٢) قوله: (صنمان لقريش). نقله ابن جرير عن عكرمة. وروى عن عمر: «الجب: السحر، والطاغوت: الشيطان»، وقيل في معناهما غير ذلك.

(٣) قوله: (حين قالوا لهم). أي قال مشركو مكة مثل أبي سفيان وأصحابه لليهود، ومعلوم أن أبا سفيان لم يسلم في ذلك الزمان، ثم أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه ﷺ.

(٤) قوله: (بل أ). أفاد أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، كما تقدم نظير ذلك مراراً.

(٥) قوله: (ولو كان). قدره ليكون شرطاً، ويكون ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ﴾ الجملة جواباً.

(٦) قوله: (قدر النقرة في ظهر النواة). فالنقير: هو: النقرة أي النقطة التي توجد في ظهر النواة. وبه فسر ابن عباس وغيره، كما ذكر ابن جرير، وكما ذكرنا آنفاً.

﴿٥٤﴾ - ﴿أَمْ﴾ بل ﴿يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ أي: النبي ﷺ^(١) ﴿عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ من النبوة^(٢) وكثرة النساء، أي: يتمنون زواله^(٣) عنه، ويقولون: لو كان نبياً لاشتغل عن النساء ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾ جده^(٤) كموسى^(٥) وداود وسليمان ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ النبوة^(٦) ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ فكان لداود^(٧) تسع وتسعون امرأة ولسليمان ألف ما بين حرة وسُرِّيَّة.

(١) قوله: (أي: النبي ﷺ). تفسير ﴿النَّاسَ﴾ هنا، روي ذلك عن ابن عباس، وعكرمة، والسدي وغيرهم، فيكون ﴿النَّاسَ﴾ من العام المراد به الخصوص.

وأشار بقوله: (بل أ). أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة فيها معنى الاستفهام التوبيخي.

(٢) قوله: (من النبوة...). تفسير للفضل الذي أوتيته محمد ﷺ، قال ابن جرير: «النبوة»، وعن ابن عباس، والسدي، والضحاك: «أن ينكح ما شاء من النساء»؛ فالمفسر جمع بين القولين.

(٣) قوله: (أي: يتمنون زواله). هذا تفسير لمعنى الحسد.

(٤) قوله: (جده). بالجر نعت لـ ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ أو بدل منه، والضمير «الهاء» يعود إلى النبي ﷺ.

(٥) قوله: (كموسى). مثال لـ ﴿آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾؛ لأنهم كلهم من ذريته.

(٦) قوله: (النبوة). تفسير لـ ﴿الْحِكْمَةَ﴾ مروى عن السدي.

(٧) قوله: (فكان لداود). ظاهر قول المفسر أن المراد بالملك العظيم: كثرة النساء، وهو مروى

عن السدي، نقله ابن جرير، وعن ابن عباس: «أنه ملك سليمان مع تحليل النساء»، قال

القرطبي: «المراد تكذيب اليهود والرد عليهم في قولهم: لو كان نبياً ما رغب في

النساء ولشغلته النبوة عن ذلك، وأقرت اليهود بأنه اجتمع عند سليمان ألف امرأة

وعند داود مائة امرأة.. فبهت اليهود؛ لأن النبي ﷺ كان عنده تسع نسوة». اهـ.

مختصراً.

﴿٥٥﴾ - ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ﴾ ﴿بِمُحَمَّدٍ ﷺ﴾^(١) ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ﴾ ﴿أَعْرَضَ عَنْهُ﴾ ﴿فَلَمْ يَأْمَنُ﴾ ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ ﴿٥٥﴾ عذاباً لمن لا يؤمن.

﴿٥٦﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ﴿بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ﴾ ﴿نَادًا﴾ ﴿يَحْتَرِقُونَ فِيهَا﴾ ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ﴾ ﴿أَحْتَرَقَتْ﴾ ﴿جُلُودُهُمْ﴾ ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ ﴿بِأَن تَعَادَ إِلَىٰ حَالِهَا﴾ ﴿الْأُولَىٰ﴾^(٢) ﴿غَيْرَ مَحْتَرَقَةٍ﴾ ﴿لِيُقَاسُوا شِدَّتَهُ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ ﴿لَا يَعْجِزُهُ شَيْءٌ﴾ ﴿حَكِيمًا﴾ ﴿٥٦﴾ في خلقه.

﴿٥٧﴾ - ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ ﴿مِنَ الْحَيْضِ وَكُلِّ قَدْرٍ﴾^(٤) ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا

(١) قوله: (بمحمد ﷺ). يعني أن الضمير في ﴿بِهِ﴾ عائد إلى النبي ﷺ. قاله مجاهد، وقال ابن كثير: «أي بهذا الإتياء وهذا الإنعام».

(٢) قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية. قال الطبري: «هذا وعيد لليهود وغيرهم من سائر الكفار». اهـ. مختصراً.

(٣) قوله: (بأن تعاد إلى حالها الأول). هذا تفسير لـ ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، أي: تعاد نفس جلودهم إلى الحالة السابقة. وهذا المعنى روي عن الحسن، كما في ابن كثير، وذكره ابن جرير أيضاً، وظاهره: أن الجلود نفسها تعذب ويصل العذاب إلى أصحابها، ولم يعذبوا بجلد آخر لم يعصوا فيه. وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إذا احترقت جلودهم بدلناهم جلوداً بيضاً أمثال القراطيس»، وظاهره: أن الجلود جلود جديدة.

فإذا قيل: كيف يعذبون في جلود لم يعصوا فيها.

أجيب: بأن الجلود نفسها لا تعذب، بل يصل العذاب إلى أصحابها بواسطتها، والله أعلم. هذا حاصل ما ذكره ابن جرير.

(٤) قوله: (من الحيض وكل قدر). كما تقدم في سورة البقرة الآية (٢٥).

ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ دائِمًا ^(١) لا تنسخه شمس وهو ظل الجنة.

﴿٥٨﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾ أي: ما أوتمن عليه من الحقوق ﴿إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ نزلت لما أخذ علي رضي الله عنه ^(٢) مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة الحنظلي سادنها ^(٣) قسرًا ^(٤)، لما قدم النبي ﷺ مكة عام الفتح ومنعه ^(٥)، وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فأمر رسول الله ﷺ برده إليه ^(٦)، وقال: هاك ^(٧) خالدة تالدة ^(٨)، فعجب من ذلك، فقرأ له علي الآيات، فأسلم وأعطاه ^(٩) عند موته لأخيه شيبه، فبقي في ولده ^(١٠)، والآية وإن وردت على سبب خاص، فعمومها معتبر بقريته الجمع ^(١١) ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ﴾ يأمركم ﴿أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا

(١) قوله: (دائمًا). كما قال تعالى: ﴿أَكُلُهَا دَائِمًا وَظِلُّهَا﴾.

(٢) قوله: (نزلت لما أخذ علي رضي الله عنه). نقل ابن جرير وغيره سبب نزول هذه الآية عن ابن جريج: «أنها في شأن مفتاح الكعبة»، وساقوا القصة بسياق مختلف يسيرًا عما ذكره المفسر. وذكر المفسرون أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما سيذكره المفسر أيضًا.

(٣) قوله: (سادنها). أي: سادن الكعبة، نعت لعثمان بن طلحة.

(٤) قوله (قسرًا). أي: قهراً.

(٥) قوله: (ومنعه). أي: منع عثمان بن طلحة إعطاء المفتاح إلى رسول الله ﷺ.

(وقال). أي: عثمان.

(٦) قوله: (برده إليه). أي: برد المفتاح إلى عثمان.

(٧) قوله: (هاك). اسم فعل بمعنى: خذ.

(٨) قوله: (تالدة). أي: باقية.

(٩) قوله: (وأعطاه). أي: أعطى عثمان المفتاح.

(١٠) قوله: (فبقي في ولده). أي: بقي المفتاح في ولد شيبه إلى يومنا هذا.

(١١) قوله: (بقريته الجمع). يعني في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ وفي ﴿الْأَمَانَاتِ﴾. جمع ضمير

الخطاب و﴿الْأَمَانَاتِ﴾. مما يؤكد أن العبرة بعموم اللفظ. والاعتبار بعموم اللفظ لا =

فيه إدغام «نعم» في «ما» النكرة الموصوفة^(١)، أي: نعم شيئاً ﴿يَعْظُمُ بِهِ﴾ تأدية الأمانة^(٢) والحكم بالعدل ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيحًا﴾ لما يقال ﴿بَصِيرًا﴾^(٥٨) بما يفعل.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي﴾ وأصحاب ﴿الْأَمْرِ﴾ أي: الولاية^(٣) ﴿مِنْكُمْ﴾ إذا أمروكم بطاعة الله ورسوله ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ﴾ اختلفتم ﴿فِي

= يتوقف على قرينة، ولكن القرينة تؤكد القاعدة. ولذا قال المفسر (بقرينة الجمع).

فائدة: النصوص الشرعية - قول الله وقول الرسول ﷺ - على أربع مراتب:

الأولى: لفظ عام ورد في عام، نحو: أقيموا الصلاة... إن الله كتب عليكم الحجّ...؛ فيؤخذ بعمومه بلا إشكال.

الثانية: لفظ عام ورد في خاص، كما في هذه الآية، فهذا الذي يقال فيه: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

الثالثة: لفظ خاص ورد في خاص بدون دليل على الخصوصية، كقوله ﷺ لمفسد رمضان: «أعتق رقبة»، فهذا اللفظ خاص بالمخاطب لكن الحكم عام بقياس غيره عليه.

الرابعة: لفظ خاص ورد في خاص، ودل الدليل على الخصوصية، نحو: شهادة خزيمة ورضاعة سالم بعد كبره، فهذا الذي يقال فيه: قضية عين لا عموم لها.

(١) قوله: (للنكرة الموصوفة). يعني: أن «مَا» هنا نكرة موصوفة في محل نصب تمييز لفاعل نعم، والتقدير: نعم شيئاً يعظكم به. ويجوز إعراب «ما» فاعلاً لـ «نعم»؛ فيكون اسماً موصولاً. وأصله: نَعَمْ ما، أدغمت الميم في الميم، فكسرت ما قبلها وهي العين لالتقاء الساكنين، وتقدمت الكلمة في سورة البقرة الآية (٢٧١).

(٢) قوله: (تأدية الأمانة...). قدره ليكون مخصوصاً بالمدح.

(٣) قوله: (الولاية). أي: الحكّام، والسلاطين. هذا تفسير لـ ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾، روي عن أبي هريرة، وأخرج البخاري عن ابن عباس قال: «نزلت في عبدالله بن حذافة بن قيس إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية» [فتح الباري] (٨/ ١٠١)، وعن ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وأبي العالية: «أنهم أهل العلم والفقّه»، رواه عنهم ابن جرير.

شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ﴿٦٠﴾ أي: إلى كتابه ﴿وَالرَّسُولِ﴾ مدة حياته ^(١)، وبعده إلى سنته، أي: اكشفوا عليه منها ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ﴾ أي: الرد إليهما ﴿خَيْرٌ﴾ لكم من التنازع والقول بالرأي ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ﴿٥٩﴾ مآلاً ^(٢).

﴿٦٠﴾ - ونزل لما اختصم ^(٣) يهودي ومنافق، فدعا المنافق إلى كعب بن الأشرف ليحكم بينهما، ودعا اليهودي إلى النبي ﷺ، فأتياه ^(٤)، ففضى ^(٥) لليهودي، فلم

(١) قوله: (مدة حياته...). هكذا نقل ابن جرير عن ميمون بن مهران، قال: «الرد إلى كتابه والرد إلى رسوله إن كان حياً، فإن قبضه الله إليه فالرد إلى سنته»، واختار هذا المعنى، كما قال المفسر: (أي: اكشفوا عليه منها)، أي: استنبطوا واعلموا الحكم في المتنازع فيه من الكتاب والسنة.

(٢) قوله: (مآلاً). كما قاله السدي وغير واحد، وقال مجاهد: «وأحسن جزاء»، وهما متقاربان، كما في ابن كثير.

تنبه: من الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ: الرجوع إلى كتب الأئمة المعبرين؛ لأن أقوالهم تطبيق للكتاب والسنة كما هو معلوم. بل يتعين ذلك على غير المجتهدين.

(٣) قوله: (ونزل لما اختصم). نقل القرطبي هذه القصة بطولها، وعزاها إلى ابن عباس برواية أبي صالح، وقال: «إن هذه الآيات إلى قوله تعالى: ﴿وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ نزلت في هذه الواقعة». وقال أيضاً: «قال رسول الله ﷺ لعمر: «أنت الفاروق». ونقلها ابن كثير بإجمال، والسيوطي في «الدر المنثور».

وقال ابن كثير بعد نقل الأقوال في سبب النزول: «الآية أعم من ذلك كله فإنها دامة لمن عدل عن الكتاب والسنة، وتحاكموا إلى ما سواها من الباطل». اهـ، يعني: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(٤) قوله: (فأتياه). أي: أتى المنافق واليهودي إلى النبي ﷺ.

(٥) قوله: (ففضى). أي: قضى النبي ﷺ لليهودي؛ لأن الحق كان معه.

يرض المنافق، وأتيا عمر فذكر اليهودي ذلك، فقال للمنافق^(١): أأذلك؟ فقال: نعم، فقتله^(٢). ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّالِمِينَ﴾ الكثير الطغيان، وهو كعب بن الأشرف^(٣) ﴿وَقَدْ أُحْزِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ ولا يوالوه ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(٤) عن الحق.

﴿١١﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ في القرآن من الحكم ﴿وَأِلَى الرَّسُولِ﴾ ليحكم بينكم ﴿رَأَيْتَ الْمُتَنَفِّقِينَ يُصَدُّونَ﴾ يعرضون ﴿عَنكَ﴾ إلى غيرك ﴿صُدُّوْا﴾^(٥).

﴿١٢﴾ - ﴿فَكَيْفَ﴾ يصنعون^(٤) ﴿إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ﴾ عقوبة ﴿بِمَا

(١) قوله: (فقال للمنافق). أي: فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للمنافق: أأذلك؟ أي: أأذلك الأمر من أنك لم ترض بقضاء رسول الله؟
 (٢) قوله: (فقتله). أي: قتل عمر ذلك المنافق، وذلك بضرع عنقه بالسيف. وقال: «وهكذا أفضي على من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله». القرطبي.
 (٣) قوله: (وهو كعب بن الأشرف). وهو المراد هنا بـ ﴿الظَّالِمِينَ﴾، وقد فسر به في قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْحَجِيَّتِ وَالظَّالِمِينَ﴾ أيضاً. وكعب بن الأشرف من كبار اليهود، كان شديد الأذى للمؤمنين، فقتله المؤمنون السنة الثالثة من الهجرة، وكفى الله شره.
 وقد ذكرنا أصل كلمة «طاغوت» ومعناه في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالظَّالِمِينَ...﴾ [البقرة: ٢٦٥].

(٤) قوله: (يصنعون). بهذا التقدير يكون ﴿كَيْفَ﴾ في محل نصب على الحال، أو المفعول المطلق بمعنى: أي صنع يصنعون، ويمكن أن يقدر: فكيف مآلهم، فيكون ﴿كَيْفَ﴾ في محل رفع خبر مقدم، كما قدره البيضاوي وغيره.

قَدَّمَتْ أَيْدِيَهُمْ ﴿ من الكفر والمعاصي، أي: أيقدرُونَ على الإعراض والفرار منها؟ لا^(١)، ﴿ثُمَّ جَاءَ وَكَ﴾ معطوف على يصدون^(٢) ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ﴾ ما ﴿أَرَدْنَا﴾ بالمحاكمة إلى غيرك ﴿إِلَّا إِحْسَنًا﴾ صلحًا ﴿وَتَوْفِيقًا﴾ تَأْلِيفًا بين الخصمين بالتقريب في الحكم دون الحمل على مَرِّ الحق^(٣).

﴿١٣﴾ - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ من النفاق وكذبهم في عذرهم ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ بالصفح ﴿وَعَظَّمَهُمْ﴾ خوفهم الله ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي شَأْنِ أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ مؤثرًا فيهم^(٤)، أي: ازجرهم ليرجعوا عن كفرهم.

(١) قوله: (لا). أي: لا يقدرُونَ، بل يتحتم عليهم العقاب.

(٢) قوله: (معطوف على ﴿يُصَدُّونَ﴾). فيكون جملة ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ...﴾ معترضة بين المتعاطفين، وهذا أحد وجهين، ويمكن كونه معطوفًا على ﴿أَصَابْتَهُمْ﴾، فالمعنى: فكيف حالهم إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم أتوك حالين أنهم ما أرادوا بذلك التحاكم إلا إحسانًا وتوفيقًا، ففيه تقريع لهم على أنهم سلكوا استحسان ذنبهم بدلًا عن التوبة والندامة. وعلى هذا الإعراب جرى ابن جرير، أشار البيضاوي إلى ترجيحه. ويؤيده ما نقل القرطبي وغيره عن ابن كيسان: أن أهل القتيل جاءوا رسول الله يطالبون دمه، وقالوا: ما أردنا بالعدول عنك في المحاكمة إلا إحسانًا وتوفيقًا، أو ما نريد بطلب ديتة إلا الإحسان وموافقة الحق.

(٣) قوله: (دون الحمل على مر الحق). أي: الحق المر، أي الحق الذي يكون مرًا وحرجًا على الظالم. فهو من إضافة الصفة للموصوف.

(٤) قوله: (مؤثرًا فيهم). كما فسر بذلك البيضاوي، قال: «يلغ منهم ويؤثر فيهم». اهـ، وقال أيضًا: «القول البليغ في الأصل: هو الذي يطابق مدلوله المقصود به». اهـ. والجار والمجرور ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ متعلق بـ﴿قُلْ﴾، وليس متعلقًا بـ﴿بَلِيغًا﴾؛ لأن معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف، كما نبه عليه البيضاوي.

﴿٦٤﴾ - ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ فيما يأمر به ويحكم ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بأمره، لا يعصى ويخالف ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾ ^(١) إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴿بتحاكمهم إلى الطاغوت ﴿جَاءُوكَ﴾ تائبين ﴿فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾ فيه التفات عن الخطاب ^(٢) تَفْخِيمًا لِشَأْنِهِ ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾ عليهم ﴿رَحِيمًا﴾ ﴿٦٤﴾ م.م.

﴿٦٥﴾ - ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ ﴿لَا﴾ زائدة ^(٣) ﴿لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ﴾

(١) قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾. ﴿لَوْ﴾ شرطية، وفعلها محذوف، والتقدير: ولو ثبت أنهم. وجملة «أن» ومعمولها في تأويل مصدر فاعل للفعل المقدر.

(٢) قوله: (فيه التفات عن الخطاب). أي: عن الخطاب الكائن في قوله تعالى: ﴿جَاءُوكَ﴾ إلى الغيبة في قوله: ﴿وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾، بدلاً من «واستغفرت»، والالتفات من المحسنات. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى رسول الله ﷺ ويستغفروا الله عنده ويسأله أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم. ولهذا قال: ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾. اهـ.

(٣) قوله: ﴿لَا﴾ زائدة. على هذا يكون المعنى: فوربك، زيدت ﴿لَا﴾ لتأكيد القسم؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد. وقال الطبري: «قوله ﴿فَلَا﴾ رد على ما تقدم ذكره: تقديره: فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك...». وعلى هذا تكون ﴿لَا﴾ نافية، وليست زائدة.

فائدة: ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية ما رواه البخاري، ومسلم وغيرهما من قصة الزبير مع الأنصاري. وحاصلها: أنه كانت بينهما خصومة في سقي بستان، فقال النبي ﷺ للزبير: «اسق أرضك ثم أرسل الماء إلى أرض جارك»؛ وذلك لأن أرض زبير =

اختلط ﴿بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ ضيقًا أو شكًا ﴿مِمَّا فَضِيتَ﴾ به ﴿وَيُسَلِّمُوا﴾ ينقادوا لحكمك ﴿سَلِيمًا﴾^(١٥) من غير معارضة.

٢٦- ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ﴾ مفسرة^(١) ﴿أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ كما كتبنا على بني إسرائيل ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ أي: المكتوب عليهم ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ بالرفع على البدل^(٢)، والنصب على الاستثناء ﴿مِنْهُمْ﴾ و﴿لَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾

= كانت متقدمة على أرض صاحبه، فقال الأنصاري: أن كان ابن عمك يا رسول الله، يعني أنه ﷺ يجابي مع الزبير لكونه ابن عمته! فتغير وجه رسول الله، وقال للزبير: «اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجذر، ثم أرسل الماء إلى جارك» [فتح الباري] (١٠٣/٨)، فاستكمل النبي ﷺ للزبير حقه كاملاً، لما قال ذلك الأنصاري، بعد أن حكم بما فيه لهما سعة. وروي أن الأنصاري هو حاطب بن أبي بلتعة، ونقل ابن كثير عن الحافظ إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم في «تفسيره» ما حاصله: «أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فلم يرض أحدهما بقضائه، فأتيا إلى الصديق، فقال: أنتما على ما قضى به رسول الله ﷺ، فلم يرض ذلك الرجل، وأتيا إلى عمر فلما سمع القصة ضرب عمر رأس ذلك الرجل الذي لم يرض بقضائه ﷺ؛ فأنزل الله هذه الآية». اهـ. فهذا قول آخر في سبب النزول. على كل حال حكم الآية عامة لكل مؤمن، كما ذكره ابن كثير وغيره.

(١) قوله: ﴿أَنْ﴾ مفسرة. أن المفسرة هي المسبوقة بفعل فيه معنى القول دون حروفه، فهنا ﴿كُنْنَا﴾ فيه معنى القول دون حروفه، وهي حرف لا تعمل، تدخل على الجملة، وهي أحد أقسام «أن» الأربعة، والبواقي: أن المصدرية، والمخففة من الثقيلة والزائدة.

(٢) قوله: (بالرفع على البدل...). قراءتان؛ بالنصب: ﴿قَلِيلًا﴾: قراءة ابن عامر. وبالرفع: ﴿قَلِيلٌ﴾: قراءة الباقيين. إذا كان الكلام منفياً وتاماً، أي: ذكر فيه المستثنى منه فاتباع المستثنى للمستثنى منه في الإعراب على أنه بدل هو الأكثر، ويجوز النصب بدون ضعف، كما فصله النحاة. وهذا في الاستثناء المتصل، كما فصله النحاة.

من طاعة الرسول ﷺ ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ (٦٦) تحقيقًا لإيمانهم (١).

﴿٦٧﴾ - ﴿وَإِذَا﴾ أي: لو ثبتوا (٢) ﴿لَأَتَيْنَهُمْ مِّن لَّدُنَّا﴾ من عندنا ﴿أَجْرًا﴾

عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ هو الجنة.

﴿٦٨﴾ - ﴿وَلَهَدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ (٣).

﴿٦٩﴾ - قال بعض الصحابة (٣) للنبي ﷺ، كيف نراك في الجنة وأنت في

= قال ابن كثير: «يخبر الله تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبون من المناهي لما فعلوه لأن طبيعتهم مجبولة على مخالفة الأمر». اهـ. ونقل ابن جرير عن السدي في سبب نزول هذه الآية: «افتخر ثابت بن قيس ورجل من اليهود، فقال اليهودي: والله لقد كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم فقتلنا أنفسنا، فقال ثابت: والله لو كتب علينا أن اقتلوا أنفسكم لقتلنا؛ فأنزل الله هذه الآية». وروي عن أبي إسحق السبيعي: «لما نزلت قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إن من أمتي لرجالاً، الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي». هـ.

(١) قوله: (تحقيقًا لإيمانهم). وبمثله فسّر السدي قال: «تصديقًا»، وقال ابن جرير: «أشدّ تثبيثًا لإيمانه».

(٢) قوله: (لو ثبتوا). بهذا التقدير تكون الجملة ﴿لَأَتَيْنَهُمْ﴾ جوابًا لهذا الشرط المقدر، والجملة الشرطية معطوفة على ما قبلها، و﴿وَإِذَا﴾ حرف جواب، أو هذه الجملة جواب لسؤال مقدر كأنه قيل: ماذا يكون لهم بعد الثبوت؟ كما في البيضاوي.

وقيل: جملة ﴿لَأَتَيْنَهُمْ﴾ معطوفة على جملة ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ السابقة، و﴿وَإِذَا﴾ حرف مزيد لتوكيد الربط، وعلى هذا لا يحتاج إلى تقدير فعل الشرط، أي: لو ثبتوا.

(٣) قوله: (قال بعض الصحابة...). ما ذكره من سبب النزول رواه ابن جرير عن سعيد بن جبيرة، بسياق مفصل، قال: «جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ، وهو محزون، فقال له رسول الله ﷺ: «يا فلان ما لي أراك محزونًا؟» قال: يا نبي الله، شيء فكرت فيه، فقال: =

الدرجات العلى ونحن أسفل منك. فنزل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ فيما أمرا به ^(١) ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ أفاضل أصحاب الأنبياء، لمباغتهم ^(٢) في الصدق والتصديق ﴿وَالشَّهَدَاءَ﴾ القتلى في سبيل الله ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ غير من ذكر ﴿وَحَسَنَ أَوْلَادِكَ رَفِيقًا﴾ رفقاء في الجنة، بأن يستمتع فيها برؤيتهم وزيارتهم والحضور معهم، وإن كان مقرهم في الدرجات العالية بالنسبة إلى غيرهم.

= «ما هو؟» فقال: نحن نغدو عليك ونروح، ننظر في وجهك ونجالسك، غدًا ترفع مع النبيين، فلا نصل إليك، فلم يرد النبي ﷺ شيئًا فأتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَام بهذه الآية ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾. وأورده ابن كثير وقال: «روي هذا مرسلًا عن مسروق، عكرمة، والشعبي، وقتادة، وعن الربيع بن أنس وهو من أحسنها سندًا». اهـ، كما أورد ما رواه أبو بكر بن مردويه عن عائشة نحوه، بسياق آخر قريب منه.

(١) قوله: (فيها أمرا به)، يعني فيما أمر الله ورسوله. هنا جمع المفسر بين الخالق والمخلوق في ضمير واحد، أي: ضمير المثني. وقد ورد النهي عن ذلك، في «صحيح مسلم»: «أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ، فقال: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصها فقد غوى»؛ فقال رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله». ولكن قد ورد هذا الجمع في كلام النبي ﷺ حيث قال: «أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما» [البخاري (١٦)].

فأجيب: بأنه خاص بالنبي ﷺ، ولا يجوز لغيره، كما قاله العز بن عبد السلام. وقيل: إنها يمتنع إذا أوهم التسوية بين الخالق والخلق، وإلا فلا يمتنع كما أشار إليه النووي رَحْمَةُ اللَّهِ، وعلى كل حال الأولى الاجتناب عن ذلك.

(٢) قوله: (لمباغتهم). تعليل لتسميتهم «صديقين»، فالمعنى: إنها سموا صديقين لمباغتهم في الصدق في أقوالهم والتصديق بأنبيائهم.

- (٧٠) - ﴿ذَلِكَ﴾ أي: كونهم مع من ذكر، مبتدأ خبره: ﴿الْفَضْلُ﴾^(١) مِنْ اللَّهِ ﴿تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْهِمْ لَا أَنَّهُمْ نَالُوهُ بِطَاعَتِهِمْ﴾ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾^(٧٠) بثواب الآخرة، أي: فتقوا بما أخبركم به^(٢)، ﴿وَلَا يَنْبِتُكَ مِثْلُ خَيْرِ﴾^(١٤) ﴿١٤﴾^(٣).
- (٧١) - ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ مِنْ عَدُوِّكُمْ، أي: احترزوا منه وتيقظوا له ﴿فَأَنْفِرُوا﴾ انهضوا إلى قتاله ﴿ثُبَاتٍ﴾ متفرقين^(٤)، سرية بعد أخرى ﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾^(٧١) مجتمعين^(٥).
- (٧٢) - ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيَبْطِئَنَّ﴾ ليتأخرن عن القتال^(٦)، كعبدالله بن أبي المنافق

(١) قوله: (خبره: ﴿الْفَضْلُ﴾). على هذا يكون ﴿مِنْ اللَّهِ﴾ في محل نصب حالاً، ويموز كون الفضل صفة أو عطف بيان أو بدلاً من اسم الإشارة، و﴿مِنْ اللَّهِ﴾ خبراً. كما ذكره البيضاوي.

(٢) قوله: (أي: فتقوا بما أخبركم به). أفاد به مناسبة هذه الجملة ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ بما قبلها.

(٣) قوله: ﴿وَلَا يَنْبِتُكَ...﴾. جزء من الآية (١٤) من سورة فاطر، أراد به الاستشهاد على ما قبله.

(٤) قوله: (متفرقين). فالثبات جمع «ثبة»، بمعنى: الفرقة.

(٥) قوله: (مجتمعين). أي: كلكم، كما روي عن ابن عباس.

قال ابن كثير: «يأمر تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدد». اهـ.

(٦) قوله: (ليتأخرن عن القتال). أي: يتخلف عنه، وهذا قول مقاتل، أو المعنى أن يتبطأ هو في نفسه ويبطئ غيره كما فعل عبدالله بن أبي في أحد. وهذا قول ابن جريج، وبه فسّر ابن جرير.

وأصحابه، وجعلهُ منهم^(١) من حيث الظاهر، واللام في الفعل^(٢) للقسم ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ كقتل وهزيمة^(٣) ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾^(٧٣) حاضرًا فأصاب.

﴿٧٣﴾ - ﴿وَلَيْنَ﴾ لام قسم^(٤) ﴿أَصَابَكُمْ فَضَلُّ مِنَ اللَّهِ﴾ كفتح وغنيمة ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ نادماً ﴿كَأَنَّ﴾ مخففة، واسمها محذوف^(٥)، أي: كأنه ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ بالياء والتاء^(٦) ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ معرفة وصداقة وهذا راجع إلى قوله: ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾^(٧)

(١) قوله: (وجعله منهم). أي: جعل هؤلاء المبطلين من عداد المخاطبين المؤمنين من حيث الظاهر؛ لأن الآية نزلت في المنافقين كما قال مجاهد وغير واحد من السلف. فجعلوا من جملة المخاطبين في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ﴾. هذا في الظاهر؛ لأنهم مع المؤمنين في ظاهر حالهم.

(٢) قوله: (واللام في الفعل). يعني في ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ للقسم، والتقدير: والله ليبطئن، وجملة القسم والجواب سدّت مسدّ صلة الموصول ﴿مَنْ﴾. وأما اللام الداخلة على ﴿مَنْ﴾ فهي لام الابتداء التي تسمى بالمرحقة، تدخل في معمول «إن»، كما فضّله النحاة.

(٣) قوله: (وهزيمة). لو عبر بـ(قتل وغلبة العدو لكم) لكان أنسب.

(٤) قوله: ﴿وَلَيْنَ﴾ لام قسم. أي: فهنا اجتمع القسم والشرط، فالجواب يكون للمتقدم وهو هنا القسم. وجوابه ﴿لَيَقُولَنَّ﴾. دل على جواب الشرط المحذوف.

(٥) قوله: (واسمها محذوف). وهو ضمير الشأن.

(٦) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان؛ بالتاء: ﴿تَكُنْ﴾: قرأ ابن كثير، وحفص، ورويس.

وبالياء: ﴿يَكُنْ﴾: قرأ الباقون.

(٧) قوله: (وهذا راجع إلى قوله: ﴿قَدْ أَنْعَمَ﴾). يعني قوله ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ﴾ الجملة مرتبطة بالجملة السابقة وهي: ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾، فالمنعنى: إذا أصابكم مصيبة قال: قد أنعم الله علي، كأن لم تكن بينكم وبينه مودة وصداقة. وهذا الوجه الذي ذكره المفسر. =

اعترض به بين القول ومقوله^(١)، وهو: ﴿يَا﴾ للتنبيه^(٢) ﴿أَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ ﴿٧٣﴾ آخذ حظًا وافراً من الغنيمة قال تعالى:

﴿٧٤﴾ - ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لإعلاء دينه ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ ﴿يَبِيعُونَ﴾^(٣) ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ ﴿يَسْتَشْهِد﴾ ﴿أَوْ يَغْلِبْ﴾ يظفر بعدوه ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿٧٤﴾ ﴿ثَوَابًا جَزِيلًا﴾^(٤).

= قال البيضاوي: «ضعيف؛ لأنه لا يفصل أبعاض الجملة بها لا يتعلق بها لفظاً ولا معنى». والذي عليه عامة المفسرين أن هذه الجملة ﴿كَانَ لَمْ تَكُنْ﴾ في محلها، والمعنى: يقول: كأنه ليس من أهل دينكم ولا صداقة بينه وبينكم يا ليتني؛ لأنه يريد مجرد المال، فهذا القول قول من لا صداقة بينه وبينكم.

(١) قوله: (بين القول ومقوله). أي: بين ﴿لَيَقُولَنَّ﴾، ومقوله وهو ﴿يَلَيْتَنِي...﴾.
(٢) قوله: ﴿يَا﴾ للتنبيه). جواب لسؤال وهو: أن النداء خاص بالأسماء، وهنا دخلت «يا» على الحرف «ليت»؛ فأجاب: بأن «يا» هنا للتنبيه وليس للنداء.

(٣) قوله: (يبيعون). تفسير لـ ﴿يَشْرُونَ﴾ لأن شرى بمعنى باع، واشترى بمعنى ابتاع. وعلى هذا التفسير يكون ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ هم المؤمنون والاسم الموصول في محل رفع فاعل. فإن المؤمنون هم الذين يبيعون الدنيا بالآخرة.

وظاهر تفسير ابن كثير أن الاسم الموصول مفعول به والمراد به الكفار، فيكون ﴿يَشْرُونَ﴾ بمعنى: يشترون. حيث قال: «أي: يبيعون دينهم بعرض قليل من الدنيا». وهذا تفسير للمراد والأصل دخول الباء على الأثمان، لا على السلعة، وفي الآية الباء داخلة على ﴿الْآخِرَةَ﴾. وعلى هذا التفسير يحتاج إلى تحديد الفاعل أيضاً.

(٤) قوله: (ثواباً جزيلاً). قال ابن كثير وغيره: «أفادت الآية أن المقاتل في سبيل الله له أجر عظيم، سواء قُتِلَ أولاً كما في «الصحيحين»: «وتكفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه بما نال من أجر أو غنيمة» [فتح الباري] (٦/٢٥٣)، مسلم (٣/١٤٩٦). وفي أبي داود: «من أجر و غنيمة».

﴿٧٥﴾ - ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ﴾ استفهام توبيخ^(١)، أي: لا مانع لكم من القتال ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ﴾ في تخلص ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ الذين حبسهم الكفار عن الهجرة وأذوهم قال ابن عباس^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كنت أنا وأمي منهم ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ داعين: يا ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ مكة ﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ بالكفر^(٣) ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ﴾ من عندك ﴿وَلِيًّا﴾ يتولى أمورنا ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ ﴿٧٥﴾ يمنعنا منهم. وقد استجاب الله دعاءهم فيسر لبعضهم الخروج^(٤)، وبقي بعضهم إلى أن فتحت مكة، وولى ﷺ عتاب بن أسيد^(٥)، فأُنفص مظلومهم من ظالمهم.

﴿٧٦﴾ - ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾

- (١) قوله: (استفهام توبيخ). تقدم لنا أن الاستفهام الحقيقي لا يوجد من الله تعالى؛ لأنه لا يخفى عليه شيء. فهو هنا للتوبيخ والتحريض على الجهاد، و«ما» في محل رفع مبتدأ، والجار والمجرور ﴿لَكُمْ﴾ في محل رفع خبر وجملة ﴿لَا تُقَاتِلُونَ﴾ في محل نصب حال. وقول المفسر: (أي: لا مانع لكم...). توضيح للمراد لا بيان للإعراب.
- (٢) قوله: (قال ابن عباس). روى هذا الأثر البخاري في «صحيحه». [فتح الباري] (١٠٣/٨).
- (٣) قوله: (بالكفر). متعلق بـ ﴿الظَّالِمِ﴾، والمراد بالقرية: مكة، كما في ابن كثير، وقال القرطبي: «بإجماع من المتأولين».
- (٤) قوله: (الخروج). يعني: الهجرة.
- (٥) قوله: (وولى رسول الله عتاب بن أسيد). وكان ذلك بعد فتح مكة، وغزوة حنين، وبعد أن ولاه على مكة رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان ذلك في ذي القعدة سنة ٨هـ. [الرحيق المختوم].

الشیطان^(١) ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾ أنصار دينه تغلبوهم^(٢) لقوتكم بالله ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ﴾ بالمؤمنين ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾^(٣) واهياً لا يقاوم كيد الله بالكافرين.

﴿و﴾ - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ عن قتال الكفار لما طلبوه بمكة لأذى الكفار لهم، وهم جماعة من الصحابة^(٣) ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ﴾ فرض ﴿عَلَيْهِمْ الْفِتْنَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَحْشُونَ﴾ يخافون ﴿النَّاسَ﴾ الكفار، أي: عذابهم بالقتل ﴿كَخَشِيَةِ﴾ هم عذاب^(٤) ﴿اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾ من خشيتهم له، ونصب «أشد» على الحال^(٥)، وجواب «لما» دل عليه إذا وما بعدها، أي:

(١) قوله: (الشیطان). وبه فسر ﴿الطَّغُوتِ﴾ هنا: ابن كثير، وابن جرير وغيرهما.

(٢) قوله: (تغلبوهم). مجزوم على جواب الأمر، أي: إن تقاتلوهم تغلبوهم.

(٣) قوله: (وهم جماعة من الصحابة). روى ذلك ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ بمكة فقالوا: يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمننا صرنا أذلة. قال: «إني أمرت بالعمفو فلا تقاتلوا القوم»، فلما حوَّله الله إلى المدينة، أمره بالقتال، فكفّوا، أي لم ينشطوا للقتال، بل أحبوا ألا يقاتلوا. والحديث رواه النسائي وغيره. [النسائي في «الكبرى» (٦/٣٢٦)].

الخلاصة: المؤمنون أمروا قبل الهجرة بالصفح والعمفو عن المشركين وبالاشتغال بالصلاة والزكاة، ولم يشرع لهم الجهاد مع أن بعضهم أحبوه وبعد الهجرة لما شرع الجهاد خاف بعضهم.. ففي الآية استنكار عليهم وحث على الجهاد.

(٤) قوله: (هم عذاب). أفاد به أن ﴿خَشِيَةً﴾ مصدر مضاف إلى المفعول، وأن هناك تقدير مضاف، والمعنى: كخشية عذاب الله.

(٥) قوله: (ونصب «أشد» على الحال). يحتمل كونه حالاً من ﴿خَشِيَةً﴾؛ لأن ﴿أشد﴾ نعت للـ ﴿خَشِيَةً﴾، ونعت النكرة إذا قدم عليها أصبح حالاً، والمعنى: أو خشية أشد، ويكون =

فاجأتهم^(١) الخشية ﴿وَقَالُوا﴾ جزعاً من الموت ﴿رَبَّنَا لِمَ كُنِبَتْ عَلَيْنَا لَوْلَا﴾ هلا^(٢) ﴿أَخْرَجْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ﴾ لهم ﴿مَنْعُ الدُّنْيَا﴾ ما يتمتع به فيها أو الاستمتاع بها ﴿قَلِيلٌ﴾ آيل إلى الفناء ﴿وَالْآخِرَةُ﴾ أي: الجنة^(٣) ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ انْقَى﴾ عقاب الله بترك معصيته ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ﴾ بالتاء والياء^(٤)، تنقصون من أعمالكم ﴿فَنِيلاً﴾ قدر قشرة النواة فجاهدوا^(٥).

﴿٧٨﴾ - ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ﴾ حصون^(٦) ﴿مُشِيدَةٍ﴾

= ﴿خَشِيَّةٌ﴾ معطوفاً على ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾، منصوباً على أنه مفعول مطلق.. أو نقول: و﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾ في محل نصب حال من فاعل ﴿يُخْشَوْنَ﴾، أي: من الواو، و﴿أَشَدُّ﴾ معطوف على ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾ فهو حال من الواو، والمعنى: يخشون الناس حال كونهم مماثلين لأهل خشية الله أو حال كونهم أشد منهم خشيةً، كما أشار البيضاوي.

(١) قوله: (أي: فاجأتهم). أفاد أن ﴿إِذَا﴾ فجائية، وهي حرف، وإنما قال: دل على الجواب ولم يجعل الجملة الاسمية نفسها جواباً؛ لأن الأكثر مجيء جواب «لَمَّا»، جملة فعلية، فعلها ماضٍ.

(٢) قوله: (هلا). أفاد به أن ﴿لَوْلَا﴾ هنا للتحضيض، وليست شرطية.

(٣) قوله: (أي: الجنة). فعلى هذا يكون إطلاق ﴿الْآخِرَةُ﴾ من المجاز المرسل.

(٤) قوله: (بالتاء والياء). قراءتان؛ بالياء: قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وخلف، وأبو جعفر، وروح. وبالتاء: قرأ الباقر، وتوجيهها واضح.

(٥) قوله: (قدر قشرة النواة...). تقدم ما فيه في تفسير الآية (٤٩) من هذه السورة.

(٦) قوله: (حصون). ويمثله فسر قتادة، وابن جريج. والجمهور: قصور مشيدة هي التي في الأرض؛ لأنها غاية قدرة البشر من التحصن. وعن السدي: «هي البروج التي في

السماء»، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَسْمَاءُ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾.

مرتفعة^(١)، فلا تخشوا القتال خوف الموت ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ﴾ أي: اليهود^(٢) ﴿حَسَنَةً﴾^(٣) خصب وسعة^(٤) ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ نُسَبِّحُكُمْ سَبِّحَةً﴾ جذب وبلاء^(٥) كما حصل لهم عند قدوم النبي ﷺ^(٥) المدينة ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ يا محمد، أي: بشؤمك ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿كُلُّ﴾ من الحسنة والسيئة ﴿مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أي: من قبلة^(٦) ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يقاربون أن يفهموا ﴿حَدِيثًا﴾^(٧) يلقى إليهم، و«مَا»^(٧) استفهام تعجب من فرط جهلهم، ونفي مقاربة^(٨) الفعل أشد من نفيه.

(١) قوله: (مرتفعة). تفسير للـ ﴿مُشِيدَةً﴾، وبمثله فسر الزجاج قال: «مطولة»، وعن عكرمة: «المشيدة: المزينة بالشيد وهو الجص»، نقله القرطبي.

(٢) قوله: (أي: اليهود). قال القرطبي: «اليهود والمنافقون».

(٣) قوله: (خصب وسعة). كما قاله ابن عباس، والسدي، وأبو العالية وغيرهم.

(٤) قوله: (جذب وبلاء). كما قاله السدي، وأبو العالية وغيرهما.

(٥) قوله: (كما حصل لهم عند قدوم النبي ﷺ). نقل القرطبي عن المفسرين: «أن اليهود والمنافقين قالوا: ما زلنا نعرف النقص في ثمارنا ومزارعنا مذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه!». اهـ. وظاهر هذا أن ذلك افتراؤهم، ولم يقع، خلاف ما يفيد كلام المفسر من أنه وقع لهم النقص. والله أعلم.

(٦) قوله: (من قبلة). بكسر القاف، أي: من الله بقدره وقضائه، وفي ذلك تقرير للإيمان بالقدر الذي هو أحد أركان الإيمان، خلافاً لأهل البدعة.

(٧) قوله: (و«مَا» استفهام تعجب). أي: ليس للاستفهام الحقيقي لامتناعه من الله تعالى وهو مبتدأ. واللام في «هَؤُلَاءِ» حرف جرّ، كتبت مفضولة عن المجرور على قاعدة الرسم العثماني. والجار والمجرور خبر المبتدأ.

(٨) قوله: (ونفي مقاربة الفعل). أفاد أن ﴿لَا يَكَادُ﴾ هنا لنفي المقاربة، ولا تفيد حصول خبرها، بل استبعاد حصول الخبر، والأكثر أن «كاد» يفيد حصول الخبر في الكلام المنفي، =

﴿٧٩﴾ - ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ أيها الإنسان ^(١) ﴿مِنْ حَسَنَةٍ﴾ خير ﴿فَمِنْ اللَّهِ﴾ أنتك فضلاً منه ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ بلية ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ أنتك، حيث ارتكبت ما يستوجبها من الذنوب ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ﴾ يا محمد ﴿لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ حال مؤكدة ^(٢) ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ ^(٣) على رسالتك.

﴿٨٠﴾ - ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ^(٤) وَمَنْ تَوَلَّى﴾ أعرض عن طاعتك فلا يهمنك ^(٥) ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ ^(٦) حافظاً لأعمالهم، بل نذيراً، وإلينا أمرهم، فنجازيهم، وهذا قبل الأمر بالقتال ^(٧).

= وعدم حصوله في المثبت. مثلاً لو قلت: كاد زيد يسافر، أفاد أنه لم يسافر، ولو قلت، ما كاد زيد يسافر: يفيد أنه سافر، وكذا كاد زيد لا يسافر، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾، أي: وقد فعلوا. ولكن ههنا لنفي المقاربة. وقد سبق التنبيه على هذه الفائدة في تفسير تلك الآية (٢٠) من سورة البقرة.

(١) قوله: (أيها الإنسان). أفاد أن الخطاب هنا للناس؛ فالآية مستأنفة، ويحتمل كون الخطاب للنبي ﷺ، ويراد به الأمة، كما قاله ابن كثير وغيره، فالكلام مرتبط بما قبله، وعلى كلا التقديرين تفيد الآية: أن الذنوب سبب لحرمان الخير وإتيان الشر، أعاذنا الله منها، كما أفادت ذلك آيات أخرى كثيرة.

(٢) قوله: (حال مؤكدة). أي: مؤكدة للعامل، وهو «أرسلنا» كما هو واضح.

(٣) قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ...﴾. لأنه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى، قاله ابن كثير.

(٤) قوله: (فلا يهمنك). أشار به إلى أن جواب الشرط محذوف وأقيمت علته مقامه.

(٥) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). ذكره القرطبي، قال: «فمنسوخ الله هذا بآية السيف وأمره بقتال من خالف الله ورسوله». اهـ. وظاهر ابن كثير أنها غير منسوخة؛ حيث قال: «... فمن اتبعك سعد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن =

﴿٨١﴾ - ﴿وَيَقُولُونَ﴾ أي: المنافقون^(١) إذا جاءوك: أمرنا^(٢) ﴿طَاعَةٌ﴾ لك، ﴿فَإِذَا بَرَّرُوا﴾ خرجوا ﴿مِنْ عِنْدِكَ بَيِّنَاتٌ طَافَتْهُمُ﴾ بإدغام التاء^(٣) في الطاء، وتركه، أي: أضمرت^(٤) ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ لك في حضورك من الطاعة، أي: عصيانك^(٥) ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ﴾ يأمر بكتب^(٦) ﴿مَا يَبْتَغُونَ﴾ في صحائفهم، ليجازوا عليه ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ بالصفح ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ثق به، فإنه كافيك ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ مفوضًا إليه.

﴿٨٢﴾ - ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ يتأملون^(٧) ﴿الْقُرْآنَ﴾ وما فيه من المعاني البديعة ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ تناقضًا في معانيه

= تولى عنك خاب وخسر، وليس عليك من أمره شيء، كما جاء في الحديث: «من يقطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه». اهـ.
[رواه مسلم].

(١) قوله: (أي: المنافقون). هذا قول الأكثرين أن الآية في المنافقين. قاله القرطبي.

(٢) قوله: (أمرنا). قدره ليكون مبتدأ، خبره: ﴿طَاعَةٌ﴾.

(٣) قوله: (إدغام التاء...). بالإدغام: قراءة حمزة، وأبي عمرو. وبترك الإدغام: قرأ الباقون.

(٤) قوله: (أي: أضمرت). أصل التبييت: التدبير في الليل، أو التغيير والتبديل. كما

ذكره القرطبي، ونقله ابن جرير، عن ابن عباس وغيره. فقول المفسر: (أضمرت):

تفسير بها كان عليه حال المنافقين. وليس تفسيرًا لـ ﴿بَيِّنَاتٌ﴾ من حيث معناه اللغوي.

والله أعلم.

(٥) قوله: (أي: عصيانك). تفسير للمراد بـ ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾.

(٦) قوله: (يأمر بكتب). على هذا يكون إسناد الكتابة إليه تعالى مجازيًا.

(٧) قوله: (يتأملون). تفسير للمراد بالتدبر، والتدبر في اللغة: التفكير في عاقبة الشيء، كما

أفاده القرطبي.

وتباینًا في نظمه^(١).

(٨٣) - ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ﴾ عن سرايا النبي ﷺ بما حصل لهم ﴿مِنَ الْأَمْنِ﴾ بالنصر ﴿أَوْ الْخَوْفِ﴾ بالهزيمة ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ أفسوه، نزل في جماعة^(٢) من المنافقين، أو في ضعفاء المؤمنين، كانوا يفعلون ذلك، فتضعف قلوب المؤمنين ويتأذى النبي ﷺ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ أي: الخبر ﴿إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ أي: ذوي الرأي من أكابر الصحابة، أي: لو سكتوا عنه حتى يخبروا به ﴿لَعَلِمَهُ﴾ هل هو مما ينبغي أن يذاع أو لا ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ يتبعونه ويطلبون علمه،

(١) قوله: (وتباینًا في نظمه). وهذا من إعجاز القرآن الكريم، أن كل آياته متكاملة في البلاغة والجودة، لا تفاوت فيها، وكلام الإنسان إذا كان طويلاً لا بد أن يكون متفاوتاً بأن يكون بعضه أدون من بعض.

قال القرطبي: «في الآية دليل على إثبات القياس». اهـ. أي: لأن القياس من التدبر المأمور به في هذه الآية.

(٢) قوله: (نزل في جماعة...). على هذا يعود الضمير في ﴿جَاءَهُمْ﴾ إلى تلك الجماعة من المنافقين أو الضعفاء، وقال ابن جرير: «يعود إلى المبيتين غير الذي يقول رسول الله ﷺ»، أي: وهم بعض المنافقين كما تقدم.

وما ذكره من سبب النزول هو مشهور، كما يعلم من ابن جرير وغيره. وفي الحديث المتفق عليه: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين بلغه الإشاعة بأن النبي ﷺ طلق نساءه، فخرج من بيته ودخل على رسول الله ﷺ واستخبره الخبر، فقال ﷺ: «لا». وفي «صحيح مسلم»: يقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فقلت: أطلقتهم؟ فقال: «لا»، فقامت على باب المسجد فنادت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ...﴾ الآية. فكنت أنا استتبطت ذلك الأمر». فهذا قول آخر في سبب النزول، أورده ابن كثير.

وهم المذيعون^(١) ﴿مِنْهُمْ﴾ من الرسول وأولي الأمر، ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ لكم بالقرآن ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾ فيما يأمركم به من الفواحش ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢).

(١) قوله: (وهم المذيعون). على هذا يكون المراد بـ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: المذيعين، والضمير في ﴿مِنْهُمْ﴾ يعود إلى الرسول وإلى أولي الأمر، والجار والمجرور ﴿مِنْهُمْ﴾ متعلق بـ﴿عَلِمَ﴾ و﴿مَنْ﴾ ابتدائية.

والمعنى: لعلم الخبر هؤلاء المذيعون المتتبعون للأخبار، علموه من الرسول وأولي الأمر. وظاهر ابن جرير، وابن كثير: «أن المراد بالمستنبطين: أولو الرأي والعلم... و﴿مِنْهُمْ﴾ بيان للمستنبطين، أو للتبعيض، والضمير يعود إلى أولي الأمر، والمعنى: لعلمه الذين يستنبطون ويستخرجون علمه الكائنون من أولي الأمر». قال ابن جرير: «يقول: لعلم من أولي الأمر من يستنبطه». ويوافق هذا قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديث السابق: «فكنت أنا استنبطت ذلك».

(٢) قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾. ظاهر كلام المفسر أنه استثناء من فاعل ﴿اتَّبَعْتُمْ﴾. والمعنى: لا يتبعتم الشيطان إلا قليلاً منكم فإنه لم يتبعه، كعمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل ممن آمن في الجاهلية. واختاره البيضاوي، فالمراد بالفضل والرحمة: الإسلام والقرآن. كما ذكر المفسر، وعن قتادة: «أنه مستثنى من الذين يستنبطونه، أي: علمه الذين يستنبطون إلا قليلاً فلم يعلموا».

وعن ابن عباس، وابن زيد: «مستثنى من فاعل ﴿أَذَاعُوا﴾، أي: أذاعوا به إلا قليلاً فلم يذيعوا»، واختاره ابن جرير، وهناك أوجه أخرى. والأقرب لسياق الآية: ما ذهب إليه المفسر من أنه مستثنى من فاعل ﴿اتَّبَعْتُمْ﴾.

فائدة: معنى «استنبط» في الأصل، استخراج النبط، وهو أول الماء الذي يخرج في البئر إذا حفرت ثم اتسع فاستعمل في استخراج أي شيء. أفاده القرطبي وغيره.

﴿فَقَنْلٌ﴾ يا محمد^(١) ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ فلا تهتم بتخلفهم عنك، المعنى: قاتل، ولو وحدك فإنك موعود بالنصر ﴿وَحَرِضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ حثهم على القتال ورجبهم فيه ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ﴾ حرب ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾ منهم ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾^(٨٤) تعذيبًا منهم، فقال رسول الله ﷺ^(٢): «والذي نفسي بيده لأخرجن ولو وحدي»، فخرج بسبعين راكبًا^(٣) إلى بدر الصغرى، فكف الله بأس الكفار، بإلقاء الرعب في قلوبهم، ومنع أبي سفيان عن الخروج كما تقدم في آل عمران^(٤).

﴿مَنْ يَشْفَعْ﴾ بين الناس^(٥) ﴿شَفَعَةً حَسَنَةً﴾ موافقة للشرع ﴿يَكُنْ لَهُ﴾

(١) قوله: (يا محمد). أفاد أن الخطاب هنا للنبي ﷺ، كما فسر ابن جرير وغيره.

(٢) قوله: (فقال رسول الله ﷺ:...) رواه البيهقي في «دلائل النبوة».

(٣) قوله: (فخرج بسبعين راكبًا). قد تقدم في آل عمران: أن بدر الصغرى كان في السنة الرابعة على موعده مع أبي سفيان، فخرج النبي ﷺ وكانوا ألفًا وخمسمائة، ومعهم عشرة أفراس، ولم يقع قتال، فقول المفسر كالبيضاوي: (سبعين راكبًا)، غير صحيح، وإنما كان هذا العدد في غزوة حمراء الأسد التي كانت عقب غزوة أحد.

فائدة: التكليف في الأصل أمر بما فيه كلفة، أي مشقة، أو إلزام به، والمراد بالمشقة هنا: المشقة الطبيعية، ومن هذا أخذ الأصوليون وغيرهم لفظ المكلف، وتقسيم الحكم إلى تكليفي ووضعي، فقد نطق القرآن الكريم بهذه الكلمة، فلا حرج في ذلك الاصطلاح خلافًا لمن انتقد عليه من بعض المعاصرين، متمسكين بكلام منسوب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) قوله: (كما تقدم في آل عمران). أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ...﴾ الآية رقم (١٧٢).

(٥) قوله: (بين الناس). ظاهر في أن الآية في شفاعة بعض الناس لبعض. روي ذلك عن =

نَصِيبٌ ﴿ من الأجر ﴿مِنْهَا﴾ بسببها ^(١) ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً﴾ مخالفة له ^(٢) ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ﴾ نصيب من الوزر ﴿مِنْهَا﴾ بسببها ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾ ^(٨٥) مقتدرًا ^(٣)، فيجازي كل أحد بما عمل.

﴿٨٦﴾ - ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَةٍ﴾ كأن قيل لكم: سلام عليكم ﴿فَحَيُّوا﴾ المحيي ^(٤) ﴿وَبَاحْسَنَ مِنْهَا﴾ بأن تقولوا له: عليك السلام ورحمة الله وبركاته ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ بأن تقولوا له كما قال، أي: الواجب أحدهما ^(٥)، والأول أفضل، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ ^(٨٦) محاسبًا، فيجازي عليه، ومنه رد السلام، وخصت السنة الكافر ^(٦) والمبتدع والفاسق والمسلم على قاضي الحاجة ومن في الحمام والآكل، فلا يجب

= مجاهد. واختار ابن جرير: «من يكن شفعا أي مشاركا للمسلم في الجهاد يكن له الحظ من الثواب بسبب ذلك، ومن يكن شفعا للكافر أي مشاركا له في قتال المسلمين يكن له كفل، أي: النصيب من الإثم، قال: لأن هذه الآية مرتبطة بالحث على الجهاد، ولكنها تشمل شفاعة بعض الناس لبعض». اهـ. ملخصًا.

(١) قوله: (بسببها). أشار به إلى أن «من» للسببية في الموضوعين.

(٢) قوله: (مخالفة له). أي: للشرع.

(٣) قوله: (مقتدرًا). تفسير للمقيت، فسره به السدي، وابن زيد، واختاره ابن جرير. وعن

مجاهد: ﴿مُقِينًا﴾: شهيدًا.

(٤) قوله: (المحيي). منصوب، مفعول به لـ ﴿فَحَيُّوا﴾، والمراد بـ ﴿رُدُّوَهَا﴾: ردوا مثلها.

(٥) قوله: (الواجب أحدهما). يفيد أن الرد واجب، وإن كان البدء سنة. وهو من الأمور

التي يفضل فيها السنة على الواجب، كما أفاد أن ﴿أَوْ﴾ هنا للتخيير.

(٦) قوله: (وخصت السنة الكافر...). أي: فالآية في سلام أهل الإسلام بعضهم على بعض،

كما روي عن السدي. ولعل بعض ما ذكر ثابت بالسنة والباقي بالاجتهاد، وقد فصل

ذلك القرطبي.

الرد عليهم، بل يكره في غير الأخير، ويقال للكافر: عليك.

﴿٨٧﴾ - ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ وَاللَّهُ ^(١) ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ من قبوركم ﴿إِلَى﴾ في ^(٢) ﴿يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ﴾ شك ﴿فِيهِ﴾ وَمَنْ ﴿أَي: لا أحد﴾ ﴿أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ﴾ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ قولاً.

﴿٨٨﴾ - ولما رجع ناس من أحد ^(٣) اختلف الناس ^(٤) فيهم، فقال فريق: اقتلهم،

(١) قوله: (والله). قدره ليفيد أن ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ جواب للقسم المحذوف، وتقدم في آية الكرسي تفسير جملة ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

(٢) قوله: (في). أفاد أن ﴿إِلَى﴾ هنا استعمل بمعنى: «في»، ويجوز إبقاؤها على معناها، ويضمن الفعل «يجمع» معنى: يحشر، ذكره الصاوي.

(٣) قوله: (ولما رجع ناس من أحد). أي: وهم عبدالله بن أبي رئيس المنافقين رجع مع ثلاثمائة مقاتل من أحد قبل القتال، كما تقدم في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢].

(٤) قوله: (اختلف الناس). أي: المؤمنون، وما ذكره المفسر من سبب النزول مروى في «الصحيحين» عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [فتح الباري] (٤/١١٥)، مسلم (١٠٠٧/٢).

وعن مجاهد: «أنها نزلت في اختلاف الصحابة في قوم من أهل مكة قدموا المدينة مظهرين الإسلام ثم رجعوا إلى مكة وأظهروا لهم الشرك».

وقريب منه ما روي عن ابن عباس: «أنها في قوم من أهل مكة أظهروا الإسلام في مكة وكانوا يعينون المشركين على المسلمين»، نقلها ابن جرير مفصلاً. واختار أنها نزلت في الذين ارتدوا عن الإسلام من أهل مكة، وذلك لذكر الهجرة في الآية، وليس على أهل المدينة هجرة، قال القرطبي: «الأول أصح نقلاً، لرواية البخاري ومسلم والترمذي له».

وقال فريق: لا، فنزل: ﴿فَمَا لَكُمْ﴾ أي: ما شأنكم صرتم^(١) ﴿فِي الْمُنْفِقِينَ فَمَتَّيْنِ﴾ فرقتين ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾ ردهم^(٢) ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ من الكفر والمعاصي ﴿أَتْرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ﴾ هـ ﴿اللَّهُ﴾ أي: تُعَدُّوهم من جملة المهتدين^(٣)، والاستفهام في الموضوعين للإنكار ﴿وَمَنْ يُضِلِّ﴾ هـ ﴿اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾^(٤) طريقًا إلى الهدى.

﴿٨١﴾ - ﴿وَدُّوا﴾ تمنوا ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ﴾^(٤) ﴿كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ﴾ أنتم وهم ﴿سَوَاءٌ﴾ في الكفر ﴿فَلَا نَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ توالونهم وإن أظهروا الإيمان ﴿حَتَّىٰ يَهْجُرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ هجرة صحيحة^(٥) تحقق إيمانهم ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ وأقاموا على ما هم

(١) قوله: (صرتم). على هذا التقدير يكون ﴿فَمَتَّيْنِ﴾ خبرًا لهذا المقدر، والأولى إعراب ﴿فَمَتَّيْنِ﴾ حالًا من ضمير المخاطبين، كما ذكره البيضاوي؛ وذلك لأن حذف صار مع اسمها ليس مطردًا.

(٢) قوله: (ردهم). هكذا فسر ابن عباس، وعن قتادة، والسدي: «أهلكهم».

(٣) قوله: (تعدوهم). مضارع «عد»، أي: تعتبروهم من المهتدين. أفاد به أن المراد بالهداية: اعتبارهم وعدهم من المهتدين، لا جعلهم مهتدين، ولكن جماهير المفسرين كابن جرير، وابن كثير، والبيضاوي وغيرهم على أن المعنى: جعلهم مهتدين، كما هو ظاهر الآية، والله أعلم.

(٤) ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ﴾. ﴿لَوْ﴾ هنا مصدرية لسبق ﴿وَدَّ﴾، كما هو واضح.

(٥) قوله: (هجرة صحيحة). على تقدير نزول الآية في مناقبي المدينة تكون المراد بالهجرة: الهجرة مع رسول الله ﷺ في الغزوات، وذكرها القرطبي من أنواع الهجرة.

ويكون الأمر بقتلهم وأسرهم إذا أظهروا الكفر كما أشير ذلك بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾. والله أعلم.

عليه ^(١) ﴿فَخَذُوهُمْ﴾ ^(٢) بِالْأَسْرِ ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ۗ وَلَا تَنَحِّدُوا مِنْهُمْ
وَلِيًّا﴾ توالونه ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ ^(٣) تتصرون به على عدوكم.

٩٠- ﴿إِلَّا الَّذِينَ﴾ ^(٣) يَصِلُونَ ﴿يَلْجَأُونَ﴾ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴿عَهْدٌ
بِالْأَمَانِ لَهُمْ وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِمْ﴾، كما عاهد النبي ﷺ هلال بن عويمر ^(٤) الأُسْلَمِي
﴿أَوْ﴾ الَّذِينَ ﴿جَاءَكُمْ﴾ وقد ^(٥) ﴿حَصَرْتُمْ﴾ ضَاقَتْ ﴿صُدُّورُهُمْ﴾ عن ﴿أَنْ
يُقَاتِلُوكُمْ﴾ مع قومهم ﴿أَوْ يَقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾ معكم، أي: ممسكين عن قتالكم

(١) قوله: (وأقاموا على ما هم عليه). كما قال السدي: «إذا أظهروا كفرهم».

(٢) قوله تعالى: ﴿فَخَذُوهُمْ﴾. جملة مكونة من أربع كلمات أو خمس، الفاء جوازية، «خذوا»: فعل أمر من «أخذ»، وفاعله هو الواو، و«هم»، الهاء ضمير متصل، والميم حرف دال على الجماعة.

(٣) قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ﴾. استثناء من أولئك الذين أمر المسلمون بقتالهم، أي: إلا من لجأ منهم إلى قوم بينكم وبينهم صلح، أو عقد ذمة، فاجعلوا حكمهم كحكمهم في حصن الدماء والأموال، كما قاله السدي، وابن زيد، وابن جرير.

(٤) قوله: (كما عاهد النبي ﷺ هلال بن عويمر). ذكره عكرمة وغيره، أي: أن المراد بالقوم الذين بينكم وبينهم ميثاق: هلال بن عويمر الأُسْلَمِي، وسراقة بن مالك بن جعثم، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف.

(٥) قوله: (وقد). قدره ليفيد أن جملة ﴿حَصَرْتُمْ صُدُّورُهُمْ﴾ في محل نصب حال، وقد ذكرنا أن الجملة الحالية إذا كانت بالماضي وجب فيها «قد» لفظاً أو تقديراً.

قال ابن كثير: «هؤلاء قوم آخرون من المستثنين عن الأمر بقتالهم، وهم الذين يجيئون ضيقة قلوبهم عن قتالكم أو قتال قومهم، فليس لكم أن تقاتلوهم ما دامت حالهم كذلك، وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بني هاشم مع المشركين فحضرُوا القتال وهم كارهون كالعباس ونحوه، ولذا نهى النبي ﷺ يومئذ عن قتل العباس، وأمر بأسره». اهـ. ملخصاً.

وقتلهم، فلا تتعرضوا إليهم بأخذ ولا قتل، وهذا وما بعده منسوخ^(١) بآية
السيف، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ تسليطهم^(٢) عليكم ﴿لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ بأن يقوي
قلوبهم، ﴿فَلَقَاتِلُوهُمْ﴾ ولكنه لم يشأه، فألقى في قلوبهم الرعب ﴿فَإِنْ أَعْتَزَلْتُمْ فَلَمْ
يُقَاتِلُواكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسَلَمَ﴾ الصلح، أي: انقادوا ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ
سَبِيلًا﴾^(٣) طريقًا بالأخذ والقتل.

﴿١١﴾ - ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخِرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ﴾ بإظهار الإيمان عندكم ﴿وَيَأْمَنُوا
قَوْمَهُمْ﴾ بالكفر إذا رجعوا إليهم، وهم أسد وغطفان^(٣) ﴿كُلَّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾
دُعا إلى الشرك^(٤) ﴿أُرْكُسُوا فِيهَا﴾ وقعوا أشد وقوع ﴿فَإِنْ لَمْ يَعَزَلْواكُمْ﴾ بترك قتالكم
﴿وَ﴾ لم ﴿يُلْقُوا إِلَيْكُمْ أَسَلَمَ وَ﴾ لم ﴿يَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ﴾ عنكم ﴿فَخُذُوهُمْ﴾ بالأسر
﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ وجدتموهم ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا

(١) قوله: (وهذا وما بعده منسوخ...) أي: بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ﴾ ذكره ابن جرير، ورواه عن عكرمة، والحسن، وقاتدة، وابن زيد.

(٢) قوله: (تسليطهم...) قدره ليكون مفعولاً به لـ ﴿شَاءَ﴾، حُذِفَ لدلالة جواب ﴿لَوْ﴾
عليه، وحذف مفعول ﴿شَاءَ﴾ في مثل هذا الموضع مطّرد، وهو نوع من الإيجاز، كما
فصله البلاغيون.

(٣) قوله: (وهم أسد وغطفان). نقله القرطبي غير معزو، قال: «قدموا المدينة فأسلموا ثم
رجعوا إلى ديارهم فأظهروا الكفر». اهـ. روى ابن جرير عن قتادة، قال: «حي كانوا
بتهمامة، قالوا: يا نبي الله لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا، وأرادوا أن يأمنوا نبي الله ويأمنوا
قومهم، فأبى الله ذلك». اهـ. وقيل غير ذلك.

(٤) قوله: (إلى الشرك). فسر ﴿الْفِتْنَةَ﴾ هنا بالشرك، روي ذلك عن السدي.

مُيِّنًا ﴿١١﴾ ﴿١﴾ برهاناً^(١) بيناً ظاهراً على قتلهم وسيبهم لغدرهم.

﴿١٢﴾ - ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾ أي: ما ينبغي أن يصدر منه قتل له ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ مخطئاً^(٢) في قتله من غير قصد ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً﴾ بأن قصد^(٣) رمي غيره كصيد أو شجرة فأصابه، أو ضربه بما لا يقتل^(٤) غالباً ﴿فَتَحْرِيرُهُ﴾ عتق ﴿رَقَبَةً﴾ نسمة^(٥) ﴿مُؤْمِنَةٍ﴾ عليه^(٦) ﴿وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ﴾ مؤداة ﴿إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ أي:

(١) قوله: (برهاناً). تفسير السلطان، نقل ابن جرير عن عكرمة: «ما كان في القرآن من «سلطان»، فهو حجة». اهـ.

(٢) قوله: (مخطئاً). على هذا يكون المصدر ﴿خَطَأً﴾ بمعنى: اسم الفاعل ونصبه على الحال، ويحتمل غير ذلك، والاستثناء منقطع. قاله ابن كثير وغيره.

نقل ابن جرير عن مجاهد، والسدي: «أن هذه الآية نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وهو أخو أبي جهل من أمه، قتل رجلاً من بني عامر بن لؤي بعد ما أسلم يوم الفتح ولم يكن عياش يعلم بإسلامه؛ وذلك لأن هذا الرجل كان يعذب عياشاً، مع أبي جهل وقومه». وقيل في سبب النزول غير ذلك. على كل حال أفادت الآية ما يترتب على قتل الخطأ. وأما القتل العمد فسيذكر في الآية التالية.

(٣) قوله: (بأن قصد). تصوير للقتل خطأً، وهو أن يفعل شيئاً مهلكاً بدون إرادة الجناية والشخص.

(٤) قوله: (أو ضربه بما لا يقتل). هذا المسمى عند الفقهاء بـ«شبه العمد»، فهو قصد الجناية ولكن بما لا يقتل غالباً. ففيها الدية والكفارة، وليس فيها القصاص، كما فصله الفقهاء، والفرق بينهما: أن شبه العمد فيه إثم وديته مغلظة، بخلاف الخطأ.

(٥) قوله: (نسمة). أفاد به جواز كون الرقيق ذكراً أو أنثى، وأن الرقبة من باب المجاز المرسل من إطلاق الجزء وإرادة الكل.

(٦) قوله: (عليه). قدره ليكون خبراً للمبتدأ: ﴿تَحْرِيرُهُ﴾، والجملة جواب الشرط.

ورثة المقتول ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾^(١) يتصدقوا عليه بها بأن يعفوا عنها. وبينت السنة أنها^(٢) مائة من الإبل، عشرون بنت مخاض وكذا بنات لبون وبنو لبون وحقاق وجذاع، وأنها^(٣) على عاقلة القتال، وهم عصبته إلا الأصل والفرع، موزعة عليهم

(١) قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾. جاء هذا الاستثناء بعد جملتين متعاطفتين: وجوب العتق ووجوب الدية، وهو راجع إلى الدية فقط، بقرينة أن الكفارة بالعتق حق الله، لا يسقط بالعفو، والأصل أن الاستثناء الوارد بعد جمل متعاطفة راجع إلى الجميع عند التجرد من القرينة. وهو مذهب جماهير الأصوليين.

(٢) قوله: (وبينت السنة أنها...). أي: الدية. والسنة التي أشار إليها: ما رواه أحمد وأصحاب السنن عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ: عشرين بنت مخاض وعشرين من بني مخاض ذكورا وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشر حقة». وبظاهر هذا الحديث أخذ الحنابلة، وعند الشافعية كما قال الفقهاء والمفسرون: عشرون بنات مخاض، عشرون بنات لبون، وعشرون بنو لبون، وعشرون حقا، وعشرون جذاع. والاختلاف الفقهي يرجع إلى اختلاف الروايات. ترجع إلى كتب الفقه الموسوعة.

بنت المخاض: بعير أنثى تم لها سنة، وبنت اللبون: ما تم لها سنتان. والحققة: ما تم لها ثلاث، والجذعة: ما تم لها أربع سنوات. وإذا تم لها خمس سميت ثنية، وليست من سن الوجوب في الديات ولا في الزكاة. وإنما هي عمر الأضحية والعقيقة والهدي.

(٣) قوله: (وأنها). معطوف على قوله: (أنها مائة)، أي: وبينت السنة أن دية الخطأ على عاقلة القتال، والسنة التي أشار لها المفسر: ما في «الصححين»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ ف قضى أن دية جنيها غرة عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها». والعاقلة: عصبة القتال ما عدا الأصول والفروع، أي ما عدا الآباء والأولاد. هذا عند الشافعية. وأما عند الحنابلة: فهم كل عصبته بما فيهم الأصول والفروع.

على ثلاث سنين^(١)، على الغني منهم نصف دينار والمتوسط ربع، كل سنة، فإن لم يفوا^(٢) فمن بيت المال، فإن تعذر^(٣) فعلى الجاني ﴿فَإِنْ كَانَ﴾ المقتول ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ﴾ حرب^(٤) ﴿لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ على قاتله كفارة، ولا دية تسلم إلى أهله لحرابتهم ﴿وَإِنْ كَانَ﴾ المقتول ﴿مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ عهد، كأهل الذمة ﴿فَدِيَةٌ﴾ له ﴿مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾ وهي ثلث دية المؤمن^(٥) إن كان يهودياً أو نصرانياً وثلاثاً عشرها^(٦) إن كان مجوسياً ﴿وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ على قاتله ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ﴾ الرقبة بأن فقدها وما يحصلها به ﴿فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ عليه كفارة، ولم يذكر الله تعالى الانتقال إلى الطعام

(١) قوله: (على ثلاث سنين). أي: على عاقلة القاتل أن يؤديوا الدية خلال ثلاث سنوات، أي: على رأس كل سنة، كما ذكره المفسر.

(٢) قوله: (فإن لم يفوا). أي: إذا لم يؤد العاقلة الدية بأن كانوا فقراء، يتحملها بيت المال. وكذا إذا كان القاتل خطأ الإمام أو نائبه، فالدية من بيت المال.

(٣) قوله: (فإن تعذر). أي: تعذر الوفاء من بيت المال، بأن لم يوجد مثلاً، تحملها الجاني.

(٤) قوله: ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ﴾ حرب). أي: إذا قُتِلَ المسلم وأولياؤه كفار حربيون، فلا دية بل على القاتل كفارة.

(٥) قوله: (وهي ثلث دية المسلم). أي: إذا كان المقتول من أهل الذمة فديته ثلث دية المسلم، هذا عند الشافعية، أما عند الحنابلة: فنصف دية المسلم، والتفصيل في كتب الفقه.

(٦) قوله: (وثلاثاً عشرها). ويساوي (٦.٦) في المائة بالنسبة المئوية، هذا عند الشافعية.. وأما عند الحنابلة: فثمانمائة درهم. وهي تساوي ثلثي عشر الدية إذا اعتبرت الدية من الفضة، حيث قدرت باثني عشر ألف درهم، ويكون ثلثا عشر ذلك: ثمانمائة درهم. وذلك (٦.٦) في المائة كما تقدم.

كالظهار، وبه أخذ الشافعي^(١) في أصح قوليهِ ﴿تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ مصدر منصوب بفعله^(٢) المقدر ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا﴾^(٣) فيما دبره لهم.

﴿١٣﴾ - ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ بأن يقصد قتله^(٣) بما يقتل غالبًا، عالمًا بإيمايه ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾ أبعده من رحمته ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(٤) في النار، وهذا مؤول بمن يستحله^(٤) أو بأن هذا جزاؤه

(١) قوله: (وبه أخذ الشافعي). أي: أن كفارة القتل ليس فيها إطعام، بل العتق أو الصيام. بخلاف الظهار؛ ففي كفارتها: العتق فالصيام فالإطعام. وكذلك عند الحنابلة. والظهار: أن يقول الرجل لزوجته: أنتِ كظهر أمي -مثلًا- وهو من الكبائر، وتلزم الكفارة، كما فصله الفقهاء، وسيأتي في سورة المجادلة.

(٢) قوله: (مصدر منصوب بفعله). أي: فهو مفعول مطلق لفعل محذوف، تقديره: تاب الله عليكم توبة، ويجوز كونه مفعولًا لأجله أي شرع لكم ذلك لأجل أن يتوب عليكم. أفاده البيضاوي.

(٣) قوله: (بأن يقصد قتله). هذا تصوير للقتل للعمد، وذكر الفقهاء للقتل العمد صورًا.

(٤) قوله: (وهذا مؤول بمن يستحله). وذلك لأنه قد تقرر عند أهل السنة والجماعة ثلاث

قواعد بعد دراسة النصوص والجمع بينها:

الأولى: أن الكبيرة لا تخرج صاحبها عن الملة.

الثانية: صاحب الكبيرة لا يخلد في النار، بل تحت المشيئة إن شاء الله عذبه ثم يخرج منه من النار، وإن شاء عفا عنه فلا يعذبه.

الثالثة: أن الكافر لا يخرج من النار، فكل نص يوهم خلاف ذلك لابد أن يوول.

فظاهر هذه الآية أن القاتل عمدًا مخلص في النار، ذكر المفسر تأويلين: الأول المراد: من قتل مستحلًا للقتل؛ لأن استحلال القتل، أي: اعتقاد حله كفر، وروي ذلك عن عكرمة، قال: «الآية في منافق قتل مؤمنًا». نقله القرطبي.

إن جُوزي، ولا بدع في خلف الوعيد^(١)؛ لقوله: «وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ». وعن ابن عباس^(٢): «أنها على ظاهرها وأنها ناسخة لغيرها من آيات المغفرة». وبينت آية البقرة^(٣): أن قاتل العمد يقتل به وأن عليه الدية إن عفي عنه، وسبق قدرها. وبينت السنة^(٤) أن بين العمد والخطأ قتلاً يسمى «شبه العمد»، وهو أن يقتله بما لا يقتل غالباً، فلا قصاص فيه، بل دية كالعمد في الصفة^(٥)، والخطأ في التأجيل والحمل^(٦)،

= والتأويل الثاني: أن هذا جزاء القتل العمد إن جوزي، ولكن إن شاء الله تجاوز عنه وهذا منقول عن أبي صالح، وأبي مجلز وغيرهما. واختاره ابن جرير وغيره.

(١) قوله: (ولا بدع في خلف الوعيد). من تمة هذا التوجيه، يعني لا بدع ولا غرابة في خلف الوعيد أي التهديد؛ لأنه من الكرم والفضل، والله ذو الفضل العظيم. والمعنى: أن يجبر أن الجزاء كذا وكذا. ثم يعفو فلا يلزم منه الكذب وإنما يلزم الكذب إذا أخبر أن فلاناً سيعذب ثم لا يعذب. وإنما فصلنا هذا لأن خلف الوعيد من الله قد اضطربت فيه الأقوال.

(٢) قوله: (وعن ابن عباس...). نقله ابن جرير عن ابن عباس بطرق، وعلى قوله يستثنى من عموم الكبائر القتل العمد، فصاحبه يستحق العذاب بدون عفو، وسائر الكبائر تكون تحت المشيئة.

(٣) قوله: (وبينت آية البقرة...). أشار به إلى قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُذِّبَ عَلَيْكُمْ أَلْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ...﴾ الآيات رقم: (١٧٨).

(٤) قوله: (وبينت السنة). أشار به إلى ما تقدم من حديث الهذليتين قتلت إحداهما الأخرى: كان ذلك من شبه العمد.

(٥) قوله: (بل دية كالعمد في الصفة). يعني: أن دية شبه العمد كدية العمد في الصفة، أي في صفة الإبل: فإن الإبل في العمد: مغلظة: ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون حاملاً، فكذلك دية شبه العمد لوجود الجنائية.

(٦) قوله: (والخطأ في التأجيل). معطوف على المجرور في قوله: (كالعمد) يعني أن دية شبه العمد كدية الخطأ في أنها مؤجلة بثلاث سنين، بخلاف دية العمد فهي معجلة.

وقوله: (والحمل...) الخ. أي: وفي أن العاقلة تتحملها، بخلاف دية العمد، فهي على الجاني نفسه.

وهو والعمد^(١) أولى بالكفارة من الخطأ.

١٤- ونزل لما مرَّ^(٢) نفر من الصحابة برجل من بني سليم، وهو يسوق غنماً، فسلم عليهم فقالوا: ما سلم علينا إلا تقية، فقتلوه، واستاقوا غنمه ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ﴾ سافرتم للجهاد ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَيَّنُّوْا﴾ وفي قراءة^(٣): ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾ بالمثلثة في الموضعين^(٤) ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ﴾ بألف أو دونها:^(٥)، أي: التحية أو الانقياد، بقول كلمة الشهادة التي هي أمانة على الإسلام ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وإنما قلت^(٦) هذا تقية لنفسك ومالك، فقتلوه

= الخلاصة: دية شبه العمد مغلظة من وجه واحد، ومخففة من وجهين، ودية الخطأ مخففة من الأوجه الثلاثة، ودية العمد مغلظة من الأوجه الثلاثة. والأوجه الثلاثة: صفة الإبل، ومدة الأداء، وتحمل العاقلة.

(١) قوله: (وهو والعمد). أي: شبه العمد والعمد فيها كفارة قياساً لها على الخطأ قياساً أولوياً، هذا عند الشافعية.

(٢) قوله: (ونزل لما مر...). ما ذكره من سبب النزول يروى عن ابن عباس رواه الترمذي، وأحمد. وحسنه الترمذي، وقد روي في سبب نزول هذه الآية وقائع متشابهة، أوردها ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

(٣) قوله: (وفي قراءة: ﴿فَتَثَبَّتُوا﴾). بالمثلثة: يعني بالثاء التي عليها ثلاث نقاط. «تثبتوا» أمر من التثبت، وهو التأني: وهي قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون: ﴿فَبَيَّنُّوْا﴾.

(٤) قوله: (في الموضعين). أي: هنا وفيما يأتي في آخر الآية.

(٥) قوله: (بألف ودونها). قراءتان؛ بدون ألف: ﴿أَلْسَلَمَ﴾ بمعنى الانقياد: قراءة نافع، وابن عامر، وحمزة، وابن جعفر، وخلف. وبالألف: ﴿أَلْسَلَمَ﴾ بمعنى التحية: قراءة الباقين.

(٦) قوله: (وإنما قلت...). تنمة للمقول، أي: لا تقولوا ذلك حتى تقتلوه.

﴿تَبْتَغُونَ﴾ تطلبون بذلك ﴿عَرَضَ الْحَيَوةَ الدُّنْيَا﴾ متاعها من الغنيمة ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ تغنيكم عن قتل مثله ^(١) لِمَالِهِ ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ تعصم دماؤكم ^(٢) وأموالكم بمجرد قولكم الشهادة. ﴿فَمَنْ بَرَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالاشتهار بالإيمان والاستقامة ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ ^(٣) أن تقتلوا مؤمنًا، وافعلوا بالداخل في الإسلام كما فعل بكم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ^(٤) فيجازيكم به.

١٥ - ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عن الجهاد ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾ بالرفع، صفة، ^(٤) والنصب استثناء، من زمانة أو عمى ونحوه ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

(١) قوله: (تغنيكم عن قتل مثله...). كما قاله البيضاوي.

(٢) قوله: (تعصم دماؤكم...). أي: أول ما دخلتم الإسلام عصمت دماؤكم بمجرد كلمة الشهادة. وعن سعيد بن جبير: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: تكتمون إيمانكم في المشركين كما استخفى هذا الراعي بإيانه.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾. تأكيد لما تقدم، ذكره ابن كثير.

(٤) قوله: (بالرفع صفة...). قراءتان؛ بالرفع: ﴿غَيْرٌ﴾ صفة لـ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وعاصم، وحزة، ويعقوب، وبالنصب: ﴿غَيْرَ﴾ على الاستثناء: قراءة الباقرين.

وحكم «غير» في الاستثناء حكم ما بعد «إلا»، والاستثناء هنا متصل، والكلام تام منفي، فيجوز في المستثنى بـ «إلا» الاتباع وهو الأكثر، ويجوز النصب.

فائدة: «غير» في الأصل يأتي وصفًا للنكرة التي قبله، نحو: مررت برجلٍ غيرِ عالمٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿نَعْمَلْ صَلِيلًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾. ويستعمل في الاستثناء فحكمه

ما ذكرنا، وهذا بخلاف «إلا»، فأصله استعماله في الاستثناء، وقد يستعمل مع ما بعده نعمًا لما قبله، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ﴾، ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ نعت

لـ ﴿آلِهَةٍ﴾، وليس استثناء؛ لفساد المعنى، ذكرنا ذلك في شرح «الثلاثيات». =

﴿يَأْمُرُهُمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ ﴿لضُرر﴾^(١) ﴿دَرَجَةً﴾ فضيلة، لاستوائها في النية، وزيادة المجاهدين بالمباشرة ﴿وَكُلًّا﴾ من الفريقين^(٢) ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾ الجنة ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ لغير ضرر ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١٥) ويبدل منه.

﴿١٦﴾ - ﴿دَرَجَتٍ مِّنْهُ﴾ منازل بعضها فوق بعض^(٣) من الكرامة ﴿وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾ منصوبان بفعلها المقدر^(٤) ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لأوليائه ﴿رَجِيمًا﴾^(١٦) بأهل طاعته.

= روى البخاري عن البراء، قال: «لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيداً، فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته؛ فأُنزل ﴿عَبْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾». اهـ. موجزاً. [فتح الباري] (١٠٨/٨).

(١) قوله: ﴿عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ لضرر. يعني: فضل الله المجاهدين على القاعدين لضرر درجة واحدة، وفضل الله المجاهدين على القاعدين لغير ضرر درجات كثيرة. فالتفضيل بدرجة يكون على القاعدين لعذر، والتفضيل بدرجات يكون على القاعدين لغير ضرر. وهكذا فسر ابن جرير، ونقله عن ابن جريج.

(٢) قوله (من الفريقين). أي: المجاهدين وأولي الضرر.

(٣) قوله: (منازل بعضها فوق بعض). كما ثبت في «الصحيحين»: عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». [البخاري (٢٦٣٧)، مسلم (١٥٠١/٣)].

(٤) قوله: (منصوبان بفعلها المقدر). أي: فيكون كل منهما مفعولاً مطلقاً للفعل المحذوف تقديره: غفر لهم مغفرة، ورحمهم رحمة.. ويجوز كونه معطوفاً على درجات، كما أشار إليه في «فتح القدير».

﴿١٧﴾ - ونزل في جماعة^(١) أسلموا ولم يهاجروا، فقتلوا يوم بدر مع الكفار ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ﴾ بالمقام مع الكفار^(٢) وترك الهجرة ﴿قَالُوا﴾ لهم موبخين: ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾ أي: في، أي: شيء كتمت في أمر دينكم ﴿قَالُوا﴾ معتذرين ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ﴾ عاجزين عن إقامة الدين ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ أرض مكة ﴿قَالُوا﴾ لهم توبيخاً ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ من أرض الكفر إلى بلد آخر كما فعل غيركم، قال الله تعالى ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ﴿١٧﴾ هي^(٣).

﴿١٨﴾ - ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ لا قوة لهم على الهجرة ولا نفقة ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ ﴿١٨﴾ طريقاً إلى أرض الهجرة.

(١) قوله: (ونزل في جماعة...) ما ذكره من سبب النزول نقله ابن جرير، عن ابن عباس، وعكرمة وغيرهما بألفاظ متقاربة. وعن السدي: «فيوم نزلت هذه الآية كان من أسلم ولم يهاجر فهو كافر حتى يهاجر إلا المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً». اهـ. وقال قتادة: «حدثنا أن هذه الآية أنزلت في أناس تكلموا بالإسلام من أهل مكة، فخرجوا مع عدو الله أبي جهل، فقتلوا يوم بدر، فاعتذروا بغير عذر، فأبى الله أن يقبل منهم». اهـ. وعن الضحاك: «أن المتخلفين عن الهجرة ناس من المنافقين». روى ذلك كله ابن جرير.

(٢) قوله: (بالمقام مع الكفار). متعلق بـ ﴿ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ﴾، والباء للسببية.

(٣) قوله: (هي). قدره ليكون مخصوصاً بالذم.

قال ابن كثير: «الآية عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حراماً بالإجماع». اهـ.

﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ (١١).

﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا﴾ مهاجرًا^(١) ﴿كَثِيرًا وَسَعَةً﴾

في الرزق^(٢) ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾ في الطريق

كما وقع لجندع بن ضمرة الليثي^(٣) ﴿فَقَدَّ وَقَعَ﴾ ثبت ﴿أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا

رَّحِيمًا﴾ (١٠).

﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ﴾ سافرتم ﴿فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في ﴿أَنْ نَقْصُرُوا﴾^(٤)

مِنَ الصَّلَاةِ﴾ بأن تردوها^(٥) من أربع إلى اثنتين ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ﴾

(١) قوله: (مهاجرًا). قاله ابن زيد، وبنحوه قال الضحاك، والربيع، وقاتادة، قالوا:

«متحولًا». وعن السدي: «مبتغى للمعيشة».

(٢) قوله: ﴿وَسَعَةً﴾ في الرزق). كذا عن ابن عباس، والربيع، والضحاك.

(٣) قوله: (كما وقع لجندع بن ضمرة الليثي). اختلف في اسمه، فقيل: إنه حبيب بن ضمرة،

وقيل: ضمرة بن جندب، وقيل: جندب بن ضمرة، وقيل ضمرة بن بغيض، وقيل غير

ذلك.. كان شيخًا كبيرًا ومريضًا، لما نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ أَمْلَكْتُمُوهُ...﴾ قال:

والله ما لي من عذر إني للدليل في الطريق.. يعني: عارف به، وإني لموسر، فاحملوني

فحملوه على راحلته، فمات بالتنعيم. فقال بعض الصحابة: لو بلغ إلينا لتم أجره، وجاء

بنوه إلى النبي ﷺ وأخبروه بالقصة؛ فنزلت هذه الآية». [راجع القرطبي، وابن جرير،

وابن كثير].

(٤) قوله: (في ﴿أَنْ نَقْصُرُوا﴾). أشار به إلى حذف حرف الجر، وهو مطرد مع «أَنْ» و«أَنَّ» والمصدر

المؤول في محل نصب على نزع الخافض، أو في محل جرّ، على الخلاف، كما ذكرنا مرارًا.

(٥) قوله: (بأن تردوها). تصوير للقصر، أي: تردوا الرباعية وهي الظهر والعصر والعشاء.

ولا قصر في غيرها إجماعًا كما ذكره ابن المنذر.

أي: ينالكم بمكروه ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بيان للواقع إذ ذاك،^(١) فلا مفهوم له^(٢)، وبينت السنة^(٣) أن المراد بالسفر: الطويل، وهو أربعة برد، وهي مرحلتان^(٤)، ويؤخذ من قوله^(٥): «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ» أنه رخصة لا واجب، وعليه

(١) قوله: (بيان للواقع إذا ذاك). أي: تقييد القصر بحالة الخوف من العدو هو لموافقة الواقع عند نزول هذه الآية، لأن سفرهم كان للجهاد.

(٢) قوله: (فلا مفهوم له). أي: فليس لهذا القيد مفهوم مخالفة، فلا تفيده الآية وجوب الإتمام عند الأمن؛ لأن القيد إذا ذكر لفائدة خاصة سوى إفادة المفهوم فلا يعتبر بالمفهوم كما بينه الأصوليون.

ومن جهة أخرى قد ورد نص بجواز القصر حالة الأمن، فإذا ورد النص بخلاف المفهوم فلا يعتبر بالمفهوم.

والنص هو ما روى مسلم وغيره عن يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقد أمن الناس! فقال لي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته». [مسلم (١/٤٧٨)]. اهـ.

(٣) قوله: (وبينت السنة...). وهي ما روى البيهقي بإسناد صحيح، وعلق البخاري بصيغة الجزم: «كان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في أربعة برد». والبرد جمع بريد، وهي أربعة فراسخ فتكون مسافة القصر: ستة عشر فرسخًا، والفرسخ: ثلاثة أميال هاشمية، فهي ثمان وأربعون ميلًا هاشميًا. والميل الهاشمي ستة آلاف ذراع، أي: ثلاث كيلومترات تقريبًا، فتكون مسافة القصر: مائة وأربعين كيلومترًا تقريبًا، وعلى هذا الفقهاء الشافعية. كما هو ظاهر مذهب الحنابلة.

(٤) قوله: (وهي مرحلتان). أي: مقدار سير الجمال المثقلة بالأحمال يومين.

(٥) قوله: (ويؤخذ من قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾). أي: فالقصر رخصة يجوز تركه؛ لأن رفع الإثم أو الجناح من ألفاظ الإباحة، كما قال الأصوليون.

الشافعي^(١) ﴿إِنَّ الْكٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ ﴿١٠١﴾ بين العداوة.

﴿١٠٢﴾ - ﴿وَإِذَا كُنْتَ﴾ يا محمد حاضرًا ﴿فِيهِمْ﴾ وأتم تخافون العدو ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ وهذا جري على عادة القرآن^(٢) في الخطاب فلا مفهوم له،

(١) قوله: (وعليه الشافعي). أي: والحنابلة والمالكية خلافاً للحنفية، فعندهم القصر عزيمة، ولكن القصر أفضل إذا كان السفر ثلاث مراحل خروجاً من الخلاف، ولمداومة النبي ﷺ عليه. وشروط القصر وتفصيله مذكورة في كتب الفقه.

(٢) قوله: (وهذا جرى على عادة القرآن). يعني: أن الخطاب في الآية وإن كان للنبي ﷺ لكن الحكم عام، واختصاص الخطاب به هو عادة القرآن فليس له مفهوم مخالفة، فصلاة الخوف مشروعة للجميع كما عليه جماهير العلماء، ومراد المفسر بهذا الكلام الرد على من قال إنها خاصة بالرسول ﷺ، وينسب هذا القول لأبي يوسف، وإسماعيل بن عليه، ذكره القرطبي.

روى أحمد، والدارقطني عن أبي عياش الزرقى، قال: «كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، قال: ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ...﴾ الآية». أورده ابن كثير بطوله.

قتبيه: صلاة الخوف أنواع كثيرة، تختلف باختلاف موقع العدو والتحام الحرب، فصلها الفقهاء، قال ابن العربي: «روي عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة الخوف أربعاً وعشرين مرة»، نقله القرطبي.

والمفسر هنا فسر الآية على الصلاة التي صلاها رسول الله ﷺ والصحابة في بطن نخل، وصورتها: أن يجعل الإمام الجيش فرقتين، فيصلي بكل فرقة مرة، فتكون المرة الثانية للإمام نفلاً.

وبطن نخل: موضع بالنجد من بلاد غطفان.

﴿فَلَنَقُصَّ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَّعَكَ﴾ وتتأخر طائفة ﴿وَلْيَأْخُذُوا﴾ أي: الطائفة التي قامت معك ﴿أَسْلِحَتَهُمْ﴾ معهم ﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾ أي: صلوا^(١) ﴿فَلْيَكُونُوا﴾ أي: الطائفة الأخرى^(٢) ﴿مِن وَرَائِكُمْ﴾ يجرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه الطائفة تحرس ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ معهم إلى أن تقضوا الصلاة، وقد فعل النبي ﷺ كذلك ببطن نخل، رواه الشيخان^(٣) ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ﴾ إذا قمتم إلى الصلاة ﴿عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَّيْلَةً وَاحِدَةً﴾ بأن يحملوا عليكم فيأخذوكم، وهذا علة الأمر بأخذ السلاح ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ فلا تحملوها، وهذا يفيد^(٤) إيجاب حملها عند عدم العذر، وهو أحد قولين للشافعي، والثاني^(٥) أنه سنة، ورُجِحَ^(٦) ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ من العدو، أي: احترزوا منه ما استطعتم ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾^(١٠٢) ذا إهانة.

(١) قوله: (أي: صلوا). بمعنى: شرعوا صلاتهم، على ما فسر به المفسر.

(٢) قوله: ﴿فَلْيَكُونُوا﴾ أي: الطائفة الأخرى. كذا ذكره البيضاوي. ويحتمل أن يكون المراد: الطائفة الذين صلوا، فالمعنى: فإذا تمت صلاتهم فليكونوا من ورائكم ثم لتأت الطائفة الأخرى، والله أعلم.

(٣) قوله: (الشيخان). أي: البخاري ومسلم.

(٤) قوله: (وهذا يفيد). أي: عدم الجناح في وضع السلاح عند العذر يفيد أن حمل السلاح واجب عند عدمه، وذلك بمفهوم الشرط، أي: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى﴾.

(٥) قوله: (والثاني). أي: القول الثاني.

(٦) قوله: (ورُجِحَ). أي: القول الثاني هو المقدم في المذهب.

﴿١٠٣﴾ - ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ فرغتم منها^(١) ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ بالتهليل والتسبيح^(٢) ﴿فِيمَا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾ مضطجعين، أي: في كل حال ﴿فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ﴾ أمتم ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أدوها بحقوقها^(٣) ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا﴾ مكتوبًا، أي: مفروضًا ﴿مَوْقُوتًا﴾^(١٠٣) أي: مقدارًا وقتها^(٤) فلا تؤخر عنه.

ونزل لما بعث^(٥) ﷺ طائفة في طلب أبي سفيان وأصحابه، لما رجعوا من أحد فشكوا الجراحات:

﴿١٠٤﴾ - ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ تضعفوا ﴿فِي آبَتَاءَ﴾ طلب ﴿الْقَوَارِ﴾ الكفار لتقاتلوهم ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾ تجدون ألم الجراح ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا

(١) قوله: (فرغتم...) أفاد أن المراد بالقضاء هنا المعنى اللغوي، أي: الفراغ من الصلاة، لا المعنى الاصطلاحي الذي هو تدارك الفائت كما تقدم في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مِّنْ سِكِّكُمْ...﴾ [البقرة: ٢٠٠].

(٢) قوله: (بالتهليل والتسبيح). كما قال ابن كثير: «يأمر الله تعالى بكثرة الذكر بعد صلاة الخوف وإن كان الذكر مرغوبًا بعد كل صلاة لكن ههنا أكد». اهـ.

(٣) قوله: (أدوها بحقوقها). أي: فأتوها بأركانها وكمال هيئتها في السفر، وبكمال عددها في الحضر. القرطبي.

(٤) قوله: (مقدراً وقتها). وبمثله روي عن ابن مسعود، وزيد بن أسلم. نقله ابن جرير. و﴿كِتَابًا﴾ مصدر بمعنى: اسم المفعول، كما أشار إليه المفسر.

(٥) قوله: (ونزل لما بعث...) ما ذكره من سبب النزول ذكره القرطبي، من غير عزو، ثم قال: «وقيل: هذا في كل جهاد». اهـ، وبعث الطائفة في طلب أبي سفيان تقدم ذكره في آل عمران، وأن ذلك يسمى غزوة حمراء الأسد.

تَأْمُوتُ ﴿١٠٥﴾ أَي: مثلكم، ولا يجبنون على قتالكم، ﴿وَرَجُونَ﴾ أنتم ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ من النصر والثواب عليه ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾ هم، فأنتم تريدون عليهم بذلك، فينبغي أن تكونوا أرغب منهم فيه، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بكل شيء ﴿حَكِيمًا﴾ ﴿١٠٤﴾ في صنعه.

﴿١٠٥﴾ - وسرق طُعْمَةٌ ^(١) بن أبيرق درعًا وخبأها عند يهودي فوجدت عنده، فرماه طعمة بها، وحلف أنه ما سرقها، فسأل قومه النبي ﷺ أن يجادل عنه ويبرئه فنزل: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ القرآن ﴿بِالْحَقِّ﴾ متعلق بأنزل ﴿لِتَحْكُمَ﴾

(١) قوله: (وسرق طعمة). وكان طعمة بن أبيرق رجلاً من الأنصار ثم أحد بني ظفر. نقله ابن جرير عن قتادة، قال قتادة: «ذكر لنا أن هؤلاء الآيات إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾، أنزلت في شأن طعمة بن أبيرق وفيها همَّ به نبي الله ﷺ من عذره، سرق درعًا لعمه كانت وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له: زيد بن السمين. فجاء اليهودي إلى النبي ﷺ يهتف، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاؤوا إلى النبي ﷺ ليعذروا صاحبهم، وكان نبي الله ﷺ قد هم بعذره حتى أنزل الله في شأنه ما أنزل». اهـ. وهذه القصة قد رويت بألفاظ متقاربة مفصلة وموجزة عن عدد من السلف، وما ذكرناه، نقله ابن جرير عن قتادة. وهو الذي لخصه المفسر ههنا، فقوله: (عند يهودي): وهو زيد بن السمين.

وقوله: (فوجدت عنده)، أي: وجدت الدرع عند ذلك اليهودي مما يؤيد الاتهام بأنه السارق. وقوله: (فرماه طعمة بها). أي: قال طعمة: إن اليهودي هو الذي سرقها، وحلف أنه ما سرقها.

(فسأل قومه). أي: قوم طعمة وهم بنو ظفر، سألوا النبي ﷺ أن يجادل عنه، أي: عن طعمة ويبرئه عن السرقة.

قال القرطبي: «في هذه الآية تشریف للنبي ﷺ وتكريم وتعظيم وتفويض إليه، وتقويم أيضًا على الجادة في الحكم». اهـ.

بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ ﴿۱﴾ أَعْلَمَكَ ﴿۲﴾ اللَّهُ ﴿۳﴾ فِيهِ ﴿۴﴾ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ ﴿۵﴾ كَطَعْمَةِ ﴿۶﴾ خَصِيمًا ﴿۷﴾ مَخَاصِمًا عَنْهُمْ.

﴿١٠٦﴾ - ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾ مما هممت به ^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿١٠٦﴾.

﴿١٠٧﴾ - ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ يخونونها بالمعاصي؛ لأن وبال خيانتهم عليهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا﴾ كثيرة الخيانة ﴿أَثِيمًا﴾ ﴿١٠٧﴾ أي: يعاقبه ^(٢).

﴿١٠٨﴾ - ﴿يَسْتَخْفُونَ﴾ أي: طعمة وقومه حياءً ﴿مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ بعلمه ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ﴾ يضمرون ^(٣) ﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ من عزمهم على الحلف على نفي السرقة ورمي اليهودي بها ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ ﴿١٠٨﴾ علمًا ^(٤).

﴿١٠٩﴾ - ﴿هَاتَتْكُمْ﴾ يا ﴿هَتُّوْلَاءَ﴾ ^(٥) خطاب لقوم طعمة ﴿جَدَلْتُمْ﴾

(١) قوله: (مما هممت به). أي: من عذر السارق، قال ابن عطية: «وهذا ليس بذنب؛ لأن النبي ﷺ أراد أن يدافع بحسب الظاهر، والمعنى: واستغفر الله للمذنبين من أمتك». اهـ. نقله القرطبي.

(٢) قوله: (أي: يعاقبه). فيه إشارة إلى تأويل صفة المحبة، وقد سبق لنا ذلك.

(٣) قوله: (يضمرون). فسر التبييت هنا بالإضرار، أي: الإخفاء في النفس، كما فعل سابقًا في تفسير قوله تعالى: ﴿بَيَّنَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾، قال ابن جرير وغيره: «أصل التبييت: كل كلام أو أمر أصلح ليلًا». فقول المفسر توضيح تقريبي للتبييت، كما أشرنا إليه سابقًا، والله أعلم.

(٤) قوله: (علمًا). تمييز محمول عن الفاعل، والمعنى: أحاط علمه بكل شيء.

(٥) قوله: (يا ﴿هَتُّوْلَاءَ﴾). على هذا يكون اسم الإشارة ﴿هَتُّوْلَاءَ﴾ منادى، وقد ذكرنا ما فيه في تفسير قوله تعالى: ﴿هَاتَتْكُمْ أَوْلَاءَ مُحِبُّوهُمْ﴾. (١١٩) من آل عمران. و﴿هَاتَا﴾ حرف تنبيه في الكلمتين.

خاصتم ﴿عَنْهُمْ﴾ أي: عن طعمة وذويه^(١)، وقرئ: «عَنْهُ»^(٢) ﴿فِي الْحَيَاةِ
الذُّنْيَا فَمَنْ يُجِدْ لُ اللَّهِ عَنْهُمْ يَوْمَ الْفَيْصَةِ﴾ إذا عذبهم ﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ
وَكَيْلًا﴾^(٣) يتولى أمرهم ويذب عنهم، أي: لا أحد^(٣) يفعل ذلك.

﴿١١٠﴾ - ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ ذنبًا يسوء به غيره^(٤)، كرمي طعمة اليهودي ﴿أَوْ
يَظْلِمَ نَفْسَهُ﴾ يعمل ذنبًا قاصرًا عليه ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ منه، أي: يتب^(٥)
﴿يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا﴾ له ﴿رَحِيمًا﴾^(١١٠) به.

﴿١١١﴾ - ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا﴾ ذنبًا^(٦) ﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ لأن وبالها
عليها، ولا يضر غيره ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾^(١١١) في صنعها.

﴿١١٢﴾ - ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾ ذنبًا صغيرًا^(٧) ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ ذنبًا كبيرًا ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ

(١) قوله: (وذويه). كان الأولى أن يقال «وقومه» - مثلًا-؛ لأن «ذو» لا يضاف إلى الضمير.

(٢) قوله: (قرئ: ﴿عَنْهُ﴾). قراءة شاذة، كما أشار إليه بـ(قرئ؟)، والضمير يعود على طعمة.

(٣) قوله: (أي: لا أحد). أشار به إلى أن الاستفهام للإنكار والنفي. و﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة
تفيد الإضراب.

(٤) قوله: (ذنبًا يسوء به غيره). أي: السوء هنا هو الذنب المتعدي إلى غيره، وظلم النفس هو
الذنب القاصر على فاعله. وبه فسر البيضاوي، وذكر أوجهًا أخر في معناها.

(٥) قوله: (أي: يتب). تفسر لـ﴿يَسْتَغْفِرِ﴾، ففيه إطلاق الجزء وإرادة الكل على سبيل المجاز
المرسل؛ لأن الاستغفار جزء التوبة.

(٦) قوله: (ذنبًا). الذنب سبب للإثم، فإطلاق الإثم عليه من إطلاق المسبب على السبب
فهو مجاز مرسل.

(٧) قوله: (ذنبًا صغيرًا). قال البيضاوي: «صغيرة أو ما لا عمد فيه»، ﴿أَوْ إِثْمًا﴾: كبيرة ما كان
عن عمد. اهـ.

بَرِيئًا ﴿ منه ﴿ فَقَدِ احْتَمَلَ ﴿ تحمّل ﴿ مُهْتِنًا ﴿ برميهِ ^(١) ﴿ وَإِنَّمَا مِينَا ﴿ ﴿ بينا، بكسبه. ﴿ ١١٣ ﴾ - ﴿ وَلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ ﴿ يا محمد ﴿ وَرَحْمَتُهُ ﴿ بالعصمة ﴿ لَهَمَّت ﴿ أضمرت ﴿ طَآيِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴿ من قوم طعمة ﴿ أَن يُضِلُّوكَ ﴿ عن القضاء بالحق ^(٢) ، بتلييسهم عليك ^(٣) ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ ﴿ زائدة ^(٤) ﴿ شَيْءٍ ﴿ لأن وبال إضلالهم عليهم ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴿ القرآن ﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴿ ما فيه من الأحكام ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴿ من الأحكام والغيب ^(٥) ﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ ﴿ بذلك ^(٦) وغيره ﴿ عَظِيمًا ﴿ ﴿.

﴿ ١١٤ ﴾ - ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴿ أي: الناس، أي: ما يتناجون فيه ويتحدثون ﴿ إِلَّا ﴿ نجوى ﴿ مِّنْ ﴿ أَمْرٍ بَصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴿ عمل بر ^(٨) ﴿ أَوْ إِصْلَاحٍ

(١) قوله: (برميهِ). أي: فالبهتان حصل بسبب رميه على غيره، والإثم حصل بسبب كسبه لذلك واقترافه، كما يعلم من البيضاوي.

(٢) قوله: (عن القضاء بالحق). بالحق متعلق بـ(القضاء).

(٣) وقوله: (بتلييسهم). متعلق بـ﴿ يُضِلُّوكَ ﴾.

(٤) قوله: ﴿ مِنْ ﴾ زائدة). أي إعرابًا، ومؤكدة معنًى، كما تقدم نظير ذلك.

(٥) قوله: (من الأحكام والغيب). أي: ما غاب عنهم من خبر الأولين والآخرين، وما كان وما هو كائن. ذكره ابن جرير.

(٦) قوله: (بذلك). أي: بتعليم ما لم يكن يعلمه وبغير ذلك.

(٧) قوله: ﴿ إِلَّا ﴾ نجوى ﴿ مِّنْ ﴾): أشار به إلى تقدير مضاف؛ لأنه استثناء من النجوى.

(٨) قوله: (عمل بر). وينحوه فسر ابن جرير وغيره، قال ابن جرير: «والمعروف: كل ما أمر

الله به أو نذب إليه من أعمال البر والخير».

بَيِّنَ النَّاسَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴿١﴾ المذكور ﴿أَيْتَاءً﴾ طلب ﴿مَرْضَاتٍ﴾^(٢) الله ﴿لا غيره من أمور الدنيا﴾ ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ بالنون والياء^(٣)، أي: الله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٤).
 ﴿١١٥﴾ - ﴿وَمَنْ يُشَاقِقْ﴾ يخالف ﴿الرَّسُولَ﴾ فيما جاء به من الحق ﴿مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى﴾ ظهر له الحق بالمعجزات ﴿وَيَتَّبِعْ﴾ طريقاً^(٥) ﴿غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: طريقهم الذي هم عليه من الدين بأن يكفر^(٥) ﴿تَوَلَّى﴾ ما تَوَلَّى ﴿ندخله نجعله والياً لما تولاه من الضلال بأن نخلي بينه وبينه في الدنيا﴾ ﴿وَنُصَلِّهِ﴾ ندخله

(١) قوله تعالى: ﴿أَوْ إِصْلَاحٍ﴾. وهو الإصلاح بين المتباينين أو المختصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما ليتراجعا إلى ما فيه الألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به. اهـ.
ابن جرير.

(٢) قوله تعالى: ﴿مَرْضَاتٍ﴾. مصدر ميمي، والتاء فيه مربوطة، كتبت مفتوحة على قواعد الرسم العثماني.

(٣) قوله: (بالنون والياء). بالياء مع الهمزة: ﴿يُؤْتِيهِ﴾: قراءة أبي عمرو، وحمزة، وخلف. ومع الواو: ﴿يُؤْتِيهِ﴾: قراءة السوسي. وبالنون مع الواو: ﴿نُؤْتِيهِ﴾: قراءة ورش، وأبي جعفر. ومع الهمزة: ﴿نُؤْتِيهِ﴾: قراءة الباقيين.

(٤) قوله: (طريقاً). قدره ليكون موصوفاً لـ ﴿غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ حذف وأقيمت الصفة مقامه.
 (٥) قوله: (بأن يكفر). الباء للسببية، أي: سبب المشاقاة هو الكفر، أو لتصوير المشاقاة، أي: صورة المشاقاة، واتباع غير سبيل المؤمنين هي: الكفر. قال ابن جرير وغيره: «نزلت هذه الآية في الخائنين الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾، لما أبى التوبة من أبي منهم، وهو طعمة بن أبيرق، ولحق بالمشركين من عبدة الأوثان بمكة مرتدًا مفارقاً لرسول الله ﷺ ودينه».

فائدة: استدلل الإمام الشافعي بهذه الآية على حجية الإجماع، واستحسنه الأصوليون.

في الآخرة ﴿جَهَنَّمَ﴾ فيحترق فيها ﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ ﴿١١٥﴾ ﴿مرجعاً هي﴾^(١).
 ﴿١١٦﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ﴿١١٦﴾ عن الحق.
 ﴿١١٧﴾ - ﴿إِنْ﴾ ﴿مَا﴾^(٢) ﴿يَدْعُونَ﴾ يعبد المشركون ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ ﴿أَي: اللهُ﴾^(٣)،
 أي: غيره^(٤) ﴿إِلَّا أَنْتَا﴾ أصناماً مؤنثة^(٥) كاللات والعزى ومناة ﴿وَإِنْ﴾ ﴿مَا﴾
 ﴿يَدْعُونَ﴾ يعبدون بعبادتها ﴿إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ ﴿١١٧﴾ ﴿خارجاً عن الطاعة،﴾
 لطاعتهم له^(٦) فيها، وهو إبليس^(٧).
 ﴿١١٨﴾ - ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾^(٨) أبعدته عن رحمته ﴿وَقَالَ﴾^(٩)، أي: الشيطان

- (١) قوله: (مرجعاً هي). مرجعاً: تمييز، و(هي) مخصوص بالذم.
 (٢) قوله: (ما). أشار به إلى أن ﴿إِنْ﴾ هنا نافية.
 (٣) قوله: (أي: الله...). تفسير للضمير.
 (٤) وقوله: (أي: غيره). تفسير لـ ﴿دُونِهِ﴾.
 (٥) قوله: (أصناماً مؤنثة). فسر به أبو مالك، والسدي، وابن زيد، نقله الطبري، وعن ابن عباس، وقتادة: ﴿إِلَّا أَنْتَا﴾: إلا ميتاً لا روح فيه، وقيل غير ذلك.
 (٦) قوله: (لطاعتهم له). لتعليل لكون عبادتهم الأصنام عبادة للشيطان، أي: إنها كانت عبادتهم لها عبادة للشيطان لطاعتهم له، أي: للشيطان فيها، أي في تلك العبادة.
 (٧) قوله: (وهو إبليس). أي: الشيطان المراد هنا هو إبليس. نبه على ذلك؛ لأن الشيطان يطلق على كل متمرّد، ولو كان من الإنس والبهائم، فأفاد المفسر أن المراد هنا الشيطان الذي هو إبليس.
 (٨) قوله تعالى: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾. الجملة في محل نصب نعت للشيطان.
 (٩) قوله: (وقال). الواو للعطف، فحاصل المعنى: شيطاناً مرديداً جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس. اهـ. البيضاوي.

﴿لَا تَخْذَنْ﴾ لأجعلن لي ﴿مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا﴾ حظًا ﴿مَقْرُوضًا﴾ ﴿١١٨﴾ مقطوعًا أدعوهم إلى طاعتي.

﴿١١٩﴾ - ﴿وَلَا ضِلَّوْنَهُمْ﴾ عن الحق، بالسوسة ﴿وَلَا مُمَيَّنَتَهُمْ﴾ ألقى في قلوبهم طول الحياة وأن لا بعث ولا حساب ﴿وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَبْتِكُنَّ﴾ يقطعن ﴿ءَاذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ وقد فعل ذلك بالبحائر^(١) ﴿وَلَا مَرْتَهُمْ فَلْيَغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ دينه^(٢)، بالكفر^(٣) وإحلال ما حرم الله وتحريم ما أحلَّ ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا﴾ يتولاه ويطيعه ﴿مَنْ دُونَ اللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ ﴿١٢٠﴾ بينًا لمصيره إلى النار المؤبدة عليه.

﴿١٢٠﴾ - ﴿يَعِدُّهُمْ﴾ طول العمر ﴿وَيُمَيِّنِيهِمْ﴾ نيل الآمال في الدنيا وأن لا بعث ولا جزاء ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ بذلك ﴿إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿١٢١﴾ باطلاً^(٤).

(١) قوله: (وقد فعل ذلك بالبحائر). وهي جمع بحيرة: الشاة أو الناقة تشق أذنها ثم تترك فلا يمسهما أحد، ويمنع درها للطواغيت، كما سيأتي في المائة.

(٢) قوله: (دينه). هذا التفسير مروى عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والسدي، والضحاك

وغيرهم نقله عنهم ابن جرير، كما في قوله تعالى: ﴿لَا يُبْدِلُ لِحَلْقِ اللَّهِ﴾.

وعن الحسن: «المراد: الوشم»، وعن ابن مسعود مرفوعًا: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» [«صحيح الجامع»

(٥١٠٤)، واختار ابن جرير القول الأول.

(٣) قوله: (بالكفر). متعلق بـ ﴿يَغَيِّرُنَّ﴾ والباء للسببية، أو للتصوير.

قال البيضاوي: «ويندرج فيه ما قيل: من فوء عين الحامي، وخصاء العبيد، والوشم،

وعبادة الشمس والقمر وتغيير فطرة الله تعالى التي هي الإسلام...». اهـ. باختصار.

(٤) قوله: (باطلاً). كذا فسره به ابن جرير. وهو بضم الغين مصدر «عَرَّ» في الأصل.

- ﴿١٣١﴾ - ﴿أُولَٰئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ ﴿١٣١﴾ معدلاً^(١).
- ﴿١٣٢﴾ - ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾ أي: وعدهم الله^(٢) ذلك وحقه حقاً ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد ﴿أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ﴿١٣٢﴾ أي: قولاً^(٣).
- ﴿١٣٣﴾ - ونزل لما افتخر المسلمون^(٤) وأهل الكتاب ﴿لَيْسَ﴾ الأمر منوطاً^(٥)

(١) قوله: (معدلاً). من حاص محيص إذا عدل. قال البيضاوي: «﴿عَنْهَا﴾ حال من ﴿مَحِيصًا﴾». وليس صلة له، أي متعلقاً بـ«محيص»؛ لأنه ظرف، ولو جعلناه مصدرًا ميميًا فكذلك؛ لأنه لا يتقدم معمول المصدر عليه.

(٢) قوله: (أي: وعدهم الله...). أفاد به أن ﴿وَعَدَّ﴾ و﴿حَقًّا﴾ منصوبان على المفعول المطلق لفعلهما المقدر.

قال ابن جرير: «وإنما وصف جل ثناؤه وعده بالصدق والحق هنا لما سبق عن قول الشيطان... ثم قال تعالى: ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أي: ولكن الله يعد المؤمنين بإدخال الجنة وعدًا حقًا، لا كوعد الشيطان». اهـ. ملخصًا.

(٣) قوله: (أي: قولاً). أفاد أن ﴿قِيلًا﴾ مصدر «قال»، وله أربعة مصادر: قولاً وقيلًا وقالًا ومقالًا، والأخير مصدر ميمي.

(٤) قوله: (ونزل لما افتخر المسلمون...). روي هذا عن مسروق، وقتادة، والسدي، والضحاك بألفاظ متقاربة، وعن ابن عباس أيضًا: «أنها نزلت في تخاصم أهل الأديان اليهود والنصارى والمسلمين». أي: كل ادعوا أنه أفضل ودينه أفضل، وفيما روي عن قتادة: «فأفليح الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان». اهـ. ابن جرير. واختار أن الخطاب لمشركي العرب، وهو مروى عن مجاهد.

(٥) قوله: (الأمر منوطاً). أفاد أن الجار والمجرور ﴿بِأَمَانِيكُمْ﴾ متعلق بمحذوف، والمحذوف خبر ﴿لَيْسَ﴾، واسمها ضمير مستتر عائد إلى ما علم من السياق، أي: الأمر.

﴿بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ بل بالعمل الصالح ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ إما في الآخرة أو في الدنيا بالبلاء والمحن كما ورد في الحديث^(١) ﴿وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿وَلِيًّا﴾ يحفظه ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾^(١٣٣) يمنعه منه.

﴿١٣٤﴾ - ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ﴾ شيئاً ﴿مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ﴾ بالبناء للمفعول والفاعل^(٢) ﴿الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا﴾^(١٣٤) قدر نقرة النواة^(٣).

﴿١٣٥﴾ - ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد^(٤) ﴿أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾ أي: انقاد وأخلص^(٥) عمله ﴿لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ موحد^(٦) ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ الموافقة لملة

(١) قوله: (كما ورد في الحديث). كما روى مسلم وغيره عن أبي هريرة: لما نزلت ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ شق ذلك على المسلمين، فقال لهم رسول الله ﷺ: «سَدُّوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ فِي كُلِّ مَا يَصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةً، حَتَّى الشُّوْكَةُ يَشَاكُهَا وَالنَّكْبَةُ يَنْكِبُهَا». [٤/١٩٩٣]. وغيره من الأحاديث، وعن ابن عباس في تفسير هذه الآية: «وإلا أن يتوب فيتوب الله عليه». نقله ابن كثير.

(٢) قوله: (بالبناء للمفعول والفاعل). قراءتان؛ بالبناء للمفعول: ﴿يَدْخُلُونَ﴾: ابن كثير وأبو عمرو وشعبة، وأبو جعفر، وروح. وللفاعل: ﴿يَدْخُلُونَ﴾: الباقون.

(٣) قوله: (قدر نقرة النواة). أي: النقطة التي في ظهر النواة. وقد تقدم تفسير ذلك الآية (٤٩) من هذه السورة.

(٤) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام للإنكار.

(٥) قوله: (انقاد وأخلص). أفاد أن إطلاق الوجه هنا من باب المجاز المرسل.

(٦) قوله: (موحد): تفسير لـ ﴿مُحْسِنٌ﴾. وهكذا فسره به القرطبي، قال: «فلا يدخل فيه أهل الكتاب؛ لأنهم تركوا الإيمان بمحمد ﷺ، وأيضاً هم عبدوا عزيزاً وعيسى». اهـ.

الإسلام ﴿حَنِيفًا﴾ حال^(١)، أي: مائلاً عن الأديان كلها إلى الدين القيم ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾^(١٢٥) صفيًا^(٢) خالص المحبة له.

﴿١٢٦﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا^(٣) ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾^(١٢٦) علمًا وقدرة، أي: لم يزل^(٤) متصفاً بذلك.

﴿١٢٧﴾ - ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ يطلبون منك الفتوى^(٥) ﴿فِي﴾ شأن ﴿النِّسَاءِ﴾

(١) قوله: (حال). أي: حال من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، وفيه مسألة نحوية ذكرناها في تفسير آل عمران الآية: (٩٥).

(٢) قوله: (صفيًا...). قال ابن كثير وغيره: «الخلعة أرفع درجات المحبة»، قال البيضاوي: «الخلعة من الخلال فإنه ود تخلل النفس وخالطها»، وذكر أوجهها أخرى.

تنبیه: نبينا محمد ﷺ خليل الله أيضًا: روى مسلم عن ابن مسعود، قال ﷺ: «إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا». [١/٣٧٧]. اهـ.

(٣) قوله: (ملكًا وخلقًا وعبيدًا). وقوله: (علمًا وقدرة). كل هذه تمييز منصوب تقدم نظيرها.

(٤) قوله: (أي: لم يزل...). أفاد به أن ﴿كَانَ﴾ هنا لإفادة الدوام، وليس لبيان شيء كان سابقًا ثم انقطع.

(٥) قوله: (يطلبون منك الفتوى). أفاد به أن «الاستفعال» هنا للطلب وهو الغالب فيه، وقد يجرد عن الطلب كما تقدم في «استكبر» وغيره.

روى البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - في معنى هذه الآية - قالت: «هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها قد شركته في مالها حتى في العذق، فيرغب عن أن ينكحها، ويكره أن يزوجه رجلًا فيشركها في مالها فيعضلها.. فنزلت. وقالت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب: الآية الأولى التي قال الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ الآية. اهـ. ابن كثير.

الخلاصة: يأمر الله في الآيتين: بالعدل في يتامى النساء وفي الصغار المستضعفين.

وميراثهن ﴿قُل﴾ لهم ﴿اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾^(١) في
 الْكِتَابِ ﴿القرآن من آية الميراث، ويفتيكم أيضًا﴾^(٢) ﴿فِي يَتَمَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا
 تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ ﴿فرض﴾ لَهُنَّ ﴿من الميراث﴾ وَرَغَبُونَ ﴿أيها الأولياء﴾^(٣) عن
 ﴿أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾^(٤) لدمامتهن، وتعصلوهن أن يتزوجن طمعًا في ميراثهن، أي:

(١) قوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾. ﴿مَا﴾: اسم موصول في محل رفع معطوف على اسم
 الجلالة، أو على الضمير المستتر في ﴿يُفْتِيكُمْ﴾ الراجع إلى اسم الجلالة، فيكون الفعل
 «يفتي» مسندًا إلى ﴿اللَّهُ﴾ سبحانه وإلى كتابه. والفعل الواحد يسند إلى فاعلين مختلفين
 باعتبارين، كما تقول: أغناني زيدٌ وعطاؤه.. أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (وفيتكم أيضًا). بهذا التقدير يكون ﴿فِي يَتَمَىٰ﴾ معطوفًا على ﴿فِيهِنَّ﴾ بحذف
 العاطف، ويحتمل كون ﴿فِي يَتَمَىٰ﴾ بدلًا من ﴿فِيهِنَّ﴾، أو متعلقًا بـ ﴿يُفْتِيكُمْ﴾ على
 أَنَّ ﴿فِي﴾ للشيئية، والمعنى: يفتيكم الله في شأن النساء بسبب اليتامى منهن... كما يعلم
 من البيضاوي.

(٣) قوله (أيها الأولياء). أفاد أن هذا الخطاب للأولياء الذين يعصلون عن تزويج مولاتهن
 كما تقدم في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) قوله: (عن ﴿أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾).، قدر حرف الجر (عن)؛ لأن «رغب» يتعدى بحرف جرٍّ
 فقد يتعدى بـ«في»؛ فيكون المعنى: أحب وأراد، وقد يتعدى بـ«عن»؛ فيكون المعنى: كره
 وهو المراد هنا؛ لحديث عائشة المتقدم.

وقيل: يقدر هنا «في» ذكره القرطبي والبيضاوي؛ لأن الأولياء كانوا يرغبون فيهن إذا
 كن جميلات، ويكرهونهن: إذا كن دميات، كما ذكره البيضاوي، وعلى كل حال هنا
 حذف حرف الجرّ: «عن» أو «في» لتعميم الفائدة، وإلا فلا يحذف حرف الجرّ مع «أَنْ»
 أو «أَنْ» عند اللبس، كما قاله ابن مالك.

يفتيكم أن لا تفعلوا ذلك ﴿و﴾ في ﴿الْمُسْتَضْعَيْنِ﴾^(١) الصغار ﴿مِنَ الْوَالِدَانِ﴾
 أن تعطوهم حقوقهم ﴿و﴾ يأمركم^(٢) ﴿أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل في
 الميراث والمهر، ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾^(١٣٧) فيجازيكم به.

﴿١٣٨﴾ - ﴿وَإِنْ أَمْرًا﴾ مرفوع بفعل يفسره: ﴿خَافَتْ﴾^(٣) توقعت ﴿مِنْ بَعْلِهَا﴾
 زوجها ﴿شُورًا﴾ ترفعاً عليها بترك مضاجعتها والتقصير في نفقتها لبغضها وطموح
 عينه إلى أجل منها ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ عنها بوجهه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا﴾^(٤) فيه

(١) قوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَضْعَيْنِ﴾. عطف على ﴿يَتَامَى الْيَتَامَى﴾، ذكره البيضاوي.

(٢) قوله: (ويأمركم). أفاد به أن ﴿وَأَنْ تَقُومُوا﴾ في محل نصب مفعول ثانٍ للفعل المقدّر،
 والجملة الفعلية معطوفة على ﴿يُفْتِيكُمْ﴾ السابق، ويحتمل غير ذلك من الإعراب،
 كما فصله البيضاوي.

(٣) قوله: (مرفوع بفعل يفسره ﴿خَافَتْ﴾). وذلك أن أداة الشرط لا تدخل على الاسم فإذا
 دخلت في الظاهر على الاسم يقدر قبله فعل، يفسره الفعل الذي يذكر بعده. هذا على
 مذهب البصريين، والتقدير هنا: وإن خافت امرأة خافت، وهذا التركيب يفيد نوعاً من
 التأكيد لوجود تكرار الفعل فيه.

روى ابن جرير عن ابن عباس وعلي وعمر وعائشة وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «الآية نزلت في
 شأن الرجل إذا كره زوجته فلها أن يتصالحا وذلك بتنازل المرأة عن بعض حقها، فلا
 بأس بذلك، بل الصلح خير».

وروى الترمذي عن ابن عباس: «خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ، فقالت: يا
 رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة، ففعل ونزلت هذه الآية».

وفي «الصحيحين»: «لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة فكان النبي ﷺ
 يقسم لها يوم سودة». اهـ. [«فتح الباري» (٩/٢٢٣)، مسلم (٢/١٠٨٥)].

(٤) قوله: ﴿يَصَالِحَا﴾ فيه إدغام التاء. أي: فأصله: «يتصالحا» أدغمت التاء في الصاد.

إدغام التاء في الأصل في الصاد، وفي قراءة: «يُصْلِحَا»^(١) من: أصلح ﴿بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ في القسم والنفقة، بأن ترك^(٢) له شيئًا طلبًا لبقاء الصلحة فإن رضيت بذلك^(٣)، وإلا فعلى الزوج أن يوفيهما حقها أو يفارقها ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^(٤) من الفرقة والنشوز والإعراض قال تعالى في بيان ما جبل عليه الإنسان: ﴿وَأُحْضِرَتِ^(٥) الْأَنفُسُ الشُّحَّ﴾ شدة البخل^(٦)، أي: جبلت عليه^(٧)، فكأنها

(١) قوله: (وفي قراءة: ﴿يُصْلِحَا﴾ مضارع: أصلح). ولا فرق في المعنى. وهذه قراءة عاصم، وحزمة، والكسائي، وخلف. والأولى ﴿يَصْلِحَا﴾: قراءة الباقيين.

(٢) قوله: (بأن ترك) تصوير للصلح.

(٣) قوله: (فإن رضيت بذلك). جواب الشرط محذوف، أي: فليقبل، أو فلتفعل.

(٤) قوله: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾. ﴿خَيْرٌ﴾ هنا اسم تفضيل أصله: «أخير»، حذف الهمزة تخفيفًا؛

ولكونه اسم التفضيل قدر المفسر المفضل عليه. أي: من الفرقة، وظاهر كلام المفسر أن «أل» في «الصلح» عهدية، أي: الصلح بين الزوجين، وعلى هذا يطابق الكلام القاعدة العامة من أن النكرة إذا أعيدت معرفة يراد بها الأول، نحو: اشترت كتابًا ثم بعث الكتاب، فالكتاب الثاني نفس الكتاب الأول، وإذا أعيد النكرة نكرة يراد بها غير الأول، نحو: اشترت كتابًا وبعث كتابًا. فالكتاب الثاني غير الأول، والنكرة هنا: لفظ «صلح»، وهذه القاعدة أغلبية، وقال القرطبي: «﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ لفظ عام مطلق». اهـ. فعلى هذا يكون «ال» جنسية، فيكون هذا مستثنى من القاعدة، حيث أعيد النكرة معرفة وأريد بالثاني غير الأول، وقد بيّنّا ذلك في كتاب الاستثناء.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ﴾. ﴿الْأَنفُسُ﴾: نائب فاعل، و﴿الشُّحَّ﴾: مفعول ثانٍ.

(٦) قوله: (شدة البخل). تفسير ل﴿الشُّحَّ﴾. قال ابن جرير: «الشح: الإفراط في الحرص

على الشيء». اهـ.

(٧) وقوله: (أي: جبلت عليه). تفسير للمراد ب﴿وَأُحْضِرَتِ﴾.

حاضرته لا تغيب عنه، المعنى: ^(١) أن المرأة لا تكاد تسمح بنصيبها من زوجها، والرجل لا يكاد يسمح عليها بنفسه إذا أحب غيرها ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا﴾ عشرة النساء ^(٢) ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الجور عليهن ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ ^(١٢٨) فيجازيكم به.

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا﴾ تُسَوُّوا ﴿بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ في المحبة ^(٣) ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ على ذلك ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ ^(٤) إلى التي تحبونها في القسم والنفقة ^(٥)

(١) قوله: (والمعنى). أي: توضيح إحضار الشح في نفس الرجال والنساء. وهذا المعنى مروى عن ابن زيد، كما في ابن جرير. وروى عن ابن عباس، وابن جبير ما حاصله: أحضرت أنفس النساء الشح على نصيبها من أزواجهن، واختاره ابن جرير.

(٢) قوله: (عشرة النساء). قدره ليكون مفعولاً به لـ ﴿تَحْسَبُوا﴾ وكذا قوله (الجور عليهن) مفعول به لـ ﴿وَتَتَّقُوا﴾. والجور - بفتح الجيم -: الظلم.

(٣) قوله: (في المحبة). وبنحوه فسر ابن عباس، وعبيدة السلماني، ومجاهد، والحسن، والضحاك، أفادت الآية أن الإنسان لا يستطيع أن يساوي بين نسائه في المحبة والميل النفسي، فلا يؤاخذ بذلك، وإنما الواجب عليه أن يساوي بينهن في القسم والمعاملة الظاهرة. روى الإمام أحمد، وأهل السنن عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل: ثم يقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» يعني القلب. هذا لفظ أبي داود (٢١٣٤)، أورده ابن كثير.

تنبية: القسم في حق النبي ﷺ لم يكن واجباً ولكن كان يقسم تفضلاً وتكرماً منه ﷺ. قوله تعالى: ﴿كُلَّ الْمَيْلِ﴾. مفعول مطلق، نائب عن المصدر، وينوب عن المصدر ويعرب مفعولاً مطلقاً عشرة أشياء، ذكرناها في «الثلاثيات».

(٥) قوله: (في القسم والنفقة). متعلق بـ ﴿فَلَا تَمِيلُوا﴾، القسم: المبيت ليلاً، والنفقة: الطعام والكسوة والمسكن وما يتعلق بها مما فصله الفقهاء، فلا يجوز ترك العدل في ذلك، بل تجب التسوية فيها بين نسائه حسب ما فصله الفقهاء.

﴿فَتَذَرُوهَا﴾ أي: تركوا المال عنها ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ التي لا هي أيم^(١) ولا هي ذات بعل ﴿وَإِنْ تَصِلِحُوا﴾ بالعدل في القسم ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الجور ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا﴾ لما في قلوبكم من الميل ﴿رَحِيمًا﴾ ﴿١٣٠﴾ بكم في ذلك.

﴿١٣٠﴾ - ﴿وَإِنْ يَنْفَرَا﴾ أي: الزوجان بالطلاق ﴿يُعِنِ اللَّهُ كُلاً﴾ عن صاحبه ﴿مِنْ سَعَتِهِ﴾ أي: فضله، بأن يرزقها زوجاً غيره^(٢) ويرزقه غيرها ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾ لخلقه في الفضل ﴿حَكِيمًا﴾ ﴿١٣١﴾ فيما دبره لهم.

﴿١٣١﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴿بِمَعْنَى: الْكِتَابِ﴾^(٣) ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي: اليهود والنصارى ﴿وَأَيُّهَا أَهْلَ الْقُرْآنِ﴾ أي: بأن^(٤) ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿وَ﴾ قلنا لهم ولكم ﴿إِنْ تَكْفُرُوا﴾ بما وصيتم به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً وعبيداً فلا يضره كفركم^(٥) ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾ عن خلقه وعبادتهم

(١) قوله: (أيم). أي: غير مزوجة. وبما قال المفسر فسر ابن عباس، نقله ابن جرير.

وقول المفسر: (الجور) بفتح الجيم: الظلم. كما تقدم آنفاً.

(٢) قوله (بأن يرزقها زوجاً غيره...). وينحو ذلك فسر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

(٣) قوله: (بمعنى: الكتاب). أي ف«أل» في ﴿الْكِتَابِ﴾ جنسية.

(٤) قوله: (أي: بأن). قدر الباء؛ لأن «وصى» يتعدى إلى المفعول الثاني بالباء، تقول: وصيت

فلاناً بكذا. وعلى تقدير الباء تكون (أن) مصدرية، ويجوز كون (أن) تفسيرية، فلا يحتاج

إلى تقدير الباء. و«أن» التفسيرية هي المسبوقة بفعل فيه معنى القول دون حروفه، فهنا

تقدم «وصى» وفيه معنى القول، أفاده البيضاوي. و«أن» التفسيرية لا عمل لها.

(٥) قوله: (فلا يضره كفركم). هذا هو جواب الشرط في المعنى. فأقيمت علتها وهي ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ

مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مقامه. والله أعلم.

﴿حَمِيدًا﴾ ﴿١٣١﴾ ﴿محمودًا في صنعه بهم﴾^(١).

﴿١٣٢﴾ - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ كرهه تأكيدًا لتقرير موجب

التقوى^(٢) ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ﴿١٣٣﴾^(٣) شهيدًا بأن ما فيها له.

﴿١٣٤﴾ - ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ ﴿٤﴾ يا ﴿أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِتَاخَرِينَ﴾ بدلکم

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ ﴿١٣٥﴾.

﴿١٣٦﴾ - ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ﴾ بعماله ﴿ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا

وَالْآخِرَةِ﴾ لمن أرادها، لا عند غيره، فلم يطلب^(٥) أحدكم الأخس؟ وهلا

طلب الأعلى بإخلاصه له حيث كان مطلبه لا يوجد إلا عنده ﴿وَكَانَ اللَّهُ

سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ ﴿١٣٦﴾.

(١) قوله: (محمودًا): فيه تفصيل سبق في البقرة (٢٦٧)؛ فليراجع.

(٢) قوله: (موجب التقوى). موجب - بكسر الجيم - أي: سبب التقوى الداعي إليها.

(٣) قوله: (شهيدًا). وينحوه فسر ابن كثير، ونقل ابن جرير عن قتادة: «﴿وَكَيْلًا﴾ أي: حفيظًا».

(٤) قوله تعالى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ...﴾. قال ابن جرير ما حاصله: «في هذه الآيات توبيخ

للخائنين الذين خانوا الدرع، [المذكورين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ

حَصِيمًا﴾]، وتحذير لأصحاب النبي ﷺ أن يكونوا مثلهم، فإن فعلوا فالله قادر على

استئصالهم والإتيان بآخرين لنصرة النبي ﷺ». اهـ.

(٥) قوله: (فلم يطلب). الفاء سببية واللام حرف جر داخل على «ما» الاستفهامية.

ومن أحكام «ما» الاستفهامية الخاصة بها أنها إذا جرّت حذف الألف منها، نحو: لم،

عمّ، إلام، علام. فترسم الجار والمجرور كالكلمة الواحدة.

وأشار المفسر به إلى جواب الشرط ﴿مَنْ كَانَ...﴾ من حيث المعنى. فمعنى الآية: الحث

على طلب الآخرة إما مع خير الدنيا أو بدونها، كما أشار إليه البيضاوي.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ﴾ قائمين^(١) ﴿بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل^(٢) ﴿شُهَدَاءَ﴾ بالحق^(٣) ﴿وَلَوْ﴾ كانت الشهادة^(٤) ﴿عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ فاشهدوا عليها بأن تقرؤا^(٥) بالحق ولا تكتموه ﴿أَوْ﴾ على ﴿الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ إن يَكُنْ المشهود عليه ﴿غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ منكم وأعلم بمصالحهما ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ﴾ في شهادتكم بأن تحابوا^(٦) الغني لرضاه، أو الفقير رحمة له لـ ﴿أَنْ﴾ لا ﴿تَعْدِلُوا﴾^(٧) عن

(١) قوله: (قائمين). لعل مراد المفسر توضيح أصل المعنى، وإلا فـ«قَوَّام» صيغة مبالغة يفيد الاستمرار والمداومة على القسط.

(٢) قوله: (العدل). القسط مصدر قَسَطَ، وهو بمعنى: عدل أو ظلم، من الضدين، وهما المراد العدل كما هو واضح، لأنه المأمور به. وأما «أقسط» الثلاثي المزيد فهو بمعنى: عدل فقط.

(٣) قوله: ﴿لِلَّهِ﴾. أي: لوجه الله لا لغرض دنيوي، كما أفاده الصاوي.

(٤) قوله: (كانت الشهادة). أفاد به أن الجار والمجرور ﴿عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ خبر لـ«كان» المحذوفة مع اسمها، وحذف كان مع اسمها مطرد بعد «لو» و«إن» الشرطيتين.

(٥) قوله: (بأن تقرؤا...). هذا تصوير للشهادة على النفس، أي: فمعناها الإقرار بالحق للآخر إن وجد، كما أفاده ابن جرير وغيره.

(٦) قوله: (بأن تحابوا). تصوير لاتباع الهوى في الشهادة، والمحابة: الملاطفة والمداهنة بغض البصر عن بعض الحقوق.

(٧) قوله: (لـ«أَنْ﴾ لا ﴿تَعْدِلُوا﴾). على تقدير اللام تكون الجملة المؤولة بالمصدر تعليلاً لاتباع الهوى، أي: لا تتبعوا الهوى لغرض الميل عن الحق، فالمراد بالفعل ﴿تَعْدِلُوا﴾ تميلوا. من العدول... ويحتمل كونه من العدل بمعنى الإنصاف، فيكون تعليلاً للنهي عن اتباع الهوى أي نهيتهم عن اتباع الهوى لكي تكونوا منصفين في الحكم، أشار إليه ابن جرير وغيره. وعلى هذا لا تقدّر «لا».

الحق ﴿وَإِنْ تَلَوْتُمْ﴾ تُحَرِّفُوا^(١) الشهادة، وفي قراءة: «تَلَوْا»^(٢) بحذف الواو الأولى تخفيفاً. ﴿أَوْ تُعْرَضُوا﴾ عن أدائها^(٣) ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾^(١٧٥) فيجازيكم به.

(١٧٦) - ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا﴾ داوموا على الإيمان ﴿بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَلْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾ محمد ﷺ، وهو القرآن ﴿وَأَلْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ على الرسل، بمعنى الكتب، وفي قراءة: بالبناء للفاعل^(٤) في الفعلين ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾^(١٧٦) عن الحق.

(١) قوله: (تحرفوا). أي: تبدلوا.

(٢) قوله: (وفي قراءة تلوا) أي بواو واحدة وهي واو الضمير: هذه قراءة حمزة وابن عامر والباقون قرؤا: تَلَوْوا بواوين، الأولى لام الكلمة والثانية الضمير، وهو مضارع كوى يلوي لياً. أي حرّف، وصرّف.

(٣) قوله: ﴿وَتُعْرَضُوا﴾ عن أدائها). أي: بكتائبها، وهذا روي عن مجاهد، والسدي، نقله الطبري.

ونقل عن السدي: «أن هذه الآية نزلت لما اختصم إلى النبي ﷺ رجلان غني وفقير وكان ﷺ يرى أن الفقير لا يظلم الغني، فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير». اهـ. فيكون الخطاب للنبي ﷺ والمؤمنين.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالبناء للفاعل). البناء للمفعول: ﴿نَزَّلَ﴾ و﴿أَنْزَلَ﴾: هذه قراءة ابن كثير، وابن عامر، وأبي عمرو. وقرأ الباقيون بالبناء للفاعل: ﴿نَزَّلَ﴾ و﴿أَنْزَلَ﴾. نقل السيوطي في أسباب النزول عن الواحدي، والكلبي: «نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وجماعة من مؤمني أهل الكتاب، قالوا: يا رسول الله نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل؛ فأنزل الله هذه الآية». اهـ.

﴿١٣٧﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بموسى، وهم اليهود^(١) ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بعبادتهم العجل ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا﴾ بعده ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بعبسى ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ بمحمد ﴿ثُمَّ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ﴾ ما أقاموا عليه^(٢) ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾^(٣) طريقًا إلى الحق.

﴿١٣٨﴾ - ﴿بَشِّرْ﴾ أخبر^(٣) يا محمد ﴿الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(١٣٨) مؤلماً هو عذاب النار.

﴿١٣٩﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ بدل، أو نعت للمنافقين ﴿يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ لما يتوهمون فيهم من القوة ﴿أَيَبْنَعُونَ﴾ يطلبون ﴿عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ استفهام إنكاري أي: لا يجدونها عندهم ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾^(١٣٩) في الدنيا والآخرة، ولا ينالها إلا أولياؤه.

(١) قوله: (وهم اليهود). صريح في أن الآية في شأن اليهود، فقط، وبمثل قول المفسر فسر البيضاوي، لكن نقل ابن جرير عن قتادة: «أنها في اليهود والنصارى»، قال قتادة: «وهم اليهود والنصارى، آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت، وكفرهم به: تركهم إياه، ثم ازدادوا كفراً بالفرقان وبمحمد ﷺ».

ونقل عن مجاهد: «أنها في المنافقين، أنهم آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا، ثم ازدادوا كفراً بموتهم على كفرهم». اهـ.

ومقتضى كلام ابن كثير أن الآية في كل من آمن ثم كفر حتى مات على الكفر. اهـ. أعاذنا الله منه.

(٢) قوله: (ما أقاموا عليه). (ما): مصدرية ظرفية، أي: مدة دوامهم على ذلك. أما لو تابوا قبل موتهم فهم مغفورون ومهتدون.

(٣) قوله: (أخبر). التبشير: الإخبار بالأمر السار، فاستعماله في العذاب من باب الأسلوب الأدبي، لإفادة التهكم والتحقير، وقد تقدم في تفسير آية (٢٥) من سورة البقرة.

﴿١٤﴾ - ﴿وَقَدْ نَزَّلَ﴾ بالبناء للفاعل والمفعول ^(١) ﴿عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ القرآن - في سورة الأنعام ^(٢) - ﴿أَنْ﴾ مخففة ^(٣)، واسمها محذوف، أي: أنه ﴿إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ﴾ القرآن ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ أي: الكافرين والمستهزئين ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ إِتَكَرَ إِذَا ﴿إِنْ قعدتم معهم﴾ مَثَلُهُمْ ﴿في الإثم﴾ ^(٤) ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ ﴿١٤﴾ كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والاستهزاء.

﴿١٤﴾ - ﴿الَّذِينَ﴾ بدل من الذين قبله ﴿يَرْتَبِصُونَ﴾ ينتظرون ﴿بِكُمْ﴾ الدوائر ^(٥) ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ﴾ ظفر وغنيمة ﴿مِنَ اللَّهِ قَالُوا﴾ لكم ﴿أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ﴾ في الدين والجهاد، فأعطونا من الغنيمة ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ من

(١) قوله: (بالبناء للفاعل والمفعول). قراءتان؛ بالبناء للفاعل: ﴿نَزَّلَ﴾: قراءة عاصم، ويعقوب، وعليها جرى المفسر هنا. وللمفعول: ﴿نَزَّلَ﴾: قراءة الباقيين.

(٢) قوله: (في سورة الأنعام). أشار به إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ وهي مكة.

(٣) قوله: (مخففة). يعني ﴿أَنْ﴾ هنا مخففة من الثقيلة، فهي حرف توكيد وتعمل وجوباً، ويكون اسمها ضمير الشأن محذوفاً وجوباً، والجملة التي بعدها في محل رفع خبرها. وأشار المفسر إلى اسم ﴿أَنْ﴾ بقوله: (أي: أنه).

(٤) قوله: (في الإثم). أي: مشاركون في الإثم، وإن لم تحصل المشاركة في جميع الصفات، لكن في الوزر.

قال القرطبي: «فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وعليه الإنكار وإن لم يستطع فينبغي أن يقوم عنهم». اهـ. ملخصاً.

(٥) قوله: (الدوائر). أي: المصائب.

الظفر عليكم ﴿قَالُوا﴾ لهم ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ﴾ نستول ﴿عَلَيْكُمْ﴾ ونقدر^(١) على أخذكم وقتلكم فأبقينا عليكم ﴿وَ﴾ ألم ﴿نَمْنَعُكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أن يظفروا بكم بتخذيلهم ومراسلتكم بأخبارهم، فلنا عليكم المنة، قال تعالى^(٢): ﴿فَاللَّهُ يَخْتُكُمْ بَيْنَكُمْ﴾ وبينهم ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ بأن يدخلكم الجنة ويدخلهم النار ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾^(٣) طريقًا بالاستئصال^(٣).

﴿١٤٢﴾ - ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ بإظهار خلاف ما أبطنوه من الكفر

(١) قوله: (ونقدر على أخذكم). أي: يقول المنافقون للكافرين: كئنا قادرين على قتلكم والفتك بكم مع المؤمنين لكننا رحمنا بكم ورفقنا عليكم، فلنا عليكم فضل. وضامائر

الخطاب راجعة إلى ﴿الْكَافِرِينَ﴾، وهي من مقول المنافقين لهم.

(٢) قوله: (قال تعالى:...). أفاد أن ما بعده ليس حكاية لقول المنافقين، بل كلام مستأنف منه تعالى.

(٣) قوله: (بالاستئصال). يعني: لا يستطيع الكفار على استئصال المسلمين وإبادتهم ولو حصل لهم بعض الغلبة تارة.

وهذا جواب لإشكال، وهو أنه قد يحصل للكفار سبيل على المؤمنين بغلبتهم.. فأجاب بأن المراد -كما ذكرنا- أن الكفار لا يستطيعون لاستئصال المسلمين؛ لأن العقاب للمتقين. وهذا أحد التأويلات الخمسة لهذه الآية، أورده ابن كثير، والقرطبي وغيرهما، والباقي:

١- أن ذلك في الآخرة، روي عن ابن عباس وعلي.

٢- أن الله لا يجعل للكافرين سبيلًا بشرط أن يستقيموا، فإذا انحرفوا جعل لهم سبيلًا.

٣- أن الله لا يجعل للكافرين سبيلًا على المؤمنين شرعًا، فإن ورد فبخلاف الشرع.

٤- معنى سبيلًا، أي: حجة عقلية ولا شرعية، نقل هذا عن السدي، وهذه الأوجه الخمسة أوردها القرطبي.

ليدفعوا عنهم أحكامه الدنيوية ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾ مجازيهم^(١) على خداعهم، فيُفضحون في الدنيا بإطلاع الله نبيه على ما أبطنوه ويعاقبون في الآخرة ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُوا كَسَالَى﴾ مثقلين ﴿بِرَأْوَنَ النَّاسِ﴾ بصلاتهم ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ﴾ يصلون ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١٤٢) رياء^(٢).

﴿١٤٢﴾ - ﴿مُذَبِّبِينَ﴾ مترددين^(٣) ﴿بَيْنَ ذَلِكَ﴾ الكفر والإيمان ﴿لَا﴾ منسوين^(٤) ﴿إِلَى هَؤُلَاءِ﴾ أي: الكفار ﴿وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾^(٥) أي: المؤمنين ﴿وَمَنْ يَضِلَّ﴾ هـ ﴿اللَّهُ فَلَئِنْ تَجَدَّلْتُمْ سَبِيلًا﴾^(١٤٣) طريقاً إلى الهدى.

﴿١٤٤﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ ءَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ءَأُرِيدُونَ أَن جَعَلُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ﴾ بموالاتهم^(٦) ﴿سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾^(١٤٤) برهاناً بيناً على نفاقكم^(٧).

(١) قوله: (مجازيهم على خداعهم). تقدم في سورة البقرة الآية (٩) معنى المخادعة.

(٢) قوله: (رياء). أي: فالمراد بالذكر القليل، الصلاة رياءً، وبنحوه فسر ابن جرير، وعزاه إلى أهل التأويل، فعن الحسن، وإنما قل لأنه كان لغير الله. وعن قتادة: «وإنما قل ذكر المنافق؛ لأن الله لم يقبله، وكل ما رد الله قليل، وكل ما قبل الله كثير». اهـ.

(٣) قوله: (مترددين). تفسير للمراد بالمذبذب. والمذبذب: اسم مفعول «ذبذب»، بمعنى: تردد واضطرب، فمعنى اسم المفعول: مُرَدِّدِينَ.

(٤) قوله: (منسوين). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿إِلَى هَؤُلَاءِ﴾، ويكون معطوفاً بـ ﴿لَا﴾، فما بعده حال معطوف على الحال المتقدم، أي: ﴿مُذَبِّبِينَ﴾، كما تقول: جاء زيد ركباً لا ماشياً.

(٥) وقوله: ﴿وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾. ﴿لَا﴾ هنا لتأكيد النفي، والعطف حاصل بالواو.

(٦) قوله: (بموالاتهم). الباء سببية.

(٧) قوله: (برهاناً بيناً على نفاقكم). كذا فسره البيضاوي، وقال ابن كثير: «حجة عليكم في عقوبته لكم»، ونقل عن ابن عباس: «كل سلطان في القرآن: حجة».

- ﴿١٤٥﴾ - ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي الدَّرَكِ﴾ المكان^(١) ﴿الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ وهو قعرها
 ﴿وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾^(٢) مانعًا من العذاب.
- ﴿١٤٦﴾ - ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ من النفاق ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ عملهم ﴿وَأَعْتَصَمُوا﴾
 وثقوا ﴿بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ من الرياء ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣) فيما
 يؤتونهُ^(٢) ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٤) في الآخرة وهو الجنة.
- ﴿١٤٧﴾ - ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ﴾ نعمه ﴿وَأَمَنْتُمْ﴾^(٥) به،
 والاستفهام بمعنى النفي، أي: لا يعذبكم ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾ لأعمال المؤمنين،
 بالإثابة^(٤) ﴿عَلِيمًا﴾^(٤) بخلقه.



(١) قوله: (المكان). وقال البيضاوي: «وهو الطبقة التي في قعر جهنم». اهـ. نعوذ بالله منها.
 قال القرطبي: «للنار دركات سبعة، كما أن للجنة درجات، والعرب تقول لكل ما
 تسافل: أدراك، وكل ما تعالى: درجات». اهـ.
 وأدراك النار، أعلاها: جهنم، ثم لظى، ثم الحطمة، ثم السعير، ثم سقر، ثم الجحيم،
 ثم الهاوية؛ فالمنافقون في الهاوية لغلظ كفرهم وكثرة غوائلهم». اهـ. موجزًا. أعاذنا الله
 من النار.

(٢) قوله: (فيما يؤتونه). أي: يعطونه، أي: يعطى المؤمنون من الأجر.

(٣) قوله: ﴿يُؤْتِي﴾. بحذف الياء تخفيفًا والفعل مرفوع.

(٤) قوله: (بالإثابة). متعلق بـ ﴿شَاكِرًا﴾ وهو تصوير لشكر الله لأعمال المؤمنين.



﴿١٤٨﴾ - ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ﴾ ^(١) مِنْ الْقَوْلِ ﴿من أحد ^(٢)، أي: يعاقبه عليه ^(٣)﴾ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ فلا يؤاخذ بالجهر ^(٤) به بأن يخبر عن ظلم ظالمه ويدعو عليه ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا﴾ لما يقال ﴿عَلِيمًا﴾ ^(١٤٨) بما يفعل.

(١) قوله تعالى: ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ﴾. المراد بالسوء من القول، قال ابن عباس: «هو الدعاء على أحد، أي بالسوء، فلا يجوز إلا إذا كان مظلوماً فقد أرحص الله له أن يدعو عليه، وإن صبر فهو خير له».

قال القرطبي: «والذي يقتضيه ظاهر الآية أن للمظلوم أن ينتصر من ظالمه، ولكن مع الاقتصاد إن كان مؤمناً، كما قال الحسن، وإن كان كافراً فادعُ بما شئت، كما قال ﷺ: «اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف». اهـ. ملخصاً.

(٢) قوله: (من أحد). قدره ليكون المستثنى منه وفاعلاً للمصدر ﴿الْجَهْرَ﴾، وعلى هذا يكون ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ استثناءً متصلًا، و﴿مَنْ﴾ في محل جرّ. وقدر البيضاوي: «إلا جهر من ظلم». فيكون استثناءً من ﴿الْجَهْرَ﴾ و﴿مَنْ﴾ في محل نصب. والاستثناء متصل على هذا أيضًا. وظاهر كلام القرطبي: «أن الاستثناء منقطع»، والمعنى: لا يجب الله الجهر بالسوء من أحدٍ لكن مَنْ ظلم فله أن يقول ظلمي فلان، أي: هذا ليس من الجهر بالسوء. وعن مجاهد: ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوءِ﴾: أن يقول الضيف إذا لم يكرمه من نزل به: إن فلاناً لم يحسن ضيافته»، وقال: «إنه سبب نزول الآية». وأورده السيوطي عن مجاهد في أسباب النزول.

(٣) قوله: (أي: يعاقبه عليه). هذا لازم لعدم المحبة. وفيه إشارة إلى تأويل صفة المحبة، كما تقدم نظير ذلك.

(٤) قوله: (فلا يؤاخذ بالجهر). فيه إشارة إلى أن الجهر بظلمه رخصة، والأولى تركه كما سبق عن ابن عباس. وكما يشير إليه قوله تعالى في الآية التالية: ﴿أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ﴾، وكما قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

﴿١٤٩﴾ - ﴿إِنْ تُبْدُوا﴾ تظهروا ﴿خَيْرًا﴾ من أعمال البر ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ تعملوه سرًا
﴿أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾ ظلم ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا﴾ ﴿١٤٩﴾.

﴿١٥٠﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ
وَرُسُلِهِ﴾ بأن يؤمنوا به دونهم ^(١) ﴿وَيَقُولُونَ نُوْنٌ بِبَعْضٍ﴾ من الرسل
﴿وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ منهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ الكفر والإيمان
﴿سَبِيلًا﴾ ﴿١٥٠﴾ طريقًا يذهبون إليه.

﴿١٥١﴾ - ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا﴾ مصدر مؤكد ^(٢) لمضمون الجملة قبله
﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ ﴿١٥١﴾ ذا إهانة. وهو عذاب النار.

﴿١٥٢﴾ - ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ كلهم ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ
سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ﴾ بالنون والياء ^(٣) ﴿أُجْرَهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا﴾

(١) قوله: (بأن يؤمنوا به دونهم). أي: يؤمنوا بالله دون رسله، وهذا تصوير لتفريقهم بين الله
ورسله، أي: وهو تفريقهم في الإيمان.

والمراد بهؤلاء اليهود والنصارى، فاليهود آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمدًا صلى الله
عليهما وسلم، وكذلك كفروا بسليمان، وقتلوا زكريا ويحيى وغيرهما، والنصارى آمنوا
بالأنبياء وكفروا بخاتمهم محمد ﷺ، كما ذكره ابن كثير.

(٢) قوله: (مصدر مؤكد). يعني ﴿حَقًّا﴾ مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة ﴿أُولَئِكَ هُمُ
الْكَافِرُونَ﴾ وعامله محذوف، تقديره: حق ذلك حقًا، ويجب حذف العامل في مثل هذا
الموضع، أي: إذا كان المفعول المطلق مؤكدًا لمضمون الجملة قبله، كما ذكره النحاة.

(٣) قوله: (بالنون والياء). بالنون وقلب الهمزة واوًا: ﴿نُؤْتِيهِمْ﴾: قراءة ورش، والسوسي،
وأبي جعفر. و بالياء: ﴿يُؤْتِيهِمْ﴾: قراءة حفص. وقرأ يعقوب بضم الهاء: ﴿نُؤْتِيهِمْ﴾.
وقرأ الباقون: ﴿نُؤْتِيهِمْ﴾: بالنون والهمزة بعدها وكسر الهاء.

لأوليائه ﴿رَحِيمًا﴾ (١٥٢) ﴿بَاهِل طَاعَتِهِ﴾.

(١٥٢) - ﴿يَسْأَلُكَ﴾ يا محمد ﴿أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ اليهود^(١) ﴿أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ جملة كما أنزل على موسى تعنتًا^(٢)، فإن استكبرت ذلك^(٣) ﴿فَقَدْ سَأَلُوا﴾ أي: أبائهم^(٤) ﴿مُوسَىٰ أَكْبَرَ﴾ أعظم ﴿مِنَ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ عيانًا ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ﴾ الموت^(٥) عقابًا لهم ﴿وَيُظْلِمُهُمْ﴾ حيث تعنتوا في السؤال ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾^(٦) إلهًا^(٧) ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ المعجزات

(١) قوله: (اليهود). كما قال ابن كثير: «قال محمد بن كعب القرظي، والسدي، وقتادة: سأل اليهود رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتابًا من السماء كما نزلت التوراة على موسى مكتوبة...» اهـ. وإلى ذلك أشار المفسر بقوله: (كما أنزل الله على موسى).

(٢) قوله: (تعنتًا). حال من ﴿أَهْلُ الْكِتَابِ﴾، أي: سألوا ذلك متعنتين، أو مفعول لأجله، أي: سألوا ذلك لأجل تعنتهم.

(٣) قوله: (فإن استكبرت ذلك). قدره ليكون شرطًا ويكون ﴿فَقَدْ سَأَلُوا﴾ جوابًا له، وهو علة الجواب المحذوف، أي: فلا تهتم بذلك؛ لأنهم سألوا موسى.

(٤) قوله: (أي: أبائهم). أي: وإنما أسند السؤال إلى الموجودين في زمان نزول هذه الآية، لرضاهم بفعل آبائهم، كما تقدم نظير ذلك.

(٥) قوله: (الموت). «الصاعقة» نار من السماء أهلكتهم، فإطلاقها على الموت مجاز من إطلاق السبب وإرادة المسبب.

(٦) قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾. ﴿ثُمَّ﴾ هنا للترتيب الذكري للترقي إلى الجناية العظمى، وليس للترتيب الزمني؛ لأن اتخاذ العجل إلهًا سابق على أخذ الصاعقة، كما تقدم في سورة البقرة.

(٧) قوله: (إلهًا). قدره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ ﴿اتَّخَذُوا﴾.

على وحدانية الله ﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَٰلِكَ﴾ ولم نستأصلهم^(١) ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾^(١٥٣) تسلطاً بيننا ظاهراً عليهم حيث أمرهم بقتل أنفسهم توبة فأطاعوه.

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ﴾ الجبل ﴿بِمِيثَاقِهِمْ﴾ بسبب أخذ الميثاق^(٢) عليهم، ليخافوا فيقبلوه^(٣) ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ وهو مظل عليهم^(٤) ﴿أَدْخُلُوا الْآبَابَ﴾ باب

(١) قوله: (ولم نستأصلهم). أي: لم نهلكهم بهلاك عام.

(٢) قوله: (بسبب أخذ الميثاق). أفاد أن الباء للسببية، أي: سبب رفع الطور عليهم أخذ

الميثاق عليهم أن يلتزموا بأحكام التوراة، فلما امتنعوا عن القبول رفع عليهم الجبل.

(٣) وقوله: (ليخافوا). تعليل لرفع الطور عليهم بسبب أخذ الميثاق المذكور. فيكون هذا علة

للفعل المقيد بسببه، أي: علة لرفع الطور عليهم المعلن بأخذ الميثاق، وإنما قلنا ذلك؛

لأنه لا يذكر لفعل واحدٍ علتان إلا إذا كانت العلة الثانية بدلاً عن الأولى أو معطوفة

عليها. ويمكن أن يقال: أخذ الميثاق علة متقدمة على رفع الجبل، وهي التي يقال فيها:

العلة الدافعة والتخويف علة متأخرة عنه، وهي التي يقال عنها: العلة الغائية فاختلفت

جهتا العلة، فصح التعدد، كما تقول: تيممت لفقد الماء، لأصلي. والله أعلم.

(٤) قوله: (وهو مظل عليهم). أي: الطور فوقهم مظل عليهم. ظاهر كلامه كما في

البيضاوي أيضاً أن رفع الجبل عليهم حينما قيل لهم: ﴿أَدْخُلُوا الْآبَابَ سَجْدًا﴾، وهذا ليس

بصحيح؛ لأن رفع الطور عليهم كان حين ما أتاهم موسى عليه السلام بالتوراة فامتنعوا

عن قبولها وهو زمان وجودهم في التيه وأما أمرهم بدخول القرية ساجدين، فهذا بعد

خروجهم من التيه، كما تقدم في سورة البقرة، وكما فسر به ابن كثير وغيره ههنا.

قال الصاوي: «ما قال المفسر سبق قلم». وقال بعضهم: هو منقول من كلام البيضاوي.

وعلى كل حال، ما ذكره هنا مشكل، إلا أن يقال: كان من المواثيق التي أخذت عليهم في

التوراة أن يدخلوا القرية سجدًا، فلما أبوا وامتنعوا عن القبول رفع الطور فوقهم، حتى

قبلوها. والله أعلم.

القرية^(١) ﴿مَجْدًا﴾ سجود انحناء ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا﴾ وفي قراءة: بفتح العين^(٢) وتشديد الدال، وفيه إدغام التاء في الأصل في الدال، أي: لا تعتدوا ﴿فِي السَّبْتِ﴾ باصطياد الحيتان فيه ﴿وَآخِذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾^(١٥٤) على ذلك، فنقضوه.

﴿١٥٥﴾ - ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ «ما» زائدة^(٣)، والباء للسببية، متعلقة بمحذوف، أي: لعناهم^(٤) بسبب نقضهم ﴿مِيثَقَهُمْ وَكَفَرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَلِيلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقِّ وَقَوْلِهِمْ﴾ للنبي ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ لا تعي كلامك ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ ختم ﴿اللَّهُ عَلَيْهَا يَكْفُرِهِمْ﴾ فلا تعي وعظاً ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١٥٥) منهم، كعبد الله بن سلام وأصحابه.

﴿١٥٦﴾ - ﴿وَيَكْفُرِهِمْ﴾ ثانيًا بعيسى^(٥)، وكرّر الباء^(٦) للفصل بينه وبين ما عطف

(١) قوله: (باب القرية). وهي بيت المقدس أو أريحا، كما تقدم في تفسير سورة البقرة.
(٢) وفي قراءة: بفتح العين). هذه قراءة ورش، أصله: «لا تَعْتَدُوا»، أدغمت التاء في الدال بعد إلقاء حركتها على العين. وقرأ أبو جعفر، وقالون: بتسكين العين وتشديد الدال. وقرأ الباقون: ﴿لَا تَعْدُوا﴾ من «عدا» الثلاثي.

(٣) قوله: ﴿مَا﴾ زائدة). أي إعرابًا، ومؤكدة معنى، فهي زائدة غير كافية، أي: لا تكف عمل الجرّ.

فائدة: تزداد «ما» بعد خمسة حروف الجر: الباء: بيا، من: بما، عن: عما، ربّ: ربّيا، الكاف: كما. فلا تكف عن عمل الجر في الثلاثة الأولى، وتكف في الباقيين، أي: «ربّ»، والكاف» فلا تجران إذا وجدت «ما». والتفصيل في كتب النحو.

(٤) قوله: (لعناهم). وهكذا ورد تقدير الفعل عن قتادة نقله عنه ابن جرير، واختاره. وكما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾.

(٥) قوله: (ثانيًا بعيسى). أي: بعد كفرهم بآيات الله.

(٦) قوله: (وكرّر الباء...). أي: في قوله تعالى هنا ﴿وَيَكْفُرِهِمْ﴾ للفصل بينه وبين ما عطف عليه وهو: ﴿وَيَكْفُرِهِمْ﴾ أو ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾.

عليه ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) ﴿﴾ حيث رموها بالزنى (١).

﴿١٥٧﴾ - ﴿وَقَوْلِهِمْ﴾ مفتخرين ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ في زعمهم (٢)، أي: بمجموع ذلك عذبناهم (٣)، قال تعالى تكذيباً لهم في قتلهم: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ المقتول والمصلوب (٤)، وهو صاحبهم (٥)، بعيسى، أي: ألقى الله عليه شبهه، فظنوه إياه (٦)، ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ﴾ أي: في

(١) قوله: (حيث رموها بالزنى). روي ذلك عن ابن عباس، والسدي، وابن إسحاق، وغيرهم: أنهم رموها بالزنى.

(٢) قوله: (في زعمهم). حال من ﴿وَقَوْلِهِمْ﴾، أي: حال كون ذلك القول، أي: قتلهم المسيح في زعمهم، لا في الحقيقة. أو حال منهم، أي: زاعمين ذلك.

(٣) قوله: (أي: بمجموع ذلك عذبناهم). بهذا التقدير يكون الجار والمجرور ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ وما عطف عليه متعلقة بهذا المقدر.

ولكن قد ذكر المفسر أن ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ متعلق بـ(لعنا) فلعل هذا الكلام: (أي: بمجموع ذلك عذبناهم) توضيح للمراد؛ لأن اللعنة والتعذيب متلازمان. أما تعلق الجار والمجرور من حيث الإعراب فيكون بالفعل (لعنا) المقدر. والله أعلم.

(٤) قوله: (المقتول والمصلوب). تفسير للنائب عن الفاعل للفعل ﴿شُبِّهَ﴾، وهو الضمير المستتر العائد على المقتول والمصلوب، المعلومين من السياق، على ما قاله المفسر.

(٥) قوله: (وهو). أي: المقتول والمصلوب.

وقوله (صاحبهم). أي: أحد اليهود الذين هموا بقتله.

وقوله (بعيسى). متعلق بـ﴿شُبِّهَ﴾.

(٦) قوله: (أي: ألقى الله عليه شبهه). توضيح لمعنى ﴿شُبِّهَ لَهُمْ﴾.

وقوله: (فظنوه إياه). أي: ظنوا المقتول المصلوب عيسى.

عيسى ﴿لَفِي شَكِّ مَنَّهُ﴾ من قتله، حيث قال بعضهم^(١) لما رأوا المقتول: الوجه وجه عيسى، والجسد ليس بجسده، فليس به^(٢)، وقال آخرون: بل هو هو. ﴿مَا هُمْ بِهِ﴾ بقتله ﴿مَنْ عَلِمَ إِلَّا إِبَاعَ الظَّنِّ﴾ استثناء منقطع^(٣)، أي: لكن يتبعون فيه الظن الذي تخيلوه^(٤) ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾^(٥٧)، حال مؤكدة لنفي القتل^(٥).

﴿١٥٨﴾ - ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ في ملكه ﴿حَكِيمًا﴾^(١٥٨) في صنعه.

- (١) قوله: (حيث قال بعضهم). هذا بيان للاختلاف الحاصل بينهم في شأن عيسى.
- (٢) قوله: (فليس به). أي: ليس المقتول عيسى.
- (٣) قوله: (استثناء منقطع). وهو ما لم يكن المستثنى من جنس المستثنى منه، فالظن المستثنى ليس من جنس العلم المستثنى منه. ويكون الاستثناء المنقطع بمعنى «لكن»، كما قدره المفسر وتقدم في مواضع.
- تنبيه: كلام المفسر هنا صريح في أن المقتول المصلوب أحد اليهود الذين أرادوا قتله، وهذا قول بعض المفسرين. ولكن روى النسائي عن ابن عباس: «أن المقتول أحد الحواريين، لما قال عيسى لهم - وهم اثنا عشر - أيكم يلقي عليه شبيهي ويقتل مكاني ويكون معي في الجنة، فقال شاب منهم - قيل: اسمه سرجس - أنا يا روح الله فهو الذي قتل مكانه بعد ما ألقى عليه شبه عيسى». اهـ. أورده عنه مفصلاً، ونقله ابن كثير، وقال: «إسناده صحيح إلى ابن عباس». اهـ. كما أشرنا إلى ذلك في تفسير سورة آل عمران الآية: (٥٥).
- (٤) قوله: (الذي تخيلوه). فيه إشارة إلى أن الظن هنا ليس الظن القريب من العلم بل المخلوط بالوهم والتخيل.
- (٥) قوله: (حال مؤكدة لنفي القتل). أي: فالمعنى أنهم لم يقتلوه، وعدم قتلهم أمر مؤكد مقطوع به، فهو حال من نفي القتل، المفهوم من ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾. وظاهر تفسير ابن كثير أنه حال من الواو، والمعنى: ما قتلوه حال كونهم متيقنين أنه عيسى، بل شاكين متوهمين. ونقل ابن جرير عن ابن عباس، والسدي: «ما قتلوا ظنهم يقيناً، أي: ما علموه يقيناً»، وعلى هذا فالهاء يعود على الظن.

﴿١٥٩﴾ - ﴿وَإِنْ﴾ ما ^(١) ﴿مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ أحد ^(٢) ﴿إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ بعيسى
 ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: الكتابي ^(٣) حين يعاين ملائكة الموت فلا ينفعه إيمانه، أو قبل
 موت عيسى لما ينزل قرب الساعة كما ورد في حديث ^(٤). ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ﴾

(١) قوله: (ما). أفاد به أن ﴿وَإِنْ﴾ حرف نفي.

(٢) وقوله: (أحد). قدره ليكون مبتدأ، خبره: الجار والمجرور ﴿مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، وليكون
 مستثنى منه.

(٣) قوله: (الكتابي). هذا أحد التفسيرين ذكرهما المفسر، فالضمير في ﴿مَوْتِهِ﴾ عائد على
 الكتابي، والمعنى: ما من كتابي إلا ويؤمن بعيسى قبل أن يموت ذلك الكتابي، وهذا
 مروى عن ابن عباس ومجاهد. نقله عنها ابن جرير من طريق. قال ابن عباس: «لا
 يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله، ولو عجل عليه بالسلاح».
 وقال ابن عباس: «لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى».

والتفسير الثاني: قبل موت عيسى؛ فالضمير عائد على عيسى. روي ذلك عن ابن
 عباس، وأبي مالك، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس وغيرهم، والمعنى كما قال
 المفسر: (أن جميع أهل الكتاب يصدقون بعيسى إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها
 ملة واحدة، وهي ملة الإسلام). واختار هذا القول ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

(٤) وقوله: (كما ورد في حديث). فيه إشارة إلى ترجيح هذا القول؛ لتأييده بالحديث، وإن
 ذكره متأخرًا. والحديث الذي أشار إليه ما في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:
 قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ليوشكنَّ أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً،
 فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى
 تكون السجدة خيرًا لهم من الدنيا وما فيها»، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم:
 ﴿وَإِنْ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ ﴿١٥٩﴾ [فتح
 الباري] (٥٦٦/٦)، مسلم (١/١٣٥).

وورد في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أحاديث كثيرة صحيحة.

عيسى ﴿عَلَيْهِمْ شَهِدًا﴾ ﴿١٥١﴾ بما فعلوه لما بعث إليهم.

﴿١٦١﴾ - ﴿فِظْلٍ﴾ أي: فبسبب ظلم ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ هم اليهود ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ هي التي في قوله تعالى ^(١): «حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرِ...» الآية ﴿وَبَصَدَّيْهِمُ﴾ الناس ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دينه، صداً ﴿كَثِيرًا﴾ ﴿١٦٠﴾ ^(٢).

﴿١٦١﴾ - ﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدَّ نُهُوا عَنْهُ﴾ في التوراة ﴿وَأَكَلْتَهُمُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ بالرُّشَا في الحكم ^(٣) ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿١٦١﴾ مؤلماً.

﴿١٦٢﴾ - ﴿لَنْ كِنِ الرَّاسِخُونَ﴾ ^(٤) الثابتون ﴿فِي الْعَالَمِ مِنْهُمْ﴾ كعبدالله بن سلام

(١) قوله: (هي التي في قوله تعالى). يعني قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْفَنَرِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شُوهُمَهَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا...﴾ الآية، فهي محرمة عليهم في التوراة، وكانت حلالاً قبل ذلك. وإنما حرم عليهم ذلك؛ لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيتهم وطغيانهم ومخالفتهم رسوله.. قاله ابن كثير، وقال: «يحتمل كون التحريم هنا قدرياً»، بمعنى أنه تعالى قيضهم؛ لأن تألوا في كتابهم وحرفوا وبدلوا أشياء كانت حلالاً لهم، فخربوها على أنفسهم تشديداً منهم على أنفسهم.

(٢) قوله: (صداً ﴿كَثِيرًا﴾). أفاد به أن ﴿كَثِيرًا﴾ صفة للمصدر فهو منصوب على أنه مفعول مطلق، وهكذا فسره ابن جرير.

(٣) قوله: (بالرُّشَا في الحكم). الرشا بضم الراء أو كسرهما: جمع رشوة، وهي ما يدفع للحاكم؛ لأن يحكم بتحليل حرام أو تحريم حلال، أو للحكم بالباطل، وهي محرمة، عليهم وعلينا جميعاً والربا: تقدم ذكره في تفسير سورة البقرة، واليهود كانوا يأخذون الربا والرشوة.

(٤) قوله تعالى: ﴿لَنْ كِنِ الرَّاسِخُونَ...﴾: قال القرطبي: «قال اليهود: إن هذه الأشياء كانت حراماً في الأصل، ولم تكن حرامت لظلمنا، فنزل ﴿لَنْ كِنِ الرَّاسِخُونَ...﴾ الآية، فاستثنى الله تعالى مؤمني أهل الكتاب وهم الراسخون في العلم، كعبدالله بن سلام». اهـ. ملخصاً.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ المهاجرون والأنصار ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ من الكتب ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ نصب على المدح^(١)، وقرئ: بالرفع^(٢) ﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ﴾ بالنون والياء^(٣) ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١١٢) هو الجنة.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾^(٤) ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالذِّينِينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ و﴿كَمَا﴾^(١١٣) ﴿أَوْحَيْنَا

(١) قوله: (نصب على المدح). يعني: نصب ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ على أنه مفعول به لفعل محذوف دال على المدح، تقديره: أمدح، واختلاف إعراب بعض المتعاطفات يدل على امتيازها وفضلها. وهذا قول سيويه، والنحاس، واختاره القرطبي وغيره من المفسرين، وقال ابن جرير: «﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ معطوف على ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ فهو مجرور، والمراد بهم: الملائكة، فيكون المعنى يؤمنون بما أنزل عليك وما أنزل من قبلك من الكتب، ويؤمنون بالملائكة الذين هم يقيمون الصلاة، ووصف الملائكة بذلك؛ لأنهم دائمون في الصلاة والتسبيح. قال البيضاوي: «أو المراد بالمقيمين: الأنبياء»، فيكون المعنى: أو الأنبياء.

(٢) قوله: (وقرئ بالرفع). أي: ﴿وَالْمُقِيمُونَ﴾: وهي قراءة الحسن، ومالك بن دينار، وليست من القراءات المتواترة، كما أشار إلى ذلك المفسر بقوله: «وقرئ». وهناك أقوال في توجيه النصب في ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾، وليست قوية.

(٣) قوله: (بالنون والياء). قرأ حمزة: ﴿سَنُؤْتِيهِمْ﴾: بالياء والهمزة وكسر الهاء. وورش، وأبو جعفر، والسوسي: ﴿سَنُؤْتِيهِمْ﴾: بالنون والمد وكسر الهاء، ووجه المد: قلب الهمزة واوًا، لضم ما قبلها. وقرأ يعقوب: ﴿سَنُؤْتِيهِمْ﴾: بالنون والهمزة وضم الهاء. وقرأ الباقون: ﴿سَنُؤْتِيهِمْ﴾: بالنون والهمزة وكسر الهاء.

(٤) قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾. نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآيات: «لما فضح الله اليهود في قوله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكُتُبِ...﴾ الآيات، فتلاها عليهم رسول الله ﷺ فقال بعضهم: يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شيء بعد =

إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴿١١٣﴾ ابنيه ﴿وَيَعْقُوبَ﴾ بن إسحاق ﴿وَالْأَسْبَاطَ﴾
 أولاده ﴿وَعِيسَىٰ وَيُؤُسَ وَيُوشَعَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ وَأَتَيْنَا ﴿أَبَاهُ﴾ دَاوُدَ
 زُبُورًا ﴿١١٤﴾ بالفتح ^(١) اسم للكتاب المؤتى، والضم، مصدر بمعنى مزبورًا،
 أي: مكتوبًا.

﴿١١٤﴾ - ﴿و﴾ أرسلنا ﴿رُسُلًا﴾ قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ
 عَلَيْكَ ﴿﴾ روي أنه تعالى بعث ^(٢) ثمانية آلاف نبي، أربعة آلاف من بني إسرائيل

= موسى؛ فأنزل الله هذه الآيات تكذيبًا لهم». اهـ. وفي بعض الروايات القائل: سكين بن
 أبي سكين، من بني قينقاع وعدي بن زيد. قال البيضاوي: «خصهم بالذكر يعني
 خص الأنبياء المسّمون بالذكر، بالعطف على الأنبياء مع اشتماله عليهم، تعظيمًا لهم». اهـ.
 لأن عطف الخاص على العام يدل على مزية للخاص، كقوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى
 الصُّلُوبِ وَالصُّكُوتِ وَالصَّكَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾.

(١) قوله: (بالفتح...). قراءتان؛ بالضم: ﴿زُبُورًا﴾: قراءة حمزة، وخلف. وبالفتح:
 ﴿زُبُورًا﴾: قراءة الباقين، ووجهها ما ذكره المفسر.

(٢) قوله: (روي أنه تعالى بعث). هذه الرواية أوردها ابن كثير عن الحافظ أبي يعلى الموصلي
 قال: «حدثنا أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهري البصري، حدثنا مكّي بن إبراهيم،
 حدثنا موسى بن عبيدة الربذي عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:
 «بعث الله ثمانية آلاف نبي أربعة آلاف إلى بني إسرائيل وأربعة آلاف إلى سائر الناس»،
 قال ابن كثير: إسناده ضعيف؛ لأن الربذي ضعيف، وشيخه الرقاشي أضعف منه». اهـ.
 وقال القرطبي: «روي أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بعثت على أثر ثمانية
 آلاف من الأنبياء، منهم أربعة آلاف من بني إسرائيل». ولم يذكر إسناده.

ونقل ابن كثير عن الآجري بإسناده إلى أبي ذر في حديث طويل، قال: قلت: يا رسول
 الله كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا...» قلت: يا رسول الله كم الرسل =

وأربعة آلاف من سائر الناس، قاله الشيخ^(١) في سورة غافر ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ﴾ بلا واسطة ﴿تَكَلِيمًا﴾ (١٦٤).

١٦٥- ﴿رُسُلًا﴾ بدل من رسلاً قبله ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ بالشواب من آمن ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ بالعقاب من كفر، أرسلناهم ﴿لِيَأْتِيَكَ بِالنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ﴾ (٢) ﴿بَعْدَ﴾ إرسال ﴿الرُّسُلِ﴾ إليهم فيقولون: «رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَنَّبِعَ آيَاتِكَ وَتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»^(٣)، فبعثناهم لقطع عذرهم ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ في ملكه ﴿حَكِيمًا﴾ (١٦٥) في صنعه.

١٦٦- ونزل^(٤) لما سئل اليهود عن نبوته، فأكروه ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾ بين

= من ذلك؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر...». وفي إسناد هذا الحديث أيضًا مقال، اللهم قال القرطبي: «وهذا أصح ما روي في ذلك».

الخلاصة: لم يثبت عدد الأنبياء بنص صحيح، كما يشير إلى ذلك قوله: (رُوي) بصيغة التمرّض.

(١) قوله: (قاله الشيخ). يعني: الإمام جلال الدين المحلي.

(في سورة غافر). أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ...﴾ الآية رقم: (٧٨).

(٢) قوله: (تقال). قدره ليتعلق به الظرف: ﴿بَعْدَ﴾.

(٣) قوله: (فيقولون): ﴿رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ...﴾. هذا جزء من الآية السابعة والأربعين من سورة القصص، تدل على قطع عذرهم عند الله، كما يدل على ذلك آيات أخرى كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَفَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَنَّبِعَ آيَاتِكَ مِّن قَبْلِ أَنْ نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ (١٣٤) [طه: ١٣٤].

(٤) قوله: (ونزل...). روى ابن جرير عن ابن عباس نحوًا مما قاله المفسر في سبب النزول، قال ابن عباس: «دخلت على رسول الله ﷺ جماعة من اليهود، فقال لهم: «إني والله أعلم =

نبوتك^(١) ﴿بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ من القرآن المعجز ﴿أَنْزَلَهُ﴾ ﴿مَلْتَبَسًا﴾ ﴿بِعِلْمِهِ﴾
 أي: عالمًا به^(٢) أو وفيه علمه^(٣) ﴿وَأَمَلْتِكُمْ يَشْهَدُونَ﴾ لك أيضًا ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ
 شَهِيدًا﴾ ﴿١١٦﴾ على ذلك.

﴿١١٧﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالله ﴿وَصَدُّوا﴾ الناس ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دين
 الإسلام، بكتهم نعت محمد ﷺ، وهم اليهود ﴿قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ﴿١١٧﴾
 عن الحق.

﴿١١٨﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالله ﴿وَزَلَمُوا﴾ نبيه بكتهم نعتهم ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ
 لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ ﴿١١٨﴾ من الطرق.

﴿١١٩﴾ - ﴿الْأَطْرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أي: الطريق المؤدي إليها ﴿خَالِدِينَ﴾ مقدرين الخلود^(٤)

= أنكم لتعلمون أني رسول الله فقالوا: ما نعلم ذلك؛ فأنزل الله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ
 إِلَيْكَ...﴾ الآية. اهـ.

(١) قوله: (بين نبوتك). توضيح للمراد بشهادة الله، وظاهر تفسيره أن الباء في ﴿بِمَا أَنْزَلَ
 إِلَيْكَ﴾ سببية، أي: بين نبوتك بسبب ما أنزل إليك، والذي يعلم من ابن جرير
 وغيره: أن الباء متعلقة بـ ﴿يَشْهَدُ﴾، أي: يشهد الله بما أنزل إليك.

(٢) قوله: (أي: عالمًا به). يفيد أن الجار والمجرور ﴿بِعِلْمِهِ﴾ حال من فاعل ﴿أَنْزَلَ﴾.
 والمعنى: أن هذا القرآن ناشئ عن علم الله التام، والتأليف يحسن على قدر علم مؤلفه.
 (٣) قوله: (أو وفيه علمه). أي: أنزله، والحال أن فيه معلوماته الغيبية، أي: أنه مشتمل على

الغيبات ومصالح العباد وما إلى ذلك، وعلى هذا يكون الجار والمجرور ﴿بِعِلْمِهِ﴾
 حالًا من مفعول ﴿أَنْزَلَ﴾ وهو الضمير المتصل المنصوب، كما أشار إليه البيضاوي.
 (٤) قوله: (مقدرين الخلود). أفاد به أن ﴿خَالِدِينَ﴾ حال مقدر، وقد تقدم نظير ذلك.

﴿فَبِهَا﴾ إذا دخلوها^(١) ﴿أَبْدَأُ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ ﴿١٣١﴾ هينًا.

﴿١٧٠﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ أهل مكة^(٢) ﴿فَدَجَاءَكُمْ الرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا﴾ به، واقصدوا^(٣) ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾ مما أنتم فيه ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا، فلا يضره كفركم^(٤) ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بخلقه ﴿حَكِيمًا﴾ ﴿١٧١﴾ في صنعه بهم.

﴿١٧١﴾ - ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ﴾ الإنجيل^(٥) ﴿لَا تَعْلَمُوا﴾ تتجاوزوا

(١) قوله: (إذا دخلوها). قدره ليكون عاملاً في الحال وصاحب الحال.

(٢) قوله: (أهل مكة). مشى المفسر على أن ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ خطاب لأهل مكة، كما تقدم ذلك في أوائل سورة البقرة.

(٣) قوله: (واقصدوا). أفاد به أن ﴿خَيْرًا﴾ منصوب مفعول به لفعل محذوف، وهذا مذهب سيوييه، وقال أبو عبيد: «التقدير: يكن خيرًا لهم»، فهو خبر لـ«يكن» المحذوفة مع اسمها، ومال إليه الصاوي، وهو ظاهر تفسير ابن كثير. ولكن ما ذهب إليه المفسر أولى؛ لأن حذف كان مع اسمها إنما يطرد بعد «إن» و«لو» الشرطيتين، نحو: التمس ولو خاتماً، بخلاف حذف الفعل التام مع بقاء مفعوله فهو مطرد في مواضع.

(٤) قوله: (فلا يضره كفركم). هذا هو جواب الشرط ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ حذف، وأقيمت علته مقامه، فيكون المعنى: وإن تكفروا فلا يضره كفركم لأن له ما في السماوات والأرض، ففي الكلام نوع إيجاز حذف، والله أعلم.

(٥) قوله: (الإنجيل). فسر أهل الكتاب هنا بالنصارى؛ لأن هذا الخطاب معهم؛ لأنهم الذين غلوا في عيسى بل في علمائهم، كما قال تعالى: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُؤُسَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، كما يعلم من ابن كثير، وابن جرير، وكما نقل السيوطي عن الواحدي في أسباب النزول: «أنها نزلت في طوائف من النصارى».

الحد^(١) ﴿ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْقَوْلَ ﴾ الْحَقَّ ﴿^(٢) من تنزيهه^(٣) عن الشريك والولد ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ ﴾^(٤) عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَنَهَا ﴿ أوصلها الله ﴿ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ ﴾ أي: ذو روح^(٥) ﴿ مِّنْهُ ﴾ أضيف إليه تعالى تشریفاً^(٦) له، وليس كما زعمتم ابن الله، أو إلهًا معه أو ثالث ثلاثة؛ لأن ذا الروح مركب^(٧)، والإله منزه عن التركيب وعن نسبة المركب إليه، ﴿ فَخَامُوا بِاللَّهِ

(١) قوله: (تجاوزوا الحد). تفسير لمعنى ﴿ لَا تَعْلُوا ﴾، فالغلو في اللغة هو مجاوزة الحد، كما ذكره ابن جرير.

(٢) قوله: (القول ﴿ الْحَقَّ ﴾). قدر (القول) ليكون موصوفاً لـ ﴿ الْحَقَّ ﴾.

(٣) قوله: (من تنزيهه). بيان للقول الحق.

(٤) قوله تعالى: ﴿ الْمَسِيحُ ﴾. هو بمعنى الممسوح سمي به لتطهير الله إياه من الذنوب فهو ممسوح البدن من الأدناس والآثام، وأما المسيح الدجال فهو بمعنى ممسوح العين، ذكره ابن جرير.

وفي الآية تقديم اللقب ﴿ الْمَسِيحُ ﴾ على الاسم ﴿ عِيسَى ﴾، وذلك لاشتهار اللقب، وإلا فالأصل تقديم الاسم على اللقب إذا لم يكن مشتهراً، كما ذكره النحاة.

(٥) قوله: (أي: ذو روح). أفاد تقدير مضاف.

(٦) قوله: (أضيف إليه تعالى تشریفاً). المراد بالإضافة هنا النسبة، يعني: نسبت الروح إلى الله تعالى في قوله: ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ تشریفاً، لا لكونه إلهًا أو ابن الله كما وهمت النصارى، ف«من» هنا ابتدائية، لا تبعيضية، كما ذكره الصاوي.

(٧) قوله: (لأن ذا الروح مركب). توضيح لدلالة كونه روحاً على أنه ليس إلهًا ولا ابن الله؛ وذلك لأن ذا الروح مركب من الروح والجسم، والإله منزه عن التركيب؛ لأن كل مركب متأخر الوجود عن أجزائه ومحتاج إليها في التركيب، والله هو الأول ولا يتقدمه شيء وهو غني عن كل شيء.

وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ﴿الْآلِهَةُ﴾ ^(١) ﴿ثَلَاثَةٌ﴾ ﴿اللَّهُ وَعِيسَىٰ وَأُمُّهُ﴾ ^(٢) ﴿أَنْتَهُوْا﴾ عن ذلك وأتوا ﴿خَيْرًا﴾ ^(٣) لَكُمْ ﴿منه وهو التوحيد﴾ ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ﴾ ﴿تنزيهاً له عن﴾ ﴿أَنْ يَكُونَ﴾ ^(٤) لَهُ، وَلَدٌ لَهُ، مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿خلقاً وملكاً وعبيداً، والملكية تنافي البنوة﴾ ^(٥) ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ ﴿١٧١﴾ ﴿شهيذاً على ذلك.

﴿١٧٢﴾ - ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ﴾ يتكبر ويأنف ﴿الْمَسِيحُ﴾ الذي زعمتم أنه إله عن ﴿أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ عند الله ^(٦) لا يستنكفون أن

(١) قوله: (الآلهة). قدره ليكون مبتدأ، و﴿ثَلَاثَةٌ﴾ خبره.

(٢) قوله: (الله وعيسى وأمه). بيان للثلاثة، وفي تفسير الثلاثة عندهم اضطراب وتخبط، كما ذكره القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (وأتوا ﴿خَيْرًا﴾). كما تقدم في الآية السابقة.

(٤) قوله: (عن ﴿أَنْ يَكُونَ﴾) قدر (عن) لأن التنزيه يتعدى به، وحذف حرف الجر مطرد مع «أَنْ» و«أَنْ» كما تقدم.

(٥) قوله: (والملكية تنافي البنوة). أي: لا تجتمع الملكية والبنوة، فلا يكون الأب مالِكًا للابن ولا عكسه، ولذا لو ملك شخص أصله أو فرعه عتق عليه بمجرد الملك، كما ذكره الفقهاء.

(٦) قوله: (عند الله). متعلق بـ﴿الْمُقَرَّبُونَ﴾، وبهذا استدل بعض العلماء على تفضيل الملائكة على الأنبياء، وفي ذلك نزاع وكلام طويل، ولا فائدة كبيرة فيه.

نقل السيوطي عن الواحدي عن الكلبي: «إن وفد نجران قالوا: يا محمد تعيب صاحبنا، قال: «ومن صاحبكم؟» قالوا: عيسى، قال: «وأَيُّ شيء أقول فيه؟» قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله، فقال لهم: «إنه ليس بعابٍ على عيسى أن يكون عبدًا لله»، قالوا: بلى؛ فنزلت هذه الآية. اهـ. وأورده البيضاوي.

يكونوا عبيداً لله، وهذا من أحسن الاستطراد^(١)، ذكر للرد على من زعم أنها آلهة أو بنات الله، كما رد بها قبله^(٢) على النصارى الزاعمين ذلك، المقصود خطابهم^(٣) ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ (١٧١) في الآخرة.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ ثواب أعمالهم ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ما لا عين رأت^(٤) ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا﴾ عن عبادته ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ مؤلماً، هو عذاب النار ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿وَلِيًّا﴾ يدفعه عنهم ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٧٢) يمنعهم منه.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ فَدَجَاءَ كُمْ بُرْهَنٌ﴾ حجة ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ عليكم وهو النبي ﷺ^(٥)

(١) قوله: (وهذا من أحسن الاستطراد). يعني: ذكر الملائكة هنا من الاستطراد وهو من أحسن الاستطراد، والاستطراد ذكر شيء غير مقصود في الأصل أثناء الكلام لفائدة خاصة. فهنا الكلام مع النصارى في عيسى بن مريم، فيكون ذكر الملائكة استطراداً، وبين المفسر الفائدة بقوله: (ذكر للرد على من زعم أنها أي الملائكة آلهة أو بنات الله)، وهم مشركو العرب.

(٢) قوله: (كما رد بها قبله). وهو: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ﴾.

(٣) قوله: (المقصود خطابهم). نعت ثانٍ للنصارى، أفاد به وجه كون ذكر الملائكة استطراداً.

(٤) قوله: (ما لا عين رأت...). (ما) مفعول ثانٍ لـ ﴿يَزِيدُهُمْ﴾ و﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ ﴿مِنْ﴾:

ابتدائية. قال ابن جرير: «الحسنة بعشر أمثالها وعدداً منه، ويزيد على ذلك فضلاً منه غير

محدود فضله». اهـ. ملخصاً.

(٥) قوله: (وهو النبي ﷺ). كذا فسره ابن جرير، والقرطبي، ونسبه إلى الثوري.

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ بينا، وهو القرآن^(١).

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ

وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ طَرِيقًا﴾ مُسْتَقِيمًا^(١٧٥) هو دين الإسلام.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ في الكلاله ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ

مرفوع بفعل يفسره: ﴿هَلَكٌ﴾^(٢) مات^(٣) ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ أي: ولا والد^(٤) وهو

الكلالة ﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ من أبوين أو أب^(٥) ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ﴾ أي: الأخ

كذلك^(٦) ﴿يَرِثُهَا﴾ جميع ما تركت^(٧) ﴿إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ فإن كان لها ولد ذكر^(٨)

(١) قوله: (وهو القرآن). كذا فسر ابن جرير، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم، روي ذلك

عن قتادة، وابن جريج وغيرهما.

(٢) قوله: (مرفوع بفعل يفسره: ﴿هَلَكٌ﴾). وذلك أن أدوات الشرط لا تدخل على الاسم

فلو دخلت عليه في الظاهر يقدر قبله فعل ويكون ذلك الاسم فاعلاً، أو نائب فاعل

لذلك الفعل، وهذا على مذهب البصريين، كما تقدم نظيره ذلك.

(٣) قوله: (مات). تفسير لـ ﴿هَلَكٌ﴾ كما قال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾.

(٤) قوله: (أي: ولا والد). فالكلالة من لا ولد له ولا والد كما تقدم في أول السورة، ويعلم

من ذلك أن الأخت لا ترث شيئاً مع وجود والد الميت، وكذلك الأخ.

(٥) قوله: (من أبوين أو أب). فالمراد بالأخت هنا، الشقيقة أو لأب بالإجماع، كما حكاها

الفرضيون؛ لأن الأخت لأم قد ذكر حكمها في أول السورة، أي أن لها السدس.

(٦) قوله: (أي: الأخ كذلك). يعني: الأخ الشقيق أو لأب.

(٧) قوله: (جميع ما تركت). أي: تعصياً، وإن كان معه أهل فرض فله الباقي.

(٨) قوله: (فإن كان لها ولد ذكر). بيان للمحترز من تقييد عدم الولد للميت، فقوله: فإن

كان لها، أي: للأخت المتوفاة ولد ذكر، فلا شيء له أي لأخيها؛ لأن الابن وابن الابن

وإن نزل يحجبان الأخ.

فلا شيء له، أو أنثى فله ما فضل من نصيبها^(١)، ولو كانت الأخت^(٢) أو الأخ من أم ففرضه السدس كما تقدم أول السورة. ﴿فَإِنْ كَانَتْ أُمُّ الْأَخْتَانِ﴾ أي: الأخوات ﴿أُنثَيْنِ﴾ أي: فصاعدًا، لأنها نزلت^(٣) في جابر^(٤) وقد مات عن أخوات

(١) قوله: (أو أنثى). معطوف على (ذكر)، أي: وإن كان للمتوفاة ولد أنثى كالبنت أو بنت الابن، فله ما فضل أي للأخ الباقي بعد نصيبها. فإذا هلك هالك عن بنت وأخ شقيق، فللبنت النصف فرضًا، وللأخ الباقي تعصبيًا، وإن هلك عن بنت وبنت ابن وأخ، فللبنت النصف فرضًا ولبنت الابن السدس فرضًا، وللأخ الباقي تعصبيًا.

(٢) قوله: (ولو كانت الأخت...). بيان للمحترز بتقييد الأخت والأخ هنا بالشقيق أو لأب.

(٣) قوله: (لأنها نزلت). تعليل لكون المراد اثنتين فصاعدًا. فلا فرق بين كون الأخوات اثنتين وأكثر، نصيبهن الثلثان، بشروطه.

تنبية: لا فرق بين كون الميت ذكرًا وأنثى، فلأخت الميت النصف وللأختين فصاعدًا الثلثان، وإن كانوا ذكورًا وإناثًا فهم عصبية للذكر مثل حظ الانثيين، سواء كان الميت ذكرًا أو أنثى.

(٤) قوله: (لأنها نزلت في جابر). أفاد به سبب نزول الآية أيضًا رواه الشيخان وغيره. وحاصله: أن جابرًا مرض وكان عنده تسع أخوات وليس له ولد ولا والد فدخل عليه رسول الله ﷺ يعوده، فاستفتاه في ماله؛ فأنزل الله هذه الآية، وجابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يمت في ذلك المرض.

تنبية: قد تقدم في سبب نزول آيات الموارث الأولى، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثل ما ذكر هنا، قال ابن حجر: «هذه قصة أخرى لجابر غير التي تقدمت في أول السورة». نقله عنه السيوطي في أسباب النزول، أي: فهما قصتان، والله أعلم.

فائدة: أخرج الحاكم في «مستدرکه» بإسناده عن عبدالله بن مسعود قال: «إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية، =

﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ الأخ ﴿وَلِإِن كَانُوا﴾ أي: الورثة ﴿إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً
فَلِلذَّكَرِ﴾ منهم ﴿مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ سَبَّحَ اللَّهُ لَكُمْ ﴿شَرَائِعَ دِينِكُمْ﴾ لَ ﴿أَنَّ﴾ لا
﴿تَضِلُّوا﴾ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ ومنه الميراث. روى الشيخان عن البراء:
«أنها آخر آية نزلت»، أي: من الفرائض.



= ﴿وَلِإِن كَانُوا كِبَارًا مَا نُتَهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية، و﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْرِفُ إِنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفُو مَا دُونَ ذَلِكَ
لِمَن يَشَاءُ﴾، و﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ الآية. و﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ
يَظِلْمَ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ﴿١١٠﴾، قال ابن كثير بعد نقله هذا الأثر:
«هذا إسناد صحيح إن كان عبدالرحمن أي: عبدالله بن مسعود سمع من أبيه، وقد
اختلف في ذلك». اهـ. ابن كثير.

٥- سورة المائدة

مدنية، وآياتها مائة وعشرون آية^(١)، أو اثنتان أو وثلاث نزلت بعد الفتح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿١﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ العهود المؤكدة^(٢) التي بينكم وبين الله والناس ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ الإبل والبقر والغنم أكلاً^(٣)، بعد الذبح ﴿إِلَّا مَا يَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ تحريمه في «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ» الآية^(٤)، فالاستثناء منقطع^(٥)، ويجوز أن يكون متصلًا^(٦)، والتحريم لما عرض من الموت ونحوه.

(١) فائدة: روى الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد قالت: إني لأخذة بزمام العضباء، ناقه رسول الله ﷺ إذ نزلت عليه المائدة كلها، وكادت من ثقلها تدق عضد الناقه. نقله ابن كثير. وفي إسناده شهر بن حوشب وهو مختلف فيه.

قال القرطبي: روي أنها نزلت منصرف رسول الله ﷺ من الحديدية. ولكن سيأتي أن قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾، نزل يوم عرفة.

(٢) قوله: (العهود المؤكدة....) قال ابن عباس: العقود: العهود. قال ابن جرير وهي: ما كانوا يتعاهدون عليه من الحلف وغيره. وعن ابن عباس أيضًا: العهود: ما أحل الله وما حرم.

الخلاصة: العقود تشمل ما بين الناس، وما بينهم وبين الله. وبذلك فسر المفسر.

(٣) قوله: (أكلاً) تمييز محمول عن نائب الفاعل. أي أحل أكلها. أي بعد الذبح.

(٤) قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ أي الآية الثالثة من هذه السورة.

(٥) قوله: (فالاستثناء منقطع....). أي: ليس المستثنى من جنس المستثنى منه الذي هو: بهيمة الأنعام. لذكر الميتة والدم والخنزير فيه، روى عن ابن عباس: يعني بذلك الميتة والدم ولحم الخنزير.

(٦) قوله: (ويجوز أن يكون متصلًا). أي: كون الاستثناء متصلًا وهو الذي يكون المستثنى من جنس المستثنى منه. فيكون المراد بما يتلى عليكم: بهيمة الأنعام التي لم تذبح؛ كالميتة والتي ذبحت للأصنام ونحو ذلك. كما قال قتادة: «يعني بذلك الميتة وما لم يذكر اسم الله عليه».

﴿عَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ أي: محرمون، ونصب «عَيْرَ» على الحال من ضمير لكم^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ من التحليل وغيره لا اعتراض عليه.

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يُلْحِقُوا شَعْبَ اللَّهِ﴾ جمع شعيرة، أي: معالم دينه بالصيد في الإحرام^(٢) ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ بالقتال فيه^(٣) ﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾ ما أهدي إلى الحرم من النعم، بالتعرض له، ﴿وَلَا الْقَلْبَيْدَ﴾ جمع قلادة، وهي ما كان يقلد به من شجر الحرم ليأمن^(٤)، أي: فلا تتعرضوا لها ولا لأصحابها ﴿وَلَا﴾ تحلوا

(١) قوله: (ونصب «غير» على الحال...). كذا ذكره البيضاوي. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾

جملة حالية، وهي حال من الضمير المستتر في ﴿مُحِلِّي﴾. فهي قيد للنهي عن الصيد؛ لأن الصيد حلال في غير حالة الإحرام.

(٢) قوله: (أي: معالم دينه). هذا التفسير قريب مما نقل عن عطاء، حيث قال: «حرمت الله»، واختاره ابن جرير بعد ما نقل عدة تفاسير لشعائر الله، فعن ابن عباس: «أنها مناسك الحج». وفي رواية عنه: ما نهى الله أن تصيبه وأنت محرم. وعن مجاهد: «الصفة والمروة والهدى والبذن».

فقول المفسر: (بالصيد في الإحرام)، أي: لا تحلوا شعائر الله بالصيد في الإحرام. وكذا في الحرم، لعله أراد به التمثيل. وإن كان ظاهر عبارته التحديد؛ لأن معالم دين الله أعم من حرمة الصيد أو مشى على ما روي عن ابن عباس في ذلك. والله أعلم.

(٣) قوله: (بالقتال فيه). هكذا روي عن ابن عباس. قال ابن كثير: «وقد ذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ، وأنه يجوز ابتداء القتال في الأشهر الحرم لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. أي شهر التسيير المذكور في قوله تعالى: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [التوبة: ٢]».

(٤) قوله: (وهي ما كان يقلد به...). ما قاله من تفسير القلائد مرويًا عن عطاء، ومجاهد، والسدي وغيره.

﴿ءَامِينَ﴾ قاصدين^(١) ﴿الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ بأن تقاتلوهم ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا﴾ رزقاً ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ بالتجارة ﴿وَرِضْوَانًا﴾ منه بقصده^(٢) بزعمهم الفاسد، وهذا منسوخ بآية براءة ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾ من الإحرام ﴿فَأَصْطَادُوا﴾ أمر بإباحة^(٣) ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾^(٤)

= قال عطاء: «كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم، يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم». وقال مجاهد: «القلائد: اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمن لهم». نقل ذلك عنهم ابن جرير. وعن ابن عباس: «الهدى: ما لم يقلد من الأنعام، والقلائد ما قلد منها». وفي بعض النسخ: «وهي ما يقلد به من ينحر الهدى ليأمن...». إلخ.

(١) قوله: (قاصدين). تفسير ﴿ءَامِينَ﴾ بتشديد الميم، اسم فاعل من «أم» بمعنى: قصد. قال عكرمة، والسدي، وابن جريج: «نزلت هذه الآية في الحطيم بن هند الكندي، أظهر الإسلام، ثم ارتد، وأغار على سرح المدينة، فلما كان من العام المقبل اعتمر إلى البيت، فأراد بعض الصحابة أن يتعرضوا في طريقه؛ فأنزل الله هذه الآية». قال ابن جرير: «وهذا منسوخ؛ لأن المشرك يجوز قتله إذا لم يكن له أمان». كما أشار له المفسر.

(٢) قوله: (بقصده). أي: بسبب قصد الحرام يبتغون رضوان الله في اعتقادهم، لا في الحقيقة؛ لأن الكافر لا يناله الرضوان.

(٣) قوله: (أمر بإباحة). أي الأمر بالاصطياد أمر بإباحة؛ لأن الاصطياد كان محرماً في الإحرام ثم أمر به بعد التحلل، والأمر بعد الحظر يفيد الإباحة عند الجمهور، كما ذكره الأصوليون.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾. روى ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم: «كان رسول الله ﷺ بالحديبية وأصحابه حين صددهم المشركون عن البيت، وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة فقال أصحاب النبي ﷺ: نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم؛ فأنزل الله هذه الآية».

وقد أورده السيوطي في أسباب النزول، ثم نسخ هذا بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ

نَجَسٌ...﴾ الآية [التوبة: ٢٨].

يكسبنكم ﴿سَنَانٌ﴾ بفتح النون وسكونها^(١): بغض ﴿قَوْمٍ﴾ لأجل^(٢) ﴿أَنْ صَدُّوَكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا﴾ عليهم، بالقتل وغيره ﴿وَنَعَاوَنُوا عَلَىٰ آلِيَّ﴾ فعل ما أمرتم به ﴿وَالنَّفَوَىٰ﴾ بترك ما نهيتم عنه ﴿وَلَا نَعَاوَنُوا﴾ فيه حذف إحدى التاءين في الأصل^(٣) ﴿عَلَىٰ الْأَثْرِ﴾ المعاصي ﴿وَالْعُدُونِ﴾ التعدي في حدود الله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ خافوا عقابه بأن تطيعوه ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن خافه.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ أي: أكلها^(٤) ﴿وَالدَّمُ﴾ أي: المسفوح^(٥)، كما في

(١) قوله: (بفتح النون وسكونها). بالسكون ﴿سَنَانٌ﴾ قرأ ابن عامر وشعبة وأبو جعفر، وبالفتح: الباقون. والشنان بفتح النون مصدر «شأن» بمعنى بغض، والتسكين لعله للتخفيف.

(٢) قوله: (لأجل). أفاد تقدير لام التعليل قبل «أن»، والمصدر المؤول من ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ مفعول به لـ ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾، فيكون المعنى: لا يكسبنكم بغضكم لهم لصدهم إياكم الاعتداء منكم عليهم.

(٣) قوله: (فيه حذف...). أي فأصله: ولا تتعانوا، وذلك واضح.

(٤) قوله: (أي أكلها). دلالة الكلام على هذا المقدر تسمى دلالة الاقتضاء، وهي دلالة اللفظ على مقدر لا بد منه؛ لأن التحريم حكم، وهو يتعلق بالأفعال لا بالأعيان، فلما علق هنا على العين أي الميتة فلا بد من تقدير شيء، وهو «الأكل» بقرينة المقام. واللفظ الدال على المقدر يسمى «المقتضي» بصيغة اسم الفاعل، والشيء المقدر يسمى «المقتضى» بصيغة اسم المفعول.

والميتة: كل ما فارقت الحياة من الدواب والطيور، ثم خص منها الحوت والجراد كما في الحديث. فيها طاهرتان. وكذا ميتة الإنسان مسلماً أو كافراً، لكنه غير مأكول كما هو واضح.

(٥) قوله: (أي المسفوح). أي: السائل.

الأنعام^(١) ﴿وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ بأن ذبح^(٢) على اسم غيره ﴿وَالْمَنْخَقَةُ﴾ الميتة خنقاً ﴿وَالْمَوْفُودَةُ﴾ المقتولة ضرباً^(٣) ﴿وَالْمَتْرَدِيَةُ﴾ الساقطة من علو إلى سفلى فماتت ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ المقتولة بنطح أخرى لها^(٤) ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ منه فمات ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ أي: أدركتم فيه الروح^(٥) من هذه الأشياء فذبحتموه

(١) قوله: (كما في الأنعام). أي: كما ذكر الله تعالى هذا القيد في سورة الأنعام، وأشار به إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَحَدٌ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الآية: ١٤٥]. فهذا من حمل المطلق على المقيد. وهي مسألة أصولية، وإذا ورد لفظ مطلقاً في نص ومقيداً في نص آخر مع اتحاد حكمها وسببها حمل المطلق على المقيد، أي: يقيد المطلق بذلك القيد، وفي المسألة تفصيل مذكور في كتب الأصول.

وخرج بالمسفوح: الكبد والطحال والدم المحتبس في لحم المذبوح؛ فهي طاهرة.

(٢) قوله: (بأن ذبح). تصوير للإهلال لغير الله. والإهلال في الأصل رفع الصوت في بداية الشيء. ومنه استهلال الصبي. سمي الذبح باسم الصنم إهلالاً؛ لأنهم كانوا يرفعون أصواتهم بذكر اسم الصنم عند الذبح له.

(٣) قوله: (المقتولة ضرباً): أي بنحو خشبة. قال قتادة: كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى إذا مات أكلوها. أي فحرم الله ذلك.

(٤) قوله: (المقتولة بنطح). أشار به إلى أن النطيحة بمعنى المنطوحة. وفعل إذا كان بمعنى المفعول فالأصل ترك التاء للمؤنث إذا ذكر موصوفه، كما تقول: شاة ذبيح، وامرأة قتيل. فدخل التاء هنا لنقلها إلى الاسم لعدم ذكر الموصوف، كالطريقة، كما ذكره البيضاوي. ويحتمل كونها بمعنى اسم الفاعل، أي الميتة بنطحها لأخرى. فإذا كان بمعنى اسم الفاعل لحقه تاء التأنيث: نحو رجل كريم وامرأة كريمة.

(٥) قوله: (أدركتم فيه الروح...). على هذا يكون الاستثناء متصلاً، والمعنى حرمت هذه الأشياء إلا ما أدركتم ذكاتها، فهي حلال إذا ذكيت.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَىٰ﴾ اسم ﴿التُّصْبِ﴾ جمع نصاب، وهي الأصنام^(١) ﴿وَأَنَّ تَسَنَّقِسُوا﴾ تطلبوا القسم والحكم^(٢) ﴿بِالْأَزْلَمِ﴾ جمع زلم، بفتح الزاي وضمها مع فتح اللام^(٣): قِدْح - بكسر القاف - صغير... لا ريش له، ولا نصل، وكانت سبعة عند سادن الكعبة عليها أعلام^(٤)، وكانوا يحكمونها، فإن أمرتهم ائتمروا، وإن نهتهم انتهوا ﴿ذَلِكُمْ فَسُقُ﴾ خروج عن الطاعة. ونزل يوم عرفة عام حجة الوداع^(٥):

﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ أن تردوا عنه^(٦) بعد طمعهم في ذلك؛ لما

(١) قوله: (جمع نصاب، وهي الأصنام). نقل ابن جرير عن مجاهد، وقتادة، وابن جريج بما حاصله: أن النصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون عليها، وكانت حول الكعبة، فليست بأصنام؛ لأن الصنم يصور وينقش، وهذه حجارة منصوبة. ا. هـ ملخصًا. فتسمية المفسر أصنامًا لعله باعتبار أنها كانت معبودة كالأصنام. والله أعلم.

(٢) قوله: (تطلبوا القسم) أفاد أن الاستفعال في ﴿تَسَنَّقِسُوا﴾ بمعنى الطلب.

(٣) قوله: (جمع زلم): زَلَمَ أَوْ زَلِمَ: قِدْح - بكسر القاف - صغير أي سهم صغير بدون ريش ولا نصل. الريش ما يكون في طرف السهم الأسفل كالريش، والنصل حديدة في رأس السهم حادة. والقِدْح ما بينهما.

(٤) قوله: (وكانت سبعة...): نقل ابن جرير عن ابن إسحق تفصيل ذلك. قال: كانت هُبل أعظم صنم لمشركي مكة وكانت داخل الكعبة وعندها حفرة تلقى فيها ما يهدى للكعبة وكانت عند هبل سبعة أقداح... إلى آخره.

الخلاصة: نَهَى اللهُ المسلمين عن ذلك، وقد أمر الله المسلمين إذا ترددوا في أمورهم أن يستخبروه بالصلاة ثم يسألونه الخيرة في الأمر الذي يريدونه.

(٥) قوله: (ونزل يوم عرفة...): روى ابن جرير ذلك عن مجاهد، وابن جريج، وابن زيد.

(٦) قوله: (أن تردوا عنه). هكذا روي عن ابن عباس وغيره. قال ابن عباس: أي أن ترجعوا إلى دينهم أبدًا. ا. هـ.

رأوا من قوته^(١) ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ أَيَّومَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾^(٢) أحكامه وفرائضه، فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام^(٣) ﴿وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بإكمالها^(٤)،

(١) قوله: (لما رأوا من قوته) أي قوة الإسلام، تعليل لليأس. نقل ابن جرير عن ابن جريج: قال آخرون: ذلك يوم عرفة في يوم جمعة لما نظر النبي ﷺ، فلم ير إلا موحدًا ولم ير مشركًا، حمد الله، فنزل عليه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿الْيَوْمَ بَيَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾. أن يعودوا كما كانوا. ا.هـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَاخْشَوْنَ﴾: النون للوقاية، وبعدها ياء المتكلم محذوف اختصارًا.

(٣) قوله: (فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام) هكذا روي عن السدي، وروي قريب منه عن ابن عباس قال: أخبر الله نبيه والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيوان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبدًا، وقد أتمه الله عز وجل فلا ينقصه أبدًا، وقد رضيه فلا يسخطه أبدًا. ا.هـ. (ابن جرير).

وعن قتادة وغيره: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أخلص الله لهم دينهم ونفى المشركين عن البيت. ا.هـ.

فالمراد بإكمال الدين على قوله تمام الحج ونفى المشركين عن البيت. واختار ابن جرير هذا القول.

(٤) قوله: (بإكمالها). أي: بإكمال الدين، متعلق بـ ﴿أَتَمَمْتُ﴾.

وهذا هو المشهور في تفسير هذه الآية. كما مشى على ذلك ابن كثير وغيره، وكما روى الشيخان ما حاصله: أن بعض اليهود قال لعمر: إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود أنزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، قال: وأي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية. فقال عمر: والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ، عشية عرفة في يوم جمعة. [فتح الباري] (١/١٢٩)، مسلم (٤/٢١٦٦).

وروى ابن جرير عن ابن عباس: «فإنها نزلت يوم عيدين اثنين: يوم عيد ويوم جمعة». ا.هـ.

وقيل: بدخول مكة آمين^(١)، ﴿وَرَضِيْتُ﴾ أي: اخترت ﴿لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ أَضْطَرَّ فِي مَخْصَةٍ﴾ جماعة^(٢) إلى أكل شيء مما حرم عليه فأكله ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ﴾ مائل ﴿لِإِثْمٍ﴾ معصية ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ له ما أكل ﴿رَحِيمٌ﴾ به في إباحته له، بخلاف المائل لإثم، أي: المتلبس به كقاطع الطريق والباغي^(٣) - مثلاً - فلا يحل له الأكل^(٤).

﴿سَتَأْتُونَكَ﴾^(٥) يا محمد ﴿مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ﴾ من الطعام ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ﴾

(١) قوله: (وقيل: بدخول مكة آمين). هذا قول آخر في المراد بإتمام النعمة. وهذا كما روي عن قتادة واختاره ابن جرير، وكما روي عن ابن عباس: كان المشركون والمسلمون يجحون جميعاً، فلما نزلت براءة، فنفى المشركين عن البيت وحج المسلمون لا يشركهم في البيت الحرام أحد من المشركين، فكان ذلك من تمام النعمة. اهـ.
وظاهر كلام المفسر: دخولهم مكة آمين في عمرة القضاء أو في فتح مكة. ولم أر هذا القول معزواً.

(٢) قوله: (جماعة) كذا فسره ابن عباس وغيره.

(٣) قوله: (أي المتلبس به). وبنحوه قال ابن كثير: أي متعاطٍ لمعصية الله.

وقوله: (الباغي): أي الخارج على الإمام.

(٤) قوله: (فلا يحل له الأكل). كما عليه الشافعية والحنابلة وغيرهم. قال ابن كثير: وقد استدل بهذه الآية من يمنع ترخص العاصي بسفره؛ لأن الرخص لا تنال بالمعاصي. اهـ ملخصاً.

(٥) قوله تعالى: ﴿سَتَأْتُونَكَ﴾ روى ابن جرير وغيره في سبب نزول هذه الآية ما حاصله: أن جبريل عليه السلام قال لرسول الله ﷺ: «لا ندخل بيتاً فيه كلب» فأمر رسول الله ﷺ أبا رافع أن يقتل كل كلب بالمدينة، ففعل، فجاء بعضهم وقالوا: يا رسول الله! ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ فسكت رسول الله ﷺ؛ فأنزل الله الآية ﴿سَتَأْتُونَكَ﴾
=

﴿مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ﴾

الطَّبِيئَةُ ﴿المستلذات﴾^(١) ﴿و﴾ صيد ﴿مَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ﴾^(٢) الكواسب من الكلاب والسباع والطيور^(٣) ﴿مُكَلِّينَ﴾ حال، من كَلَبْتُ الكَلْبَ^(٤) بالتشديد، أي: أرسلته على الصيد ﴿تُعَابُونَهُنَّ﴾ حال من ضمير «مُكَلِّينَ»، أي: تؤدبونهن ﴿يَمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ من آداب الصيد ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾^(٥) وإن

= وقال القرطبي: «نزلت لما سأل عدي بن حاتم وزيد بن مهلهل عن الصيد بالكلاب والبيزاة».

(١) قوله: (المستلذات): وهو الحلال، كما في القرطبي وابن كثير.

(٢) قوله: ﴿و﴾ صيد ﴿مَا عَلَّمْتُمْ﴾: أفاد أن ﴿مَا﴾ اسم موصول معطوف على الطيبات بتقدير مضاف. فالمعنى: وأحل لكم صيد ما علمتم.

(٣) قوله: (الكواسب) فالجوارح جمع جارح من جرح أي كسب كما في قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠]. أي كسبتم.

قوله: (من الكلاب....) بيان لـ ﴿مَا﴾ أفاد أنه يحل كل جارح معلّم، سواء كان كلباً أو غيره، وعليه الجمهور. وعن الضحاك، والسدي: الكلب خاصة. واستثنى أحمد الكلب الأسود فلا يحل صيده عنده، قال: لأنه شيطان. كما ورد في السنة.

(٤) قوله: (حال). أي: حال من فاعل ﴿عَلَّمْتُمْ﴾، والمعنى: حال كونكم مرسلين لها على الصيد.

قوله: (من كَلَبْتُ...). لفظ ﴿مُكَلِّينَ﴾ مأخوذ من (كَلَبْتُ الكلب...) قال البيضاوي: ﴿مُكَلِّينَ﴾: معلمين إياه الصيد.

(٥) قوله تعالى: ﴿يَمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾. أي حبسن عليكم، فلو أكلن منه فلم يحسن لكم، وكما ورد في «الصحيحين» في حديث عدي بن حاتم، قال له رسول الله ﷺ: «فإن أكل فلاتأكل، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه» اهـ. [فتح الباري] (٩/ ٥٢٧)، وإلى ذلك أشار المفسر بقوله: (ما في حديث «الصحيحين»).

قتلته^(١)، إن لم يأكلن منه^(٢)، بخلاف غير المعلّمة، فلا يحل صيدها، وعلامتها^(٣):
 أن تسترسل إذا أرسلت وتنزجر إذا زجرت، وتمسك الصيد ولا تأكل منه، وأقل
 ما يعرف به ذلك: ثلاث مرات فإن أكلت منه فليس مما أمسكن على صاحبهن،
 فلا يحل أكله، كما في حديث «الصحيحين»، وفيه^(٤) أن صيد السهم إذا أرسل
 وذكر اسم الله عليه كصيد المعلّم من الجوارح ﴿وَأذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ عند
 إرساله^(٥) ﴿وَأَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

﴿٥﴾ - ﴿الْيَوْمَ أَجَلٌ لَكُمْ أَطْيَبْتُ﴾ المستلذات ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا
 الْكِتَابَ﴾ أي: ذبائح اليهود والنصارى^(٦) ﴿حِلٌّ﴾ حلال ﴿لَكُمْ﴾ و﴿طَعَامُكُمْ﴾

= «من» في ﴿مِمَّا أَمْسَكْنَ﴾ للتبعض، والمعنى: كلوا بعض الصيد، وهو اللحم والطيّبات
 منه، دون دمه وفرثه ونحوهما مما ليس بطيّب فلا يؤكل. أفاده ابن جرير.

(١) قوله: (وإن قتلته). أي: يحل أكل الصيد ولو قتلته الكلاب ونحوها.

(٢) قوله: (وإن لم يأكلن منه). هذا شرط لإباحة الصيد، وكما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَكَلِ
 السَّعْيُ﴾.

(٣) قوله: (وعلامتها). أي: علامة المعلّمة التي يحل صيدها.

(٤) قوله: (وفيه). أي: في حديث «الصحيحين»، أشار به إلى حديث أبي ثعلبة الخشني، ومما
 قال له رسول الله ﷺ له: «وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل» هذا لفظ
 البخاري، وفي حديث عدي: قال ﷺ: «وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين
 ليس فيه إلا أثر سهمك فكل، وإن وقع في الماء فلا تأكل». [البخاري (٥١٦٧)].

(٥) قوله: (عند إرساله). فالتسمية عند إرسال الجارحة مشروعة، وفي حكمها خلاف بين
 العلماء.

(٦) قوله: (ذبائح اليهود والنصارى). هكذا فسره ابن عباس، وأبو أمامة، ومجاهد، وسعيد
 بن جبیر، وعكرمة، وعطاء وغيرهم.

إياهم (١) ﴿حِلُّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ الحرائر (٢) ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ حل لكم أن تنكحوهن ﴿إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ مهورهن ﴿مُحْصِنِينَ﴾ متزوجين (٣) ﴿غَيْرِ مُسْلِفِينَ﴾ معلنين بالزنا (٤) ﴿وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ منهن تسرون بالزنا بهن ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾ (٥)، أي: يرتد ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾

= قال ابن كثير: «هذا أمر مجمع عليه بين العلماء أن ذبائحهم حلال للمسلمين: لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو منزله عنه تعالى وتقدس». اهـ.

(١) قوله: (إياهم): مفعول أول ﴿طَعَامُكُمْ﴾، أي: يحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم، قاله ابن كثير، وكذا إذا اشتروا من اللحم يحل لهم اللحم ويحل لنا الثمن، قاله القرطبي.
(٢) قوله: (الحرائر): تفسير للمحصنات، وظاهره أنه المراد بالمحصنات في الموضوعين. كما اختاره ابن جرير وغيره. وقال ابن كثير: «الظاهر من الآية أن المراد بالمحصنات -أي في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ - العفيفات عن الزنا».
وعلى ما فسر به المفسر، تدل الآية بمفهومها أنه لا يحل نكاح الإماء من أهل الكتاب، كما دل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّن فَنِيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] وقد تقدم ذلك في تفسير هذه الآية.

(٣) قوله: (متزوجين). حال من فاعل ﴿ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾، وهو الواو، أي: حال كونكم متزوجين، غير مسافحين ولا متخذي أخدان، وهما نعت لـ ﴿مُحْصِنِينَ﴾.
(٤) قوله: (معلنين بالزنا). وقوله (تسرون بالزنا) كما تقدم في سورة النساء في تفسير قوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسْلِفَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥]، وهذا التفسير مروى عن ابن عباس، كما نقله ابن جرير الطبري.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾. نقل القرطبي بدون عزو: «لما قال تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ قال نساء أهل الكتاب: لولا أن الله تعالى رضي ديننا لم يباح لكم نكاحنا؛ فنزلت ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾». اهـ.

الصالح قبل ذلك، فلا يعتد به ولا يثاب عليه ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ (٥) إذا مات عليه (١).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ﴾ أي: أردتم القيام (٢) ﴿إِلَى الصَّلَاةِ﴾ وأنتم محدثون (٣) ﴿فَأَغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ أي: معها (٤) كما

(١) قوله: (إذا مات عليه) أي الكفر، وهو راجع إلى قوله: ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ (٥) أي فإذا عاد إلى الإسلام وما عليه لم يكن من الخاسرين في الآخرة.

تنبه: يطلق المحصن على معانٍ، ذكرناها في تفسير سورة النساء الآية (٢٥).

(٢) قوله: (أردتم القيام). أشار به إلى أن في الآية تأويلاً، وهو تأويل صحيح وقريب. فظاهر الآية الأمر بالوضوء عند القيام إلى الصلاة، والمراد عند إرادة الصلاة.

(٣) قوله: (وأنتم محدثون). وهذا أيضاً تأويل بمعنى تخصيص للعموم؛ لأن ظاهر الآية إيجاب الوضوء على كل من أراد الصلاة، سواء كان على طهارة أو حدث، والمراد إيجاب الوضوء على المحدث فقط.

قال ابن كثير: «وعلى هذا التأويل كثيرون من السلف». نقل ابن جرير ذلك عن ابن عباس، والسدي، والضحاك وغيرهم. وقد ثبت أنه ﷺ صلى الصلوات بوضوء واحد يوم الفتح. قال ابن كثير وغيره: «الأمر بالوضوء على سبيل الوجوب على المحدث، وعلى سبيل الندب لغير المحدث». اهـ. أي لأن تجديد الوضوء مستحب. هـ.

وعلى هذا يكون في الآية استعمال اللفظ في معنيه. أي استعمال الأمر في الوجوب والندب معاً. وفي جواز ذلك خلاف بين الأصوليين.

ونقل ابن جرير عن بعضهم: «أن الوضوء لكل صلاة كان واجباً ثم نسخ». وعلى هذا تكون هذه الآية منسوخة الوجوب في حق المتطهر. ويرجع ذلك إلى تخصيص العام، ولكن تخصيص العام بعد العمل بالعموم يكون نسخاً. كما ذكره الأصوليون.

(٤) قوله: (أي معها). يعني ما بعد «إلى» هنا داخل في الحكم للقرنية، وهي ما ثبت في السنة، وإلا فالأصل أن ما بعد «إلى» لا يدخل في الحكم.

بينته السنة ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ الباء للإلصاق^(١)، أي: أَلصقوا المسح بها من غير إسالة ماء^(٢)، وهو اسم جنس^(٣)، فيكفي أقل ما يصدق عليه، وهو مسح

= والسنة التي أشار إليها: ما رواه الدارقطني، والبيهقي: عن جابر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه». هـ.

قال ابن كثير: «في إسناده ضعف». ولكن تواتر العمل على ذلك، حتى قال الشافعي: «لم أعلم مخالفاً في أن المرفق فيها يغسل». اهـ. نقله ابن جرير.

(١) قوله: (الباء للإلصاق). يعني الباء في ﴿رُءُوسِكُمْ﴾ للإلصاق. وعليه الأكثر، فتفيد الآية وجوب كون المسح على الرأس.

(٢) وقوله: (من غير إسالة). أي: بدون إجراء الماء على الرأس لأنه لو أجري لكان غسلاً. وهذا ليس مطلوباً؛ لأن المطلوب المسح.

(٣) قوله: (هو اسم جنس) أي المسح اسم جنس، يصدق بالقليل والكثير. فالآية لاتدل على وجوب تعميم الرأس بالمسح. كما هو مذهب الشافعي، ومراد المفسر تحرير مذهب الشافعي القائل بأن الواجب مسح بعض الرأس. وقوله: (الباء للإلصاق): هذا أحد الأوجه الثلاثة.

والوجه الثاني: أنها زائدة للتأكيد، والمعنى: وامسحوا رؤوسكم، وهذا أيضاً لا يدل على التعميم، تقول: مسحت الجدار، ولا يقتضي مسح جميعه.

والوجه الثالث: الباء للتبعيض، والمعنى: امسحوا بعض رؤوسكم، فتكون الآية نصاً في جواز الاقتصار على البعض. ونوزع في مجيء الباء للتبعيض. وأثبت ذلك الأصمعي والفارسي والكوفيون وابن مالك وابن هشام وغيرهم. الخلاصة: الآية لا تدل على التعميم.

وأما ما ثبت في صفة وضوئه ﷺ من مسح جميع الرأس فهو بيان للأفضل والأكمل، وقد ثبت في «صحيح مسلم» أنه ﷺ اكتفى بالمسح على الناصية، وأكمل المسح على العمامة.

= وروى ابن جرير عن ابن عمر: «أنه كان إذا توضأ مسح مقدم رأسه».

بعض الشعر، وعليه الشافعي. ﴿وَأَرْجَلَكُمْ﴾ بالنصب^(١) عطفًا على «أَيْدِيكُمْ»،

= وفي رواية قال القاسم: ابن عمر أفقهننا وأعلمنا، ولكن يسن مسح الرأس كله عند الشافعية لورود العمل به وخروجًا من الخلاف.

وذهب أبو حنيفة إلى أن الواجب ربع الرأس، وذلك لكونه أقل ما ورد من المسح، أي في حديث المغيرة الذي أشرنا إليه.

وذهب مالك وأحمد إلى أن الواجب مسح الرأس كله، ولا يكفي أقل منه. قالوا: الآية مجملة، والسنة مبينة، فوجب الرجوع إلى السنة.

(١) قوله: (بالنصب) فهنا قراءتان: بالنصب ﴿وَأَرْجَلَكُمْ﴾: وهذه قراءة نافع، وابن عامر، وحفص، والكسائي، ويعقوب. ووجهها: أنه عطف على ﴿وَأَيْدِيكُمْ﴾ على ما قال المفسر. والأولى عطفًا على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾؛ لأن العطف إذا كان بالواو فكلها معطوفة على الأول، مثلًا: جاء زيد وعمر وبكر. «بكر» معطوف على «زيد». وإذا كان بـ«أو» فكل معطوف على ما قبله.

ويكون إدخال المسوح بين المغسولات لإفادة وجوب الترتيب كما ذكره المفسر، وهو مذهب الجمهور خلافاً لأبي حنيفة.

والقراءة الثانية: بالجر ﴿وَأَرْجَلِكُمْ﴾: وهي قراءة الباقيين. ووجهها: أنه معطوف على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾ ولكن الجر لمجاورة المجرور وهو «رؤوسكم»، ويسمى جر الجوار. وجر الجوار في الصفات والمعطوفات ثابتة في كلام العرب. فتعربه: أنه منصوب بفتحة مقدره منع من ظهورها جر الجوار.

أو يقال: قراءة الجر محمولة على وجود الخفين، فالمعنى فامسحوا بأرجلكم إذا كان عليهما الخفان. ذكره المفسرون كابن كثير وغيره. وذلك لأن الواجب غسل الرجلين كما يدل له أحاديث كثيرة، أوردها ابن كثير وغيره، ولم يخالف في ذلك إلا الشيعة؛ فلا بد من محمل صحيح لقراءة الجر، وهي قراءة ثابتة. فتحمل على أنها جر الجوار، أو جر العطف على «رؤوسكم» ولكن إذا وجد الخفان على الرجل.

وبالجر على الجوار ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ أي: معها^(١) كما بينته السنة، وهما^(٢) العظمان الناتئان في كل رجل عند مفصل الساق والقدم، والفصل بين الأيدي والأرجل المغسولة بالرأس الممسوح يفيد وجوب الترتيب في طهارة هذه الأجزاء^(٣)، وعليه الشافعي^(٤). ويؤخذ من السنة: وجوب النية فيه كغيره من العبادات^(٥)، ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَّهَرُوا﴾ فاغتسلوا^(٦) ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾ مرضًا يضره الماء^(٧)

(١) قوله: (معهما) أي مع الكعبين، فما بعد «إلى» داخل في الحكم كما في المرفقين.

(٢) قوله: (وهما) أي الكعبان.

(٣) قوله: (والفصل) مبتدأ، خبره: يفيد.

قوله: (بالرأس). متعلق بـ«فصل» يعني: أن ذكر الممسوح بين المغسولات لإفادة وجوب الترتيب. كما ذكرنا.

(٤) قوله: (وعليه الشافعي) أي على وجوب الترتيب، وهو مذهب الجمهور خلافاً للحنفية.

(٥) قوله: (ويؤخذ من السنة) وهي ما ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديث: «إنما الأعمال بالنيات....».

قوله: (كغيره من العبادات) الكاف هنا للتنظير، أي كما تجب النية في سائر العبادات لهذا الحديث. والنية فرض عند الشافعية، وشرط عند الحنابلة. وتعلق بالنية اثنتا عشرة مسألة لخصناها في أبيات.

(٦) قوله: (فاغتسلوا). تفسير لـ﴿فَأَطَّهَرُوا﴾ وهو أمر من «اطَّهَّرَ». أصله «تَطَهَّرَ» قلبت التاء طاءً وأدغمت فيها ثم اجتلبت همزة الوصل لتعذر البدء بالساكن. وتجاوز هذه العملية في بابي «تفعل» و«تفاعل» إذا كان فاء الكلمة فيها أحد عشر حرفاً مذكورة في علم الصرف، وقد ورد في القرآن الكريم: ﴿أَنفَأَقَلُّتُمُ﴾ [التوبة: ٣٨]، ﴿فَأَدْرَأْتُمُ﴾ [البقرة:

٧٣]، ﴿بَلِ أَدْرَأَكُ عَلِمْتُمْ﴾ [النمل: ٦٦] وغيرها.

(٧) قوله: (مرضًا يضره الماء). كما تقدم في تفسير آية النساء.

﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أي: مسافرين ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ أي: أحدث^(١) ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ سبق مثله^(٢) في آية النساء ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً﴾ بعد طلبه ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ اقصدوا ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ ترابًا طاهرًا ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ مع المرفقين ﴿مِّنْهُ﴾ بضربتين، والباء للإلصاق^(٣). وبينت السنة أن

(١) قوله: (أي أحدث) كما تقدم؛ فهو كناية عن الحدث وإن لم يوجد دخول الغائط.

(٢) قوله: (سبق مثله) أي وتفسير ذلك.

(٣) قوله: (والباء للإلصاق). يعني الباء في ﴿بِوُجُوهِكُمْ﴾. وقد ذكرنا في ﴿وَأَمْسَحُوا

بِرُءُوسِكُمْ﴾ أن الباء للإلصاق على أحد الأوجه، وهو الذي ذكره المفسر هناك، وذكر أن كونه للإلصاق لا يقتضي تعميم المسح، ولكن هنا - أي في آية التيمم - المراد التعميم بالمسح للوجه واليدين، وذلك لوجود دليل على ذلك. وهو ما ثبت من الأحاديث الكثيرة في كيفية التيمم، وبذلك يندفع التعارض الواقع في قول الشافعية حيث قالوا: الواجب في مسح الرأس: بعض الرأس، وفي التيمم جميع الوجه واليدين مع أن «الباء» للإلصاق فيها. وهذا هو المراد بقول المفسر: (وبينت السنة أن المراد...).

الخلاصة: كون الباء للإلصاق لا يقتضي تعميم المسح. وإنما ثبت ذلك هنا بدليل آخر. والله أعلم.

تنبية: روى البخاري في سبب نزول هذه الآية الكريمة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء، ونحن داخلون المدينة، فأناخ رسول الله ﷺ ونزل، فثنى رأسه في حجري راقداً، فأقبل أبو بكر ولكزني لكزة شديدة، وقالت: حبست الناس في قلادة... إلى أن قالت: ثم إن النبي ﷺ استيقظ وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجد؛ فنزلت: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوْهَكُمْ﴾ الآية.

وقد تقدم في آية النساء ما يشبه هذه الواقعة في سبب نزول تلك الآية. ومن ثم اختلف في أي الآيتين نزلت أولاً.

المراد استيعاب العضوين بالمسح ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ ضيق بما فرض عليكم من الوضوء والغسل والتميم ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ من الأحداث والذنوب^(١) ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام بيان شرائع الدين^(٢) ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٦) نعمه.

﴿٧﴾ - ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ﴿وَمِيثَقَهُ﴾ عهده ﴿الَّذِي وَأْتَفَقَكُمْ بِهِ﴾ عاهدكم عليه ﴿إِذْ قُلْتُمْ﴾ للنبي ﷺ حين بايعتموه^(٣) ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ في كل ما تأمر به وتنهى عنه مما نحب ونكره ﴿وَأَتَّفَقُوا اللَّهَ﴾ في ميثاقه أن

(١) قوله: (من الأحداث والذنوب). أما من الأحداث فظاهر، وأما من الذنوب فثبت أحاديث كثيرة في أن الوضوء تكفر الخطايا، منها ما رواه أحمد عن كعب بن مرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه إلا خرجت خطاياه من وجهه وإذا غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه، فإذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه، وإذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه». وفي «صحيح مسلم» بسياق أطول. [مسلم (١/٢١٥)].

(٢) قوله: (بالإسلام). متعلق بـ ﴿نِعْمَتَهُ﴾. وتقدم ذكر أنواع اللام في النساء الآية (٢٦). وقوله: (بيان). متعلق بـ «يتم». فهما متعلقان بعاملين مختلفين؛ لأن حرفي جر بمعنى واحد لا يتعلقان بعامل واحد إلا إذا كان بينهما عطف أو بدلية. مثلاً: لا تقول: ضربت باليد بالعصا. ولكن تقول: ضربت باليد بالكف، على أنه بدل، أو باليد بالعصا على العطف. وقد تقدم التنبيه على هذه المسألة.

(٣) قوله: (حين بايعتموه). أي فالمراد بالميثاق المذكور هنا هو الميثاق في مبايعته على متابعتة ومناصرته والسمع والطاعة فيما أحبوا وكرهوا. اختاره ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. وقيل: هذا تذكير لليهود بما أخذ عليهم من المواثيق في متابعة محمد ﷺ. روي عن ابن عباس. وقيل: الذي واثق به بني آدم حين أخرجهم من صلب آدم وأشهدهم على أنفسهم. روي عن مجاهد.

تتقصوه ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (٧) ﴿بها في القلوب، فغيره أولى.

﴿٨﴾ - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ﴾ (١) ﴿لِلَّهِ﴾ بحقوقه ﴿شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ يحملنكم ﴿شَتَانُكُمْ﴾ بغض ﴿قَوْمٍ﴾ أي: الكفار (٢) ﴿عَلَىٰ ءَلَا تَعْدِلُوا﴾ فتناولوا منهم لعداوتهم ﴿أَعْدِلُوا﴾ في العدو والولي ﴿هُوَ﴾ أي: العدل (٣) ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٤) ﴿٨﴾ فيجازيكم به.

﴿٩﴾ - ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وعدًا حسنًا (٥) ﴿لَهُمْ﴾

(١) قوله: (قائمين). تقدم نظيره في سورة النساء (١٣٥)، وههنا ﴿قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾، وفي النساء: ﴿قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾. والتقديم والتأخير يكون لمراعاة مطابقة المقام في كل موضع، فذلك لنقاط بلاغية، والله أعلم.

(٢) قوله: (أي الكفار) على هذا تكون الآية أمرة بالعدل مع الكفار، كما تقدم في أول السورة. للتأكيد في شأن العدل. قال البيضاوي: «فإذا كان العدل واجبًا مع الكفار فمع المؤمنين أولى». وقيل: هذه الآية في شأن اليهود حين هموا بقتل رسول الله ﷺ. نقله ابن جرير عن ابن جريج عن عبدالله بن كثير.

(٣) قوله: (أي العدل). يعني أن الضمير ﴿هُوَ﴾ عائد إلى المصدر المعلوم من الفعل: ﴿أَعْدِلُوا﴾.

(٤) وقوله: ﴿أَقْرَبُ﴾: قال ابن كثير: «اسم التفضيل هنا ليس للمفاضلة؛ لأن غير العدل ليس قريبًا للتقوى».

(٥) قوله: (وعدًا حسنًا). قدره ليكون مفعولًا ثانيًا لـ ﴿وَعَدَ﴾. ولتكون الجملة ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾

وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ بيانًا للوعد. فهي في محل نصب، عطف بيان، أو في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف: تقديره: وهو: أي الوعد. والمراد بالوعد: الموعود به. فهو مصدر أريد به اسم المفعول.

مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٠﴾ هو: الجنة.

﴿١٠﴾ - ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾﴾.

﴿١١﴾ - ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ ﴿١١﴾ قَرِيش

﴿أَن يَسْتُطُوا﴾ ﴿يَمْدُوا﴾ ﴿إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ ﴿لِيَفْتَكُوا بِكُمْ﴾ ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾

(١) قوله: (قريش)... ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآيات ثلاث وقائع:

الأولى: جاء النبي ﷺ ومعه بعض أصحابه إلى بني النضير يستعين منهم في دية، فقالوا: اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا، فجلس رسول الله ﷺ وأصحابه ينتظرونه، وجاء حيي بن أخطب وهو رأس القوم، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ ما قال، فقال حيي لأصحابه: ألا ترونه أقرب منه الآن، اطرحوها عليه حجارة فاقتلوه، ولا ترون شرًّا أبدًا، فجاءوا إلى رحيّ عزيمة ليطرحوها عليه، فأمسك الله عنها أيديهم، حتى جاءه جبريل ﷺ فأقامه من ثم؛ فأنزل الله هذه الآية. رواه ابن جرير عن مجاهد، ويزيد بن أبي زياد، وعبدالله بن كثير وغيرهم، بسياق متقارب موجزًا ومفصّلًا.

الثانية: أن قومًا من اليهود وضعوا طعامًا لرسول الله ﷺ وأصحابه ليقتلوه إذا أكلوا الطعام، فأوحى الله إليه بشأنهم فلم يجيبوهم لدعوتهم. روي ذلك عن ابن عباس.

الثالثة: كان النبي ﷺ نزل منزلاً وتفرق الناس يستظلون، وعلق النبي ﷺ سلاحه بشجرة، فجاء أعرابي فأخذ سيفه وقال: من يمنعك مني؟ قال: «الله عزَّ وجلَّ»، فشام الأعرابي السيف، أي: غمده، ولم يعاقبه رسول الله ﷺ. وهذا روي عن قتادة وغيره، ونقل القرطبي عن الواقدي: أن ذلك الأعرابي أسلم. وكان ذلك في غزوة ذات الرقاع، واسم الأعرابي: عُوْرث بن الحارث.

ونقل عن القشيري: «قد تنزل الآية في قصة، ثم ينزل ذكرها مرة أخرى لادكار ما سبق». اهـ.

وعلى كل قول تفسير المفسر للقوم بأنهم قريش مشكل، وإن كانت قريش هموا بالسوء بالنبي ﷺ والمسلمين، كما في قصة الهجرة.

وعصمكم مما أرادوا بكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (١١).

﴿١٢﴾ - ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ بما يذكر بعد ﴿وَبَعَثْنَا﴾ فيه التفات عن الغيبة^(٢)، أقمنا^(٣) ﴿مِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ نَفِيبًا﴾ من كل سبط نقيب، يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بالوعد، توثقة عليهم ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾ بالعون والنصرة^(٤) ﴿لَيْنَ﴾ لام قسم^(٥) ﴿أَقِمْتُمْ الصَّلَاةَ وَعَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ نصرتموهم^(٦) ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا﴾ بالإنفاق في سبيله ﴿لَأُكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

(١) قوله: (بما يذكر بعد) متعلق بـ ﴿مِيثَاقَ﴾. وهو: لئن أقمتم الصلاة... إلى آخره.

(٢) قوله: (فيه التفات). أي: التفات إلى التكلم من الغيبة، حيث أطلق اسم الجلالة أولاً ثم أطلق «نا» المتكلم للتعظيم.

(٣) قوله: (أقمنا). تفسير لـ ﴿بَعَثْنَا﴾. أفاد به أن البعث هنا ليس بمعنى الإرسال، بل بمعنى التعيين والإقامة. روى ابن جرير عن ابن إسحاق وابن عباس ومجاهد وغيرهم: أن ذلك كان عند توجه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لقتال الجبابرة التي كانوا بييت المقدس، فأرسلهم لينظروا إلى مدينتهم ويراقبوا حالهم، فنظروا، فجاؤوا بحبة من فاكهة وقر رجل، أي: كبيرة بقدر حمل رجل. فقالوا: قَدَّرُوا قَوْمَ هَذِهِ فَاكِهِتَهُمْ فَجَبْنَ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَنْ قِتَالِهِمْ، حَتَّى قَالُوا: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَدِيتَلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾ (١٢). قال ابن كثير: «وهكذا لما بايع الأنصار رسول الله ﷺ ليلة العقبة كان فيهم اثنا عشر نقيباً، ثلاثة من الأوس وتسعة من الخزرج». اهـ.

(٤) قوله: (بالعون والنصرة). هذه المعية الخاصة.

(٥) قوله: (لام قسم). فههنا اجتمع القسم والشرط، والمتقدم هو القسم، فيكون الجواب له. وحذف جواب المتأخر - وهو الشرط - وجواب القسم: لأكفرنَّ عنكم، ولذا أكد بالنون.

(٦) قوله: (نصرتموهم). كما روي عن مجاهد، والسدي، واختاره ابن جرير.

أَلَا نَهَرُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿الْمِيثَاقُ﴾ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾
أخطأ طريق الحق، والسواء في الأصل: الوسط، فنقضوا الميثاق^(١).

﴿١٣﴾ - قال تعالى: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ ﴿مَا﴾ زائدة^(٢) ﴿مِيثَقَهُمْ لَعْنَهُمْ﴾ أبعدناهم من رحمتنا ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ لا تلين لقبول الإيمان ﴿يُحْرِقُونَ الْكَلِمَ﴾ الذي في التوراة من نعت محمد ﷺ وغيره ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾^(٣) التي وضعه الله عليها، أي: يبدلونه ﴿وَسُوءًا﴾ تركوا^(٤) ﴿حَظًّا﴾ نصيبًا ﴿مِمَّا ذُكِّرُوا﴾ أمروا ﴿بِهِ﴾ في التوراة، من اتباع محمد ﷺ ﴿وَلَا تُزَالُ﴾ خطاب للنبي ﷺ ﴿تَطْلُعُ﴾ تظهر ﴿عَلَى خَائِنَةٍ﴾ أي: خيانة^(٥) ﴿مِنْهُمْ﴾ بنقض العهد وغيره^(٦) ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ من أسلم

(١) قوله: (فنقضوا...)، دخول إلى الآية التالية. فهنا إيجاز حذف، أي: بحذف جملة.

(٢) قوله: ﴿مَا﴾ زائدة. أي إعرابًا ومؤكدة معنًى. وتقدم في سورة النساء الآية (١٥٤) مسألة زيادة «ما» على حروف الجر.

(٣) قوله تعالى: ﴿الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾. الكلم: اسم جنس جمعي، وهو ما دل على جماعة ويكون مفردة بإلحاق التاء، نحو: كلم كلمة، بقر بقرة، أو ياء النسبة، نحو: جند جندي. واسم الجنس الجمعي يستعمل مذكرًا فيعود إليه الضمير المذكر كما هنا ﴿عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ وقول المفسر: (الذي في التوراة)، بخلاف جمع التكسير. وقد فصلنا الفرق بين الجمع واسم الجمع واسم الجنس الجمعي في «الثلاثيات».

(٤) قوله: (تركوا) تفسير لـ ﴿سُوءًا﴾، وبه فسر مجاهد، والحسن، والسدي وغيرهم، فيكون من باب المجاز المرسل، من إطلاق السبب وإرادة المسبب.

(٥) قوله: (أي: خيانة). قال ابن جرير: «الخائنة في هذا الموضع: الخيانة، وهو اسم وضع موضع المصدر. كما قيل: خاطئة: للخطيئة. وقائلة: للقليلة». اهـ.

(٦) قوله: (بنقض العهد وغيره). قال مجاهد: «هم يهود»، مثل الذين هموا به من النبي ﷺ.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣) وهذا منسوخ بآية السيف (١).
 ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَتُكَ﴾ متعلق بقوله (٢): ﴿أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾ كما أخذنا على بني إسرائيل اليهود ﴿فَسَاؤُا حَظًا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ في الإنجيل من الإيمان وغيره ونقضوا الميثاق ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ أوقعنا (٣) ﴿بَيْنَهُمُ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ بتفرقهم واختلاف أهوائهم، فكل فرقة تكفر الأخرى (٤) ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٤) فيجازيهم عليه.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ اليهود والنصارى ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ ﴿بَيِّنَاتٍ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ﴾ تكتُمون ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾ التوراة والإنجيل، كآية الرجم (٥)، وصفته (٦) ﴿وَيَعْقُوا عَنْ

(١) قوله: (وهذا منسوخ). أي: قوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ...﴾. الآية منسوخة بآية السيف وهي قول تعالى: ﴿فَقِيلُوا الَّذِينَ لَا يُمُنُونَ بِاللَّهِ﴾ [التوبة: ٢٩]، وبهذا قال قتادة. نقل عنه ابن جرير من طرق. ثم قال ما حاصله: «أن النسخ بهذه الآية غير متعين».

(٢) قوله: (متعلق بقوله:...) أي الجار والمجرور: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ متعلق بـ ﴿أَخَذْنَا﴾ أي: أخذنا منهم ميثاقهم.

(٣) قوله: (أوقعنا). تفسير للمراد بـ «أغرينا». قال البيضاوي: «ألزمتنا، من غرِيَ بالشيء إذا لصق به». اهـ.

(٤) قوله: (فكل فرقة تكفر الأخرى). وهم: الملكية واليعقوبية والنسطورية والآريوسية، كل تكفر الأخرى. كما يعلم من ابن كثير.

(٥) قوله: (كآية الرجم). كانت في التوراة وكتمها اليهود.

(٦) قوله: (وصفته). أي: نعت النبي ﷺ كانت في التوراة والإنجيل فكتموها.

كَثِيرٌ ﴿ من ذلك، فلا يبينه إذا لم يكن فيه مصلحة إلا افتضاحكم، ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ ﴿ هو النبي ﷺ ﴿ وَكُتِبَ ﴿ قرآن ﴿ مُبِينٌ ﴿ ﴿١٥﴾ ﴿ بين ظاهر (٢).

﴿١١﴾ - ﴿ يَهْدِي بِهِ ﴿ الكتاب ﴿ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ ﴿ بأن آمن ﴿ سُبُلَ السَّلَامِ ﴿ طرق السلامة (٣) ﴿ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ ﴿ الكفر ﴿ إِلَى النُّورِ ﴿ الإيذان (٤) ﴿ بِإِذْنِهِ ﴿ بإرادته ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ ﴿١٦﴾ ﴿ دين الإسلام.

﴿١٧﴾ - ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴿ حيث

(١) قوله: (هو النبي ﷺ). وهذا مروى عن الزجاج، نقله القرطبي، وهو الذي فسر به ابن جرير. وعلى هذا يكون عطف الكتاب من عطف المغاير.

(٢) قوله: (بين). أفاد أن ﴿مُبِينٌ﴾ ﴿١٥﴾ اسم فاعلم من «أبان» بمعنى بان اللازم.

(٣) قوله: (طرق السلامة). فالسلام بمعنى السلامة. كما قال القرطبي: «طرق السلامة الموصلة إلى دار السلام...»، وقال ابن كثير: «أي: طرق النجاة والسلامة، ومناهج الاستقامة». اهـ. وقال الحسن، والسدي: «السلام هو الله»، فالمعنى: سبيل الله وهو الإسلام، وبه فسر ابن جرير.

وفي كلام المفسر وغيره إشارة إلى أن جمع السُّبُل هنا باعتبار تعدد أوامر الشرع. وإن كان أصل الأديان واحداً، ولذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، لأن الحق واحد والباطل طرق متعددة كما يعلم من كلام المفسرين، والله أعلم.

(٤) قوله: (الكفر)، (الإيذان). أفاد أن ﴿الظُّلُمَاتِ﴾ و﴿النُّورِ﴾ من المجاز، أي: الاستعارة كما تقدم نظير ذلك.

جعلوها إلهًا، وهم اليعقوبية، فرقة من النصارى^(١) ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ﴾ أن يدفع^(٢) ﴿مِنْ﴾ عذاب ﴿اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ أي: لا أحد يملك ذلك، ولو كان المسيح إلهًا^(٣) لقدر عليه. ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾ شاءه^(٤) ﴿قَدِيرٌ﴾ (١٧).

﴿١٨﴾ - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَى﴾ أي: كل منهما ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ﴾ أي:

(١) قوله: (فرقة من النصارى). يعلم من الآيات: أن النصارى على ثلاثة مذاهب في عيسى عَلَيْهِ السَّلَام، وكله باطل:

١- من يقول إن عيسى هو الله، كما في هذه الآية والآية الآتية (٧٣)، وهم اليعقوبية.
٢- من يقول إنه إله مع الله، أي: الله ثالث ثلاثة، وهم النسطورية والمارقوسية، كما سيأتي في تفسير تلك الآية.

٣- من يقول إنه ابن الله، وهم الطائفة الأخرى، والله أعلم. قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠].

(٢) قوله: (أن يدفع). قدره ليكون مفعولاً به لـ ﴿يَمْلِكُ﴾ ويكون ﴿شَيْئًا﴾ مفعولاً به لـ (يدفع) المقدر.

(٣) قوله: (ولو كان المسيح إلهًا). أشار به إلى انتظام حجة عقلية في الرد على النصارى في ادعائهم ربوبية عيسى. تحريره: لو كان عيسى إلهًا لملك دفع عذاب الله، ولكنه لا يملك ذلك، فليس بإله. وهذا الذي يسميه المناطقة بالقياس الاستثنائي، وفيه الاستدلال بنفي التالي على نفي المقدم. كما حررنا، ويسمى بالخلف في علم المناظرة.

(٤) قوله: (شاءه). أشار به إلى أن ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾ عام مخصوص بالعقل؛ وذلك لأن ﴿شَيْءٍ﴾ يشمل الواجب والممكن والمحال. والممكن هو الذي تتعلق به القدرة، دون الواجب والمحال.

كأبنائه^(١) في القرب والمنزلة، وهو كأبينا في الرحمة والشفقة ﴿وَأَحِبُّوهُ قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿فَلِمَ يَعْذِبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ أي: إن صدقتم في ذلك، ولا يعذب الأب ولده ولا الحبيب حبيبه^(٢)، وقد عذبكم، فأنتم كاذبون ﴿بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ﴾ من جملة مَنْ ﴿خَلَقَ﴾ من البشر، لكم ما لهم وعليكم ما عليهم، ﴿يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ المغفرة له ﴿وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ تعذيبه، لا اعتراض عليه ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ المرجع.

﴿١١﴾ - ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾^(٣) محمد ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ شرائع الدين

(١) قوله: (كأبنائه). أشار به إلى أن هذا الكلام من التشبيه البليغ؛ لأنهم لا يدعون أنهم أبناء الله حقيقة. بل قالت اليهود عزيز ابن الله، وقالت النصارى المسيح ابن الله. روى ابن جرير عن ابن عباس: «أتى رسول الله ﷺ نعيمان بن أضا وبحري بن عمرو وشأس بن عدي - وهم من اليهود - فدعاهم إلى الله وحذرهم نعمته، فقالوا: ما نخوفنا يا محمد، نحن أبناء الله وأحباؤه، كقول النصارى؛ فأنزل الله هذه الآية».

(٢) قوله: (ولا يعذب الأب ولده...). هذا أيضًا فيه إشارة إلى انتظام برهانٍ عقلي في ردهم. تحريره: إن كنتم أبناءه وأحباؤه ما عذبكم، ولكن قد عذبكم، وأنتم مقرون بأنكم معذبون في الآخرة. إذا لستم بأبناء ولا أحباء، ففيه الاستدلال بنفي التالي على نفي المقدم، كما تقدم آنفًا.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾. روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: «قال معاذ بن جبل وسعد بن عباد وعقبة بن وهب لليهود: يا معشر اليهود! اتقوا الله فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله، لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته، فقال رابع بن حزملة ووهب بن يهودا: ما قلنا لكم هذا قط، وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرًا ولا نذيرًا بعده؛ فأنزل الله عزَّجَل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ الآية». اهـ.

﴿عَلَىٰ فِتْرَةٍ﴾ انقطاع^(١) ﴿مِنَ الرُّسُلِ﴾ إذ لم يكن بينه وبين عيسى رسول، ومدة ذلك خمسمائة وتسع وستون سنة^(٢) لـ ﴿أَنَّ﴾ لا ﴿تَقُولُوا﴾^(٣) إذا عذبتهم ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ﴾ زائدة^(٤) ﴿بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ فلا عذر لكم إذا ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥) ومنه تعذيبكم إن لم تتبعوه.

﴿٢٠﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَنْقُورُ أَذْكَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلْنَا فِيكُمْ﴾ أي: منكم ﴿أَنْبِيَاءَ وَجَعَلْنَاكُمْ مَلُوكًا﴾ أصحاب خدام وحشم^(٥) ﴿وَأَتَانَكُمْ

(١) قوله: (انقطاع) هكذا فسر ابن جرير، قال: وهي «فَعَلَّة» من فتر هذا الأمر يفتر فتورًا، إذا هدأ وسكن، والسكون هنا: سكون مجيء الرسل وهو انقطاعها. ا.هـ.

(٢) قوله: (ومدة ذلك خمسمائة وتسع وستون سنة). روى ابن جرير عن قتادة: «أنها خمسمائة وستون سنة»، وفي رواية عنه: «ستمائة سنة»، وقال معمر عن بعض أصحابه: «خمسمائة وأربعون سنة»، وعن الضحاك: «أربعمائة وبضع وثلاثون سنة»، وما ذكره المفسر عزاه القرطبي إلى ابن عباس، ونقله عن الكلبي. أي: أن بين عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة سنة وتسعًا وستين سنة، ولعل بعض الاختلاف راجع إلى اعتبار السنوات الشمسية أو القمرية أو غيرهما، كما أشار إلى ذلك ابن كثير. وعلى كل حال معرفة تلك المدة بالضبط ليس فيها كبير فائدة.

(٣) قوله: (لـ ﴿أَنَّ﴾ لا ﴿تَقُولُوا﴾). أفاد به حذف حرف الجر وهو لام التعليل، وحرف النفي «لا»، ويمكن أن يكون التقدير: (كراهية أن تقولوا)؛ فلا يحتاج إلى تقدير الحرفين، بل يقدر مضاف. أي «كراهية» ويكون هذا المضاف منصوبًا على أنه مفعول لأجله، ثم حذف، وأقيم المضاف إليه مقامه.

(٤) قوله: (زائدة) أي إعرابًا، ومؤكدة معنًى داخله في الفاعل، يراجع: النساء الآية (٦).

(٥) قوله: (أصحاب خدام وحشم) الخدم: جمع خادم، ذكرًا أو أنثى. والحشم بمعناه لكن خاص بالذكر، قاله الصاوي.

مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ من المن والسلوى ^(١) ولفق البحر وغير ذلك.
 ﴿٢١﴾ - ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ المطهرة ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أمركم
 بدخولها، وهي الشام ^(٢) ﴿وَلَا تَرُدُّوا عَلَىٰ آذَانِكُمْ﴾ تنهزموا ^(٣) خوف العدو
 ﴿فَنَنْقَلِبُوكُمْ خَسِرِينَ﴾ ^(٢١) في سعيكم.

= والمراد بالملوك هنا: من له بيت وخدام وزوجة ومركب، روي نحو هذا عن ابن عباس،
 وزيد بن أسلم، والحسن وغيرهم، بألفاظ متقاربة، وليس المراد بالملوك: السلاطين
 الذين يحكمون البلاد. ونقل القرطبي عن السدي وغيره: ما معناه: أنهم أصبحوا
 أحرارًا بعد ما استعبده فرعون وقومه، وذلك بعد هلاكهم بالغرق.
 (١) ظاهر كلام المفسر: أن المراد بالعالمين سائر الناس على الإطلاق؛ لأن بعض ما أنعم الله
 به عليهم لم يحصل لغيرهم، كلفق البحر والمن والسلوى. وإن كان هذه الأمة أفضل
 منهم على الإطلاق.

وقال ابن كثير: أي عالمي زمانهم؛ لأن هذه الأمة أفضل منهم.
 تنبيهه: موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يشجع قومه على دخول بيت المقدس، وكان بيت المقدس
 بأيديهم زمان يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولما ارتحل هو وبنوه إلى مصر زمن يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ،
 دخل على بيت المقدس قوم من العمالة الجبارين، فكان من رسالة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ
 إيصال بني إسرائيل من مصر إلى بيت المقدس؛ الذي كان بأيديهم. فأمرهم موسى
 عَلَيْهِ السَّلَامُ بالدخول على العمالة ووعدهم بالنصر، وهذا بعد غرق فرعون وقريهم من
 بيت المقدس، وأرسل اثني عشر نقيبًا للتعرف على أحوال العدو، فلما رأوهم أقوياء
 وأخبروا الناس بذلك خافوا، وعصوا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما سيذكر في هذه الآية،
 فعاقبهم الله بأنهم يتيهون في التيه أربعين سنة، ثم دخل بهم يوشع بن نون بعد وفاة
 موسى وهارون عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فغلبوا العمالة، واستقروا هناك، كما سيذكر المفسر.

(٢) قوله: (وهي الشام). قاله قتادة، وعن السدي: «أريحاء، وهي قرية منها».

(٣) قوله: (تنهزموا....). يعني الارتداد على العقبين كناية عن الانهزام والتولي.

- ﴿٢٢﴾ - ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾^(١) من بقايا عاد طوآلاً ذوي قوة^(٢) ﴿وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ لها.
- ﴿٢٣﴾ - ﴿قَالَ﴾ لهم ﴿رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ مخالفة أمر الله^(٣)، وهما يوشع وكالب^(٤) من النقباء الذين بعثهم موسى في كشف أحوال الجبابرة ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالعصمة، فكتما ما اطلعا عليه من حالهم^(٥)، إلا عن موسى، بخلاف بقية النقباء، فأفسوه، فجنبوا ﴿أَدْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ باب القرية، ولا تخشوهم، فإنهم أجساد بلا قلوب ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَانْكُمُ عَابُونَ﴾ قالا ذلك تيقناً بنصر الله وإنجاز وعده ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

(١) قوله تعالى: ﴿جَبَّارِينَ﴾. قال ابن جرير: «أصل الجبار: المصلح أمر نفسه وأمر غيره، من جَبَرَ فلان هذا الكسر إذا أصلحه. ثم استعمل في كل من اجتر نفعاً إلى نفسه بحق أو باطل». وقال البيضاوي: «والجبار فعّال، من جبره على الأمر، بمعنى: أجبره. وهو الذي يجبر الناس على ما يريد». اهـ.

(٢) قوله: (من بقايا عاد...). ذكره القرطبي بدون عزو. وقيل: هم من ولد عيصو بن إسحاق، وكانوا من الروم. كما ذكره القرطبي.

(٣) قوله: (مخالفة أمر الله). مفعول ﴿يَخَافُونَ﴾، كذا قال قتادة وغيره.

(٤) قوله: (وهما يوشع وكالب). أي يوشع بن نون وكالب بن يوفنا، وقيل: كالب، وقيل: كلاب. نقله ابن جرير عن جمع من السلف، وقال السدي: «يوشع بن نون فتى موسى، وكالب ختن موسى». اهـ.

(٥) قوله: (فكتما ما اطلعا عليه...). هكذا رواه ابن جرير عن ابن عباس، أنها كتما عن الناس شأن العدو، والعشرة الباقون حدثوا الناس بذلك. فجنبوا عن قتالهم وعصوا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كما في الآية.

﴿٢٤﴾ - ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا﴾^(١) هم ﴿إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾^(٢٤) عن القتال.

﴿٢٥﴾ - ﴿قَالَ﴾ موسى حينئذ ﴿رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَ﴾ إلا ﴿أَخِي﴾ ولا أملك غيرهما فأجبرهم^(٢) على الطاعة ﴿فَأَفْرَقَ﴾ فافصل^(٣) ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾^(٢٥).

﴿٢٦﴾ - ﴿قَالَ﴾ تعالى له ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي: الأرض المقدسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ أن يدخلوها ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ﴾^(٤) يتحIRON ﴿فِي الْأَرْضِ﴾، وهي تسعة فراسخ،

(١) قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ...﴾. لا يخفى ما في قولهم لنبيهم من الإساءة، وقلة العقل، ومن ذلك يظهر فضل الصحابة حين قالوا للنبي ﷺ يوم بدر حين استشارهم: يا رسول الله إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾^(٢٤) ولكن اذهب وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون. هذا في رواية أحمد، وقاله المقداد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي البخاري: «ولكن نقول: امض ونحن معك...». [البخاري (٤٦٠٩)].

(٢) قوله: (فأجبرهم). منصوب بـ«أن» مضمرة.

(٣) قوله: (فافصل). كما روى عن ابن عباس: «اقض بيني وبينهم». والمراد بـ«القوم» الْفَاسِقِينَ: بنو إسرائيل أنفسهم الذين عصوا موسى لما دعاهم إلى الجهاد. وقال السدي: «غضب موسى حين قال له القوم: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ..﴾ فدعا عليهم، وكانت عجلة من موسى عجلها».

(٤) قوله تعالى: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾. إما ظرف لـ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ فيفيد أن من بقي منهم بعد أربعين سنة دخلوها. أو ظرف لـ﴿يَتِيهُونَ﴾ فيفيد أن من كان في ذلك الزمان لم يدخلوا، وإنما دخلت الجيل الثاني، أي أولادهم، ذكره القرطبي. وثبت أن يوشع وكالبًا دخلاها.

قاله ابن عباس، ﴿فَلَا تَأْسَ﴾ تخزن ﴿عَلَى الْفُؤْمِ الْمُدَسِّقِينَ﴾^(١). روي^(١) أنهم كانوا يسكرون الليل جادين، فإذا أصبحوا إذا هم في الموضع الذي ابتدؤوا منه، ويسكرون النهار كذلك، حتى انقضوا كلهم، إلا من لم يبلغ العشرين، قيل: وكانوا ستمائة ألف، ومات هارون وموسى في التيه^(٢)، وكان رحمة لهما، وعذاباً لأولئك، وسأل موسى ربه^(٣) عند موته أن يدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر، فأدناه كما في الحديث. ونبي^(٤) يوشع بعد الأربعين، وأمر بقتال الجبارين، فسار من بقي معه وقتلهم، وكان يوم الجمعة، ووقفت له الشمس ساعة^(٥) حتى فرغ من قتالهم، وروى أحمد^(٦) في «مسنده» حديث «إن الشمس لم تحبس على بشرٍ إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس».

(١) قوله: (روي...). وما ذكره المفسر من التفاصيل ذكره المفسر كابن جرير، وابن كثير، والقرطبي وغيرهم، بطريق.

(٢) قوله: (ومات هارون وموسى في التيه...). قاله ابن عباس. وعنه: «أن هارون مات أولاً ثم مات موسى بعد ثلاث سنوات». واختار ابن جرير أن وفاة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان بعد ما دخل بهم بيت المقدس وقتل الجبارين.

قال ابن كثير: «وفيه أي في التيه كانت أمور عجيبة وخوارق كثيرة، من تظليلهم بالغمم وإنزال المن والسلوى وانفجار الماء من الحجر، وهناك أنزلت التوراة وغير ذلك».

(٣) قوله: (وسأل موسى ربه). هذا في «صحيح البخاري ومسلم»: عن أبي هريرة، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر». [البخاري (١٢٧٤)، ومسلم (٢٣٧٢)].

(٤) قوله: (ونبي). أي: جعل نبياً.

(٥) قوله: (ووقفت له الشمس). وذلك أن يوم السبت عيد لليهود، لا يجوز فيه القتال. فلو غربت الشمس يوم الجمعة دخل يوم السبت، ولذا دعا يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ فحبست الشمس له حتى الفراغ من القتال. رواه ابن أبي حاتم، كما في ابن كثير.

(٦) وقوله: (وروى أحمد...). أي برقم (٢/٣٢٥).

(١٧) - ﴿وَأْتَلُ﴾ يا محمد ﴿عَلَيْهِمْ﴾ على قومك^(١) ﴿نَبَأُ﴾ خبر ﴿أَبْنَى﴾
 ءَادَمَ ﴿هايبيل وقابيل^(٢)﴾ ﴿بِالْحَقِّ﴾ متعلق بـ «أتل» ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ إلى الله،
 وهو كبش لهايبيل وزرع لقابيل^(٣) ﴿فَنُقِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ وهو هابيل بأن نزلت نار
 من السماء^(٤) فأكلت قربانه ﴿وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخِرِ﴾ وهو قابيل. فغضب وأضمر
 الحسد في نفسه إلى أن حج آدم^(٥) ﴿قَالَ﴾ له ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ قال: لم؟ قال: لتقبل

(١) قوله: (على قومك). الظاهر أن المراد به المسلمون، ولكن ابن جرير وابن كثير والقرطبي
 يرون أن المراد اليهود الذي غدروا ونقضوا الميثاق وهموا بقتل رسول الله ﷺ؛ حسداً
 منهم، تذكيراً لهم عاقبة الحسد والمكر، وتسلياً للرسول ﷺ من فعلهم، فتكون هذه
 القصة مناسبة لما قبلها.

(٢) قوله: (هايبيل وقابيل). كما ذكره غير واحد من السلف والخلف، وعن الحسن البصري:
 «أنهما رجلان من بني إسرائيل». قال ابن عطية: «وهو وهم، وكيف يجهل صورة الدفن
 أحد من بني إسرائيل؟». قال ابن كثير نقلاً من السلف والخلف: «شرع الله تعالى لأدم أن
 يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، وكان يولد له من كل بطن ذكر وأنثى، فكان يزوج
 أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، وكانت أخت هابيل دميمة وأخت قابيل وضيفة،
 فأراد أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك إلا أن يقرباً قرباناً، فمن تقبل منه فهي له،
 فتقبل من هابيل، ولم يتقبل من قابيل، فكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه. ا.هـ.

(٣) قوله: (وهو كبش لهايبيل وزرع لقابيل). روي ذلك عن ابن عباس وغيره، وكان هابيل
 صاحب ماشية، وقابيل صاحب زرع.

(٤) قوله: (بأن نزلت نار...). وكان ذلك قبول القربان، كما ذكره المفسرون فيما روي عن
 ابن عباس وغيره.

(٥) قوله: (إلى أن حج آدم). هكذا في الرواية عن ابن عباس، وابن مسعود، وعن ناس من
 أصحاب رسول الله ﷺ، نقله عنهم ابن جرير بسياق مفصل، وفيه: «وكان آدم يومئذ
 قد غاب عنها إلى مكة ينظر إليها».

قربانك دوني^(١) ﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٢٧).

﴿لَيْن﴾ لام قسم^(٢) ﴿بَسَطْتَ﴾ مددت ﴿إِلَى يَدِكَ لِنَقُتْلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ

يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلُكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٨) في قتلك.

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ﴾ ترجع ﴿بِإِثْمِي﴾ بإثم قتلي ﴿وَأِثْمِكَ﴾ الذي ارتكبته

من قبل^(٣) ﴿فَتَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ ولا أريد أن أبوء بإثمك إذا قتلتك، فأكون

منهم، قال تعالى^(٤): ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ (٢٩).

﴿فَطَوَعْتَ﴾ زينت ﴿لَهُ نَفْسَهُ، قَتَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ﴾ (٥) ﴿فَأَصْبَحَ﴾ فصار^(٦)

(١) قوله: (دوني). أي: دون أن يتقبل قرباني.

(٢) قوله: (لام قسم). فهنا اجتمع القسم والشرط، فالجواب للمتقدم، أي القسم، وهو

﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ..﴾ الجملة فهي جواب القسم، ولو كان جواب الشرط لدخل فيه الفاء،

ثم هذه جملة اسمية أجاب بها لأنها أقوى في الدلالة على التبرّي كما أشار له البيضاوي.

(٣) قوله: (بإثم قتلي) ﴿وَأِثْمِكَ﴾ الذي ارتكبته من قبل). وهكذا نقل ابن جرير عن ابن

عباس، وابن مسعود وغيرهما، وصوبه فليس المراد أن يتحمل إثم غيره؛ لأنه لا تزر

وازرة وزر أخرى. فيكون في الكلام تقدير مضاف.

(٤) قوله: (قال تعالى:). مشى المفسر على أن هذا من كلام الله تعالى، ويحتمل كونه من تنمة

قول هابيل، وعلى ذلك مشى ابن جرير وغيره، والله أعلم.

(٥) قوله تعالى: ﴿فَقَتَلَهُ﴾. نقل ابن جرير عن ابن أبي حاتم: «لما أراد أن يقتله جعل يلوي

عنقه فأخذ إبليس دابة ووضع رأسها على حجر ثم أخذ حجراً آخر فضرب به رأسها

حتى قتلها، وابن آدم ينظر، ففعل بأخيه مثل ذلك».

(٦) قوله: (صار). يعني أن ﴿أَصْبَحَ﴾ هنا بمعنى: «صار»، ولا يدل على الاتصاف بالخبر

بوقت الصباح. ويأتي بمعنى «صار» من الأفعال الناقصة: كان، أصبح، أمسى، ظل،

أضحى، كما ذكره النحاة.

﴿مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ ﴿٣٠﴾ بقتله^(١)، ولم يدر ما يصنع به؛ لأنه أول ميّت على وجه الأرض من بني آدم، فحمله على ظهره^(٢).

﴿٣١﴾ - ﴿فَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾ ينبش التراب بمنقاره وبرجليه ويشيره على غراب معه ميت حتى واره^(٣) ﴿لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي﴾ يستر ﴿سَوَاءَ﴾ جيفة ﴿أَخِيهِ﴾ قَالَ يَتَوَلَّى أَعَجَزْتُ ﴿عَنْ﴾ ﴿أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِيَ سَوَاءَ﴾ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّدَمِينَ ﴿٣١﴾ على حملة، وحفر له واره^(٤).

﴿٣٢﴾ - ﴿مَنْ أَجَلٍ ذَلِكَ﴾ الذي فعله قبايل ﴿كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ﴾ أي: الشأن ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ قتلها ﴿أَوْ﴾ بغير ﴿فَسَادٍ﴾ أتاه ﴿فِي﴾ الْأَرْضِ ﴿مَنْ كَفَرَ أَوْ زَنَا أَوْ قَطَعَ طَرِيقَ أَوْ نَحْوَهُ﴾ ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ﴾

(١) قوله: (بقتله). متعلق بـ﴿الْخَسِرِينَ﴾. قال ابن كثير: «أي في الدنيا والآخرة»، وأي خسارة أعظم من هذا؟ وقد روى الجماعة سوى أبي داود عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ». اهـ. ورواه أحمد.

(٢) قوله: (فحمله على ظهره). روى ابن جرير عن الضحاک عن ابن عباس: «مكث يحمل أخاه في جراب على رقبته سنة». وروي عن ابن عباس من طريق أبي صالح: «لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن، فعبث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له، ثم حثا عليه...».

(٣) قوله: (على غرابٍ معه ميت). ظاهر أنه كان ميتاً ولم يقتله ذلك الغراب، روي هذا عن مجاهد، وفيما روي عن ابن عباس: «أَنَّ أَحَدَهُمَا قَتَلَ الْآخَرَ».

(٤) قوله: (فحفر له واره). أي: حفر قبايل حفرة، أي: قبراً ووارى هابيل فيها، أي: دفنه فيها.

(٥) قوله: (أو نحوه). أي: مما يستحق به القتل، كترك الصلاة في شرعنا.

جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴿﴾ بأن امتنع عن قتلها ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال ابن عباس^(١): «من حيث انتهاك حرمتها وصونها»، ﴿وَلَقَدْ جَاءَ تَهُمَّ﴾ أي: بني إسرائيل ﴿رُسُلْنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ المعجزات ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ ﴿٣٢﴾ مجاوزون الحد بالكفر والقتل وغير ذلك.

﴿٣٣﴾ - ونزل في العرنيين^(٢) لما قدموا المدينة وهم مرضى فأذن لهم رسول الله

(١) قوله: (قال ابن عباس). يريد المفسر بهذا النقل بيان وجه الشبه في ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾، وهكذا روي عن سعيد بن جبير.

وقال مجاهد: «من قتل النفس المؤمنة متعمداً جعل الله جزاءه جهنم وغضب عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً - كما في سورة النساء - يقول: لو قتل الناس جميعاً لم يزد على مثل ذلك العذاب».

(٢) قوله: (ونزل في العرنيين...). وملخص قصتهم كما في «الصحيحين»، وكما ذكره المفسر: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن نفرًا من عُكَلٍ وعرينة - ثمانية - قدموا المدينة على رسول الله ﷺ في سنة ست من الهجرة، فبايعوه على الإسلام، فاستوخوا - استثقلوا ولم يناسبهم هواء المدينة -، وسقمت أجسامهم، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ذلك، فقال: «ألا تخرجون مع راعينا إلى إبله فتصيبوا من أبواها وألبانها» فقالوا: بلى، فخرجوا، فشربوها من أبواها وألبانها، فصحوا، فقتلوا الراعي، وطردوا الإبل؛ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا. وفيهم نزلت الآية أي في عقوبتهم.

وروى ابن جرير عن السدي وغيره: «أنه ﷺ أراد أن يسمل أعينهم، فلما نزلت الآية لم يسمل أعينهم، وطبق فيهم بقية العقوبات».

والثابت في «الصحيح»: أنه سملت أعينهم؛ وذلك لأنهم كانوا فعلوا بالراعي ذلك، ففعل بهم قصاصاً.

ﷺ أن يخرجوا إلى الإبل ويشربوا من أبوالها وألبانها، فلما صحوا قتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا الإبل: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ بمحاربة المسلمين^(١) ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ بقطع الطريق ﴿أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ﴾ أي: أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾. «أو» لترتيب الأحوال^(٢)، فالقتل لمن قتل فقط، والصلب لمن قتل وأخذ المال، والقطع لمن أخذ المال ولم يقتل، والنفي لمن أخاف فقط، قاله ابن عباس. وعليه الشافعي، وأصح قوله^(٣): أن الصلب ثلاثاً بعد القتل، وقيل: قبله قليلاً^(٤). ويلحق بالنفي^(٥): ما أشبهه في التنكيل من الحبس

(١) قوله: (بمحاربة المسلمين). الباء للتصوير، أو للسببية، أي: صورة محاربة الله ورسوله: هي محاربة المسلمين، أو تحصل بسبب محاربة المسلمين، والمحاربة كما قال الفقهاء: التعرض للناس بالسلاح.

وظاهر قول المفسر أن حكم هذه الآية عامة، في المشركين. وعند الشافعية: لا يعتبر الحربيون من قطاع الطريق.

(٢) قوله: ﴿أَوْ﴾ لترتيب الأحوال). أي: ليست للتخيير بمعنى: أن الحاكم مخير في إحدى هذه العقوبات، بل كل عقوبة في حال خاصة. كما فصل المفسر. وهو المروي عن ابن عباس رواه عنه ابن جرير، وعليه الشافعي وغيره كالحنابلة. وعن الحسن، ومجاهد، وعطاء: «﴿أَوْ﴾ للتخيير». نقله عنهم ابن جرير.

(٣) قوله: (وأصح قوله). مبتدأ وخبره: أن الصلب.... الجملة. أي: ويصلب ثلاثة أيام بعد قتله، حتى يشتهر أمره ويعتبر به الناس، ومعنى الصلب: أن يعلق جسمه على مرتفعٍ.

(٤) قوله: (وقيل قبله). أي: قبل القتل، وأشار المفسر بـ(قيل) إلى أنه وجه ضعيف.

(٥) قوله: (ويلحق بالنفي): أي: يقاس عليه، فيكفى السجن عن النفي، ومعنى النفي: أن يطرد من البلد إلى مكان آخر.

وغیره ﴿ذَلِكَ﴾ الجزء المذكور ﴿لَهُمْ حِزْبٌ﴾ ذل ﴿فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿٣٣﴾ هو عذاب النار^(١).

﴿٣٤﴾ - ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ من المحاربين والقطاع^(٢) ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ﴾ ﴿٣﴾ لهم ما أتوه ﴿رَجِيمٌ﴾ ﴿٣٤﴾ بهم، عبر بذلك دون «فلا تحذوهم» ليفيد أنه لا يسقط عنه بتوبته إلا حدود الله دون حقوق الآدميين^(٤)، كذا ظهر لي^(٥) ولم أر من تعرض له، والله أعلم. فإذا قتل وأخذ المال يقتل ويقطع ولا يصلب^(٦)، وهو أصح قولي الشافعي. ولا تفيد

(١) قوله: (هو عذاب النار). قال ابن كثير وغيره: «أي إذا لم يتوبوا من فعلهم ذلك وهلكوا».

(٢) قوله: (من المحاربين والقطاع). بيان لـ ﴿الَّذِينَ تَابُوا﴾، يفيد أن الاستثناء متصل.

(٣) قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾. القدرة عليهم - كما يُعلم من كلام الفقهاء - القبض عليهم.

(٤) قوله: (إلا حدود الله). وهي ما تختص به المحاربة، كتحتم القتل والصلب.

قوله: (دون حقوق الآدميين). أي: كأخذ المال فعليه الضمان ولو تاب.

(٥) قوله: (كذا ظهر لي). لعله أراد: الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ

رَجِيمٌ﴾ ﴿٣٤﴾. أما الحكم وهو سقوط حد الله دون حق الآدمي فهو مذكور في كتب التفسير.

كما رآه الدكتور فخرالدين قباوة في شرحه على الجلالين، ومع ذلك أشار البيضاوي إلى ذلك

الاستدلال حيث قال في تفسير ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ استثناء مخصوص بما هو حق الله

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويدل عليه قول تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَجِيمٌ﴾ ﴿٣٤﴾. اهـ.

(٦) قوله: (فإذا قتل وأخذ المال). متفرع على ما إذا تاب قبل القدرة عليه.

وقوله: (يقتل). أي: إذا قتل في الحاربة؛ لأن القتل هنا لحق البشر، فهو كالقصاص.

قوله: (ويقطع) هذا إذا كان قطع في الحاربة، فيكون القطع قصاصًا، أما بدون ذلك فهو

حق لله فيسقط إذا تاب قبل القدرة.

توبته^(١) بعد القدرة عليه شيئاً، وهو أصح قوله أيضاً.

- (٣٥) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ خافوا عقابه، بأن تطيعوه
 ﴿وَابْتَغُوا﴾ اطلبوا ﴿إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ ما يقربكم إليه من طاعته^(٢) ﴿وَجَاهِدُوا﴾
 في سبيلِهِ ﴿لِإِعْلَاءِ دِينِهِ﴾ ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ تفوزون.
 (٣٦) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ﴾ ثبت^(٣) ﴿أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ﴾
 مَعَهُ، لِيَفْتَدُوا بِهِ، مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نُقْبِلُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ ﴿٣٦﴾.
 (٣٧) - ﴿يُرِيدُونَ﴾ يتمنون ﴿أَنْ يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ﴾
 عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ دائم.

= وقد نسب الصاوي قوله (ويقطع) إلى الوهم؛ لأن القطع في الحراية حق الله، فيسقط بالتوبة قبل القدرة عليه، ولذا أولناه بما إذا كان قصاصاً وذلك إذا وقع منه قطع في الحراية. والله أعلم.
 قوله: (ولا يصلب). أي: لكونه حق الله فقط.

- (١) قوله: (ولا تفيد توبته....). هذا معلوم بمفهوم قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾.
 (٢) قوله: (ما يقربكم إليه من طاعته). وينحو هذا فسر السلف، فعن ابن عباس، ومجاهد، والحسن وغيرهم: «القرب». وعن قتادة: «أي: تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه». اهـ. ويدخل في ذلك التوسل المشروع كالتوسل بصفات الله والعمل الصالح. والوسيلة أيضاً اسم لدرجة في الجنة ينالها الرسول ﷺ كما في الحديث. والجار والمجرور
 ﴿إِلَيْهِ﴾ متعلق بـ ﴿الْوَسِيلَةَ﴾.

- (٣) قوله: ﴿لَوْ﴾ ثبت...). قدر الفعل «ثبت» ليكون فعل الشرط لـ ﴿لَوْ﴾ الشرطية. وأن
 وما بعدها في تأويل مصدر فاعل للفعل المقدر. والمعنى: لو ثبت كون ما في الأرض
 جميعاً لهم. وعلى هذا الإعراب أكثر المعربين.

﴿٢٨﴾ - ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ «أل» فيها موصولة مبتدأ^(١)، ولشبهه بالشرط دخلت الفاء في خبره وهو ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ أي: يمين كل منهما^(٢) من الكوع، وبينت السنة^(٣) أن الذي يقطع فيه ربع دينار فصاعدًا، وأنه إذا عاد^(٤)

(١) قوله: («أل» فيها موصولة). أشار به إلى حل إشكال نحوي، والإشكال أن ظاهر قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ من أسلوب الاشتغال المعروف عند النحاة. والفعل المشتغل إذا كان طليئاً وهو هنا ﴿فَأَقْطَعُوا﴾ فالراجع النصب للاسم السابق وهو هنا ﴿وَالسَّارِقُ...﴾ ولكن اتفق القراء على الرفع هنا.

فأجاب بما حاصله: أن هذا ليس من باب الاشتغال؛ لأن من ضابطه صحة عمل الفعل المشتغل في الاسم السابق. وههنا الفعل ﴿فَأَقْطَعُوا﴾ لا يصح عمله في الاسم السابق ﴿وَالسَّارِقُ﴾ لوجود الفاء في الفعل؛ لأن ما بعد فاء الجواب لا يعمل فيما قبلها، وهذا جواب المبرّد. وقال البصريون: إن التقدير فيما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة فاقطعوا، أي: هذا ليس من باب الاشتغال، بل كلامان، فقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ مبتدأ حذف خبره، وهو كلام مستقل، و﴿فَأَقْطَعُوا﴾ كلام آخر.

(٢) قوله: (أي: يمين كل منهما). ولم أر فيه خلافاً، قال ابن كثير: كان القطع في الجاهلية، فقرر في الإسلام وزيدت شروط.

(٣) قوله: (وبينت السنة). هذا أحد شروط القطع، وهو كون المسروق نصاباً، والنصاب ربع دينار أو ما يساويه. للحديث المتفق عليه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «تقطع يد السارق في ربع دينا فصاعدًا»، وعند مسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدًا». وعلى هذا يكون السارق والسارقة من العام المخصوص بالسنة، وفي نصاب السرقة خلاف فقهي، وما ذكره المفسر مذهب الشافعية.

(٤) قوله: (وأنه إذا عاد...). معطوف على قوله (أن الذي يقطع فيه)، أي: وثبت في السنة أيضاً أنه إذا عاد بعد القطع قطعت رجله اليسرى، ثم إذا عاد قطعت اليد اليسرى ثم إذا عاد قطعت رجله اليمنى ثم إذا عاد عزّر، ولم يقطع منه شيء. وهذا مذهب الشافعي =

قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم، ثم اليد اليسرى ثم الرجل اليمنى، وبعد ذلك يعزر ﴿جَزَاءً﴾ نصب على المصدر^(١) ﴿بِمَا كَسَبَ نَكَالًا﴾ عقوبة لهما ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ وألله عزير ﴿غالب على أمره﴾ ﴿حَكِيمٌ﴾^(٢٨) في خلقه.

﴿٣٩﴾ - ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ رجع عن السرقة ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَارْتَبَتِ﴾ الله يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٩﴾ في التعبير بهذا ما تقدم^(٢)، فلا يسقط عنه بتوبته حق الآدمي من القطع ورد المال^(٣)، نعم، بينت السنة^(٤) أنه إن عفا عنه قبل الرفع إلى الإمام سقط القطع، وعليه الشافعي.

= ومالك، والسنة التي أشار إليها، ما رواه النسائي وأبو داود عن الحارث بن حاطب: أنه أتى بلصّ عند رسول الله ﷺ فقطعت يده، ثم سرق فقطعت رجله، ثم سرق على عهد أبي بكر حتى قطعت قوائمه كلها.

قال النسائي: «لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً».

قال ابن المنذر: «ثبت عن أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنها قطعا اليد بعد اليد والرجل بعد الرجل». اهـ. نقله القرطبي.

(١) قوله: (نصب...). أي: مفعول مطلق لفعل محذوف، وكذا ﴿نَكَالًا﴾، ويحتمل كونها مفعولاً لأجله، وذكر الإعرابين البيضاوي.

(٢) قوله: (في التعبير بهذا ما تقدم). أي في التعبير بـ ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿٣٩﴾ دون (فلا تحذوه) أن الذي يسقط بالتوبة حق الله لا حق الآدمي، كما تقدم في آية الحرابة.

(٣) قوله: (من القطع ورد المال). فلا يسقط بالتوبة، كما ذكره النووي في «المنهاج».

(٤) قوله: (نعم بينت السنة...). أشار به إلى ما رواه أصحاب السنن، وأحمد: «أن النبي ﷺ

قال لصفوان بن أمية، لما أمر بقطع الذي سرق رداءه فشفع فيه وعفا عنه: «هلا كان ذلك قبل أن تأتيني به؟». اهـ. فدل أنه إن عفا قبل أن يأتي به سقط عنه القطع. صححه

الحاكم، وابن الجارود.

﴿٤٠﴾ - ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ الاستفهام فيه للتقرير^(١) ﴿أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ تعذيبه^(٢) ﴿وَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ المغفرة له ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٣) ومنه التعذيب والمغفرة.

﴿٤١﴾ - ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ﴾ صنع^(٣) ﴿الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ يقعون فيه بسرعة، أي: يظهرونه إذا وجدوا فرصة ﴿مِنْ﴾ للبيان^(٤) ﴿الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ بألسنتهم، متعلق بـ«قَالُوا» ﴿وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾ وهم المنافقون ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ قوم^(٥) ﴿سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ الذي افترته أحبارهم^(٦)، سماع قبول^(٧) ﴿سَمَّعُونَ﴾ منك ﴿لِقَوْمٍ﴾ لأجل قوم ﴿آخَرِينَ﴾ من اليهود ﴿لَمْ يَأْتُواكَ﴾ وهم أهل خيبر^(٨) زنى فيهم محصنان، فكرهوا

(١) قوله: (الاستفهام فيه للتقرير). وذلك أن الهمزة للإنكار دخلت على المنفي ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾. فأفاد التقرير؛ لأن نفي النفي إثبات.

(٢) قوله: (تعذيبه). قدره ليكون مفعولاً به لـ«يَشَاءُ﴾ وكذا «المغفرة».

(٣) قوله: (صنع). توضيح للمراد، وإشارة إلى تقدير مضاف، وبمثله فسر البيضاوي.

(٤) قوله: (للبيان). أي: لبيان الذين يسارعون في الكفر.

(٥) قوله: (قوم). قدره ليكون مبتدأ مؤخرًا، و﴿مُتَلَدِّينَ هَادُوا﴾ معطوفة على ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ فكلتا الطائفتين بيان للذين يسارعون في الكفر، ذكر الوجهين البيضاوي وغيره.

(٦) قوله: (الذي افترته أحبارهم). أي: نحو حد الزنى.

(٧) قوله: (سماع قول). مفعول مطلق لـ«سَمَّعُونَ﴾ والمعنى: يقبلون ذلك.

(٨) قوله: (وهم أهل خيبر...). أشار المفسر به إلى سبب نزول هذه الآيات، وفي ذلك

أقوال، لخصها القرطبي. والمراد بـ«الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا﴾ المنافقون، كما قاله المفسر، وكما

رجمها، فبعثوا قريظة ليسألوا النبي ﷺ عن حكمها ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ الذي في التوراة، كآية الرجم ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ التي وضعه الله عليها، أي: يدلونه ﴿يَقُولُونَ﴾ لمن أرسلوهم ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا﴾ الحكم المحرف، أي: الجلد، أي: أفتاكم به محمد^(١) ﴿فَخَذُوهُ﴾ فاقبلوه ﴿وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ﴾ بل أفتاكم بخلافه ﴿فَأَحْذَرُوا﴾ أن تقبلوا ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ، إِضْلَالَهُ﴾^(٢) ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ

= وروى ابن جرير عن عامر الشعبي: «قتل يهودي يهوديًا، فقال القاتل لخلقائهم من المسلمين: سلوا لي محمدًا ﷺ، فإن قضى بالدية اختصمنا إليه وإن قضى بالقصاص لم نأته، فنزلت». اهـ. ملخصًا.

وروى أيضًا بطرق وبألفاظ متقاربة أنها نزلت في اليهوديين اللذين زنيا وهما محصنان، فتحاكموا إلى النبي ﷺ، وكانوا بدلوا حكم الرجم إلى الجلد وتحمية الوجه. فقالوا فيما بينهم: تعالوا نتحاكم إليه، فإن حكم بالجلد والتحميم فخذوا عنه واجعلوه حجة بينكم وبين الله، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه في ذلك.

ورجح ابن كثير هذا وأورد الحديث المتفق عليه في ذلك، بسياق مفصل، وفيه أنه أتى بالتوراة وفيها الرجم، فرجم الزانيان.

وذكر ابن جرير في روايته: «أنه ﷺ سأل عبدالله بن سوريا وكان أعلم اليهود، ما حكم الله في التوراة فأقر أنه الرجم وأقر أنك رسول الله، ثم ارتد عن الإسلام».

(١) قوله: (أي أفتاكم به محمد). تفسير لقوله تعالى: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا﴾.

تنبيه: حكم النبي ﷺ بموافقة حكم التوراة، ليس من باب الإكرام لليهود بل كان ذلك الحكم بوحى خاص؛ لبيان زيغهم وتحريفهم حكم الله، حتى كان تحاكمهم إلى رسول الله ﷺ على مقتضى هواهم، ومعلوم أن اليهود مأمورون باتباع شريعتنا، وحكم الزاني في شريعتنا وشريعتهم واحد كما يعلم من ابن كثير.

(٢) قوله: (إضلاله). هذا أحاد معاني الفتنة. وسبق ذكرها. يراجع مثلاً الآية (١٩١) من

اللَّهِ شَيْئًا ﴿﴾ في دفعها ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ من الكفر، ولو أراد لكان ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ ذل بالفضيحة والجزية ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٤١) ﴿﴾.

هم (٤٢) - ﴿سَتَعْتُوتُ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلْسُّحْتِ﴾ بضم الحاء وسكونها (٢)، أي: الحرام كالرشا (٣) ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ﴾ لتحكم بينهم ﴿فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ﴾ هذا التخيير منسوخ (٤) بقوله تعالى: «وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ» الآية. فيجب الحكم بينهم إذا ترفعوا، وهو أصح قولي الشافعي، فلو ترفعوا إلينا مع مسلم وجب إجماعاً (٥)، ﴿وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ﴾ بينهم ﴿فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٤٢) ﴿العادلين في

(١) قوله: (هم). قدره ليكون مبتدأ، و﴿سَتَعْتُوتُ﴾ خبراً، و﴿أَكَلُونَ﴾ خبراً ثانياً.
 (٢) قوله: (بضم الحاء...). قراءة ثان، بسكون الحاء: ﴿لِلْسُّحْتِ﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، وخلف. وبضم الحاء: ﴿لِلْسُّحْتِ﴾: قراءة الباقيين. وهما لغتان والمعنى واحد.
 قال القرطبي: «وأصله: الهلاك والشدة، قال تعالى: ﴿فَيُسْحِتْكُمْ بِعَذَابٍ﴾ [طه: ٦١]، وسمي المال الحرام سحتاً؛ لأنه يسحت الطاعات أي: يذهبها». اهـ. فيكون بمعنى: اسم الفاعل.

(٣) قوله: (كالرشا). تمثيل للمال الحرام، وبه فسر ابن مسعود وغير واحد.

(٤) قوله: (هذا التخيير منسوخ). كذا قاله ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وقتادة،

والسدي وغيرهم منسوخ بقوله: ﴿وَأِنْ أَحْكَمْتُمْ بَيْنَهُمْ يَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

(٥) قوله: (مع مسلم). أي: إذا كانت المحاكمة بين أهل الكتاب وبين المسلم.

قوله: (وجب إجماعاً). أي: وجب الحكم بينهما بشريعتنا، بلا خلاف.

الحكم، أي: يشيهم^(١).

﴿٤٣﴾ - ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ بالرجم استفهام تعجيب^(٢)، أي: لم يقصدوا بذلك معرفة الحق، بل ما هو أهون عليهم ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ يعرضون من حكمك بالرجم الموافق لكتابهم ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ التحكيم ﴿وَمَا أَوْلَيْتِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

﴿٤٤﴾ - ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ فِيهَا هُدًى﴾^(٤) من الضلالة ﴿وَنُورٌ﴾ بيان للأحكام^(٥) ﴿يُحْكِمُ بِهَا النَّبِيُّونَ﴾ من بني إسرائيل^(٦) ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ انقادوا لله ﴿لِلَّذِينَ

(١) قوله: (أي: يشيهم). فيه تأويل صفة المحبة بثمرتها ولازمها، وهو مذهب الأشاعرة وغيرهم، وأما السلف فيثبتونها كغيرها كما تليق به تعالى من دون تشبيهه ولا تأويل، وقد تقدم لنا ذلك.

(٢) قوله: (استفهام تعجيب). أي: استفهام لإنشاء العجب في ذهن المخاطب.

ووجه العجب: أن اليهود يزعمون أنهم أهل التوراة وملزمون بالعمل بها فيها، ومع ذلك أعرضوا عنها وتحاكموا إلى غيرها، ثم هذا التحاكم لم يكن لطلب الحق، بل لطلب الأسهل عليهم، ولذا قالوا: ﴿إِن أَوْتَيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تَوْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾ كما تقدم، كما أشار إلى ذلك المفسر.

(٣) قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ﴾. هذه الآية مدح للتوراة وبيان فضلها.

(٤) قوله: (بيان للأحكام). إطلاق النور على الأحكام من المجاز، أي: الاستعارة، شبهت الأحكام بالنور بجوامع الاهتداء، ثم أطلق على المشبه اسم المشبه به.

(٥) قوله: (من بني إسرائيل). وعن السدي، وعكرمة، والحسن: «النبي ﷺ ومن قبله من الأنبياء، أي: في الحكم بالرجم وهو يوافق ما في التوراة». اهـ.

(٦) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾. نعت لـ ﴿النَّبِيِّونَ﴾، وهي صفة كاشفة تتضمن المدح؛ لأن كل نبي يكون كامل الإسلام لله تعالى.

هَادُوا وَالرَّيْبِيُونَ ﴿١﴾ العلماء منهم ^(٢) ﴿وَالْأَحْبَارُ﴾ الفقهاء ﴿بِمَا﴾ أي: بسبب الذي ^(٣) ﴿أَسْتَحْفِظُوا﴾ استودعوه، أي: استحفظهم الله إياه ﴿مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ أن يدلوه ^(٤) ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ أنه حق، ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ﴾ أيها اليهود ^(٥) في إظهار ما عندكم من نعت محمد ﷺ والرجم وغيرهما ﴿وَأَخْشَوْنَ﴾ في كتابه ﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾ تستبدلوا ﴿بِعَائِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الدنيا تأخذونه على كتابها ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ^(٦) به ^(٦).

(١) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هَادُوا﴾. متعلق بـ ﴿يَحْكَمْ﴾ واللام للاختصاص، أي: أحكام التوراة مختصة لهم، قاله الصاوي.

(٢) قوله: (العلماء منهم). تفسير لـ ﴿وَالرَّيْبِيُونَ﴾. قال ابن كثير: «وهم العلماء الزهاد». ولعله مراد المفسر. فعطف ﴿وَالْأَحْبَارُ﴾ عليه يكون من عطف العام على الخاص؛ لأن الفقهاء فيهم زهاد وفيهم غير زهاد.

(٣) قوله: (أي: بسبب الذي). أشار به إلى أن الباء سببية و﴿بِمَا﴾ اسم موصول. والجار والمجرور متعلق بـ ﴿يَحْكَمْ﴾ وسبب له، أي: يحكمون بها بسبب الكتاب الذي أمروا بحفظه عن التبديل. و﴿مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ بيان لـ ﴿بِمَا﴾.

(٤) قوله: (أن يدلوه). أي: عن أن يدلوه، فهو متعلق بـ ﴿أَسْتَحْفِظُوا﴾، والاستفعال هنا للطلب. فائدة: ومن امتياز القرآن الكريم أن الله تعالى تولى بحفظه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

(٥) قوله: (أيها اليهود). أفاد أن هذا الخطاب لليهود، كما يدل عليه آخر الآية، وصرح به ابن جرير وغيره.

(٦) قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ^(٦). روى ابن جرير، عن البراء، وابن عباس، وأبي صالح، والضحاك وغيرهم: «أن هؤلاء الآيات ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ ^(٦)، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ^(٦)، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ^(٦)؛ كلها في أهل الكتاب، الذين حرفوا أحكام التوراة». =

﴿٤٥﴾ - ﴿وَكَبْنَا﴾ فرضنا ﴿عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾^(١)، أي: التوراة ﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ تقتل ﴿بِالنَّفْسِ﴾ إذا قتلتها ﴿وَالْعَيْنَ﴾ تفقأ ﴿وَالْأَنْفَ﴾ يجعد ﴿بِالْأَنْفِ﴾
 ﴿وَالْأُذُنَ﴾ تقطع ﴿بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ﴾ تقلع ﴿بِاللِّسَنِ﴾ وفي قراءة: بالرفع في الأربع^(٢)

= وعن ابن عباس: «نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة، وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف، تؤدى لهم الدية كاملة وقتلى بني قريظة تؤدى لهم نصف الدية. فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ، فحكم بتسوية الدية بينهم». فهذا مثال لتحريف اليهود لأحكام التوراة. قال أبو صالح: «الثلاث الآيات التي في المائة ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ...﴾ الآيات. ليس في أهل الإسلام منها شيء، هي في الكفار». اهـ.

يقول العلماء: أما بالنسبة إلى أهل الإسلام فالحكم بغير ما أنزل الله على ثلاث مراحل:

- ١- أن يحكم لاعتقاد نقص في حكم الله؛ فهذا كفر مخرج من الملة.
- ٢- أن يحكم مع اعتقاد أن الحق هو ما أنزل الله؛ فهذا فسق غير مخرج من الملة.
- ٣- أن يحكم لظنه أنه الصواب بعد اجتهاد في طلب الحق؛ فهو مأجور، ومأمور بالعمل به. وهو خطأ المجتهد في اجتهاده وظنه أن ما وصل إليه هو الصواب، وهو في نفس الأمر لم يصب الحكم الذي عند الله؛ فهذا مأجور والله أعلم.

وعن عطاء وطاوس: «كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق». اهـ. أي: على أن الآية عامة في أهل الإسلام.

(١) قوله تعالى: ﴿وَكَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾. قال ابن كثير: «فيه توبيخ لليهود حيث كتب عليهم القصاص ثم أهملوها، فكان النضري يقتص من القرظي، والقرظي لا يقتص من النضري، بل يعدلون إلى الدية، كما غيروا حد الزنى». اهـ. ملخصاً.

(٢) قوله: (وفي قراءة بالرفع). أي: ﴿وَالْعَيْنَ﴾ ﴿وَالْأَنْفَ﴾ ﴿وَالْأُذُنَ﴾ ﴿وَاللِّسْنَ﴾: قرأه الكسائي مع الرفع في: ﴿وَالْجُرُوحَ﴾. وبالنصب في جميعها قرأ: نافع، وعاصم، وحزمة، وخلف، ويعقوب. وقرأ الباكون: بنصب الأربعة: ﴿وَالْعَيْنَ﴾ ﴿وَالْأَنْفَ﴾ ﴿وَالْأُذُنَ﴾ ﴿وَاللِّسْنَ﴾، ورفع ﴿وَالْجُرُوحَ﴾.

﴿وَالْجُرُوحُ﴾ بالوجهين^(١) ﴿قِصَاصٌ﴾ أي: يقتص فيها إذا أمكن^(٢)، كاليد والرجل والذكر ونحو ذلك، وما لا يمكن فيه الحكومة، وهذا الحكم وإن كتب عليهم فهو مقرر في شرعنا^(٣). ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ﴾ أي: بالقصاص، بأن مكن من نفسه ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾^(٤) لما أتاه ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ في

(١) قوله: (بالوجهين): أي: الرفع والنصب في «والجروح» كما فصلنا.

ووجه الرفع: أنها مبتدأ، حذف خبرها، والجملة معطوفة على جملة ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾. ووجه النصب: أنها معطوفة على اسم ﴿أَنَّ﴾ أي: ﴿النَّفْسَ﴾. والوجهان المذكوران في كتب النحو، والقاعدة في ذلك: أنه يجوز رفع المعطوف إذا كان العطف بعد تمام جملة «إن» و«أن» و«لكن» أي بعد ذكر خبرهن، وأما العطف قبل ذكر خبرهن فيكون المعطوف منصوباً فقط عند الجمهور: نحو: «إن زيداً وعمراً في الدار». وجب النصب لـ «عمراً».

(٢) قوله: (إذا أمكن). وذلك كما ذكر الفقهاء بأن لا يخاف من الاقتصاص التعدي، فإن خيف ككسر العظم، فلا قصاص، بل الحكومة، وهي تقدير المجني عليه رقيقاً سليماً، ومعيباً، فيعطى من الدية ما يساوي الفرق. والتفصيل في كتب الفقه.

(٣) قوله: (فهو مقرر...). فهذا مثال لما كان شرعاً لنا وأقره شرعنا فهو حجة، وأما ما نفاه فليس حجة أو سكت عنه فليس حجة على الصحيح، وهو مذهب الشافعية خلافاً للحنفية والحنابلة، والتفصيل في كتب الأصول.

(٤) قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ روى ابن جرير وغيره: «له تفسيرين:

الأول: المراد بـ«من» المجروح. والمعنى: إذا عفا المجروح عن القصاص كان ذلك كفارة لذنوبه: أي يهدم عنه مثل ذلك من ذنوبه، رواه عن عبدالله بن عمرو وغيره، ورجحه.

والثاني: المراد بـ«من» الجارح، والمعنى: إذا عفا المجروح فهو كفارة للجارح بمعنى أنه لا يؤاخذ على جنايته في الدنيا ولا في الآخرة، ولكن الأجر للعافي، رواه عن ابن عباس وغيره. وما ذكره المفسر هو معنى ثالث، أي الجاني إذا أمكن من نفسه للقصاص واقتص منه كان ذلك كفارة لذنبه». ولكن لم أر هذا المعنى معزواً ومفهوماً كلامه أنه إذا اقتص من الجاني كرهاً لا يسقط عنه الإثم وهو قول بعض العلماء.

القصاص ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٤٥).

﴿٤٦﴾ - ﴿وَقَفَّيْنَا﴾ أتبعنا ﴿عَلَىٰ آثَرِهِمْ﴾ أي: النبيين ﴿بِعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله ﴿مِنَ التَّوْرَةِ﴾ و﴿آتَيْنَهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَنُورٌ﴾ بيان للأحكام ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ حال (١) ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾ لما فيها من الأحكام ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٤٦).

﴿٤٧﴾ - ﴿وَ﴾ قلنا ﴿لِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ (٢) من الأحكام، وفي قراءة: بنصب (٣) «يَحْكُمَ» وكسر لامه عطفًا على معمول «آتَيْنَهُ»، ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٤٧).

(١) قوله: (حال). أي: من ﴿الْإِنجِيلِ﴾، يعني: أنه معطوف على جملة ﴿فِيهِ هُدًى﴾ الحالية.
(٢) تنبيهه: قال القرطبي: ﴿لِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ﴾: أي: في ذلك الوقت، أما الآن فهو منسوخ. وقيل: هذا أمر للنصارى الآن بالإيمان بمحمد ﷺ، فإن في الإنجيل وجوب الإيمان به ﷺ. اهـ.

وعلى كل حال ليس في الآية متمسك لبعض النصارى القائلين بأن القرآن يأمرهم بالتمسك بكتابهم، كما أشاع ذلك بعض المنظمة التبشيرية التنصيرية.
(٣) قوله: (وفي قراءة بالنصب). هما قراءتان: ﴿وَلِيَحْكُمَ﴾: بالنصب: قراءة حمزة. ﴿وَلِيَحْكُمُوا﴾: بالجزم: قراءة الباقيين. ووجه الجزم: أن اللام للأمر، وجملة «ليحكم» مقول قول مقدر معطوفٍ على ﴿وَقَفَّيْنَا﴾، كما قدره المفسر.

ووجه النصب: أن اللام لام جر للتعليل، والفعل منصوب بـ«أن» مضمرة جوازًا. والمصدر المؤول معطوف على تعليلٍ مقدرٍ معلومٍ من ﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾، والتقدير: وآتيناه الإنجيل ليكون هدىً ونورًا وليحكم أهل الإنجيل، ولعل هذا مراد المفسر بقوله: (عطفًا على معمول ﴿آتَيْنَهُ﴾)، فالمراد بالمعمول: ﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾؛ لأنها جملة حالية، وعطف ﴿وَلِيَحْكُمَ﴾ على مضمونها المفيد للعلية، والله أعلم.

﴿٤٨﴾ - ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ يا محمد^(١) ﴿الْكِتَابَ﴾ القرآن ﴿بِالْحَقِّ﴾ متعلق
 بـ﴿أَنْزَلْنَا﴾، ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله ﴿مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا﴾ شاهدًا^(٢)
 ﴿عَلَيْهِ﴾ والكتاب بمعنى الكتب^(٣) ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ﴾ بين أهل الكتاب^(٤) إذا
 ترفعوا إليك ﴿يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ عادلاً^(٥) ﴿عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾

(١) قوله: (يا محمد). أفاد أن هذا الخطاب للنبي ﷺ، قال ابن كثير: «لما ذكر التوراة والإنجيل وأثنى عليهما شرع في ذكر القرآن العظيم الذي أنزله على عبده ورسوله الكريم». اهـ. ملخصاً.

(٢) قوله: (شاهدًا). رواه ابن جرير عن ابن عباس، قال: «شاهدًا»، وعن ابن عباس أيضًا: «المهيمن: الأمين»، وعنه أيضًا: «أي: حاكمًا على ما قبله من الكتب».

قال ابن كثير: «وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله. فالقرآن أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله». اهـ.

فائدة: نقل القرطبي عن المبرد: «المهيمن أصله: مؤيمن بالهمزة، قلبت هاءً كما في أرقق الماء: يقال فيه: هرقت».

وقال الجوهري: «الياء مقلوبة من الهمزة أيضًا؛ لأنه من: آمن. وأصله: مؤمن بهمزتين قلبت الهمزة الثانية ياءً تخفيفًا فصار: مؤيمن، ثم قلبت الأولى هاءً على غير قياس: فصار: مهيمن. ويقال: هيمن على الشيء يهيمن، حفظ».

(٣) قوله: (والكتاب بمعنى الكتب). أي فـ«أل» فيه جنسية.

(٤) قوله: (بين أهل الكتاب). اختار ابن جرير، وابن كثير: بين الناس عربهم وعجمهم، أميهم وكتبيهم، أي: الضمير في ﴿بَيْنَهُمْ﴾ عائد إلى الناس، لا إلى أهل الكتاب خاصة.

(٥) قوله: (عادلاً). أي: مائلاً ومنحرفاً، قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿عَمَّا جَاءَكَ﴾.

نقل ابن كثير عن ابن عباس: «هذه الآية ناسخة للتخيير بين الحكم والإعراض إذا ترفع أهل الكتاب»، كما تقدم.

لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ ﴿ أَيُّهَا الْأُمَّمُ ﴾ ﴿ شَرِيعَةً ﴾ ^(١) ﴿ وَمِنْهَا جَاءَ ﴾ طريقًا واضحًا في الدين يمشون عليه ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ على شريعة واحدة ﴿ وَلَكِنْ ﴾ فرقكم فرقًا ^(٢) ﴿ لِيَبْلُوكُمْ ﴾ ليختبركم ﴿ فِي مَا آتَيْنَاكُمْ ﴾ من الشرائع المختلفة لينظر المطيع منكم والعاصي ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ سارعوا إليها ^(٣) ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾ بالبعث ﴿ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخَلِّفُونَ ﴾ ^(٤) من أمر الدين، ويجزي كلاً منكم بعمله.

﴿ ٤٩ ﴾ - ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ ﴾ ^(٤) ل ﴿ أَنْ ﴾ لا

(١) قوله: (شريعة). هي الأحكام، والشريعة في الأصل: الطرق إلى الماء شبه بها الدين؛ لأنه طريق إلى الحياة الأبدية. قاله البيضاوي.
وعن ابن عباس وغيره: «الشرعة: السنة. والمنهاج: السبيل»، كما فسر المفسر. والمراد بهما واحد، فالعطف عطف تفسير كما ذكره الصاوي نقلاً عن بعض العلماء.
(٢) قوله: (فرقكم فرقاً). قدره ليتعلق به ﴿ لِيَبْلُوكُمْ ﴾ فهو تعليل لذلك المقدر.
(٣) قوله: (سارعوا إليها). أي: إلى الخيرات، قال ابن كثير: «وهي طاعة الله واتباع شرعه الذي جعله ناسخاً لما قبله». اهـ.

وعلى هذا يكون في الآية نداء لجميع الناس إلى الدخول في الإسلام واتباعه. اهـ.

فائدة: استدل الشافعية وغيرهم بقوله تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ ﴾ على أن شرع من قبلنا ليس بحجة لنا. وهي مسألة أصولية. حيث اختلفوا في أن ما ثبت شرعاً لهم بإخبار الشارع بذلك، ولم يأت شرعنا بإثباته ولا نفيه فهل يكون حجة لنا أي شرعاً لنا أيضاً. فيه نزاع، والصحيح عندنا، لا. وتقدمت الإشارة إليه آنفاً.

(٤) قوله تعالى: ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ ... ﴾. الواو عاطفة، و«أن» مصدرية، وهي وما دخلت عليه في تأويل مصدر معطوف على الكتاب، والمعنى: وأنزلنا عليك الكتاب والحكم بما أنزل الله. ودخول «أن» المصدرية على فعل الأمر وارد، وإن كان قليلاً. وليس هذا تكراراً مع قوله تعالى: =

﴿يَقْتُلُونَكَ﴾^(١) يضلوك ﴿عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن الحكم المنزل وأرادوا غيره ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ﴾ بالعقوبة في الدنيا^(٢) ﴿بِعِضِّ ذُنُوبِهِمْ﴾ التي أتوها ومنها التولي^(٣)، ويجازيهم على جميعها في الأخرى ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾^(٤).

= ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾؛ لأن ما تقدم في شأن رجم المحصنين، وهنا في شأن الدماء والديات؛ لأن سبب نزولها: أن دية النصيري على قريظة كانت ضعف دية القرظي على النصيري، فلما تحاكموا حكّم رسول الله ﷺ بالتسوية، فغضب بنو النصير وقالوا: لا نرضى بحكمك. أفاده الصاوي. ويحتمل كون «أن» هنا: تفسيرية، وهي الداخلة على جملة مسبوقه بجملة فيها معنى القول دون حروفه؛ لأن ﴿أَنْزَلَ﴾ فيها معنى القول، والجملة معطوفة على ﴿الْكِتَابِ﴾، والله أعلم.

(١) قوله: ﴿لَنْ يَنْزِلَ﴾ لا ﴿يَقْتُلُونَكَ﴾ على تقدير المفسر يكون المصدر المؤول بـ«أن» في معنى التعليل، ويجوز أن لا تقدر اللام ولا النافية، فيكون المصدر المؤول بدل اشتغال من الضمير المنسوب في ﴿وَأَحْذَرَهُمْ﴾، المعنى: احذرهم أي: احذر فتنتهم، والله أعلم.

(٢) قوله: (بالعقوبة في الدنيا). فعاقبهم في الدنيا بالقتل والسبي والجلاء؛ فهذه بعض العقوبات؛ لأن عذاب الدنيا لا يعدل جزاء الكفار، كما أن نعيم الدنيا ليس جزاء لعمل المؤمن. أفاده الصاوي.

(٣) قوله: (ومنها التولي). أي: ومن ذنوبهم الإعراض عن حكم رسول الله ﷺ، روى ابن جرير عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية: قال كعب بن أسد وابن صلوبا وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتته عن دينه، فأتوه، فقالوا: يا محمد، إنك قد عرفت أننا أجبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وإننا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك، فتفضي لنا عليهم، ونؤمن لك، ونصدقك فأبى ذلك رسول الله ﷺ؛ فأنزل الله عز وجل فيهم: ﴿وَأَنْ أَحْكُم بَيْنَهُمْ﴾ الآية.

﴿٥٠﴾ - ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ بالياء والتاء^(١)، يطلبون من المداهنة، والميل إذا تولوا استفهام إنكاري ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد^(٢) ﴿أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ﴾ عند قوم ﴿يُوقِنُونَ﴾^(٥٠) به خصوا به؛ لأنهم الذين يتدبرون.

﴿٥١﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾^(٣) توالونهم

(١) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء: ﴿يَبْغُونَ﴾: قراءة ابن عامر، وبالياء: ﴿يَبْغُونَ﴾: قراءة الباقيين. والمراد -على الوجهين-: اليهود. نقله ابن جرير عن مجاهد.

(٢) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام للإنكار.

(٣) قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. الآية تنهى عن موالة اليهود والنصارى، والموالة المنهي عنها ما تكون عن رضى نفسي ومودة، أما المعاملة معهم مع كراهتهم فليست ممنوعة، كما أفاده الصاوي. وكما أشير ذلك في تفسير آل عمران [الآية: ٢٨].

وذكر في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال:

الأول: قال السدي: «نزلت في رجلين؛ قال أحدهما لصاحبه بعد وقعة أحد: أنا آوي إلى ذلك اليهودي فأتهمود، لعله ينفعني إذا وقع حادث، وقال الآخر: أنا أذهب إلى فلان النصراني في الشام فأتنصر؛ فأنزل الله هذه الآية».

الثاني: قول عكرمة: «نزلت في أبي لبابة حين بعثه إلى بني قريظة في محاصرتهم، فسأله ماذا هو صانع بنا؟ فأشار بيده إلى حلقه أي إنه الذبح».

الثالث: في عبد الله بن أبي بن سلول وعبادة بن الصامت رضي الله عنهما، كان لهما من ولاية اليهود، فتنبرأ عبادة بن الصامت من ولايتهم، وقال: إني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية اليهود، وقال عبد الله بن أبي المنافق: إني رجل أخاف الدوائر، لا أبرأ من ولاية موالي، أي فهو تمسك بولاية اليهود، واعتذر أنه يخاف أن يحدث أمر كظفر الكفار بالمؤمنين فتكون له أيدٍ عند اليهود. وقد روى ابن جرير هذه القصة مفصلة، عن عطية بن سعد، والزهري، ونقله ابن كثير. والمفسر يمر على هذا القول.

وتوادونهم ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ لِاتِّحَادِهِمْ فِي الْكُفْرِ ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ من جملتهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٥١﴾ بمواليتهم الكفار.

﴿٥٢﴾ - ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ ضعف اعتقاد، كعبدالله بن أبي المنافق ﴿يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾ في مواليتهم ﴿يَقُولُونَ﴾ معتردين عنها ^(١) ﴿تَخَشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ ^(٢) يدور بها الدهر علينا من جذب أو غلبة ^(٣) ولا يتم أمر محمد، فلا يمironنا ^(٤)، قال تعالى ^(٥): ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ بالنصر لنبيه ^(٦) بإظهار دينه ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ ^(٧) بهتك ستر المنافقين وافتضاحهم ﴿فَيُصِيبُحُوا عَلَى مَا أَسْرَأُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ ^(٨) من الشك وموالاته الكفار ﴿نَدِيمِينَ﴾ ﴿٥٢﴾.

(١) قوله: (معتردين عنها). أي: عن الموالاته.

(٢) قوله تعالى: ﴿دَائِرَةٌ﴾. أي: مصيبة، وأمر مكروه.

(٣) قوله: (جذب). أي: قحط.

قوله: (أو غلبة). أي: غلبة الكفار على المسلمين.

(٤) قوله: (فلا يمironنا). أي: لا يعطوننا الميرة وهي الطعام، يقال: مار يمiron إذا أعطى الميرة.

(٥) قوله: (قال تعالى). قدره ليفيد أن ﴿فَعَسَى اللَّهُ...﴾ ليس من مقول هؤلاء بل كلام مستأنف.

(٦) قوله: (بالنصر لنبيه). وعن السدي: «هو فتح مكة». نقله ابن جرير.

(٧) قوله: (أو أمر من عنده). قال الصاوي: ﴿أَوْ﴾ هنا لمناعة الخلو، فيمكن أن يجتمعا

جميعاً. وقد اجتمعا جميعاً، فقد وقع الفتح، وفضاحة شأن المنافقين، كما وقع إخراج اليهود وضرب الجزية عليهم وقتلهم».

(٨) قوله تعالى: ﴿فَيُصِيبُحُوا﴾. بمعنى: يصيروا، أي: هؤلاء المنافقون الذين يوالون اليهود.

ومعلوم أن «أصبح» قد تأتي بمعنى: صار، وكذلك «أمسى، وظل، وأضحى، وكان»، كما تقدم ذكر ذلك.

٥٣- ﴿وَيَقُولُ﴾ بالرفع^(١) استئنافاً، بواوٍ ودونها، وبالنصب عطفاً على «يَأْتِي»، ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ لبعضهم^(٢) إذا هتك سترهم، تعجباً^(٣) ﴿أَهْوَلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ غاية اجتهادهم فيها^(٤) ﴿إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ في الدين؟ قال تعالى: ﴿حِطَّتْ﴾ بطلت ﴿أَعْمَلْتُمْ﴾ الصالحة ﴿فَأَصْبَحُوا﴾ صاروا ﴿خَسِرِينَ﴾^(٥) الدنيا بالفضيحة، والآخرة بالعقاب^(٥).

٥٤- ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ﴾ بالفك والإدغام^(٦)، يرجع ﴿مِنْكُمْ عَنْ

(١) قوله: (بالرفع...). القراءات هنا ثلاث:

الأولى: ﴿وَيَقُولُ﴾: بالرفع، بدون واو: قراءة نافع، وابن كثير، وابن عامر، وأبي جعفر.

الثانية: ﴿وَيَقُولُ﴾: بالنصب مع الواو: قراءة أبي عمرو، ويعقوب.

الثالثة: ﴿وَيَقُولُ﴾: بالرفع مع الواو: قراءة الباقيين.

وعلى قراءة الرفع تكون الجملة ﴿يَقُولُ﴾ استئنافية، سواء مع الواو وبدونها، والواو

للاستئناف، وعلى النصب تكون الواو عاطفة، والجملة معطوفة على ﴿يَأْتِي﴾ المنصوب

به «أن». وهذا ملخص ما ذكره المفسر.

(٢) قوله: (لبعضهم). يعني: بعض المؤمنين قالوا لبعضهم.

(٣) قوله: (تعجباً). أشار به إلى أن الاستفهام في ﴿أَهْوَلَاءَ﴾ للتعجب، والإشارة إلى أولئك

المنافقين المواليين لليهود.

(٤) قوله: (غاية اجتهادهم فيها). أي: في القسم، و﴿جَهْدَ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق.

(٥) قوله: (الدنيا). مفعول به لـ ﴿خَسِرِينَ﴾ و(الآخرة) معطوف على (الدنيا).

(٦) قوله: (بالفك والإدغام). قراءتان بالفك: ﴿يَرْتَدِدْ﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي

جعفر. وبالإدغام: ﴿رَتَدَّ﴾: قراءة الباقيين. وهما جائزان في كل مضاعف مجزوم، وكذا

في الأمر؛ لأن الأمر يبنى كما يجزم المضارع، تقول في «لَمْ يَرُدَّ» بفتح الدال، وكسرها «لم

يُرُدُّ»، وضمها «لم يَرُدُّ»، والفتح أكثر، و«لم يَرُدُّ» بالفك. كما فصله الصرفيون.

دِينِهِ ﴿ إِلَى الْكُفْرِ، إِخْبَارٌ بِمَا عَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى ^(١) وَقَوَعَهُ، وَقَدْ ارْتَدَّ جَمَاعَةٌ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ ﴾ بِدَلِّهِمْ ﴿ يَقْوَرُ يُجِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٢): « هُمْ قَوْمٌ هَذَا - وَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - » رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ. ﴿ أَدَلَّةٌ ﴾ عَاطِفِينَ ^(٣) ﴿ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَظَ ﴾ أَشْدَاءُ ﴿ عَلَى الْكٰفِرِينَ يُجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ فِيهِ ^(٤)، كَمَا يَخَافُ الْمُنَافِقُونَ لَوْمَ الْكٰفِرِ ﴿ ذَلِكَ ﴾ الْمَذْكُورُ مِنَ الْأَوْصَافِ ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ ﴾ كَثِيرَ الْفَضْلِ ^(٥) ﴿ عَلَيْهِ ﷻ ﴾ بِمَنْ هُوَ أَهْلُهُ ^(٦).

(١) قوله: (إخبار بما علم الله...). يعني أن هذه الآية إخبار من الله بما علمه من وقوع الردة في هذه الأمة. فقد وقعت، وذلك لما قبض رسول الله ﷺ ارتد كثير من العرب، وبعضهم اتبعوا مسيلمة وأسود العنسي، اللذين ادعيا النبوة، وبعضهم أنكروا فرض الزكاة، وبعضهم أقروا بوجوبها وأنكروا دفعها لولي الأمر، فالصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعلن الحرب لهؤلاء كلهم. والحمد لله أكثرهم ثبتوا على الحق، من أهل الحرمين وأهل البحرين وغيرهم، وما ذكره المفسر من أن هذه الآية إخبار بما علمه الله مرويًا عن قتادة، نقله ابن جرير.

(٢) قوله: (قال النبي ﷺ...). على هذا يكون المراد بالقوم: أبا موسى الأشعري ورهطه. رواه ابن جرير عن طريق. وروى الحسن والضحاك وقاتادة: «هم أبو بكر الصديق وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَهْلَ الرِّدَّةِ».

وروى عن مجاهد وغيره: «هم أهل اليمن عموماً». واختار ابن جرير القول الأول.

(٣) قوله: (عاطفين). أي: أولي عطف وشفقة.

(٤) قوله: (لَوْمَةَ لَائِمٍ) فيه. أي: في الله.

(٥) قوله: (كثير الفضل). وبنحوه فسر ابن جرير.

(٦) قوله: (بمن هو أهله). أي: فلا يبذله إلا لمن استحقه. قاله ابن جرير.

﴿٥٥﴾ - ونزل لما قال ابن سلام^(١): يا رسول الله إن قومنا هاجرونا ﴿إِنَّمَا وَإِيَّكُمْ
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ ﴿٥٥﴾^(٢)
 خاشعون، أو يصلون صلاة التطوع.

﴿٥٦﴾ - ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فيعينهم وينصرهم^(٣) ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ
 هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ﴿٥٦﴾ لنصره إياهم^(٤)، أوقعه موقع «فإنهم»^(٥) بياناً لأنهم من حزبه،
 أي: أتباعه.

(١) قوله: (ونزل لما قال...) ما قاله من سبب النزول نقله القرطبي عن جابر بن عبد الله،
 قال عبد الله بن سلام للنبي ﷺ: «إن قومنا من قريظة والنضير قد هاجرونا، وأقسموا
 ألا يجالسونا، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعث المنازل، فنزلت هذه الآية، فقال:
 رضينا بالله وبرسوله وبالمؤمنين أولياء». اهـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾. نقل ابن جرير عن مجاهد: «المراد به علي بن أبي طالب، فإنه
 تصدق بخاتمه وهوراع». ونقل القرطبي عن ابن عباس: «المراد أبو بكر الصديق
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». وظاهر كلام المفسر أنه عام في المؤمنين كما نقله ابن جرير عن السدي. ونقل
 ابن جرير أن هذه الآية مما نزلت في عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) قوله: (فيعينهم وينصرهم). هذان الفعلان مرفوعان، والظاهر أن الفاء هنا للتعليل،
 أي: بسبب توليته لهم يعينهم وينصرهم. وجواب الشرط جملة: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ
 الْغَالِبُونَ﴾ ﴿٥٦﴾ فهي في محل جزم.

(٤) قوله: (لنصره إياهم). أي: لنصر الله إياهم.

(٥) قوله: (أوقعه موقع «فإنهم»). يعني أن قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾ فيه وضع الاسم الظاهر
 ﴿حِزْبَ اللَّهِ﴾ موضع الضمير «فإنهم» لنكتة بلاغية، فصلها البيضاوي بقوله: «تنبهها على
 البرهان عليه، فكانه قيل: ومن يتول هؤلاء فإنهم حزب الله، وحزب الله هم الغالبون،
 وتنوياً بذكرهم وتعظيماً وتشريفاً لهم بهذا الاسم، وتعريضاً لمن يوالي غيرهم بأنهم حزب
 الشيطان». اهـ. موجزاً. وقال: «الحزب: القوم يجتمعون لأمر حزبه». اهـ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا﴾ مهزوءًا به ^(١) ﴿وَلِعِبَاءٍ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرِ﴾ المشركين بالجر وال نصب ^(٢) ﴿أَوْلِيَاءَ ءَاتَقُوا اللَّهَ﴾ بترك موالاتهم ﴿إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ صادقين في إيمانكم.

﴿وَ﴾ الذين ﴿إِذَا نَادَيْتُمْ﴾ دعوتهم ﴿إِلَى الصَّلَاةِ﴾ بالأذان ^(٤) ﴿اتَّخَذُوهَا﴾ أي: الصلاة ﴿هُزُوءًا وَلِعِبَاءٍ﴾ بأن يستهزئوا ^(٥) بها ويتضحكوا ﴿ذَلِكَ﴾ الاتخاذ ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ بسبب أنهم ﴿قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

(١) قوله: (مهزوءًا به). أشار به إلى أن المصدر «هزؤًا» بمعنى اسم المفعول.

نقل ابن جرير عن ابن عباس: «كان رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث قد أظهرها الإسلام ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونها؛ فأنزل الله هذه الآية». اهـ.

(٢) قوله: (للبيان). أي: لبيان ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا﴾.

(٣) قوله: (بالجر وال نصب). قراءتان: بالجر: ﴿وَالْكَافِرِ﴾: قراءة أبي عمرو، والكسائي، ويعقوب عطفًا على ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، وبال نصب: ﴿وَالْكَافِرِ﴾: قراءة الباقي عطفًا على ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا﴾.

(٤) قوله: (بالأذان). أي: المراد النداء إلى الصلاة هنا: الأذان، كما ذكره ابن جرير، وابن كثير وغيرهما.

وأشار المفسر بتقدير (الذين) أن هذه الجملة معطوفة على جملة الصلة السابقة وتحتل الاستئناف.

(٥) قوله: (بأن يستهزئوا). نقل القرطبي عن الكلبي: «أن اليهود كانوا يضحكون إذا صلى المؤمنون، وكانوا يستهزئون بالأذان». اهـ. ملخصًا.

ونقل ابن جرير عن السدي: «كان رجل من النصارى إذا سمع المؤذن: أشهد أن محمدًا رسول الله، قال: حُرِّقَ الكاذب، ثم قد احترق بيته معه وأهله». اهـ. ملخصًا.

﴿٥٩﴾ - ونزل (١) لما قال اليهود للنبي ﷺ بمن تؤمن من الرسل؟ فقال: «بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا» الآية، فلما ذكر عيسى قالوا: لا نعلم ديناً شراً من دينكم: ﴿قُلْ يَتَّاهَلُ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقُمُونَ﴾ تنكرون ﴿مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ﴾ (٢) إلى الأنبياء ﴿مِنْ قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَاسِقُونَ﴾ ﴿٥٩﴾ عطف على «أَنْ آمَنَّا»، المعنى: ما تنكرون إلا إيماننا ومخالفتكم في عدم قبوله المعبر عنه بالفسق اللازم عنه (٣)، وليس هذا مما ينكر (٤).

﴿٦٠﴾ - ﴿قُلْ هَلْ أُنبِئُكُمْ﴾ أخبركم ﴿بِشَرِّ مِّنْ أَهْلِ﴾ ذلك ﴿الَّذِي تَنْقُمُونَهُ﴾ ﴿مُتَوَبِّهٌ﴾ ثواباً بمعنى: جزاء ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ هو ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ أبعده عن رحمته ﴿وَعَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ بالمسخ (٧) ﴿وَمَنْ عِبَدَ﴾

(١) قوله: (نزل). ما ذكره من سبب النزول نقله ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ آمَنَّا﴾. ﴿أَنْ﴾: هنا مصدرية، أي: إيماننا، كما سيذكره المفسر.

(٣) قوله: (المعبر عنه). أي: عن عدم القبول، والضمير في (عنه) راجع إلى «أهل» في (المعبر عنه).

قوله: (اللازم عنه). نعت لـ (الفسق)، يعني: ذكر في الآية الفسق وهو لازم لعدم قبول الإيمان.

(٤) قوله: (وليس هذا مما ينكر). كلام مستأنف، أو جملة حالية. أي: ما تنكرون إلا ذلك

المذكور وليس ذلك مما ينكر، أو والحال أن ذلك ليس مما ينكر.

(٥) قوله: ﴿مِنْ أَهْلِ﴾ ذلك ﴿الَّذِي﴾. قدر المضاف (أهل) لمناسبة قوله تعالى: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾

فإنه بيان لليهود الذين هم شر.

(٦) قوله: (هو). قدره ليكون مبتدأ، و﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ خبراً لذلك المبتدأ.

(٧) قوله: (بالمسخ). أما مسخهم قردةً فكما تقدم في سورة البقرة في شأن أصحاب السبت.

وستذكر في سورة الأعراف، أما مسخهم خنازير فكما روى ابن جرير عن عمرو بن

كثير بن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري: «أن أهل قرية من قرى بني إسرائيل مسخوا =

الطَّغُوتِ^٤ ﴿١﴾ الشيطان بطاعته، وراعى في «مِنَهُمْ»^(٢) معنى «مَنْ»، وفيما قبله لفظها^(٣). وهم: اليهود^(٤). وفي قراءة: بضم باء «عَبْدٌ»^(٥)، وإضافته إلى ما بعده: اسم جمع لـ «عَبْد»، ونصبه بالعطف على «الْقَرْدَةِ». ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ تمييز^(٦)؛ لأن مأواهم النار^(٧) ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ طريق الحق، وأصل السواء: الوسط، وذكر شر وأضل^(٨) في مقابلة قوله: لا نعلم دينًا شرًّا من دينكم.

= خنازير إثر قتلهم لأناس مسلمين كانوا مجتمعين للجهاد لدعوة امرأة صالحة لهم لذلك». روى ابن جرير القصة مفصلة. وسيأتي أن عيسى دعا على أصحاب المائدة فمسخوا خنازير. ١. هـ.

(١) قوله: ﴿رَمَى مِنْ عَبْدِ الطَّغُوتِ﴾ أفاد بتقدير «مَنْ» أن هذه الجملة معطوفة على ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾. وتقدم شرح «الطاغوت» في سورة البقرة الآية (٢٥٦).

(٢) قوله: (وراعى في «مِنَهُمْ») أي: في قوله ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ﴾ فالضمير «مِنَهُمْ» راجع إلى ﴿مَنْ﴾ باعتبار معناه.

(٣) قوله: (وفيما قبلها...). أي: راعى فيما قبلها وهو: لعنه، وغضب عليه، وكذا في «عَبْدًا». روعي فيها لفظ ﴿مَنْ﴾. فالضمائر المفردة راجعة إليه باعتبار لفظه.

(٤) قوله: (وهم اليهود). بيان للمراد بـ ﴿مَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ...﴾، أي: وهم اليهود.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَعَبْدٌ﴾): وهي قراءة حمزة. ﴿وَعَبْدٌ﴾: بالفعل الماضي: قراءة الباقيين. وعلى قراءة حمزة يكون ﴿وَعَبْدٌ﴾ معطوفة على ﴿الْقَرْدَةِ﴾. أي: وجعل منهم عبداً الطاغوت.

(٦) قوله: (تمييز). أي: ﴿مَكَانًا﴾ منصوب على أنه تمييز.

(٧) قوله: (لأن مأواهم). تعليل لكونهم شرًّا مكانًا.

(٨) قوله: (وذكر شر وأضل). جواب لسؤال مقدر وهو أنها أسوأ تفضيل، واسم التفضيل يفيد المشاركة والزيادة، وليس في المؤمنين شر ولا ضلالة. فأجاب بأن إطلاق اسم التفضيل هنا في مقابلة قولهم: «لا نعلم دينًا شرًّا من دينكم» حيث أطلقوا اسم التفضيل «شرًّا».

﴿١١﴾ - ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ﴾ أي: منافقو اليهود ^(١) ﴿قَالُوا ءَأَمْنَا وَقَدْ دَخَلُوا﴾ إليكم ملتبسين ^(٢) ﴿بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا﴾ من عندكم ملتبسين ^(٣) ﴿بِهِ﴾ ولم يؤمنوا ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾ ^(٤) ﴿١١﴾ - ه من النفاق ^(٥).

﴿١٢﴾ - ﴿وَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ﴾ أي: اليهود ﴿يُسْرِعُونَ﴾ يقعون سريعاً ﴿فِي الْإِثْمِ﴾ الكذب ^(٤) ﴿وَالْعُدْوَانَ﴾ الظلم ﴿وَأَكْثِلَهُمُ الشُّحَّتَ﴾ الحرام، كالرشا ^(٥) ﴿لَيْتَسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ^(٦) ﴿١٢﴾ - ه عملهم هذا ^(٦).

﴿١٣﴾ - ﴿لَوْلَا﴾ هلاً ^(٧) ﴿يَنْهَاهُمُ الرَّيْبِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾ ^(٨) منهم ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ

(١) قوله: (أي: منافقو اليهود). هكذا روى ابن جرير عن قتادة، قال: «أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي ﷺ، فيخبرونه أنهم مؤمنون راضون بالذي جاء به، وهم متمسكون بضلالتهم والكفر، وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به». اهـ. وبنحوه روى أيضاً عن ابن عباس، والسدي.

(٢) قوله: (ملتبسين). أفاد به أن الباء في ﴿بِالْكَفْرِ﴾ وفي ﴿بِهِ﴾ للالتباس والإصاق.

(٣) قوله: (ه من النفاق). قدر الهاء ليكون عائداً إلى ﴿مَا﴾ الموصولة و(من النفاق) بيان لها.

(٤) قوله: (الكذب). نقله البيضاوي بـ«قيل»، أخذاً من الآية التالية ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾.

وفسره بالحرام. وعن السدي: «الكفر». وكل المعاني متقاربة.

(٥) قوله: (كالرشا). جمع رشوة، وهي ما يؤخذ مقابل الحكم أو العمل بغير الحق.

(٦) قوله: (عملهم هذا). قدره ليكون مخصوصاً بالذم.

(٧) قوله: (هلاً). أفاد به أن ﴿لَوْلَا﴾ هنا للتحضيض، وهي تختص بالفعل، بخلاف «لولا»

الامتناعية الشرطية، فهي تختص بالاسم، أي الجملة الاسمية.

(٨) قوله تعالى: ﴿الرَّيْبِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾. تقدم أن عطف «الأحبار» على «الربانيين» من عطف

العام على الخاص. [تفسير آية (٤٤) من سورة المائدة]. =

﴿الْإِثْمَ﴾ الكذب ﴿وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٣) -ه ترك نهيهم (١).
 (٦٤) - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾ لما ضُيِّقَ عليهم (٢) بتكذيبهم النبي ﷺ بعد أن كانوا أكثر الناس مالا ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ مقبوضة عن إدرار الرزق علينا، كنوا به عن البخل (٣) تعالى الله عن ذلك، قال تعالى: ﴿عُلَّتْ﴾ أمسكت ﴿أَيْدِيَهُمْ﴾ عن فعل الخيرات (٤)، دعاء عليهم (٥) ﴿وَلِعُنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ

= فائدة: استدل بعض الأصوليين بهذه الآية على أن الترك فعل، حيث سمي ترك النهي عن المنكر صنعا في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٣)، والصنع هو الفعل. قال ابن زيد: «يصنعون ويعملون واحد». وقال البيضاوي: «الصنع عمل الإنسان بعد تدريب فيه وتروّ وتحري إجابة». وعلى هذا يكون الصنع أخص. قال ولذا: ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٣) ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٣).

(١) قوله: (ترك نهيهم). قدره ليكون مخصوصا بالذم.
 (٢) قوله: (لما ضُيِّقَ...). أي: قلّ ما لهم، روى ابن جرير عن عكرمة: «الآية نزلت في فتحاص بن عازوراء اليهودي وأصحابه». اهـ. فالآية خاصة بهم، ولما سكت الباقون عن هذا القول صاروا كأنهم بأجمعهم قالوا ذلك. كما ذكره القرطبي نقلاً.
 (٣) قوله: (كنوا به عن البخل). يعني أن قولهم -لعنهم الله-: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ كناية عن البخل، وقرر ذلك ابن جرير بتفصيل، وروى عن ابن عباس قال: «ليس يعنون بذلك أن يد الله موثوقة، ولكنهم يقولون: إنه بخيل أمسك ما عنده». اهـ. تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

(٤) قوله: (أمسكت ﴿أَيْدِيَهُمْ﴾ عن فعل الخيرات). كذا فسر ابن جرير.

(٥) قوله: (دعاء عليهم). أي: جملة ﴿عُلَّتْ أَيْدِيَهُمْ﴾ إنشائية دعائية كما قاله البيضاوي أيضاً. فتكون كقوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ (١) [المسد: ١]، ولذا لم تعطف على ما قبلها.

مَبْسُوطَتَانِ ﴿١﴾ مبالغة في الوصف بالجوود^(٢)، وثنى اليد^(٣) لإفادة الكثرة إذ غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطي بيديه ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ من توسيع وتضييق، لا اعتراض عليه ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ من القرآن ﴿طُغِينًا وَكُفْرًا﴾ لكفرهم به ﴿وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدُوةَ وَالْبَعْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْيَقِينَةِ﴾ وكل فرقة منهم تخالف الأخرى^(٤) ﴿كَلِمًا أَوْ قَدُورًا نَارًا لِلْحَرْبِ﴾ لحرب النبي ﷺ ﴿أَطْفَاءَ اللَّهِ﴾ أي: كلما أرادهم ردهم^(٥) ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي: مفسدين بالمعاصي^(٦) ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ

(١) قوله تعالى: ﴿وَلَعَنُوا...﴾. الواو استئنافية، لا عاطفة؛ لأن الجملة الخبرية لا تعطف على الإنشائية. ويمكن كونها عاطفة على جملة ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾.

(٢) قوله: (مبالغة في الوصف بالجود). أي: قوله ﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ كناية عن المبالغة في الجود.

(٣) قوله: (وثنى اليد). أي: أتى بلفظ المثني لإفادة الكثرة.

الخلاصة: ﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ كناية عن المبالغة في العطاء، وبمثله فسر ابن كثير، حيث قال: «أي بل هو الواسع الفضل، الجزيل العطاء، الذي ما من شيء إلا عنده خزائنه...». إلخ. قنبيه: ظاهر كلام المفسر أن يؤول صفة اليد، ومذهب السلف إثبات اليدين لله تعالى كما تليق به، بدون تشبيهه ولا تأويل، كسائر الصفات. ومع ذلك لا مانع من كون بسط اليدين كناية عن كثرة العطاء، كما تشير إليه عبارة ابن كثير.

(٤) قوله: (وكل فرقة منهم تخالف الأخرى). أي: فرقة اليهود. فالضمير في ﴿بَيْنَهُمْ﴾ عائد إلى

اليهود. كما هو ظاهر ابن كثير. ونقل ابن جرير عن مجاهد: «أي بين اليهود والنصارى».

(٥) قوله: (أي: كلما أرادهم ردهم). أشار به إلى أن إيقاد نار الحرب وإطفائها من الاستعارة التمثيلية، وهي من المجاز المركب.

(٦) قوله: (أي: مفسدين). أشار به إلى أن ﴿فَسَادًا﴾ مصدر بمعنى: اسم الفاعل منصوب على الحال.

الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ * بمعنى: أنه يعاقبهم ^(١).

﴿٦٥﴾ - ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا﴾ ^(٢) بمحمد ﷺ ﴿وَأَتَقُوا﴾ الكفر

﴿لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَخَلَتْهُمْ جَنَّتِ التَّعِيمِ﴾ ^(٣).

﴿٦٦﴾ - ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ بالعمل بما فيها ^(٣)، ومنه ^(٤) الإيمان

بالنبي ﷺ ﴿وَمَا أَنْزَلْ إِلَيْهِمْ﴾ من الكتب ^(٥) ﴿مَنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ

أَرْجُلِهِمْ﴾ بأن يوسع عليهم الرزق ^(٦)، ويفيض من كل جهة ﴿مَنْهُمْ أُمَّةٌ﴾ جماعة

﴿مُقْتَصِدَةٌ﴾ تعمل به، وهم من آمن بالنبي ﷺ ^(٧) كعبدالله بن سلام وأصحابه

﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءٌ﴾ بس ﴿مَا﴾ شيئاً ﴿يَعْمَلُونَ﴾ ^(٨) هـ.

﴿٦٧﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ﴾ جميع ^(٨) ﴿مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ ولا تكتنم منه

(١) قوله: (أنه يعاقبهم...) فيه إشارة إلى تأويل صفة المحبة، كما تقدم نظيره. وذكرنا مذهب

السلف إثباتها كما تليق به تعالى من دون تأويل ولا تشبيه.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾. «لو» شرطية، وفعل الشرط محذوف، تقديره: ولو

حصل وأن وما بعدها في تأويل مصدر فاعل. والمعنى: ولو حصل إيمانهم... وقد تقدم

نظيره. وكذا في الآية التالية.

(٣) قوله: (بالعمل بما فيها). الباء لتصوير إقامة التوراة.

(٤) قوله: (ومنه). أي: من العمل بما فيها.

(٥) قوله: (من الكتب). وقال ابن عباس وغيره: «يعني القرآن».

(٦) قوله: (بأن يوسع عليهم الرزق...) كما روي عن ابن عباس: «لأرسل السماء عليهم

مدراراً وتخرج الأرض بركتها». وبنحوه فسر قتادة وغيره.

(٧) قوله: (وهم من آمن بالنبي ﷺ). كما قاله مجاهد وغيره.

(٨) قوله: (جميع). أفاد أن الاسم الموصول ﴿مَا﴾ للعموم. روى البخاري عن مسروق عن =

شيئاً خوفاً من أن تُنال بمكروه ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾ أي: تبلغ جميع ما أنزل الله إليك^(١) ﴿فَمَا بَلَغَتْ رَسُولَهُ﴾ بالإفراد والجمع^(٢)؛ لأن كتمان بعضها ككتيمان كلها ﴿وَاللَّهُ يَعَصُّكَ مِنَ النَّاسِ﴾ أن يقتلوك، وكان ﷺ يُحرس حتى نزلت، فقال: «انصرفوا فقد عصمني الله»، رواه الحاكم^(٣)، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾^(٤).

﴿١٨﴾ - ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾^(٤) من الدين معتدّ به ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا

= عائشة قالت: من حدثك أن محمداً ﷺ كتم شيئاً مما أنزل عيه فقد كذب، الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ الآية. [فتح الباري] (٨ / ١٢٤).

(١) قوله: (أي: تبلغ جميع ما أنزل إليك). كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، «يعني: إن كتمت آية مما أنزل إليك من ربك لم تبلغ رسالته». اهـ. نقله ابن كثير.

(٢) قوله: (بالإفراد والجمع). قراءتان: قرأ بالجمع: ﴿رِسَالَاتِهِ﴾: نافع، وابن عامر، وشعبة، وأبو جعفر، ويعقوب. وبالإفراد: ﴿رِسَالَتِهِ﴾: الباقون.

(٣) قوله: (رواه الحاكم) وروى ذلك ابن جرير من طرق مختلفة.

وقال في سبب نزول هذه الآية قولين:

الأول: نزلت بسبب أعرابي كان همّ بقتل رسول الله ﷺ فكفاه الله إياه. نقله عن محمد بن كعب القرظي.

الثاني: أنه كان يخاف قريشاً، فأومن من ذلك. نقله عن ابن جريج.

(٤) روى ابن جرير في سبب نزول هذه الآية عن ابن عباس، قال: «جاء رسول الله ﷺ رافع بن حارثة، وسلام بن مشكم، ومالك بن الصيف، ورافع بن حريملة، فقالوا: ألسنت تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه، وتؤمن بما عندنا من التوراة، وتشهد أنها من الله حق؟ فقال رسول الله ﷺ: «بلى، ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق، وكنتم منها ما أمرتم أن تبينوه للناس، وأنا بريء من أحداثكم». قالوا: فإننا نأخذ بما في أيدينا، فإننا على الحق والهدى، ولا نؤمن بك ولا نتبعك؛ فأنزل الله: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ...﴾ إلى ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾^(١٨) الآية.»

التَّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴿١﴾ بأن تعملوا بها فيه ^(٢)، ومنه ^(٣):
 الإيمان بي ﴿وَلِيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ من القرآن ﴿طُعِينَا
 وَكُفِّرُوا﴾ لكفرهم به ﴿فَلَا تَأْسَ﴾ ^(٤) تحزن ﴿عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ^(٥) إن لم يؤمنوا
 بك. أي: لا تهتم بهم.

﴿٦١﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ هم اليهود، مبتدأ ^(٥) ﴿وَالصَّابِقُونَ﴾

(١) ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾. فسره ابن جرير بالقرآن.

(٢) قوله: (بأن تعملوا). تصوير لإقامة التوراة والإنجيل.

(٣) قوله: (منه: ...). أي: من العمل بما فيه.

(٤) ﴿فَلَا تَأْسَ﴾. «تأس»: فعل مضارع مجزوم بـ﴿لَا﴾ الناهية. وعلامة جزمه حذف الألف.

وهو مضارع «أسى» على وزن «رَضِيَ».

(٥) قوله: (مبتدأ). أي ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ مبتدأ وما بعده معطوف عليه، و﴿مَنْ ءَامَنَ﴾

بدل بعض من المبتدأ، و﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ خبر المبتدأ، وحذف خبر «إن» لدلالة خبر

المبتدأ عليه. هكذا أعرب المفسر، والواو في ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ لعطف الجملة على

الجملة، لا لعطف المفرد. ولم يعرب ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ معطوفاً على ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ لأنه

عُطِفَ عليه ﴿وَالصَّابِقُونَ﴾ وهو مرفوع. ولا يجوز العطف على اسم «إن» بالرفع قبل ذكر

الخبر عند جمهور البصريين. والمشهور عند المعريين: أن ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ معطوف على

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فهو في محل نصب، وكذا ﴿وَالصَّابِقُونَ﴾ فهو في محل نصب أيضاً. وأما

﴿وَالصَّابِقُونَ﴾ فهو مبتدأ حذف خبره، تقديره «كذلك»، أي: والصابئون كذلك. وكأنها

جملة اعتراضية. فائدتها كما قال البيضاوي الإشعار بأنه لما كانت الصابئة منخلعة عن

الأديان ثم نفعهم الإيمان بالله فغيرهم أولى. والجملة الشرطية ﴿مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ...﴾

خبر «إن»، وأجاز الكوفيون رفع المعطوف على اسم «إن» قبل ذكر الخبر، ف«الصابئون»

على هذا معطوف على ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾.

فرقة منهم ﴿وَالنَّصْرَى﴾ ويبدل من المبتدأ: ﴿مَنْ ءَامَرَ﴾ منهم ﴿بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٦) في الآخرة، خبر المبتدأ،
ودال على خبر «إن».

﴿٧٠﴾ - ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ على الإيمان بالله ورُسُلِهِ ﴿وَأَرْسَلْنَا
إِلَيْهِمْ رُسُلًا كَمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾ منهم ﴿بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُهُمْ﴾ من الحق
كذبوه (١) ﴿فَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبُوا وَفَرِيقًا﴾ منهم ﴿يَقْتُلُونَ﴾ (٧٠) كزكريا
ويحيى، والتعبير به (٢) دون «قتلوا» حكاية للحال الماضية للفاصلة.

﴿٧١﴾ - ﴿وَحَسِبُوا﴾ ظنوا ﴿أَلَّا تَكُونُ﴾ بالرفع (٣)، ف«أن» مخففة، والنصب،

(١) قوله: (كذبوه). قدره ليكون جوابًا لـ ﴿كَمَا﴾، ويكون قوله تعالى: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا﴾
بيانًا لتكذيبهم. قال الصاوي: «ولو قدر «عادوه أو عصوه» لكان أوضح». ولم يجعل
﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا﴾ جوابًا؛ لأن الشرط مجيء رسولٍ رسولٍ، فوقع منهم تكذيبه ثم
يقتلون بعضهم دون بعض. فالجواب في المعنى: تكذيبهم له. والله أعلم.

(٢) قوله: (والتعبير به). مبتدأ، خبره: للفاصلة. يعني: أن التعبير بالمضارع في ﴿يَقْتُلُونَ﴾
دون الماضي كما في ﴿كَذَّبُوا﴾ لحكاية الحال الماضية، كأنه يصور قتلهم الآن، وهي
نكتة بلاغية. وإنما اعتبر حكاية الحال الماضية وعبر بالمضارع للفاصلة أي المناسبة
رؤوس الآيات. فقوله: للفاصلة تعليل للتعبير بالمضارع لحكاية الحال، أي علة للفعل
المقيد؛ لأنه لا يذكر علتان للفعل الواحد إلا إذا كانت العلة الثانية معطوفة أو مبدلة من
الأولى، وقد نبهنا على ذلك في شرح الثلاثيات. ولو قال: ولرعايته الفاصلة بالعطف
لكان أوضح.

(٣) قوله: (بالرفع). قراءتان: بالرفع ﴿تَكُونُ﴾: قراءة أبي عمرو، وحزرة، والكسائي،
ويعقوب، وخلف. وبالنصب: ﴿تَكُونُ﴾: قراءة الباقرين. فقوله (والتعبير) معطوف
على (الرفع). ووجه الرفع: كما قال كون «أن» مخففة من «أن»، فتعمل وجوبًا، واسمها: =

فهي ناصبة، أي: تقع^(١) ﴿فِتْنَةٌ﴾ عذاب^(٢) بهم على تكذيب الرسل وقتلهم ﴿فَعَمُوا﴾ عن الحق^(٣)، فلم يبصروه ﴿وَصَمُوا﴾ عن استماعه ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ لما تابوا ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا﴾ ثانيًا ﴿كَثِيرٌ مِنْهُمْ﴾ بدل من الضمير^(٤) ﴿وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾^(٥) فيجازيهم به.

﴿٧٢﴾ - ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ سبق مثله^(٥) ﴿وَقَالَ﴾ لهم ﴿الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَتَعْبُدُونَ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ فإني عبد ولست

= ضمير الشأن المحذوف، والجملة ﴿لَا تَكُونُ﴾ في محل رفع خبرها، ووجه النصب: كون «أن» مصدرية ناصبة.

فائدة: أنواع «أن» أربعة: مصدرية ناصبة، مخففة، تفسيرية، زائدة، وهي مفصلة في علم النحو. وقد فصلنا ذلك في «الثنائيات» مع شرحها. وقد نبهنا على ذلك في تفسير آل عمران الآية (٤٣).

(١) قوله: (تقع). أشار به إلى أن ﴿تَكُونُ﴾ هنا تامة. و﴿فِتْنَةٌ﴾ فاعلها.

(٢) قوله: (عذاب). تفسير لـ﴿فِتْنَةٌ﴾، ويقرب منه قول الحسن، قال: «بلاء». وقال ابن كثير: «شر». وذكرنا معاني الفتنة في تفسير سورة البقرة الآية (١٩١) وغيرها.

(٣) قوله: ﴿فَعَمُوا﴾ عن الحق... أفاد به أن العمى والصمم هنا مجازان.

فائدة: قال الصاوي: «هذه الآية إشارة إلى ما وقع من اليهود، حيث قتلوا النبيين شعبيًا، وأرمياء، فسلط الله عليهم بختنصر فقتلهم وخرب بيت المقدس، ثم تابوا فملك فيهم ملك من فارس فعمر بيت المقدس وقتل بختنصر وأعز اليهود، ثم عموا وصموا، ثانيًا فقتلوا زكريا ويحيى». اهـ. ملخصًا.

(٤) قوله: (بدل من الضمير). أي: من الواو في ﴿فَعَمُوا وَصَمُوا﴾.

(٥) قوله: (سبق مثله). أي: الآية السابعة عشرة من هذه السورة. والقائل بذلك اليعقوبية من النصارى.

بِإِلَهِ^(١) ﴿إِنَّهُ، مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ في العبادة غيره^(٢) ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ منعه أن يدخلها ﴿وَمَا وَهْنُهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ﴾ زائدة^(٣) ﴿أَنْصَارٍ﴾^(٧٢) يمنعونهم من عذاب الله.

﴿٧٢﴾ - ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثٌ﴾ آلهة^(٤) ﴿ثَلَاثَةٌ﴾ أي: أحدها^(٥)، والآخرون: عيسى وأمه، وهم فرقة من النصارى^(٦) ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَحْدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ﴾ من التثليث، ويوحدوا ﴿لِيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: ثبتوا على الكفر ﴿مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٧٣) مؤلم، وهو النار.

(١) قوله: (فإني عبد ولست بإله). قال ابن كثير: «كان أول كلمة تعلق بها وهو صغير: (إني عبد الله)»، وكذلك قال لهم حال كهولته ونبوته». اهـ. ملخصاً:

(٢) قوله: (في العبادة). خصها لحال المخاطبين، وهم النصارى، فإنهم أشركوا عيسى في الألوهية.

قوله: (غيره). مفعول به لـ ﴿يُشْرِكْ﴾.

(٣) قوله: (زائدة). أي: إعراباً ومؤكدة معنًى.

(٤) قوله: (آلهة). قدره ليفيد أن ﴿ثَلَاثَةٌ﴾ نعت لمحذوف.

(٥) قوله: (أي: أحدها). وذلك لأن اسم الفاعل من العدد نحو ثالث ورابع... إذا أضيف إلى العدد الذي أخذ منه يفيد أنه واحد منه، ولا يفيد الرتبة. فمعنى ثالث ثلاثة: أحدهم، ولا يفيد أنه الثالث منهم، وكذلك رابع رابعة وغيره. وقد فصلنا أحكام العدد مع التمثيل في رسالتنا: «إحكام العدد في أحكام العدد».

(٦) قوله: (وهم فرقة من النصارى). قال الصاوي: «هم النسطورية والمرقوسية». وقال ابن جرير:

«هذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية، والممكانية، والנסطورية». اهـ

ثم في تحديد الثلاثة عندهم أقوال مضطربة كما أشار له ابن كثير. وما قاله المفسر عن أن الإلهين عندهم عيسى وأمه، هو قول السدي وغيره، واختاره ابن كثير، لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ

اللَّهُ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ: أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦].

﴿٧٤﴾ - ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونََهُ﴾ مما قالوه، استفهام توبيخ
﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ﴾ لمن تاب ﴿رَحِيمٌ﴾ ﴿٧٤﴾ به.

﴿٧٥﴾ - ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ مضت ﴿مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾
فهو يمضي مثلهم، وليس بإله كما زعموا، وإلا لما مضى ^(١) ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ ^(٢)
مبالغة في الصدق ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ كغيرهما من الحيوانات ومن
كان كذلك ^(٣) لا يكون إلهًا، لتركيبه وضعفه، وما ينشأ منه من البول والغائط
﴿أَنْظُرْ﴾ متعجبًا ﴿كَيْفَ بُنِيَ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾ على وحدانيتنا ﴿ثُمَّ أَنْظِرْ﴾
أَنْ ﴿كَيْفَ يُؤْفَكُونَ﴾ ﴿٧٥﴾ يصر فون عن الحق مع قيام البرهان.

﴿٧٦﴾ - ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ^(٤)، أي: غيره ﴿مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا﴾

(١) قوله: (وإلا لما مضى). أشار به إلى برهان عقلي على بطلان قول النصارى، انتظامه: لو كان
المسيح إلهًا لما مضى وقد مضى كما مضى الرسل، فليس بإله، وهذا من القياس الاستثنائي
عند المناطقة.

(٢) وقوله تعالى: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾. فيه برهان على عدم ألوهيتها.

(٣) قوله: (ومن كان كذلك). أي: يأكل الطعام، وهذا برهان عقلي آخر على بطلان دعوى
النصارى انتظامه: عيسى وأمه كانا يأكلان الطعام، وكل من يأكل الطعام لا يكون إلهًا،
فلا يكون كل منهما إلهًا، فهذا قياس اقتراني من الشكل الأول عند المناطقة، والدليل على
المقدمة الكبرى، وهي: كل من يأكل الطعام لا يكون إلهًا، أشار إليه المفسر بقوله:
لتركيبه وضعفه وما ينشأ منه، أي: لأن من يأكل الطعام جسم مؤلف من خلطات،
يخرج منه الفضلات المستقذرات، وكل ذلك منافع للألوهية.

الخلاصة: ذكر في هذه الآية الكريمة: برهانان عقليان على بطلان قول النصارى.

(٤) قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ...﴾. الخطاب في ﴿قُلْ﴾ لمحمد ﷺ. وفي ﴿أَتَعْبُدُونَ﴾
لمن عبد غيره تعالى من النصارى وغيره. أفاده ابن كثير.

وَلَا نَفَعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ ﴿٧٧﴾ لَأَقُولُ الْكَمِ ﴿٧٨﴾ الْعَلِيمِ ﴿٧٩﴾ بِأَحْوَالِكُمْ، وَالِاسْتِفْهَامُ لِلْإِنْكَارِ.
 ﴿٧٧﴾ - ﴿قُلْ يَا هَذِهِ أَلْكِتَابِ﴾ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ^(١) ﴿لَا تَعْلَمُوا﴾ تَجَاوَزُوا الْحَدَّ
 ﴿فِي دِينِكُمْ﴾ غَلَوًا ^(٢) ﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ بِأَنْ تَضَعُوا عِيسَى أَوْ تَرْفَعُوهُ فَوْقَ حَقِّهِ ^(٣)
 ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ بَغْلُوهُمْ، وَهُوَ أَسْلَافُهُمْ ^(٤) ﴿وَأَضَلُّوا
 كَثِيرًا﴾ مِنَ النَّاسِ ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ ^(٥) طَرِيقِ الْحَقِّ. وَالسَّوَاءُ فِي
 الْأَصْلِ: الْوَسْطُ.

﴿٧٨﴾ - ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾ بِأَنْ دَعَا
 عَلَيْهِمْ ^(٥) فَمَسَخُوا قَرَةَ، وَهُمْ أَصْحَابُ أَيْلَةَ، ﴿وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ بِأَنْ دَعَا

(١) قوله: (اليهود والنصارى). فسر أهل الكتاب بالطائفتين، أي: الموجودين في زمن النبي ﷺ؛ لأن كلا من اليهود والنصارى تجاوزوا الحد في عيسى، فاليهود نزلوه عن منصبه ورموه بأنه ليس ولد رَشْدَةَ، والنصارى رفعوه إلى الألوهية. وبنحو ذلك فسر القرطبي، وظاهر ابن كثير، وابن جرير أن المراد بأهل الكتاب هنا: النصارى.

(٢) قوله: (غلوًا). قدره ليفيد أن ﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق، نعت المصدر المحذوف.

(٣) قوله: (بأن تضعوا عيسى). أي: تنزلوه عن مرتبته، هذا فعل اليهود.
 قوله: (أو ترفعهوه). أي: إلى منزلة الإلهية، هذا فعل النصارى، فالغلو ههنا يشمل القسمين.

(٤) قوله: (وهو أسلافهم). أي: القوم الذين ضلوا. قال مجاهد، والحسن: «يعني اليهود». وعلى هذا يكون المراد بـ ﴿لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ﴾، أي: كما فعل النصارى، وبـ ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ﴾ أي: كما فعل اليهود.

(٥) قوله: (بأن دعا عليهم...). ما ذكره المفسر من أن من لعنه الله على لسان داود مُسَخُوا قَرَةَ وهم أصحاب أيلة إلى آخره. نقله القرطبي عن ابن عباس، قال: «الذين لعنوا على لسان داود =

عليهم؛ فمسخوا خنازير، وهم أصحاب المائدة، ﴿ذَلِكَ﴾ اللعن ﴿بِمَا عَصَوْا
وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (٧٨).

(٧٩) - ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾ أي: لا ينهاي بعضهم بعضًا ﴿عَنْ﴾
معاودة^(١) ﴿مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (٧٧) فعلهم هذا^(٢).

(٨٠) - ﴿تَرَى﴾ يا محمد ﴿كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من
أهل مكة^(٣)، بغضًا لك ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ من العمل لمعادهم
الموجب لهم^(٤) ﴿أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (٨٠).

= أصحاب السبت [وهم أصحاب أيلة] والذين لعنوا على لسان عيسى: الذين كفروا
بالمائدة بعد نزولها. اهـ.

وقال العوفي عن ابن عباس: «لعنوا في التوراة والإنجيل وفي الزبور وفي الفرقان». اهـ.
(١) قوله: (معاودة). قدره المفسر ليفيد حذف مضاف، ولعل في تقدير ذلك إشارة إلى ما
روى أبو داود عن ابن مسعود مرفوعًا: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان
الرجل أول ما يلتقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله، ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم
يلقاه من الغد فلا يمنعه أن يكون أكيله وشريبه، ونديمه...» اهـ.

(٢) قوله: (فعلهم هذا). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

(٣) قوله: (من أهل مكة). بيان لـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، قيل: المراد بالذين يتولون كعب بن
الأشرف اليهودي وأصحابه. وقال مجاهد: «يعني المنافقين».

(٤) قوله: (من العمل). بيان لـ ﴿مَا﴾.

قوله: (لمعادهم) متعلق بـ «قدمت».

وقوله: (الموجب لهم) نعت للعمل. وعلى تفسيره يكون المخصوص محذوفًا.

والمصدر المؤول من ﴿أَنْ سَخِطَ﴾ مفعول للموجب، والمعنى: بس ما قدمت لهم أنفسهم =

﴿٨١﴾ - ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ﴾ محمد ﴿وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَا
 اتَّخَذُوهُمْ﴾ أي: الكفار ﴿أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِيقُونَ﴾ ﴿٨١﴾ خارجون
 عن الإيمان.



= من العمل الموجب لسخط الله، عملهم ذلك، أي: توليتهم الكفار. والله أعلم.
 وقال البيضاوي: «المصدر المؤول مخصوص بالدم». اهـ.



الجزء
(٧)

﴿٨٢﴾ - ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ يا محمد ﴿أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ من أهل مكة لتضاعف كفرهم^(١) وجهلهم وانهاكهم في اتباع الهوى ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرُكَ إِنَّ ذَلِكَ﴾ أي: قرب مودتهم للمؤمنين ﴿بِأَنَّ﴾ بسبب أن ﴿مِنْهُمْ قَيْسِيَّيْنَ﴾ علماء^(٢) ﴿وَرُؤُوسًا﴾ عبَادًا ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾^(٨٢) عن اتباع الحق، كما يستكبر اليهود وأهل مكة. نزلت^(٣) في وفد النجاشي القادمين عليه من الحبشة، قرأ ﷺ عليهم سورة «يس» فبكوا وأسلموا، وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى.

(١) قوله: (لتضاعف كفرهم...). كما قال ابن كثير في شأن اليهود: «لأن كفر اليهود عناد وجحود ومباهنة للحق وغمط للناس وتنقص بحملة العلم، ولهذا قتلوا كثيرًا من الأنبياء حتى هموا بقتل الرسول ﷺ غير مرة، وسموه وسحروه، وألبوا عليه أشباههم من المشركين عليهم لعائن الله». اهـ.

(٢) قوله: (علماء). تفسير لـ ﴿قَيْسِيَّيْنَ﴾. قال القرطبي: واحد القسييين: قس، وقسيس، وهو العالم، وأصله من قس إذا تتبع الشيء، وقد يجمع على قساوسة.

والرهبان: جمع راهب، من رهب الله يرهبه إذا خافه، وقد يطلق الرهبان على المفرد.

(٣) قوله: (نزلت). أي: هذه الآية وما بعدها، في وفد النجاشي، هكذا روي عن سعيد بن جبير، والسدي وغيرهما، قالوا: نزلت في وفد بعثهم النجاشي إلى النبي ﷺ ليسمعوا كلامه ويروا صفاته، فلما قرأ عليهم النبي ﷺ القرآن أسلموا وبكوا وخشعوا، ثم رجعوا إلى النجاشي، فأخبروه.

قال ابن كثير: «اختلف في عدة هذا الوفد، فقيل: اثنا عشر سبعة قساوسة وخمسة رهابين، وقيل بالعكس، وقيل خمسون، وقيل: بضع وستون، وقيل سبعون رجلًا». والله أعلم.

﴿٨٣﴾ - قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾ من القرآن ﴿تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا﴾ صدقنا بنبيك وكتابك ﴿فَاكْتُوبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ ﴿٨٣﴾ المقربين بتصديقهما^(١).

﴿٨٤﴾ - ﴿و﴾ قالوا في جواب مَنْ عَيْرَهُمْ^(٢) بالإسلام من اليهود^(٣) ﴿مَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ﴾ القرآن، أي: لا مانع لنا من الإيمان مع وجود مقتضيه ﴿وَنَطْمَعُ﴾ عطف على «نُؤْمِنُ» ﴿أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿٨٤﴾ المؤمنين^(٤)، الجنة^(٥).

﴿٨٥﴾ - قال تعالى: ﴿فَأَثَبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿٨٥﴾ بالإيمان.

﴿٨٦﴾ - ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ ﴿٨٦﴾.

﴿٨٧﴾ - ونزل لما همَّ قوم من الصحابة^(٦) أن يلازموا الصوم والقيام ولا يقربوا

(١) قوله: (المقربين بتصديقها...). وهم أمة محمد ﷺ، ولذا فسر به ابن عباس، فيما روى عنه ابن جرير بطرق متعددة.

(٢) قوله: (من عيرهم) أي عيبهم وعتتهم.

(٣) قوله: (من اليهود). بيان لـ(من).

(٤) قوله: (المؤمنين). قال ابن زيد في تفسير القوم الصالحين: «رسول الله وأصحابه».

(٥) قوله: (الجنة) مفعول لـ﴿يُدْخِلُنَا﴾.

(٦) قوله: (ونزل لما همَّ قوم من الصحابة...). ما ذكره من سبب النزول أورده ابن جرير

وغيره من طرق مختلفة عن ابن عباس وغيره. فمما روى عنه جاء رجل إلى النبي ﷺ،

فقال: يا رسول الله، إني إذا أصبت من اللحم انتشرت وأخذتني شهوتي فحرمت

=

اللحم؛ فأنزل الله هذه الآية.

النساء والطيب ولا يأكلوا اللحم، ولا يناموا على الفراش: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ تتجاوزوا أمر الله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿٨٧﴾.

﴿٨٨﴾ - ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا﴾ مفعول^(١)، والجار والمجرور قبله حال متعلق به ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٨٨﴾.

= وعن عكرمة: «أن أناساً قالوا: لا نتزوج ولا نأكل، ولا نفعل كذا وكذا؛ فأنزل الله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية».

وعن قتادة: «نزلت في أناس من أصحاب النبي ﷺ أرادوا أن يتخلوا من اللباس ويتركوا النساء ويتزهدوا، منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون». اهـ. وذكر أحاديث مفصلة في هذا الباب.

(١) قوله: (مفعول). أي: قوله ﴿حَلَلًا طَيِّبًا﴾ مفعول لـ ﴿وَكُلُوا﴾ و﴿طَيِّبًا﴾ نعت والجار والمجرور قبله: يعني ﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ في محل نصب حال من ﴿حَلَلًا﴾، فالمعنى وكلوا حلالاً طيباً حال كونه مما رزقكم الله؛ لأن الجار والمجرور نعت لـ ﴿حَلَلًا﴾ في المعنى، ونعت النكرة إذا قدم عليها أعرب حالاً. ذكر هذا الإعراب: البيضاوي، وذكر أوجهها آخر.

فائدتان: الأولى: قال القرطبي: الأكل في هذه الآية عبارة عن التمتع بالأكل والشرب واللباس والركوب ونحو ذلك. وخص الأكل بالذكر لأنه أعظم المقصود وأخص الانتفاعات بالإنسان. اهـ.

الثانية: لعل الأمر ﴿وَكُلُوا﴾ هنا للإباحة؛ لأنه ورد إثر تحريم بعض الصحابة ذلك عليهم، فأشبهه الأمر الوارد بعد النهي. والأمر بالشيء بعد النهي عنه للإباحة عند الجمهور. كما ذكره الأصوليون.

(٨١) - ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾^(١) الكائن ﴿فِي آيَاتِنَا﴾ هو ما يسبق إليه اللسان^(٢) من غير قصد الحلف، كقول الإنسان: لا والله، بل والله، ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَدْتُمْ﴾ بالتخفيف والتشديد^(٣)، وفي قراءة: عاقدتم، ﴿الْأَيْمَنَ﴾ عليه^(٤)، بأن حلفتن عن قصد^(٥) ﴿فَكَفَّرْتُمُوهُ﴾ أي اليمين^(٦) إذا

(١) قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ﴾. روى ابن جرير وغيره في سبب نزول هذه الآية: «الذين حرموا على أنفسهم الطيبات كانوا حلفوا على ذلك، فلما نزلت ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيْبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قالوا: كيف نضنع بأيامنا؟ فنزلت هذه الآية».

(٢) قوله: (هو ما يسبق إليه اللسان). أي: لغو الأيمان هو الذي يسبق إليه اللسان من دون قصد وقد تقدم هذا التفسير في سورة البقرة.

وروي عن الحسن: «أن اللغو في اليمين: أن تحلف على شيء تظن كذلك وليس كذلك في الواقع، فلا كفارة فيه». وعن ابن عباس، والضحاك: «اللغو: هو اليمين المكفرة، فإذا كفر عنها فلا يؤاخذ صاحبها عليها».

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). هنا ثلاث قراءات، وذكرها المفسر:

الأولى: ﴿عَقَدْتُمْ﴾: بتخفيف القاف: وهي قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف.

والثانية: ﴿عَاقَدْتُمْ﴾: بألف بعد العين: قراءة ابن ذكوان.

والثالثة: ﴿عَقَدْتُمْ﴾: بتشديد القاف، للمبالغة: قراءة الباقيين.

(٤) قوله: (عليه). قدره ليكون عائداً على الاسم الموصول «ما». ويجوز كون «ما» مصدرية أي: بتعقيدكم الأيمان، فلا يحتاج إلى تقدير العائد، وحذف العائد المجرور مشروط بشروط، لم تتوفر ههنا.

(٥) قوله: (بأن حلفتن عن قصد). تصوير لعقد الأيمان، ففيه المؤاخذة بالتكفير إن حنث، وبالإثم إن لم تكفّر بعد الحنث.

(٦) قوله: (أي: باليمين). فسر به مرجع الضمير في ﴿كَفَّرْتُمُوهُ﴾ واليمين يؤنث ويذكر، والظاهر رجوع الضمير إلى «ما» في «ما عقدتم». كما ذكره ابن جرير. أي: إذا كانت موصولة.

حشتم فيه^(١) ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ لكل مسكين مد^(٢) ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ﴾ منه ﴿أَهْلِيكُمْ﴾ أي أقصده وأغلبه، لا أعلاه ولا أدناه^(٣) ﴿أَوْ كَسَوْتُهُمْ﴾ بما يسمى كسوة^(٤)، كقميص وعمامة وإزار، ولا يكفي دفع ما ذكر إلى مسكين واحد^(٥)، وعليه الشافعي ﴿أَوْ تَحْرِيرٌ﴾ عتق ﴿رَقَبَةٍ﴾ أي مؤمنة^(٦)، كما

(١) قوله: (إذا حشتم). الحش: ترك ما حلف على فعله، أو فعل ما حلف على تركه.

الخلاصة: هو مخالفة ما حلف عليه من فعل أو ترك.

(٢) قوله: (لكل مسكين مد). وهو مذهب الشافعية، كما روى ذلك عن ابن عمر وزيد بن ثابت. رواهما ابن جرير. والمد يساوي ٨٠٠ مللتر، والمسكين هنا: يشمل الفقير، كما قال ابن كثير: «محاوج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه». اهـ.

وكلام المفسر فيه إشارة إلى أنه لا بد من تمليكهم المد من الطعام، من البر ونحوه، ولا يكفي أن يقدم لهم غداءً أو عشاءً، أي: طعامًا مطبوخًا جاهزًا للأكل، وعليه الشافعية.

(٣) قوله: (لا أعلاه ولا أدناه). (لا): هنا عاطفة، والمراد به توضيح معنى الأغلب. يعني: الواجب الغالب المتوسط، لا الأعلى والأدنى، وهما نادران بالنسبة إلى المتوسط الغالب، فلا يجب الأعلى، ولا يجزئ الأدنى، وهكذا فسر القراطي، وغيره.

(٤) قوله: (بما يسمى كسوة). كذا فسر به ابن جرير، قال: «ما وقع عليه اسم كسوة» اهـ.

وأقله ثوب واحد، روى ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، والحسن وغيره، فلا يكفي ما لا يسمى كسوة، كقلنسوة، ومنديل، كما ذكره الفقهاء.

(٥) قوله: (ولا يكفي دفع ما ذكر). أي: ما ذكر من الطعام والكسوة، بل يشترط تعميم عشرة مساكين، وعليه الشافعي، وأحمد وغيرهما. ودليل ذلك: النص على العدد في الآية.

(٦) قوله (أي: مؤمنة). أي: يشترط في الرقيق كونه مؤمنًا، فلا يجزئ إعتاق الكافر. وهو مذهب الأئمة الثلاثة، خلافاً للحنفية، فيجزئ الكافر عندهم وأشار المفسر إلى دليل اشتراط الإيذان بقوله: (كما في كفارة القتل، حملاً للمطلق على المقيد)، يعني: أنه وردت الرقبة مقيدة بالإيذان في كفارة القتل، كما تقدم في سورة النساء (الآية: ٩٢)، فيحمل =

في كفارة القتل والظهار، حملاً للمطلق على المقيد ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ واحداً مما ذكر
﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ كفارته، وظاهره أنه لا يشترط التتابع^(١)، وعليه الشافعي،
﴿ذَلِكَ﴾ المذكور ﴿كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ حشتم^(٢) ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ أن

= الرقبة المطلقة هنا على المقيدة بمعنى أننا نشترط الإيذان هنا كما اشترط في كفارة القتل.
وهو معنى حمل المطلق على المقيد، أي: اعتبار المطلق مقيداً. وحمل المطلق على المقيد
مسألة أصولية، وفيها تفاصيل، وخلاف.

وفي «صحيح مسلم»: عن معاوية بن الحكم أنه كان عليه عتق رقبة، وجاء معه بجارية
سوداء، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا؟» قالت:
رسول الله، قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة». استدل به ابن كثير على اشتراط الإيذان في الرقبة.
وجه الاستدلال: ترتب الحكم على الإيذان بالفاء السببية، أي أعتقها لكونها مؤمنة،
فهذه إيذاء إلى اشتراط الإيذان.

تنبه: إطلاق الرقبة على الرقيق من المجاز المرسل أي إطلاق الجزء وإرادة الكل.
(١) قوله: (وظاهره أنه لا يشترط التتابع). أي: ظاهر إطلاق الآية بثلاثة أيام. وقد وردت
الصيام في التمتع بالحج بقيد التفريق، أي ﴿ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَعَى إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة:
١٩٦]، وفي كفارة الظهار والقتل بقيد التتابع ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة: ٤].
أما في كفارة اليمين فهي مطلقة، فلم يحمل على أحد المقيدين؛ لأن حمل المطلق على
المقيد يكون إذا كان بينهما جامع، فهو حمل المطلق بقياسه على المقيد لوجود جامع
بينهما، وإن لم يوجد جامع فلا يحمل بل يترك المطلق على إطلاقه. فهنا اليمين ليس
عبادة كالحج فلا يحمل عليه، وليس معصية كالقتل والظهار، فلا يحمل عليها. ولذا
ترك على إطلاقه، وهذا مذهب الشافعية وبه يقول مالك، وأحمد، وقد قرأ ابن مسعود
وأبي: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ﴾ وهي شاذة، فليست بحجة عندنا، ويرى الحنفية
وجوب التتابع.

(٢) قوله: (حشتم). قدره؛ لأن وجوب الكفارة إذا حنث فقط، بلا خلاف. =

تكتثوها، ما لم تكن على فعل بر أو إصلاح بين الناس كما في سورة البقرة^(١) ﴿كَذَلِكَ﴾ أي مثل ما بين لكم ما ذكر ﴿يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾^(٢) هـ على ذلك.

﴿٩٠﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ﴾^(٣) المسكر الذي يخامر العقل^(٤) ﴿وَالْمَيْسِرُ﴾ القمار^(٥)

= قال ابن كثير ما حاصله: «أن المكفر مخير بين الأمور الثلاثة الأولى فإن لم يقدر ينتقل إلى الصيام، بلا خلاف. وفي الثلاثة الأولى بدأ الله تعالى بالأسهل، فالإطعام أسهل من الكسوة وهي أسهل من العتق». اهـ. ملخصًا.

(١) قوله: (كما في سورة البقرة). يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا﴾ الآية [٢٢٤].

(٢) قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ﴾. نقل القرطبي عن أبي ميسرة: «أنها نزلت بسبب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه كان يقول: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا، فلما نزلت هذه الآية قال: انتهينا انتهينا». اهـ. ملخصًا.

(٣) قوله: (المسكر الذي يخامر العقل). ظاهر كلامه يفيد أن الخمر يطلق لغة على كل ما يخامر العقل أي يسكر. سواء اتخذ من العنب أم لا، بناء على صحة جريان القياس في اللغة، وفيه خلاف، ومعنى ذلك وجود كلمة موضوعة لمعنى مناسبة بينها. ثم وجدت تلك المناسبة في موضع آخر، فهل تطلق تلك الكلمة على ذلك الموضع؟ كما في لفظ الخمر، سمي المتخذ من العنب لفظ الخمر لغةً لمخامرتة العقل، ووجد ذلك المعنى في غير ذلك من المسكرات فهل يطلق عليها لفظ الخمر لغة؟ ومن منع ذلك يقول: يحرم كل مسكرٍ لنصِّ في ذلك، وهو حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعًا: «كل مسكر خمر وكل مسكر حرام...»، ولإجماع المسلمين عليه، وقياسه على الخمر الحقيقي. وعلى كل حال لا خلاف في الحكم.

(٤) قوله: (القمار). تفسير الميسر، كما روى عن ابن عمر وغيره. وهو - كما يعلم من كلام العلماء - كل عقد يتأكد ربح أحد الطرفين وخسارة الآخر.

﴿وَالْأَنْصَابُ﴾ الأَصْنَامُ ^(١) ﴿وَالْأَزْلَمُ﴾ قَدَاحِ الْاِسْتِقْسَامِ ﴿رِجْسٌ﴾ خَبِيثٌ مُسْتَقْدَرٌ ^(٢) ﴿مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانِ﴾ الَّذِي يَزِينُهُ ﴿فَأَجْتَبَاهُ﴾ أَيِ الرَّجْسِ الْمَعْبُورِ بِهِ عَنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، أَنْ تَفْعَلُوهُ ﴿لَعَلَّكُمْ تَقْلِحُونَ﴾ ^(١٠).

﴿١١﴾ - ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ إِذَا أَتَيْتُمُوهُمَا لَمَّا يَحْصُلُ فِيهِمَا مِنَ الشَّرِّ وَالْفِتَنِ ^(٣) ﴿وَيَصُدَّكُمْ﴾ بِالِاسْتِغَالِ بِيهَا ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ خَصَّهَا بِالذِّكْرِ تَعْظِيمًا لَهَا ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ ^(١١).

(١) قوله: (الأصنام). وقوله: (قداح الاستقسام). تقدم في تفسير أول السورة (الآية: ٢) الكلام عليها.

(٢) قوله: (خبِيث مستقذر). عن ابن عباس: «رجس: سخط». نقله ابن جرير وغيره. قال القرطبي: «يقال للتن والعذرة والأفذار: رجس». وقال: «فهم الجمهور من تحريم الخمر واستخبات الشرع لها، وإطلاق الرجس عليها والأمر باجتنابها، الحكم بنجاستها. ا.هـ. وهو مذهب الأئمة الأربعة». وقال ربيعة، والليث بن سعد وبعض المتأخرين: «إنها طاهرة»، واستدلوا بإراقتها في طرق المدينة. والجواب: أن الصحابة فعلت ذلك لأنه لم يكن عندهم كنف وأبار تهراق فيها، وحملها إلى خارج المدينة فيه مشقة، ثم طرق المدينة كثيرة وواسعة، ولم تكن الخمر من الكثرة بحيث تعم كلها، وإنما أريقت في مواضع يسيرة يمكن التحرز عنها، وأيضاً يحصل بذلك من فائدة شهرة حكمها وإتلافها، أي ليعلم ذلك ويشيع بين الناس، أفاده القرطبي.

(٣) قوله: (لما يحصل فيها من الشر والفتن). روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص أنهم شربوا الخمر، وشرب معهم، فقال: المهاجرون خير من الأنصار، فضرب أنصاري أنف سعد بلخيي جمل ففرزه، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره؛ فنزلت هذه الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾ وفي بعض الروايات فنزلت ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية. ا.هـ. ملخصاً.

عن إتيانها، أي: انتهوا^(١).

﴿٩٢﴾ - ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا﴾ المعاصي ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن الطاعة

﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلِّغُ الْمُبِينُ﴾^(٢) الإبلاغ البين، وجزاءكم علينا.

﴿٩٣﴾ - ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾^(٣) أكلوا من

الخمر والميسر قبل التحريم ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ المحرمات ﴿وَأَمَّنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

(١) قوله: (أي انتهوا) أفاد أن الاستفهام بمعنى الأمر.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا﴾ «أنما» هنا أداة حصر، أي ما على رسولنا إلا الإبلاغ، والجزاء علينا، أي الجزاء أمره بيده تعالى، وفي ذلك وعيد لهم.

تنبيه: هذه الآية هي الآية الثالثة، وآخر آية نزلت في الخمر حاكمة بتحريمها على الإطلاق، وكان تحريمها تدريجيًّا، كما سبق في سورة البقرة، الآية الأولى: ﴿قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، والثانية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ [النساء: ٤٣]، والثالثة: هي هذه الآية.

(٣) قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ﴾ روى ابن جرير وغيره عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال: لما

نزل تحريم الخمر قالوا: يا رسول الله، فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر؛ فنزلت ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ﴾ الآية. وروى نحو ذلك عن البراء وغيره.

تنبيه: ذكر التقوى في هذه الآية ثلاث مرات، وليست مكررة.

قال ابن جرير: «الأولى ﴿اتَّقُوا وَءَامَنُوا﴾ اتقوا الله باجتناب ما حرم الله، وبالتصديق بالله والرسول والطاعة، والأعمال المكلف بها.

والثانية: ﴿اتَّقُوا وَءَامَنُوا﴾ أي: ثبتوا على التقوى والإيمان.

والثالثة: ﴿اتَّقُوا وَأَحْسِنُوا﴾ هو الاتقاء بالإحسان والتقرب بالنوافل...» اهـ. ملخصًا.

وما ذكره المفسر موافق لما قاله ابن جرير، وفي الآية أقوال أخر ذكرها القرطبي.

ثُمَّ اتَّقُوا وَءَامِنُوا ﴿١٣﴾ ثبتوا على التقوى والإيمان ﴿ثُمَّ اتَّقُوا وَءَامِنُوا﴾ العمل ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣) بمعنى: يشيهم (١).

﴿١٤﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ﴾ ليختبركم ﴿اللَّهُ يَسْتَعِذُّ﴾ يرسله لكم (٢) ﴿مَنْ الصَّيْدِ تَنَالَهُ﴾ أي الصغار منه ﴿أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ الكبار منه (٣)، وكان ذلك بالحديبية (٤)، وهم محرمون، فكانت الوحش والطير تغشاهم في رحالهم ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ﴾ علم ظهور (٥) ﴿مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ حال (٦)، أي غائباً لم يره، فيجتنب الصيد، ﴿فَمَنْ ءَاعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ النهي عنه فاصطاده ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١٤).

﴿١٥﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ محرمون بحج أو عمرة

(١) قوله: (بمعنى يشيهم). فيه تأويل صفة المحبة، وقد ذكرنا ذلك مراراً.

(٢) قوله: (يرسله...). توضيح لمعنى الابتلاء.

(٣) قوله: (أي: الصغار منه) و(الكبار منه). أي: الصغار من الصيد تناله أيديكم والكبار منه تناله رماحكم. هكذا فسره مجاهد.

والصيد: بمعنى الصيد، أي: الذي يصاد: وهو كل حيوان بري مأكول، فغير المأكول كالقواسق ليس بصيد، أي: لا يسمى صيداً، والإنسي كالأنعام، ليس بصيد وأن توحش كما فصله الفقهاء.

(٤) قوله: (وكان ذلك بالحديبية). قاله مقاتل بن حيان. أنزلت هذه الآية في عمرة الحديبية فكانت الوحش والطير والصيد تغشاهم في رحالهم، لم يروا مثله قط فيما خلا، فنهاهم الله عن قتله وهم محرمون. اهـ.

(٥) قوله: (علم ظهور). قيد بذلك؛ لأن الله يعلم كل شيء قبل وقوعه.

(٦) قوله: (حال). أي: الجار والمجرور ﴿بِالْغَيْبِ﴾ حال، في محل نصب.

(٧) قوله تعالى: ﴿لَا يَقْتُلُوا الصَّيْدَ﴾. الصيد تقدم شرحه في الآية السابقة.

﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ﴾ بالتثنية ورفع ما بعده ^(١)، أي: فعلية جزاء ^(٢)، هو: ﴿يُمَثَّلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ ^(٣) أي: شبهه في الحلقة. وفي قراءة: بإضافة «جَزَاءٌ» ^(٤) ﴿يَحْكُمُ بِهِ﴾ أي: بالمثل رجلاً ^(٥) ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ لهما فطنة ^(٦) يميزان بها أشبه الأشياء به، وقد حكم ابن عباس ^(٧)، وعمر، وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ في النعامة ببذنة، وابن عباس، وأبو عبيدة في بقر الوحش وحماره ببقرة، وابن عمر، وابن عوف في الظبي بشاة، وحكم بها ابن عباس ^(٨)، وعمر وغيرهما في الحمام؛

(١) قوله: (بالتثنية...). هذه إحدى القراءتين، وهي قراءة عاصم، وحزرة، والكسائي، ويعقوب، وخلف.

(٢) قوله: (أي: فعلية جزاء). أشار به إلى أن (جزاء): مبتدأ. وخبره محذوف: (عليه)، والجملة في محل جزم جواب الشرط. و﴿يُمَثَّلُ﴾: خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هو كما ذكر المفسر، ويجوز كونه بدلاً أو عطف بيان عن ﴿جَزَاءٌ﴾، وهو أولى لاستغنائه عن التقدير.

(٣) قوله: (من النعم). بيان ل﴿يُمَثَّلُ﴾.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بإضافة «جَزَاءٌ»). وجر ﴿يُمَثَّلُ﴾، وهي قراءة الباقرين، والإضافة تكون بيانية.

(٥) قوله: (رجلان). قدره ليكون موصوفاً ل﴿ذَوَا عَدْلٍ﴾.

(٦) قوله: (لهما فطنة). أي: معرفة وخبرة. وفسر ابن جرير: «فقيهان عالمان من أهل الدين والفضل».

(٧) قوله: (وقد حكم ابن عباس). هذه الآثار ذكره المفسرون مفصلة، ولذا قال الفقهاء: ما ثبت عن الصحابة وجب العمل به، وما لم يثبت عنهم يجتهد فيه اثنان.

(٨) قوله: (وحكم بها). أي: بالشاة، فهي واجبة في الحمام إذا قتله، والشبه بينه وبين الشاة كيفية شرب الماء؛ لأن الحمام يخالف سائر الطيور، فيعب الماء عباً حتى تروي كالشاة، كما قال المفسر. وما دام حكم الصحابة في الحمام بالشاة وجب العمل به.

لأنه يشبهها في العب ﴿هَدْيًا﴾ حال من «جَزَاءً» ﴿بَلِّغْ أَلْكَعْبَةَ﴾ أي: يبلغ به الحرم^(١) فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه، ولا يجوز أن يذبح حيث كان^(٢)، ونصبه نعتاً لما قبله وإن أضيف^(٣)؛ لأن إضافته لفظية لا تفيد تعريفاً، فإن لم يكن للصيد مثل من النعم كالعصفور والجراد فعليه قيمته ﴿أَوْ﴾ عليه ﴿كَفَّرَةٌ﴾^(٤) غير الجزاء^(٥)، وإن وجدته هي^(٦): ﴿طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ من غالب قوت

(١) قوله: (يبلغ به الحرم). فالمراد بـ﴿أَلْكَعْبَةَ﴾ هنا الحرم كله.

(٢) قوله: (ولا يجوز أن يذبح...). أي: حيث وجد إتلاف الصيد، بل يجب ذبحه في الحرم للآية.

(٣) قوله: (ونصبه نعتاً). يعني: أن نصب ﴿بَلِّغْ أَلْكَعْبَةَ﴾ على أنه نعت لـ﴿هَدْيًا﴾. ﴿بَلِّغْ أَلْكَعْبَةَ﴾: نكرة، وإن أضيف إلى المعرفة ﴿أَلْكَعْبَةَ﴾؛ لأن هذه الإضافة لفظية، والإضافة اللفظية لا تفيد المضاف تعريفاً، بل يبقى نكرة، فهنا ﴿بَلِّغْ﴾ نكرة، ولذا صح وقوعه نعتاً للنكرة ﴿هَدْيًا﴾. وضابط الإضافة اللفظية كون المضاف وصفاً - نحو: اسم الفاعل والمفعول -، والمضاف إليه معمولاً لذلك الوصف، نحو: قارئ الكتاب، معمور الدار، حسن السيرة، فإذا لم يكن كذلك بأن لم يكن المضاف وصفاً، نحو: غلام زيد، وضرب زيد، أو كان وصفاً والمضاف إليه ليس معمولاً له، نحو: كاتب القاضي، عالم القرية، فليست الإضافة لفظية بل معنوية، تفيد المضاف تعريفاً إذا أضيف إلى المعرفة، وتخصيصاً إذا أضيف إلى النكرة، كما فصله النحاة.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَّرَةٌ﴾. ﴿أَوْ﴾: هنا للتخيير، بلا خلاف.

(٥) قوله: (غير الجزاء). والمراد بالجزاء ذبح المثل.

(٦) قوله: (وإن وجدته). أي: جاز له التكفير بالطعام، أو الصيام، وإن وجد المثل، يشير به

إلى أن ﴿أَوْ﴾ للتخيير لا الترتيب.

وقوله: (هي). قدره ليكون مبتدأ، و﴿طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾: خبراً، وجاز إعرابه بدلاً من ﴿كَفَّرَةٌ﴾.

البلد^(١) ما يساوي قيمة الجزاء لكل مسكين مد^(٢)، وفي قراءة^(٣): بإضافة «كَفْرَةٌ» لما بعده، وهي للبيان ﴿أَوْ﴾ عليه ﴿عَدْلٌ﴾ مثل ﴿ذَلِكَ﴾ الطعام ﴿صِيَامًا﴾ يصومه عن كل مد يومًا^(٤)، وإن وجد، وجب ذلك عليه^(٥) ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ﴾ ثقل جزاء^(٦) ﴿أَمْرِهِ﴾ الذي فعله ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ من قتل الصيد قبل تحريمه ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إليه ﴿فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره ﴿ذُو أَنْقَامٍ﴾

(١) قوله: (من غالب قوت البلد). أشار به إلى أن ﴿طَعَامٌ﴾ وإن كان مطلقًا لكنه مقيد بما ذكره.

(٢) قوله: (لكل مسكين مد). كما روى عن ابن عباس: «والطعام مد مد يشبعهم»، وذكرنا أن المد يساوي (٨٠٠) مللت.

(٣) قوله: (وفي قراءة:...). وهي قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر: ﴿كَفْرَةٌ طَعَامٌ﴾ والإضافة بيانية.

(٤) قوله: (يصومه عن كل مد يومًا وإن وجد). أي: وإن وجد المد. أشار به إلى أن ﴿أَوْ﴾ للتخيير لا للترتيب كما سبق.

الخلاصة: إن كان للصيد مثل من بهيمة الأنعام فهو نخير بين ثلاثة أمور:

- ١- أن يذبح المثل في الحرم ويتصدق بلحمه على مساكين الحرم.
 - ٢- أن يشتري بقيمته طعامًا، ويتصدق به على مساكين الحرم، لكل مسكين مد، ولا بد من تملكهم، ولا يجزئ أن يغديهم أو يعشيهم.
 - ٣- أن يصوم عن كل مد يومًا، والصوم يجوز في الحرم وغيره.
- وإن لم يكن للصيد مثل فهو نخير بين أمرين: الإطعام والصيام، كما ذكره الفقهاء.

(٥) قوله: (وجب ذلك عليه). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿لِيَذُوقَ﴾ فهو علة للمحذوف، فهو كلام مستأنف ودخول إلى ما بعده.

(٦) قوله: (ثقل جزاء). قال ابن جرير، وابن كثير: «عقوبة فعله».

من عصاه وألحق بقتله متعمداً فيما ذكر الخطأ^(١).

٦١- ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ أيها الناس حلالاً كنتم أو محرّمين ﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ أن تأكلوه^(٢)، وهو^(٣) ما لا يعيش إلا فيه كالسمك بخلاف ما يعيش فيه، وفي البر كالسرطان^(٤) ﴿وَطَعَامُهُ﴾ ما يقذفه ميتاً^(٥) ﴿مَتْنَعًا﴾ تمتيعاً^(٦) ﴿لَكُمْ﴾ تأكلونه ﴿وَاللَّسْيَارَةَ﴾ المسافرين منكم يتزودونه^(٧) ﴿وَحَرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ﴾ وهو ما يعيش

(١) قوله: (وألحق بقتله...الخطأ). نائب فاعل: (ألحق)، يعني: أنه يجب الجزاء المذكور في قتل الصيد خطأ أو جاهلاً، فلا فرق بين العمد والخطأ في وجوب الضمان، وإنما الفرق بينهما في الإثم، فالخطئ والجاهل لا إثم عليهما، ولكن عليهما الجزاء كسائر الإتلاف، وهذا قول جمهور أهل العلم، منهم الأئمة الأربعة.

فقوله تعالى: ﴿مُتَعَمِّدًا﴾؛ لبيان الإثم والجزاء، كما قال ابن كثير: «وجاءت السنة من أحكام النبي ﷺ وأحكام أصحابه بوجوب الجزاء في الخطأ».

(٢) قوله: (أن تأكلوه). بدل اشتغال من ﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ وفائدته بيان محل الحل؛ لأن الحل حكم، والحكم يتعلق بفعل المكلف، ولا يتعلق بالأعيان.

(٣) قوله: (وهو). أي: صيد البحر.

(٤) قوله: (كالسرطان). أي: والضفدع والتمساح.

(٥) قوله: (ما يقذفه ميتاً). هكذا ورد التفسير به عن أبي بكر، وعمر، وابن عباس، وغيرهم. نقله عنهم ابن جرير، واختاره.

(٦) قوله: (تمتيعاً). فسر به ليفيد أنه مفعول لأجله لـ ﴿أُحِلَّ﴾، ويشترط لنصب المفعول لأجله كون فاعله وفاعل عامله واحداً، ففاعل ﴿أُحِلَّ﴾ هو الله عز وجل، وفاعل «التمتع» هو الله تعالى أيضاً، أما المتاع أي: الاستمتاع ففاعله: العباد، ولذا فسر به (تمتيعاً). كما فسر به البيضاوي. وعلى هذا يكون ﴿مَتْنَعًا﴾ اسم مصدر.

(٧) قوله: (المسافرين منكم). كذا فسر به ابن عباس، وقتادة، وعكرمة وغيرهم. والسيارة جمع سيّار، قاله ابن جرير.

فيه ^(١) من الوحش المأكول أن تصيدوه ^(٢) ﴿مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾ فلو صاده حلال فللمحرم أكله كما بيته السنة ^(٣) ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ ^(٤).

﴿١٧﴾ - ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتَّى الْحَرَامَ﴾ المحرّم ﴿قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ يقوم به أمر دينهم بالحج إليه وديناهم بأمن داخله ^(٤)، وعدم التعرض له، وجبي ثمرات كل شيء إليه، وفي قراءة ^(٥): ﴿قِيَمًا﴾ بلا ألف، مصدر «قام» - غير معل - ^(٦) ﴿وَالشَّهَرِ

(١) قوله: (وهو ما يعيش فيه). أي: صيد البر، وهو ما يعيش في البر.

(٢) قوله: (أن تصيدوه). بدل اشتغال من ﴿صَيْدُ الْبَرِّ﴾ كما تقدم في ﴿صَيْدُ الْبَحْرِ﴾. أفاد به أن المحرّم الاضطهاد، لا الحيوان المصيد إذا صاده الحلال. كما قرع ذلك بقوله: (فلو صاد حلالاً).

(٣) قوله: (كما بيته السنة). أشار إلى حديث أبي قتادة: حين صاد حمار وحش وكان حلالاً لم يحرم، وكان أصحابه محرمين، فتوقفوا عن أكله، فسألوا رسول الله ﷺ، فقال: «هل كان منكم أحد أشار إليها أو أمان في قتلها؟». قالوا: لا، قال: «كلوا»، وأكل منها رسول الله ﷺ. رواه الشيخان بألفاظ متقاربة. وإذا صاده الحلال وقد قصد بذلك الصيد المحرم لم يجوز للمحرم أكله؛ لأنه صيد لأجله؛ لحديث الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمارًا وحشيًا، وهو بالأبواء أو بودان، فرده عليه رسول الله ﷺ، قال: فلما رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي، قال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم» رواه الشيخان. بذلك يجمع بين حديث أبي قتادة، والصعب بن جثامة، أي: أن أبا قتادة صاد ولم يقصد به محرّمًا، والصعب بن جثامة كان قصد بصيده المحرم، كما ذكره ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (يقوم به أمر دينهم... وديناهم). روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: «قيامها، أن يأمن من توجه إليها». وفي رواية عنه: «قيامًا لدينهم، ومعالم لحجهم». اهـ.
«القيام»: مصدر «قام»، والمراد به: ما يقوم به من إطلاق المصدر على الآلة.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿قِيَمًا﴾). هذه قراءة ابن عامر. و﴿قِيَمًا﴾: بالألف: قراءة الباقيين.

(٦) قوله: (مصدر «قام» - غير معل -). ظاهر كلامه أن ﴿قِيَمًا﴾ لم يجز فيه إعلال بقلب أو =

الْحَرَامَ ﴿بمعنى: الأشهر الحرم: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب، قيامًا لهم بأمنهم من القتال فيها﴾ وَأَهْدَى وَأَقْلَبُ ﴿قيامًا لهم بأمن صاحبها من التعرض له﴾ ذَلِكَ ﴿الجعل المذكور﴾ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ﴿فإن جعله﴾^(١) ذلك لجلب المصالح لكم ودفع المضار عنكم قبل وقوعها دليل على علمه بما هو في الوجود وما هو كائن.

﴿١٨﴾ - ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لأعدائه ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَحِيمٌ﴾ ﴿١٨﴾ بهم.

﴿١٩﴾ - ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَعُ﴾ لكم ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ تظهرون من العمل ﴿وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ﴿١٩﴾ تخفون منه فيجازيكم به.

﴿٢٠﴾ - ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ﴾ الحرام ﴿وَالطَّيِّبُ﴾ الحلال^(٢) ﴿وَلَوْ أَعَجَبَكَ﴾

= غيره، وفيه إشكال؛ لأن أصله «قومًا» بالواو، فقلبت الواو ياءً، فجرى فيه الإعلال. ويمكن أن يراد به غير مضاف إليه حرف العلة التي هي الألف، أو لم يعلّ فيه أكثر مما أعلّ في ﴿قِيمًا﴾، وإنما حذفت الألف فقط، وعلى كل حال: العبارة مشكلة. (١) قوله: (فإن جعله). جعل: اسم «إن»، وخبرها قوله: (دليل). ومراد المفسر توضيح كون الجعل المذكور علة لأن تعلموا أن الله على كل شيء قدير، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾ مبتدأ، وجملة ﴿لِتَعْلَمُوا﴾ خبره.

(٢) قوله: ﴿الْخَبِيثُ﴾ الحرام... ﴿وَالطَّيِّبُ﴾ الحلال. روي هكذا عن الحسن: ﴿وَالطَّيِّبُ﴾: الحلال، و﴿الْخَبِيثُ﴾: الحرام، وبه فسر ابن كثير، وقال السدي: «المؤمن والكافر»، وقيل: المطيع والعاصي، وقيل: الرديء والجيد. قال القرطبي: «والصحيح أن اللفظ عام في جميع الأمور»، وإلى ذلك ذهب ابن جرير. فائدة: قال الأصوليون: نفي المساواة من ألفاظ العموم، أي: يفهم منه أنها لا يستويان =

أي: سَرَكٌ ﴿كَثْرَةُ الْحَيْثِ﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ ﴿في تركه﴾ يَتَأْوَلِي الْأَلْبَابَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴿تفوزون﴾.

﴿١٠١﴾ - ونزل لما أكثروا سؤاله ﷺ^(١): ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ تَظْهَرُ ﴿لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ لما فيها من المشقة ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْءَانُ﴾ في زمن النبي ﷺ ﴿تُبَدَّ لَكُمْ﴾ المعنى: إذا سألتكم عن أشياء^(٢) في زمنه

= في شيء مما يمكن أن يشتركا فيه، كما فهموا من قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ النَّارَ وَالصَّحْبُ الْجَنَّةَ﴾ [الحشر: ١٠]، أن المسلم لا يقتل بكافر؛ لأنه ليس مكافئاً له.
فائدة: نقل السيوطي عن الواحدي في سبب نزول هذه الآية: عن جابر أن النبي ﷺ ذكر تحريم الخمر، فقام أعرابي، فقال: إني كنت رجلاً كانت هذه تجارتي فاعتقت منها ما لا فهل ينفع ذلك المال بطاعة الله تعالى، فقال النبي ﷺ: «إن الله لا يقبل إلا الطيب»؛ فأنزل الله تعالى تصديقاً لرسوله ﷺ الآية.

(١) قوله: (ونزل لما أكثروا...). ما ذكره من سبب النزول رواه ابن جرير وغيره، وهي وقائع متعددة، فروي عن ابن عباس، قال: «كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أبي؟ والرجل تضل ناقته فيقول: أين ناقتي؛ فأنزل الله فيهم هذه الآية». والحديث رواه البخاري أيضاً. وعن أنس، قال: «سأل الناس رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فصعد المنبر ذات يوم، فقال: «لا تسألوني عن شيء إلا بينت لكم»، قال أنس: فجعلت أنظر يميناً وشمالاً فأرى كل إنسان لافاً ثوبه بيكي، فأنشأ رجل كان يلاحى يدعى إلى غير أبيه، فقال: يا رسول الله، من أبي؟ فقال: «أبوك حذافة»، قال: فأنشأ عمر، فقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً، وأعوذ بالله من سوء الفتن». رواه البخاري. [«فتح الباري» (١٣/٤٧)].

(٢) قوله: (المعنى: إذا سألتكم...). يشير إلى أن هذا الكلام ينظم دليلاً يسميه المناطقة القياس الاقتراني، المكون من الشرطيتين، من الشكل الأول في اصطلاحهم. وذلك بأن يقال: إن تسألوا عن أشياء زمن الوحي تبد لكم ذلك، وكلما تبد لكم ذلك تسؤكم، وتكون النتيجة: إن تسألوا عن أشياء زمن الوحي تسؤكم. والله أعلم.

ينزل القرآن بإبدائها ومتى أباها ساءتكم فلا تسألوا عنها، قد ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾^(١) عن مسألتكم فلا تعودوا ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾^(١١).

﴿١٠﴾ - ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ أي: الأشياء ﴿قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾ أنبياءهم، فأجيبوا ببيان أحكامها^(٢) ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا﴾ صاروا ﴿بِهَا كَافِرِينَ﴾^(١٢) بتركهم العمل بها.
﴿١٣﴾ - ﴿مَا جَعَلَ﴾ شرع^(٣) ﴿اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ﴾ كما كان

(١) قوله: (قد ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾). قدر (قد) لإفادة التأكيد، وأن جملة ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾ جملة خبرية، مفيدة ما وقع، وليست دعائية شاملة للمستقبل، كلما يقع السؤال منهم.
(٢) قوله: (فأجيبوا ببيان أحكامها). أو أجيبوا حسبما اقترحوا، كقوم صالح لما سألوا الناقة، وأصحاب عيسى لما سألوا المائدة، ذكرهما القرطبي.

تنبية: في هذه الآية النهي عن السؤال، وفي قوله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [الأنبياء: ٧]، أمر به، والجمع بينهما: السؤال المنهي عنه: هو السؤال على وجه التمتع، وعمّا لا يتعلق بالعمل به، والسؤال المأمور به هو عمّا يتعلق بالعمل به. أفاد القرطبي.
(٣) قوله: (شرع). لعل هذا تفسير للمراد بـ ﴿جَعَلَ﴾، وليس تفسيراً معنوياً؛ لأن «جعل» تأتي على أربع معانٍ في اللغة:

١- بمعنى: اعتقد، فتنصب المفعولين، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنْتًا﴾ [الزخرف: ١٩].

٢- بمعنى: صير، فتنصب المفعولين أيضاً، نحو: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكُفْرَةَ الْيَبْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧].

٣- بمعنى: خلق، فتنصب مفعولاً واحداً، نحو: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

٤- بمعنى: شرع وابتداءً، فترفع الاسم وتنصب الخبر، والخبر يكون فعلاً مضارعاً خالياً عن «أن»، نحو: جعل الطفل يبكي، ولم يأت له مثال من القرآن. وتقدم ذكر هذه الفائدة في سورة البقرة الآية (٢٢).
=

أهل الجاهلية يفعلونه، روى البخاري^(١) عن سعيد بن المسيب قال: «البحيرة التي يمنع درها^(٢) للطواغيت فلا يجلبها أحد من الناس، والسائبة التي كانوا يسيبونها لأهتهم فلا يحمل عليها شيء، والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل بأنثى^(٣) ثم تثني بعد بأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداها بأخرى ليس بينهما ذكر، والحام فحل^(٤) الإبل يضرب الضراب المعدودة فإذا قضى ضرابه ودَعُوهُ^(٥) للطواغيت وأعفوه من أن يحمل عليه شيء وسموه

= وأقرب المعاني هنا «صير»، و﴿بِحَيْرَةٍ﴾: مفعول أول، والمفعول الثاني محذوف، أي: مشروعا كما يعلم من الصاوي، و﴿مِنْ﴾ زائدة للتوكيد داخلية في المفعول.

وبنحو ما فسر به المفسر قال القرطبي، حيث قال: «﴿جَعَلَ﴾ هنا بمعنى: سمى، أي: ما سمى الله ولا سن ذلك حكما ولا تعبد به شرعا».

(١) قوله: (روى البخاري). [(٤٣٤٧)]، قد فسرت هذه الأسماء الأربعة: «البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام»، بمعانٍ مختلفة، مع الاتفاق على أن كلاً منها مرتبطة بالطواغيت.

قال الصاوي: «وسبب هذا الاختلاف اختلاف العرب في البحيرة وغيرها، فبعضهم يطلقها على واحد من الأمور المتقدمة»، أي: المعاني المذكورة في كلامه سابقا.

(٢) قوله: (درها). أي: لبنها. (للطواغيت)، أي: فيأخذه خدمتها وسدنتها، ويعطون منه لعبادها تبركا.

(٣) قوله: (تبكر... بأنثى). أي: إذا ولدت الناقة البكر أول ما تلد أنثى، ثم ولدت أنثى بدون ولادة ذكر بينها.

(٤) قوله: (فحل الإبل). الفحل: الذكر من الإبل.

(يضرب الضراب المعدودة)، أي: يلحق الأنثى بعدد محدد عندهم.

(٥) قوله: (ودَعُوهُ). أي: تركوه، ودَع بمعنى: ترك، واستعمال الماضي منه نادر، والأكثر مجيء المضارع والأمر والنهي: «يَدْعُ، دَعُ، لا تَدْعُ».

الحامي»، ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ في ذلك وفي نسبته إليه ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (١١٣) أن ذلك افتراء لأنهم قلدوا فيه آباءهم.

﴿١١٤﴾ - ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾ أي: إلى حكمه من تحليل ما حرمتم (١) ﴿قَالُوا حَسْبُنَا﴾ كافينا ﴿مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ من الدين والشريعة، قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَهُمْ ذَلِكَ﴾ (٢) ﴿وَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (١١٤) إلى الحق، والاستفهام للإنكار.

﴿١١٥﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ (٣) أي: احفظوها وقوموا بصلاحها ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ قيل: المراد لا يضركم من ضلَّ من

= وفي «صحيح البخاري»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قُصْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سِيبَ السَّوَابِ» [٤٣٤٧]. وقوله: «قصبه»، أي: أمعاه، وروى أحمد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «إِن أَوَّلَ مَنْ سِيبَ السَّوَابِ، وَعَبْدُ الْأَصْنَامِ أَبُو خَزَاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجْرُ أَمْعَاءَهُ فِي النَّارِ». [٤٤٦/١].

قال ابن كثير: «وكان أول من غير دين إبراهيم الخليل، فأدخل الأصنام إلى الحجاز، ودعا الرعاع من الناس إلى عبادتها والتقرب بها، وشرع لهم هذه الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها».

- (١) قوله: (من تحليل ما حرمتم). أي: من البحائر والسوائب وغيرها.
- (٢) قوله: ﴿أَمْ حَسِبَهُمْ ذَلِكَ﴾. قدره ليفيد أن جملة ﴿وَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ...﴾ معطوفة على هذا المقدر، وقد ذكرنا أن هذا التقدير في مثل هذا الموضع مذهب الزنخشري ومن تبعه.
- (٣) قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾. ﴿عَلَيْكُمْ﴾: هنا اسم فعل بمعنى: الزموا واحفظوا، منقول من الجار والمجرور، و﴿أَنفُسَكُمْ﴾: مفعول به، والفاعل: الضمير المستتر في ﴿عَلَيْكُمْ﴾.

أهل الكتاب^(١)، وقيل: المراد غيرهم؛ لحديث أبي ثعلبة الخشني: سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «اتتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً^(٢)، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة^(٣)، وإعجاب كل ذي رأي برأيه^(٤)؛ فعليك

(١) قوله: (قيل: المراد...). يعني قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ له تفسيران:

الأول: لا يضركم من ضل من أهل الكتاب، عليكم الاستقامة على دينكم. روي هذا التفسير عن سعيد بن جبیر، وابن زيد، قال ابن جبیر: «أنزلت في أهل الكتاب». وقال ابن زيد: «كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفهت آباءك وضللتهم، وفعلت وفعلت، وجعلت آباءك كذا وكذا، كان ينبغي لك أن تنصرهم وتفعل، فقال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ...﴾ الآية».

الثاني: حاصله وجوب القيام بأمر نفسه دون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا عم الفساد، بحيث يخاف على نفسه إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، كما أشار إليه في الحديث الذي ذكره، وفي معناه أحاديث أخر أوردته ابن جرير. ومنها ما رواه عن ابن مسعود قال: «ليس هذا بزمانها، قولوها ما قبلت منكم، فإذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم».

وعن قيس بن أبي حازم، قال: «قال أبو بكر وهو على المنبر: يا أيها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية على غير موضعها ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾، وإن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه؛ عمهم الله بعقابه».

الخلاصة: ليس في الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما يعذر في ذلك حيث يتعذر.

(٢) قوله: (شحاً مطاعاً). الشح نهاية البخل، ومطاعاً، أي: يطيعه صاحبه.

وكذلك (هوى متبعاً)، أي: يتبعه صاحبه.

(٣) قوله: (مؤثرة). أي: يقدمها صاحبها على الآخرة.

(٤) وقوله: (وإعجاب كل ذي رأي برأيه...). أي: بحيث لا يقبل نصيحة غيره.

نفسك» رواه الحاكم وغيره^(١) ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(١٠٥) فيجازيكم به.

﴿١٠٦﴾ - ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ﴾ أي: أسبابه ﴿حِينَ الْوَصِيَّةِ أَتَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ خبر بمعنى الأمر^(٢)، أي: ليشهد، وإضافة «شهادة» لـ «بَيْنَ» على الاتساع^(٣)، و«حِينَ» بدل من «إِذَا» أو ظرف لـ «حَضَرَ»، ﴿أَوْ آخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾^(٤) أي: غير ملتكم^(٥) ﴿إِن أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ﴾ سافرتم ﴿فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَبْتُمْ مُصِيبَةً الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا﴾ توقفونها^(٦)، صفة «آخِرَانِ»، ﴿مِن بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ أي: صلاة العصر^(٧) ﴿فَيُقْسِمَانِ﴾ يخلفان ﴿بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ شككتم فيها، ويقولان: ﴿لَا

(١) قوله: (رواه الحاكم وغيره). أي: أبو داود، والترمذي، والبيهقي، وابن حبان، وأورده في «المشكاة» برقم (٥١٤٤)، وذكره الألباني في «ضعيف الجامع» برقم (٢٣٤٤).

(٢) قوله: (خبر بمعنى الأمر). أي قوله تعالى: ﴿شَهَادَةٌ... أَتَانِ﴾: مبتدأ وخبر، والجملة خبرية أريد بها الطلب، أي الأمر، كما قال المفسر، ويقدر في خبر المبتدأ مضاف، أي شهادة اثنين؛ ليوافق المبتدأ في المعنى.

(٣) قوله: (على الاتساع)، أي: التجوز، فالمعنى: شهادتكم فيما بينكم.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَوْ آخِرَانِ﴾. معطوف على ﴿أَتَانِ﴾، و﴿إِن أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ﴾ شرط في المعطوف، و﴿أَنْتُمْ﴾: فاعل لفعل محذوف يفسره: ﴿ضَرَبْتُمْ﴾، على مذهب البصريين من أن أداة الشرط لا تدخل على الاسم.

(٥) قوله: (غير ملتكم). كذا روي عن ابن عباس، وابن جبير وغيرهما. وقال الحسن وغيره: «أي: مسلمين من غير عشيرتكم».

(٦) قوله: (توقفونها). أي: المراد بالحبس هنا إيقافها للحلف، وليس السجود.

(٧) قوله: (صلاة العصر). كذا نقل ابن كثير عن ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما.

نَشَرْتَرِي بِهِ ﴿١﴾ بِاللَّهِ ﴿ثُمَّنَّا﴾ عَوْضًا نَأْخُذُهُ بِدَلِهِ مِنَ الدُّنْيَا بِأَنْ نَحْلِفَ بِهِ ﴿٢﴾، أَوْ نَشْهَدُ كَذِبًا لِأَجْلِهِ ﴿٣﴾ ﴿وَلَوْ كَانَتْ﴾ الْمَقْسَمُ لَهُ أَوْ الْمَشْهُودُ لَهُ ﴿ذَاقُوا﴾ قَرَابَةَ مَنْهَا ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾ الَّتِي أَمَرْنَا بِإِقَامَتِهَا ﴿إِنَّا إِذَا﴾ إِنْ كَتَمْنَاهَا ﴿لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾ ﴿١٠٦﴾ .

﴿١٠٧﴾ - ﴿فَإِنْ عُرِيَ﴾ اطَّلَعَ بَعْدَ حَلْفِهَا ﴿عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا﴾ أَي: فَعَلَا مَا يُوْجِبُهُ مِنْ خِيَانَةٍ أَوْ كَذْبٍ فِي الشَّهَادَةِ بِأَنْ وَجَدَ عِنْدَهُمَا مِثْلًا مَا اتَّهَمَا بِهِ ﴿٤﴾ وَادْعِيَا أَنَّهُمَا ابْتِغَاءً مِنَ الْمَيْتِ أَوْ وَصِيَّ لَهَا بِهِ ﴿فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ فِي تَوَجُّهِ الْيَمِينِ عَلَيْهَا ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾ الْوَصِيَّةَ، وَهِيَ الْوَرِثَةُ ﴿٥﴾، وَيُبَدَّلُ مِنَ «أَخْرَانِ» ﴿الْأَوْلِيَيْنِ﴾ بِالْمَيْتِ، أَي: الْأَقْرَبَانِ إِلَيْهِ، وَفِي قِرَاءَةِ «الْأَوْلِيَيْنِ» ﴿٦﴾، جَمْعُ «أَوَّلٍ» صِفَةٌ، أَوْ بَدَلُ مِنَ «الَّذِينَ»، ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾ عَلَى خِيَانَةِ الشَّاهِدِينَ، وَيَقُولَانِ: ﴿لَشَهَدْنَا﴾ يَمِينَنَا ﴿أَحَقُّ﴾ أَصْدَقُ ﴿مِنْ شَهَدَتِيهِمَا﴾

(١) قوله: (بالله). قال القرطبي، وابن كثير: «أي: بقسمنا ويمينا».

(٢) قوله: (بأن نحلف به). أي: بالله. هذا تصوير لأخذ العوض.

(٣) قوله: (لأجله). أي: لأجل العوض.

(٤) قوله: (ما اتهم به). نائب فاعل (وجد)، أي: وجد عندهما المتاع الذي اتهم عليه، وادعيا أنها اشترياه من الميت، أو أوصى به الميت لها.

(٥) قوله: (وهم الورثة). أي: فيكون المعنى: فأخران من ورثة الميت - الأوليان به - يحلفان.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿الْأَوْلِيَيْنِ﴾). هذه قراءة حمزة، وخلف، ويعقوب، وشعبة. و﴿الْأَوْلِيَيْنِ﴾: قراءة الباقين.

(٧) قوله: (يمينا). فسر الشهادة به؛ لقوله تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾، فالواقع منها يمين وحلف، والشهادة قد تطلق على اليمين، كما في قوله تعالى: ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ﴾ [النور: ٦]، كما ذكره القرطبي.

بيمينها ﴿وَمَا أَعْتَدَيْنَا﴾ تجاوزنا الحق في اليمين ﴿إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(١٠٧)؛
 المعنى^(١): ليشهد المحتضر^(٢) على وصيته اثنين أو يوصي إليهما^(٣) من أهل دينه
 أو غيرهم إن فقدهم لسفر ونحوه، فإن ارتاب الورثة فيهما فادعوا^(٤) أنها
 خانا بأخذ شيء أو دفعه إلى شخص زعما أن الميت أوصى له به فليحلفا إلى
 آخره^(٥)، فإن اطلع^(٦) على أمارَةٍ تُكذِّبها فادعيا دافعا له حلف أقرب الورثة
 على كذبها، وصدَّق ما ادعوه^(٧)، والحكم ثابت في الوصيين^(٨)، منسوخ في

(١) قوله: (المعنى:....). أي: معنى الآيتين إجمالاً.

(٢) قوله: (ليشهد). بكسر اللام، لام الأمر، والمحتضر: من حضره الموت.

(٣) قوله: (اثنين). أي: رجلين.

(أو يوصي إليهما). هما احتمالان؛ يشهد على الوصية اثنين، أو يوصي إلى اثنين، على
 الأول يكونان شاهدين، وهو ظاهر الآية، كما قاله ابن كثير. والثاني روي عن ابن
 مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) قوله: (فادعوا). أي: الورثة (بأخذ شيء) أي: من مال الميت. (زعماً). حال بمعنى:

زاعمين أن الميت كان أوصى بذلك الشيء أن يدفع إلى ذلك الشخص.

(٥) قوله: (فليحلفا إلى آخره). أي: إلى آخر ما قال في الآية الكريمة، من كون الحلف بعد

صلاة العصر. وقولهما: لا نشترى به ثمنًا، ولا نكتم شهادة الله.

(٦) قوله: (فإن اطلع). بصيغة المبني للمفعول، أي: اطلع الورثة على علامات تدل على

كذبها فادعيا دافعا له، أي: ادعيا شيئاً يدفع به عن نفسها الكذب والتهمة.

(٧) قوله: (وصدَّق). أي: قُبِل قول هؤلاء الورثة، أي: اثنين منهم إذا حلفا. ويحتمل كونه

مصدرًا معطوفًا على (كذبها)، أي: حلف أقرب الورثة على كذبها وصدَّق دعواهم.

(٨) قوله: (والحكم ثابت في الوصيين). يعني: الحكم بالتحليف عند الريبة ثابت في

الوصيين غير منسوخ، أي: إذا وجدت ريبة على الوصيين يملفان على أنها لم يخونا،

وأنها صادقان.

الشاهدين^(١)، وكذا شهادة غير أهل الملة منسوخة^(٢)، واعتبار صلاة العصر للتغليظ^(٣)، وتخصيص الحلف في الآية باثنين من أقرب الورثة^(٤)؛ لخصوص الواقعة التي نزلت لها، وهي ما رواه البخاري: «أن رجلاً من بني سهم^(٥) خرج مع تميم الداري^(٦) وعدي بن بدء، أي وهما نصرانيان^(٧)، فمات

(١) قوله: (منسوخ في الشاهدين). أي: الحكم بتحليف الشاهدين منسوخ، فالشاهد لا يحلف، وقد ذكرنا الاحتمالين في الآية، كونها شاهدين على الوصية، أو وصيين للميت. فإن كانا شاهدين -وهو الظاهر كما تقدم- فتحليفها خاص بهذه القصة التي نزلت الآية فيها، منسوخ في حق غيرهما، إذ لا يحلف الشاهد، وقد أشار إلى ذلك ابن جرير، وإن اختار أن الآية غير منسوخة. وإن كانا وصيين فيحلفان إذا ارتاب فيها الورثة؛ فالحكم غير منسوخ. ومقتضى كلام ابن كثير أن الآية ليست منسوخة، وقال: «إن هذا الحكم مخصوص بمثل تلك الصورة، فهو حكم خاص بشهادة خاصة في محل خاص، كما يحلف أولياء المقتول في القسامة». ونقل القرطبي: «لما اتهم الشاهدان أصبحا مدعى عليهما، ولذا توجه إليهما اليمين».

(٢) قوله: (وكذا شهادة غير أهل الملة منسوخة). أي: فلا تصح شهادة غير مسلم لاشتراط العدالة في الشاهد، وأجاز الحنابلة شهادة الذميين عند فقد المسلم في السفر خاصة، كما في هذه القصة.

(٣) قوله: (واعتبار صلاة العصر للتغليظ...). وهذا يسمى تغليظاً في الزمن، والتغليظ يكون بأربعة أمور: بالزمان، وبالمكان: كأن يقام في المسجد، وبالحال: كأن يحلف قائماً، وباللفظ: كأن يقول: والله الذي لا إله إلا هو.

(٤) قوله: (وتخصيص الحلف... باثنين). أي: مع أنه يصح من واحد وأكثر من اثنين.

(٥) قوله: (أن رجلاً من بني سهم). اسمه: بديل بن أبي مريم. وقيل: بزبل، وقيل: أبي مارية.

(٦) قوله: (خرج مع تميم الداري). أي: إلى الشام للتجارة.

(٧) قوله: (وهما نصرانيان). أي: تميم الداري وعدي بن بدء، أما تميم الداري فقد أسلم بعد، وأصبح من خيار الصحابة، وأما عدي بن بدء فلم يثبت إسلامه. ذكره الصاوي.

السهمي^(١) بأرض ليس فيها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جامًا من فضة خصوصًا بالذهب، فرفعا إلى النبي ﷺ؛ فنزلت^(٢)، فأحلفها ثم وجد الجام بمكة، فقالوا^(٣): ابتعناه من تميم وعدي؛ فنزلت الآية الثانية^(٤)، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا». وفي رواية الترمذي: «فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا وكانا أقرب إليه». وفي رواية: «فمرض فأوصى إليهما وأمرهما^(٥) أن يبلغا ما ترك أهله، فلما مات أحذا الجام ودفعا إلى أهله ما بقي^(٦)».

﴿١٠٨﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ الحكم المذكور من رد اليمين على الورثة ﴿أَدْفَعْ﴾ أقرب إلى ﴿أَنْ يَأْتُوا﴾ أي: الشهود أو الأوصياء ﴿بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهَيْهَا﴾ الذي تحملوها عليه من غير تحريف ولا خيانة ﴿أَوْ﴾ أقرب إلى أن ﴿يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنُهُمْ بَعْدَ أَيْمَنِهِمْ﴾^(٧) على الورثة المدعين، فيحلفون على خيانتهم وكذبهم، فيفتضحون ويغرمون، فلا يكذبوا ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ بترك الخيانة والكذب

(١) قوله: (فمات السهمي). أي: وكان وصى بهاله إلى تميم وعدي أن يوصله إلى أهله. وكان

أحذا الجام خيانة وباعاه بمكة، باعاه بألف درهم واقتسماه بينهما.

(٢) قوله: (فنزلت). أي: هذه الآية.

(٣) قوله: (فقالوا). أي: قال من بيده الجام: إنهم اشتروه من تميم وعدي.

(٤) قوله: (فنزلت الآية الثانية). وهي قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عُدِرَ عَلَيْهِمْ أَيْمَانُهُمْ فَاغْتَسِبُوا﴾ الآية.

(٥) قوله: (وأمرهما...). أي: أمر الذي مرض ثم توفي، صاحبيه تميمًا وعديًا أن يبلغا تركته

إلى أهله.

(٦) قوله: (ما بقي). أي: غير الجام من ماله.

تنبيهه: هذه التفاصيل التي ذكرناها رواه ابن جرير وغيره.

(٧) قوله تعالى: ﴿أَنْ تُرَدَّ أَيْمَنُهُمْ﴾. أي: تحوّل الأيمان منهم إلى الورثة.

﴿وَأَسْمَعُوا﴾ ما تؤمرون به سماع قبول ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (١٠٨) الخارجين عن طاعته إلى سبيل الخير.

١٠٩ - اذكر^(١) ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ هو يوم القيامة ﴿فَيَقُولُ﴾ لهم توبيخاً لقومهم: ﴿مَاذَا﴾ أي: الذي^(٢) ﴿أُجِبْتُمْ﴾ به حين دعوتهم الناس إلى التوحيد ﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾ بذلك ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ (١٠٩) ما غاب عن العباد وذهب عنهم علمه^(٣)؛ لشدة هول يوم القيامة وفزعهم ثم يشهدون على أمهم لما يسكنون.

١١٠ - اذكر ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ (٤)

(١) قوله: (اذكر). قدره ليكون عاملاً في المفعول به ﴿يَوْمَ﴾.

(٢) قوله: (الذي). تفسير لـ ﴿ذَا﴾، أفاد به أن ﴿ذَا﴾ هنا اسم موصول في محل رفع خبر ﴿مَا﴾ الاستفهامية، وهي مبتدأ.

و«ذا» تكون اسماً موصولاً بثلاثة شروط: تقدم «ما» أو «من» الاستفهاميتين، وألا يجعل «ماذا» أو «من ذا» كلمة واحدة، وألا تكون «ذا» للإشارة. كما فصله النحاة.

(٣) قوله: (وذهب عنهم علمه). هذا جواب إشكال حاصله: كيف نفى الأنبياء العلم عن أمتهم وهم عالمون، وثبت أنهم يشهدون عليهم؟ فأجاب: بأنه إنما قالوا ذلك من شدة ذلك اليوم وهوله. قاله مجاهد، والحسن البصري، والسدي، ثم يزول عنهم فيشهدون. كما قال المفسر. واختار ابن جرير وغيره: «إنما نفوا العلم من باب التأدب مع الله، أي: لا علم لنا بالنسبة إلى علمك المحيط بكل شيء، ولا علم لنا بباطن الأمور». وقال الصاوي: «المختار أن الرسل ومن كان على قدمهم لا يفزعون، وإنما الفزع من الكفار والفساق»، وهذا يناسب ما اختاره ابن جرير، والله أعلم.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾. هذا التذكير يكون يوم القيامة، كما ذكر القرطبي وغيره. والمقصود به توبيخ الكفار، لا تكليف عيسى به؛ لانقطاع التكليف يوم القيامة. أفاده الصاوي.

بشكرها ﴿إِذْ أَيْدَتَاكَ﴾ قويتك ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ جبريل ﴿تَكَلَّمَ النَّاسَ﴾ حال من الكاف في ﴿أَيْدَتَاكَ﴾ «في ألمهد» أي: طفلاً ﴿وَكَهَلًا﴾ يفيد نزوله قبل الساعة؛ لأنه رفع قبل الكهولة، كما سبق في آل عمران ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخَلَّقْنَا مِنَ الطِّينِ كَهَيِّئَةِ كَصُورَةِ الطَّيْرِ﴾ والكاف اسم بمعنى: «مثل»^(١)، مفعول ﴿بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي﴾ بإرادتي ﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى﴾ من قبورهم أحياء ﴿بِإِذْنِي﴾ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ ﴿حين هموا بقتلك﴾ إِذْ جِئْتَهُمْ بِآيَاتِنَا ﴿المعجزات﴾ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ ﴿ما﴾ هَذَا ﴿الذي جئت به﴾ إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿١١٠﴾ وفي قراءة: «ساحر»^(٢)، أي: عيسى.

﴿١١١﴾ - ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ^(٤) إِلَى الْحَوَارِيِّينَ ﴿أمرتهم على لسانه﴾^(٥) أَنَّ أَي:

- (١) قوله: (والكاف اسم...). أي: فهو مفعول به لـ ﴿تَخَلَّقُ﴾ في محل نصب، وهو مضاف لما بعده. فائدة: يستعمل اسمًا خمسة أحرف من حروف الجر: الكاف، على، عن، مذ، منذ؛ فصلناها في «الثلاثيات». وتقدم ذكرها.
- (٢) قوله: (ما). أفاد به أن ﴿إِنْ﴾ حرف نفي.
- (٣) قوله: (وفي قراءة: «ساحر»). هذه قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقون: «سحر».
- تنبية: تقدم الكلام حول هذه المعجزات الباهرات في سورة آل عمران.
- (٤) قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ﴾. هذا أيضًا مما امتن الله تعالى به على عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويذكره يوم القيامة، فهذا الكلام مرتبطًا بما قبله، كما يعلم من ابن كثير وغيره.
- (٥) قوله: (أمرتهم). تفسير لـ ﴿أَوْحَيْتُ﴾ أفاد به أن المراد بالإيحاء الأمر، وليس الإيحاء المختص بالأنبياء، وعن السدي: «قذفت في قلوبهم»، وعن الحسن: «ألهمهم الله عزَّجَلَّ ذلك».

بأن^(١) ﴿ءَامِنُوا بِرِسُولِي﴾ عيسى ﴿قَالُوا آمَنَّا﴾ بهما ﴿وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(١١٣).
 اذكر^(٢) ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾ أي:
 يفعل^(٣) ﴿رَبُّكَ﴾ وفي قراءة: بالفوقانية^(٤)، ونصب ما بعده، أي: تقدر أن
 تسأله ﴿أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً^(٥) مِنْ السَّمَاءِ قَالُوا لَهُمْ عِيسَى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في اقتراح

(١) قوله: (بأن). قدر حرف الجر «الباء» لمناسبة قوله: (أمرتهم)، وعلى هذا يكون ﴿أَنْ﴾ مصدرية، والمعنى: أمرتهم بالإيمان. وعلى تفسيره بد(أهم) ونحوه كما عن السدي، والحسن، تكون ﴿أَنْ﴾ مفسرة، ولا يحتاج لتقدير الباء.

(٢) قوله: (اذكر). خطاب للنبي ﷺ وظاهره أن هذا الكلام منفصل عما قبله، وأن المقصود بهذه الآية تذكير هذه الأمة بما وقع لقوم عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ من السؤال وما ترتب عليه، وقد ذكره الصاوي. والذي يعلم من ابن جرير أنه متصل بما قبله، وأنه من تذكير الله تعالى عيسى بهذه النعمة يوم القيامة.

(٣) قوله: (أي: يفعل). فسر به؛ لأنهم لا يشكون في قدرة الله، فالمعنى: هل يستجيب ربك أو هل يفعل ربك، ويطيعك فيه. اختاره ابن جرير.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالفوقانية). أي: بالتاء: ﴿هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾؛ فالخطاب لعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: هذه قراءة الكسائي. وبالياء: قراءة الباقيين.

روى ابن جرير: «قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة، ولكن قالوا: يا عيسى هل تستطيع ربك؟».

(٥) قوله: ﴿مَائِدَةً﴾. قال ابن كثير: «وهي الخوان عليه الطعام». وقال الصاوي: «هي ما يبسط على الأرض من المناديل ونحوها». والخوان: ما له قوائم يوضع على الأرض، والسفرة: ما كانت من جلد مستدير.

روى ابن جرير: «عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه كان يحدث عن عيسى ﷺ أنه قال لبني إسرائيل: هل لكم أن تصوموا لله ثلاثين يوماً، ثم تسألوه فيعطيكُم ما سألتُم؟ فإن أجر العامل على من عمل له! ففعلوا، ثم قالوا: يا معلم الخير، قلت لنا: إن أجر العامل =

الآيات ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١١٣).

﴿١١٣﴾ - ﴿قَالُوا زَيْدٌ﴾ سؤالها من أجل ﴿أَنْ تَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ﴾ تسكن ﴿قُلُوبُنَا﴾ بزيادة اليقين ﴿وَتَعْلَمَ﴾ نزداد علمًا ﴿أَنْ﴾ مخففة، أي: أنك^(١) ﴿قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في ادعاء النبوة^(٢) ﴿وَتَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ (١١٣).

﴿١١٤﴾ - ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا﴾ أي: يوم نزولها ﴿عِيدًا﴾ نعظمه ونشرفه^(٣) ﴿لَاؤَلَيْنَا﴾ بدل من «لنا»^(٤) بإعادة الجار

= على من عمل له، وأمرتنا أن نصوم ثلاثين يومًا، ففعلنا، ولم نكن نعمل لأحد ثلاثين يومًا إلا أطعمنا حين نفرغ طعامًا، فهل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟!». ونقل ابن كثير: «كان سؤالهم المائدة لحاجتهم وفقيرهم».

(١) قوله: (مخففة، أي: أنك). ﴿أَنْ﴾ المخففة هي المسبوقة بما يدل على اليقين، وكذا بما يدل على الظن تارة، كما هنا ﴿وَتَعْلَمَ أَنْ﴾.

ومن أحكامها: أنها تعمل، أي: تنصب اسمها وترفع خبرها، ويكون اسمها ضمير الشأن محذوفًا، ويكون خبرها الجملة التي بعدها، وعلى هذا فتقدير المفسر: (أي: أنك) فيه إشكال، حيث قدر الاسم ضمير الخطاب، والمفروض أن يقال: (أنه) أي: الشأن، ولعله أراد توضيح المعنى، والله أعلم.

(٢) قوله: (في ادعاء النبوة). يعني: أنك رسول الله.

(٣) قوله: (نعظمه). كذا روى ابن جرير عن السدي، نتخذ اليوم الذي نزلت فيه عيدًا نعظمه نحن ومن بعدنا.

وقوله: (ونشرفه). في بعض النسخ: (ونُسِّرُ فيه).

(٤) قوله: (بدل من ﴿لَنَا﴾). هنا مسألة نحوية، وهي أنه لا يأتي بدل كل من كل من ضمير الحاضر، فلا نقول: رأيتك زيدًا، على أن «زيدًا» بدل من الكاف، ولكن يجوز الإبدال منه إذا دل البديل على الشمول والإحاطة، كما هنا، فإن قوله تعالى: ﴿لَاؤَلَيْنَا وَآخِرُنَا﴾ =

﴿وَأٰخِرِنَا﴾ ممن ياتي بعدنا^(١) ﴿وَمَا يَآئِيَنَّكَ﴾ على قدرتك ونبوتي ﴿وَأَرْزُقْنَا﴾ إياها
﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ﴾^(١١٤).

﴿١١٥﴾ - ﴿قَالَ اللَّهُ﴾ مستجيباً له ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا﴾ بالتخفيف والتشديد^(٢) ﴿عَلَيْكُمْ﴾
فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ﴾ أي: بعد نزولها ﴿مِنْكُمْ فَإِنِّي أَعَذِّبُهُ، عَذَابًا لَّا أَعَذِّبُهُ﴾^(٣) أَحَدًا مِّنَ
الْعَالَمِينَ﴾^(١١٥) فنزلت الملائكة^(٤) بها من السماء عليها سبعة أرغفة^(٥) وسبعة
أحوات، فأكلوا منها حتى شبعوا. قاله ابن عباس^(٦). وفي حديث^(٧): «أنزلت

= يدل على الإحاطة والشمول، كما يجوز إذا كان بدل بعض أو اشتغال، كقولك: قبلتُكَ
يدك، أعجبتني علمك.

(١) قوله: (ممن ياتي بعدنا). هكذا فسرهُ قتادة، وابن جريج.

(٢) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتخفيف: ﴿مُنَزِّلُهَا﴾: اسم فاعل من «أنزل»:
قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وحمزة، والكسائي، وخلف. وبالتشديد: ﴿مُنَزِّلُهَا﴾: اسم
فاعل من «نزل»: قراءة الباقيين. والمعنى واحد.

(٣) ﴿لَّا أَعَذِّبُهُ﴾. الهاء يرجع إلى ﴿عَذَابًا﴾، فهو في محل نصب مفعول مطلق، والضمير مما ينوب
عن المصدر، ويقع مفعولاً مطلقاً، وهي عشرة أشياء ذكرناها في «الثلاثيات». وجملة
﴿لَّا أَعَذِّبُهُ﴾ في محل نصب، نعت لـ ﴿عَذَابًا﴾، و﴿أَحَدًا﴾ مفعول به لـ ﴿لَّا أَعَذِّبُهُ﴾.

(٤) قوله: (فنزلت الملائكة). هذا الأثر صريح في أن المائدة نزلت عليهم، وعليه جمهور
المفسرين، وصوبه ابن جرير.

وروي عن مجاهد: «أنها لم تنزل». وعن الحسن: «أنهم لما سمعوا ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ﴾
قالوا: لا حاجة لنا فيها، أي: خوفاً من العذاب».

(٥) قوله: (أرغفة). جميع «رغيف»، وهو الخبز، و(أحوات) جمع «حوت» وهو السمك.

(٦) قوله: (قاله ابن عباس). رواه ابن جرير وغيره.

(٧) قوله: (وفي حديث:...). هذا الحديث رواه ابن جرير عن عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً، ورواه =

المائدة من السماء خبزًا ولحمًا فأمرُوا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد، فخانوا وادخروا؛ فمسخوا قردة وخنازير».

١١٦- ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ﴾ أي: يقول^(١) ﴿اللَّهُ﴾ لعيسى في القيامة^(٢) توبيخًا لقومه ﴿يَلْعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ﴾ عيسى وقد أُرعد^(٣): ﴿سُبْحٰنَكَ﴾ تنزيهاً لك عما لا يليق بك من شريك وغيره ﴿مَا يَكُونُ﴾ ما ينبغي ﴿لِيَحْ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾ خبر «لَيْسَ»^(٤) و«لِي» للتبيين^(٥)

= الترمذي أيضًا. وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «إن أشد عذاباً يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة، وآل فرعون». رواه ابن جرير. فائدة: قال ابن كثير: «وقد ذكر بعض الأئمة أن قصة المائدة ليست مذكورة في الإنجيل، ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين».

(١) قوله: (أي: يقول). أشار به إلى أن الماضي ﴿قَالَ﴾ بمعنى: المضارع. عبر به إشارة لتحقيق الوقوع.

(٢) قوله: (في القيامة). أفاد به أن هذا الخطاب والجواب يكون يوم القيامة، فهذا مرتبط بما قبله، روي ذلك عن قتادة وغيره، واختاره ابن كثير، وعليه أكثر المفسرين. وقال السدي: «هذا كان عندما رفع عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ»، واختار ابن جرير.

(٣) قوله: (وقد أُرعد). أي: دهش وخاف، والجملة في محل نصب حال.

(٤) قوله: (خبر «لَيْسَ»^(٤)). أي: قوله ﴿يَحَقِّ﴾، خبر «لَيْسَ»^(٤). واسمها الضمير المستتر عائداً إلى ﴿مَا﴾ الموصولة.

(٥) وقوله: (و«لِي»^(٥)). للتبيين. أي: لتبيين متعلق «حق»، فيكون المعنى: ما ينبغي لي أن أقول ما ليس بحق لي، أي: ما لا يحق لي أن أقوله، كما ذكره البيضاوي. ويجوز كون ﴿مَا﴾ في ﴿مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾ نكرة موصوفة، وما بعدها نعت، والمعنى: أن أقول شيئاً ليس بحق لي.

﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ﴾^(١) فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعَلَّمُ مَا ﴿أَخْفِيهِ﴾ فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴿أَي: ما تخفيه من معلوماتك﴾^(٢) ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمِ الْغُيُوبِ﴾^(٣).

﴿١٧﴾ - ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ وَهُوَ ﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ رَقِيبًا أَمْنَعُهُمْ مِمَّا يَقُولُونَ ﴿مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ قَبَضْتَنِي بِالرَّفْعِ إِلَى السَّمَاءِ ﴿كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ الْحَفِيزُ لِأَعْمَالِهِمْ^(٤) ﴿وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾ مِنْ قَوْلِي لَهُمْ وَقَوْلِهِمْ بَعْدِي وَغَيْرِ ذَلِكَ ﴿شَهِيدٌ﴾^(١٧) مُطَّلِعٌ عَالِمٌ بِهِ.

(١) قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ﴾. ﴿إِنْ﴾: حرف شرط. وهي للتعليق في المستقبل، أي: يكون فعل الشرط وجوابه مستقبلين في المعنى، وههنا كلاهما ماضٍ، ولذا قال العلماء التقدير هنا: إن ثبت أي قلته يثبت أنك علمت به.

(٢) قوله: (أي: ما تخفيه من معلوماتك). وبمثله فسر ابن جرير حيث قال: «يقول: ولا أعلم أنا ما أخفيته عني فلم تطلعني عليه»، ولعل هذا التفسير إشارة إلى أن إطلاق النفس لله تعالى يكون على سبيل المشاكلة، أي: في مقابل قوله: ﴿تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي﴾، وذهب إلى ذلك بعض المفسرين، ولكن ورد إطلاق النفس لله تعالى بدون مشاكلة، كقوله تعالى: ﴿كُنْتُ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨].

قال الصاوي: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ﴾ دعوى من عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، واستدل عليه بقوله: ﴿تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي﴾.

(٣) قوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمِ الْغُيُوبِ﴾. دليل الدليل، ولذا أكدها بـ«إِنْ» وضمير الفصل وصيغة المبالغة ﴿عَلَّمِ﴾ و«أَل» الاستغرافية في ﴿الْغُيُوبِ﴾.

(٤) قوله: (الحفيظ لأعمالهم). تفسير ﴿الرَّقِيبِ﴾ بالحفيظ وارد عن السدي، وابن جريج وغيرهما.

﴿١١٨﴾ - ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ﴾ ^(١) أي: من أقام على الكفر منهم ﴿فَأَيُّهُمْ عِبَادُكَ﴾ وأنت مالكهم تتصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي: لمن آمن منهم ﴿فَأِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ﴾ الغالب على أمره ﴿الْحَكِيمُ﴾ ^(١١٨) في صنعه.

﴿١١٩﴾ - ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا﴾ أي: يوم القيامة ﴿يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّالِحِينَ﴾ ^(٢) في الدنيا،

(١) قوله تعالى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ﴾ الآية. قال ابن كثير: «هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فإنه الفعال لما يشاء، الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ويتضمن التبري من النصارى الذين كذبوا على الله، وعلى رسوله».

ونقل عن رواية أحمد: عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «صلى رسول الله ﷺ ليلة فقرأ آية حتى أصبح يركع بها ويسجد بها ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَأَيُّهُمْ عِبَادُكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ^(١١٨) فلما أصبح، قلت: يا رسول الله، ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها؟ قال: «إني سألت ربي عَزَّوَجَلَّ الشفاعة لأمتي، فأعطانيها، وهي نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئاً».

فائدة: قد يقول قائل: لم قال ﴿فَأِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ دون ﴿فَأِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ حتى يناسب ما قبله؟

قال القرطبي: «إن هذه الجملة مرتبطة بالشرطين كليهما، كأن المعنى: إن تعذبهم وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم في الأمرين كليهما من التعذيب والمغفرة، ولا يناسب ﴿فَأِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ إلا الجملة واحدة، أي: لـ ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾».

(٢) قوله تعالى: ﴿يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّالِحِينَ﴾. ﴿يَوْمٌ﴾: هنا معرب مرفوع؛ لأنه خبر، وقرأ نافع: ﴿يَوْمٌ﴾ بالبناء على الفتح، وكلاهما وجه صحيح؛ لأن أسماء الظرف المبهمة نحو: يوم، ساعة، حين... إذا أضيفت إلى جملة جاز إعرابها وبنائها على الفتح. والأولى الإعراب إذا كانت الجملة المضاف إليها اسمية أو فعلية فعلها معرب كما هنا، وإذا كانت فعلية فعلها مبني - كالماضي - فالأكثر بناؤها، نحو: «كيومٍ ولدته أمه» بفتح «يومٍ»؛ لأن المضاف إليه جملة، وفعلية فعلها ماضي، وقوله تعالى: ﴿صِدْقُهُمْ﴾ فاعل ﴿يَنْفَعُ﴾.

كعيسى ﴿صَدَقْتُمْ﴾ لأنه يوم الجزاء ﴿لَمَّ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بطاعته ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ بشوابه ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ولا ينفع الكاذبين في الدنيا صدقهم فيه^(١)، كالكفار لما يؤمنون عند رؤية العذاب.

﴿١٢٠﴾ - ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خزائن المطر والنبات والرزق وغيرها ﴿وَمَا فِيهِنَّ﴾ أتى بـ«مَا» تغليباً لغير العاقل^(٢) ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٣٠) ومنه إثابة الصادق وتعذيب الكاذب، وخصَّ العقل ذاته فليس عليها بقادر^(٣).



(١) قوله: (صدقهم فيه). أي: في ذلك اليوم.

(٢) قوله: (أتى بـ«مَا»...). أي: وفيه إشارة إلى أن ما سواه سواء في صفة العبودية والملكية والخلقية؛ فكله عبد وملك وخلق له تعالى.

(٣) قوله: (وخص العقل...). يريد المفسر أن ﴿شَيْءٍ﴾ يشمل الحق تعالى، ولكن ليس متعلق القدرة؛ لأن القدرة تتعلق بالممكنات لا بالواجب ولا بالمستحيل، مع أن في قوله (فليس عليها بقادر) رائحة الابتعاد عن التأدب كما لا يخفى، والله أعلم.

٦ - سورة الأنعام^(١)

مكية^(٢)، **إِلَّا ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ﴾** الآيات الثلاث **وَالَا ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾** الآيات
الثلاث وهي مائة وخمسة وست وستون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- ﴿الْحَمْدُ﴾ وهو الوصف بالجميل^(٣)، ثابت^(٤) ﴿لِلَّهِ﴾ وهل المراد الاعلام
بذلك للإيمان به^(٥)، أو الثناء به^(٦) أو هما^(٧). احتمالات أفيدها الثالث^(٨)،

(١) قوله: (سورة الأنعام). سميت بذلك لذكر الأنعام فيها.

(٢) قوله: (مكية). نقل ذلك عن ابن عباس وغيره.

وقوله: **﴿إِلَّا ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ﴾﴾**. أي: فالآيات الستّ مدنية. نقل ذلك القرطبي عن
الثعلبي. روى الطبراني عن ابن عباس: «نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملة واحدة،
حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح»، يعني ما عدا الآيات الست
المذكورة، كما ذكره القرطبي.

قال القرطبي: «قال العلماء: هذه السورة أصل في محاجة المشركين وغيرهم من المبتدعين».

(٣) قوله: (وهو الوصف بالجميل). يعني: على جهة التبجيل، لا على جهة التهكم، وتقدم في
سورة الفاتحة.

(٤) قوله: (ثابت). قدره ليتعلق به الجار والمجرور: ﴿لِلَّهِ﴾.

(٥) قوله: (الإعلام بذلك). أي: الإخبار به، فتكون جملة ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ خبرية لفظاً ومعنى.

(٦) قوله: (أو الثناء بها). أي: إنشاء الثناء بها، فتكون الجملة إنشائية معنى.

(٧) وقوله: (أو هما). أي: الإخبار وإنشاء الثناء.

(٨) قوله: (الثالث). أي: أن يراد بها الإخبار مع إنشاء الثناء؛ لأن الإخبار بذلك إنشاء

للثناء به.

قاله الشيخ في سورة الكهف^(١) ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ خصهما بالذكر؛ لأنها أعظم المخلوقات للناظرين ﴿وَجَعَلَ﴾ خلق^(٢) ﴿الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ﴾ أي: كل ظلمة ونور^(٣)، وجمعها دونه لكثرة أسبابها^(٤)، وهذا من دلائل وحدانيته^(٥) ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ مع قيام هذا الدليل^(٦) ﴿بِرَبِّهِمْ يَعِدِلُونُ﴾ يسوون غيره في العبادة. ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن طِينٍ﴾ بخلق أبيكم آدم منه^(٧) ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾

(١) قوله: (قاله الشيخ). أي: جلال الدين المحلي رَحِمَهُ اللهُ، شيخ السيوطي المفسر. وقد تقدم الكلام عن ذلك في تفسير سورة الفاتحة.

تنبية: هذه السورة هي الثانية من السور الخمس التي بدئت بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وهن: الفاتحة، والأنعام، والكهف، وسبأ، وفاطر.

(٢) قوله: (خلق). أشار به إلى أن «جعل» هنا بمعنى: خلق، فلها مفعول واحد. وقد ذكرنا أنواع «جعل» في تفسير الآية (١٠٣) من المائة.

(٣) قوله: (أي: كل ظلمة ونور). أشار به إلى أن «أل» في ﴿الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ﴾ استغراقية، وظاهره أنها تشمل الكفر والإيمان، كما روي عن الحسن وعلى هذا يكون فيه إطلاق اللفظ على معنيه الحقيقي والمجازي وهو جائز عند جماهير الأصوليين، وقال السدي: «المراد ظلمة الليل ونور النهار يعني: الظلمة والنور الحسينين»، وعليه جمهور المفسرين. قاله القرطبي.

(٤) قوله: (وجمعها) أي: الظلمات.

وقوله: (دونه). أي: دون النور، فقد ذكره مفردًا؛ لكثرة أسباب الظلمات، وكذلك الكفر والباطل له طرق، أما الحق فهو سبيل واحد.

(٥) قوله: (وهذا من دلائل...). دخول إلى ما بعده.

(٦) قوله: (مع قيام...). أشار به إلى أن ﴿ثُمَّ﴾ للترتيب الذكري.

(٧) قوله: (بخلق أبيكم...). الباء للتصوير، أي: لتصوير خلقكم من طين، أي: هو خلق أبيكم آدم من طين، كما روي ذلك عن مجاهد، وقتادة، والسدي، وغيرهم.

لكم تموتون عند انتهائه^(١) ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾^(٢) مضروب ﴿عِنْدَهُ﴾ ﴿لِبِعْثِكُمْ﴾ ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ﴾ أيها الكفار ﴿تَمْتَرُونَ﴾ ﴿٢﴾ تشكون في البعث بعد علمكم أنه بدأ خلقكم، ومن قدر على الابتداء فهو على الإعادة أقدر.

﴿٣﴾ - ﴿وَهُوَ اللَّهُ﴾ مستحق للعبادة^(٣) ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ ما تسرون وما تجهرون به بينكم ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ ﴿٣﴾ تعملون من خير وشر.

(١) قوله: (تموتون عند انتهائه). وقوله: (لبعثكم). يعني: الأجل الأول: هو الموت، والأجل الثاني - أي: الأجل المسمى - هو البعث، هكذا روى عن ابن عباس وغيره. وروي أيضًا: الأجل الأول: الدنيا، والأجل الثاني: الآخرة. وقيل: غير ذلك. وتكون الآية مثالاً للقاعدة المشهورة من أن النكرة إذا أعيدت نكرة يراد بالثانية غير الأولى، والنكرة هنا: لفظ «أجل». وسبق ذكرها في تفسير سورة النساء الآية (١٢٥).

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾: مبتدأ، و﴿عِنْدَهُ﴾: خبر. ومعنى ﴿عِنْدَهُ﴾، أي: لا يعلمه إلا هو. قاله ابن كثير.

(٣) قوله: (مستحق للعبادة). قدره ليتعلق به الجار والمجرور: ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ استدلل بهذه الآية من يقول: إن اسم الجلالة «الله» أصله «الإله»، وليس اسمًا مرتجلًا؛ لأنه لا يتعلق الجار والمجرور بالاسم الجامد المحض، فهنا تعلق به الجار والمجرور باعتبار معنى الوصفية فيه، أي: المعبود في السموات وفي الأرض. وظاهر كلام المفسر أن (مستحق) مقدر، وليس توضيحًا لمعنى اسم الجلالة، بناءً على أنه علم مرتجل وليس منقولاً عن شيء، ويشير إلى ذلك كلام ابن كثير حيث قال: «وهو المدعو «الله» في السموات والأرض، أي: يعبد ويوحده ويقر له بالإلهية من في السموات ومن في الأرض».

﴿٤﴾ - ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ﴾ أي: أهل مكة ﴿مِّنْ﴾ زائدة^(١) ﴿ءَايَةٍ مِّنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ من القرآن ﴿إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ ﴿٤﴾.

﴿٥﴾ - ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ﴾ بالقرآن^(٢) ﴿لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَتُوا﴾ عواقب ﴿مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿٥﴾.

﴿٦﴾ - ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾ في أسفارهم إلى الشام وغيرها^(٣) ﴿كَمْ﴾ خبرية بمعنى: كثيراً^(٤) ﴿أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ﴾ أمة من الأمم الماضية^(٥) ﴿مَكَانَهُمْ﴾ أعطيناهم مكاناً ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ بالقوة والسعة ﴿مَا لَمْ نُمَكِّنْ﴾ نعط ﴿لَكُمْ﴾ فيه التفات عن الغيبة^(٦) ﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ﴾ المطر ﴿عَلَيْهِمْ مِّدْرَارًا﴾ متتابعاً^(٧)

(١) قوله: (زائدة). أي: إعراباً ومؤكدة معنى؛ لأن كل زائد يفيد التوكيد، كما تقدم. و«من»

في ﴿مِّنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ تبعيضية، والحرف الزائد لا يحتاج إلى متعلق.

(٢) قوله: (بالقرآن). وبه فسر القرطبي وغيره، وقال ابن جرير: «بمحمد ﷺ». وهما متلازمان.

(٣) قوله: (إلى الشام وغيرها). كانت لقريش رحلتان للتجارة، رحلة بالشتاء إلى اليمن، ورحلة بال الصيف إلى الشام، ذكرهما القرآن في سورة قريش، كما كانت لهم رحلات أخرى.

(٤) قوله: (خبرية). أي: في محل نصب مفعول به لـ ﴿أَهْلَكْنَا﴾، و﴿مِنْ قَرْنٍ﴾ تمييزها. و﴿مِنْ﴾ في ﴿مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ مزيدة للتوكيد.

(٥) قوله: (أمة...). كما قال القرطبي: «القرن: الأمة من الناس، وجمعه: القرون؛ مأخوذ من الاقتران، أي: عالم مقترن بعضهم إلى بعض، كما في الحديث: «خير الناس قرني...»، ويطلق القرن على مدة من الزمن، والمشهور أنها مائة سنة. وقيل ثمانون، وقيل سبعون وقيل ستون، وأصل القرن: الشيء الطالع كقرن الحيوان». اهـ. ملخصاً من القرطبي.

(٦) قوله: (فيه التفات). أي: في ﴿لَكُمْ﴾ التفات إلى الخطاب عن الغيبة في قوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾.

(٧) قوله: (متتابعاً). مدرار: على زون «مفعال»: صيغة مبالغة من الدر، يقال: در اللبن إذا نزل على الحالب بكثرة.

﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ﴾ تحت مساكنهم^(١) ﴿فَأَهْلَكْتَهُمْ بَدُونِهِمْ﴾ بتكذيبهم الأنبياء ﴿وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾^(٢).

﴿٧﴾ - ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا مَكْتُوبًا﴾ ﴿فِي فِرْعَاطٍ﴾ رق^(٢). كما اقترحوه^(٣) ﴿فَلَمَّسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أبلغ من عاينوه؛ لأنه أنفى للشك ﴿لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ مَا هَذَا إِلَّا أَسْحَرُ مُبِينٌ﴾^(٧) تعنتًا وعنادًا.

﴿٨﴾ - ﴿وَقَالُوا لَوْلَا﴾ هلا^(٤) ﴿أُنزِلَ عَلَيْهِ﴾ على محمد ﷺ ﴿مَلَكٌ﴾ يصدقه ﴿وَلَوْ أُنزِلْنَا مَلَكًا﴾ كما اقترحوا فلم يؤمنوا ﴿لَقَضَى الْأَمْرُ﴾ بهلاكهم ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾^(٨) يمهلون لتوبة أو معذرة، كعادة الله فيمن قبلهم^(٥)، من إهلاكهم عند وجود مقترحهم إذا لم يؤمنوا.

﴿٩﴾ - ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ﴾ أي: المنزل إليهم^(٦) ﴿مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ﴾ أي: الملك

(١) قوله: (تحت مساكنهم). أي: فيه تقدير مضاف.

(٢) قوله: (رق). أي: صحيفة.

(٣) قوله: (كما اقترحوه). وذلك في قولهم: ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُفْيَاكَ حَتَّىٰ نُنزِلَ عَلَيْكَ كِتَابًا نَقَرُوهُ﴾ [الإسراء: ٩٣].

﴿وَإِنْ﴾ هنا نافية كما قدر المفسر، وذلك واضح.

(٤) قوله: (هلا). أشار به إلى أن ﴿لَوْلَا﴾ هنا تحضيضية، لا امتناعية.

(٥) قوله: (كعادة الله). وذلك كما في ثمود لما اقترحوا الناقة، فأجيبوا، ثم لما كفروا أهلكوا.

وأشار المفسر بقوله: (فلم يؤمنوا) إلى حذف جملة، فيكون من باب الإيجاز.

(٦) قوله: (المنزل إليهم). توضيح لمرجع الضمير، فهو عائد إلى ما يعلم من السياق،

والضمير في ﴿لَجَعَلْنَاهُ﴾ عائد إلى ﴿مَلَكًا﴾ المذكور، كما ذكره المفسر.

﴿رَجُلًا﴾ أي: على صورته ليتمكنوا من رؤيته إذ لا قوة للبشر على رؤية الملك
 ﴿وَ﴾ لو أنزلناه وجعلناه رجلاً ﴿لَلْبَسْنَا﴾ شَبَهْنَا ﴿عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ﴾ ﴿١﴾
 على أنفسهم بأن يقولوا ما هذا إلا بشر مثلكم ^(١).

﴿١٠﴾ - ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ فيه تسليية للنبي ﷺ ^(٢) ﴿فَحَاقَ﴾
 نزل ﴿بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾. وهو العذاب، فكذا
 يحيق بمن استهزأ بك ^(٣).

﴿١١﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَتْ﴾ ^(٤) عَاقِبَةُ
 الْمُكْذِبِينَ ﴿١١﴾ ﴿الرسل﴾ ^(٥)، من هلاكهم بالعذاب، ليعتبروا.

(١) قوله: (بأن يقولوا). هذا تصوير للبهيم. ويمكن أن ينتظم هنا دليل منطقي للرد على
 اقتراحهم بنزول الملك: أولاً: على شكل القياس الاقتراني المؤلف من قضيتين شرطيتين
 بأن يقال: ولو جعلناه ملكاً لجعلناه على شكل رجل، ولو جعلناه على شكل رجل
 للبسنا عليهم.

ينتج: ولو جعلنا ملكاً للبسنا عليهم، ثم يؤلف منها قياس استثنائي: بأن يقال: ولو
 جعلناه ملكاً للبسنا عليهم، ولكن اللبس عليهم منتفٍ إرادته. ينتج: فجعله ملكاً منتفٍ
 إرادته. والله أعلم.

(٢) قوله: (فيه تسليية للنبي ﷺ). لأن الآية تفيد: فلا تحزن، واصبر على أذاهم فسيكفيكم الله.

(٣) قوله: (فكذا يحيق بمن استهزأ بك). لكن لا يكون بهلاك عام كما كان للأمم الماضية بل
 يأخذ المتمردين بخصوصهم، لأجل دعوة النبي ﷺ ألا يهلكهم بعذاب عام.

(٤) قوله تعالى: ﴿كَيْفَ كَانَتْ﴾. اسم استفهام مبني على الفتح في محل
 نصب خبر ﴿كَانَتْ﴾ قدم؛ لأن لأدوات الاستفهام الصدارة، و﴿عَاقِبَةُ﴾ اسمها.

(٥) قوله: (الرسل). مفعول به لـ ﴿الْمُكْذِبِينَ﴾.

(ومن هلاكهم) بيان للعاقبة.

﴿١٢﴾ - ﴿قُلْ لِمَنْ مَا^(١) فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ﴾ إن لم يقولوه، لا جواب غيره
﴿كُنِبَ﴾ ﴿قضى﴾ ﴿عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ ﴿^(٢) فضلاً منه^(٣)﴾، وفيه تلميح في دعائهم إلى
الإيمان ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ﴿^(٤) ليجازيكم بأعمالكم﴾ ﴿لَارَيْبَ﴾ ﴿شك﴾ ﴿فِيهِ﴾
﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بتعريضها للعذاب، مبتدأ، خبره: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١٢﴾.

﴿١٣﴾ - ﴿وَلَهُ﴾ ﴿تعالى﴾ ﴿مَا سَكَنَ﴾ ﴿حَلَّ﴾ ﴿^(٥) فِي أَيْلٍ وَالنَّهَارِ﴾ أي: كل شيء
فهو ربه وخالقه ومالكة^(٦) ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لما يقال ﴿الْعَلِيمُ﴾ ﴿١٣﴾ بما يفعل.

﴿١٤﴾ - ﴿قُلْ﴾ ﴿لَهُمْ﴾ ﴿أَغْيَرِ اللَّهُ﴾ ﴿^(٧) أَخَذُوا لِيَا﴾ ﴿أعبده﴾ ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

(١) قوله: ﴿لِمَنْ مَا﴾. ﴿لِمَنْ﴾: خبر مقدم. و﴿مَا﴾: اسم موصول مبتدأ مؤخر. والجملة
الاسمية في محل نصب مقول ﴿قُلْ﴾.

(٢) قوله تعالى: ﴿عَلَى نَفْسِهِ﴾. وفيه إطلاق النفس لله تعالى. كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

(٣) قوله: ﴿فضلاً منه﴾. أي: لا على سبيل الوجوب عليه، كما يعتقد المعتزلة. وفي «الصحيحين»:
عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال النبي ﷺ: «إن الله لما خلق الخلق، كتب كتاباً عنده فوق
العرش: إن رحمتي تغلب غضبي». [فتح الباري] (١٣/٣٩٥)، مسلم (٤/٢١٠٧).

(٤) قوله تعالى: ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾. ﴿إِلَى﴾ بمعنى: «في»، أو ضمّن يجمع معنى يحشر.

(٥) قوله: ﴿حَلَّ﴾. أي: ثبت وحصل.

(٦) قوله: ﴿أي: كل شيء فهو ربه وخالقه ومالكة﴾، وبنحوه قال ابن كثير: «أي كل دابة في
السماوات والأرض الجميع عباده وخالقه وتحت قهره...».

(٧) قوله تعالى: ﴿أَغْيَرِ اللَّهُ﴾. الهمزة للاستفهام الإنكاري، و﴿غَيْرِ اللَّهِ﴾: مفعول أول ل﴿أَخَذُوا﴾

و﴿وَلِيّاً﴾: مفعول ثانٍ له. و﴿فَاطِرِ﴾: نعت. وإضافة ﴿فَاطِرِ﴾ من الإضافة المعنوية؛ لأن

﴿فَاطِرِ﴾ بمعنى الماضي. وإنما تكون الإضافة لفظية إذا كان الوصف بمعنى الحال أو

الاستقبال. وعلى هذا يكون ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ﴾ معرفة، وقعت نعتاً لأعرف المعارف.

مبدعها ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ﴾ ﴿يَرْزُقُ﴾^(١) ﴿وَلَا يُطْعَمُ﴾ ﴿يُرْزَقُ﴾، لا^(٢) ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسَلَهُ﴾ ﴿لِلَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ﴾ ﴿وَقِيلَ لِي﴾^(٣): ﴿لَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٤) به.

﴿١٥﴾ - ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ ﴿بِعِبَادَةِ غَيْرِهِ﴾ ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾^(٥) هو يوم القيامة.

﴿١٦﴾ - ﴿مَنْ يُصِرْفَ﴾ ﴿بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ﴾^(٦)، أي: العذاب، وللفاعل، أي: الله، والعاث محذوف ﴿عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ﴾ ﴿تَعَالَى﴾، أي: أراد له الخير^(٧) ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾^(٨) أي: النجاة الظاهرة.

﴿١٧﴾ - ﴿وَإِنْ يَمَسَّكَ اللَّهُ يَضْرِبْ﴾ ﴿بِأَلَاءٍ﴾، كمرضٍ وفقر ﴿فَلَا كَاشِفَ﴾ ﴿رَافِعَ لَهُ﴾ ﴿إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمَسَّكَ بِخَيْرٍ﴾ ﴿كَصِحَّةٍ وَغْنَى﴾ ﴿فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٩) ومنه ما

(١) قوله: (يُرْزُقُ...). كذا نقله ابن جرير عن السدي. والجملة ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ﴾ في محل نصب حال. وهي دليل على ما قبلها؛ لأن المرزوق محتاج، والإله منزه عن الحاجة.

(٢) قوله: (لا). أي: لا أتخذ. أفاد به أن الاستفهام: ﴿أَعْبَرَّ اللَّهُ﴾ للإنكار.

(٣) قوله: (وقيل لي). أشار به إلى أن جملة ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ في محل نصب مقول لقول محذوف.

(٤) قوله: (بالبناء للمفعول)، قراءتان: بالبناء للفاعل: ﴿يُصِرْفَ﴾، أي: يصرف الله العذاب: قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف. وللمفعول: ﴿يُصِرْفَ﴾: قراءة الباقيين. ونائب الفاعل ضمير مستتر عائد إلى العذاب، و﴿مَنْ﴾ شرطية.

(٥) قوله: (أي: أراد له الخير). تفسير لـ ﴿رَحِمَهُ﴾. وفيه تأويل صفة الرحمة بلازمها ومذهب السلف إثباتها، كما يليق به تعالى. وقد تقدم ذلك.

مَسَّكَ بِهِ^(١)، ولا يقدر على رده عنك غيره.

﴿١٨﴾ - ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ﴾ القادر الذي لا يعجزه شيء مستعليًا^(٢) ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ^ع

وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿الْخَيْرُ﴾^(١٨) ببواطنهم كظواهرهم.

﴿١٩﴾ - ونزل لما قالوا للنبي ﷺ ائتنا بمن يشهد لك بالنبوة، فإن أهل

الكتاب أنكروك: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ تمييز محوّل عن المبتدأ^(٤) ﴿قُلْ

اللَّهُ﴾ إن لم يقوله، لا جواب غيره، هو ﴿شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ على صدقي ﴿وَأُوحِيَ

إِلَىٰ هَٰذَا الْقُرْآنِ لِأَنَّكَ تَرَاهُمْ﴾ أخوفكم يا أهل مكة ﴿بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ عطف على ضمير:

(١) قوله: (ومنه ما مسك). أي: من كل شيء: الذي مسك به. ومراد المفسر ربط خصوص

الآية بعموم قوله تعالى: ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ حتى ينتج من ذلك أنه لا يقدر على ردّ

الضرّ عنك والإتيان بالخير إليك غيره. فيكون حاصل المعنى: أن الله تعالى هو مالك

الضر والنفع دون غيره. وقد أشار ابن كثير إلى هذا المعنى.

(٢) قوله: (مستعليًا). قدره ليتعلق به الظرف: ﴿فَوْقَ﴾.

(٣) قوله: (ونزل لما قالوا). ما ذكره من سبب النزول نقل القرطبي عن الحسن قريباً منه،

وذكره أيضاً البيضاوي.

(٤) قوله: (تمييز محوّل عن المبتدأ). أي: قوله: ﴿شَهَادَةً﴾: تمييز، وهو محوّل عن المبتدأ. ومعنى

ذلك أن هذا التمييز هو المبتدأ في المعنى. فنقل إلى التمييز وجعل المضاف إليه مقامه

مبتدأ. وعلى هذا فأصل الكلام: شهادة أي شيء أكبر؟

تنبية: من المعروف عند النحاة: أن التمييز قسمان: تمييز مفرد وتمييز نسبة. فتمييز المفرد

يكون بعد المقادير، أي: الكيل والوزن والذرع والعد من أحد عشر إلى تسعة وتسعين.

وتمييز النسبة. إما محوّل أو غير محوّل...، والمحوّل إما عن الفاعل أو عن المفعول أو عن

المبتدأ. وقد فصلنا ذلك في «الثنائيات».

أندركم، أي: بلغه القرآن من الإنس والجن^(١) ﴿أَيُّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ
ءَالِهَةً أُخْرَى﴾ استفهام إنكاري^(٢) ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿لَا أَشْهَدُ﴾. بذلك ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُهُ
وَجِدُّ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾^(٣) معه من الأصنام.

﴿٢٠﴾ - ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ أي: محمداً ﷺ^(٣) بنعته في كتابهم
﴿كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾^(٤) منهم^(٥) ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٦) به.
﴿٢١﴾ - ﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد^(٦) ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بنسبة الشريك
إليه ﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ القرآن ﴿إِنَّهُ﴾ الشأن^(٧) ﴿لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾^(٧) بذلك.

(١) قوله: (أي: بلغه القرآن). هكذا نقله ابن جرير، عن ابن عباس وغيره. وقيل: من بلغه
الحلم. فيستفاد منه أن غير البالغ ليس مكلفاً. ذكره القرطبي.

(٢) قوله: (استفهام إنكاري). أي: وفيه أيضاً توبيخ لهم وتقريع عليهم، ذكره القرطبي.
والإله هنا بمعنى: مستحق العبادة، لا مطلق المعبود، كما هو واضح، وقد تقدم ذكر
إطلاق «الإله» على المعنيين في تفسير آية الكرسي وغيرها.

(٣) قوله: (محمداً ﷺ). فالهاء من ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ عائد إلى محمد ﷺ المعلوم من السياق. هكذا
روي عن الحسن، وقتادة، والزجاج.

(٤) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا﴾ مبتدأ، خبره: جملة ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، ودخلت الفاء في
الخبر لشبه المبتدأ بالشرط في العموم.

(٥) قوله: (منهم). أي: من الذين أتوا الكتاب، قدره لكون أول الآية فيهم.
وفي الآية إشارة إلى أن ذوي العدل من أهل الكتاب يعرفون الحق ويتبعونه، لا كما قال
المشركون إنهم أنكروا محمداً ﷺ.

(٦) قوله: (أي: لا أحد...). أفاد أن الاستفهام بمعنى: النفي.

(٧) قوله: (الشأن). تفسير للضمير في ﴿إِنَّهُ﴾، فهو ضمير الشأن، اسم «إن»، وخبرها: جملة
﴿لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾. ولا تحتاج إلى رابط؛ لأن مضمون الجملة هو نفسه معنى اسم «إن»
أي: ضمير الشأن.

﴿٢٢﴾ - ﴿وَ اذْكُرْ ﴿يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾^(١) ﴿ثُمَّ نَقُولُ ﴿لِلَّذِينَ اَشْرَكُوا﴾ ﴿تَوَيْحًا﴾ ﴿اَيْنَ شُرَكَاءِكُمْ اَلَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ ﴿٢٢﴾﴾ ﴿اَنَّهُمْ شُرَكَاءُ اللّٰهِ﴾^(٣).

﴿٢٣﴾ - ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ ﴿بِالْتَّاءِ وَالْيَاءِ﴾^(٤) ﴿فَتَنَّتَهُمْ﴾ ﴿بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ﴾، أَي: معذرتهم^(٥)

(١) قوله تعالى: ﴿جَمِيعًا﴾. حال من الضمير المنصوب في ﴿نَحْشُرُهُمْ﴾.

(٢) قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَقُولُ﴾. ظاهره أن الله هو الذي يقول لهم، فيكون إسناد القول إليه حقيقياً، ويكون المراد بقول تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللّٰهُ﴾ الكلام عن رضاء، كما تقدم في تفسير الآية (١٧٤) من سورة البقرة.

(٣) قوله: (أنهم شركاء الله). الجملة سدت مفعولي «زعم»، ويمكن التقدير: أنهم شفعاء، كما قدره القرطبي. قال ابن عباس: «كل زعم في القرآن فهو كذب». اهـ، يعني: أنه بمعنى الكذب. نقله القرطبي.

(٤) قوله: (بالتاء والياء): وقعت هنا ثلاث قراءات:

الأولى: ﴿لَوْ تَكُنْ فِتَنَّتَهُمْ﴾: بالتاء في ﴿تَكُنْ﴾، ونصب ﴿فِتَنَّتَهُمْ﴾ على أنه خبر ﴿تَكُنْ﴾، (وإلا أن قالوا) اسمها: وهي قراءة نافع، وأبي عمرو، وشعبة، وأبي جعفر، وخلف.
الثانية: ﴿لَوْ تَكُنْ فِتَنَّتَهُمْ﴾: بالتاء ورفع ﴿فِتَنَّتَهُمْ﴾ على أنها اسم ﴿تَكُنْ﴾: وهي قراءة ابن كثير، وابن عامر، وحفص.

الثالثة: ﴿لَوْ يَكُنْ فِتَنَّتَهُمْ﴾: بالياء والرفع: قراءة الباقيين.

(٥) قوله: (أي: معذرتهم). تفسير لـ«فتنة» هنا. روى ذلك عن ابن عباس، وقتادة.

فائدة: وردت كلمة «الفتنة» على أربعة معان:

١- البلية والاختبار كقوله تعالى: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْغَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥].

٢- الشرك، كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [البقرة: ١٩٣].

٣- الحجة كما في هذه الآية.

٤- الإحراق بالنار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنُّوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠].

وقد تقدم ذكرها في تفسير الآية (١٩١) من سورة البقرة.

﴿لَا أَنْ قَالُوا﴾ أي: قولهم ^(١) ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا﴾ بالجر نعت ^(٢)، والنصب نداء ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ ^(٣).

﴿٢٤﴾ - قال تعالى: ﴿انظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ بنفي الشرك عنهم ﴿وَضَلَّ﴾ غاب ﴿عَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَفْعُرُونَ﴾ ^(٤) هُ على الله من الشركاء ^(٣).

﴿٢٥﴾ - ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ إذا قرأت ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ ^(٤) أعطية لـ ﴿أَنْ﴾ لا ﴿يَفْقَهُوهُ﴾ يفهموا القرآن ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ صمماً، فلا يسمعونه سماع قبول ﴿وَإِنْ يَرَوْا كَلَّآءَ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ﴾ ^(٥) يُجِدُّلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا

(١) قوله: (أي: قولهم). أفاد أن ﴿أَنْ﴾ مصدرية.

(٢) قوله: (بالجر نعت...). قراءتان في ﴿رَبِّنَا﴾: بالنصب على أنه منادى: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. وبالجر ﴿رَبِّنَا﴾ نعت للجلالة: قراءة الباقين.

تنبه: يكون منهم الإنكار في أول الأمر، ثم تتكلم أعضاؤهم، فلا يكتمون الله حديثاً. كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾، كما أفاده القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (من الشركاء). بيان لـ ﴿مَا﴾. وقد المفسر الضمير -الهاء- ليكون عائداً على الاسم الموصول ﴿مَا﴾.

(٤) قوله (أعطية). الأكنة: جمع كنان، الغطاء. مثل سنان وأسنة، وأصل أكنة: أكنة بوزن أفعلة. أدغمت النون في النون بعد نقل حركتها إلى الكاف.

(٥) قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ﴾. ﴿حَتَّىٰ﴾: ابتدائية، و﴿يُجِدُّلُونَكَ﴾ الجملة في محل نصب حال، و﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الجملة جواب ﴿إِذَا﴾. و﴿إِذَا﴾ لا تجزم إلا في الشعر، كما ذكر في «الأجرومية».

روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: «هم المشركون يجادلون المسلمين في الذبيحة، يقولون: أما ما ذبحتم وقتلتم فتأكلونه، وأما ما قتل الله فلا تأكلون، وأنتم تتبعون أمر الله...».

إِنَّ ﴿ مَا ﴿ هَذَا ﴾ الْقُرْآنَ ﴿ إِلَّا أَسْطِيرٌ ﴾ أَكَاذِيبٌ ﴿ الْأَوْلَيْنِ ﴿٢٥﴾ كَالْأَصْحَاكِيكِ
وَالْأَعَاجِيبِ ^(١) جَمْعُ أُسْطُورَةٍ، بِالضَّمِّ.

﴿٢٦﴾ - ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ ﴾ النَّاسَ ﴿ عَنْهُ ﴾ عَنِ إِتْبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) ﴿ وَيَنْتَوُونَ ﴾
يَتَّبَاعِدُونَ ﴿ عَنْهُ ﴾ فَلَا يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَقِيلَ ^(٣): نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ
أَذَاهُ وَلَا يُؤْمِنُ بِهِ ﴿ وَإِنَّ ﴾ مَا ﴿ يَهْلِكُونَ ﴾ بِالنَّأْيِ عَنْهُ ﴿ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾ لِأَنَّ ضَرَرَهُ
عَلَيْهِمْ ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ ﴿٢٦﴾ بِذَلِكَ.

﴿٢٧﴾ - ﴿ وَلَوْ تَرَى ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿ إِذْ وَقِفُوا ﴾ عَرَضُوا ﴿ عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا ﴾ لِلتَّنْبِيهِ
﴿ لَيْتَنَّا نُرَدُّ ﴾ إِلَى الدُّنْيَا ﴿ وَلَا نَكْذِبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بَرَفْعِ الْفَعْلَيْنِ
اسْتِثْنَاءً ^(٤)، وَنَصَبِهَا فِي جَوَابِ التَّمْنِي، وَرَفْعِ الْأَوَّلِ وَنَصَبِ الثَّانِي، وَجَوَابِ

(١) قوله: (كالأصحاكيك والأعاجيب). يعني: لفظ ﴿أَسْطِيرٌ﴾ جمع: أسطورة على وزن
الأصحاكيك جمع أضحوكة، وأعاجيب جمع أعجوبة.

(٢) قوله (عن إتباع النبي ﷺ). ما ذكره من التفسير مروى عن ابن عباس، وقتادة، والسدي
وغيرهم. فيكون معنى الآية - كما قال قتادة -: «جمعوا بين النهي والنأي».

(٣) قوله: (وقيل). هذا القول مروى عن ابن عباس وغيره أيضاً، فالمعنى أنهم ينهون الناس
عن إيداء النبي ﷺ، وهم في أنفسهم يتعدون عن الإيذان به.

تنبية: في قوله تعالى: ﴿يَنْهَوْنَ﴾ ﴿وَيَنْتَوُونَ﴾ ما سمي بالجناس المضارع عند البلاغيين،
وهو اختلاف الكلمتين بحرفين قريبي المخرج، وهما هنا: الهمزة، والهاء.

(٤) قوله: (برفع الفعلين...). هنا ثلاث قراءات:

الأولى: نصب الفعلين: ﴿وَلَا نَكْذِبُ﴾ ﴿وَنَكُونُ﴾ على أن الواو للمعية و﴿نَكْذِبُ﴾
منصوب بـ«أن» مضمرة وجوباً بعد التمني، و﴿نَكُونُ﴾ معطوف منصوب: وهذه
قراءة حفص، وحمزة، ويعقوب.
=

«لَوْ»^(١): لرأيت أمراً عظيماً.

٢٨ - قال تعالى: ﴿بَلْ لِلْإِضْرَابِ^(٢) عَنْ إِرَادَةِ الْإِيْمَانِ الْمَفْهُومِ مِنَ التَّمْنِيِ
﴿بِدَا﴾ ظَهَرَ ﴿لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ﴾ يَكْتُمُونَ بِقَوْلِهِمْ: «وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ»
بشهادة جوارحهم^(٣). فتمنوا ذلك ﴿وَلَوْ رُدُّوْا﴾ إِلَى الدُّنْيَا - فَرْضًا - ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا

= الثانية: برفع الأول ونصب الثاني ﴿وَلَا تُكْذِبُ﴾ و﴿وَتَكُونُ﴾ فالواو في ﴿وَلَا تُكْذِبُ﴾ عاطفة على ﴿تُرَدُّ﴾، و﴿تَكُونُ﴾ منصوب بـ«أَنْ» المضمره والواو الداخلة عليه للمعية: وهذه قراءة ابن عامر.

الثالثة: برفع الفعلين. استئناف أو عطف على ﴿تُرَدُّ﴾: وهذه قراءة الباقين.

(١) قوله: (وجواب ﴿لَوْ﴾). أي: حذف الجواب للإشارة إلى شدة الأمر وهوله، بأن لا تحيط به العبارة. كما ذكره البلاغيون.

(٢) قوله (للإضراب...). الإضراب يأتي على وجهين: أولاً: إضراب إبطلائي لإبطال ما قبله والانتقال إلى ما ينافيه، كما تقول: أتظن زيداً راسباً، بل هو ناجح.

ثانياً: إضراب انتقالي، أي: للانتقال من كلام إلى آخر من دون إبطال للأول كما تقول: نجح الطلاب كلهم، بل نجح الكسالي منهم. والإضراب هنا - في الآية - إضراب إبطلائي. أي: إبطال دعواهم التمني في الإيمان. أي: لم يتمنوا الرجوع إلى الدنيا بحرصهم في الإيمان، بل للفرار من العذاب عند فضيحتهم بشهادة أعضائهم. فقول المفسر: (للإضراب عن إرادة الإيمان)، أي: لإبطال دعواهم ذلك.

والمراد بـ﴿مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ﴾: إشراكهم الذي أنكروه وأخفوه بقولهم: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾.

(٣) قوله: (بشهادة). الباء سببية، متعلقة بـ﴿بِدَا﴾، أي: بدا ذلك بسبب شهادة جوارحهم. وشهادة الجوارح المذكورة في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيَهُمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلَهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥] وغيره من الآيات. وما ذكره من التفسير عزاه القرطبي إلى أبي روق. وقد فسرت الآية بغير ذلك أيضاً.

عَنْهُ ﴿ مِنَ الشَّرْكِ ﴾ وَلِئْتَهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾ فِي وَعْدِهِمْ بِالْإِيْمَانِ .

﴿٢٩﴾ - ﴿ وَقَالُوا ﴾ أَي : مَنْكَرُوا الْبَعْثَ ﴿ إِنَّ ﴾ مَا ﴿ ١ ﴾ ﴿ هِيَ ﴾ الْحَيَاةُ ﴿ ٢ ﴾ ﴿ الْآحْيَانُنَا

الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ .

﴿٣٠﴾ - ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا ﴾ عَرْضُوا ﴿ عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ لَرَأَيْتَ أَمْرًا عَظِيمًا ﴿ ٣ ﴾ ﴿ قَالَ ﴾

تَعَالَى لَهُمْ عَلَى لِسَانِ الْمَلَائِكَةِ ﴿ ٤ ﴾ ، تَوْيْحًا ﴿ أَلَيْسَ هَذَا ﴾ الْبَعْثَ وَالْحِسَابَ ﴿ بِالْحَقِّ

قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا ﴾ إِنَّهُ لِحَقِّ ﴿ قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ بِهِ فِي الدُّنْيَا .

﴿٣١﴾ - ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ﴾ بِالْبَعْثِ ﴿ ٥ ﴾ ﴿ حَتَّى ﴾ غَايَةً لِلتَّكْذِيبِ ﴿ ٦ ﴾

(١) قوله: (ما). أفاد أن ﴿ إِنَّ ﴾ نافية.

(٢) قوله: (الحياة). أفاد أن الضمير ﴿ هِيَ ﴾ راجع إلى الحياة المذكورة بعده، وهذا من المواضع

الستة التي يجوز فيها عود الضمير إلى المتأخر لفظاً ورتبة. فصلناها في «الثلاثيات»،

و«رسالة الاستثناءات». وهو هنا: أنه أخبر عنه بمفسره. و﴿ هِيَ ﴾: مبتدأ، و﴿ الْآحْيَانُنَا ﴾:

خبر، وهو تفسير للضمير.

(٣) قوله: (لرأيت أمراً عظيماً). أشار به إلى حذف الجواب؛ لإفادة التهويل، كما في الآية السابقة.

(٤) قوله: (على لسان الملائكة). قدره نظراً لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ﴾ . وعلى هذا

يكون إسناد القول إلى الله تعالى مجازياً. وظاهر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما أنه

حقيقي، فالقائل هو الله تعالى، ويكون معنى نفي كلامه لهم والنظر إليهم: ما كان عن

رضاً، كما أشرنا سابقاً [الآية ١٧٤ من سورة البقرة]. والله أعلم.

(٥) قوله: (بالبعث). يحتمل كونه بدلاً من ﴿ بِلِقَاءِ اللَّهِ ﴾ ، أو الباء للسببية، أي: لقاء الله

بسبب البعث.

(٦) قوله: (غاية للتكذيب). أي: ﴿ حَتَّى ﴾ ابتدائية تفيد غاية التكذيب، أي: يكون منهم

التكذيب بلقاء الله إلى وقت مفاجأة الساعة عليهم.

﴿إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ﴾ القيامة ﴿بَغْتَةً﴾ فجأة ﴿قَالُوا يَحْسَرُنَا﴾ هي ^(١) أشد التألم، ونداؤها مجاز ^(٢)، أي: هذا أوانك فاحضري ^(٣) ﴿عَلَى مَا فَرَطْنَا﴾ قصرنا ﴿فِيهَا﴾ أي: الدنيا ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ بأن تأتيهم ^(٤) عند البعث في أقبح شيء صورة، وأنتها ريجًا فتركبهم ﴿الْأَسَاءَ﴾ ببس ﴿مَا يَزُورُونَ﴾ ^(٣١) يحملونه،

(١) قوله: (هي). أي: الحسرة.

(٢) قوله: (ونداؤها مجاز) أي نداء الحسرة. فالمجاز هنا استعمال النداء لغير العاقل. وهو من المجاز المرسل. وفي هذا النداء إشارة إلى شدة الأمر حتى إنهم لا يميزون بين العاقل وغير العاقل.. أفاده الصاوي.

(٣) قوله: (أي: هذا أوانك فاحضري). توضيح لمعنى النداء. وهو طلب الإقبال.

(٤) قوله: (بأن تأتيهم). الباء للتصوير، أي: لتصوير حملهم أوزارهم. فقوله: (تأتيهم)، أي: تأتيهم أوزارهم. (فتركبهم)، أي: تركبهم تلك الأوزار.

روى ابن جرير عن السدي قال: «ليس من رجل ظالم يموت فيدخل قبره إلا جاء رجل قبيح الوجه، أسود اللون، متنن الريح، عليه ثياب دنسة حتى يدخل معه قبره، فإذا رآه قال له: ما أقبح وجهك! قال: كذلك كان عملك قبيحًا. قال: ما أنتن ريجك! قال: كذلك كان عملك متننًا. قال: ما أدنس ثيابك! قال: فيقول: إن عملك كان دنسًا. قال: من أنت؟ قال: عملك، قال: فيكون معه في قبره، فإذا بعث يوم القيامة قال له: إني كنت أحملك في الدنيا باللذات والشهوات، فأنت اليوم تحملني، قال: فيركب على ظهره فيسوقه حتى يدخله النار؛ فذلك قوله: ﴿يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾».

وروى عن عمرو بن قيس الملائي قال: «إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله عمله في أحسن صورة وأطيبه ريجًا، فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلا أن الله قد طيب ريجك وحسن صورتك فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عملك الصالح، طالما ركبتك في الدنيا فاركبتني أنت اليوم! وتلا: ﴿يَوْمَ تَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدًّا﴾...». وقال في شأن الكافر نحوًا مما قال السدي.

حملهم ذلك^(١).

﴿٣٢﴾ - ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا﴾ أي: الاشتغال بها ﴿إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ وأما الطاعة وما يعين عليها فمن أمور الآخرة ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾ وفي قراءة: «وَلَدَارُ الْآخِرَةِ»^(٢)، أي: الجنة ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الشرك^(٣) ﴿أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾^(٣٣) بالياء والتاء^(٤)، ذلك فيؤمنون^(٥).

﴿٣٣﴾ - ﴿قَدْ﴾ للتحقيق^(٦) ﴿نَعْلَمُ إِنَّهُ﴾ أي: الشأن ﴿لِيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ لك من التكذيب ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ﴾ في السر، لعلمهم أنك صادق، وفي قراءة: بالتخفيف^(٧)، أي: لا ينسبونك إلى الكذب ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ﴾ وضعه موضع

(١) قوله: (حملهم هذا). قدره يكون مخصوصاً بالذم.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾). أي: بإضافة «دار» إلى «الآخرة»: وهي قراءة ابن عامر. و﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾: برفع ﴿الْآخِرَةِ﴾ على أنها نعت: قراءة الباقيين.

(٣) قوله: (الشرك). مفعول به لـ ﴿يَتَّقُونَ﴾.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). بالتاء: ﴿تَعْقِلُونَ﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وحفص، وأبي جعفر، ويعقوب. وبالياء: ﴿يَعْقِلُونَ﴾: قراءة الباقيين.

(٥) قوله (ذلك). مفعول بـ ﴿يَعْقِلُونَ﴾، و(فيؤمنون) منصوب بـ «بأن» مضمرة بعد فاء السببية التي سبقت بالاستفهام.

(٦) قوله: (للتحقيق). نبه عليه؛ لأن الغالب أن «قد» تفيد التحقيق إذا دخلت على الماضي، والتقليل إذا دخلت على المضارع. وهنا للتحقيق مع دخولها على المضارع. ومثله كثير في القرآن الكريم.

(٧) قوله: (وفي قراءة بالتخفيف). أي: ﴿لَا يُكْذِبُونَكَ﴾ مضارع «أكذب» من باب «أفعل»، بمعنى: لا ينسبونك إلى الكذب، أي: لا يجدونك كاذباً كما يقال: أبخلته، أي: وجدته بخيلاً. أو لا يثبتون عليك أنك كاذب كما يقال: أكذبت: أثبتته كاذباً. قاله القرطبي. =

الضمير^(١) ﴿بَيَّأْتِ اللَّهُ﴾ القرآن ﴿يَجْحَدُونَ﴾^(٢٣) يكذبون.

﴿٢٤﴾ - ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ فيه تسلية للنبي ﷺ ﴿فَصَبْرُوا عَلَى مَا كَذَّبُوا وَأُودُوا﴾^(٢) حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصَرْنَا ﴿بِإِهْلَاكِ قَوْمِهِمْ﴾^(٣) ، فاصبر^(٤) حتى يأتيك النصر بإهلاك قومك ﴿وَلَا مُبَدِّل لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ مواعيده ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَائِ الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢٤) ما يسكن به قلبك.

= وهذه قراءة نافع والكسائي. وقرأ الباقون: ﴿لَا يَكْذِبُونَكَ﴾. مضارع «كذب»: بالتشديد. ومعناه: لا يكذبونك في السر، بل يكذبونك باللسان. ومآلها واحد.

(١) قوله: (وضعه موضع الضمير). أي: موضع «ولكنهم»؛ وذلك لئلا تكون بلاغية، وهي التنزيص على أنهم ظالمون في ذلك.

أفادت الآية أن الكفار كانوا يعرفون صدق الرسول ﷺ بقلوبهم، ولكن جحدوا عنادًا وحسدًا، كما صرح بذلك أبو جهل للأخنس بن شريق، قال: «تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف، أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تجاثينا على الركب وكنا كفرسي رهان قالوا: منّا نبيّ يأتيه الوحي من السماء. فمتى ندرك هذه؟ والله لا نؤمن به أبدًا ولا نصدق...». رواه ابن كثير عن ابن إسحق في قصة طويلة.

وروى ابن جرير عن السدي، قال أبو جهل يوم بدر للأخنس: «والله إن محمدًا لصادق وما كذب محمد قط ولكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والحجابه والسقاية والنبوة فماذا يكون لسائر قريش». في قصة طويلة.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَأُودُوا﴾ يمكن عطفه على ﴿صَبْرُوا﴾، والمعنى: صبروا وأودوا حتى أتاهم نصرنا وهو ظاهر القرطبي، كما يمكن عطفه على ﴿كَذَّبُوا﴾، والمعنى: فصبوا على تكذيبهم وإيذائهم. كما هو ظاهر البيضاوي.

(٣) قوله: (بإهلاك). متعلق بـ ﴿نَصَرْنَا﴾.

(٤) قوله: (فاصبر...). توضيح لمضمون الآية.

﴿٣٥﴾ - ﴿وَإِنْ كَانَ كَبْرًا﴾ عظم ﴿عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ عن الإسلام لحرصك عليهم ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْنِيَنَّ نَفَقًا﴾ سرّباً^(١) ﴿فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا﴾ مصعداً^(٢) ﴿فِي السَّمَاءِ﴾ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ ﴿مِمَّا اقْتَرَحُوا فَا فَعَلَ﴾^(٣)، المعنى: أنك لا تستطيع ذلك^(٤)، فاصبر حتى يحكم الله ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ هدايتهم^(٥) ﴿لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ﴾ ولكن لم يشأ ذلك فلم يؤمنوا ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾^(٦) بذلك.

﴿٣٦﴾ - ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ﴾ دعاءك إلى الإيـان ﴿الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ سماع تفهم واعتبار ﴿وَالْمَوْتَى﴾ أي: الكفار^(٦)، شبههم بهم في عدم السماع ﴿يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿ثُمَّ إِلَيْهِمْ رُجْعُونَ﴾^(٦) يردّون فيجازيهم بأعمالهم.

(١) قوله: (سرّباً). وهو المنفذ إلى داخل الأرض.

(٢) وقوله: (مصعداً). هكذا ورد تفسيرهما عن قتادة وغيره.

(٣) قوله: (ففاعل). جواب الشرط الثاني: ﴿فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ﴾، والجملة الشرطية جواب الشرط الأول: ﴿وَإِنْ كَانَ كَبْرًا﴾، والفاء في ﴿فَتَأْتِيَهُمْ﴾ عاطفة، وما بعدها معطوف على ﴿تَبْنِيَنَّ﴾.

(٤) قوله: (المعنى أنك لا تستطيع ذلك). أي: الإتيان بآية أفضل مما أتيناهم به. قال البيضاوي: «والمقصود: بيان حرصه البالغ على إسلام قومه، وأنه لو قدر أن يأتيهم بآية من تحت الأرض أو من فوق السماء لآتى بها رجاء إيمانهم». اهـ.

(٥) قوله: (هدايتهم). مفعول به لـ ﴿شَاءَ﴾، وحذف مفعول ﴿شَاءَ﴾ إذا وقع شرطاً مطروداً للعلم من جوابه، كما فصله البلاغيون.

(٦) قوله: (أي: الكفار). كذا فسر به مجاهد والحسن وغيرهم. وعلى هذا يكون ﴿الْمَوْتَى﴾ من الاستعارة، شبهوا بالموتى ثم أطلق اسم المشبه به على المشبه، و﴿الْمَوْتَى﴾ مبتدأ خبره جملة: ﴿يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ والواو في ﴿وَالْمَوْتَى﴾ لعطف الجملة على الجملة أو استثنائية. قال ابن كثير: «هذا من باب التهكم بهم والازدراء عليهم».

﴿٣٧﴾ - ﴿وَقَالُوا﴾ أي كفار مكة ﴿لَوْلَا﴾ هَلَا^(١) ﴿نَزَلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ كالناقة والعصا والمائدة ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنَزِّلَ﴾ بالتشديد والتخفيف^(٢) ﴿آيَةً﴾ مما اقترحوا ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٣٧﴾ أن نزولها بلاء عليهم^(٣)؛ لوجوب هلاكهم إن جحدوها.

﴿٣٨﴾ - ﴿وَمِنْ﴾ زائدة^(٤) ﴿دَابَّةٍ﴾ تمشي^(٥) ﴿فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيرٍ يَطِيرُ﴾ في الهواء ﴿بِجَنَاحَيْهِ﴾^(٦) إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالِكُمْ ﴿في تدبير خلقها ورزقها وأحوالها﴾^(٧) ﴿مَا

(١) قوله (هَلَا). أشار به إلى أن ﴿لَوْلَا﴾ هنا تحضيضية، وليست امتناعية.

(٢) قوله: (بالتشديد والتخفيف). قراءتان: بالتخفيف: ﴿يُنَزِّلُ﴾: مضارع أنزل: قراءة ابن

كثير. وبالتشديد: ﴿يُنَزِّلُ﴾: مضارع «نَزَلَ»: قراءة الباقيين. ومعناها واحد.

(٣) قوله: (أن نزولها بلاء). جملة «أن» وما بعدها سدت مسدّ مفعولي علم. وبمثل ما قال المفسر، فسر ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (زائدة). أي: حرف ﴿مِنْ﴾ زائدة إعرابًا ومؤكدة معنًى، تؤكد عموم النفي.

(٥) قوله: (تمشي). قدره لمقابلة ﴿يَطِيرُ﴾. وفيه إشارة إلى أن الجار والمجرور ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ متعلق بهذا المحذوف، وهذه الجملة المحذوفة نعت لـ ﴿دَابَّةٍ﴾.

(٦) قوله تعالى: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾. نعت لـ ﴿طَيرٍ﴾. وفائدة النعت به: دفع احتمال المجاز، فإن الطيران قد يراد به السرعة مجازًا. أفاده البيضاوي. وقال بعض البلاغيين: هذا النعت لإفادة التعميم. فإن الوصف قد يفيد التعميم، كما يفيد غالبًا التخصيص.

قال العلماء: كل حيوان إما أن يمشي أو يطير، ولا يخرج عنهما أي حيوان. وألحقوا حيوان البحر بالطير؛ لأنه يسبح في الماء، كما أن الطائر يسبح في الهواء. نقله الصاوي.

(٧) قوله: (في تدبير خلقها ورزقها وأحوالها). أي: فمن الحيوان: العزيز والدليل، والمرزوق بسهولة وصعوبة، والقوي والدليل والكبير والصغير والمتحيل في الرزق وغير المتحيل، كجني آدم. قاله الصاوي.

فَرَطْنَا ﴿١﴾ تركنا ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ اللوح المحفوظ ^(١) ﴿مِنْ﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾ فلم نكتبه ﴿ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ ^(٢) فيقضي بينهم ^(٢)، ويقتصص للجباء من القرناء ^(٣)، ثم يقول لهم: كونوا تراباً ^(٤).

﴿٣١﴾ - ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ القرآن ﴿صُودٌ﴾ عن سماعها سماع قبول ﴿وَبِكُمْ﴾ عن النطق بالحق ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ ^(٥) الكفر ﴿مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ﴾ إضلاله ^(٦) ﴿يُضِلُّهُ وَمَنْ يَشَاءُ﴾ هدايته ﴿يَجْعَلُهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ﴾ طريق ﴿مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٣١) دين الإسلام.

- (١) قوله: (اللوحة المحفوظ). هكذا فسره ابن عباس، وابن زيد وغيرهما، وفسر به كذلك ابن جرير، وابن كثير وغيرهما. ونقل القرطبي: «المراد: القرآن».
- (٢) قوله: (فيقضي بينهم). أفاد به أن الحشر هنا هو البعث بعد الموت للمحشر للحساب. كما في «صحيح مسلم»: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وروى ابن جرير عنه، قال: «يحشر الله الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطيور وكل شيء...» الحديث.
- وروي عن ابن عباس وغيره: «أن حشر البهائم موتها، أي: أنها لا تبعث». وضعف هذا القول ابن جرير، والقرطبي وغيرهما؛ لوضوح دليل القول الأول.
- (٣) قوله: (الجباء). الشاة التي لم يخلق لها قرن. و(القرناء): التي لها قرن.
- (٤) قوله: (كونوا تراباً). أي: فتصير الحيوانات تراباً، ثبت ذلك في حديث الصور أورده ابن كثير بطوله في تفسير الآية (٧٣) من الأنعام، وتكلم في إسناده.
- (٥) قوله تعالى: ﴿صُودٌ وَبِكُمْ فِي الظُّلُمَاتِ﴾. صم: جمع أصم، وبكم: جمع أبكم، وهما هنا من التشبيه البليغ. أي: هم كالصم والبكم، كما تقدم في سورة البقرة.
- أما إطلاق الظلمات على الكفر فهو من الاستعارة.
- (٦) قوله: (إضلاله). مفعول ﴿يَشَاءُ﴾، وكذا (هدايته) حذف مفعوله للعلم به من جواب الشرط.

﴿٤٠﴾ - ﴿قُلْ﴾ يا محمد لأهل مكة ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ أخبروني ^(١) ﴿إِن أَنتُمْ عَدَابُ اللَّهِ﴾ في الدنيا ﴿أَوْ أَنتُمْ أَسْأَعَةُ﴾ القيامة المشتملة عليه ^(٢) بغتة ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ لا، ﴿إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ^(٣) في أن الأصنام تنفعكم فادعوها ^(٤).
 ﴿٤١﴾ - ﴿بَلْ إِيَّاهُ﴾ لا غيره ^(٤) ﴿تَدْعُونَ﴾ في الشدائد ﴿فِيكَشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أن يكشفه عنكم من الضر ونحوه ^(٥) ﴿إِن شَاءَ﴾ كشفه ﴿وَتَسْوُونَ﴾

(١) قوله: (أخبروني). هكذا فسر به المفسرون، وهو تفسير بالمعنى، أي: بالمراد، وليس تفسيراً إعرابياً. أما الإعراب فالمشهور: أن الهمزة للاستفهام و«رأى» علمية تتعدى للمفعولين، والتاء فاعل، والكاف: قيل حرف خطاب. تأكيد للتاء، وليس له محل من الإعراب. والمفعول الأول محذوف، والمفعول الثاني جملة الاستفهام: وإنما جعل الكاف حرف خطاب زائداً؛ لأنه يقال: رأيتك زيداً هل هو كذا؟ فهنا ذكر المفعول الأول، وهو: زيد. فلو كانت الكاف مفعولاً لكان للفعل ثلاثة مفاعيل، وهو غير صحيح. وقيل: إن الكاف هو المفعول الأول بتقدير مضاف، وجملة الاستفهام: المفعول الثاني: والمعنى: رأيتم عبادتكم غير الله أغير الله تدعون..، على كل حال: الهمزة هنا لطلب الإخبار وأصلها لطلب العلم. فتكون الهمزة مجازاً، لاستعمالها في لازم معناها؛ لأن الإخبار من لازم العلم. وكذلك الرؤية: حقيقة في العلم أو الإبصار. وأطلقت هنا في الإخبار الذي هو لازم للعلم والإبصار، فهو مجاز آخر، ويرجع حاصل المعنى إلى: أخبروني. والله أعلم. وعلى التفسير بـ(أخبروني) يكون له ثلاثة مفاعيل: الأول: بياء المتكلم، والثاني والثالث المذكور بعده. وعلى هذا الاعتبار قد نمشي فيما يأتي من المواضع.

(٢) قوله: (المشتملة عليه). أي: على العذاب.

(٣) قوله: (فادعوها). أي: الأصنام، هذا جواب الشرط: ﴿إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. وهذا أمر تيسر وتعجيز، وليس أمراً حقيقياً كما هو واضح.

(٤) قوله: (لا غيره). استفاد معنى الحصر من تقديم المفعول به: ﴿إِيَّاهُ﴾.

(٥) قوله: (أن يكشفه). بدل اشتغال من الضمير في إليه.

تركون^(١) ﴿مَا تُشْرِكُونَ﴾^(٤١) معه من الأصنام فلا تدعونه.

﴿٤٢﴾ - ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّنْ زَائِدَةٍ ﴿قَبْلِكَ﴾ رِسَالًا ﴿٢﴾، فَكَذَّبُوهُمْ ﴿٣﴾
﴿فَأَخَذْتَهُمْ بِالْبَأْسَاءِ﴾ شدة الفقر^(٤) ﴿وَالضَّرَاءِ﴾ المرض ﴿لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ﴾^(٤٢)
يتذللون، فيؤمنوا^(٥).

﴿٤٣﴾ - ﴿فَلَوْلَا﴾ فهلا ﴿إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسُنَا﴾ عذابنا^(٦) ﴿تَضَرَّعُوا﴾ أي: لم يفعلوا
ذلك مع قيام المقتضي له^(٧) ﴿وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فلم تلن للإيمان^(٨) ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ

= وقوله: (من الضر). بيان لـ ﴿مَا﴾، وحاصل المعنى: فيكشف الضر الذي تدعونه
لكشفه عنكم.

(١) قوله: (تركون). إطلاق النسيان على الترك من المجاز المرسل، من إطلاق السبب على
المسبب لعلاقة السببية؛ لأن النسيان سبب للترك.

(٢) قوله (رسلاً). مفعول به لـ ﴿أَرْسَلْنَا﴾.

(٣) قوله: (فكذبوهم). قدره ليكون معطوفاً عليه لقوله تعالى: ﴿فَأَخَذْتَهُمْ﴾؛ لأن المؤاخذا
كانت بعد تكذيبهم. فيكون فيه إيجاز حذف.

(٤) قوله: (شدة الفقر). كذا فسر ابن جرير وغيره. البأساء: شدة الفقر، والضراء: المرض.
وقد تقدم ذلك في تفسير سورة البقرة الآية (١٧٧). قال البيضاوي: «هما صيغتا تأنيث
لا مذكر لهما».

(٥) قول المفسر: (فيؤمنوا). منصوب بـ «أن» مضمرة بعد الفاء المسبوقة بـ «لعل»، على مذهب
الكوفيين، وفي بعض النسخ: «فيؤمنون» بإثبات النون، فالفاء عاطفة.

(٦) قوله: (عذابنا). يعني: البأساء والضراء. كما قاله ابن جرير. وليس المراد بالعذاب:
إهلاكهم؛ لأن التضرع عند نزول العذاب لا ينفع.

(٧) قوله: (أي: لم يفعلوا ذلك). تفسير لما دلت عليه (هلا) التحضيضية؛ لأنها للاستنكار
على ترك شيء كان الواجب فعله.

(٨) قوله: (فلم تلن). من: لأن يلن. ضد: قسا يقسو.

الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ من المعاصي فأصروا عليها.

﴿٤٤﴾ - ﴿فَلَمَّاسُوا﴾ تركوا ﴿مَادُّكُرُوا﴾ وعظوا وخوفوا ﴿رَبِّهِ﴾ من البأساء والضراء فلم يتعضوا ﴿فَتَحْنَا﴾ بالتخفيف والتشديد^(١) ﴿عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من النعم، استدراجاً لهم^(٢) ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا﴾ فرح بطرٍ ﴿أَخَذْتَهُمْ﴾ بالعذاب ﴿بَغْتَةً﴾ فجأةً ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ ﴿٤٤﴾ آيسون عن كل خير^(٣).

﴿٤٥﴾ - ﴿فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوَمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي: آخرهم بأن استصلوا ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٤٥﴾ على نصر الرسل وإهلاك الكافرين^(٤).

﴿٤٦﴾ - ﴿قُلْ﴾ لأهل مكة ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ أخبروني ﴿إِن أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ﴾ أصمكم ﴿وَأَبْصَرَكُمْ﴾ أعماكم ﴿وَوَخَّمَكُمْ﴾ طبع ﴿عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ فلا تعرفون شيئاً^(٥) ﴿مَنْ إِلَهٌ

(١) قوله: (بالتخفيف...). قرأ ابن عامر، وأبو جعفر، ورويس: بالتشديد: ﴿فَتَحْنَا﴾.

والباقون: بالتخفيف: ﴿فَتَحْنَا﴾. والتشديد للمبالغة.

(٢) قوله: (استدراجاً). أي: لما لم ينفعهم الابتلاء بالشر ابتلاهم الله تعالى بالخيرات، استدراجاً لهم، كما ذكره ابن جرير وغيره.

(٣) قوله: (آيسون عن كل خير). أي: بهلاكهم. كما قال مجاهد، والسدي: «فإذا هم مهلكون».

قال ابن زيد: «المبلس: الذي قد نزل به الشر الذي لا يدفعه». نقله ابن جرير.

(٤) قوله: (على نصر الرسل وهلاك الكافرين). قال البيضاوي: «فإن هلاك الكفار والعصاة من حيث إنه تخلص لأهل الأرض من شؤم عقائدهم وأعمالهم، نعمة جليلة يحق أن يحمد عليها». اهـ.

(٥) قوله: (فلا تعرفون شيئاً). بمثله فسر ابن جرير حيث قال: «لا تفقهوا قولاً ولا تبصروا حجة ولا تفهموا مفهوماً». وقال: «هذه الآية من تعليم الله لنبيه الحجة على المشركين، بأن ما يعبدون لا يملكون لهم ضرراً ولا نفعاً؛ فلا تستحق العبادة، وإنما يستحقها من يملك الضر والنفع والقبض والبسط القادر على كل ما أراد». اهـ. ملخصاً.

عَبْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ ﴿٤٦﴾ بِمَا أَخَذَهُ مِنْكُمْ بِزَعْمِكُمْ ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ﴾ نَبِيْنَ ﴿الْآيَاتِ﴾ الدَّلَالَاتِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِنَا ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ ﴿٤٦﴾ يَعْرَضُونَ عَنْهَا فَلَا يُؤْمِنُونَ.

﴿٤٧﴾ - ﴿قُلْ﴾ لَهُمْ ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْكُمُ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ﴿١﴾ ﴿هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٤٧﴾ الكافرون، أي: ما يهلك إلا هم ^(٢).

﴿٤٨﴾ - ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ من آمن، بالجنة ^(٣) ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ من كفر، بالنار ^(٤) ﴿فَمَنْ ءَامَنَ﴾ بِهِمْ ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عَمَلَهُ ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٤٨﴾ فِي الآخِرَةِ.

﴿٤٩﴾ - ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ ﴿٤٩﴾ يَخْرُجُونَ عَنِ الطَّاعَةِ ^(٥).

﴿٥٠﴾ - ﴿قُلْ﴾ لَهُمْ ﴿لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ الَّتِي مِنْهَا يَرْزُقُ ﴿وَلَا﴾

(١) قوله: (ليلاً أو نهاراً). أي: معنى (بغتة): ليلاً. و (جهرة): نهاراً، هكذا فسر الحسن.

نقله القرطبي. وقال ابن جرير: «بغتة»: فجأة، على غرة لا يشعرون، «أو جهرة»: أو أتاكم عذاب الله وأنتم تعابونه وتنظرون إليه.

(٢) قوله: (أي: ما يهلك...). أفاد أن الاستفهام بمعنى النفي.

(٣) قوله: (بالجنة). متعلق بـ «مبشرين».

(٤) قوله: (بالنار). متعلق بـ «منذرين».

(٥) قوله: (يخرجون عن الطاعة). وبمثله فسر البيضاوي، وابن كثير. ونقل ابن جرير

عن ابن زيد: «بما كانوا يكذبون»، قال: «وكان ابن زيد يقول: كل فسق في القرآن

فمعناه الكذب».

إِنِّي ﴿أَعْلَمُ الْغَيْبِ﴾ ما غاب عني ^(١) ولم يوح إلي ^(٢) ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ من الملائكة ﴿إِنْ﴾ ما ﴿أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ﴾ الكافر ﴿وَالْبَصِيرُ﴾ المؤمن ^(٣)، لا ^(٤) ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ في ذلك فتؤمنون.

﴿٥١﴾ - ﴿وَأَنْذِرْ﴾ خوف ﴿بِهِ﴾ أي: بالقرآن ﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُمْحَرُوا﴾ إلى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ غيره ﴿وَلِيٌّ﴾ ينصرهم ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾ يشفع لهم. وجملة النفي ^(٥) حال من ضمير «يُمْحَرُوا» وهي محل الخوف ^(٦)، والمراد

(١) قوله: (ما غاب عني). أشار به إلى أن ﴿الْغَيْبِ﴾ مصدر بمعنى: اسم الفاعل. وأفاد بتقدير (إني) أن هذه الجملة معطوفة على الجملة: ﴿عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾، داخلة في مقول: لا أقول،

وليست معطوفة على جملة ﴿لَا أَقُولُ لَكُمْ﴾، وإن كان المعنى صحيحاً على هذا التقدير.

(٢) قوله: (ولم يوح إلي). قيد به؛ لأن النبي ﷺ قد أخبر عن كثير من المغيبات من أمور القبر والمحشر والجنة والنار وغير ذلك، ولكن كل ذلك بإيحاء الله تعالى إياه، فهو لا يعلم الغيب بنفسه، وإنما يعلم ما يعلم بالوحي. وبنحو مما قاله المفسر فسر ابن كثير، حيث قال: «لا أطلع منه إلا على ما أطلعني الله عليه». اهـ.

(٣) قوله: (الكافر) و (المؤمن). كذا روى ابن جرير عن قتادة: ﴿الْأَعْمَى﴾: الكافر الذي عمي عن حق الله، ﴿وَالْبَصِيرُ﴾: العبد المؤمن». اهـ. ملخصاً. وعلى هذا يكون كل من اللفظين استعارة.

(٤) قوله: (لا). جواب لهذا الاستفهام.

(٥) قوله: (وجملة النفي...). وهي: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ في محل نصب حال.

(٦) قوله: (وهي محل الخوف). أي: هذه الجملة، أي: مضمونها محل خوفهم. فالمعنى: الذين يخافون أن يمحرُوا، حال كونهم ليس من دونه ولي، أي: يخافون عدم ولي من دونه ولا شفيع حين حشرهم. وأشار إلى هذا الإعراب البيضاوي.

بهم^(١): المؤمنون العاصون ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْقَوْنَ﴾ (٥١) ﴿الله بإقلاعهم عما هم فيه وعمل الطاعات.

﴿٥٢﴾ - ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ﴾ بعبادتهم ﴿وَجْهَهُ﴾ تعالى لا شيئاً من أعراض الدنيا، وهم الفقراء^(٢)، وكان المشركون طعنوا فيهم وطلبوا أن يطردهم ليجالسوه، وأراد النبي ﷺ ذلك طمعاً في إسلامهم ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِّنْ زَائِدَةٍ﴾ شئء ﴿إِنْ كَانَ بَاطِنُهُمْ غَيْرَ مَرْضِيٍّ﴾ (٤) ﴿وَمَا مِنْ

(١) قوله: (والمراد بهم). أي: بـ ﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾: المؤمنون العاصون. ذكره البيضاوي. وظاهر ابن جرير، وابن كثير وغيرهما: «المؤمنون مطلقاً». وهو مروى عن الحسن، ذكره القرطبي. وقال الزجاج: «كل من أقر بالبعث من مؤمن وكافر». اهـ.

(٢) قوله: (وهم الفقراء). أي: المراد بـ ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾: فقراء المؤمنين وضعفاءهم. روى ذلك ابن جرير، عن ابن مسعود، وابن عباس، وقتادة، ومجاهد، وغيرهم. قال ابن مسعود: «مرّ الملأ من قريش بالنبي ﷺ وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد! أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أهؤلاء الذين من الله عليهم من بيننا؟ نحن نكون تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم عنك. فلعلك إن طردتهم أن تتبعك؛ فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ﴾ ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ﴾».

(٣) قوله: (وأراد النبي ﷺ). إرادته ﷺ إبعاد الضعفاء من المسلمين تارة حرصاً في إيمان الشرفاء.. مذكورة في رواية عن الخباب، وأخرى عن عكرمة، بسياق مفصل. رواهما ابن جرير. وفسر قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾. بالصلوات الخمس روى ذلك عن ابن عباس، والضحاك، والحسن، وقتادة وغيرهم. وفسر بما هو أعم من الصلوات الخمس، واختاره ابن جرير.

(٤) قوله: (إن كان باطنهم غير مرضي). هذا يفيد أن الضمير في ﴿حِسَابِهِمْ﴾ راجع للمشركين. والمعنى لا تؤاخذ بحسابهم، ولا يؤاخذون بحسابك. والظاهر أنه راجع =

حَسَابِكْ عَلَيْهِمْ مَنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ ﴿٥٢﴾ جواب النفي ﴿فَتَكُونُ﴾^(١) مِنْ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾ إن فعلت ذلك.

﴿٥٣﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا﴾ ابتلينا ﴿بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ أي: الشريف بالوضيع والغني بالفقير، بأن قدمناه بالسبق إلى الإيمان ﴿لِيَقُولُوا﴾^(٢) أي: الشرفاء والأغنياء منكربين ﴿أَهْتُولَاءَ﴾ الفقراء ﴿مَنْ أَلَّفَهُ عَلَيْهِمْ مَنْ بَيْنَنَا﴾ بالهداية، أي لو كان ما هم عليه هدى ما سبقونا إليه، قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾^(٣) له، فيهديهم، بلى.

﴿٥٤﴾ - ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِحَايَتِنَا﴾^(٣) فَقُلْ ﴿لَهُمْ﴾ ﴿سَلَامٌ عَلَيْهِمْ كَتَبَ﴾

= لـ ﴿الَّذِينَ﴾ المذكور لسبق ذكره ولمناسبة الضمير في «فتطردهم». فالمعنى: ليس عليك جزاؤهم وكفاية رزقهم، ولا عليهم جزاؤك ورزقك، بل ذلك على الله، لا على غيره، كما قاله القرطبي، وذكر الاحتمالين البيضاوي. و﴿مَنْ﴾ الأولى تبعيضية، أي: ﴿مَنْ حَسَابِكْ﴾، و﴿مَنْ﴾ الثانية زائدة مؤكدة، أي: ﴿مَنْ شَيْءٍ﴾.

(١) وقوله تعالى: ﴿فَتَكُونُ﴾. جواب النفي، وهو ﴿وَلَا تَنْظُرُوا﴾، وقوله ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي وهو: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حَسَابِهِمْ﴾، ومعلوم أن المضارع ينصب بـ«أن» مضمرة وجوباً بعد الفاء السببية المسبوقة بنفي أو طلب على ما فصله النحاة. فقد اجتمع في هذه الآية: الطلب والنفي.

(٢) قوله تعالى: ﴿لِيَقُولُوا﴾. اللام هنا لام العاقبة. أي: صارت عاقبة ذلك الابتلاء قولهم ذلك. كما يعلم من القرطبي.

(٣) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِحَايَتِنَا﴾. اختلف في المراد بهؤلاء؛ فقيل: هم الذين نهي الله نبيه عن طردهم، وهم ضعفاء المسلمين. وورد ذلك في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ﴾ فيما روى ابن جرير، عن خباب، وعكرمة.

قضى ﴿رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ إِنَّهُ﴾ أي: الشأن، وفي قراءة: بالفتح، بدل من «الرَّحْمَةَ»، ﴿مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ﴾ منه حيث ارتكبه^(١) ﴿ثُمَّ تَابَ﴾ رجع ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ بعد عمله عنه ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَإِنَّهُ﴾ أي: الله ﴿عَفُورٌ﴾ له ﴿زَجِيمٌ﴾^(٢) به. وفي قراءة: بالفتح^(٢)، أي: بالمغفرة له.

= ونقله السيوطي في أسباب النزول عن الواحدي عن عكرمة، قال: «نزلت في الذين نهى الله تعالى نبيه عن طردهم: فكان إذا رآهم النبي ﷺ، بدأهم بالسلام، وقال: «الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرني أن أبدأهم بالسلام». وقيل: نزلت هذه الآية في قوم أصابوا ذنوبًا وجاءوا إلى النبي ﷺ؛ فأنزل الله فيهم هذه الآية، رواه ابن جرير عن ماهان. ومال ابن جرير إلى ترجيح هذا القول.

(١) قوله: (حيث ارتكبه). فيه إشارة إلى أن كل من ارتكب المعصية فهو جاهل. وقاله ابن كثير هنا، وفي تفسير الآية: (١١٩) من سورة النحل، كما سيأتي إن شاء الله.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ...). القراءات هنا ثلاث:

الأولى: بفتح ﴿أَنَّهُ﴾ الأولى، وكسر ﴿فَإِنَّهُ﴾ الثانية: وهي قراءة نافع، وأبي جعفر. وجه الفتح: «أن» وما دخلت عليه في تأويل مصدر بدل من «الرَّحْمَةَ»، وجملة ﴿فَإِنَّهُ﴾ جواب الشرط ﴿مَنْ عَمِلَ﴾.

الثانية: بفتح الهمزة فيهما. ووجهه: الأولى وما دخلت عليه بدل من «الرَّحْمَةَ»، كما تقدم. والفاء في ﴿فَإِنَّهُ﴾ جوابية. و«أن» وما دخلت عليه في تأويل مصدر مبتدأ، والخبر محذوف، والتقدير: فالغفران والرحمة حاصلتان له. والجملة جواب الشرط ﴿مَنْ عَمِلَ﴾ في محل جزم: وهذه قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب.

الثالثة: بكسر الهمزة فيهما: وهي قراءة الباقيين. ووجه ذلك ﴿إِنَّهُ﴾ جملة مستأنفة، وجملة ﴿فَإِنَّهُ عَفُورٌ زَجِيمٌ﴾ في محل جزم جواب الشرط.

وإنما جاز ﴿فَإِنَّهُ﴾ بفتح الهمزة في جواب الشرط مع أن الجواب يشترط كونه جملة، و«أن» وما دخلت عليه في تأويل مفرد؛ لأنه يجوز حذف الخبر من جملة جواب الشرط، =

﴿٥٥﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ أي: كما بينا ما ذكر ﴿نُفِصِلُ﴾ نيين ﴿الْآيَاتِ﴾ القرآن ل يظهر الحق فيعمل به ^(١) ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾ تظهر ﴿سَبِيلُ﴾ طريق ﴿الْمُجْرِمِينَ﴾ ﴿٥٥﴾ فتجنب، وفي قراءة ^(٢): بالتحثانية، وفي أخرى: بالفوقانية ونصب «سَبِيلُ»، خطاب للنبي ﷺ.

﴿٥٦﴾ - ﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ تعبدون ﴿مِن دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا آتِيحُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ في عبادتها ﴿فَدَضَلْتُ إِذَا﴾ إن اتبعتها ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ ﴿٥٦﴾.

﴿٥٧﴾ - ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ بيان ^(٣) ﴿مِن رَّبِّي وَ﴾ قد ^(٤) ﴿كَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ بربي

= كما تقول: خرجت فإذا أسد أي حاضر. فيمكن أن نجعل المفرد المؤول به مبتدأ حذف خبره. والجملة هي جواب الشرط. كما قدرنا هنا: فالمغفرة والرحمة حاصلتان له.

(١) قوله: (ليظهر الحق). قدره ليعطف عليه قوله تعالى: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾. وأشار إليه البيضاوي.
(٢) قوله: (وفي قراءة:...). القراءات ثلاث كما ذكره المفسر:

الأولى: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ﴾: بالتاء في «تَسْتَبِينَ» ونصب ﴿سَبِيلُ﴾ على أن «تَسْتَبِينَ» صيغة خطاب للنبي ﷺ، و﴿سَبِيلُ﴾ مفعول به منصوب: وهي قراءة نافع وأبي جعفر، وهي التي قالها المفسر أخيراً. الثانية: ﴿وَلَيْسْتَبِينَ سَبِيلُ﴾: بالياء في الفعل، ورفع ﴿سَبِيلُ﴾ فهو فاعل الفعل. والمعنى: ليظهر ويتبين السبيل.. والسبيل: لفظ يذكر ويؤنث: وهذه قراءة شعبة وحمزة والكسائي وخلف.

الثالثة: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ﴾: بالتاء في الفعل ورفع ﴿سَبِيلُ﴾ فهو فاعل: وهي قراءة الباقيين. وهي التي درج عليها المفسر.

(٣) قوله: (بيان). بنحوه فسر ابن جرير، قال: «بيان وبرهان». وقال ابن كثير: «على بصيرة من شريعة الله».

(٤) قوله: (وقد). قدره ليفيد أن الجملة ﴿كَذَّبْتُمْ﴾ في محل نصب حال. وتقدم نظيره في مواضع، مثلاً في سورة النساء الآية (٩٠).

حيث أشركتم ﴿مَا عِنْدِي مَا اسْتَعِجَلُونَ بِهِ﴾^(٢) من العذاب^(٣) ﴿إِنْ﴾ ما ﴿الْحُكْمُ﴾ في ذلك وغيره ﴿إِلَّا لِلَّهِ يَقْضَى﴾ القضاء^(٤) ﴿الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصْلِينَ﴾^(٥٧) الحاكمين، وفي قراءة «يَقْضُ»^(٥)، أي: يقول.

﴿٥٨﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا اسْتَعِجَلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ بأن أعجله لكم وأستريح، ولكنه عند الله ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾^(٥٨) متى يعاقبهم.

(١) قوله: (بري). أشار به إلى أن الضمير «الهاء» عائد على ﴿رَبِّي﴾. كذا ذكره ابن جرير. وقال ابن كثير: «أي: بالحق الذي جاءني من عند الله».

(٢) قوله تعالى: ﴿مَا عِنْدِي مَا اسْتَعِجَلُونَ بِهِ﴾. ﴿مَا﴾ الأولى نافية، ولا عمل لها؛ لتقدم الخبر، وهو ﴿عِنْدِي﴾، و﴿مَا﴾ الثانية: اسم موصول في محل رفع مبتدأ مؤخر.

(٣) قوله: (من العذاب). كما قالوا: ﴿فَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، و﴿أَوْ تَنْقُطَ السَّمَاءُ كَمَا زَعَمَتَ عَلَيْهَا كَسْفًا﴾ [الإسراء: ٩٢] ونحو ذلك، كما ذكره القرطبي.

(٤) قوله: (القضاء). على هذا يكون الحق نعتًا محذوف ونصبه على المفعول المطلق.

(٥) قوله: (وفي قراءة: «يَقْضُ»): وهي قراءة نافع، وابن كثير، وعاصم، وأبي جعفر. وقرأ الباقون: ﴿يَقْضَى﴾.

(٦) قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ عِنْدِي﴾. ﴿لَوْ﴾ شرطية. و﴿أَنَّ﴾ ومعمولها في تأويل مصدر فاعل لفعل محذوف تقديره: لو ثبت أن عندي، أي: لو ثبت وجود ما تستعجلون.

قال ابن كثير: الجمع بين هذه الآية وبين ما في الصحيحين من أن ملك الجبال لما استأذن رسول الله ﷺ أن يطبق عليهم الأخشبين فقال رسول الله ﷺ: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله ولا يشرك به شيئاً» حيث لم يستعجلهم بالعقوبة.

فالجواب: أن المراد بهذه الآية إيقاع العذاب الذي اقترحوه عند اقتراحهم. وليس كذلك في الحديث، فإنه لم يقترحوا العذاب، وإنما استأذن الملك، إن شاء ﷺ طبق عليهم الجبلين. والله أعلم. اهـ. ملخصاً.

٥٩- ﴿وَعِنْدَهُ﴾ تعالى ﴿مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ خزائنه^(١)، أو الطرق الموصلة إلى علمه^(٢) ﴿لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ وهي: الخمسة التي في قوله: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»^(٣) [لقمان: ٣٤] الآية، كما رواه البخاري. ﴿وَيَعْلَمُ مَا﴾ يحدث ﴿فِي الْبَرِّ﴾ القفار ﴿وَالْبَحْرِ﴾ القرى التي على الأنهار^(٤) ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ﴾ زائدة ﴿وَرَقَةٍ إِلَّا﴾ يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ ﴿عَظْفٍ عَلَى «وَرَقَةٍ»﴾ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٥٩﴾ هو اللوح المحفوظ. والاستثناء بدل اشتغال من الاستثناء قبله^(٥).

٦٠- ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ يقبض أرواحكم عند النوم^(٦) ﴿وَيَعْلَمُ

(١) قوله: (خزائنه). هذا على أن ﴿مَفَاتِحُ﴾ جمع: مفتح بفتح الميم، وهو اسم ظرف.

(٢) قوله: (أو الطرق الموصلة...). هذا على أنه جمع: مفتح بكسر الميم، اسم آلة. ذكرها البيضاوي وغيره.

(٣) قوله: (في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ...﴾). فهن: ١- علم الساعة. ٢- نزول الغيث. ٣- ما في الأرحام. ٤- ماذا تكسب النفس غداً. ٥- وبأي أرض تموت.

تنبه: ما يحصل للإنسان تارة من المعرفة بوقت المطر ومعرفة ذكورة أو أنوثة الجنين، لا يعارض به؛ لأن ذلك ظنون وليست علوماً يقينية، ثم لا يعرفون وقت المطر وقدره وما يكون معه من رياح ورعد وبرق وغير ذلك. وكذلك لا يعرف الإنسان عن الجنين متى يخرج؟ كيف يخرج؟ وكم وزنه وماذا شكله؟ وغير ذلك بما يتعلق بالجنين.

(٤) قوله: (القرى التي..). تفسير البر بهذا ورد عن مجاهد، على ما قاله الدكتور فخرالدين قباوة في شرحه على الجلالين. والجمهور على أن المراد به ما عدا البحر، أي: المعنى المعروف؛ لأن الأرض إما بر وإما بحر.

(٥) قوله: (والاستثناء). يعني: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾، والاستثناء قبله هو: ﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾.

(٦) قوله: (يقبض أرواحكم...). هكذا فسّر عامة المفسرين.

مَا جَرَحْتُمْ ﴿ كَسِبْتُمْ ^(١) ﴿بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: في النهار ^(٢) برداً أرواحكم ﴿يُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ هو أجل الحياة ^(٣) ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ بالبعث ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠﴾﴾ فيجازيكم به.

﴿١١﴾ - ﴿وَهُوَ الْفَآهَرُ﴾ مستعلياً ^(٤) ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ ملائكة تحصي أعمالكم ^(٥) ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ﴾ وفي قراءة: «تَوَفَّاهُ» ^(٦) ﴿رُسُلَنَا﴾ الملائكة الموكلون بقبض الأرواح ^(٧) ﴿وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ ﴿١١﴾﴾ يقصرون فيما يؤمرون به.

(١) قوله: (كسبتم). أي: عملتم، كذا عن قتادة، ومجاهد، وروى عن ابن عباس، والسدي: «ما اكتسبتم من الإثم»، قال ابن جرير: «والاجتراح: عمل الرجل بيده أو رجله أو فمه ثم قيل لكل مكتسب كسباً بأي أعضاء جسمه، مجروح». اهـ. باختصار.

(٢) قوله: (في النهار). كما روي عن مجاهد، وقتادة، والسدي. وقيل عن عبدالله بن كثير: «﴿يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: في المنام».

(٣) قوله: (هو أجل الحياة). أي: إلى الموت، كما روي عن السدي وغيره.

(٤) قوله: (مستعلياً). قدره ليتعلق به الظرف ﴿فَوْقَ﴾، كما تقدم في أول السورة.

(٥) قوله: (ملائكة تحصي أعمالكم). ويمثله فسر ابن جرير وغيره. ونسبه إلى السدي، وقتادة، وأهل التأويل.

(٦) قوله: (وفي قراءة: ﴿تَوَفَّاهُ﴾). وهي قراءة حمزة مع إمالة الألف، و﴿تَوَفَّاهُ﴾: قراءة الباقيين.

(٧) قوله: (الملائكة الموكلون). كما قال به عامة المفسرين.

تنبية: ذكر في هذه الآية الملائكة بصيغة الجمع. وفي سورة السجدة بلفظ المفرد: ﴿قُلْ

يُنَوِّفُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾. قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن هذا: «إن ملك الموت

أعواناً». رواه ابن جرير. وقد ورد ذلك مفصلاً فيما رواه أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن

النبي ﷺ. أورده ابن كثير بطوله.

﴿٦٣﴾ - ﴿ثُمَّ رُدُّوْا﴾ أي: الخلق^(١) ﴿إِلَى اللَّهِ مَوْلَهُمْ﴾ مالكم ﴿الْحَقِّ﴾ الثابت العدل ليجازيهم ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾ القضاء النافذ فيهم ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَسِيبِينَ﴾ ﴿٦٣﴾ يحاسب الخلق^(٢) كلهم في قدر نصف نهار من أيام الدنيا، لحديث بذلك.

﴿٦٣﴾ - ﴿قُلْ﴾ يا محمد لأهل مكة ﴿مَنْ يُنَجِّبِكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ أهوالهما في أسفاركم حين ﴿تَدْعُوْنَهُ نَضْرَعًا﴾ علانية^(٣) ﴿وَخَفِيَةً﴾ سرًا، تقولون: ﴿لَيْنَ﴾ لام قسم^(٤) ﴿أُنَجِّبَنَّا﴾، وفي قراءة: ﴿أُنَجِّنَا﴾^(٥) أي: الله ﴿مِنْ هَذِهِ﴾ الظلمات والشدائد ﴿لَتَكُوْنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِيْنَ﴾ ﴿٦٣﴾ المؤمنين.

﴿٦٤﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿اللَّهُ يُنَجِّبِكُمْ﴾ بالتخفيف والتشديد^(٦) ﴿مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ﴾ غم سواها ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُوْنَ﴾ به.

﴿٦٥﴾ - ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ من السماء

(١) قوله: (أي: الخلق). كما قال ابن كثير: «أي: الخلائق كلهم».

(٢) قوله: (يحاسب الخلق..). كما تقدم ذلك في تفسير الآية (٢٠٢) من سورة البقرة.

(٣) قوله: (علانية...). وبمثله فسر ابن كثير قال: «جهراً و سرّاً». وجملة ﴿تَدْعُوْنَهُ﴾ حالية، وعلى تقدير (حين) قبلها تكون في محل نصب على الظرفية بمضمونها.

(٤) قوله: (لام قسم). أي: والتقدير: والله لئن، فقد اجتمع القسم والشرط، فالجواب للمتقدم وهو هنا: ﴿لَتَكُوْنَنَّ﴾. فهو جواب القسم لتقدمه، ولذا أكد بالنون.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿أُنَجِّنَا﴾). وهي قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف. و﴿أُنَجِّبَنَّا﴾: بصيغة الخطاب: قراءة الباقرين.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). أي: ﴿يُنَجِّبِكُمْ﴾ بالتخفيف: قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن ذكوان، ويعقوب. وبالتشديد: قراءة الباقرين.

كالحجارة والصيحة^(١) ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ كالحسف^(٢) ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ﴾ يخلطكم^(٣) ﴿شَيْعًا﴾ فرقًا مختلفة الأهواء ﴿وَيُذِيقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ بالقتال، قال ﷺ لما نزلت: «هذه أهون وأيسر». ولما نزل ما قبله: «أعوذ بوجهك» رواه البخاري^(٤). وروى مسلم^(٥) حديث: «سألت ربي أن لا يجعل بأس أمتي بينهم، فمنعنيها». وفي حديث^(٦): «لما نزلت قال: «أما إنها كائنة، ولم يأت تأويلها بعد».

(١) قوله: (كالحجارة والصيحة). أي: كما نزل على قوم لوط، وكما وقع لثمود.

(٢) وقوله: (كالحسف). وهو الوقوع تحت الأرض كما وقع لقارون، نعوذ بالله.

(٣) قوله: (يخلطكم) هذا معنى يلبس بكسر الباء، وبابه ضرب ومصدره لَبَسٌ بفتح اللام. أما لِبَسٌ يلبس بكسر الباء في الماضي وفتحها من المضارع، فهو بمعنى لبس الثوب. ومصدره: لَبَسٌ، بضم اللام.

تنبيه: ما ذكر المفسر في تفسير ﴿عَذَابَيْنِ فَوْقَكُمُ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ هو المنقول عن أكثر السلف. واختاره ابن جرير وغيره، كما يدل على ذلك حديث البخاري الذي أورده المفسر. [«فتح الباري» (٨/ ١٤١)]. وروى ابن جرير عن ابن عباس: «أما العذاب من فوقكم: فأئمة السوء، وأما العذاب من تحت أرجلكم: فخدم السوء».

(٤) وقوله: (رواه البخاري). [«فتح الباري» (٨/ ١٤١)].

(٥) قوله: (وروى مسلم). ما ذكره هو طرف من الحديث: وفيه: «سألت ربي ثلاثًا، سألت ألا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها، وسألت ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألت ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها». اهـ. [مسلم (٢٨٩٠)].

(٦) قوله: (وفي حديث). هذا الحديث رواه أحمد، والترمذي: عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ الآية، فقال: «أما إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد». اهـ. وأورده ابن كثير. وقال الترمذي: «هذا حديث غريب».

تنبيه: الخطاب في هذه الآية: روي عن الحسن أنه للمشركين. وعن مجاهد لأمة محمد ﷺ، فعفا عنهم. نقله ابن كثير، وإلى الأول ذهب ابن جرير.

﴿أَنْظَرَ كَيْفَ نُصْرِفُ﴾ نيين لهم ﴿الآيَاتِ﴾ الدلالات على قدرتنا ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ﴾ ﴿٦٥﴾
 أن ما هم عليه باطل.

﴿٦٦﴾ - ﴿وَكَذَّبَ بِهِ﴾ بالقرآن ^(١) ﴿قَوْمَكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ الصدق ^(٢) ﴿قُلْ﴾ لهم
 ﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ ﴿٦٦﴾ فأجازيكم، إنما أنا منذر، وأمركم إلى الله، وهذا قبل
 الأمر بالقتال ^(٣).

﴿٦٧﴾ - ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ﴾ خبر ﴿مُستَقَرًّا﴾ وقت يقع فيه ^(٤)، ويستقر، ومنه عذابكم
 ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٦٧﴾ تهديد لهم.

(١) قوله: (بالقرآن). فالمضمّر في ﴿بِهِ﴾ عائد إلى القرآن المعلوم. والمراد بالقوم: قريش،
 وبذلك فسر السدي، قال: «كذبت قريش بالقرآن». وهكذا فسر ابن كثير وغيره.
 ونقل المفسر في أسباب النزول عن ابن أبي حاتم، عن زيد بن أسلم قال: «لما نزلت الآية
 ﴿قُلْ هُوَ أَقْدَرُ﴾ قال رسول الله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب
 بعض بالسيوف»، قالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، فقال بعض
 الناس: لا يكون هذا أبدًا أن يقتل بعضنا بعضًا ونحن مسلمون؛ فنزلت ﴿أَنْظَرَ كَيْفَ
 نُصْرِفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُوْنَ﴾ ﴿٦٥﴾ و﴿كَذَّبَ بِهِ قَوْمَكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ الآيتان. اهـ.

وعلى هذا يكون المراد بالقوم: المسلمون. وبالضمير في ﴿بِهِ﴾ ما تضمنته الآية السابقة
 من وقوع النزاع والقتال بينهم. والله أعلم.

(٢) قوله: (الصدق). فسر به؛ لأن الصدق يوصف به الكلام فقط؛ لأنه موافقة الكلام للواقع.
 وأما الحق فيوصف به الكلام وغيره. فلما وصف به القرآن وهو كلام الله ناسب أن
 يوصف بالصدق الذي هو خاصّ بالكلام. وتقدم في تفسير سورة البقرة الآية (٢٥٢).

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). لأن هذه الآية مكية، والجهاد شرع بعد الهجرة.

(٤) قوله: (وقت يقع فيه). وبنحوه ورد عن ابن عباس وغيره.

﴿٦٨﴾ - ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ القرآن بالاستهزاء^(١) ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ولا تجالسهم ﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَأَمَّا﴾ فيه إدغام نون «إن» الشرطية في «ما» المزيدة^(٢) ﴿يُنَسِّئَنَّكَ﴾ بسكون النون والتخفيف، وفتحها والتشديد^(٣) ﴿الشَّيْطَانُ﴾ فقعدت معهم ﴿فَلَا نَقْعُدُ بَعْدَ الذِّكْرَى﴾ أي: تذكره ﴿مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^(٤) فيه وضع الظاهر موضع المضمرة^(٥).

﴿٦٩﴾ - وقال المسلمون^(٥): إن قمنا كلما خاضوا لم نستطع أن نجلس في المسجد وأن نطوف، فنزل: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُونَ﴾ الله ﴿مِنْ حِسَابِهِمْ﴾ أي: الخائضين ﴿مَنْ﴾ زائدة ﴿شَيْءٍ﴾ إذا جالسوهم ﴿وَلَا كُنْ﴾ عليهم^(٦) ﴿ذِكْرَى﴾ تذكرة

(١) قوله: (بالاستهزاء). متعلق بـ ﴿يَخُوضُونَ﴾.

فائدة: أكثر ما وقع لفظ «الخوض» في القرآن الكريم في معرض الدم، ولم يرد في المدح إلا في موضعين من مواضع عشرة: وهما ﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ﴾ [في النساء والأنعام] [كليات الألفاظ في التفسير للشيخ بريك القرني. ص ٤٦]، ولعلها وردا على سبيل المشاكلة.

(٢) قوله: (فيه إدغام نون...). فأصل ﴿إِنَّمَا﴾ هنا «إن» و«ما».

(٣) قوله: (بسكون النون...). قراءتان: ﴿يُنَسِّئَنَّكَ﴾ بتشديد السين مضارع «نَسَى»: قراءة

ابن عامر. و﴿يُنَسِّئَنَّكَ﴾ مضارع «أنسى»: قراءة الباقيين. والمعنى واحد.

(٤) قوله: (فيه وضع الظاهر...). أي: مكان «معهم»؛ للتخصيص على أنهم ظالمون. وهي نكتة بلاغية. قال ابن كثير: «هذا نهي لكل فرد من أحاد الأمة ألا يجلس مع المكذبين...». اهـ. ملخصاً.

(٥) قوله: (وقال المسلمون...). ما ذكره المفسر من سبب النزول، وتفسير الآية نقله

القرطبي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٦) قوله: (عليهم) قدره ليكون خبراً عن المبتدأ: (ذكرى). وأفاد وجوب التذكير للخائضين

إذا احتاج المسلمون للجلوس معهم.

لهم وموعظة ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾ (٦١) الخوض.

﴿٧٠﴾ - ﴿وَذَرٍ﴾ اترك (١) ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ﴾ الذي كلفوه (٢) ﴿لِعِبَابٍ وَلَهْوَ﴾
 باستهزائهم به ﴿وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ فلا تتعرض لهم، وهذا قبل الأمر بالقتال (٣)
 ﴿وَذَكَرَ﴾ عظ ﴿بِهِ﴾ بالقرآن الناس ﴿لَ﴾ أن ﴿لا﴾ (٤) ﴿تُبَسِّلَ نَفْسٌ﴾ تسلّم إلى
 الهلاك (٥) ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾ عملته ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: غيره ﴿وَلِيٌّ﴾ ناصر
 ﴿وَلَا سَفِيحٌ﴾ يمنع عنها العذاب ﴿وَإِنْ تَعَدِلَ كُلُّ عَدْلٍ﴾ تفد كل فداء (٦)

= وعن السدي: «هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ [الآية (١٤٠)] من

سورة النساء]. نقله ابن جرير. وقال القشيري: «ليست منسوخة». نقله القرطبي.

(١) قوله: (اترك). هو معنى: ذر. فهو أمر من «وذر، يذر»، ولكن ماضيه مهجور الاستعمال، وكذلك: «ودع، يدع، دَع»، وزناً ومعنى واستعمالاً.

(٢) قوله: (الذي كلفوه). بصيغة المبني للمفعول، والواو نائب فاعل، والهاء: مفعول به ثان. أي: كلفهم الله به. أي: أمرهم بقبوله.

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). أي: فهو منسوخ؛ لأن الآية مكية، وقد قال بنسخها، ابن جرير نقل ذلك عن أهل التأويل.

(٤) قوله: ﴿لَ﴾ أن ﴿لا﴾. أشار به إلى حذف حرف الجر: لام التعليل، وحرف النفي. وأشار إلى ذلك ابن كثير وغيره.

(٥) قوله: (تسلم). أي: نفوَّض وتوَدَّى، وما قاله المفسر مروى عن عكرمة، والحسن، ومجاهد. وعن ابن عباس: «تفتضح»، وقال الكلبي: «تجزى»، وعن قتادة: «تُحْبَس»، وعن مرة، وابن زيد: «تؤاخذ». نقلها ابن جرير.

قال ابن كثير: «وكل هذه العبارات والأقوال متقاربة في المعنى. وحاصلها: الإسلام للهلاكه». اهـ.

(٦) قوله: (تفد). بفتح التاء وكسر الدال، مضارع «فدى» مجزوم، علامة جزمه حذف الياء.

﴿لَا يُؤَخِّدُ مِنْهَا﴾ ما تفدى به ^(١) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ ماء بالغِ نهاية الحرارة ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مؤلم ﴿بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ ^(٧٠) بكفرهم.

﴿٧١﴾ - ﴿قُلْ أَدْعُوا﴾ ^(٢) ﴿أَنْعَبِدْ﴾ من دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا﴾ بعبادته ﴿وَلَا يَضُرُّنَا﴾ بتركها، وهو: الأصنام ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾ ونرجع مشركين ^(٣) ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهَ﴾ إلى الإسلام ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ﴾ أضلته ﴿الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ متحيرًا لا يدري أين يذهب حال من الهاء ^(٤) ﴿لَهُ أَصْحَابٌ﴾ رفقته ﴿يَدْعُونَهُ إِلَىٰ الْهُدَىٰ﴾ أي: ليهدوه الطريق يقولون له: ﴿أَتَيْنَا﴾ فلا يجيبهم فيهلك. والاستفهام للإنكار ^(٥)، وجملة التشبيه حال من ضمير «نُرَدُّ» ^(٦). ﴿قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ﴾ الذي هو الإسلام ﴿هُوَ الْهُدَىٰ﴾ وما عداه ضلال ﴿وَأْمَرْنَا لِنُسَلِّمَ﴾ أي: بأن

(١) قوله: (ما تفدى به). بيان للضمير المستتر في ﴿لَا يُؤَخِّدُ﴾ الذي هو نائب الفاعل.

(٢) نقل ابن جرير عن السدي: «قال المشركون للمؤمنين: اتبعوا سبيلنا، واتركوا دين محمد ﷺ؛ فقال الله تعالى: ﴿قُلْ أَدْعُوا﴾ الآية».

(٣) قوله: (ونرجع مشركين). أشار به إلى أن الرد على الأعداء كناية عن الرجوع إلى الشرك.

(٤) قوله: (حال من الهاء). أي قوله تعالى: ﴿حَيْرَانَ﴾ حال من الهاء في ﴿اسْتَهْوَتْهُ﴾. منع من الصرف للوصفية وزيادة الألف والنون.

(٥) قوله: (والاستفهام). أي: في ﴿أَدْعُوا﴾. للإنكار، أي فالعنى: لا ندعو.

(٦) قوله: (وجملة التشبيه). وهي ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ﴾. فالعنى: ونرد على أعقابنا حال كوننا مشابهين بالذي أضلته الشياطين. قال ابن عباس: «وهذا مثل ضربه الله للالهة ومن يدعو إليها، وللدعاة الذين يدعون إلى الله». اهـ.

نسلم ﴿لَرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١).

﴿٧٢﴾ - ﴿وَأَنَّ﴾ أي: بأن (٢) ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا زَكَاةَ﴾ تعالى، ﴿وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ

تُحْشَرُونَ﴾ (٣) تجمعون يوم القيامة للحساب.

﴿٧٣﴾ - ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ أي: محققاً (٣) ﴿وَأَذْكُرُ﴾ (٤)

﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾ للشيء ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ هو يوم القيامة، يقول للخلق: قوموا

فيقوموا (٥) ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾ الصدق الواقع، لا محالة ﴿وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ﴾ (٦) في

(١) قوله: (أي: بأن نسلم). أفاد أن اللام في ﴿لِنُسَلِّمَ﴾ بمعنى: الباء؛ لأن «أمر» يتعدى بالباء. والفعل منصوب بـ«أن» مضمرة جوازاً؛ لوقوعه بعد اللام الجارة.

(٢) قوله: (أي: بأن). أفاد به أنه معطوف على ﴿لِنُسَلِّمَ﴾؛ ففيه النفات من التكلم إلى الخطاب. ويكون «أن» مصدرية، كما في المعطوف عليه، ويصح كونها هنا تفسيرية.

(٣) قوله: (محققاً). أشار به إلى أن الجار والمجرور ﴿بِالْحَقِّ﴾ متعلق بحال، والباء للإلصاق، أي: متلبساً بحق، أي: محققاً؛ فهو تفسير بالمراد.

(٤) قوله: (اذكر). قدره ليكون ﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾ مفعولاً به لهذا المقدر. وعلى هذا يكون: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾ مبتدأ وخبراً، كما يشير إلى ذلك تفسيره. ويصح كون ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾ مبتدأ ونعتاً، وخبره الظرف المتقدم: ﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾، أي: قوله الحق كائن يوم يقول.

(٥) قوله: (فيقوموا). كذا في بعض النسخ بحذف النون، ولعل صوابه (فيقومون) بإثباتها، كما في بعض النسخ أيضاً. وفسر الحق بالصدق كما تقدم في الآية (٦٦) من هذه السورة.

(٦) قوله: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ﴾. متعلق بما تعلق به الجار والمجرور: ﴿لَهُ﴾. والمعنى: الملك كائن له فقط يوم ينفخ في الصور، وخص به لأنه لا ملك لأحد فيه ظاهراً، كما أشار إليه المفسر بقوله: (لا ملك فيه لغيره). واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿لَمِنَ الْمَلِكِ الْيَوْمَ لِلَّهِ﴾

الصُّورِ ﴿القرن^(١)، النفخة الثانية، من إسرافيل لا ملك فيه لغيره: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ﴾، ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ ما غاب وما شوهد^(٢) ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿الْحَيِيرُ ٧٣﴾ بباطن الأشياء كظاهاها.

﴿٧٤﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزْ﴾ هو لقبه^(٣)، واسمه: تارخ

(١) قوله: (القرن). تفسير لـ ﴿الصُّورِ﴾، كما روى مسلم في «صحيحه»، قال رسول الله ﷺ: «إن إسرافيل قد التقم الصور، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر، فينفخ». وروى أحمد عن عبد الله بن عمرو: يا رسول الله ما الصور؟ قال: «قرن ينفخ فيه». قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الْأُصْوَرِ﴾ وهو الصور. وقال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الْأُصْوَرِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى﴾ [الزمر: ٦٨]. ﴿فِيهِ﴾ أي: في الصور. فهو لفظ مذكر. وبهذا كله يبطل قول من قال: الصور جمع صُورَة، أي: ينفخ في صُور الموتى لكي يحيوا. ونسب القرطبي هذا القول إلى أبي عبيدة. ونقله ابن جرير، وابن كثير، وضعفه؛ للأدلة السابقة. وأورد ابن كثير في تفسير هذه الآية حديث الصور الذي رواه الطبراني عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأورده بطوله، ثم قال: «وهذا حديث مشهور، وهو غريب جداً، ولبعضه شواهد في الأحاديث المتفرقة، وفي بعض ألفاظه نكارة تفرد به إسماعيل بن رافع قاص أهل المدينة، وقد اختلف فيه...» إلى آخر ما قاله.

(٢) قوله: (ما غاب وما شوهد). أشار به إلى أن ﴿الْغَيْبِ﴾: مصدر بمعنى: اسم الفاعل، أي:

الغائب. ﴿وَالشَّهَادَةِ﴾: مصدر بمعنى: اسم المفعول، أي: المشهود بمعنى: المشاهد.

(٣) قوله: (هو لقبه). يعني: أن اسم أبي إبراهيم: تارخ، بالخاء المعجمة، وقيل: بالخاء المهملة. وأن «آزر» لقب له، وهذا القول نقله القرطبي عن مقاتل، وابن إسحاق القشيري، ونقل عن محمد بن إسحق، والكلبي، والضحاك: «أن آزر اسم له»، أي: فيكون له اسمان: آزر وتارخ، كيعقوب وإسرائيل. وقيل غير ذلك. ونقل عن مجاهد: «إبراهيم بن تارح بن ناخور بن ساروع بن أرغو بن فالغ بن عابر بن شالغ بن أرفخشذ بن سام بن نوح عَلَيْهِ السَّلَام». والله أعلم.

﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءِالِهَةً﴾ تعبدها؟ استفهام توبيخ^(١) ﴿لِيَحْ أَرْنِكَ وَقَوْمَكَ﴾
بانتخاذا ﴿فِي ضَلَالٍ﴾ عن الحق ﴿مُبِينٍ﴾^(٧٤) بين.

﴿٧٥﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ أي: كما أريناه إضلال أبيه وقومه ﴿نُرِيْ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ﴾ مَلِكُ
﴿السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾^(٢) ليستدل به على وحدانيتنا^(٣) ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤَقِنِينَ﴾^(٧٥)
بها. وجملة «وَكَذَلِكَ»^(٤) وما بعدها اعتراض، وعطف على «قَالَ»^(٥).

﴿٧٦﴾ - ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾ أَظْلَم ﴿عَلَيْهِ أَيْلُ رَأَى كَوْكَبًا﴾ قيل هو: الزهرة^(٦) ﴿قَالَ﴾

(١) قوله: (استفهام توبيخ). أي: واستنكار، كما أشار له القرطبي.
(٢) قوله تعالى: ﴿مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ملكوت: فعلوت من الملك. زيدت الواو
والتاء للمبالغة، كالجبروت من الجبر. كما قاله ابن جرير، والقرطبي وغيرهما.
(٣) قوله: (ليستدل به على وحدانيتنا). ظاهر أن المراد بإراءة الملكوت: إراءة ما فيها من
الآيات على وحدانية الله تعالى. روي ذلك عن ابن عباس، والضحاك، ومجاهد، وعن
مجاهد أيضًا: «آيات السموات والأرض»، وعنه: «تفرجت لإبراهيم السماوات السبع
حتى العرش، فنظر فيهن، وتفرجت له الأرضون السبع، فنظر فيهن»، وهكذا ورد عن
سعيد بن جبير أيضًا، رواها ابن جرير، وقول المفسر محتمل لذلك لأن كل ذلك مما
يستدل به على وحدانية الله تعالى.

وقوله: (ليستدل.. قدره ليعطف عليه) ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤَقِنِينَ﴾.

(٤) قوله: (وجملة «وَكَذَلِكَ»^(٤)). أي: هذه الآية، معترضة بين محاجة إبراهيم لأبيه وقومه.
كما أشار إلى هذا المعنى ابن كثير.

(٥) قوله: (وعطف على «قَالَ»^(٥)). دخول إلى الآية التالية، أي: هي معطوفة على جملة
﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾.

(٦) قوله: (قيل هو: الزهرة). أي: الكوكب الذي رآه هو الكوكب المسمى بـ«زهرة». وهي
من الكواكب السبع السيارة، يقال: إنها في الفلك الثالث.

لقومه: وكانوا قومًا نجامين ﴿هَذَا رَبِّي﴾ في زعمكم ^(١) ﴿فَلَمَّا أَفَلَّ﴾ غاب ﴿قَالَ﴾
لَا أَحِبُّ الْأَفْلِيكَ ﴿٧٦﴾ أن أخذهم أربابًا؛ لأن الرب ^(٢) لا يجوز عليه التغير
والانتقال؛ لأنها من شأن الحوادث، فلم ينجع فيهم ذلك ^(٣).

﴿٧٧﴾ - ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا﴾ طالعًا ﴿قَالَ﴾ لهم ﴿هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَّ قَالَ لِيَنَّ
لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي﴾ بثبتي على الهدى ^(٤) ﴿لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوِّمِ الضَّالِّينَ﴾ ﴿٧٧﴾
تعريض لقومه بأنهم على ضلال ^(٥)، فلم ينجع فيهم ذلك.

﴿٧٨﴾ - ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا﴾ ذكَّره ^(٦) لتذكير

(١) قوله: (في زعمكم). أشار به إلى أن قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ ليس إقرارًا بربوبيته؛ لأنه كفر،
والنبي معصوم عن ذلك. بل قاله في معرض المناظرة: هذا ربي على زعمكم. وإلى هذا
ذهب جمهور المفسرين، وحققه ابن كثير وغيره. وقد روي عن ابن عباس أنه قاله حقيقة.
وكان قال في حال الطفولة. واستبعده المحققون؛ لأن النبي معصوم عن ذلك قبل النبوة
وبعدها. وقيل المعنى: «أهذا ربي؟»، أي: بتقدير الاستفهام الإنكاري.

(٢) قوله: (لأن الرب...). وينحوه روي عن قتادة قال: «علم أن ربه دائم لا يزول». كما
رواه ابن جرير.

(٣) قوله: (فلم ينجع...). أي: لم ينفع.

(٤) قوله: (بثبتي على الهدى). فسَّر به؛ لأن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ كان على الهدى. فيكون مثل
﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾. وفي بعض النسخ: (يُثْبِتْنِي).

(٥) قوله: (تعريض). التعريض عند البلاغيين نوع من الكناية، وهو: إطلاق لفظ ويشار به
إلى معنى آخر يفهم من السياق، كما هنا، وكما في قوله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون
من لسانه ويده»؛ تعريضًا بأن المؤذي ليس مسلمًا كاملًا.

(٦) قوله: (ذكَّره). أي: جاء بلفظ الإشارة مذكرًا: ﴿هَذَا﴾ مع أنه إشارة إلى الشمس
المؤنث السماعي.

خبره^(١) ﴿رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ﴾ من الكواكب والقمر ﴿فَلَمَّا أَفَلَتْ﴾ وقويت عليهم الحجة، ولم يرجعوا ﴿قَالَ يَقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَشْرِكُونَ﴾^(٧٨) بالله من الأصنام والأجرام المحدثه، المحتاجة إلى محدث، فقالوا له: ما تعبد؟

﴿٧٩﴾ - قال ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ قصدت بعبادتي^(٢) ﴿لِلَّذِي فَطَرَ﴾ خلق ﴿السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: الله ﴿حَنِيفًا﴾^(٣) مائلاً إلى الدين القيم ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾^(٧٩) به.

﴿٨٠﴾ - ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ﴾ جادلوه في دينه. وهددوه بالأصنام^(٤) أن تصيبه بسوء إن تركها ﴿قَالَ أَتَحْتَجُونِي﴾ بتشديد النون وتخفيفها بحذف إحدى النونين^(٥)، وهي نون الرفع عند النحاة، ونون الوقاية عند القراء: أتجادلونني

(١) قوله: (لتذكير خبره). وهو لفظ ﴿رَبِّي﴾؛ فإذا كان اسم الإشارة مبتدأ، والمشار إليه مؤنثاً، والخبر مذكراً جاز تذكير اسم الإشارة، وكذلك الضمائر؛ مراعاةً للخبر؛ لأنه يطابق المبتدأ تذكيراً وتأنيثاً. كما يجوز تأنيث المبتدأ مراعاة للخبر. مثلاً: إذا أشرت إلى كلام سابق: تقول: هذه مسألة دقيقة، أو فائدة جليلة. مثلاً.

(٢) قوله: (قصدت بعبادتي). أشار به إلى أن ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ كناية عن أفراد العبادة لله.

(٣) قوله: ﴿حَنِيفًا﴾. حال من التاء في ﴿وَجَّهْتُ﴾.

(٤) قوله: (وهددوه بالأصنام). يدل على ذلك قوله الآتي: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تَشْرِكُونَ بِهِ﴾.

(٥) قوله: (بتشديد النون). قراءتان:

الأولى: بتخفيف النون: ﴿أَتَحْتَجُونِي﴾: قراءة نافع، وابن عامر، وأبي جعفر، ورواية عن هشام. ووجهها: حذف إحدى النونين والأصل: «تحتجوني» بنونين: أولاهما نون الرفع، والثانية نون الوقاية. فإذا اجتمعتا جاز حذف إحداهما، وهي نون الرفع عند النحاة. ونون الوقاية عند القراء، أي: أهل القراءة. ولا أثر لهذا الخلاف، كما يجوز =

﴿ فِي ﴾ وحدانية ﴿ اللَّهُ وَقَدْ هَدَانِ ﴾ ^(١) تعالى إليها ﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ هـ ﴿ بِهِ ﴾ من الأصنام أن تصيبي بسوء؛ لعدم قدرتها على شيء ﴿ إِلَّا ﴾ لكن ^(٢) ﴿ أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا ﴾ من المكروه يصيبي، فيكون ﴿ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ أي: وسع علمه كل شيء ^(٣) ﴿ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ ^(٨٠) هذا، فتؤمنون.

﴿ ٨١ ﴾ - ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ ﴾ بالله وهي لا تضر ولا تنفع ﴿ وَلَا تَخَافُونَ ﴾ أنتم من الله ﴿ أَنْتُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ ﴾ في العبادة ﴿ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ ﴾ بعبادته ﴿ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ﴾ حجة وبرهاناً، وهو القادر على كل شيء ﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ من العذاب أنحن أم أنتم؟ ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ^(٨١) من الأحق به ^(٤)، أي: وهو نحن، فاتبعوه ^(٥).

= إثباتها بإدغام، وبدون إدغام كما في ﴿ اتَّجَدِدُونِي ﴾؛ فقول المفسر: (بحذف إحدى النونين): متعلق بقوله: (وتخفيفها).

والثانية: بالتشديد: ﴿ ائْتَجِدُونِي ﴾: قراءة الباقيين.

(١) قوله: ﴿ وَقَدْ هَدَانِ ﴾. النون للوقاية، وحذفت ياء المتكلم بعدها تخفيفاً.

(٢) قوله: (لكن). أشار به إلى أن الاستثناء منقطع.

(٣) قوله: (أي: وسع علمه). أشار به إلى أن ﴿ عِلْمًا ﴾ تمييز محول عن الفاعل. وتقدم ذكر أنواع التمييز إجمالاً في الآية (١٩) من هذه السورة وغيرها من المواضع.

(٤) قوله: (من الأحق). بفتح الميم: اسم استفهام مبتدأ. وهي معلقة للفعل ﴿ تَعْلَمُونَ ﴾، وخبره: الأحق. والجملة سدت مسد مفعول الفعل: ﴿ تَعْلَمُونَ ﴾.

(٥) قوله: (فاتبعوه). جواب الشرط: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾. وتقدم ذكر معنى السلطان في

سورة آل عمران الآية (١٥١).

﴿٨٢﴾ - قال تعالى ^(١): ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ يخالطوا ﴿إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ أي: شرك ^(٢)، كما فسر بذلك في حديث «الصحيحين» ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْآثَمُ﴾ من العذاب ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ ﴿٨٢﴾.

﴿٨٣﴾ - ﴿وَتِلْكَ﴾ مبتدأ، ويبدل منه ^(٣) ﴿حُجَّتْنَا﴾ التي احتج بها إبراهيم على

(١) قوله: (قال تعالى). أشار به إلى أن هذه الآية ليست من بقية كلام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَام؛ بل كلام من الله، يفصل به بين إبراهيم خليله وبين من حاجه من قومه. رواه ابن جرير عن ابن زيد وغيره، واختاره.

وروى عن ابن عباس: «هذا من كلام إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَام، أجاب به عن الاستفهام السابق: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْآمَنِ﴾؛ فأجاب: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا... لَهُمُ الْآثَمُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾، كما يسأل العالم ويحيب نفسه.

(٢) قوله: (أي: شرك). أشار به إلى أن «ظلم» عام مراد به الخصوص. أما كونه عامًا فلكونه نكرة في سياق النفي، وهي من ألفاظ العموم كما ذكره الأصوليون، ولذلك أشكلت الآية على الصحابة كما في حديث «الصحيحين» الذي أشار إليه المفسر. والحديث عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لما نزلت: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: وأينا لم يظلم نفسه. فقال رسول الله ﷺ: «ليس كما تقولون، ألم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٣﴾ [لقمان: ١٣]» [البخاري (١٣٨١) باختصار]. وروى الحديث أحمد وغيره بألفاظٍ متقاربة. وعند أحمد: «وإنما هو الشرك».

(٣) قوله: (مبتدأ، ويبدل منه). يعني: أن ﴿تِلْكَ﴾: مبتدأ، و﴿حُجَّتْنَا﴾ بدل منه، وجملة ﴿ءَاتَيْنَهَا إِبْرَاهِيمَ﴾ في محل رفع خبر. ويحتمل كون ﴿حُجَّتْنَا﴾ خبرًا، وجملة ﴿ءَاتَيْنَهَا﴾ خبرًا ثانيًا، كما أشار البيضاوي وغيره.

وحدانية الله من أفول الكواكب وما بعده^(١). والخبر: ﴿ءَاتَيْنَاهَا إِِبْرَاهِيمَ﴾
 أرشدناه لها حجة^(٢) ﴿عَلَى قَوْمِهِ نَزَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ﴾ بالإضافة والتنوين^(٣)،
 في العلم والحكمة ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٌ﴾^(٨٣) بخلقه.

﴿٨٤﴾ - ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ ابنه ﴿كُلًّا﴾ منها ﴿هَدَيْنَا وَنُوحًا
 هَدَيْنَا مِّن قَبْلُ﴾ أي: قبل إبراهيم ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ﴾ أي: نوح^(٤) ﴿دَاوُدَ
 وَسُلَيْمَانَ﴾ ابنه ﴿وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ﴾ ابن يعقوب ﴿وَمُوسَى وَهَارُونَ﴾ وكذلك ﴿كَمَا
 جَزَيْنَاهُم﴾ ﴿بِحُزْنٍ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٨٤).

﴿٨٥﴾ - ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى﴾ ابنه ﴿وَعِيسَى﴾ ابن مريم. يفيد أن الذرية تتناول أولاد

(١) قوله: (من أفول الكواكب...). أي: فتكون الإشارة إلى ما احتج به إبراهيم من قوله:
 ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾، كما ذكره القرطبي، والبيضاوي وغيرهما. وعن مجاهد: «هي
 ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية».

(٢) وقول المفسر: (أرشدناه...). توضيح للمراد بالإيتاء هنا، أي: فهو إيتاء معنوي، كما
 هو واضح. وقدّر (حجة) يتعلق به الجار والمجرور: ﴿عَلَى قَوْمِهِ﴾.

(٣) قوله: (بالإضافة والتنوين). قراءتان: بالتنوين: ﴿دَرَجَاتٍ﴾: قراءة عاصم، وحمزة،
 والكسائي، ويعقوب، وخلف. فيكون ﴿مَن﴾ مفعولاً أولاً، في محل نصب، و﴿دَرَجَاتٍ﴾:
 مفعولاً ثانياً. وبالإضافة: ﴿دَرَجَاتٍ مَن﴾: قراءة الباقين.

(٤) قوله: (أي نوح). أشار به إلى أن الضمير في ﴿ذُرِّيَّتِهِ﴾ عائد إلى نوح؛ لأنه أقرب
 المذكور، وأيضاً ذكر فيهم لوط عَلَيْهِ السَّلَامُ، وليس من ذرية إبراهيم؛ لأنه ابن أخيه. اختاره
 ابن جرير، وعن الزجاج: «ذرية إبراهيم»؛ فالضمير راجع إليه؛ لأن الكلام فيه.
 واختاره البيضاوي، والقرطبي. فيكون عد لوط من ذريته؛ لأن العم ينزل منزلة الأب.
 أفاده القرطبي.

البنات^(١) ﴿وَأَيَّاسَ﴾ ابن أخي هارون أخي موسى ﴿كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٨٥).

﴿٨٦﴾ - ﴿وَأِسْمَاعِيلَ﴾ ابن إبراهيم ﴿وَالْيَسَعَ﴾ اللام زائدة^(٢) ﴿وَيُوشَعَ﴾
 وُلُوطًا﴾ ابن هاران أخي إبراهيم ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾^(٨٦) بالنبوة.

﴿٨٧﴾ - ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ﴾ عطف على «كُلًّا» أو «نُوحًا»^(٣)،
 و«مِنَ» للتبعيض؛ لأن بعضهم لم يكن له ولد^(٤)، وبعضهم كان في ولده كافر.
 ﴿وَأَجْنِبَيْنَهُمْ﴾ اخترناهم ﴿وَهَدَيْنَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٨٧).

﴿٨٨﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ الدين الذي هدوا إليه ﴿هُدًى اللَّهُ يَهْدِي بِهٖ مَن يَشَاءُ مِن عِبَادِهِ﴾
 وَلَوْ أَشْرَكُوا﴾ فرضًا ﴿لِحِطِّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٨٨).

﴿٨٩﴾ - ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ﴾ بمعنى: الكتب^(٥) ﴿وَالْحِكْمَ﴾

(١) قوله: (يفيد أن الذرية...) أي: حيث ذكر عيسى من ذرية إبراهيم، وهو ابن مريم. ويترتب

على ذلك بعض المسائل الفقهية، مثلاً: من وقف على ذريته دخل فيهم أو لادبناته.

(٢) قوله: (اللام زائدة). أي: لدخوله على العلم، والعلم معرفة بنفسه، فتكون «أل» فيه

زائدة، مثل: اليزيد. ولكن «اليسع» اسم أعجمي لا يمكن الحكم على «أل» فيه بالزيادة

بخلاف «اليزيد». وقد أشار إلى نحوه ابن جرير، بعد نقل الأقوال فيه.

(٣) قوله: (عطف على «كُلًّا» أو «نُوحًا»). فالمعنى: كلاً من هؤلاء فضلنا وهدينا وبعضاً

من آبائهم وذرياتهم وإخوانهم.

(٤) قوله: (لأن بعضهم...). لتعليل لكون «مِنَ» تبعيضية، أي: هدينا وفضلنا بعضاً من

آبائهم لا كلا منهم؛ لأن بعضهم لم يكن له ولد، كعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وبعضهم كان له ولد

كافر، كنوح عَلَيْهِ السَّلَامُ كان ولده كنعان من الكافرين، وهلك في الطوفان، وكذلك بعض

آبائهم كان على غير الإسلام، كآزر والد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ على القول المشهور بأنه والده.

(٥) قوله: (بمعنى الكتب). أي: «ال» في «الْكِتَابَ» جنسية.

الحكمة^(١) ﴿وَالنُّبُوَّةُ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي: بهذه الثلاثة ﴿هُؤُلَاءِ﴾ أي: أهل مكة^(٢) ﴿فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا﴾ أرصدنا لها ﴿فَوَمَا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾^(٣) هم المهاجرون والأنصار^(٣).

٩٠- ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى﴾ هم ﴿اللَّهُ فَيَهْدِيهِمْ﴾ طريقتهم من التوحيد والصبر^(٤) ﴿أَقْتَدِهْ﴾ بهاء السكت وقفًا ووصلًا^(٥). وفي قراءة: بحذفها وصلًا.

(١) قوله: (الحكمة). تفسير لـ ﴿الْحُكْمُ﴾، تشمل الفهم بالكتاب ومعرفة الأحكام، كما ذكره ابن جرير، وعزاه إلى مجاهد.

(٢) قوله: (أي: أهل مكة). أفاد أن اسم الإشارة ﴿هُؤُلَاءِ﴾، يراد به: أهل مكة، فهو للإشارة إلى غير مذكور، بل للمعلوم من السياق وحال نزول الآية.

(٣) قوله: (هم المهاجرون والأنصار). روي ذلك عن ابن عباس، وقتادة، والضحاك، والسدي، وغيرهم. اختاره القرطبي وغيره. وعن ابن عباس، والضحاك، وابن جريج وغيرهم: «أنهم الأنصار». وعن قتادة: «أنهم الأنبياء المذكورون». واختاره ابن جرير.

(٤) قوله: (من التوحيد والصبر). أشار به إلى أن الأمر بالاعتداء هنا هو الاعتداء في التوحيد وأصول الدين والصبر، لا في الشريعة؛ لأن شرائعهم مختلفة، وبذلك يضعف الاستدلال بهذه الآية على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يثبت نسخه. وهي مسألة أصولية، الراجح عندنا - معاصر الشافعية - أنه ليس شرعًا لنا. والتفصيل في كتب الأصول. وأفاد المفسر بتقدير: «هم» العائد إلى الاسم الموصول: «الذين» المحذوف، والحذف هنا جائز، أي: إذا كان العائد ضميرًا متصلًا منصوبًا والعامل فعل أو وصف، والتفصيل في كتب النحو.

(٥) قوله: (بهاء السكت...). قرأ نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وأبو جعفر: بهاء السكت الساكنة وصلًا ووقفًا: ﴿أَقْتَدِهْ﴾: إجراءً للوصول مجرى الوقف. وقرأ حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف، وابن عامر: بالهاء وقفًا وبدونها وصلًا: ﴿إَقْتَدِهْ﴾. =

﴿قُلْ﴾ لأهل مكة ﴿لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي: القرآن ﴿أَجْرًا﴾ تعطونه ^(١) ﴿إِنْ هُوَ﴾ ما القرآن ﴿إِلَّا ذِكْرًا﴾ عظة ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ ^(٢) للإنس والجن.

﴿١١﴾ - ﴿وَمَا قَدَرُوا﴾ اليهود ^(٢) ﴿اللَّهِ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ ^(٣) أي: ما عظموه حق عظمتهم، أو ما عرفوه حق معرفته ﴿إِذْ قَالُوا﴾ للنبي ﷺ، وقد خصموه في القرآن: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ﴾ لهم ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ رُءُوسًا﴾ ^(٤) في المواضع الثلاثة ﴿قَرَأْتِيسَ﴾ أي

= وابن عامر: بإشباع الكسر على الهاء: ﴿أَقْتَدِهِ﴾: وصلًا برواية ابن ذكوان، وبالكسر بدون إشباع وصلًا برواية هشام.

(١) قوله: (تعطونه). بحذف إحدى النونين، والأصل: تعطونيه. الأولى نون الرفع، والثانية نون الوقاية، والياء: مفعول أول. والهاء: مفعول ثان. وحذف إحدى النون جائز. كما تقدم.

(٢) قوله: (اليهود). على هذا التفسير تكون هذه الآية والآيتان بعدها مدنية، كما سبقت الإشارة إلى ذلك أول السورة. وهذا القول مروى عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم؛ فعن سعيد بن جبير: «جاء رجل من اليهود اسمه مالك بن الصيف يخاصم النبي ﷺ وقال فيما قال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء...». وعن السدي: «القائل هو فنحاص اليهودي». وعن محمد بن كعب القرظي: «جاء طائفة من اليهود إلى النبي ﷺ والقائل واحد منهم...». ويؤيد هذا الوجه القراءة بالتاء في الأفعال الثلاثة: ﴿يَجْعَلُونَهُ﴾ ﴿يُدْوَنَهَا﴾ ﴿وَيُخْفُونَ﴾؛ لأنها تاء الخطاب. وروى عن ابن عباس أيضًا، ومجاهد: «الآية في كفار قريش، فالضمير في ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ﴾، وما بعده عائد إليهم...». واختاره ابن جرير؛ لأن السورة مكية، والآيات التي قبلها في سياق الخبر عنهم.

(٣) وقوله تعالى: ﴿حَقَّ قَدْرِهِ﴾ منصوب على أنه مفعول مطلق.

(٤) قوله: (بالياء والتاء). قرءاتان: بالياء في الأفعال الثلاثة: ﴿يَجْعَلُونَهُ﴾، ﴿يُدْوَنَهَا﴾، ﴿وَيُخْفُونَ﴾: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وبالتاء فيهن: قراءة الباقيين.

يكتبونه في دفاتر مقطعة ﴿يُبْدُونَهَا﴾ أي: ما يحبون إبداءه منها^(١)، ﴿وَيُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ مما فيها كنعت محمد ﷺ ﴿وَعَلَّمْتُمْ﴾ أيها اليهود^(٢)، في القرآن ﴿مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ من التوراة، ببيان ما التبس عليكم واختلفتم فيه، ﴿قُلِ اللَّهُ أَنْزَلَهُ إِنْ لَمْ يَقُولِهِ^(٣)، لا جواب غيره ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ﴾ باطلهم ﴿يَلْعَبُونَ﴾.

﴿١٢﴾ - ﴿وَهَذَا﴾ القرآن ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ قبله من

(١) قوله: (أي: ما يحبون إبداءه). وهذا معلوم من قوله تعالى: ﴿وَيُخْفُونَ كَثِيرًا﴾، وعلى هذا فالضمير «ها» راجع إلى القراطيس باعتبار بعضها، أي: راجع إلى بعض القراطيس. ونظيره قوله تعالى: ﴿يُؤَيِّسُكَ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكَ﴾ ثم ذكر: ﴿فَإِنْ كُنَّ﴾ [النساء: ١١]، أي: البنات. وكذا: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْبِّصْنَ﴾ ثم ذكر: ﴿وَيُعَوْلُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. أي: المطلقات الرجعية فقط.

(٢) قوله: (أيها اليهود). أفاد به أن هذا الخطاب لليهود كالأفعال السابقة، والمعنى: علمكم الله في القرآن الذي يجب عليكم قبوله ما لم تعلموه أنتم ولا آبائكم، من الأحكام والأخبار. ونقل ابن جرير عن مجاهد: «الخطاب لمعشر العرب»، وعنه: «أنه للمسلمين»، وعن قتادة: «للمشركين». فتلخص: المراد بأول الآية فيه قولان: اليهود أو المشركون، والمراد بهذا الخطاب ﴿وَعَلَّمْتُمْ﴾ فيه ثلاثة أقوال: اليهود أو المشركون أو المسلمون، والله أعلم.

(٣) قوله: (أنزله). أي: الله أنزله، كما قاله ابن عباس، فحذف الفعل للعلم به. فائدة: من المعروف عند المنطقة: السالبة الكلية نقيضها الموجبة الجزئية، والله أعلم. ويستأنس لذلك بهذه الآية، فإن قولهم: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ سالبة كلية، فرد الله عليهم بقوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى﴾ وهذا في قوة الموجبة الجزئية.

الكتب ﴿وَلْيُنذِرْ﴾ بالتاء والياء^(١)، عطف على معنى ما قبله، أي: أنزلناه للبركة والتصديق ولتنذر به ﴿أَمْ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ أي: أهل مكة وسائر الناس^(٢) ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِمْ وَعَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾^(٣) خوفًا من عقابها^(٤).

﴿وَمَنْ﴾ أي: لا أحد^(٤) ﴿أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بادعاء النبوة ولم ينبا^(٥) ﴿أَوْ قَالَ أُوْحَىٰ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ نزلت في مسيلمة^(٦) ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ﴾

(١) قوله: (بالياء والتاء). قراءتان: بالياء: ﴿وَلْيُنذِرْ﴾: قراءة شعبة. وبالتاء: ﴿وَلْيُنذِرْ﴾: قراءة الباقيين.

(٢) قوله: (أي أهل مكة وسائر الناس). كذا فسر به ابن عباس رواه ابن جرير. وكما يدل على ذلك الآيات الكثيرة والأحاديث الصحيحة.

(٣) قوله: (خوفًا من عقابها). أي: عقاب الآخرة.

(٤) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام بمعنى: النفي.

(٥) قوله: (ولم ينبا). أي: لم يجعل نبياً.

(٦) قوله: (نزلت في مسيلمة...). يعني أن قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ...﴾ و﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ...﴾ كل

منهما نزل في مسيلمة لعنه الله، روي ذلك عن عكرمة، وروي عنه: «أن ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ﴾

أفترى﴾ نزل في مسيلمة، و﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ نزل في عبدالله بن سعد بن أبي

سرح القرشي، كان يكتب لرسول الله ثم ارتد ولحق بالكفار، وقال تلك المقالة». ونقل

القرطبي أنه عاد إلى الإسلام يوم الفتح، وحسن إسلامه، ولاء عثمان بن عفان على مصر.

أما مسيلمة فهو مسيلمة بن ثمامة بن كثير بن حبيب الكذاب المشهور، كان باليامة

بناحية الرياض اليوم من بني حنيفة، ادعى النبوة في عهد النبي ﷺ. وزعم أنه شريك

فيها وسمى نفسه بـ«رحمان اليامة»، حتى هلك في معركة اليامة، سنة ١٢هـ، وعمره

مائة وخمسون عامًا على ما نقله القرطبي.

وقول المفسر: (وهم المستهزئون) يعم كل من يستهزئ، وإلى عموم الآية مال ابن جرير.

وعن قتادة: «كلاهما في مسيلمة الكذاب».

مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿١﴾ وهم المستهزون قالوا: لو نشاء لقلنا مثل هذا ﴿لَوْ تَرَى﴾ يا محمد ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ﴾ المذكورون ﴿١﴾ ﴿فِي عَمْرَتٍ﴾ سكرات ﴿٢﴾ ﴿الْمَوْتِ وَالْمَلَكَةِ بِاسْطِوَأَ أَيْدِيهِمْ﴾ إليهم بالضرب والتعذيب ﴿٣﴾ يقولون لهم تعنيفاً: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ إلينا لتقبضها ﴿الْيَوْمَ تُجْرُونَ﴾ ﴿٤﴾ عَذَابَ الْهُونِ ﴿الهوان﴾ ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ بدعوى النبوة والإيحاء كذباً ﴿وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ ﴿١٣﴾ تتكبرون عن الإيمان بها، وجواب ﴿لَوْ﴾ ﴿٥﴾: لرأيت أمراً فظيماً.

﴿١٤﴾ - ﴿و﴾ يقال لهم إذا بعثوا: ﴿لَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾ منفردين عن الأهل والمال والولد ﴿كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي حفاة عراة غرلاً ﴿٦﴾ ﴿وَتَرَكْتُمْ مَا

(١) قوله: (المذكورون). أي: من افترى على الله الكذب، ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله وأمثالهم.

(٢) قوله: (سكرات) وبه فسر القرطبي وابن كثير وغيرهما، وهي جمع عَمْرَة.

(٣) قوله: (بالضرب والتعذيب)، كما قال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ

وَأَدْبُرَهُمْ﴾، وكما روي ذلك عن ابن عباس: «أن الملائكة يضربونهم عند الموت». وعن

الضحاك، وأبي صالح: «باسطوا أيديهم بالعذاب». اهـ. فكان المفسر جمع بين التفسيرين:

الضرب والعذاب.

(٤) قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْرُونَ﴾: اليوم ظرف لـ ﴿تُجْرُونَ﴾، والمراد: يوم خروج روحهم، أو

يوم القيامة، كما في الصاوي.

(٥) قوله: (وجواب ﴿لَوْ﴾ (...)). أي: جوابه محذوف للإشارة إلى شدة الأمر وفضاعته.

(٦) قوله: (حفاة عراة غرلاً). حفاة: جمع حافٍ، أي: غير منتعل، وعراة: جمع عارٍ، أي:

بدون ثوب. وُغْرُلٌ: جمع أغرل، أي: غير محتون. وقد ثبت في «صحيح البخاري» أن

الناس يحشرون كذلك.

والكاف في ﴿كَمَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ يصح كونها اسمية، و«ما» مصدرية. والمعنى: مثل خلقكم. =

﴿خَوَّلْنَكُمْ﴾ أعطيناكم من الأموال ﴿وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾ في الدنيا بغير اختياركم ﴿وَ﴾
يقال لهم تويحًا: ﴿مَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ﴾ الأصنام ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ﴾
أي: في استحقاق عبادتكم ﴿شُرَكَوَانِ﴾ لله ﴿لَقَدْ نَقَطَ بَيْنَكُمْ﴾ وصلكم^(١)، أي:
تشتت جمعكم. وفي قراءة: بالنصب: ظرف، أي: وصلكم بينكم ﴿وَصَلَّ﴾ ذهب
﴿عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾^(١٤) في الدنيا من شفاعتها.

﴿١٥﴾ - ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ﴾ شاق^(٢) ﴿الْحَبِّ﴾ عن النبات^(٣) ﴿وَالنَّوَى﴾ عن
النخل ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ كالإنسان^(٤) والطارئ من النطفة والبيضة ﴿وَيُخْرِجُ

= حال ثانية، وقيل: بدل من ﴿فُرْدَى﴾، وكونها حالًا ثانية أولى؛ لأن المبدل منه في نية الطرح،
وههنا كل من ﴿فُرْدَى﴾ و﴿كَمَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ يفيد معنى جديدًا مقصودًا، والله أعلم.
(١) قوله: (وصلكم). تفسير لـ ﴿بَيْنَكُمْ﴾ على قراءة الرفع: وهي قراءة الجمهور، فهو
فاعل للفعل ﴿نَقَطَ﴾. وأما على قراءة النصب: ﴿بَيْنَكُمْ﴾: وهي لنافع، وحفص،
والكسائي، وأبي جعفر، فهو ظرف، والفاعل ضمير مستتر راجع إلى الوصل، كما قدره
المفسر: (وصلكم بينكم).

(٢) قوله: (شاق). تفسير لـ ﴿فَالِقُ﴾، كما روي عن السدي، وقتادة، وابن زيد، وغيرهم.
وعن الضحاك: «﴿فَالِقُ﴾: خالق». وروي كذا عن ابن عباس.

(٣) قوله: «﴿الْحَبِّ﴾ عن النبات». أي: يخرج النبات من الحبّ بقلقه، وكذا يخرج نبات نخلة
من النوى، وهو اللب الذي في داخل التمر. كما روى معناه عن المذكورين. وقال الصاوي:
«الحب: ما لا نوى له يرمى كالبر، والنوى: ضد الحب، كالتمر. فكل ما يخرج من الأرض
منحصر في هذين النوعين». اهـ. وعن مجاهد: «﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى﴾: الشقان اللذان
فيها». واختار ابن جرير الأول؛ لمناسبة ما بعده، أي قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾.

(٤) قوله: (كالإنسان). الكاف للتمثيل؛ لأنه ورد عن ابن عباس: «يخرج النطفة الميتة من =

الْمَيْتِ ﴿ النطفة والبيضة ﴾ مِنْ الْحَيِّ ذَلِكُمْ ﴿ الفالق المخرج ﴾ اللَّهُ فَائِقٌ ﴿ تُوَفَّقُونَ ﴿١٥﴾ فكيف تصرفون عن الإيمان مع قيام البرهان (١).

﴿١٦﴾ - ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾ (٢) مصدر بمعنى الصبح، أي: شاق عمود الصبح، وهو ما يبدو من نور النهار عن ظلمة الليل ﴿وَجَاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا﴾ تسكن فيه الخلق من التعب (٣) ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ بالنصب (٤)، عطفًا على محل ﴿الَّيْلَ﴾ ﴿حُسْبَانًا﴾ (٥)

= الحي ثم يخرج من النطفة بشرًا حيًا. وورد عن السدي وغيره: «يخرج السنبله الحية من الحبة الميتة، ويخرج الحبة الميتة من السنبله الحية». فكل ما فسر به أمثلة، والآية تعمها كلها كما أشار إليه ابن جرير، وابن كثير وغيرهما، ولذا قال المفسر: (كالإنسان والطائر...) بكاف التمثيل.

(١) قوله: (مع قيام البرهان). أي: لأن أهتهم لا تقدر على شيء من ذلك، فكيف تُعبد؟ و﴿الْمَيْتِ﴾ بسكون الياء في قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وشعبة. وبتشديدها: ﴿الْمَيْتِ﴾ في قراءة الباقيين.

(٢) قوله تعالى: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾. يَحْتَمِلُ كونه خبرًا ثالثًا ل﴿إِنَّ﴾، والأول: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ﴾، والثاني جملة ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ﴾، وكونه نعتًا ل﴿اللَّهِ﴾، كما أعرب به القرطبي؛ لأن هذه الإضافة: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ﴾، ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾ معنوية لكونها بمعنى الماضي، فتفيد تعريف المضاف.

(٣) قوله: (تسكن فيه). أشار به إلى أن «سَكَنَ» مصدر، يقدر قبله مضاف، أي: وقت سكن.

(٤) قوله: (بالنصب). أي: بنصب ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ عطفًا على محل ﴿الَّيْلَ﴾؛ لأنه مفعول أول ل﴿وَجَاعِلُ﴾ في المعنى: وإن كان مضافًا إليه مجرورًا في اللفظ. وهذا على قراءة ﴿وَجَاعِلُ﴾ بصيغة اسم الفاعل: وهي قراءة الجمهور.

وقرأ عاصم، وحزمة، والكسائي، وخلف: ﴿وَجَعَلَ﴾ بصيغة الماضي، ونصب ﴿الَّيْلَ﴾، وعلى هذا نصب ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ واضح.

(٥) قوله: ﴿حُسْبَانًا﴾. ف«حسبان» إما مصدر: حَسِبَ، أو جمع: حساب. وهو مفعول ثانٍ.

حساباً للأوقات، أو الباء محذوفة^(١)، وهو حال من مقدر، أي: يجريان بحسبان كما في آية الرحمن. ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور ﴿تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ﴾ في ملكه ﴿الْعَلِيمِ﴾ ﴿١٦﴾ بخلقه. ﴿١٧﴾ - ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ^(٢) لَكُمْ النُّجُومَ لِيَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾ في الأسفار ﴿قَدْ فَصَّلْنَا﴾ بينا ﴿الْآيَاتِ﴾ الدلالات على قدرتنا ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٧﴾ يتدبرون.

﴿١٨﴾ - ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ﴾ خلقكم ﴿مِّنْ نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ هي آدم ﴿فَمُسْتَقَرًّا﴾ منكم في الرحم ﴿وَمُسْتَوْدِعًا﴾ منكم في الصلب^(٣). وفي قراءة: بفتح القاف^(٤)، أي: مكان قرار لكم ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ ﴿١٨﴾ ما يقال لهم^(٥).

(١) قوله: (أو الباء محذوفة). هذا وجه إعرابي ثانٍ لـ ﴿حُسْبَانًا﴾. حاصله: أنه منصوب على نزع الخافض، وهو حال من فاعل فعلٍ مقدر. تقدير الكلام: جاعل الشمس والقمر يجريان حال كونها بحسبانٍ. أي: حال كونها مستقرين بحسبان. والحرف المقدر دل عليه آية الرحمن وهي: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ ﴿٥﴾ [الرحمن: ٥].

(٢) قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ﴾. ﴿جَعَلَ﴾: هنا بمعنى: خلق، أفاده القرطبي. وتقدم ذكر معاني «جعل» في سورة البقرة الآية (٢٢) وغيرها.

(٣) قوله: (في الرحم... في الصلب). هكذا روي عن ابن عباس من عدة طرق ذكرها ابن جرير. وقيل: مستقر في الصلب ومستودع في القبر. وقيل غير ذلك.

(٤) قوله: (وفي قراءة:....). فتح القاف: ﴿فَمُسْتَقَرًّا﴾: قراءة الجمهور. والكسر: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، وروح. وجه الفتح: أنه ظرف، أي: مكان استقرار. ووجه كسر القاف: أنه اسم فاعل، أي: فمنكم مستقر. وعلى كلا الوجهين يكون مبتدأ حذف خبره كما يعلم من البيضاوي.

(٥) قوله: (ما يقال لهم). مفعول به لـ ﴿يَفْقَهُونَ﴾.

﴿١١﴾ - ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا ﴿١﴾ فِيهِ الثَّمَنَاتِ عَنِ الْغَيْبَةِ﴾ ﴿بِهِ﴾ بالماء ﴿بَنَاتٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾ ينبت ﴿٢﴾ ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ أي: النبات، شيئاً ﴿٣﴾ ﴿خَضِرًا﴾ بمعنى: أخضر ﴿٤﴾ ﴿تُخْرِجُ مِنْهُ﴾ من الخضر ﴿جَبًا مُتَرَاكِبًا﴾ يركب بعضه بعضاً كسنابل الحنطة ونحوها ﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾ خبر ﴿٥﴾، ويبدل منه ﴿مِنَ طَلْعِهَا﴾ أول ما يخرج منها، والمبتدأ ﴿قِنَوَانٌ﴾ عراجين ﴿دَائِنَةٌ﴾ قريب بعضها من بعض ﴿٦﴾ ﴿وَوَ﴾ أخرجنا به ﴿٧﴾ ﴿جَنَّتٍ﴾ بساتين ﴿مِنَ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا﴾ ورقهما، حال ﴿٨﴾

- (١) قوله: (فيه الثَّمَنَاتِ...) أي: في قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا﴾ بصيغة المتكلم الثَّمَنَاتِ من الغيبة في ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ﴾، والالتمات من المحسنات البديعية، كما تقدم في الفاتحة وغيرها.
- (٢) قوله: (ينبت). نعت لـ ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾. أشار به إلى أن ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾ عام أريد به الخصوص. فالمراد: كل شيء ينبت، فخرج به الجماد. أو هو عام مخصوص بالمشاهدة والعقل.
- (٣) قوله: (شيئاً) قدره ليكون موصوفاً لـ ﴿خَضِرًا﴾.
- (٤) قوله: (بمعنى: أخضر). أي: فهما بمعنى واحد، يقال: أخضر وخضر، كـ «أعور وعور». قاله البيضاوي.
- (٥) قوله: (خبر). أي: الجار والمجرور ﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾: خبر مقدم، والمبتدأ: ﴿قِنَوَانٌ﴾ والمعنى: (وحاصلة من النخل من طلوعها: قنوان...). والقنوان جمع: قنوا، وهو العِذْق. وهو العرجون، جمعه عراجين، كما فسر به المفسر.
- (٦) قوله: (قريب بعضها من بعض). أو قريبة من المتناول، ذكرهما البيضاوي وغيره.
- (٧) قوله: ﴿وَوَ﴾ (أخرجنا به). قدره ليفيد أن ﴿جَنَّتٍ﴾ معطوف على ﴿بَنَاتٌ كُلُّ شَيْءٍ﴾.
- (٨) وقوله: (حال). أي: ﴿مُشْتَبِهًا﴾: حال من ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ﴾، فإن ورق الزيتون يشبه ورق الرمان في حجم الورق، وفي اشتماله على جميع الغصن، كما ذكره القرطبي. قال ابن جرير: «وجاز أن يكون المراد: مشتبهًا في الخلق مختلفًا في الطعم». اهـ.

﴿وَعَيْرَ مَثْبُئِهِ﴾ ثمهما^(١) ﴿انظُرُوا﴾ يا مخاطبون نظر اعتبار ﴿إِلَى ثَمَرِهِ﴾ بفتح
 الثاء والميم، وبضمها^(٢)، وهو جمع ثمرة، كشجرة وشجر وخشبية وخُشْبٌ ﴿إِذَا
 أَثْمَرَ﴾ أول ما يبدو كيف هو ﴿وَ﴾ إلى ﴿يَنْعِيهِ﴾ نضجه إذا أدرك كيف يعود
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ دلالات على قدرته تعالى على البعث وغيره^(٣) ﴿لِقَوْمٍ
 يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١١﴾ خصوا بالذكر؛ لأنهم المنتفعون بها في الإيمان بخلاف الكافرين.

﴿١٠﴾ - ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ﴾ مفعول ثانٍ^(٤) ﴿شُرَكَاءَ﴾ مفعول أول، ويبدل منه
 ﴿الْحِنَّ﴾ حيث أطاعوهم في عبادة الأوثان ﴿وَ﴾ قد^(٥) ﴿خَلَقَهُمْ﴾ فكيف
 يكونون شركاء ﴿وَحَرَقُوا﴾ بالتخفيف والتشديد^(٦)، أي: اختلقوا ﴿لَهُ بَيْنَ
 وَبَيْنَتٍ بَعِيرٍ عَلِيمٍ﴾ حيث قالوا: عزيز ابن الله والملائكة بنات الله ﴿سُبْحَانَكَ﴾
 تنزيهاً له ﴿وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ ﴿١٠﴾ بأن له ولداً.

(١) قوله: (ورقها... ثمهما). هكذا روي عن قتادة.

(٢) قوله: (بفتح الثاء). قراءتان: بضم الثاء والميم: ﴿ثُمْرِهِ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.
 وبفتحها: قراءة الباقيين. وكلاهما جمع «ثمرة». ونظيره: شجرة وشجر. بفتح الشين والجيم.
 وخشبة وخُشْبٌ: بضم الخاء والشين. ولكن «شجر»: بفتح الشين والجيم يسمى اسم جنس
 جمعي، وهو ما دل على جماعة، ويكون مفرد به بالحق الثاء. كما ذكره النحاة، فكذلك «ثمر».
 (٣) قوله: (على البعث). وذلك أن هذه الثمار أوجدها الله بعد أن لم تكن، فهو دليل على
 قدرته على البعث الذي أنكره الكفار.

(٤) قوله: (مفعول ثانٍ). أي: لجعل التي بمعنى: اعتقد هنا.

(٥) قوله: (قد). قدره ليفيد أن هذه الجملة ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ في محل نصب حال، كما تقدم نظير ذلك.

(٦) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتشديد: ﴿وَحَرَقُوا﴾: قراءة نافع، وأبي جعفر.

وبالتخفيف: ﴿وَحَرَقُوا﴾: قراءة الباقيين.

- ﴿١٠١﴾ - هو ﴿بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ﴾ مبدعها من غير مثال سبق ﴿اَنَّى﴾ كيف ^(١) ﴿يَكُوْنُ لَهُ، وَاَلَمْ تَكُنْ لَهُ صٰحِبَةً﴾ زوجة ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ من شأنه أن يخلق ^(٢) ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمٌ﴾.
- ﴿١٠٢﴾ - ﴿ذٰلِكُمْ اَللّٰهُ رَبُّكُمْ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاَعْبُدُوْهُ﴾ وَّحْدُوْهُ ^(٣) ﴿وَهُوَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيْلٌ﴾ حفيظ.
- ﴿١٠٣﴾ - ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْاَبْصٰرُ﴾ أي: لا تراه ^(٤)، وهذا مخصوص، لرؤية

- (١) قوله: (كيف). تفسير ﴿اَنَّى﴾ فهو اسم استفهام في محل نصب حال هنا. وقد تأتي بمعنى «من أين»، نحو أنى لك هذا؟ كما تقدم في آل عمران.
- (٢) وقوله: (من شأنه أن يخلق). أشار به إلى أن ﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾ عام مخصوص، أو عام مراد به الخصوص، وخرج بالقيود: ذاته تعالى وصفاته.
- (٣) قوله: (وَحْدُوْهُ). فسر به لكون الخطاب مع المشركين. وفسر بالتوحيد والطاعة أيضًا، كما فعله ابن جرير.
- (٤) قوله: (أي: لا تراه). وقوله: (وقيل) أشار به إلى التفسيرين المشهورين في معنى هذه الآية، وكلاهما مروى عن ابن عباس وغيره من السلف.
- الأول: معنى ﴿لَا تُدْرِكُهُ﴾: لا تراه، أي: الأبصار لا ترى الله تعالى، وهو يراهم. وهذا مخصوص بالدنيا، أي: لا تراه الأبصار في الدنيا. والمخصّص: النصوص الكثيرة المقطوع بها في ثبوت رؤية المؤمنين له تعالى في الآخرة، منها: قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِيهِمْ نٰزِرَةٌ ﴿٢٢﴾ اِلَى رِبَّهَا نٰظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، ومنها: حديث «الصحيحين». كما ذكرهما المفسر.
- وأشار إلى التفسير الثاني بقوله: (وقيل: لا تحيط به)، أي: فالمراد بالإدراك المنفي هو الإحاطة، لا الرؤية، فالإحاطة أمر فوق الرؤية. فالمؤمنون يرون الله تعالى بدون الإحاطة به. وهذا التفسير أيضًا ثابت عن ابن عباس وغيره من السلف. =

المؤمنين له في الآخرة لقوله تعالى: «وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ»، وحديث الشيخين: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر». وقيل: المراد: لا تحيط به ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾ أي: يراها ولا تراه. ولا يجوز في غيره أن يدرك البصر^(١) وهو لا يدركه أو يحيط به علماً. ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ﴾ بأوليائه^(٢) ﴿الْخَبِيرُ﴾^(٣) بهم. ﴿١٠٤﴾ - قل يا محمد لهم^(٤) ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ﴾ حجج^(٥) ﴿مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ﴾ ها فأمّن ﴿فَلِنَفْسِهِ﴾ أبصر^(٥)؛ لأن ثواب إبطاره له ﴿وَمَنْ عَمِيَ﴾ عنها فضل ﴿فَعَلَيْهَا﴾ وبال ضلاله ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِمَفِيظٍ﴾^(٦) رقيب لأعمالكم، إنما أنا نذير.

= كما نقله ابن جرير، والقرطبي وغيرهما. واختلفوا في رؤية النبي ﷺ ليلة الإسراء. فأثبتها ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأنكرها ابن مسعود، وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والجمهور على عدم الرؤية. ومن المعلوم في علم الكلام، إنكار المعتزلة رؤية الله تعالى في الآخرة، ولهم تأويلات فاسدة للنصوص. وقد أطنب أهل السنة والجماعة في الكلام على هذه المسألة، من إبطال شبههم وإثبات الرؤية.

(١) قوله: (ولا يجوز في غيره). يعني: أنه لا يمكن في غيره تعالى كونه لا يُدْرِكُ وهو يُدْرِكُ. فهذا من شأنه تعالى فقط دون الخلق.

(٢) قوله: (بأوليائه). أشار به إلى أن ﴿اللَّطِيفُ﴾ هنا وصفٌ من اللطف. بمعنى الرفق وليس من اللطافة التي هي ضد الكثافة. كما ذهب إلى ذلك بعض البلاغيين.

(٣) قوله: (قل يا محمد لهم). وهكذا فسر ابن جرير حيث يقول: «هذا أمر من الله جل ثناؤه نبيه محمد ﷺ أن يقول هؤلاء الذين نبههم بهذه الآية». اهـ.

(٤) قوله: (حجج). جمع حجة. وبها فسر قتادة، ﴿بَصَائِرُ﴾، وهي جمع بصيرة.

(٥) قوله: (أبصر). قدره ليتعلق به الجار والمجرور ﴿فَلِنَفْسِهِ﴾، والفاء داخلة في جواب الشرط. ويمكن كون التقدير: (إبطاره) فيكون مبتدأ، والجار والمجرور خبراً، والجملة جواب الشرط.

﴿١٠٥﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ كما بينا ما ذكر ﴿نُصِرْفُ﴾ نيين ﴿الْآيَاتِ﴾ ليعتبروا^(١) ﴿وَلِيَقُولُوا﴾ الكفار في عاقبة الأمر ﴿دَارَسَتْ﴾ ذاكرت أهل الكتاب، وفي قراءة: ﴿دَرَسَتْ﴾^(٢) أي: كتب الماضين وجئت بهذا منها ﴿وَلِيُنَبِّئَنَّهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾^(١٠٥).

﴿١٠٦﴾ - ﴿أَتَبِعَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ أي: القرآن ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾^(١٠٦).

﴿١٠٧﴾ - ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ رقيبًا، فتجازيهم بأعمالهم ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾^(١٠٧) فتجبرهم على الإيمان، وهذا قبل الأمر بالقتال^(٣).

(١) قوله: (ليعتبروا). قدره ليعطف عليه: ﴿وَلِيَقُولُوا﴾.

وأشار بقوله: (في عاقبة الأمر). أن اللام في ﴿يَقُولُوا﴾ لام العاقبة، كما في قوله تعالى: ﴿فَالنَّقْطَةُءِءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]. وليست لام التعليل. والمعنى: صار آخر أمرهم أنهم قالوا تلك المقالة.

(٢) قوله: (وفي قراءة: ﴿دَرَسَتْ﴾). فهنا قراءتان: ﴿دَارَسَتْ﴾: بالألف من المدرسة: قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ومعناه: ذاكرت وقارات، كما نقله ابن جرير عن ابن عباس، ومجاهد، وابن جبير وغيرهم.

والقراءة الثانية: ﴿دَرَسَتْ﴾ من الثلاثي المجرد: وهي قراءة الباقيين، ومعناه: تعلمت وقرأت الكتب، كما نقله ابن جرير عن السدي، وعن ابن عباس ومجاهد أيضًا مثله. والمعنيان متقاربان. وكان المشركون يقولون ذلك للنبي ﷺ، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا أَسْطِطِرُّوْنَ أَلْوَالِيَهُ أَكْتَبَتْهَا فَهِىَ تُكَلِّمُ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَجْسِلًا﴾ [الفرقان: ٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر بالقتال). أي: الأمر بالإعراض في قوله تعالى: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ منسوخ بآية القتال: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ =

﴿١٠٨﴾ - ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ هم ^(١) ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أي: الأصنام
 ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا﴾ اعتداءً وظلمًا ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: جهلاً منهم بالله ﴿كَذَلِكَ﴾
 أي: كما زينا لهؤلاء ما هم عليه ﴿زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾ من الخير والشر، فأتوه ^(٢)
 ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ﴾ في الآخرة ﴿فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿١٠٨﴾ فيجازيهم به.
 ﴿١٠٩﴾ - ﴿وَأَقْسَمُوا﴾ أي: كفار مكة ﴿بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ أي: غاية اجتهادهم

= ذكر ذلك ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، نقله ابن جرير، قال: «أما قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ ونحوه ما أمر الله المؤمنين بالعفو عن المشركين فإنه نسخ ذلك قوله: ﴿فَأَقْزِبُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾». اهـ.

(١) قوله: ﴿يَدْعُونَ﴾ هم). قدر الضمير؛ ليكون عائداً على الاسم الموصول: ﴿الَّذِينَ﴾؛ لأن المراد به: الأصنام كما ذكره المفسر. والواو في ﴿يَدْعُونَ﴾ راجع إلى ﴿الْمُشْرِكِينَ﴾، وليس راجعاً إلى ﴿الَّذِينَ﴾، فالمعنى: لا تسبوا الأصنام التي يدعونها من دون الله.. كما ذكر ابن كثير وغيره: «إن هذه الآية نهي للرسول والمؤمنين عن سب آلهة المشركين». روى ابن جرير عن ابن عباس: «قالوا: يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا أو لنهجون ربك فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم، فیسبوا الله عدواً بغير علم». وروى عن قتادة: «كان المسلمون يسبون أوثان الكفار، فيردون ذلك عليهم، فنهاهم الله أن يستسبوا لربهم فإنهم قوم جهلة لا علم لهم». اهـ.

فائدة: استنبط العلماء من هذه الآية قاعدةً في فقهيّتين:

الأولى: قاعدة ترك المصلحة لمفسدة أرجح منها.

الثانية: قاعدة سدّ الذرائع. لما كان سبّ آلهتهم ذريعة إلى سبّ الله سدّ تلك الذريعة بالنهي عنه.

(٢) قوله: ﴿فَأَتَوْهُ﴾. أي: أتوا العمل، قدره ليعطف عليه جملة ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾؛ لأن المجازة في الآخرة تكون على عملهم.

فيها^(١) ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ﴾^(٢) مما اقترحوا ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهَا قَلٌّ﴾ لهم ﴿إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ينزلها كما يشاء، وإنما أنا نذير ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾^(٣) يدريكم بإيمانهم إذا جاءت؟ أي أنتم لا تدرون ذلك ﴿إِنَّمَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(١٠٩) لما سبق في علمي، وفي قراءة بالتاء^(٤)، خطاباً للكفار، وفي أخرى: بفتح «أَنَّ» بمعنى: لعل، أو معمولة لما قبلها.

(١) قوله: (غاية اجتهادهم). تفسير للمراد بـ ﴿جَهْدًا أَيْمَنَهُمْ﴾، وهو منصوب على أنه مفعول مطلق.

وقوله: (فيها). أي: في الأيمان. أي: الحلف بالله.

(٢) قوله تعالى: ﴿لَئِنْ جَاءَتْهُمْ﴾. اللام دالة على قسم، فقد اجتمع القسم والشرط، والمتقدم هو القسم، فيكون الجواب له، وهو ﴿لَيُؤْمِنَنَّ﴾، ولذا أكد بالنون، وحذف جواب الشرط، كما تقدم نظير ذلك.

(٣) قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾. قال مجاهد: «الخطاب للمشركين»، أي: وما يشعركم أيها المشركون بصدقكم؟ فيكون قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا إِذَا جَاءَتْ﴾ كلاماً مستأنفاً إخباراً من الله تعالى أنهم لا يؤمنون إذا جاءت الآيات، ويكون بكسر الهمزة ﴿إِنَّمَا﴾. والكسر: قراءة ابن كثير، وأبي عمر، ويعقوب، وخلف، وشعبة في وجه، وعلى هذا درج المفسر. ورجح ابن جرير أن الخطاب للنبي والمؤمنين، وعلى هذا تكون الهمزة مفتوحة: وهي قراءة الباقرين، والوجه الثاني لشعبة.

ومعنى «أَنَّ»: لعل: أي: وما يشعركم أيها المؤمنون لعلهم لا يؤمنون إذا جاءتهم الآية.

أو معنى «أَنَّ» التوكيد. و﴿لَا﴾ صلة، أي: زائدة لا تفيد النفي.

والمعنى: وما يدريكم أيها المؤمنون أن الكفار يؤمنون؟ أي ما الذي أدركم عن إيمانهم؟ أي أنهم لا يؤمنون.. وأشار المفسر إلى هذه الأوجه كما هو واضح من كلامه.

(٤) قوله: (وفي قراءة: بالتاء)، أي: ﴿لَا تُؤْمِنُونَ﴾: وهي قراءة ابن عامر، وحمزة. وبالياء: قراءة الباقرين.

﴿١١٠﴾ - ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ﴾ نحول قلوبهم عن الحق^(١)، فلا يفهمونه
﴿وَأَبْصُرَهُمْ﴾ عنه فلا يبصرون، فلا يؤمنون ﴿كَمَا لَرِيًّا يُؤْمِنُوا بِهِ﴾^(٢)، أي: بما أنزل
من الآيات ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾^(٣) وَنَذَرَهُمْ ﴿نَتْرَكَهُمْ﴾ ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ ضلالهم
﴿يَعْمَهُونَ﴾^(١١٠) يترددون متحيرين.



(١) قوله: (نحول قلوبهم...). نقل ابن جرير وغيره عن ابن زيد، ومجاهد وغيرهما: «معنى الآية: لو جئناهم بآية كما سألوها، ما آمنوا، كما لم يؤمنوا بها قبلها أول مرة؛ لأن الله حال بينهم وبين ذلك». أي: فالمراد بـ ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ﴾: نصر فهم عن الإيمان، فلا يؤمنون، إذا نزلت الآية التي اقترحوها. والمراد بـ ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: بما قبل نزول تلك الآية المقترحة. ونقل عن ابن عباس ما حاصله: «ونقلب أفئدتهم وأبصارهم لو ردوا من الآخرة إلى الدنيا، فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا قبل ذلك في الدنيا».

واختار المعنى الأول.

وعلى كل حال لا إشكال عند أهل السنة والجماعة في الآية، ويكون إسناد الفعل ﴿نُقَلِّبُ﴾ إلى الله تعالى إسنادًا حقيقيًا، لا مجازيًا؛ لأننا نعتقد أن الإيمان والكفر والخير والشر كله مقدر. وإنما تشكل على المعتزلة الذين ينفون القدر، كما تقدم ذلك في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ الآية.

(٢) وقوله تعالى: ﴿كَمَا لَرِيًّا يُؤْمِنُوا﴾. «ما»: مصدرية، والمصدر المؤول مجرور بالكاف، والجار والمجرور نعت للمصدر المحذوف، في محل نصب على أنه مفعول مطلق نائب عن المصدر. والتقدير: ونقلب أفئدتهم وأبصارهم تقليبًا مثل تقليبهم بعدم إيمانهم من قبل. والله أعلم.

(٣) قوله تعالى: ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾. منصوب على أنه مفعول مطلق. ويحتمل كونه منصوبًا على الظرفية. أي: أول مرة من الوقت.



﴿١٣١﴾ - ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا^(١) إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى﴾ كما اقترحوا
 ﴿وَحَشَرْنَا﴾ جمعنا ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا﴾ بضميتين^(٢)، جمع «قبيل»، أي: فوجًا
 فوجًا، وبكسر القاف وفتح الباء، أي: معاينة، فشهدوا بصدقك ﴿مَا كَانُوا
 لِيُؤْمِنُوا﴾ لما سبق في علم الله^(٣) ﴿إِلَّا لَآ﴾ لكن^(٤) ﴿أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ إيمانهم فيؤمنون
 ﴿وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ ذلك.
 ﴿١٣٢﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ كما جعلنا هؤلاء أعداءك، ويبدل منه^(٥):

(١) قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا﴾. ﴿لَوْ﴾ هنا شرطية تفيد امتناع الجواب لامتناع الشرط.
 وفعل الشرط محذوف، تقديره: «ولو ثبت أننا» و«أن» ومعمولاها في تأويل مصدر
 فاعل الفعل المحذوف. والتقدير: «ولو ثبت إنزالنا إليهم...». وجواب الشرط: ﴿مَا
 كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾. نقل ابن جرير عن ابن جريج: «أن هذه الآية نزلت في المستهزئين الذين
 سألو النبي ﷺ الآية».

(٢) قوله: (بضميتين). قراءة تان: ﴿قِبَلًا﴾: بكسر القاف وفتح الباء: قراءة نافع، وابن عامر،
 وأبي جعفر. و﴿قُبَلًا﴾: بضميتين جمع «قبيل»: قراءة الباقرين. وعلى كلا الوجهين هو
 منصوب على الحالية.

(٣) قوله: (لما سبق في علم الله). أي: فالإيمان والكفر بيد الله يهدي من يشاء ويضل من يشاء
 وليس ذلك بأيديهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾. أفاده ابن جرير.
 تنبيهه: في هذه الآية وما بعدها رد على القدرية والمعتزلة القائلين أن الإيمان والكفر بيد
 الخلق، أشار إلى ذلك البيضاوي.

(٤) قوله: (لكن). أفاد به أن الاستثناء منقطع. وروى ابن جرير عن ابن عباس: ﴿مَا كَانُوا
 لِيُؤْمِنُوا﴾: وهم أهل الشقاء، و﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ وهم أهل السعادة الذين علم الله أنهم
 سيؤمنون». واختاره ابن جرير، وعلى هذا يكون الاستثناء متصلًا.

(٥) قوله: (ويبدل منه). أي: من ﴿عَدُوًّا﴾.

﴿شَيْطَانٍ﴾ مرده^(١) ﴿الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحَى﴾ يوسوس ﴿بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ﴾ مموهه^(٢) من الباطل ﴿عُرُورًا﴾ أي: ليغروهم ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ أي: الإيحاء المذكور ﴿فَذَرَّهُمْ﴾ دع الكفار ﴿وَمَا يَقْتُرُونَ﴾^(٣) من الكفر وغيره مما زين لهم. وهذا قبل الأمر بالقتال^(٤).

﴿١١٣﴾ - ﴿وَلِنَصَعَيْنَ﴾ عطف على «عُرُورًا»، أي: تميل ﴿إِلَيْهِ﴾ أي: الزخرف ﴿أَفَعِدَّةٌ﴾ قلوب ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْتَوُونَ﴾ يكتسبوا ﴿مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾^(٤) من الذنوب فيعاقبوا عليه^(٤).

(١) قوله: (مرده). تفسير للـ ﴿شَيْطَانٍ﴾. فالشيطان: كل من خرج عن نظيره بالشر. قاله ابن كثير. روى ابن جرير عن قتادة قال: «من الجن شياطين، ومن الإنس شياطين، يوحى بعضهم إلى بعض، قال: «بلغني أن أبا ذر كان يوماً يصلي، فقال له النبي ﷺ: «تعوذ أبا ذر من شياطين الإنس والجن». قال: يا نبي الله أو إن من الإنس شياطين؟ فقال النبي ﷺ: «نعم». وعن السدي: «شياطين الإنس هي التي مع الإنس، وشياطين الجن هي التي مع الجن وليس من الإنس شياطين». واختار ابن جرير قول قتادة لظاهر الآية والأحاديث. اهـ. وهو ظاهر كلام المفسر.

ويعلم من الحديث: أن البهائم فيها أيضاً شياطين، كما جاء في الكلب الأسود أنه شيطان يقطع الصلاة. الحديث. رواه أحمد، وأبو داود وغيرهما.

فائدة: لفظ شيطان إما من الشطن، بمعنى: البعد، فوزنه: فيعال، فهو منصرف. أو من الشيط، بمعنى: البطلان، فوزنه: فعلان، ممنوع من الصرف.

(٢) قوله: (مموهه). المموه: المزيّن في الظاهر: اسم مفعول من التمويه. وأشار بقوله (أي): ليغروهم) أن ﴿عُرُورًا﴾ مفعول لأجله.

(٣) قوله: (وهذا قبل الأمر...). أي: الأمر بترك المشركين على ما هم عليه والصبر على أذاهم قبل الأمر بالقتال؛ فيكون منسوخاً.

(٤) قوله: (فيعاقبوا). الفاء عاطفة، وما بعدها معطوف على ﴿وَلَيَقْتَرُونَ﴾ منصوب علامة نصبه حذف النون.

﴿١١٤﴾ - ونزل^(١) لما طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل بينه وبينهم حكماً: قل ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ^(٢) أَبْتَغِي﴾ أطلب ﴿حَكَمًا﴾ قاضياً بيني وبينكم ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ﴾ القرآن ﴿مُفَصَّلًا﴾ بيناً فيه الحق من الباطل ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ التوراة^(٣)، كعبدالله بن سلام وأصحابه ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ﴾ بالتخفيف والتشديد^(٤) ﴿مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلََّا تُكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾^(٥) الشاكين فيه، والمراد بذلك التقرير للكفار أنه حق^(٥).

﴿١١٥﴾ - ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ بالأحكام والمواعيد^(٦) ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾^(٧)

(١) قوله: (ونزل...). ما ذكره من سبب النزول ذكره بعض أهل التفسير كالحازن، وأبي السعود، وكما يعلم ذلك من مضمون الآية؛ لأنه استنكار على جعل حكم بينه ﷺ وبينهم.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ﴾. الهزمة استفهامية إنكارية، والفاء عاطفة على مقدر، نحو: أأطيعكم فغير الله أبتغي حكماً. هذا على ما ذهب إليه الزمخشري ومن تبعه. و﴿غَيْرَ﴾: مفعول به مقدم ل﴿أَبْتَغِي﴾، و﴿حَكَمًا﴾: منصوب على الحال.

(٣) قوله: (التوراة). على هذا تكون «أل» في ﴿الْكِتَابَ﴾ عهدية. كما أن الاسم الموصول ﴿الَّذِينَ﴾ للعهد، إذا فسّر بعبدالله بن سلام، كما مشى عليه المفسر.

وقال ابن كثير وغيره: «﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ من اليهود والنصارى».

(٤) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتشديد: ﴿مُنَزَّلٌ﴾: اسم مفعول «نزل»: قراءة ابن عامر، وحفص. وبالتخفيف: ﴿مُنَزَّلٌ﴾: اسم مفعول «أنزل»: قراءة الباقيين، ومعناها واحد.

(٥) قوله: (والمراد بذلك). أي: بجملة ﴿فَلََّا تُكُونَنَّ﴾ التقرير، أي: وليس النهي لأجل احتمال وقوعه فإن وقوعه محال.

(٦) قوله: (بالأحكام والمواعيد) متعلق ب﴿كَلِمَتُ﴾.

(٧) قوله تعالى: ﴿صِدْقًا﴾. أي: في مواعيده. و﴿وَعَدْلًا﴾ في أحكامه، كما قال قتادة: «صدقاً =

تمييز^(١) ﴿لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَتَيْهِ﴾^(٢) بنقض أو خلف^(٣) ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لما يقال ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما يفعل.

﴿١١٦﴾ - ﴿وَأَنْ تَطْعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ من الكفار^(٤) ﴿يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دينه ﴿إِنْ﴾ ما^(٥) ﴿يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ في مجادلتهم لك^(٦) في أمر الميتة إذ قالوا: ما قتل الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم^(٧) ﴿وَأِنْ﴾ ما ﴿هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾^(٨) يكذبون في ذلك.

= فيما قاله، وعدلاً فيما حكم». فقول المفسر: (بالأحكام) مرتبط بـ ﴿وَعَدَلًا﴾، وقوله: (المواعيد) مرتبط بـ ﴿صِدْقًا﴾ على غير الترتيب.
(١) وقوله: (تمييز). أي: تمييز محمول عن الفاعل. فيكون المعنى: تم الصدق والعدل في كلماته. والله أعلم.

(٢) وقوله تعالى: ﴿لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَتَيْهِ﴾. جملة مؤكدة لما قبلها، ولذا ترك العاطف لكمال الاتصال بين الجملتين.

(٣) قوله: (بنقض أو خلف). أي: بنقض في الحكم وخلف في الوعد. فالجار والمجرور (بنقض) متعلق بـ (مبدل)، ونقض: راجع إلى الحكم، وخلف إلى الوعد، على الترتيب. وفي بعض النسخ: (بنقض).

(٤) قوله: (من الكفار). بيان لأكثر من في الأرض؛ لأن أكثرهم كفار كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٩) [يوسف: ١٠٣]، أفاده ابن كثير.
(٥) قوله: (ما). أفاد أن ﴿إِنْ﴾ هنا نافية.

(٦) قوله: (في مجادلتهم). أشار ابن جرير إلى نحو ما ذكره من المعنى.

(٧) قوله: (ما قتل الله). أي: الميتة (مما قتلتم) أي: الذبيحة. وكانت هذه شبهة من استباح أكل الميتة كالكفار، ولم يعلموا الفرق الحقيقي بين الميتة والذبيحة، من أن الميتة خبيثة، والمذبوحة مستحسنة ومستلذذة؛ وذلك لاحتباس الدم الفاسد في الميتة، وخروجه من الذبيحة. وفي كلام ابن جرير إشارة إلى هذه الشبهة، وإنما ذكرت هنا لمناسبة قوله تعالى الآتي: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

﴿١٧٧﴾ - ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ﴾ أي: عالم^(١) ﴿مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِأَلْمُهْتَدِينَ﴾ ﴿١٧٧﴾ فيجازي كلاً منهم.

﴿١١٨﴾ - ﴿تَكُلُّوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أي: ذبح على اسمه^(٣) ﴿إِنْ كُنْتُمْ بِشَايئْتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١١٨﴾.

﴿١١٩﴾ - ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا﴾^(٤) ﴿مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ من الذبائح ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ﴾ بالبناء للمفعول وللفاعل في الفعلين^(٥) ﴿مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ في آية:

(١) قوله: (عالم). أفاد أن اسم التفضيل ﴿أَعْلَمُ﴾ هنا لإفادة المبالغة لا المفاضلة.

(٢) نقل المفسر في أسباب النزول عن أبي داود، والترمذي، من رواية ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أتى ناس إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله أنأكل ما تقتل ولا نأكل ما يقتل الله؛ فأُنزل الله الآية إلى قوله تعالى: ﴿وَلَنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾. ونقل ذلك القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (أي: ذبح على اسمه). توضيح للمراد بـ ﴿مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، وأشار إلى تقدير مضاف، أي: ذكر اسم الله على ذبحه.

(٤) قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا﴾. ﴿مَا﴾: استفهامية مبتدأ، و﴿لَكُمْ﴾ الجار والمجرور خبر، و﴿أَنَّ﴾ مصدرية، وعلى هذا تكون ﴿لَا﴾ نافية. والمعنى: أي خير لكم في عدم الأكل. وقيل: المعنى: ما يمنعكم عن أكلكم.. وعلى هذا تكون ﴿لَا﴾ زائدة. ذكر الوجهين ابن جرير. وقول المفسر: (المعنى لا مانع لكم...) يشير إلى الوجه الثاني. كما رجحه ابن جرير.

(٥) قوله: (بالبناء للمفعول...). هنا ثلاث قراءات: الأولى: ﴿فَصَّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾: بالبناء للفاعل فيهما: وهذه قراءة نافع، وحفص، وأبي جعفر، ويعقوب.

الثانية: ﴿فَصَّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾: بالبناء للفاعل في الأول ولللمفعول في الثاني: وهي قراءة شعبة، وحمزة، والكسائي، وخلف.

الثالثة: ﴿فَصَّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾: بالبناء للمفعول فيهما: وهي قراءة الباقيين.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾^(١) [المائدة: ٣]، ﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَّرْتُمُ إِلَيْهِ﴾^(٢) منه، فهو أيضًا حلال لكم. المعنى: لا مانع لكم من أكل ما ذكر، وقد بين لكم المحرم أكله، وهذا ليس منه^(٣) ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ﴾ بفتح الياء وضمها^(٤) ﴿بَاهَوَّابِهِمْ﴾ بما تهواه أنفسهم من تحليل الميتة وغيرها ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يعتمدونه في ذلك ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾^(٥) المتجاوزين الحلال إلى الحرام.

﴿١٣٠﴾ - ﴿وَذُرُّوا﴾ اتركوا ﴿ظَهَرَ الْآثِمُ وَبَاطِنُهُ﴾ علانيته وسره^(٥)، والاثم: قيل: الزنا^(٦)، وقيل: كل معصية^(٧) ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْرَوْنَ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَفْعَرُونَ﴾^(٨) يكتسبون.

(١) قوله في آية: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: في سورة المائدة الآية (٣).

تنبه: استشكل بعض المفسرين كالقرطبي، والرازي ذلك؛ لأن هذه الآية من المائدة مدنية، وسورة الأنعام مكية فكيف تحال على ما لم ينزل؟ وأجيب: بأن المراد فصل لكم في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾؛ لأن هذه من سورة الأنعام، وهي مكية. وقيل: سورة المائدة وإن كانت مدنية لكنها متقدمة في ترتيب المصحف. والله أعلم.

(٢) قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَّرْتُمُ﴾ استثناء من ﴿مُحَرَّمًا عَلَيْكُمْ﴾. أي: المحرم عند عدم الضرورة.

(٣) قوله: (وهذا ليس منه). أي: ما ذبح باسم الله ليس من المحرم أكله الذي فصل.

(٤) قوله: (بفتح الياء وضمها). قراءتان: بالضم: ﴿لَيُضِلُّونَ﴾ (ليضلون): مضارع «أضلَّ»: قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، وخلف.

وبالفتح: ﴿لَيُضِلُّونَ﴾: مضارع «ضلَّ»: قراءة الباقيين.

(٥) قوله: (علانيته وسره). هذا روي عن مجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس وغيرهم.

(٦) قوله: (قيل: الزنا). روي ذلك عن السدي، والضحاك وغيرهما.

(٧) قوله: (وقيل: كل معصية). روي عن مجاهد وغيره.

(١٣١) - ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ بأن مات، أو ذبح على اسم غيره^(١)، وإلا فما ذبحه المسلم ولم يسم فيه عمداً أو نسياناً فهو حلال^(٢)، قاله ابن عباس، وعليه الشافعي ﴿وَإِنَّهُ﴾ أي: الأكل منه ﴿لَفَسْقٌ﴾ خروج عما يحل ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ﴾ يوسوسون ﴿إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ الكفار ﴿لِيَجِدُوا لَكُمْ﴾ في تحليل الميتة^(٣)

(١) قوله: (بأن مات، أو ذبح). الباء للتصوير. أي: صورة ما لم يذكر اسم الله عليه: هي: الميتة وما ذبح على اسم غيره. كما أن المراد بما ذكر اسم الله عليه: ذبيحة المسلم. وعلى هذا تكون الآية مقارنة بين ذبيحة المسلم وبين غيرها. فالأولى حلال، والثانية حرام. وأما وجوب التسمية فلا تدل عليه هذه الآية، فإذا ترك المسلم التسمية عمداً أو سهواً حلت الذبيحة. هذا قول الشافعي، خلافاً للأئمة الثلاثة، فلا تحل الذبيحة إذا تركت التسمية عمداً، وتحل إذا تركت سهواً عندهم.

قال القرطبي: «القول بالحلّ مروى عن ابن عباس، وأبي هريرة، وعطاء، وسعيد بن المسيب، وعكرمة وغيرهم، وعند الأئمة الثلاثة إذا ترك التسمية سهواً حلت الذبيحة، أو عمداً فلا تحل».

وقال ابن جرير بعد نقل روايات عن عدة من السلف: «الصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله عني بذلك: ما ذبح للأصنام والآلهة، وما مات أو ذبحه من لا تحل ذبيحته، وأما من قال عني بذلك ما ذبحه المسلم فنسي ذكر اسم الله فقول بعيد من الصواب لشذوذه...» إلى آخر ما قال. اهـ.

(٢) وقول المفسر: (وإلا فما ذبحه المسلم...). معناه: وإنما فسرنا ما لم يذكر اسم الله عليه بالميتة وما ذبح على غير اسمه. لأنه إذا لم يفسر بذلك بل عممنا متروك التسمية فلا يصح، لأن ما ذبحه المسلم بدون التسمية حلال، وليس منهياً عنه، وعلى هذا لا غبار في كلامه، وقد اضطربت أقوال الشراح في حلّ هذه العبارة.

(٣) قوله: (في تحليل الميتة): كما روي عن ابن عباس: يوحى الشياطين إلى أوليائهم: تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون مما قتل الله؟

﴿وَأَنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ فيه ^(١) ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ ^(١٣).

﴿١٣٢﴾ - ونزل في أبي جهل وغيره ^(٢) ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مِيْتًا﴾ بالكفر ﴿فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ بالهدى ﴿وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ يتبصر به الحق من غيره، وهو الإيمان ^(٣) ﴿كَمَنْ مَثَلُهُ﴾ مثل: زائد أي: كمن هو ﴿فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ وهو الكافر، لا ^(٤)، ﴿كَذَلِكَ﴾ كما زين للمؤمنين الإيمان ﴿زَيْنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ^(١٣٢) من الكفر والمعاصي.

(١) قوله: ﴿وَأَنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ فيه). أي: في تحليل الميتة. قال القرطبي: «دلت الآية من استحل شيئاً مما حرم الله صار به مشركاً».

تنبيه: جملة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ جواب الشرط: ﴿وَأَنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾، وحذفت الفاء من الجواب «فإنكم»؛ لكون فعل الشرط ماضياً ﴿وَأَنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾: فكما يجوز الرفع في جواب الشرط إذا كان فعل الشرط ماضياً كذلك يجوز ترك الفاء عند بعض النحاة وإليه ذهب البيضاوي. وقال أبو حبان: «جملة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ جواب لقسم محذوف، وليس جواب الشرط. والتقدير: (والله إنكم..). وحذف القسم كما حذف في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ﴾ جملة ﴿لَيَمَسَّنَّ﴾ جواب قسم محذوف، دل على جواب الشرط. فكذاك هنا».

(٢) قوله: (ونزل في أبي جهل...). نقل القرطبي نحواً منه عن ابن عباس: «نزلت في حمزة بن عبدالمطلب، وأبي جهل». وعن زيد بن أسلم، والسدي: «نزلت في عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأبي جهل». ورجح أن الآية عامة في كل مؤمن وكافر.

(٣) قوله: (بالكفر.. بالهدى.. وهو الإيمان). أفاد به أن الميت والإحياء والنور كل هذه من باب الاستعارة. وكذلك لفظ ﴿الظُّلُمَاتِ﴾.

(٤) قوله: (لا). جواب الاستفهام، أي: ليس هو مثله.

﴿١٢٣﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ كما جعلنا فساق مكة أكابرها^(١) ﴿جَعَلْنَا^(٢) فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا لِيَمَّكُرُوا فِيهَا﴾^(٣) بالصدّ عن الإيمان ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ لأن وباله عليهم ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾^(٤) بذلك.

﴿١٢٤﴾ - ﴿وَإِذَا جَاءَ تَهُمْ﴾ أي: أهل مكة^(٥) ﴿ءَايَةٌ﴾ على صدق النبي ﷺ ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ﴾ به^(٥) ﴿حَتَّىٰ نُنزِّلَ مِثْلَ مَا أَوْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ من الرسالة والوحي إلينا لأننا أكثر مالاً وأكبر سنًا، قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهِ﴾ بالجمع والإفراد^(٦)،

(١) قوله: (كما جعلنا فساق مكة...) وبنحوه فسر ابن كثير والبيضاوي، وقال ابن جرير، والقرطبي ما حاصله: كما زينا للكفار عملهم كذلك جعلنا في كل قرية.. وعلى هذا تكون الكاف هنا للتظير، وعلى ما فسر به المفسر تكون الكاف للتشبيه.

(٢) قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَا﴾. «جعل» هنا بمعنى: صيّر. ومفعوله الأول: ﴿مُجْرِمِيهَا﴾. والمفعول الثاني: ﴿أَكْبَرًا﴾. أفاده القرطبي وغيره. والمعنى: جعلنا المجرمين أكابر، أي عظماء كما قاله مجاهد وقاتدة.

(٣) وقوله: ﴿لِيَمَّكُرُوا فِيهَا﴾. قال القرطبي: «والمكر الحيلة في مخالفة الاستقامة. وأصله: القتل، فالماكر يقتل عن الاستقامة، أي: يصرف عنها». اهـ.

(٤) قوله: (أي: أهل مكة). يعني: من رؤساء المشركين، حيث قال الوليد بن المغيرة: لو كانت النبوة حقًا لكنت أولى بها منك؛ لأنني أكبر منك سنًا وأكثر منك مالًا، وقال أبو جهل: والله لا نرضى به ولا نتبعه أبدًا، إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه؛ فنزلت الآية. ذكره القرطبي، اهـ.

وإنما قالوا حسدًا وعتادًا، وإلا فكانوا يعرفون النبي ﷺ، وفضله ومكانته.

(٥) قوله: (به). أي: بالنبي ﷺ.

(٦) قوله: (بالجمع والإفراد). قراءتان: بالإفراد: ﴿رِسَالَاتِهِ﴾: قراءة ابن كثير، وحفص. وبالجمع: ﴿رِسَالَاتِهِ﴾: قراءة الباقيين، وعليه مشى المفسر.

و«حَيْثُ» مفعول به^(١) لفعلٍ، دل عليه «أَعْلَمُ»، أي: يعلم الموضع الصالح لوضعها فيه، فيضعها. وهؤلاء ليسوا أهلاً لها. ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾ بقولهم ذلك ﴿صَغَارٌ﴾ ذل^(٢) ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٣) وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمَكُرُونَ ﴿١٢٤﴾ أي: بسبب مكرهم^(٤).

﴿١٢٥﴾ - ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ بأن يقذف في قلبه نوراً فينفسح له^(٥)، ويقبله، كما ورد في حديث^(٦) ﴿وَمَنْ يُرِدْ اللَّهَ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ

(١) قوله: (و «حَيْثُ» مفعول به...). إشارة إلى مسألة نحوية. وهي: أن اسم التفضيل لا ينصب المفعول به. وهنا «أَعْلَمُ» اسم التفضيل، و«حَيْثُ» مبني على الضم في محل نصب مفعول به. فأفاد أنه مفعول به لفعل محذوف دل عليه اسم التفضيل، والتقدير: «يعلمُ حيث يجعل...».

(٢) قوله: (ذل). تفسير للـ «صَغَارٌ»، كما روي عن السدي وغيره. وهو مصدر: صَغَرَ يصغُرُ صَغَارًا وصَغْرًا، كما في ابن جرير.
(٣) قوله تعالى: ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾. أي: يوم القيامة، ذكره البيضاوي، أو التقدير: من عند الله. ذكره ابن جرير.

(٤) قوله: (أي: سبب مكرهم). أفاد أن الباء للسببية، و«ما» مصدرية.
(٥) قوله: (فينفسح له). أي: يتسع القلب للإيمان، أي: لقبوله، كما روي عن ابن عباس.
(٦) قوله: (كما ورد في حديث). أشار به إلى ما رواه عبدالرزاق، عن أبي جعفر قال: سئل النبي ﷺ: أي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم ذكراً للموت، وأكثرهم لما بعده استعداداً»، قال: وسئل النبي ﷺ عن هذه الآية: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾ وقالوا: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: «نور يقذف فيه فينفسح له وينفسح». الحديث. ورواه ابن جرير، وروى نحوه عن ابن مسعود، وعبدالله بن المسور، وكذا عن أبي جعفر الهاشمي مرسلًا.

صَدْرُهُ ضَيْقًا ﴿١﴾ بالتخفيف والتشديد^(١)، عن قبوله^(٢) ﴿حَرَجًا﴾ شديد الضيق، بكسر
 الراء: صفة، وفتحها: مصدر^(٣)، وصف به مبالغة ﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ﴾^(٤)، وفي قراءة:
 «يَصَاعِدُ»^(٥)، وفيها إدغام التاء في الأصل في الصاد. وفي أخرى: بسكونها ﴿فِي
 السَّمَاءِ﴾ إذا كلف الإيمان لشدته عليه ﴿كَذَلِكَ﴾ الجعل ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ
 الرِّجْسَ﴾ العذاب أو الشيطان^(٦)، أي: يسأله ﴿عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٧).
 ﴿١١٦﴾ - ﴿وَهَذَا﴾ الذي أنت عليه يا محمد ﴿صِرَاطٌ﴾ طريق ﴿رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾

(١) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: بالتخفيف: ﴿ضَيْقًا﴾: قراءة ابن كثير. وبالتشديد:
 ﴿ضَيْقًا﴾: قراءة الباقيين. وهما بمعنى واحد، لغتان: كهين وهين. أفاده ابن كثير.

(٢) قوله: (عن قبوله). متعلق بـ ﴿صَيْقًا﴾.

(٣) قوله: (بكسر الراء...). قراءتان: بكسر الراء: ﴿حَرَجًا﴾: قراءة نافع، وشعبة، وأبي
 جعفر، على أنه وصف، أي: صفة مشبهة. وبالفتح: ﴿حَرَجًا﴾: قراءة الباقيين، على أنه
 مصدر، كما ذكره المفسر.

(٤) قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾. قال ابن عباس: «فكما لا يستطيع ابن آدم أن
 يبلغ السماء فكذلك لا يستطيع أن يدخل التوحيد والإيمان قلبه حتى يدخله الله
 قلبه». اهـ. وهذا من التشبيه المركب.

(٥) قوله: (وفي قراءة: ﴿يَصَاعِدُ﴾). هنا ثلاث قراءات كما ذكر المفسر:

الأولى: ﴿يَصْعَدُ﴾: سكون الصاد، مضارع «صعد» الثلاثي: قراءة ابن كثير.

الثانية: ﴿يَصَاعِدُ﴾ أصله «يتصاعد» بوزن «يتفاعل»، وأدغمت التاء في الصاد: قراءة شعبة.

الثالثة: ﴿يَصْعَدُ﴾ أصله: يتصعد بوزن «يتفعل»، أدغمت التاء في الصاد: قراءة الباقيين.

(٦) قوله: (العذاب أو الشيطان). تفسيران لـ ﴿الرِّجْسِ﴾ هنا. قال ابن عباس: ﴿الرِّجْسِ﴾:

الشيطان، وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿الرِّجْسِ﴾: العذاب. وعن مجاهد:

«كل ما لا خير فيه».

لا عوج فيه، ونصبه على الحال المؤكدة للجملة^(١)، والعامل فيها معنى الإشارة^(٢)
﴿قَدْ فَصَّلْنَا﴾ ﴿بَيْنَا﴾ ﴿الْأَبْتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾^(٣) فيه إدغام التاء في الأصل في
الذال^(٤)، أي: يتعظون، وخصوا بالذكر؛ لأنهم المتفعون.

﴿١٢٧﴾ - ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ﴾ أي السلامة، وهي الجنة ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وليُّهُمْ بِمَا
كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٥).

﴿١٢٨﴾ - ﴿وَ﴾ اذكر ﴿يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾ بالنون والياء^(٦)، أي: الله الخلق^(٧) ﴿جَمِيعًا﴾
ويقال لهم: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ بإغوائكم^(٨) ﴿وَقَالَ﴾ لهم^(٩)

(١) قوله: (ونصبه...) أي: نصب ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ حال من ﴿صِرَاطُ﴾، أكد بها مضمون
الجملة: ﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ﴾، وإنما كانت توكيداً؛ لأن صراط الله لا يكون إلا مستقيماً.
(٢) قوله: (والعامل فيها...) أي: في الحال؛ وذلك لأن الحال يحتاج إلى شيئين، صاحب
الحال والعامل. والعامل يكون فعلاً أو ما فيه معنى الفعل. كما هنا؛ لأن اسم الإشارة
﴿هَذَا﴾ فيه معنى الفعل وهو: أشير.

(٣) قوله: (فيه إدغام التاء...) أي: في قوله: ﴿يَذَّكَّرُونَ﴾، أصله: يتذكرون.

(٤) قوله: (بالنون والياء). قراءة ثان: بالياء: ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾، أي: الله: قراءة حفص، وروح.

وبالنون: ﴿نَحْشُرُهُمْ﴾: بنون المتكلم للتعظيم: قراءة الباقين.

(٥) قوله: (الخلق). بالنصب، قدره ليكون تفسيراً للضمير «هم» الواقع مفعولاً به

لـ ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾ على الوجهين، و﴿جَمِيعًا﴾ حال من الضمير المتصل المنصوب «هم».

(٦) قوله: (بإغوائكم). أي فالمعنى: استكثرتهم من إضلالهم وإغوائهم. كما قال ابن عباس:

«أضللتم منهم كثيراً». اهـ. نقله ابن جرير.

(٧) قوله: ﴿وَقَالَ﴾ لهم. أي: للجن. والمعنى: تقول الإنس الذين اتخذوا الجن أولياء،

مجيئين الله تعالى. ولا يوجد في بعض النسخ: (لهم).

﴿أُولَآئِهِمْ﴾ الذين أطاعوهم ﴿مِنَ الْإِنسِ رَبَّنَا أَسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ انتفع
 الإنس بتزيين الجن لهم الشهوات^(١)، والجن بطاعة الإنس لهم ﴿وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي
 أَجَلْتَنَا﴾ وهو يوم القيامة^(٢)، وهذا تحسر منهم ﴿قَالَ﴾ تعالى لهم على لسان
 الملائكة^(٣) ﴿النَّارُ مَثُونُكُمْ﴾ مأواكم ﴿خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ من الأوقات
 التي يخرجون فيها لشرب الحميم^(٤)، فإنه خارجها كما قال تعالى: «ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ

(١) قوله: (انتفع الإنس بتزيين...) روي مثله عن الحسن، قال: «وما كان استمتاع بعضهم
 ببعض: إلا أن الجن أمرت. وعمِلت الإنس» اهـ. وقال ابن جريج: «كان الرجل في
 الجاهلية ينزل الأرض، فيقول: أعوذ بكبير هذا الوادي؛ فذلك استمتاعهم فاعتذروا به
 يوم القيامة» اهـ. وأما استمتاع الجن بالإنس فهو ما ينال الجن من الإنس من تعظيمهم،
 فيقولون: قد سدنا الجن والإنس. نقله ابن كثير وغيره.

(٢) قوله: (وهو يوم القيامة). وبنحوه فسر البيضاوي. ونقل ابن جرير عن السدي: «هو
 الموت».

(٣) قوله: (على لسان الملائكة). قد تقدم الكلام عن مثل هذا التقدير. راجع تفسير الآية
 (١٧٤) من سورة البقرة، والآية (٣٠) من هذه السورة.

(٤) قوله: (من الأوقات). ذكر المفسر معنيين لهذا الاستثناء:

الأول: أنه استثناء من الخلود، والمعنى: خالدون فيها إلا أوقاتاً. وهي الأوقات التي
 يخرجون لشرب الحميم، بناء على أنه خارج النار. وعلى هذا يكون الاستثناء متصلاً.
 وأشار الزمخشري إلى هذا المعنى.

والقول بأن الحميم خارج النار: وهو قول مقاتل ومن وافقه كما نقله القرطبي. [تفسير
 قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ إِلَى الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٦٨].

الثاني: أنه استثناء من ضمير المخاطبين في ﴿مَثُونُكُمْ﴾، أو من الضمير المستتر في ﴿خَالِدِينَ﴾.

=

﴿مَا﴾ بمعنى «من».

لِإِلَى الْجَحِيمِ». وعن ابن عباس: «أنه فيمن علم الله أنهم يؤمنون»، ف«ما» بمعنى «من» ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلِيمٌ﴾ ﴿١٢٨﴾ بخلقه.

﴿١٢٩﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ كما متعنا عصاة الإنس والجن بعضهم ببعض ﴿تُؤْتِي﴾ من الولاية^(١) ﴿بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ أي: على بعض^(٢) ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من المعاصي. ﴿١٢٩﴾

﴿١٣٠﴾ - ﴿يَمَعَّشَرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ الَّذِينَ يَأْتِيَكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ﴾ أي: من مجموعكم^(٣)،

= والمعنى: لكن الذين آمنوا من الكفار فليس مثوهم النار أو ليسوا خالدين. والاستثناء منقطع على هذا؛ لأنهم ليسوا من المخاطبين الذين هم أهل النار. وقال الطبري: الاستثناء من الزمان، والمراد به الزمن بين موتهم وحشرهم. وقيل غير ذلك.

(١) قوله: (من الولاية). أي فالمعنى: نجعل وليًا.

(٢) قوله: (على بعض). أي: فيكون ﴿بَعْضًا﴾ منصوبًا على نزع الخافض. روي هذا المعنى عن ابن زيد، وقريب منه عن قتادة. وقال السدي: ﴿تُؤْتِي﴾ تتبع بعضهم بعضًا في النار. اهـ. فتكون من الموالات بمعنى المتابعة.

(٣) قوله: (أي: من مجموعكم...). مراد المفسر بهذا الكلام حل إشكالي، وحاصل الإشكال: أن الرسل من الإنس فقط، وليس من الجن رسل أوحى إليهم، وقد نص على ذلك أئمة السلف كمجاهد وابن جريج وغيرهما، كما ذكره ابن كثير. [لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ وغيره من الآيات]، فهنا خاطب الله الجن والإنس بقوله: ألم يأتكم رسل منكم، فظاهره أن من الجن رسلًا. فأجاب المفسر بجوابين: الأول: أن المراد بقوله: ﴿رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ من مجموع الفريقين، وهو يصدق ببعضهم الذي هو الإنس. فجعل الفريقان كفريق واحد، وقد أرسل منهم رسل. وعلى هذا جرى ابن كثير وغيره.

الجواب الثاني: أن من الجن رسلًا، وهم الذين يسمعون من رسل الإنس وينذرون =

أي: بعضكم الصادق بالإنس، أو رسل الجن: نُذِرْهُمْ الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ كَلَامَ الرِّسْلِ فَيَلْبِغُونَ قَوْمَهُمْ ﴿يَقْضُونَ عَلَيْكُمْ أَيْتِي وَنُذِرُوكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا﴾ أن قد بُلِّغْنَا^(١)، قال تعالى: ﴿٢﴾ ﴿وَعَرَّضْنَاهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ فلم يؤمنوا ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ ﴿١٣٠﴾.

﴿١٣١﴾ - ﴿ذَلِكَ﴾ أي: إرسال الرسل ﴿أَنَّ﴾ اللام مقدره^(٣)، وهي مخففة، أي: لأنه ﴿لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ منها ﴿وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ ﴿١٣٢﴾ لم يرسل إليهم رسول بين لهم.

= قومهم، وليست بمعنى أنه أوحى إليهم. وهذا منقول عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وكما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ الآية وغيرها من الآيات. وعن الضحاك: «أن من الجن رسلاً أوحى إليهم كما أن من الإنس رسلاً أوحى إليهم»، نقله ابن جرير. وعلى هذا فلا إشكال في الآية، ولكن هذا القول خلاف ما عليه الجمهور من السلف والخلف كما يعلم من ابن كثير.

(١) قوله: (أن قد بُلِّغْنَا). تصح قراءته بصيغة المبني للمفعول: (بُلِّغْنَا)، أو المبني للفاعل من الثلاثي المجرد: (بَلِّغْنَا).

(٢) قوله: (قال تعالى: ...). قدره المفسر لإفادة أن ما بعده من كلام الله وليس من بقية كلامهم.

(٣) قوله: (اللام مقدره...). يعني: أن ﴿أَنَّ﴾ هنا مخففة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن محذوف. والجملة التي بعدها خبرها، ويقدر قبل ﴿أَنَّ﴾ لام التعليل حذف؛ لأن حرف الجر يطرد حذفه مع «أَنَّ» و«أَنَّ»، والجار والمجرور متعلق بكائن أو مستقر، خبر ﴿ذَلِكَ﴾، والمعنى: «ذلك الإرسال كائن لأجل أن لم يكن ربك مهلك القرى...». وأجاز البيضاوي كون ﴿أَنَّ﴾ مصدرية. وفيه نظر؛ لأن «أن» المصدرية لا يفصل بينها وبين الفعل بـ«لم»؛ لأن أن المصدرية تفيد معنى الاستقبال و«لم» تفيد الماضي؛ فيتناهيان.

- ﴿١٣٢﴾ - ﴿وَلِكُلِّ﴾ من العاملين^(١) ﴿دَرَجَاتٍ﴾ ﴿جِزَاءٍ﴾^(٢) ﴿مِمَّا عَمِلُوا﴾ من خير وشر ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) ﴿بِالْبَاءِ وَالتَّاءِ﴾^(٤).
- ﴿١٣٣﴾ - ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ﴾ عن خلقه وعبادتهم ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾^(٥) ﴿إِنْ يَشَاءُ يُذْهِبْكُمْ﴾ يا أهل مكة، بالإهلاك ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ﴾ من الخلق ﴿كَمَا أَنْشَأَكُمْ﴾^(٥) ﴿مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾^(٦) ﴿أَذْهِبَهُمْ﴾، ولكنه أبقاكم رحمة لكم.
- ﴿١٣٤﴾ - ﴿إِنَّ مَا تُوَعَّدُونَ﴾^(٦) من الساعة والعذاب ﴿لَأَتِيَنَّ﴾ لا محالة ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾^(٧) ﴿فَاتِّبِنَ عَذَابَنَا﴾.
- ﴿١٣٥﴾ - ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿يَقَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ﴾ حالتكم^(٧) ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾

- (١) قوله: (من العاملين). إشارة إلى أن التنوين في «كل» تنوين العوض.
- (٢) قوله: (جزاء). بالرفع، تفسير للـ ﴿دَرَجَاتٍ﴾ بثمرتها، أي: لكل عامل من الطاعة والمعصية مراتب ومنازل يثاب بحسبها، كما يعلم من ابن كثير وغيره. ويحتمل كون قوله: (جزاء) بالنصب حالاً من ﴿دَرَجَاتٍ﴾ أو ضميرها الكائن في الخبر ﴿وَلِكُلِّ﴾. ويتعلق به الجار والمجرور ﴿مِمَّا﴾.
- (٣) قوله: (بالباء والتاء). بالتاء: قرأ ابن عامر. والياء: قرأ الباقون.
- (٤) قوله تعالى: ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾. فيه إثبات صفة الرحمة لله تعالى، ففيه رد على المعتزلة القائلين بأنه رحيم دون صفة الرحمة، كما تقدم ذكر ذلك.
- (٥) قوله تعالى: ﴿كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾. أي: أذهب تلك القرون الأولى وأتى بالذين بعدها، كما في ابن كثير.
- (٦) قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَا تُوَعَّدُونَ﴾. هنا موصولة اسم ﴿إِنَّ﴾، ﴿تُوَعَّدُونَ﴾ صلتهما، والعائد محذوف تقديره: توعدونه، واللام في ﴿لَأَتِيَنَّ﴾ لام الابتداء، و﴿آتِيَنَّ﴾ خبر ﴿إِنَّ﴾.
- (٧) قوله: (حالتكم). عن ابن عباس قريب منه، قال: «على ناحيتكم».

على حالتي ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ﴾ موصولة^(١)، مفعول العلم ﴿تَكُونُ لَهُ﴾ عَقِبَةُ الدَّارِ ﴿أَي: العاقبة المحمودة في الدار الآخرة أنحن أم أنتم﴾ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ ﴿يسعد﴾ الظَّالِمُونَ ﴿١٧٥﴾ الكافرون.

﴿١٧٦﴾ - ﴿وَجَعَلُوا﴾^(٢) أي: كفار مكة ﴿لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ خلق ﴿مِنَ الْحَرَثِ﴾ الزرع ﴿وَأَلْأَنعَمِ نَصِيبًا﴾ يصر فونه إلى الضيفان والمساكين^(٣)، ولشركائهم نصيبًا يصر فونه إلى سدنتها^(٤) ﴿فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْعِهِمْ﴾ بالفتح

(١) قوله: (موصولة). وما ذكره هو أحد الوجهين، وحاصله: أن ﴿مَنْ﴾: اسم موصول في محل نصب مفعول ﴿تَعْلَمُونَ﴾، وجملة ﴿تَكُونُ لَهُ عَقِبَةُ الدَّارِ﴾ صلة.

والوجه الثاني: ﴿مَنْ﴾: استفهامية في محل رفع مبتدأ، وهي معلقة للفعل: ﴿تَعْلَمُونَ﴾. وجملة ﴿تَكُونُ لَهُ...﴾ في محل رفع خبر، والجملة سدت مسد مفعولي ﴿تَعْلَمُونَ﴾، والمعنى: أينا تكون له عاقبة الدار. واختاره ابن جرير. وذكر الوجهين البيضاوي.

تنبية: قال ابن جرير: «والمراد بهذا الأمر ﴿اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ التهديد، لا إطلاقهم في عمل ما أرادوا من المعاصي». اهـ.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا﴾. جعل هنا بمعنى: صيّر. والمفعول الأول: ﴿نَصِيبًا﴾. والمفعول الثاني: ﴿لِلَّهِ﴾. و﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾ متعلق ب﴿جَعَلُوا﴾، و﴿مِنَ﴾ تبعية، و﴿مِنَ الْحَرَثِ﴾ بيان ل﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾، فلا يحتاج الجار والمجرور للمتعلق؛ لأن «من» اليبانية والحرف الزائد وشبهه الزائد لا تحتاج إلى متعلق. فصلنا هذه المسألة في «الاستثناءات».

(٣) قوله: (إلى الضيفان). بكسر الضاد، جمع «ضيف».

(٤) قوله: (ولشركائهم نصيبًا). قدره للعلم به مما بعده، أي من قوله تعالى عنهم: ﴿هَذَا لِلَّهِ بِرِزْعِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾.

وقوله: (سدنتها). أي: خدمة الأصنام.

والضم^(١) ﴿وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ فكانوا^(٢) إذا سقط في نصيب الله شيء من نصيبها التقطوه، أو في نصيبها شيء من نصيبه تركوه^(٣)، وقالوا: إن الله غني عن هذا^(٤)، كما قال تعالى: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ﴾ أي: جهته ﴿وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ﴾ بس ﴿مَا يَحْكُمُونَ﴾^(٥) له حكمهم هذا^(٥).

﴿١٣٧﴾ - ﴿وَكَذَلِكَ﴾ كما زين لهم ما ذكر^(٦) ﴿زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ﴾ بالوآء^(٧) ﴿شُرَكَاءَهُمْ﴾ من الجن، بالرفع: فاعل «زَيْنَ»، وفي قراءة^(٨): «بِنَائِهِ لِلْمَفْعُولِ، ورفع «قَتَلَ» ونصب «الأولاد»

(١) قوله: (بالفتح والضم). قراءةتان: بالضم: ﴿بِرُغْمِهِمْ﴾: قراءة الكسائي. وبالفتح: ﴿بِرُغْمِهِمْ﴾: قراءة الباقرين، وهما لغتان. وورد فيه كسر الزاء أيضًا، أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (فكانوا...). ما ذكره المفسر من التفصيل مروى عن ابن عباس، ومجاهد وغيرهما، نقله ابن جرير من طرق.

(٣) قوله: (أو في نصيبها). أي: في نصيب الأصنام. وقوله: (من نصيبه). أي: نصيب الله.

(٤) قوله: (وقالوا: إن الله غني عن هذا). نقله ابن جرير، عن مجاهد.

(٥) قوله: (حكمهم هذا). قدره ليكون مخصوصًا بالذم.

(٦) قوله: (ما ذكر). أي: من جعل نصيب من الحرث والأنعام، كذلك زين لهم الشياطين قتل الأولاد، كما في ابن كثير.

(٧) قوله: (بالوآء...). وهو دفن الحي، والمراد به دفن البنات مخافة العار. ذكره السدي.

(٨) قوله: (وفي قراءة...). وهذه قراءة ابن عامر: ﴿زَيْنَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ﴾،

﴿زَيْنَ﴾ بالبناء للمفعول. و﴿قَتَلَ﴾ بالرفع: نائب فاعل. وهو مضاف إلى فاعله: =

به، وجر «شُرَكَائِهِمْ» بإضافته، وفيه الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول، ولا يضر، وإضافة القتل إلى الشركاء، لأمرهم به ﴿لِيُرَدُّوهُمْ﴾ يهلكوهم ﴿وَلِيَكْلِسُوا﴾ يخلطوا ﴿عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ (١٣٧).

(١٣٨) - ﴿وَقَالُوا هَذِهِمُ أَنْعَمُ الَّذِيْنَ حَرَّمَ حَجْرًا﴾ حرام^(١) ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ

= ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ و«أولاد» بالنصب مفعول به لـ ﴿قَتْلُ﴾، فقد فصل بين المضاف ﴿قَتْلُ﴾ والمضاف إليه ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ بمفعول المضاف، وهو أولادهم.

الحاصل: المضاف هنا مصدر أضيف إلى فاعله، وفصل بينها المفعول به، وهذا الفصل بين المضاف والمضاف إليه بمفعول المضاف أو ظرفه جائز عند النحاة. وقد فصلنا ذلك وبقية مواضع الفصل بين المضاف والمضاف إليه في رسالة «الاستثناء»، وشرح «الثلاثيات».

وقول المفسر: (وإضافة القتل إلى الشركاء...). أي: على قراءة ابن عامر يكون المضاف إليه «شركاء» فاعلاً في المعنى للقتل. وإسناد القتل إلى الشركاء إسناد مجازي؛ لأن فاعل القتل الحقيقي المشركون، ولكن لما كان ذلك بتزيين الشياطين أسند إليهم، من باب إسناد الفعل إلى السبب فهو مجاز عقلي.

وقرأ الجمهور: ﴿زَيَّنَ﴾: بصيغة الماضي، وفاعله: ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ بالرفع، و﴿قَتْلُ﴾ مفعول به منصوب. وعلى هذا يكون المعنى والإعراب واضحين. وعن ابن عباس: ﴿زَيَّنُوا لَهُمْ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ﴾، وعن مجاهد: «قتل أولادهم خشية العيلة أي الفقر».

الخلاصة: المفسر ذكر نوعاً من القتل، وهو وأد البنات، وكان فيهم نوع آخر من القتل، وهو قتل الأولاد مخافة الفقر، وكل ذلك من تزيين الشياطين، وتلبسها عليهم، كما قال تعالى.

(١) قوله: (حرام). روي التفسير به عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة وغيرهم.

نُشَاءُ ﴿ من خدمة الأوثان وغيرهم ^(١) ﴿بِرَبَعِيهِمْ﴾ أي: لا حجة لهم فيه
 ﴿وَأَنْعَمَ حَرَمَتَ ظُهُورِهَا﴾ فلا تركب كالسوائب والحوامي ^(٢) ﴿وَأَنْعَمَ لَا يَذْكُرُونَ
 أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ عند ذبحها، بل يذكرون اسم أصنامهم، ونسبوا ذلك إلى الله ^(٣)
 ﴿أَفْتَرَاءً ^(٤) عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ عليه.

﴿١٣٩﴾ - ﴿وَقَالُوا ^(٥) مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَمِ﴾ المحرمة، وهي: السوائب
 والبحائر ^(٦) ﴿خَالِصَةً﴾ حلال ﴿لِذَكَورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا﴾ أي: النساء

(١) قوله: (من خدمة الأوثان). بيان لـ ﴿مَنْ نُشَاءُ﴾. وروى ابن جرير هذا المعنى عن ابن
 زيد، والضحاك.

(٢) قوله: (كالسوائب). جمع سائبة، والحوامي جمع حام، كما تقدم في سورة المائدة.

قال السدي: «أما ﴿وَأَنْعَمَ حَرَمَتَ ظُهُورِهَا﴾ في: البحيرة والسائبة والوصيلة والحام».

(٣) قوله: (ونسبوا ذلك إلى الله...). مرتبط بها بعده.

(٤) قوله تعالى: ﴿أَفْتَرَاءً﴾. منصوب على أنه مفعول لأجله، أو مفعول مطلق، وجاز كونه
 حالاً، بمعنى: مفترين على الله.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا﴾. هذا حكم جاهلي آخر مما افتروه بدون أي دليل.

(٦) قوله: (وهي: السوائب والبحائر). يعني: المراد بهذه الأنعام: السوائب والبحائر، جمع
 سائبة وبحيرة كما تقدم، كما فسر بذلك مجاهد.

وظاهر كلام المفسر أن المراد بـ ﴿مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَمِ﴾: الأجنة والألبان جميعاً؛ لأنه
 لم يفسره بأحدهما. روى ابن جرير عن ابن عباس، وقتادة وغيرهما أن المراد به: اللبن.
 قال قتادة: «ألبان البحائر كانت للذكور دون الإناث، وإن كانت ميتة اشترك فيها
 ذكورهم وإناثهم». اهـ. وعن ابن عباس: «فهو اللبن كانوا يجرمونه على إناثهم ويشربونه
 ذكراهم، وكانت الشاة إذا ولدت ذكراً ذبحوه وكان للرجال دون النساء، وإن كانت =

﴿وَأِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً﴾ بالرفع والنصب مع تأنيث الفعل وتذكيره^(١) ﴿فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءٌ سَيَجْزِيهِمُ﴾ الله ﴿وَصَفَّهُمْ﴾ ذلك بالتحليل والتحريم، أي: جزاءه^(٢) ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ﴾ في صنعه ﴿عَلَيْمٌ﴾^(٣) بخلقه.

﴿١٤٥﴾ - ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا﴾ بالتخفيف والتشديد^(٣) ﴿أَوْلَادَهُمْ﴾ بالوآء^(٤)

= أنثى تركت فلم تذبح وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء، فنهى الله عن ذلك». اهـ. وروى عن السدي: «المراد: الأجنة»، قال: «فهذه الأنعام ما ولد منها من حي فهو خالص للرجال دون النساء، وأما ما ولد من ميت فيأكله الرجال والنساء». اهـ. ورجح ابن جرير أن المراد كلاهما: اللبن والجنين، إذ لا مخصص، وكلاهما مما في البطون... كما هو ظاهر كلام المفسر.

(١) قوله: (بالرفع والنصب...). مجموع القراءات هنا خمس:

١- ﴿وَأِنْ تَكُنْ مَيِّتَةً﴾: بقاء تكن ورفع ميتة: قراءة ابن عامر.

٢- ﴿وَأِنْ تَكُنْ مَيِّتَةً﴾: بالياء والرفع مع تشديد الياء: قراءة أبي جعفر.

٣- ﴿وَأِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً﴾: بالياء والرفع: قراءة ابن كثير.

٤- ﴿وَأِنْ تَكُنْ مَيِّتَةً﴾: بالياء والنصب: قراءة شعبة.

٥- ﴿وَأِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً﴾: بالياء والنصب: قراءة الباقيين.

رفع ﴿مَيِّتَةً﴾ على أنه فاعل كان التامة، ونصبه على أنه خبرها وهي ناقصة.

(٢) قوله: (أي: جزاءه). يعني: جزاء ذلك الوصف، أي: الكذب والافتراء. أشار به إلى تقدير مضاف.

(٣) قوله: (بالتخفيف والتشديد). قراءتان: ﴿قَتَلُوا﴾: بالتشديد، أي: تشديد التاء: قراءة

ابن كثير، وابن عامر. وبالتخفيف: ﴿قَتَلُوا﴾: قراءة الباقيين. والتشديد للمبالغة.

(٤) قوله: (بالوآء). أو بغيره كما تقدم. قال القرطبي: «كان من العرب من يقتل ولده خشية الإملاق كما ذكره الله في غير هذا الموضع، وكان منهم من يقتله سفهاً بغير حجة منهم =

﴿سَفَهًا﴾^(١) جهلاً ﴿بَغَيْرِ عِلْمٍ وَحَزْمٍ مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ مما ذكر ﴿أَفَتَرَاءَ عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾^(١٤٠).

﴿١٤١﴾ - ﴿هُوَ الَّذِي أَنْشَأَ﴾ خلق ﴿جَنَّتٍ﴾ بساتين ﴿مَعْرُوشَتٍ﴾ مبسوطات^(٢) في الأرض كالبطيخ ﴿وَعَيْرَ مَعْرُوشَتٍ﴾ بأن ارتفعت على ساق كالنخل ﴿وَأَنْشَأَ﴾ النَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْلِفًا أُكْلُهُ ﴿ثمره وحبه في الهيئة والطعم﴾ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَاتَ مُتَشَكِّبًا ﴿ورقهما﴾^(٣)، حال ﴿وَعَيْرَ مُتَشَكِّبٍ﴾ طعمهما ﴿كَلُّوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ قبل النضج^(٤) ﴿وَأَتَاوْا حَقَّهُ﴾ زكاته^(٥) ﴿يَوْمَ حَصَادِهِ﴾

= في قتلهم وهم ربيعة ومضر، وكانوا يقتلون بناتهم حميةً، ومنهم يقول: الملائكة بنات الله فألحقوا البنات بالبنات! اهـ.

(١) قوله تعالى: ﴿سَفَهًا﴾. منصوب على أنه مفعول مطلق، أو حال، ذكرهما البيضاوي. ويجوز كونه مفعولاً لأجله، وكذلك قوله تعالى: ﴿أَفَتَرَاءَ﴾.

(٢) قوله: (مبسوطات). أي: ما انبسط على الأرض مما يفرش مثل: الكروم والزروع والبطيخ، ﴿وَعَيْرَ مَعْرُوشَتٍ﴾ ما قام على ساق مثل النخل وسائر الأشجار. وعزا القرطبي هذا التفسير إلى ابن عباس. ونقل عنه أيضًا: «المعروشات ما أثبتته ورفعها الناس، وغير معروشات: ما خرج في البراري والجبال من الثمار. أي: ما لم يعمل فيه الإنسان»، وروى هذا المعنى عنه ابن جرير أيضًا.

(٣) قوله: ﴿مُتَشَكِّبًا﴾ ورقها...). كما تقدم في تفسير الآية: (٩٩) من هذه السورة.

(٤) قوله: (قبل النضج). أخذ هذا المعنى من ﴿إِذَا﴾ الظرفية. وفسر كذلك ابن جرير، قال: «كلوا من رطبه ما كان رطباً ثمره». ورواه عن محمد بن كعب، وموسى بن عبيدة.

(٥) قوله: (زكاته). أي: الزكاة المفروضة من العُشر إذا سقى بدون مؤنة، ونصف العُشر إذا سقى بمؤنة كما فصله الفقهاء. وهذا التفسير بالزكاة رواه ابن جرير، عن ابن عباس، =

بالفتح والكسر^(١)، من العُشر أو نصفه^(٢) ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ بإعطاء كله^(٣)، فلا يبقى لعيالكم شيء ﴿إِنَّكُمْ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^(١٤١) المتجاوزين ما حد لهم.
 ﴿و﴾ أنشأ ﴿مِنَ الْأَنْعَامِ﴾^(٤) حَمُولَةً ﴿صَالِحَةً لِلْحَمْلِ عَلَيْهَا﴾^(٥)، كالإبل

= وأنس بن مالك، وجابر بن زيد، وابن المسيب، والحسن وغيرهم. وعلى هذا قيل: إن هذه الآية مدنية. نقله القرطبي. وقال عطاء، وسعيد بن جبير، ومجاهد وغيرهم: «إن المراد بالحق: حق في المال غير الزكاة». قال عطاء: «ليس بالزكاة ولكن يطعم من حضره ساعتئذ حصده». اهـ. [حَصَدَ بفتح الحاء: أي محصود، مفعول به لـ «يطعم»].
 وروى ابن جرير عن ابن عباس وغيره قولاً ثالثاً. أن هذا كان واجباً قبل فرض الزكاة، ثم نسخته الزكاة المفروضة واختار هذا القول. وعلى كل قول: الأمر ﴿كُلُوا﴾ للإباحة، و﴿آتُوا﴾ للوجوب، كما أفاده القرطبي.

(١) قوله: (بالفتح والكسر). بالفتح: ﴿حَصَادِهِ﴾: قراءة أبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، ويعقوب. وبالكسر: ﴿حِصَادِهِ﴾: قراءة الباقيين. وهما لغتان، بمعنى واحد كما أفاده البيضاوي.

(٢) قوله: (من العُشر...). بضم العين، بيان لقدر الزكاة، كما ذكرنا.

(٣) قوله: (بإعطاء كله). وهذا المعنى رواه ابن جرير، عن السدي، ومثله عن أبي العالية، وروى عن ابن جريج قال: «نزلت في ثابت بن قيس، أعطى كل ثمر حتى أمسى وليس له ثمر، فقال الله: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّكُمْ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾». اهـ. قال القرطبي: «الإسراف في اللغة: الخطأ».

(٤) قوله تعالى: ﴿الْأَنْعَامِ﴾. الأشهر أنه الإبل والبقر والغنم، وقيل: الإبل خاصة، وقيل: كل ما أحل الله من الحيوان، ورجحه القرطبي.

(٥) قوله: (صالحة للحمل...). روي ذلك عن ابن عباس وغيره. وكذا معنى الفرش. نقله ابن جرير.

الكبار ﴿وَفَرَشًا﴾ لا تصلح له، كالإبل الصغار والغنم، سميت فرشاً^(١)؛ لأنها كالفرش للأرض لدنوها منها ﴿كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ﴾ طرائقه في التحريم والتحليل ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾^(١٤٢) بين العداوة.

١٤٣ - ﴿ثُمَّ نَبَيْتَ أَزْوَاجًا﴾ أصناف، بدل من «حَمُولَةً وَفَرَشًا»^(٢)، ﴿مِنَ الضَّأْنِ﴾ زوجين ﴿اثنَيْنِ﴾ ذكر وأنثى ﴿وَوَيْتَ الْمَعْرِجِ﴾ بالفتح والسكون^(٣) ﴿اثنَيْنِ قُلُوبًا﴾ يا محمد لمن حرم ذكور الأنعام تارة وإنائها أخرى ونسب ذلك إلى الله ﴿إِنَّ أَوْلَىٰ لِلذَّكَرَيْنِ﴾ من الضأن والمعز ﴿حَرَّمَ﴾ الله عليكم ﴿أُمَّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ منها ﴿أَمَّا أَشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثِيَيْنِ﴾ ذكراً كان أو أنثى ﴿تَبِعُونِي يِعْلَمِ﴾ عن كيفية تحريم ذلك ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤) فيه. المعنى^(٤): من

(١) قوله: (سميت فرشاً؛ لأنها...) وعلى هذا يكون لفظ «الفرش» من باب الاستعارة.

(٢) قوله: (بدل من «حَمُولَةً وَفَرَشًا»). ويصح كونه مفعولاً به لفعل محذوف، تقديره: «أنشأ» أو «كلوا». قاله القرطبي وغيره.

(٣) قوله: (بالفتح...). أي: فتح العين: قرأ به ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، ويعقوب. وبالسكون: قرأ الباقون. وهما لغتان.

(٤) قوله: (المعنى...). ذكر القرطبي نحو ما قاله المفسر. وقال: «دلت الآية على إثبات المناظرة في العلم، وفيها إثبات النظر والقياس، وفيها دليل بأن القياس المخالف للنص باطل؛ لأن علتهم منقوضة، أي: إن كانت علة التحريم الذكورة، أو الأنوثة، أو كونه جنيئاً في الرحم، فكل هذه باطلة منقوضة، لا تقتضي تحريم بعض وتحليل بعض الذي هو حكمهم، فالله تعالى أحل كل ذلك من دون فرق بين نوع ونوع. أو ذكر وأنثى...، كما أن الله أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، كل ذلك لمنافع الخلق، ولم يحرم شيئاً منها...». اهـ. ملخصاً مما ذكره ابن كثير، والقرطبي وغيرهما.

أين جاء التحريم؟ فإن كان من جهة الذكورة فجميع الذكور حرام، أو الأنوثة فجميع الإناث أو اشتمال الرحم فالزوجان. فمن أين التخصيص؟ والاستفهام للإنكار.

﴿١٤٤﴾ - ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَالذَّكَرَيْنِ^(١) حَرَّمَ أَمِ الْإُنثَيْنِ أَمْ أَسْتَمَلْتُ^(٢) عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ أَمْ﴾ بل^(٣) ﴿كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾ حضوراً ﴿إِذْ وَصَلَكُمْ اللَّهُ يَهْدَا﴾ التحريم فاعتمدتم ذلك، لا، بل أنتم كاذبون فيه ﴿فَمَنْ﴾ أي: لا أحد^(٤) ﴿أَظَلُّمٌ مِّمَّنْ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بذلك ﴿لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنْ أَنَّى لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥).

﴿١٤٥﴾ - ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ شيئاً^(٥) ﴿مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا آَنَ

(١) قوله تعالى: ﴿ءَالذَّكَرَيْنِ﴾. الهمزة استفهامية للتعين، ولما دخلت على اسم فيه «ال» قلبت همزة «أل» ألفاً. وهذا من المواضع التي جاز فيها التقاء الساكنين. وقد فصلناها في رسالة «الاستثناء». و﴿ءَالذَّكَرَيْنِ﴾ مفعول به ل﴿حَرَّمَ﴾ و﴿أَمِ﴾ عاطفة، و﴿الْإُنثَيْنِ﴾ معطوفة على ﴿ءَالذَّكَرَيْنِ﴾.

(٢) قوله: ﴿أَمْ أَسْتَمَلْتُ...﴾. أصله «أم» العاطفة أدغمت الميم في «ما» الموصولة، فهي معطوفة على ﴿ءَالذَّكَرَيْنِ﴾.

(٣) قوله: ﴿أَمْ﴾ بل (أ). أفاد به أن ﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، وتتضمن غالباً معنى الاستفهام، وهي التي لم تسبق بهمزة التعيين أو التسوية، ومواقعها ثلاثة: ١- ألا تسبق بشيء. ٢- أو تسبق بأداة استفهام غير الهمزة. ٣- أو تسبق بهمزة الاستفهام التي يسأل بها عن الحكم. وقد تقدم تفصيل ذلك أكثر من مرة.

(٤) قوله: (أي: لا أحد). أفاد أن الاستفهام للإنكار.

(٥) قوله: (شيئاً). قدره ليكون موصوفاً ل﴿مُحَرَّمًا﴾.

يَكُونُ ﴿١﴾ بالياء والتاء ^(١) ﴿مَيْتَةً﴾ بالنصب، وفي قراءة: بالرفع مع التحتانية ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ سائلاً ^(٢)، بخلاف غيره كالكبد والطحال ﴿أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾ ^(٣) حرام ﴿أَوْ﴾ أي إلا أن يكون ﴿فَسَقَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي ذبح على اسم غيره ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾ إلى شيء مما ذكر فأكله ﴿غَيْرِ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ ^(٤) فَإِنَّ رَبَّكَ

(١) قوله: (بالياء والتاء...). القراءات هنا أربع أشار المفسر إلى بعضها:

الأولى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَيْتَةً﴾: بالتاء في ﴿تَكُونَ﴾ ورفع ﴿مَيْتَةً﴾: قراءة ابن عامر.

الثانية: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَيْتَةً﴾: بالتاء والرفع مع تشديد الياء: قراءة أبي جعفر.

الثالثة: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَيْتَةً﴾: بالتاء والنصب: قراءة ابن كثير وحمة.

الرابعة: ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾: بالياء والنصب: قراءة الباقيين.

فقول المفسر: (بالرفع مع التحتانية) مشكل، ولعله تبع فيه البيضاوي، حيث قال: «وقرأ ابن عامر بالياء ورفع الميتة، والصحيح: بالتاء ورفع ﴿مَيْتَةً﴾؛ لأنه المنقول عن ابن عامر، وأما الياء ﴿يَكُونُ﴾ فقراءة الجمهور ولكنهم نصبوا ﴿مَيْتَةً﴾، كما في خط المصحف.

ووجه الرفع: أنه فاعل ﴿يَكُونُ﴾ التامة. ووجه النصب: أنه خبر ﴿يَكُونُ﴾ الناقصة.

(٢) قوله: (سائلاً). تفسير ﴿مَّسْفُوحًا﴾ قيد للدم المحرم، وبذلك يقيد الدم المطلق الوارد في

سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ [الآية: ٣]، عملاً بقاعدة حمل المطلق على المقيد، كما تقدم هناك.

وأشار المفسر بقوله: (بخلاف غيره...). إلى ما خرج بهذا القيد، وهو الكبد والطحال وكذا الدم المحتبس في داخل اللحم، فلا بأس به. ونقل القرطبي الإجماع على ذلك.

(٣) قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾. أي: فإن الخنزير أو لحمه رجس، فسره بالحرام، وهذا

تفسير باللازم، وإلا فمعناه: النجس، والقذر. كما تقدم في تفسير قوله تعالى: ﴿رِجْسٌ مِّنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠].

(٤) قوله تعالى: ﴿غَيْرِ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ تقدم مثله في سورة المائدة.

عَفُورٌ ﴿١٤٥﴾ له ما أكل ﴿رَجِيمٌ﴾ (١٤٥) به، ويلحق بها ذكر (١) بالسنة كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير.

﴿١٤٦﴾ - وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا ﴿الْيَهُودِ﴾ ﴿حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ وهو ما لم تفرق أصابعه كالإبل والنعام (٢) ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شَحُومَهُمَا﴾ الثروب وشحم الكلى (٣) ﴿لَا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾ أي ما علق بها منه ﴿أَوْ﴾ حملته ﴿الْحَوَايَا﴾ الأمعاء جمع حاوياء أو حاوية (٤) ﴿أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ منه، وهو

(١) قوله: (ويلحق بها ذكر...) أفاد به أن منطوق هذه الآية مخصصة بالسنة؛ لأن الآية نفي واستثناء. فمنطوقها: عدم حرمة ما عدا المذكور. ومفهومها حرمة هذه الأشياء، ثم خصص من عدم الحرمة ما ثبت بالسنة، من كل ذي ناب من السباع وذو مخلب من الطيور، والحمار الأهلي، والفواسق الخمس وغيرها مما ثبت بالسنة. ويمكن كون هذه السنة ناسخة للقرآن؛ لأن الآية مكية، والسنة المحرمة ما ذكر بعد نزول الآية، وإلى كونها ناسخة ذهب العلامة الشنقيطي في مذكرته لأصول الفقه، فيكون ذلك مثلاً لنسخ الكتاب بالسنة. والله أعلم.

تنبه: ما ذكرنا من أن الحكم النفي منطوق والحكم المثبت مفهوم هو مذهب جمهور الأصوليين، وذهبت الحنابلة وطائفة إلى أن كلا منهما منطوق كما يعلم من أصول الفقه.

(٢) قوله: (كالإبل والنعام). روي ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير وغيرهم. نقله ابن جرير.

(٣) قوله: (الثروب...). جمع ثرب: الشحم الرقيق، وتفسير الشحوم بالثروب وشحم الكلى مروى عن السدي، وابن زيد.

(٤) قوله: (جمع حاوياء...). أي: مفرد ﴿الْحَوَايَا﴾: حاوياء، أو حاوية، ويقال أيضاً «حاوية»، كما في ابن جرير.

شحم الإلية^(١) فإنه أحل لهم ﴿ذَلِكَ﴾ التحريم ﴿جَزَيْنَهُمْ﴾ به ﴿بِعَمِيهِمْ﴾ بسبب ظلمهم بما سبق في سورة النساء^(٢) ﴿وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ﴾^(١٦١) في أخبارنا ومواعيدنا.

﴿١٤٧﴾ - ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ﴾^(٣) فيما جئت به ﴿فَقُلْ﴾ لهم ﴿رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ حيث لم يعاجلكم بالعقوبة. وفيه تلطف بدعائهم إلى الإيمان^(٤) ﴿وَلَا يَرُدُّ بَأْسَهُ﴾ عذابه إذا جاء ﴿عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾^(١٤٧).

﴿١٤٨﴾ - ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ نحن^(٥) ﴿وَلَاءَ آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ﴾، فأشركنا وتحريمنا^(٦) بمشيتته فهو راض به، قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ﴾

(١) قوله: (شحم الإلية). ورد تفسيره بنحوه عن ابن جريج. وقال ابن جرير: «شحم الإلية والجنب وما أشبه ذلك». وعن السدي: «ما كان من شحم على عظم».

(٢) قوله: (بها سبق). إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فِيُظَلِّرِ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَّيْتِ﴾ [النساء: ١٦٠].

(٣) قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ﴾. أي: اليهود، رواه ابن جرير عن مجاهد، والسدي. وقال ابن كثير: «أي: مخالفة من المشركين واليهود ومن شابههم». اهـ. وهذا ظاهر المفسر.

(٤) قوله: (وفيه تلطف...). أي: في قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾، كما قال ابن كثير: «وهذا ترغيب لهم، كما أن في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرُدُّ بَأْسَهُ﴾ ترهيب لهم في مخالفتهم الرسول، وكثيرًا ما يقرن الله تعالى بين الترغيب والترهيب». اهـ. ملخصًا من ابن كثير.

(٥) قوله: (نحن). قدره ليعطف ﴿ءَابَاؤُنَا﴾ على الضمير المرفوع الذي هو «نا» في ﴿أَشْرَكْنَا﴾، ويشترط في عطف الاسم الظاهر على الضمير المرفوع المتصل الفصل بينهما، ولكن يكفي الفصل بـ«لا» النافية كما في هذه الآية أو أي فاصل، وعلى هذا لا ضرورة إلى تقدير هذا الضمير (نحن).

(٦) قوله: (فأشركنا وتحريمنا...). المعنى: يقولون: لو شاء الله لأرسل إلى آبائنا رسولًا =

كما كذب هؤلاء ﴿كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ رسلهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ عذابنا ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ﴾ بأن الله راض بذلك ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ أي: لا علم عندكم^(١) ﴿إِن﴾ ما ﴿تَتَّبِعُونَ﴾ في ذلك ﴿إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ﴾ ما ﴿أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾^(١٤٨)، تكذبون فيه.

﴿١٤٩﴾ - ﴿قُلْ﴾ إن لم تكن لكم حجة^(٢) ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾ التامة^(٣) ﴿فَلَوْ شَاءَ﴾ هدايتكم^(٤) ﴿لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(١٤٩).

﴿١٥٠﴾ - ﴿قُلْ هَلُمُّ﴾^(٥) أحضروا ﴿شُهَدَاءَ كُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾

= فنهاهم عن الشرك، أو ألهمنا الإيـان وحال بيننا وبين الشرك، فما دام لم يفعل الله ذلك فهو دليل على مشيئته ورضاه بما نحن عليه. اهـ. ملخصاً مما ذكره القرطبي، وابن كثير، فرد الله ذلك عليهم بقوله: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ...﴾.

(١) وقول المفسر: (أي: لا علم عندكم). أفاد أن الاستفهام بمعنى النفي. والفعل «تخرجوا» منصوب بـ«أن» مضمرة وجوباً، جواب للاستفهام.

(٢) قوله: (إن لم تكن لكم حجة). قدره ليفيد أن قوله تعالى: ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾ جواب شرط مقدر.

(٣) قوله: (التامة)، أي: التي تقطع عذر المحجوج وتزيل الشك عن نظر فيها، كما فسر به القرطبي.

(٤) قوله: (هدايتكم). قدره ليكون مفعولاً به بـ«شاء» حذف لدلالة جواب ﴿لَوْ﴾ عليه.

(٥) قوله تعالى: ﴿هَلُمُّ﴾. هنا بمعنى: أحضروا، فيتعدى للمفعول به وهو ﴿شُهَدَاءَ كُمُ﴾،

وقد يأتي لازماً بمعنى: احضر، كما في قوله تعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨]. وهو

اسم فعل أمر عند الحجازيين، ولا يلحقها ضمائر الرفع، فلا تقول: هلم، هلموا هلممن

مثلاً. وعند التميميين هو فعل أمر جامد، تلحقه ضمائر الرفع، كما ذكره النحاة.

الذي حرمتموه ﴿فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾^(١) وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِمَا يَكْتُمُونَ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾ ﴿يشركون.

﴿١٥١﴾ - ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾^(٢) أقرأ ﴿مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَنْ﴾ مفسرة^(٣) ﴿لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَ﴾ أحسنوا^(٤) ﴿بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ بالوآد^(٥) ﴿مِنْ﴾ أجل^(٦) ﴿إِمْلَيْ﴾ ففر تخافونه ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا

(١) قوله تعالى: ﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾. أي: لأنهم إن شهدوا فلا يشهدون إلا كذبًا وزورًا، كما ذكره ابن كثير؛ لأنه ليس معهم كتاب ولا قول نبي، كما قاله القرطبي.

(٢) قوله تعالى: ﴿أَتْلُ﴾. مجزوم بحذف حرف العلة؛ لوقوعه جوابًا للأمر ﴿تَعَالَوْا﴾، و«تعال»: فعل أمر على الأصح مبني على حذف حرف العلة: الألف، ولكنه جامد ليس له ماضٍ ومضارع بمعنى: أقبل، وأما «تعالى» الماضي فهو بمعنى: ارتفع. قال البيضاوي: «أصل «تعال»: أمر من التعالي فهو بمعنى: ارتفع، وأصله أن يقوله من كان في علو، ثم اتسع فيه». اهـ. وعلى هذا لا يكون «تعال» أمرًا جامدًا بالنظر إلى المعنى الأصلي.

(٣) قوله: ﴿أَنْ﴾ مفسرة. وهي التي سبقت بجمله فيها معنى القول دون حروفه، كما هنا؛ لأن ﴿أَتْلُ﴾ جملة فيها معنى القول وليس فيها حروفه. ولا عمل لـ ﴿أَنْ﴾ المفسرة. وعلى هذا تكون ﴿لَا﴾ ناهية، و﴿تُشْرِكُوا﴾ مجزومًا.

(٤) وقوله: (أحسنوا). معطوف على ﴿لَا تُشْرِكُوا﴾. أفاد به أن ﴿إِحْسَانًا﴾ مفعول مطلق لفعل محذوف.

(٥) قوله: (بالوآد). أو غير ذلك.

(٦) قوله: ﴿مِنْ﴾ (أجل...). قدر (أجل) ليفيد أن ﴿مِنْ﴾ هنا للتعليل، وهنا ذكر حرف التعليل: ﴿مِنْ﴾ ولم ينصب ﴿إِمْلَيْ﴾ على أنه مفعول لأجله؛ لأنه ليس قلبيًا ومن شروط المفعول لأجله أن يكون مصدرًا قلبيًا، بخلاف قوله تعالى: ﴿خَشِيَةَ إِمْلَيْ﴾ في =

تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ ﴿الكبائر﴾^(١)، كالزنا ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ أي: علانيتهما
وسرها ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ كالقود وحدّ الردة ورجم
المحصن^(٢) ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور ﴿وَصَنَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(١٥١) تتدبرون.

﴿١٥٢﴾ - ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي﴾ أي الخصلة التي ﴿هِيَ أَحْسَنُ﴾ وهي
ما فيه صلاحه^(٣) ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ بأن يحتلم^(٤) ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ
بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل وترك البخس ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ طاقتها في ذلك،
فإن أخطأ^(٥) في الكيل والوزن والله يعلم صحة نيته فلا مؤاخذه عليه، كما ورد

= آية أخرى، فنصب المصدر ﴿خَشِيَّةً﴾ على أنه مفعول لأجله؛ لأنه قلبي، علماً بأنه يجوز
جر المصدر المعلن به مع استيفاء الشروط المعبرة للمفعول له، والله أعلم.

(١) قوله: (الكبائر...). فسر بها ﴿الْفَوَاحِشَ﴾، كما فسر بها البيضاوي، واختاره ابن جرير
وغيره، وقد روي عن ابن عباس، والضحاك، والسدي: «أنها الزنا، السر منه والعلانية».
(٢) قوله: (كالقود). وهو القصاص. وهو وما بعده أمثلة للقتل بحق وذلك واضح.
(٣) قوله: (وهي ما فيه صلاحه). وبه فسر القرطبي، وقال: «وهذا أحسن الأقوال فيها، فإنه
جامع».

(٤) قوله: (بأن يحتلم). فسر به ربيعة، وزيد بن أسلم، وغيرهما، كما فسر به البيضاوي.
وقال القرطبي: «أن يحتلم ويبلغ الرشد كما في آية النساء ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ
مِنْهُمْ فَشُدُّوا﴾».

والأشد: بمعنى القوة، قيل: لا مفرد له كـ«أنتك». وقيل: مفرد «شدة، أو شد»، كما في
البيضاوي وغيره.

(٥) قوله: (فإن أخطأ...). متفرع على أنه لا تكلف نفس إلا وسعها. والحديث الذي أشار
إليه ما رواه ابن مردويه من حديث بقية عن سعيد بن المسيب مرسلًا، قال: قال =

في حديث ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ في حكم أو غيره ﴿فَاعْدِلُوا﴾ بالصدق ﴿وَلَوْ كَانَ﴾
المقول له أو عليه ﴿ذَاقُرْبَى﴾ قرابة ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ ذَلِكُمْ وَصَنَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ
تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ بالتشديد^(١): تتعظون، والسكون.

﴿١٥٣﴾ - ﴿وَأَنَّ﴾ بالفتح على تقدير اللام^(٢)، والكسر استثنافاً^(٣) ﴿هَذَا﴾ الذي

= رسول الله ﷺ: «من أوفى على يده في الكيل والميزان والله يعلم نيته بالوفاء فيهما لم يؤاخذه». أورده ابن كثير وقال: «وهذا مرسل غريب».

(١) قوله: (بالتشديد...). قراءتان: بتشديد الذال: ﴿تَذَكَّرُونَ﴾، وأصله: تتذكرون، أدغمت التاء في الذال: قراءة الجمهور. و﴿تَذَكَّرُونَ﴾: بتخفيف الذال بحذف إحدى التائين: قراءة حفص، وحمزة، والكسائي، وخلف. وقول المفسر: (والسكون). ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ لم تقع به قراءة. فلعله سبق قلم.

(٢) قوله: (بالفتح...). أي: فتح الهمزة: ﴿وَأَنَّ﴾: قرأ به الجمهور، بتقدير لام التعليل، أي: لأن هذا... تعليل لقوله: ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾، كما أفاده البيضاوي. أو تعليل لمحذوف تقديره: كلفتم بها ذكر؛ لأن هذا صراطي... كما ذكره الصاوي.

(٣) قوله: (والكسر...). أي: كسر ﴿وَإِنَّ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. ومجموع القراءات هنا ستة:

١- ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾: بكسر ﴿إِنَّ﴾ وبالصاد وسكون الياء: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف. ولخلف عن حمزة: إشمام الصاد صوت الزاي.

٢- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾: بفتح الهمزة وتخفيف النون وفتح الياء وصلًا: ابن عامر.

٣- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾: بالفتح والتخفيف وسكون الياء: روح.

٤- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾: بالفتح والتخفيف وبالسين: رويس.

٥- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾: بالفتح والتشديد وبالسين: قبل.

٦- ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي﴾: بالفتح والتشديد وبالصاد: الباقون.

وصيتكم به ﴿صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ حال^(١) ﴿فَاتَّبِعُونِي وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ الطرق المخالفة له ﴿فَنَفَرَقَ﴾ فيه حذف إحدى التائين^(٢)، تميل ﴿بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ دينه ﴿ذَلِكَ وَمَنْ صَلَّى بِهٖ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١٥٣).

﴿١٥٤﴾ - ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ التوراة، و﴿ثُمَّ﴾ لترتيب الأخبار^(٣) ﴿تَمَامًا﴾^(٤) للنعمة ﴿عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ بالقيام به^(٥) ﴿وَفَصِيلًا﴾ بيانًا ﴿لِكُلِّ﴾

(١) قوله: (حال). أي: ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ منصوب على أنه حال من «صراط».

(٢) قوله: (فيه حذف إحدى التائين). أي أصله: «تفرق»، وحذف إحدى التائين إذا اجتمعتا في مضارع «تفعل»، و«تفاعل»، و«تفعلل» جائز.

قال ابن كثير: «إنما وحّد سبيله، وجمع السُّبُل؛ لأن الحق واحد، كما قال تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ وكما رواه أحمد، والحاكم، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خط رسول الله ﷺ خطأ بيده ثم قال: «هذا سبيل الله مستقيمًا»، وخط عن يمينه وشماله، ثم قال: «هذه السُّبُل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه»، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُونِي وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾.

وروى ابن جرير عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: «أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة...» اهـ.

(٣) قوله: (و﴿ثُمَّ﴾ لترتيب الأخبار). أي: كما ذكره ابن كثير: «لما أخبر الله تعالى عن القرآن بقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُونِي﴾ عطف بمدح التوراة، وكثيرًا ما يقرن تعالى بين ذكر القرآن والتوراة». اهـ.

الخلاصة: ﴿ثُمَّ﴾ هنا للترتيب في الذكر، لا الترتيب في الزمن، وذلك واضح.

(٤) قوله تعالى: ﴿تَمَامًا﴾. منصوب على أنه مفعول لأجله، أي: آتيناه الكتاب لأجل تمام النعمة. روى ابن جرير هذا المعنى عن ابن زيد، ويحتمل كونه منصوبًا على الحال.

(٥) قوله: (بالقيام به). الباء سببية. والمعنى: أحسن بسبب القيام به. وفي البيضاوي: «على =

شَيْءٍ ﴿يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الدِّينِ﴾ ^(١) ﴿وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ﴾ أي بني إسرائيل ﴿يَلْقَاءُ رَبِّهِمْ﴾ بالبعث ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ ^(١٥٤).

﴿١٥٥﴾ - ﴿وَهَذَا﴾ القرآن ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ يا أهل مكة، بالعمل بما فيه ^(٢) ﴿وَاتَّقُوا﴾ الكفر ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ^(١٥٥).

﴿١٥٦﴾ - أنزلناه لـ ﴿أَنَّ﴾ لا ﴿تَقُولُوا﴾ ^(٣) إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ ﴿اليهود والنصارى﴾ ^(٤) ﴿مِن قَبْلِنَا وَإِنْ﴾ مخففة، واسمها محذوف ^(٥)، أي: إنا ﴿كُنَّا عَنْ

= كل من أحسن القيام به». على أن «القيام» مفعول به لـ ﴿أَحْسَنَ﴾، وهو واضح. وأفاد كلامه أن الاسم الموصول ﴿الَّذِي﴾ هنا للعموم.

(١) قوله: (يحتاج إليه...) أشار إلى أن ﴿لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ عام مخصوص، أو عام أريد به الخاص.
(٢) قوله: (بالعمل بما فيه). متعلق بـ ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾، والباء للسببية أو للتصوير، أي: اتبعوه بسبب العمل بما فيه، أو صورة إتباعه: العمل بما فيه. كما قال قتادة: «يقول: فاتبعوا حلاله وحرموا حرامه» اهـ.

(٣) قوله: (لـ ﴿أَنَّ﴾ لا ﴿تَقُولُوا﴾). أي: بتقدير لام التعليل و«لا» النافية، ويكون ﴿أَنَّ﴾ مصدرية. وبنحوه فسر ابن جرير، ومعنى الآية: لينقطع عذركم. كما ذكره ابن كثير وغيره.

(٤) قوله: (اليهود والنصارى). كما روى عن ابن عباس، ومجاهد وغيرهما.

(٥) قوله: (﴿وَإِنْ﴾ مخففة، واسمها محذوف...). أي: مخففة من الثقيلة، فهي حرف توكيد وإذا خففت «إن» فعملها قليل. كما ذكر النحاة، وتلزم اللام إذا أهملت وهي هنا اللام في ﴿لَعَنَ فِيلِيَّتٍ﴾، فرقاً بينها وبين «إن» النافية. وعلى هذا لا يحتاج لتقدير الاسم، وقد ذهب الإمام المحلي أيضاً في تفسيره إلى تقدير اسم «إن» المخففة من الثقيلة، وعلى أنها عاملة يكون الإعراب: «إن» مخففة حرف توكيد، واسمها محذوف، وجملة ﴿كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَعَنَ فِيلِيَّتٍ﴾ في محل رفع خبرها، واللام لام ابتداء، أو الفارقة بين المؤكدة والنافية.

﴿دَرَسْتِهِمْ﴾ ﴿قَرَأْتِهِمْ﴾^(١) ﴿لَفَنَفِيلِكَ﴾^(١٥٦) ﴿لَعْدَمَ مَعْرِفَتِنَا لَهَا إِذْ لَيْسَتْ بِلَعْنَتِنَا.﴾
 ﴿١٥٧﴾ - ﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا^(٢) أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ ﴿جُودَةُ أَذْهَانَنَا﴾
 ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ﴾ ﴿بَيَانٌ﴾^(٣) ﴿مِنْ رَبِّكُمْ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً﴾ ﴿لِمَنِ اتَّبَعَهُ﴾ ﴿فَمَنْ﴾
 أَي: لا أحد^(٤) ﴿أَطْلَمَ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ﴾ ﴿أَعْرَضَ﴾^(٥) ﴿عَنْهَا سَنَجْرِي﴾
 الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَدَابِ أَي: أشده ﴿بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾^(١٥٧) ﴿.﴾
 ﴿١٥٨﴾ - ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾ ﴿مَا يَنْتَظِرُ الْمَكْذِبُونَ﴾^(٦) ﴿لَا أَنْ تَأْتِيَهُمْ﴾ ﴿بِالنَّاءِ وَالْيَاءِ﴾^(٧)
 ﴿الْمَلْتِكَةِ﴾ ﴿لِقَبْضِ أُرْوَاهِمُ﴾^(٨) ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾ أَي: أمره بمعنى: عذابه^(٩) ﴿أَوْ يَأْتِ﴾

- (١) قوله: (قراءتهم). بمثله ورد عن ابن عباس، قال: «عن تلاوتهم»، نقله ابن جرير.
 (٢) قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّا﴾. ﴿لَوْ﴾: شرطية، وفعل الشرط محذوف، أي: لو ثبت، وجملة ﴿أَنَّا﴾
 أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ في تأويل مصدر فاعل للفعل المحذوف، كما تقدم نظير ذلك.
 (٣) قوله: (بيان). أي: فقد جاءكم كتاب بلسانكم حجة عليكم واضحة بينة، كما في ابن جرير.
 (٤) قوله: (لا أحد). أفاد أن الاستفهام للنفي.
 (٥) قوله: (أعرض). كذا عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وقال السدي: «﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾
 أَي: صد الناس عنها».
 (٦) قوله: (ما ينتظر...). أفاد أن الاستفهام بمعنى: النفي. وأن الضمير في ﴿يَنْظُرُونَ﴾ راجع
 إلى الكفار المكذبين، وأن ﴿يَنْظُرُونَ﴾ بمعنى: ينتظرون؛ ولذا تعدى إلى المفعول بلا
 حرف جرّ؛ ففي الآية وعيد لهم، كما أفاده ابن كثير وغيره.
 (٧) قوله: (بالتاء والياء). بالياء: ﴿يَأْتِيَهُمْ﴾: قراءة حمزة، والكسائي، وخلف.
 وبالتاء مع قلب الهمزة ألفاً: ﴿تَأْتِيَهُمْ﴾: قراءة ورش، والسوسي، وأبي جعفر.
 وبالتاء مع الهمزة: ﴿تَأْتِيَهُمْ﴾: قراءة الباقرين.
 (٨) قوله: (لقبض أرواحهم). وهكذا فسره مجاهد، وقتادة، والسدي وغيرهم، كما نقله ابن جرير.
 (٩) قوله: (أمره بمعنى: عذابه). هذا التفسير عزاه القرطبي إلى ابن عباس، والضحاك. =

بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ ﴿ أَي: علاماته الدالة على الساعة ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ﴾ وهي طلوع الشمس من مغربها^(١)، كما في حديث «الصحيحين» ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ ما ﴿لَمْ تَكُنْ^(٢) ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ الجملة صفة «نَفْسًا»، ﴿أَوْ﴾ ﴿نَفْسًا لَمْ تَكُنْ^(٣)﴾

= فيكون بتقدير مضاف، كما في ﴿وَسَّئِلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: أهل القرية. والمراد: عذاب ربك فيهم بالقتل أو غيره، أي: عذاب الدنيا، كما تقدم في تفسير سورة البقرة الآية (٢١٠). ونقل ابن جرير عن مجاهد، وقتادة، والسدي: ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾ يوم القيامة. وبذلك فسر ابن كثير وغيره. فالمراد إتيانه تعالى لفصل القضاء، وعلى كل حال أهل السنة والجماعة من السلف يثبتون لله تعالى صفة الإتيان كما يليق به تعالى، بدون تشبيه ولا تأويل كسائر صفاته تعالى، كما دلت عليه النصوص.

(١) قوله: (وهي طلوع الشمس...). وبذلك فسر أئمة التفسير، والحديث الذي أشار إليه: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها»، قال: «فإذا رآها الناس آمن من عليها، فتلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا» [البخاري (١١٠٥٦) كتاب الفتن. مسلم (٢٤٨) (٤٢٩) كتاب الإيمان]. وفي رواية عنه: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجت لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض». وعند أحمد: «والدخان».

(٢) قوله: (ما ﴿لَمْ تَكُنْ﴾). لا توجد في النسخ المحققة حرف (ما)، ولا حاجة إلى تقديره، حيث أعرب المفسر جملة ﴿لَمْ تَكُنْ﴾ نعتًا لـ ﴿نَفْسًا﴾. وعلى تقدير وجودها تكون مصدرية ظرفية.

(٣) قوله: (﴿أَوْ﴾ نفسًا لم تكن...). قدره ليفيد أن ﴿كَسَبَتْ﴾ معطوف على ﴿ءَامَنَتْ﴾، ويكون معنى الآية: لا ينفع نفسًا كافرة لم تكن آمنت، إيمانها الآن، ولا ينفع نفسًا مؤمنة عاصية لم تكن عملت خيرًا، توبتها الآن. ففي الكلام إيجاز بالغ.

﴿كَسَبَتْ فِي إيمَنِهَا حَيْرًا﴾^(١) طاعة، أي: لا تنفعها توبتها كما في الحديث^(٢) ﴿قُلْ أَنْظِرُوا﴾ أحد هذه الأشياء ﴿إِنَّا مُنظِرُونَ﴾^(٣) ذلك.

﴿١٥٩﴾ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾ باختلافهم فيه، فأخذوا بعضه وتركوا بعضه ﴿وَكَانُوا شِيعًا﴾ فرقاً في ذلك، وفي قراءة: «فَارَقُوا»^(٣)، أي: تركوا دينهم الذي أمروا به، وهم اليهود والنصارى^(٤) ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ أي: فلا تتعرض لهم^(٥) ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ يتولاه ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٥) فيجازيهم به. وهذا منسوخ بآية السيف.

(١) وفي قوله تعالى: ﴿كَسَبَتْ فِي إيمَنِهَا حَيْرًا﴾ إطلاق لفظ الإيمان على التصديق بدون عمل، وهو أحد الإطلاقات الثلاثة له. كما ذكرنا في تفسير سورة البقرة الآية (٣).

(٢) قوله: (كما في الحديث). وهو الحديث المذكور.

(٣) قوله: (وفي قراءة: «فَارَقُوا»). وهي قراءة حمزة والكسائي، من المفارقة. و﴿فَرَّقُوا﴾: بتشديد الراء: قراءة الباقيين. وهي من التفريق.

(٤) قوله: (وهم اليهود والنصارى). أي: على القراءتين. روي ذلك عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك. رواه ابن جرير. وروي عن أبي هريرة موقوفاً ومرفوعاً. المراد بهم: أهل الضلالة من هذه الأمة. واختار ابن جرير أن المراد هؤلاء كلهم، أي اليهود والنصارى والمشركون وأهل الضلال، وإلى ذلك مال ابن كثير.

(٥) قوله: (أي: فلا تتعرض لهم). أشار به إلى أن ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، وإن كان خبراً لكنها تتضمن معنى الإنشاء، وهو النهي عن قتالهم. ولذا قال: هذا منسوخ بآية القتال؛ لأنه لو كان خبراً محضاً لما دخل عليه النسخ. والقول بأنه منسوخ مروى عن السدي. وروي ابن جرير عن ابن الأحوص: «المعنى: بريء نبيكم ﷺ منهم». اهـ. فهو خبر محض، غير منسوخ. واختاره.

- ﴿١٦٠﴾ - ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ أي: لا إله إلا الله^(١) ﴿فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ أي: جزاء عشر حسنات ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ أي: جزاءه ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ ﴿١٦٠﴾ ينقصون من جزائهم شيئاً.
- ﴿١٦١﴾ - ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتَنِي رَبِّيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ويبدل من محله^(٢): ﴿دِينًا قِيمًا﴾ مستقيماً^(٣) ﴿مَلَّةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾^(٤) وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾.

(١) قوله: (أي: لا إله إلا الله). روى ذلك عن عبد الله بن مسعود، ومجاهد، وعطاء وغيرهم، كما ورد عنهم تفسير السيئة بالشرك. ومعنى الآية: من جاء بالتوحيد فله لكل حسنة عملها عشر أمثالها، ذكره القرطبي، وكما تفيد أحاديث كثيرة صحيحة.

تنبية: في قوله تعالى: ﴿عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ ترك التاء في عشر وإن أضيف إلى مذكر «أمثال» اعتباراً للموصوف المحذوف؛ لأن المعنى: فله عشر حسنات أمثالها. وقد فصلنا الأحكام في ذلك في رسالتنا «إحكام العدد في أحكام العدد».

وأشار المفسر بقوله: (أي: جزاء...). إلى تقدير مضاف، فيكون الكلام من الإيجاز.

(٢) قوله: (ويبدل من محله:...). أي: محل ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ الإعرابي فإن محله النصب على أنه مفعول ثانٍ لـ ﴿هَدَيْتَنِي﴾، وقد يتعدى بنفسه كما في ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، فقوله: ﴿دِينًا﴾ منصوب، بدل من ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

(٣) قوله: (مستقيماً). قرأ نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وأبو جعفر، ويعقوب: ﴿قِيمًا﴾ على وزن «سَيْد»، وأصله «قيوم» على وزن «فيعل» قلبت الواو ياء وأدغمت الياء فيها. وعلى هذا درج المفسر.

وقرأ غيرهم: ﴿قِيمًا﴾: بكسر القاف وفتح الياء المخففة، وهو مصدر نعت به مبالغة، فهو بمعنى: مستقيماً.

(٤) قوله تعالى: ﴿حَنِيفًا﴾. حال من ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ المضاف إليه، وقد تقدم شرح ذلك في سورة آل عمران الآية (٥٩).

﴿١١٦﴾ - ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ عبادتي من حج وغيره^(١) ﴿وَمَحْيَايَ﴾ حياتي ﴿وَمَمَاتِي﴾ موتي^(٢) ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣).

﴿١١٧﴾ - ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ في ذلك ﴿وَبِذَلِكَ﴾ التوحيد ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا أَوْلُ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٤) من هذه الأمة.

﴿١١٨﴾ - ﴿قُلْ أَعْتَرِ اللَّهَ أَيْبَى رَبًّا﴾ إلهًا^(٥)، أي: لا أطلب غيره ﴿وَهُوَ رَبُّ﴾ مالك ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾ ولا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ ذَنْبًا^(٦) ﴿إِلَّا عَلَيْهَا﴾ ولا تُزِرُّ ﴿تَحْمِلُ نَفْسٍ﴾

(١) قوله: (عبادتي من حج وغيره). هذا قول الزجاج، وبمثله قال الحسن: «﴿وَنُسُكِي﴾: ديني». وقال مجاهد، والضحاك، وسعيد بن جبير وغيرهم: «﴿وَنُسُكِي﴾: ذبيحتي»، وبه فسر ابن جرير.

(٢) قوله: (حياتي... موتي). أفاد أن «المحيا» و«المات» مصدران ميميان. والمصدر الميمي: ما دل على حدث، وفي آخره ميم مزيدة، لغير المفاعلة. فالمفاعلة كالمقاتلة مصدر حقيقي. قال القرطبي: «المعنى: أي: ما أعمله في حياتي وما أوصي به بعد وفاتي». اهـ.

(٣) قوله: (إلهًا). تفسير المراد بالرب، ولعله فسر به لأن النزاع مع الكفار كان في توحيد الألوهية. وبنحو منه فسر البيضاوي. حيث قال: «فأشركه في عبادتي». وعلى هذا ففيه إطلاق الرب على الإله، أي بمعناه.

قال القرطبي: «روي أن الكفار قالوا للنبي ﷺ: ارجع إلى ديننا، ونحن نتكفل لك بكل تباعة في دنياك وأخراك؛ فنزلت الآية». اهـ. باختصار. ولم يذكر إسناد الحديث، ولكن يؤيد معناه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]؛ ففي هذه الآية إنكار على مقالهم ذلك.

(٤) قوله: (ذنبًا). مفعول به لـ ﴿وَلَا تَكْسِبُ﴾ قدره لدلالة ﴿إِلَّا عَلَيْهَا﴾ عليه.

تنبية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ لعموم السلب، أي: هي سالبة كلية، =

﴿وَاِزْرَةً﴾ آثمة ﴿وَزَرَ﴾ نفس^(١) ﴿اُخْرَىٰ ثُمَّ اِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ ﴿١٦٦﴾.

﴿١٦٥﴾ - ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ جمع خليفة^(٢)، أي يخلف بعضكم بعضاً فيها ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ بالمال والجاه وغير ذلك^(٣) ﴿لِيَسْبُلُوكُمْ﴾ ليختبركم ﴿فِي مَا آتَاكُمْ﴾ أعطاكم ليظهر المطيع منكم والعاصي ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾^(٤) لمن عصاه ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿رَحِيمٌ﴾ ﴿١٦٥﴾ م.م.



= وإن كان حرف النفي داخلاً على كل، والغالب فيما إذا كان النفي قبل «كل» كونه لسلب العموم، نحو: لم يحضر كل طالب، وإذا كان «كل» قبل النفي يفيد عموم السلب، أي: السالبة الكلية، نحو: كل طالب لم يحضر، أي: لم يحضر أحد منهم. هذه قاعدة أغلبية.

(١) قوله: (نفس). قدره ليكون موصوفاً لـ ﴿وَاِزْرَةً﴾، وكذلك في قوله: (نفس أخرى).

(٢) قوله: (جمع خليفة). يجمع خليفة على خلائف، وخلفاء. فالأول باعتبار تأنيث لفظه؛ لأن «فعائل» جمع «فعية»، والثاني باعتبار لفظه؛ لأن «فعليل» يجمع على «فعلاء»، وكلا الجمعين وارد في القرآن الكريم، والتاء فيه للمبالغة.

(٣) قوله: (بالمال والجاه وغير ذلك). كما قال ابن كثير: «فاوت بينكم في الأرزاق والأحلاق والمحاسن والمساوي والمناظر والأشكال والألوان، وله الحكمة في ذلك». اهـ.

(٤) قوله تعالى: ﴿سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾. قال القرطبي: «قال: ﴿سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ مع وصفه بالإمهال، ومع أن عذاب النار في الآخرة؛ لأن كل آت قريب، فهو سريع على هذا، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]. اهـ. أو المراد أنه يسرع العذاب إذا أَرَادَهُ، وذكر الوجهين البيضاوي.

فهرس السور

| الصفحة | السورة |
|----------|---|
| ٥..... | مقدمة لكتاب «تنوير العينين في شرح تفسير الجلالين» |
| ٧..... | مقدمة المؤلف |
| ١٣..... | التَّبَيَّانُ مِنْ أَنْوَارِ الْقُرْآنِ |
| ١٦..... | الدَّرْرُ فِي جَمْعِ أَسْمَاءِ السُّورِ |
| ١٨..... | ١- سورة الفاتحة |
| ٢٩..... | ٢- سورة البقرة |
| ٢٩٤..... | ٣- سورة آل عمران |
| ٤١٥..... | ٤- سورة النساء |
| ٥٥٨..... | ٥- سورة المائدة |
| ٦٦٤..... | ٦- سورة الأنعام |
| ٧٦٨..... | فهرس السور |

